UNITED NATIONS EP

UNEP(DEPI)/MED IG.22/28

برنامج الأمم المتحدة للبيئة
خطة عمل البحر الأبيض المتوسّط

UNEP

17 October 2016
Arabic
Original: English

الاجتماع العادي التاسع عشر للأطراف المتعاقدة
في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر المتوسّط وبروتوكولاتها

أثينا، اليونان، 9-12 فبراير 2016

تقرير الاجتماع العادي التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر المتوسّط وبروتوكولاتها

بدعوة من الحكومة اليونانية، انعقد الاجتماع العادي التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر المتوسّط وبروتوكولاتها في فندق ديفاني كارافيل في أثينا، اليونان من 9 الى 12 شباط/فبراير 2016. تضمّن الاجتماع جلسة وزارية بتاريخ 11 شباط/فبراير 2016. تمّ اعتماد تقرير الاجتماع في 12 شباط/فبراير 2016.

يتضمّن القسم الأوّل من التقرير محاضر الجلسات. خلال الجلسة الوزارية في 11 شباط/فبراير 2016، اعتمد المجتمعون "اعلان أثينا" الوارد في القسم الثاني. كما اعتمد المجتمعون 19 قراراً موضوعياً وارداً في القسم الثالث من التقرير. كما تم اعتماد قرار حول برنامج العمل والموازنة للعامين 2016-2017 وهو وارد في القسم الرابع.

المضمون

الصفحة

جدول المحتويات

القسم الأول تقرير الاجتماع

IG.22/28 تقرير الاجتماع العادي التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر المتوسط وبروتوكولاتها 5
الملحق الاول - المداخلات الافتتاحية تاريخ 9 شباط / فبراير 2016 25
الملحق الثاني - مداخلات افتتاح الجلسة الوزارية تاريخ 11 شباط/فبراير 2016 39
الملحق الثالث – مداخلات اخرى (ترفق بالتقرير عند الطلب) 70
الملحق الرابع – لائحة المشاركين 73

القسم الثاني اعلان أثينا

اعلان أثينا 97

القسم الثالث القرارات الموضوعية التي اعتمدها الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر المتوسط وبروتوكولاتها

IG.22/1 الاستراتيجية المتوسطة الأجل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط 2016-2021 101
الملحق - الاستراتيجية المتوسطة الأجل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط 102

IG.22/2 الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 135
الملحق - الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 136

IG.22/3 خطة العمل البحرية للمتوسّط في إطار بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناجم عن استكشاف واستغلال الرصيف القاري وقاع البحر وتربته التحتية 203
الملحق - خطة العمل البحرية للمتوسّط في إطار بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناجم عن استكشاف واستغلال الرصيف القاري وقاع البحر وتربته التحتية 204

IG.22/4 الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والتصدي له (2016-2021) 239
الملحق - الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والتصدي له (2016-2021) 240

IG.22/5 خطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدام في البحر المتوسط 327
الملحق - خطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدام في البحر المتوسط 328

IG.22/6 إطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ للمناطق البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط 391
الملحق - إطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ للمناطق البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط 393

IG.22/7 برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة 411
الملحق - برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة 412

IG.22/8 تنفيذ خطط العمل المحلية المُحدّثة (NAPs) التي تشمل تدابير تنفيذها وجداولها الزمنية 443

IG.22/9 المبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات البيئية (BEP) المتعلقة بالإدارة السليمة بيئياً (ESM) للمواقع الملوثة بالزئبق 445
الملحق - المبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات البيئية (BEP) المتعلقة بالإدارة السليمة بيئيًا (ESM) للمواقع الملوّثة بالزئبق 446

IG.22/10 تنفيذ الخطة الإقليمية للقمامة البحرية في البحر المتوسط (المبادئ التوجيهية لجمع القمامة من البحر، وتقرير التقييم، والقيم الأساسية، وأهداف الحد منها) 511
الملحق 1 - تنفيذ الخطة الإقليمية للقمامة البحرية في البحر المتوسط (المبادئ التوجيهية لجمع القمامة من البحر، وتقرير التقييم، والقيم الأساسية، وأهداف الحد منها) 512
الملحق 2 - القيم الأساسية للقمامة البحرية 523
الملحق 3 - الأهداف البيئية للقمامة البحرية 530

IG.22/11 تقييم منتصف المدة لخطة عمل تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في البحر الأبيض المتوسط (2012-2019) 543
الملحق - تقييم منتصف المدة لخطة عمل تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في البحر الأبيض المتوسط (2012-2019) 544

IG.22/12 خطط العمل المحدَّثة بشأن "الحوتيات"، و"الكتل المتحجرة الحيوية المرجانية والجيرية الأخرى"، و"الأنواع الدخيلة التوسعية واستقدام الأنواع"، والتفويض بتحديث "خطة العمل بشأن الطيور البحرية والساحلية"، ومراجعة "القائمة المرجعية لأنواع الموائل البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط" 565
الملحق1 - خطة عمل محدَّثة بشأن حفظ الحوتيات في البحر الأبيض المتوسط 566
الملحق 2 - خطة عمل محدَّثة لحفظ الكتل المتحجرة الحيوية المرجانية والجيرية الأخرى في البحر الأبيض المتوسط 569
الملحق 3 - خطة عمل مُحدثَّة بشأن الأنواع الدخيلة ودخول الأجناس في البحر الأبيض المتوسط 588

IG.22/13 خريطة طريق لشبكة شاملة متماسكة من المحميات البحرية جيدة الإدارة لتحقيق هدف آيتشي الحادي عشر في البحر الأبيض المتوسط 599
الملحق - خريطة طريق لشبكة شاملة متماسكة من المحميات البحرية جيدة الإدارة لتحقيق هدف آيتشي الحادي عشر في البحر الأبيض المتوسط 601

IG.22/14 قائمة بالمناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط (قائمة SPAMI) 613

IG.22/15 آليات الامتثال وإجراءاته، وعضوية لجنة الامتثال وبرنامج عملها لفترة السنتين 2016-2017 615
الملحق 1 - تقرير أنشطة لجنة الامتثال لفترة السنتين 2014-2015 617
الملحق 2 - توصيات لجنة الامتثال الى الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة 625
الملحق 3 - برنامج عمل لجنة الامتثال لفترة السنتين 2016-2017 627
الملحق 4 - الأعضاء والأعضاء البدلاء بلجنة الامتثال المنتخبون في الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة 629

IG.22/16 رفع التقارير حول مدى تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها؛ والقسم التشغيلي لصيغة التقرير للبروتوكول المتعلق بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في البحر الأبيض المتوسط 631
الملحق - صيغة التقرير الخاصة ببروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط (القسم التشغيلي) 632

IG.22/17 إصلاح لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة ووثائقها التأسيسية المحدَّثة 649
الملحق 1 - الوثائق التأسيسية للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة 651
الملحق 2 - استعراض الأقران للإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 664

IG.22/18 التعاون والشركاء 669
الملحق 1 - قائمة شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الجدد 670
الملحق 2 - مذكرة التفاهم بين أمانة اتفاقية برشلونة وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط اتفاقية برشلونة- خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة **(UNEP/MAP)** والأمانة الدائمة للاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي **(ACCOBAMS)** 672

الملحق 3 - مذكرة التفاهم بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة، نيابةً عن وحدة تنسيق أمانة اتفاقية برشلونة في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (اتفاقية برشلونة) والأمانة الدائمة للجنة حماية البحر الأسود من التلوث (BSC PS) 681

IG.22/19 جائزة إسطنبول للمدينة الصديقة للبيئة 689
الملحق 1 - جوائز إسطنبول للمدينة الصديقة للبيئة - العناصر الرئيسية استنادًا إلى نتيجة ورشة العمل التي عقدت في أنقرة، تركيا، في 25-26 أيار/مايو 2015 690

القسم الرابع القرار الذي اعتمده الاجتماع التاسع عشر التي اعتمدها الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر المتوسط وبروتوكولاتها: برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسّط والموازنة للعامين 2016 – 2017

IG.22/20 برنامج العمل والموازنة 2016-2017 697

تقرير الاجتماع العادي التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر المتوسط وبروتوكولاتها

مقدمة

1. وفقاً للمادة 18 من اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر المتوسط (اتفاقية برشلونة) وبروتوكولاتها ونتائج مؤتمر الأطراف الثامن عشر عقد في فندق ديفاني كارافيل، في أثينا اليونان، الاجتماع العادي التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة، بناءً على دعوة كريمة من الجمهورية الهيلينية، في الفترة من 9 إلى 12 فبراير/شباط 2015. تضمن الاجتماع جلسة وزارية عقدت في 11 شباط/فبراير. واعتمد تقرير الاجتماع في 12 شباط/فبراير.

2. وكانت الأطراف التالية المتعاقدة في اتفاقية برشلونة ممثلة في الاجتماع: ألبانيا والجزائر والبوسنة والهرسك وكرواتيا وقبرص ومصر والاتحاد الأوروبي وفرنسا واليونان وإسرائيل وإيطاليا ولبنان وليبيا ومالطا وموناكو والجبل الأسود والمغرب وإسبانيا وسلوفينيا وتونس وتركيا.

3. وكانت هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وأمانات الاتفاقيات والمنظمات الحكومية الدولية التالية ممثلة في الاجتماع: الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي ، واللجنة المعنية بحماية البحر الأسود من التلوث، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، واللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، المنظمة البحرية الدولية، والاتحاد الدولي لحماية الطبيعة والموارد الطبيعية، ، والاتحاد من أجل المتوسط.

4. وكانت المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأخرى التالية ممثلة في الاجتماع: وكالة الطاقة في بحر إيجه، ، والمركز الدولي للقانون البيئي المقارن، وشبكة البصمة البيئية العالمية، والجمعية اليونانية لحماية البيئة البحرية، وآلية دعم مبادرة أفق 2020/برنامج الإدارة المستدامة والمتكاملة للمياه؛ ومعهد الاستبصار الاقتصادي لعالم البحر الأبيض المتوسط، وجمعية البحر الأبيض المتوسط لإنقاذ والسلاحف البحرية، ومكتب معلومات البحر المتوسط للبيئة والثقافة والتنمية المستدامة، وبرنامج البحر المتوسط لقوانين البيئة والتفاوض وشبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، ومكتب برنامج منطقة البحر المتوسط لصندوق الحياة البرية العالمي.

5. كما كان برنامج الأمم المتحدة للبيئة، متضمناً الأمانة العامة لاتفاقية برشلونة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، ومراكز الأنشطة الإقليمية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط التالية ممثلة أيضاً أثناء الاجتماع: مركز الأنشطة الإقليمية للاقتصاد الأزرق، ومركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج والاستهلاك المستدامين، ومركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات، و، ومركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج الإجراءات ذات الأولوية، ومركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المشمولة بحماية خاصة، والمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري.

6. وترد قائمة كاملة بالمشاركين في المرفق 4 بهذا التقرير.

أولاً. افتتاح الاجتماع

7. في تمام الساعة 10.15 صباحاً، من يوم 9 فبراير/شباط 2016، افتتح الاجتماع السيد محمد أمين بيربينار (تركيا)، رئيس المكتب المنتهية ولايته. وألقيت كلمات افتتاحية ألقاها كل من السيد بيربينار، والسيد أشيم شتاينر، المدير التنفيذ لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، في رسالة مرئية مسجلة، والسيد يانيس تسيرونيس، وزير البيئة والطاقة المناوب في اليونان، والسيد غايتانو ليوني، منسق الأمانة العامة لخطة البحر الأبيض المتوسط واتفاقية برشلونة (البيانات التي ألقيت في افتتاح الاجتماع معروضة في المرفق 1).

8. رحب السيد بيربينار في كلمته بالمشاركين في الاجتماع وأعرب عن شكره لحكومة اليونان على استضافتها له. وقال إنه يشعر بالفخر لتلبية الأهداف الموضوعة في الاجتماع الثامن عشر للأطراف المتعاقدة، ولا سيما التقدم الكبير في تحصيل مساهمات الأطراف المتعاقدة المالية، والتي كانت حيوية في تنفيذ قرارات الأطراف المتعاقدة. وفي خلال فترة السنتين أمكن كذلك تكوين احتياطي لرأس المال العامل، واعتمدت الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الثامن عشر قواعد وإجراءات للوائح المالية من شأنها أن تزيد من شفافية النظام المالي لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط. كما وضع موضع التنفيذ نظام أوموجا ((UMOJA، على مستوى منظومة الأمم المتحدة، بما فيها الأمانة العامة لاتفاقية برشلونة وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط. وكل هذه التدابير تعني أن اتفاقية برشلونة وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط تستندان إلى أساس مالي أقوى مما كان عليه في السابق.

9. إضافة إلى الأمور المالية، اتخذت الأطراف المتعاقدة خطوات لتنفيذ عدد من القرارات الاستراتيجية والفنية المهمة، إضافة إلى الأمور المالية، اتخذت الأطراف خطوات لتنفيذ عدد من القرارات الاستراتيجية والفنية المهمة، من بينها تلك المقترحات الجاري دراستها في الاجتماع الحالي، ذات الصلة بتنفيذ الخطة الإقليمية للقمامة البحرية، واعتماد الاستراتيجية المتوسطة الأجل التي تغطي الفترة من 2016 إلى 2021، واعتماد الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة التي تغطي الفترة من 2016 إلى 2025، وتحضير خطة عمل إقليمية مقترحة بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين.

10. أحرز تقدم جيد في مجالات أخرى كذلك، مثل حماية التنوع البيولوجي وتحديد معايير الترشيح والاختيار لجائزة إسطنبول للمدن الصديقة للبيئة. وفيما يتعلق بالامتثال، قدمت لجنة الامتثال مساعدة قيمة للبلدان غير الممتثلة، وإن كان قد أحرز المزيد من التقدم في هذا الصدد.

11. كما أعلن أيضاً عن توقيع مذكرة تفاهم خلال الاجتماع الراهن من جانب كل من أمانتي اتفاقية برشلونة ولجنة البحر الأسود. ومن شأن ذلك أن يعطي دفعة لتنسيق جهود حماية البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود وتعزيز التعاون بين الهيئتين. وقدم الشكر إلى الوفد التركي عن دوره في التوصل إلى اتفاق.

12. وفي ختام كلمته، تقدم بالشكر لكل من ساندوه وفريقه أثناء مدة رئاسته وقدم أطيب تمنياته ومساندته للرئيس المقبل.

13. في رسالته المرئية، رحب السيد شتاينر بالمشاركين في الاجتماع، مشيراً إلى أن الذكرى السنوية الأربعين لاتفاقية برشلونة تمثل مناسبة خاصة. فالجهود المتبصرة التي بذلتها البلدان على مدى أربعة عقود علمتها أن إدارة النظام الإيكولوجي المشترك لا يحمل في طياته تحديات وحسب بل يحمل فرصاً أيضاً. وقد أسهم كل من اتفاقية برشلونة وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط إسهاماً كبيراً في مكافحة التلوث البحري، وتحسين إدارة المناطق الساحلية، والتأكيد على أن المشاكل من شأنها أن توحد البلدان بدلاً من أن تفرقهم.

14. وشدد على أهمية الاجتماع الراهن في توجيه بوصلة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط للأعوام الستة المقبلة، فيما يتعلق بجدول أعمال التنمية المستدامة، للأعوام العشر المقبلة. وجاء الاجتماع في أعقاب عام رائع، هو عام 2015، الذي شهد عدداً من المبادرات الكبرى متعددة الأطراف التي وضعت إطاراً جديداً ومساراً للتنمية المستدامة والإجراءات اللازمة لمكافحة الاحترار العالمي. وكانت فكرة الشمولية والتكامل من الأفكار الأساسية في التنمية المستدامة وتحول الاهتمام مجدداً إلى ضم البلدان الصناعية، لما لها من أهمية بالغة لا تقل عن أهمية البلدان ذات الاقتصادات الناشئة والنامية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. علاوة على ذلك، مهدت المبادرات الطريق إلى نهج متكامل بحق، يقضي على الانعزالية، ويخلق نهجاً مشتركاً يدرك أن التقدم الاقتصادي لا يمكن تناوله دون أخذ الاستدامة والعدالة في الحسبان.

15. وقال إنه لمن دواعي فخر برنامج الأمم المتحدة للبيئة استضافة الأمانة العامة لاتفاقية برشلونة. وعلى الرغم من الأوقات العصيبة في الماضي، إلا أن الاتفاقية ظلت قوية وتمتعت بدعم من كل من الأطراف المتعاقدة والبرنامج. وهو يرى أن مستقبل الاتفاقية واعد، حيث جمعت بين البلدان ووحدتهم حول أهداف مشتركة، وتمنى للحاضرين اجتماعاً ناجحاً.

16. تحدث السيد تسيرونيس عن التغيرات الكثيرة التي حدثت منذ اعتماد اتفاقية برشلونة. حيث زاد تعداد السكان بالمنطقة المحيطة بالبحر الأبيض المتوسط بما يقارب الثلثين، وتبعه في ذلك كل من النمو الاقتصادي والاستهلاك، في الوقت الذي زادت ضغوط تغير المناخ والتهديدات الأخرى على البيئة. وكما تطورت التحديات، تطور كذلك العمل في إطار اتفاقية برشلونة وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط تطوراً كبيراً. فكان أمام الأطراف المتعاقدة في الاجتماع الحالي دراسة ما لا يقل عن 20 مسودة قرار تتناول شؤوناً استراتيجية، فضلاً عن القضايا المواضيعية.

17. وفرت خطة عمل البحر الأبيض المتوسط واتفاقية برشلونة إطار عمل لجهود منسقة للتعامل مع التحديات المشتركة. وكان لزاماً تحقيق أقصى استفادة من الموارد المحدودة المتاحة، على الرغم من المشاكل المالية السابقة للنظام يبدو أنها قد حلت. وفي هذا الصدد، تقدم بالشكر إلى الأمانة العامة على العمل الجاد والكفؤ الذي قامت على مدى السنوات القليلة الماضية ووضعها لأسس مستقبل أكثر إشراقاً. وقال إن اليونان تفخر باستضافة الوحدة التنسيقية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وتمنى للحاضرين اجتماعاً مثمراً.

18. أكد السيد ليون، بعد ترحيبه بالمشاركين في الاجتماع، على الطموح الذي يتسم به جدول أعمال الاجتماع، الذي يعكس - حسب قوله - حيوية اتفاقية برشلونة واستمرار أهميتها. حيث طلب من الأطراف المتعاقدة اتخاذ قرارات تحدد معالم الطريق إلى المستقبل لما بعد عامي 2016-2017، كما إن الوثائق الاستراتيجية المعروضة على الأطراف المتعاقدة تعطي دفعة جديدة لأعمال خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وتساعد على تحويل التطلعات العالمية التي أعرب عنها جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة إلى أعمال.

19. وأشار أيضاً إلى مرور أقل من أربعة أشهر على آخر اجتماع لمراكز تنسيق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، الذي عقد في أثينا في أكتوبر/تشرين الأول 2015، والذي أنجز فيه كثير من أعمال الاجتماع الحالي. وتوجه بالشكر إلى الأطراف المتعاقدة على التوجيه الذي قدمته إلى الأمانة العامة خلال هذا الاجتماع وما تلاه.

20. وبعد أن أعرب عن شكره لحكومة اليونان والاتحاد الأوروبي على حسن الضيافة والدعم، هنأ جميع المعنيين بالذكرى السنوية الأربعين لاتفاقية برشلونة.

II. شؤون تنظيمية

أ. النظام الداخلي

21. اتفقت الأطراف المتعاقدة على أن النظام الداخلي المعتمد لاجتماعاتها ((UNEP/IG.43/6, annex XI، وتعديلاتها UNEP(OCA)/MED IG.1/5 وUNEP(OCA)/MED IG.3/5)) سيطبق على الاجتماع العادي التاسع عشر.

ب. انتخاب المسؤولين

22. وفقاً للنظام الداخلي ومبادئ التوزيع الجغرافي (المادة 19 من الاتفاقية) والاستمرارية (المادة III من اختصاصات مكتب الأطراف المتعاقدة)، انتخبت الأطراف المتعاقدة أعضاء المكتب من بين ممثلي الأطراف المتعاقدة على النحو التالي:

الرئيس: السيد يانيس تسيرونيس، (اليونان)

نائب رئيس: السيدة كلوديانا ماريكا، (ألبانيا)

نائب رئيس:	السيد أحمد أبو السعود، (مصر)
نائب رئيس:	السيد محمد بن يحيى، (المغرب)
نائب رئيس:	السيد بيكتور إسكوبار، (إسبانيا)
المقرر:	السيدة أيليت روزين، (إسرائيل)

ج. اعتماد جدول الأعمال

23. اعتمدت الأطراف المتعاقدة جدول أعمالها بناءً على جدول الأعمال المؤقت المنشور في الوثيقتين UNEP(DEPI)/MED IG.22/1 وUNEP(DEPI)/MED IG.22/2، على النحو التالي:

1. افتتاح الاجتماع.
2. المسائل التنظيمية:
   (أ) النظام الداخلي؛
   (ب) انتخاب المسؤولين؛
   (ج) اعتماد جدول الأعمال؛
   (د) تنظيم العمل؛
   (ه) التحقق من أوراق الاعتماد.
3. القرارات المواضيعية.
4. الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة من 2016 إلى 2021.
5. برنامج العمل والميزانية للفترة 2016–2017.
6. القطاع الوزاري:
   (أ) تقرير عن الأنشطة التي أجريت في إطار عمل خطة عمل البحر الأبيض المتوسط منذ الاجتماع الثامن عشر للأطراف المتعاقدة؛
   (ب) دورة استعراض السياسة الوزارية التفاعلية: أربعون عامًا من التعاون في مجال الصحة والقدرة الإنتاجية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط وساحلها: رحلة جماعية نحو التنمية المستدامة؛
   (ج) إعلان أثينا.
7. تاريخ انعقاد الاجتماع العادي العشرين للأطراف المتعاقدة، ومكانه .
8. أي أعمال أخرى.
9. اعتماد تقرير الاجتماع.
10. اختتام الاجتماع.

د. تنظيم العمل

24. اتفقت الأطراف المتعاقدة على السير على وفق الجدول الزمني المقترح في المرفق بجدول الأعمال المؤقت المشروح (UNEP(DEPI)/MED IG.22/2)، الخاضع للتعديل حسب الاقتضاء، وكذلك على عقد جلسات مسائية في أول يومين من الاجتماع نظراً لكثافة جدول أعمال الاجتماع. واتفقت على العمل في جلسات عامة في مجموعة اتصال معنية بالميزانية، برئاسة مصر، للنظر في برنامج العمل والميزانية لعامي 2016-2017. واتفقت كذلك على إنشاء فرقة عاملة غير رسمية، برئاسة اليونان، للعمل على مسودة "إعلان أثينا" لاحتمال اعتمادها خلال القطاع الوزاري من الاجتماع الحالي.

هـ. التحقق من أوراق الاعتماد

25. وفقاً للقاعدة 19 من النظام الداخلي لاجتماعات ومؤتمرات الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها ذات العلاقة، السارية على هذا الاجتماع،
تحقق المكتب من أوراق اعتماد ممثلي الأطراف المتعاقدة المشاركين في الاجتماع الحالي.

26. وحضر الاجتماع ممثلون لواحد وعشرين طرفاً متعاقداً.، وقدم عشرون طرفاً متعاقداً إلى الأمانة العامة أوراق اعتمادها الرسمية،، وتبين أنها سليمة.

27. وأفاد المكتب أنه قد استعرض أوراق الاعتماد الأصلية العشرين وتبين أنها سليمة، وأوصى بمشاركة ممثل الطرف المتعاقد الذي لا يحمل أوراق اعتماد في الاجتماع دون ممارسة حقه في التصويت أو عرقلة توافق الآراء. وأكد المكتب اكتمال نصاب الثلثين.

ثالثاً: القرارات المواضيعية

28. نظرت الأطراف المتعاقدة في مسودات القرارات المنصوص عليها في الوثائق UNEP(DEPI)/MED IG.22/4–22.

29. في المناقشة التي أعقبت ذلك تعهدت واحدة من الممثلين، متحدثة باسم مجموعة من البلدان، باستمرار دعم هذه البلدان لأهداف خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وعملها، وأضافت أن مسودة القرارات المعروضة على الاجتماع الحالي قدمت إطاراً لضمان تنفيذها. واقترحت أن توجه طلبات العمل من نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في جميع تلك القرارات إلى الأمانة العامة وأن تمرر من خلالها، بدلاً من توجيهها إلى مكونات النظام الأخرى.

أ. استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة 2016–2025

30. لفت المنسق الانتباه إلى مسودة قرار بشأن استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة 2016–2025 (UNEP(DEPI)/MED IG.22/5، مسودة القرار (IG.22/2، مشيراً إلى أن الاستراتيجية جرى تنقيحها، وفقاً لتكليف الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الثامن عشر، من خلال التشاور المكثف مع أصحاب المصلحة وغيرهم واعتمدتها لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة. كما اعتمدت أيضاً من قبل مراكز تنسيق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، الذين طلبوا من الأمانة العامة في اجتماعهم في أكتوبر/تشرين الأول 2015 زيادة تركيز الموجز الوافي والتأكد من دقة المراجع إلى جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة. وأضاف أن الاستراتيجية مثلت أول محاولة لنقل أهداف التنمية المستدامة المعتمدة حديثاً إلى المستوى الإقليمية، وتضمنت أغراضاً محددة تتعلق بالبحار والسواحل؛ والموارد الطبيعية؛ والمدن المستدامة؛ وتغير المناخ؛ والتحول إلى الاقتصاد الأخضر؛ والحوكمة.

31. في المناقشة التي أعقبت ذلك، أعرب عدد من الممثلين عن دعمهم للاستراتيجية المقترحة، وقال أحدهم، متحدثاً باسم مجموعة من البلدان، إنها وفرت فرصة لتنسيق وتحقيق التناغم بين الجهود الإقليمية الرامية إلى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة المرتبطة بالحفاظ على المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها بشكل مستدام، من جملة أشياء أخرى. واقترح ممثلان تعديلات بالإشارة إلى الاجتماعات السابقة للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة. واقترح أحد الممثلين أن يدعو القرار آليات التمويل إلى دعم البلدان في تنفيذها للاستراتيجية، إلا أن ممثلاً آخر، متحدثاً باسم مجموعة من البلدان، عارض الاقتراح، قائلاً إن تعبئة الموارد ينبغي تناولها في قرار مستقل، مثل القرار المعني بالميزانية وبرنامج العمل، المتصل بالنطاق الكامل للأنشطة والموضوعات الواردة ضمن الاتفاقية بدلاً من تناولها على بشكل خاص في قرارات فردية معنية بمواضيع محددة.

32. وافقت الأطراف المتعاقدة على مسودة القرار وفق تعديلاته الشفهية على أن يتم اعتماده أثناء الجلسة الختامية للاجتماع.

ب. خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في إطار بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناجم عن استكشاف واستغلال الرصيف القاري وقاع البحر وتربته التحتية

33. لفت المنسق الانتباه إلى مسودة قرار بشأن خطة العمل البحرية للبحر الأبيض المتوسط في إطار بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناجم عن استكشاف واستغلال الرصيف القاري وقاع البحر وتربته التحتية (UNEP(DEPI)/MED IG.22/6، مسودة القرار (IG.22/3، والتي جرى بشأن مشاورة ومراجعة كثيفة، شملت مراكز التنسيق لخطة عمل المتوسط في اجتماعاتهم عام 2015. وقال إن القرار قدم حزمة من التدابير التي تكفل سلامة الأنشطة البحرية وتقلل من آثارها المحتملة على البيئة البحرية والأنظمة الإيكولوجية المتصلة بها؛ ويعتمد تنفيذها على الشراكة الفعالة مع جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك صناعة النفط والغاز. وفي معرض إشارته إلى مصادقة مراكز تنسيق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط على أكثر بنود خطة العمل في اجتماعهم المنعقد في أكتوبر/تشرين الأول 2015، لفت الانتباه بوجه خاص إلى القوسين المربعين المحيطين بالفقرة (ح) من الهدف الاستراتيجي 8 (إعداد معايير توجيهية إقليمية واعتمادها)، مشيراً إلى عدم توصل مراكز التنسيق إلى اتفاق حول هذا الموضوع.

34. وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، ذكرت ممثلة إسرائيل بأن بلدها هي التي طلبت وضع الفقرة الفرعية (ح) بين قوسين مربعين، موضحة أن المعايير التوجيهية للمسؤولية والتعويض الموضوعة بموجب المادة 16 من الاتفاقية غير متوافقة مع التشريعات المحلية في بلادها وأن خطة العمل المقترحة دعت إلى وضع مزيد من المعايير التوجيهية بموجب المادة 27 والتي من المرجح أن تكون غير متوافقة هي الأخرى. واقترحت، كبديل للدعوة إلى صياغة معايير توجيهية جديد، أن تدرس الأطراف المتعاقدة إسهام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بفاعلية في عمل الهيئات الأخرى التي تعكف حالياً على دراسة مسألة المسؤولية والتعويض للأنشطة البحرية. وقالت إن إسرائيل تفكر في التصديق على اتفاقية البروتوكول البحري ولا ترغب في أن تحول هذه المسألة دون ذلك. وطلب أحد الممثلين، متحدثاً باسم مجموعة من البلدان، مزيداً من الوقت لمناقشة المسألة.

35. قال ممثل إيطاليا إن بلاده ستنفذ أحكام البروتوكولات التي لم تصادق عليها بعد طالما كانت واقعة تحت *المكتسبات المشتركة* للاتحاد الأوروبي أو كانت متسقة مع التشريعات الوطنية الحالية. وقد تعهدت بلاده، باعتباره من البلدان الموقعة على بروتوكولات اتفاقية برشلونة المختلفة، بعدم اعتماد تشريعات أو سياسات وطنية تتعارض مع أهداف هذه البروتوكولات ونطاقها.

36. وقالت ممثلة تركيا، التي لا تعد طرفاً في البروتوكول البحري، أن أياً من خطة العمل البحري للبحر الأبيض المتوسط أو أي من الإجراءات المتخذة بالاتفاق مع البرتوكول يمكن أن يكون لها أي تأثير على النزاعات الدولية المتعلقة بنطاق الولاية البحرية. وقالت إن هذا الموقف، الذي يتسق مع الفقرة 3 من المادة 2 من البروتوكول البحري، ينطبق على التخويل وعلى أي إجراء آخر يتخذ في إطار البروتوكول.

37. في جلسة لاحقة قدم أحد الممثلين، والذي كان يتحدث بالنيابة عن مجموعة من البلدان، نصاً توافقياً بناء على اقتراح من ممثل إسرائيل باستبدال الفقرة الفرعية (ح) في الهدف الاستراتيجي 8. وطلب ممثل آخر إجراء تعديل يمدد نطاق النص ليشمل إجراء تقييم لتراجع خدمات النظم الإيكولوجية وفقدانها.

38. وافقت الأطراف المتعاقدة على مسودة القرار وفق تعديلاته الشفهية على أن يتم اعتماده أثناء الجلسة الختامية للاجتماع.

ج. الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والتصدي له (2016-2021)

39. لفتت المنسق الانتباه إلى مشروع قرار المتعلق بالاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والتصدي له (2016–2021)، الذي أقرته في الأصل الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الرابع عشر (UNEP(DEPI)/MED IG.22/7، مشروع القرار IG.22/4). وقد روجع مشروع القرار وأُقر للتقديم في الاجتماع الحالي من قبل مراكز التنسيق لخطة عمل المتوسط في اجتماعها المنعقد في أكتوبر/تشرين الأول 2015.

40. وأثناء المناقشة التي أعقبت ذلك، اقترح ممثلان أحدهما يتحدث بالنيابة عن مجموعة بلدان عدداً من التعديلات لإدخالها على مشروع القرار. وبناءً عليه، نظرت الأطراف المتعاقدة في نسخة منقحة من مشروع القرار تم تعميمها في إحدى أوراق قاعة المؤتمر والتي نصت على التعديلات المقترحة.

41. أوضح المنسق أن ورقة قاعة المؤتمر تحتوي على نقطتين تتعلقان بتحديد مناطق للرقابة على انبعاثات أكسيد الكبريت في مناطق معينة بالبحر الأبيض المتوسط وإمكانية تحديد البحر الأبيض المتوسط بالكامل كمنطقة للرقابة على انبعاثات أكسيد الكبريت. وضمن الخيار الأول، سيتم تأسيس لجنة فنية من خبراء يعينهم الاتحاد الأوروبي ودول الساحل الجنوبي للبحر الأبيض المتوسط لإجراء دراسة جدوى فنية واقتصادية تبحث في مدى ملاءمة تحديد مناطق معينة من البحر الأبيض المتوسط كمناطق للرقابة على انبعاثات أكسيد الكبريت. وضمن الخيار الثاني، ستقوم الأمانة بتكليف خبراء ثم تشارك في اجتماعات هؤلاء الخبراء، إضافة إلى اجتماعات المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط ومراكز تنسيق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، لمناقشة ما إذا كان ينبغي تحديد مناطق معينة كمناطق للرقابة على انبعاثات أكسيد الكبريت. وأوضحت ممثلة الأمانة أن الاختلاف الرئيسي بين الخيارين تمثل في أن مستوى المشاركة من جانب الأطراف المتعاقدة سيكون أكبر في الخيار الأول، فيما سيكون في الخيار الثاني أقرب إلى "أسلوب العمل المعتاد".

42. في المناقشة التي تلت ذلك، أعرب ممثلان عن دعمهما للخيار الأول. وأعرب عن دعمهم للخيار الثاني الممثلون الآخرون الذين كانت من بينهم ممثلة تتحدث عن مجموعة من البلدان اقترحت إدخال تعديل على النص يقضي بأن يتم إعداد دراسة الجدوى "بالتشاور المناسب مع الأطراف المتعاقدة"، وهو ما ذكرت أنه سيتناول المخاوف المتعلقة بإشراك الأطراف المتعاقدة.

43. وذكر أحد الممثلين الذين أعربوا عن دعمهم للخيار الثاني أن هذا الخيار سيكون أقل تكلفة وأقل استهلاكاً للوقت. وأجاب ممثل آخر أن التكلفة ليست مهمة لأن القضية تستحق الدراسة الدقيقة وأضاف أن تأسيس لجنة لوضع اختصاصات دراسة الجدوى ومراجعتها من شأنه أن يضمن تلبية الدراسة لاحتياجات الأطراف المتعاقدة.

44. وأعربت ممثلة عن قلقها بأن الإشارة إلى الاتحاد الأوروبي ودول الساحل الجنوبي للبحر الأبيض المتوسط في الخيار الأول يستثني بعض البلدان منها بلدها. وذكرت أنه في حالة الاستقرار على ذلك الخيار، فينبغي الإشارة بدلاً من ذلك إلى لجنة "تعينها الأطراف المتعاقدة".

45. أشارت إحدى الممثلين إلى قبول الفقرة 4.22.4 من الإستراتيجية الإقليمية المقترحة شريطة أن تستثني خطة الطوارئ لدول جنوب شرق المتوسط المذكورة أي إشارة للمناطق الخاضعة للتحكيم البحري والقضايا السيادية.

46. قدم أحد الممثلين - متحدثاً نيابة عن مجموعة من البلدان - تعديلات على الفقرة 4.15.6 (أ) من الاستراتيجية المقترحة؛ تضمنت نص تفاهم قام بصياغته عدد من المشاركين في المشاورات غير الرسمية يتعلق بإنشاء لجنة فنية من مجموعة خبراء ترشحهم الأطراف المتعاقدة بهدف إجراء دراسة جدوى فنية واقتصادية لتعيين البحر الأبيض المتوسط كأحد مناطق مراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت. وأعلن ممثل آخر دعمه للمقترح مشيراً إلى أن اللجنة الفنية ستكون في موقع يسمح لها بالتحرك السريع.

47. ورفض ممثل آخر الاقتراح وأشار إلى أن تأسيس مجموعة مراسلة ترشحها الأطراف المتعاقدة سيكون خياراً أكثر فاعلية. أشار ممثل المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري إلى أن عملية إنشاء لجنة فنية أمر قد يطول أمده. كما أنه ستكون هناك حاجة لإجراء مشاورات مع مراكز التنسيق التابعة للمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري وستحتاج إلى عقد اجتماعات لم يتم توفير التمويل اللازم لها. وقد عمل المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري على مشروعات مماثلة مع مجموعات مراسلات ومن ثم سوف يكون هذا الإجراء بديلاً مناسباً دون تكلفة إضافية. وفي هذا الصدد؛ اقترح أحد الممثلين - متحدثاً نيابة عن مجموعة من البلدان - استخدام عبارة "اللجنة الفنية للخبراء العاملة من خلال المراسلات".

48. وافقت الأطراف المتعاقدة على مسودة القرار وفق تعديلاته الشفهية على أن يتم اعتماده أثناء الجلسة الختامية للاجتماع.

د. خطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدام في البحر المتوسط

49. لفت المنسق الانتباه إلى مشروع قرار متعلق بخطة عمل إقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدام في البحر المتوسط (UNEP(DEPI)/MED IG.22/8، مشروع القرار 5)، قائلة أن هذا المشروع يهدف إلى الحد من آثار الأنشطة البشرية على البيئة والنظم الإيكولوجية البحرية ومن شأنه أن يكمل عمل الاستراتيجية متوسطة الأجل 2016–2021، والاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016–2025 ومسودات الوثائق الاستراتيجية الأخرى التي تتعلق بجملة أمور من بينها الملوثات العضوية الثابتة والنفايات البحرية.

50. وافقت الأطراف المتعاقدة على مسودة القرار وفق تعديلاته الشفهية على أن يتم اعتماده أثناء الجلسة الختامية للاجتماع.

ه. إطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ للمناطق البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط

51. لفت المنسق الانتباه إلى مشروع قرار متعلق بإطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ (UNEP(DEPI)/MED IG 22/9، مشروع القرار 6/22)، مؤكدة على أن إطار العمل ليس المقصود منه أن يكون خطة عمل حول تغير المناخ ليتم تطبيقه بواسطة منظومة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بل بالأحرى هو ملخص مهيكل يحدد الأهداف الاستراتيجية والتوجهات والأولويات المتعلقة بالتكيف مع تغير المناخ لصالح الأطراف المعنية وواضعي السياسات في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

52. أكد أحد الممثلين، والذي كان يتحدث بالنيابة عن مجموعة من البلدان، على أهمية التكيف مع تغير المناخ وأعرب عن تقديره لكل من أسهموا في نجاح الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ المنعقدة في ديسمبر/كانون الأول 2015. وأشاد الممثل بالنهج الداعم الذي أُقر في الإطار والذي وفر إمكانية مساندة الأطراف المتعاقدة في اتخاذ إجراء بشأن التكيف مع تغير المناخ ضمن سياق الاستراتيجية متوسطة المدى ووثائق اتفاقية برشلونة بما فيها بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية. وذكر ممثل آخر أن تغير المناخ كان إحدى القضايا ذات الأهمية القصوى لمنطقة البحر الأبيض المتوسط نظراً لتأثيره على التنوع الحيوي وغيره من المجالات وأنه كان من الضروري تجنب الخوض في نقاش مطول لأجل إحراز تقدم فوري.

53. وصرح ممثل آخر أنه بالرغم من أن أنشطة التكيف مع تغير المناخ كان يعززها الزخم العالمي المتعلق بتغير المناخ، فمن الممكن إنجاز المزيد لتطبيق استراتيجيات على المستويين الإقليمي والوطني وتضمين تدابير تدعم التخفيف من حدة تغير المناخ. وفي هذا الصدد، اقترح الممثل تأسيس مركز جديد للأنشطة الإقليمية لدعم الجهود الرامية لمكافحة تغير المناخ بطريقة شاملة، وأعرب عن استعداد بلده لاستضافة المركز. واقترح إدراج نص في مشروع القرار يطالب الأمانة بإعداد تقرير يشرح الجوانب القانونية والمؤسسية والفنية لتأسيس مثل هذا المركز لدراسته في الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف المتعاقدة. وذكر العديد من الممثلين، من بينهم ممثل يتحدث بالنيابة عن مجموعة من البلدان، أن هذا المقترح يستحق المزيد من النقاش لكن لا ينبغي تناوله في مشروع القرار قيد الدراسة، حيث إن محور تركيز هذا المقترح علمي وليس إجرائي وثمة حاجة للمزيد من الوقت لتقييم ما إذا كانت هناك حاجة لإنشاء مركز أنشطة إقليمي لتغير المناخ، أم إن الهياكل الحالية كافية للتعامل مع الأمر.

54. صرح أحد الممثلين، والذي كان يتحدث بالنيابة عن مجموعة من البلدان، أنه يلزم التوفيق بشكل أكثر وضوحاً بين مشرع القرار وإطار السياسات والهياكل الخاصة بمنظومة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط واقترح عدداً من التغييرات النصية التي هدفت إلى تحقيق ذلك. ورد ممثل آخر بأن مشروع القرار ستُضاف إليه التغييرات المقترحة، والتي تتعلق على سبيل المثال بحشد الموارد، فيما أفاد ممثل آخر بأن النص الأصلي يعكس أهداف الأطراف المتعاقدة بصورة أفضل من التعديلات المقترحة.

55. وافقت الأطراف المتعاقدة على أن تجتمع الأطراف المهتمة بشكل غير رسمي لمناقشة القضايا المثارة.

56. عقب ذلك، اقترح الممثل الذي كان يتحدث بالنيابة عن مجموعة من البلدان، عدداً من التعديلات الإضافية التي أمل أن تؤدي إلى تبديد المخاوف المتعلقة إضعاف مشروع القرار. دعى ممثل آخر إلى أن ضرورة أن يطالب القرار بحشد الأموال من مصادر خارجية جديدة، مثل صندوق البيئة العالمية وصندوق التكيف، لتغطية الفترة حتى وضع الإطار الإقليمي وبدء العمل به، وأعرب ممثل ثالث عن تخوفه من أن القرار لم يعكس الالتزامات المنصوص عليها في اتفاقية باريس التي تم إقرارها مؤخراً بشأن تغير المناخ وذكر أن القرار ينبغي أن يعكس أيضاً الحاجة لضمان القدرة الفنية وليس فقط القدرة المالية فضلاً عن تبادل الخبرات.

57. ثم اقترح العديد من الممثلين تعديلات أخرى لتبسيط النص عن طريق إزالة التكرارات والتناقضات اللغوية. ومن جانب آخر، صرح أحد الممثلين بأن التغييرات المقترحة يبدو أنها تغير المعنى والمرام ونطاق الجهود الرامية لتطبيق إجراءات لحماية بيئة البحر الأبيض المتوسط من تأثيرات تغير المناخ؛ وألمح آخر إلى أن التعديلات المقترحة استحدثت شروطاً قد تقيد قدرة الإطار المقترح في ضمان أن تكون الإجراءات المتخذة ديناميكية قدر الإمكان؛ وذكر ممثل ثالث، يتحدث بالنيابة عن مجموعة من البلدان، أن الغرض من مشروع القرار هو مطالبة الأمانة باتخاذ خطوات لتضمين إجراءات لم يسبق مراعاتها في إطار سياسات اتفاقية برشلونة.

58. بعد مزيد من المناقشات، وافقت الأطراف المتعاقدة على مسودة القرار وفق تعديلاته الشفهية على أن يتم اعتماده أثناء الجلسة الختامية للاجتماع.

و. برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة

59. قدم المنسق مشروع قرار بشأن برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة (UNEP(DEPI)/MED IG.22/10 و Corr.1/10/، مشروع القرار (IG.22/7، يوضح مبادئ وأهداف ومنتجات أعمال الرصد والتقييم التي من المتوقع أن تقوم بها الأطراف المتعاقدة أثناء جهودها التعاونية على مدار السنوات القادمة. وكان برنامج الرصد والتقييم المتكاملين، الموضح في ملحق مشروع القرار، طموحاً للغاية وهو يُعد أداة جديدة من شأنها أن تتطلب التزاماً تاماً من جانب الأطراف المتعاقدة، إضافة إلى الأمانة، وقد شمل مجالات جديدة بناءً على معايير ومؤشرات مشتركة متفق عليها عكست الأهداف الإيكولوجية التي أقرتها الأطراف المتعاقدة.

60. أثناء المناقشة اللاحقة اقترح أحد الممثلين تعديل مشروع القرار لمطالبة الأمانة بالعمل مع المنظمات الشريكة للمساعدة في تطبيق برنامج الرصد والتقييم المتكاملين بواسطة البلدان التي تطلب الدعم الفني. وصرح ممثل آخر، يتحدث بالنيابة عن مجموعة من البلدان، بضرورة الحفاظ على الصياغة الأصلية لأن القرار يميّز بالفعل بين قدرات الرصد المتفاوتة للأطراف المتعاقدة وأن التعديل المقترح قد يقوّض البرنامج عن طريق الإيحاء بأن تنفيذه يعتمد على عمل من المقرر أن تضطلع به الأمانة. وبعد بعض النقاش، اتفقت الأطراف المتعاقدة على مطالبة الأمانة بالعمل مع المنظمات الشريكة لتقديم الدعم الفني الذي قد تطلبه البلدان لتنفيذ البرنامج. كما اتفق الممثلون على ضرورة حض الأطراف المتعاقدة على تقديم بيانات مضمونة الجودة بشكل منتظم، بدلاً من تقديم هذه البيانات على أساس سنوي.

61. فيما يتعلق بملحق مشروع القرار، اقترح أحد الممثلين إضافة إشارة في الفقرة 44 إلى العمود المائي وقاع البحر باعتبارهما وسيطين محددين قد يُعثر فيهما على الأنواع الدخلية غير الأصلية. كما اقترح هذا الممثل أن يُضاف في الفقرتين 46 و50 من الملحق تعريف لمصطلح "البؤر الساخنة" للأنواع غير الأصلية بأنها مناطق تضم أعداداً كبيرة من الأنواع غير الأصلية المسجلة، أو أن يتم النص على أن قائمة البؤر الساخنة المذكورة غير شاملة.

62. حضر العديد من الممثلين، من بينهم ممثل يتحدث بالنيابة عن مجموعة من البلدان، على ضرورة الحفاظ على الصياغة الأصلية للفقرات الثلاثة التي ذكر كثيرون أنها وُضعت بعناية من قبل فريق تنسيق نهج النظام الإيكولوجي في اجتماعه الخامس ثم راجعته مراكز تنسيق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في اجتماعها المنعقد في شهر أكتوبر/تشرين الأول 2015. أعرب أحد الممثلين، والذي حظي بدعم من ممثل آخر، عن قلقه من أن تعريف البؤر الساخنة للأنواع غير الأصلية بأنها المناطق التي يُعثر فيها على أعداد كبيرة من هذه الأصناف يستتبع المخاطرة بأن المناطق التي تضم أصنافاً غير أصلية بأعداد قليلة لكنها مع ذلك قد تتسبب في حدوث ضرر قد لا يتم رصدها.

63. ذكر أحد الممثلين أن البلدان قد تواجه صعوبات كبيرة في رصد البؤر الساخنة واقترح إدخال تغيير ينص على تنفيذ هذا الرصد "قدر الإمكان". فيما عارض ممثل آخر ذلك التغيير قائلاً إن هذا من شأنه تقويض برنامج الرصد والتقييم المتكاملين باعتباره آلية منسّقة يجب على كافة الأطراف المتعاقدة تنفيذها باتباع معايير واضحة.

64. خلال مناقشة البند الفرعي قال ممثل إسرائيل - أثناء طلبه ذكر كلمته في التقرير الحالي - أن موقف إسرائيل فيما يتعلق ببرنامج التقييم والرصد المتكاملين ومعايير التقييم ذات الصلة هو أن المناطق الساخنة للأنواع غير الأصلية من الموضوعات الخطيرة التي تحتاج إلى المزيد من الرصد. لكنه أعرب عن رضاه عن تأكيد الأمانة العامة على أن المناطق الساخنة لقائمة الأنواع غير الأصلية ليست شاملة وأنه سيجري المزيد من العمل خلال برنامج عمل الفترة من 2016 إلى 2017 من أجل رصد هذه النقاط بشكل أفضل.

65. وافقت الأطراف المتعاقدة على مسودة القرار وفق تعديلاته الشفهية على أن يتم اعتماده أثناء الجلسة الختامية للاجتماع.

66. وبعد الموافقة على مسودة القرار قدم ممثل الأمانة العامة للاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي معلومات إضافية حول الأهداف الإيكولوجية لبرنامج التقييم والرصد المتكاملين. وفيما يتعلق بالتنوع البيولوجي، فقد اشتمل البرنامج على عناصر بروتوكول متابعة الحوتيات الخاص بالاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، وأن مبادرة المسح الخاصة بالاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي التي ستنفذ في صيف 2017 يمكن استخدامها كأداة لتحقيق الأهداف الإيكولوجية المتعلقة بالتنوع البيولوجي-. أما فيما يخص بند الضوضاء تحت المياه الوارد ضمن الهدف الإيكولوجي رقم 11 وكما اعتمدته الأطراف المتعاقدة في اجتماعها السابع عشر فقد تم تطوير المؤشرين المرشحين بدعم من الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي ومن خلال مجموعة العمل المشتركة المختصة بالضوضاء تحت المياه التابعة لاتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، والاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، و اتفاق حفظ الحوتيات الصغيرة في بحر البلطيق وشمال شرق المحيط الأطلسي والبحر الآيرلندي وبحر الشمال؛ ومواءمتهما مع إستراتيجية رصد الضوضاء تحت المياه الخاصة باتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي.

ز. تنفيذ خطط العمل المحلية المُحدثة، شاملة تدابير تنفيذها وجداولها الزمنية

67. ولفت المنسق النظر إلى مسودة قرار الإدارة السليمة بيئياً للمواقع الملوثة بالزئبق (UNEP(DEPI)/MED IG.22/11, مسودة القرار IG.22/8).

68. وافقت الأطراف المتعاقدة على مسودة القرار على أن يتم اعتماده أثناء الجلسة الختامية للاجتماع.

ح. المبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات البيئية المتعلقة بالإدارة السليمة بيئيًا للمواقع الملوثة بالزئبق

69. ولفت المنسق النظر إلى مسودة قرار الإدارة السليمة بيئياً للمواقع الملوثة بالزئبق (UNEP(DEPI)/MED IG.22/12, مسودة القرار IG.22/9).

70. وافقت الأطراف المتعاقدة على مسودة القرار على أن يتم اعتماده أثناء الجلسة الختامية للاجتماع.

ط. تطبيق الخطة الإقليمية للنفايات البحرية في البحر الأبيض المتوسط (المبادئ التوجيهية وتقرير التقييم وقيم خطوط الأساس للقمامة البحرية، وأهداف الحد منها)

71. كما لفت المنسق النظر إلى مسودة قرار تطبيق الخطة الإقليمية للنفايات البحرية في البحر الأبيض المتوسط، والتي تشمل المبادئ التوجيهية وتقرير التقييم وقيم خطوط الأساس للقمامة البحرية، وأهداف الحد منها (UNEP(DEPI)/MED IG.22/13, مسودة القرار IG.22/10)

72. وقد رحب أحد الممثلين - متحدثاً نيابة عن مجموعة من البلدان - بالتقرير وقال أن اتفاق برشلونة يعد أحد خطوط الدفاع الرئيسية في مجال النفايات البحرية الذي رغم كونه قضية عالمية فإن له العديد من الحلول على الصعيد الإقليمي.

73. واستعرض فيلماً قصيراً حول النفايات البحرية.

74. وافقت الأطراف المتعاقدة بعد ذلك على مسودة القرار على أن يتم اعتماده أثناء الجلسة الختامية للاجتماع.

ي. تقييم منتصف المدة لخطة عمل تنفيذ بروتوكول الإدارة الموحدة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط (2012-2019)

75. ولفت المنسق النظر إلى مسودة قرار متعلق بتقييم منتصف المدة لخطة عمل تنفيذ بروتوكول الإدارة الموحدة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط (2012-2019) (UNEP(DEPI)/MED IG.22/14)، مسودة القرار IG.22/11) إلى جانب وثيقة المعلومات ذات الصلة (UNEP(DEPI)/MED IG.22/Inf.13). وردا على سؤال من ممثل تركيا، أكدت الأمانة العامة أن وثائق المعلومات لا تحظى بمصادقة الأطراف المتعاقدة. ولا يغير من هذا الأمر ورود أي إشارة إليها في أي من الوثائق التي تم مصادقتها.

76. وقد اقترح اثنان من الممثلين - من بينهما ممثل يتحدث نيابة عن مجموعة من البلدان - بعض التعديلات التي تهدف إلى عرض اعتبارات التكيف مع تغير المناخ. كما قدم الممثل المتحدث نيابة عن مجموعة من البلدان نصاً يمثل المناقشات التي دارت حول ضمان التكامل.

77. طلب أحد الممثلين وقتاً للتشاور مع حكومته قبل التعليق على التعديلات المقترحة في مسودة القرار.

78. وافقت الأطراف المتعاقدة لاحقاً على مسودة القرار وفق تعديلاته الشفهية على أن يتم اعتماده أثناء الجلسة الختامية للاجتماع.

79. بعد الموافقة على القرار، طلب المنسق التأكيد على أن الأطراف المتعاقدة، طبقاً لمشروع القرار المعتمد، ينتظرون من الأمانة إعداد إطار إقليمي مشترك للبروتوكول لعرضه في اجتماعهم العشرين ثم تقديم هيكل أولي لتقييم منتصف المدة بعد ذلك، في الاجتماع الحادي والعشرين؛ فمراكز الأنشطة الإقليمية، حسب قوله، شعرت أنه سيكون من السابق لأوانه تقديم التقييم في أي وقت قبل ذلك لأنه لن تكون هناك معلومات كافية لإجراء التقييم بناءً عليها.

80. ورداً على ذلك، قال أحد الممثلين، الذي كان يتحدث بالنيابة عن مجموعة من البلدان، أن المتوقع استمرار العمل على الإطار وهيكل التقييم على التوازي لكن ليست هناك حاجة لإعادة النظر في مشروع القرار.

ك. خطط العمل المحدَّثة بشأن الحوتيات، والكتل المتحجرة الحيوية المرجانية والجيرية الأخرى، والأنواع الدخيلة التوسعية واستقدام الأنواع، والتفويض بتحديث خطة العمل بشأن الطيور البحرية والساحلية، ومراجعة القائمة المرجعية لأنواع الموائل البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط

81. ولفت المنسق النظر إلى مسودة قرار متعلق بخطة العمل المحدَّثة بشأن الحوتيات، والكتل المتحجرة الحيوية المرجانية والجيرية الأخرى، والأنواع الدخيلة التوسعية واستقدام الأنواع، والتفويض بتحديث خطة العمل بشأن الطيور البحرية والساحلية، ومراجعة القائمة المرجعية لأنواع الموائل البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط (UNEP(DEPI)/MED IG.22/15, مسودة القرار IG.22/12).

82. واقترح أحد الممثلين تعديل النص المذكور بين قوسين معقوفين الوارد في الفقرة 9 من خطة العمل المحدثة "بشأن استحداث الأنواع والأنواع الدخيلة " بما يتماشى مع طبيعة الدراسات العلمية المتطورة في المنطقة وللتمييز بين الطرق والآليات.

83. وأجاب أحد الممثلين بأن المناقشات والنصوص ينبغي أن تتركز على خطط العمل وليس الحقائق العلمية. وأشار ممثل آخر - متحدثاً نيابة عن مجموعة من البلدان - أن المعلومات التي يكشف عنها من خلال البحث العلمي تمثل في الغالب أساساً للرأي العام.

84. وفيما يتعلق بالفقرة 14 من خطة العمل المحدثة، بشأن استحداث الأنواع والأنواع الدخيلة (الملحق الثالث بمسودة القرار)، قال أحد الممثلين أن الأطراف المتعاقدة عليها التركيز على الإجراءات العملية للإدارة التي ستنفذ بموجب خطة العمل واقترح حذف كلمة "منع" حيث أنه قد ثبت علمياً أنه لا يمكن منع توسع الأنواع البحرية البيولوجية، إلا أن عدداً من الممثلين من بينهم متحدث عن مجموعة من البلدان قالوا أنه يجب الاحتفاظ بكلمات "المنع والحد والتقليل" نظراً لأن التطور التكنولوجي جعل عملية منع توسع الأنواع أمراً ممكناً وأن أهداف خطة العمل تشمل المنع بغض النظر عن تحققه من عدمه، وأن هذه الكلمات - في النهاية - تتوافق مع الاتفاق ذاته.

85. جرت نقاشات جوهرية حول النص الوارد بين قوسين، "طبقاً للقوانين الوطنية" في الفقرتين 15 و19 من خطة العمل المحدثّة المتعلقة بالأنواع الدخيلة التوسعية واستقدام الأنواع. وفيما يتعلق بالفقرة 19 على وجه التحديد، أعرب أحد الممثلين، متحدثاً نيابة عن مجموعة من البلدان، عن قلقه من التدقيق السياسي الذي سيخضع له القرار وخطط العمل وقال إن إقحام هذه العبارة لن يؤدي إلا إلى إضعاف أثر القرار وإعطاء انطباع بأن الأطراف المتعاقدة غير ملتزمة تماماً بتقديم المعلومات المحددة للدراسة المرجعية المقترحة. وصرح أيضاً بأن الأطراف المتعاقدة لم يُطلب منها على الإطلاق أن تتحايل على قوانينها الوطنية ومن ثم فإن النص الإضافي ليس ضرورياً. ومما أُشير إليه أيضاً أن بعض البلدان ربما لا توجد لديها قوانين وطنية تتعلق بكافة الموضوعات ومن ثم فإن هذه الإضافة لن تكون ذات معنى بالنسبة لها.

86. واقترح أحد الممثلين عبارة "طبقاً للأُطر الوطنية" كبديل للعبارة السابقة وطلب الممثلون بعض الوقت لدراسة العبارة والتشاور مع عواصم بلدانهم وفيما بينهم.

87. وطلب ممثل آخر تضمين إشارات إلى "زيادة الحمضية" و "الصيد تحت الماء" في قائمة الاضطرابات التي تصيب المجتمعات المرجانية والتي يجب أن تخضع للرصد في الفقرة 27 من خطة العمل المحدّثة المعنية بالتحجيرات الحيوية المرجانية والكلسية (المرفق الثاني لمشروع القرار).

88. رحب اثنان من الممثلين - يتحدث أحدهما نيابة عن مجموعة من البلدان - بالتعديلات قائلين إن الفقرة 9 من خطة العمل المحدثة المتعلقة بالأنواع الدخيلة التوسعية واستقدام الأنواع (المرفق III لمسودة القرار) تضمنت إشارة إلى الممرات بشكل عام بدلاً من الإشارة إلى أي ممر بعينه، وحذفت الصياغة الجديدة للفقرة 14 أي إشارة لممانعة الأطراف المتعاقدة الالتزام

بخطة العمل، فيما تشير الجملة المضافة في نهاية الفقرة 19 إلى تفهم الأطراف المتعاقدة ما ينبغي عليهم من اتباع الإجراءات الوطنية ذات الصلة في إعداد الدراسات المرجعية.

89. وافقت الأطراف المتعاقدة على مسودة القرار وفق تعديلاته الشفهية على أن يتم اعتماده أثناء الجلسة الختامية للاجتماع.

ل. خريطة الطريق لشبكة شاملة متماسكة من المحميات البحرية جيدة الإدارة

90. قدم المنسق مشروع قرار بشأن خريطة طريق لشبكة شاملة متماسكة من المحميات البحرية جيدة الإدارة (UNEP(DEPI)/MED IG.22/16 و UNEP(DEPI)/MED IG.22/I.20)، والذي كانت الأطراف المتعاقدة قد طالبت به في القرار رقم IG.21/5 لتحقيق هدف آيتشي الحادي عشر، الوارد في اتفاقية التنوع البيولوجي، في البحر الأبيض المتوسط.

91. وقال مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة إنه تشاور مع أصحاب المصلحة المعنيين، بما فيهم المنظمات الإقليمية، لإعداد المشروع الأول لخريطة الطريق. قامت بمراجعة المشروع مراكز تنسيق مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة في اجتماعها الثاني عشر ثم مراكز تنسيق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في اجتماعها المنعقد في شهر أكتوبر/تشرين الأول 2015، حيث حظي المشروع بالتأييد للنظر فيه من قبل الأطراف المتعاقدة في الاجتماع الحالي، بالرغم من أن بعض النص لا يزال بين معقوفين. كما لفت الانتباه لإحدى أوراق قاعة المؤتمر المقدمة من أحد الممثلين، بالنيابة عن مجموعة من الأطراف المتعاقدة، والتي شرحت الخطوط العريضة للتعديلات المراد إدخالها على مشروع القرار وعلى فقرة في مشروع خريطة الطريقة.

92. وحدد مؤيدو التغييرات المقترحة هذه التغييرات، ذاكرين إنه تم وضعها تحقيقاً للإيجاز والاتساق ولتحديث المعلومات عند الاقتضاء، كما في الإشارة إلى جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة وأهداف التنمية المستدامة. وطلب أحد المشاركين إضافة إشارة خاصة لهدف التنمية المستدامة الرابع عشر المتعلق بالنظم الإيكولوجية البحرية.

93. وذكر أن خريطة الطريق ينبغي أن تكون بمثابة دليل لتحديث برنامج العمل الإقليمي للمناطق الساحلية والبحرية المحمية في البحر الأبيض المتوسط بما يتضمن أعالي البحار وتطبيق هذا البرنامج، في الوقت المناسب. ورداً على سؤال حول الإطار الزمني الدقيق المقصود من استخدام عبارة "في الوقت المناسب"، تم توضيح أن الموعد النهائي سيكون في عام 2020، طبقاً للجدول الزمني الخاص بالهدف 11 من أهداف آيتشي.

94. وتم الإعراب عن القلق بشأن الفترة الزمنية القصيرة المتبقية لتنفيذ خريطة الطريق بحلول عام 2020 وما إذا كان يمكن جمع المعلومات اللازمة لإجراء تقييم منتصف المدة الخاص بخريطة الطريق. وأوضح المؤيدون أن التعديلات لم تقترح إجراء تقييم لخريطة الطريق، بل تقييم لبرنامج العمل الإقليمي للمناطق الساحلية والبحرية المحمية في البحر الأبيض المتوسط بما يتضمن أعالي البحار. وحيث إن برنامج العمل كان قيد التنفيذ منذ بعض الوقت، فإن المعلومات التي يمكن استخدامها في إجراء التقييم موجودة بالفعل. ونظراً لأن التقييم سيتم إجراؤه للبرنامج، وليس لخريطة الطريق، فليست هناك حاجة لوصفه بـ "منتصف المدة".

95. وأكد العديد من الممثلين على أهمية التعاون والتنسيق مع المنظمات الدولية والإقليمية لتنفيذ خريطة الطريق ولذلك قُدم اقتراح بالإشارة صراحة لهذه الجهود في القرار، بما في ذلك الإشارة إلى توقيع مذكرات تفاهم لإضفاء الطابع الرسمي على هذا التعاون.

96. ولأغراض الاتساق مع إعلان إسطنبول، اقترح أحد الممثلين تغيير أي ذكر لـ "أنظمة المحميات البحرية " إلى "شبكات المحميات البحرية".

97. جرت نقاشات جوهرية حول مقترح، في خريطة الطريق نفسها، بالانتفاع من المعلومات المتاحة حالياً حول المناطق البحرية في البحر الأبيض المتوسط التي استوفت المعايير اللازمة لتصنيفها كمناطق بحرية ذات أهمية إيكولوجية أو بيولوجية واستخدام هذه المعلومات في تنفيذ خريطة الطريق. وتم التأكيد على أن معايير المناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية ليست سوى أداة واحدة من بين أدوات أخرى عديدة يمكن استخدامها لهذا الغرض.

98. واقترح أحد الممثلين، الذي حظي بدعم من آخر، إضافة إشارة للصندوق الاستئماني للمحميات البحرية في البحر الأبيض المتوسط الذي أسسته فرنسا والمغرب وتونس وإضافة دعوة للأطراف المعنية حتى تقدم دعمها. وناقش عدة ممثلين مستوى الدعم الذي سيكون من المناسب لقرار ما طلب تقديمه لأية مبادرة بعينها. ثم اتفقوا على نص سترحب الأطراف المتعاقدة بموجبه بكل من الصندوق الاستئماني، باعتباره مثالاً لآلية مالية مبتكرة للتنوع الحيوي، ومساهمة مالية ذات صلة مقدمة من موناكو، و"تتطلع" بدلاً من "تدعو" إلى دعم الأطراف المعنية للمبادرة.

99. اقترحت ممثلة تركيا حذف إحدى الإشارات إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الواردة في مشروع خريطة الطريق. ونظراً لاعتراض الممثلين الآخرين على الاقتراح، طلبت الممثلة بدلاً من ذلك إضافة حاشية سفلية تنص على أن تركيا احتفظت بموقفها من الإشارة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي لم تكن تركيا طرفاً فيها، وأن الإشارة إلى هذه الاتفاقية في القرار لا ينبغي تفسيرها على أنها تغير في الموقف القانوني لتركيا من الاتفاقية المذكورة؛ ولا تفسيرها على أنها توجب أي التزام ملزم قانوناً على أية دولة ليست طرفاً في تلك الاتفاقية، كتركيا.

100. اقترح أحد الممثلين - متحدثاً نيابة عن مجموعة من البلدان - إدخال فقرة ديباجة تقديراً للتعاون الذي جرى بين المنظمات المختلفة في إطار مذكرات التفاهم.

101. وافقت الأطراف المتعاقدة على مسودة القرار وفق تعديلاته الشفهية على أن يتم اعتماده أثناء الجلسة الختامية للاجتماع.

م. قائمة بالمناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط

102. قدم المنسق مشروع قرار بشأن قائمة المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط (UNEP(DEPI)/MED IG.22/17، مشروع القرار (IG.22/14، والذي ستُضاف من خلاله إلى القائمة الحديقة البحرية الوطنية كارابورون، الواقعة في ألبانيا.

103. وافقت الأطراف المتعاقدة على مسودة القرار على أن يتم اعتماده أثناء الجلسة الختامية للاجتماع.

ن. تقرير نشاط لجنة الامتثال للفترة من 2014 إلى 2015، وبرنامج العمل للفترة من 2016 إلى 2017، وتجديد العضوية

104. ولفت المنسق النظر إلى مسودة قرار آليات الامتثال وإجراءاته وعضوية لجنة الامتثال وبرنامج عملها لفترة السنتين 2016 - 2017 (UNEP(DEPI)/MED IG.22/18, مسودة القرار IG.22/15) وإلى وثيقتين إعلاميتين حول الاجتماعات التي عقدتها لجنة الامتثال خلال فترة السنتين 2014 - 2015 (UNEP(DEPI)/MED IG.22/INF/6) وحالة تنفيذ المادة 26 ("التقارير") من اتفاقية برشلونة (UNEP(DEPI)/MED IG.22/INF/22, باللغة الفرنسية). وشملت مسودة القرار أربعة مرفقات هي؛ تقرير أنشطة لجنة الامتثال خلال فترة السنتين 2014-2015، وتوصيات اللجنة حول التبليغ السنوي للأطراف المتعاقدة، وبرنامج عمل اللجنة للمدة 2016-2017، وقائمة الأفراد الذين سيتم انتخابهم لعضوية اللجنة أو تجديد عضويتهم فيها والتي لم تكتمل بعد على أساس الترشيحات التي تقدمها الأطراف المتعاقدة. وقدم نائب المنسق معلومات حول الترشيحات التي استلمت حتى الآن.

105. وعرضت السيدة إيكاتريني سكوريا العضو البديل في لجنة الامتثال متحدثة عن السيدة دانييلا أديس رئيسة اللجنة الأنشطة الرئيسية للجنة خلال 2014-2015. وقالت أنه في حين لم تتم إحالة أي حالة لعدم الامتثال إلى اللجنة خلال تلك الفترة، إلا أن اللجنة راجعت التقارير الوطنية التي قدمتها الأطراف المتعاقدة بموجب المادة 26 من اتفاقية برشلونة ورصدت عدداً من المشكلات، من بينها؛ تأخر العديد من الأطراف المتعاقدة في تقديم التقارير، والتفاوت الكبير في جودة التقارير المقدمة ومنها ما يتعلق بشكل البيانات المقدمة وطبيعتها وكميتها، والعوائق التي تواجه عملية إعداد التقارير والتي ظهرت في التقارير ومنها الافتقار إلى أطر العمل التنظيمية أو الإدارية ومحدودية الكفاءات البشرية والفنية والمالية وضعف التعاون بين القطاعات. وقد أرسلت اللجنة من أجل معالجة تلك المشكلات خطابات إلى تلك الأطراف المتعاقدة التي لم تلتزم بتقديم تقاريرها لحثها على تقديمها وحقق الأمر نتائج إيجابية، كما وضعت مسودة مبادئ توجيهية لمساعدة الأطراف المتعاقدة على تقديم تقارير مرضية اقترحت فيها استمرار العمل خلال فترة السنتين 2016-2017، وبدأت في وضع مسودة معايير ومبادئ توجيهية لتقييم التقارير. وفيما يتعلق بتوصياتها المقدمة في المرفق II لمسودة القرار، تم تقديم مقترحات لمنع الأطراف المتعاقدة التي لم تمتثل لالتزامات التبليغ السنوي من تمثيلها في المكتب، ولتنقيح وتبسيط صيغة التقرير، ولطلب مشاركة رئيس اللجنة في اجتماعات مكتب اتفاقية برشلونة لدفع التعاون بين الجهتين.

106. وفي إطار المناقشات التالية أعرب كل الممثلين المتحدثين عن تقديرهم للجنة الامتثال على تقريرها وعملها، وأشار الكثير منهم إلى أن ما قدمته كان ضرورياً لتنفيذ اتفاقية برشلونة. وقال ممثل سلوفينيا أن حكومته قد قدمت مؤخراً تقريرها ودفعت اشتراكها لعام 2016 فيما قال ممثل تونس أن حكومته ستقدم تقريرها قريباً باستخدام الصيغة المتوفرة إلكترونياً.

107. وقال أحد الممثلين أن بلده لا يمكنها دعم التوصيات التي تنص على جعل الالتزام معياراً لعضوية المكتب، مبدياً ملاحظته أن بعض البلدان واجهت ظروفاً صعبة وقال بأن العمل في المكتب قد يشجع الأطراف المتعاقدة على الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاق. وقال المنسق أنه نظراً لعدم تقديم عدد كبير من الأطراف المتعاقدة تقاريرها في الوقت المحدد فقد يساعد المعيار المقترح بشكل كبير على تقليل عدد الأطراف المتعاقدة المتعاقدة المؤهلة لعضوية المكتب.

108. وبعد مزيد من المناقشات، وافقت الأطراف المتعاقدة على مسودة القرار وفق تعديلاته على أن يتم اعتماده أثناء الجلسة الختامية للاجتماع.

س. تقديم التقارير والقسم التشغيلي من صيغة تقديم التقارير بشأن بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط

109. لفت المنسق النظر إلى مسودة قرار متعلقة بالإبلاغ عن تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها والقسم التشغيلي من صيغة تقديم التقارير بشأن بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (UNEP(DEPI)/MED IG.22/19, مسودة القرار IG.22/16). وقال أنه وفقاً لطلب الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الثامن عشر فقد عملت الأمانة العامة بالتشاور مع لجنة الامتثال على تحسين الصيغة الحالية لتقديم التقارير. وبالتوازي مع إكمال هذه العملية، أوصت لجنة الامتثال بصياغة مبادئ توجيهية حول استخدام الصيغة الحالية أثناء فترة السنتين القادمة. وعلاوة على ذلك، نوه أيضاً إلى قلة عدد التقارير التي قدمتها الأطراف المتعاقدة إلى لجنة الامتثال لتمكينها من البلورة النهائية لمذكرة تجميعية حول التدابير المتخذة لتنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها في 2012–2013، وسيتم إعداد نسخة محدثة من المذكرة التجميعية أثناء فترة السنتين 2016-2017 مع تلقي المزيد من التقارير.

110. واقترح أحد الممثلين - متحدثاً نيابة عن عدد من البلدان - إدخال عملية من ثلاثة خطوات إلى مسودة القرار من شأنها تسريع الجدول الزمني اللازم لتطوير صيغة تقديم التقارير والموافقة عليها واختبارها.

111. وافقت الأطراف المتعاقدة على مسودة القرار وفق تعديلاته على أن يتم اعتماده أثناء الجلسة الختامية للاجتماع.

ع. إصلاح لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة والوثائق التأسيسية المحدثة للجنة

112. لفت المنسق النظر إلى مسودة قرار إصلاح لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة (UNEP(DEPI)/MED IG.22/20, مسودة القرار IG.22/17) والذي يهدف على حد قوله إلى تعزيز دور اللجنة وتفويضها وينص على مراجعة وثائقها التأسيسية لنفس الغرض. وقد احتوى اثنان من مرفقات مسودة القرار على التحديث المقترح للوثائق التأسيسية للجنة ومقترحاً لعملية مبسطة لمراجعة الزملاء.

113. اقترح أحد الممثلين - متحدثاً نيابة عن مجموعة من البلدان - إدخال بعض التغييرات على مسودة القرار بهدف معلن هو جعله أكثر توافقاً مع الالتزامات المتعلقة بالموضوع المتفق عليه في الاجتماعات السابقة للأطراف المتعاقدة. وقالت إحدى الممثلين - وأيدها آخر - أن التغييرات المقترحة تقوّض فرصة تأثير اللجنة في عملية صنع القرار وفي تحسين أداء نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التي تتم من خلال تقديمها المشورة حول الأمور المتعلقة بالتنمية المستدامة. كما اقترحت إضافة نص يدعو الأمانة العامة إلى توفير الموارد اللازمة لدعم فعالية عمل اللجنة وأشارت إلى أن هذا الأمر قد نوقش في اجتماع مراكز التنسيق في أكتوبر/تشرين الأول 2015. وقال ممثل آخر - في إطار دعم هذا المقترح - أنه لا بد من توفير الدعم لميزانية اللجنة لتمكينها من الاضطلاع بدورها القيادي في قضايا التنمية المستدامة على المستوى العالمي والإقليمي.

114. وعقب المناقشات غير الرسمية قدم أحد الممثلين مجموعة تغييرات مقترحة تهدف إلى ضمان فعالية تطبيق الأحكام الواردة في الاتفاقية فيما يتعلق بالتنمية المستدامة. علاوة على ذلك، ورداً على سؤال طرحه ممثل آخر متحدثاً نيابة عن مجموعة من البلدان، أكد المنسق على اتفاق الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الثامن عشر على استحداث منصب موظف التنمية الاجتماعية والاقتصادية داخل الأمانة العامة بمهام وصلاحيات من بينها معاونة لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة.

ف. التعاون والشركاء

115. لفت المنسق النظر إلى مسودة قرار التعاون والشركاء (UNEP(DEPI)/MED IG.22/21, مسودة القرار IG.22/18) الذي ستوافق من خلاله الأطراف المتعاقدة على إدخال 11 منظمة كشركاء في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط والترحيب بعقد اتفاقيتي تعاون بين الأمانة العامة وكل من الأمانة العامة الدائمة للاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي والأمانة العامة للجنة البحر الأسود.

116. وافقت الأطراف المتعاقدة على مسودة القرار على أن يتم اعتماده أثناء الجلسة الختامية للاجتماع.

ص. جائزة المدينة صديقة البيئة

117. قدم المنسق مسودة قرار جائزة إسطنبول للمدينة صديقة البيئة (UNEP(DEPI)/MED IG.22/22, مسودة القرار IG.22/19) الذي يحدد معايير الترشيح للجائزة واختيار الفائز بها والتي حددتها الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الثامن عشر المنعقد في اسطنبول وتمنح للمدن المطلة على ساحل البحر المتوسط. وقد وضعت المعايير المبينة في مرفق مسودة القرار بواسطة مجموعة عمل أثناء الاجتماع الذي انعقد في أنقرة يومي 25 و26 مايو/أيار 2015 ووافقت عليها مراكز تنسيق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في اجتماعها الذي انعقد في أكتوبر/تشرين الأول 2015.

118. وقال ممثل تركيا أن حكومته قدمت الموارد الفنية والمالية اللازمة لدعم وضع معايير الجائزة خلال فترة السنتين الماضيتين وسوف تستمر في دعمها للجائزة. واقترح تعديل مسودة القرار لتنص على "موافقة" الأطراف المتعاقدة على عناصر الجائزة المذكورة في مرفق القرار بدلاً من "الإحاطة بها"، وعلى إعادة تسمية الجائزة باسم "جائزة اسطنبول".

119. وطلب ممثل آخر - متحدثاً نيابة عن مجموعة من البلدان - وقتاً للنظر في التعديلات المقترحة.

120. وعقب المزيد من المناقشات في الجلسة العامة والمشاورات غير الرسمية وافقت الأطراف المتعاقدة على مسودة قرار بتأسيس "جائزة إسطنبول للمدينة صديقة البيئة" لاعتماده أثناء الجلسة الختامية للاجتماع.

121. وعند الموافقة قال الممثل المتحدث عن مجموعة من البلدان أن التقرير الحالي لا بد أن يذكر الاتفاق على تقديم تركيا التمويل الخارج عن الميزانية اللازم لمنح الجائزة.

ق. تنفيذ القرار **IG.21/16** "تقييم خطة عمل البحر الأبيض المتوسط"

122. لفت المنسق النظر إلى الوثيقة UNEP(DEPI)/MED IG.22/23 والتي تحتوي على مذكرة من الأمانة العامة حول تنفيذ القرار IG.21/16 "تقييم خطة عمل البحر الأبيض المتوسط". وأشار إلى أن الأمانة العامة تولت مهمة إجراء التقييم وفقاً للقرار IG.21/16 وقدمته إلى اجتماع مراكز التنسيق لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط الذي انعقد في أكتوبر/تشرين الأول 2015 حيث اتفقت مراكز التنسيق على تأجيل النظر في الوثيقة إلى الاجتماع الحالي. وشملت نتيجة التقييم ثلاثة خيارات للمضي قدماً طُلب من الأطراف المتعاقدة النظر فيها.

123. وأشار أحد الممثلين - متحدثاً نيابة عن مجموعة من البلدان - إلى تأييده للخيار الثاني، الذي يتم من خلاله تعديل المرحلة الثانية من خطط عمل البحر الأبيض المتوسط بحيث تعكس التطورات الرئيسية التي أحرزت في نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط فيما يتعلق بالقضايا المواضيعية.

124. ووافقت الأطراف المتعاقدة على المضي قدماً كما هو مقترح في الخيار الثانيو ضرورة تكليف فرقة عاملة مفتوحة مؤلفة من مراكز تنسيق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، بتوجيه من المكتب، بتحديث الوثيقة لتقديمها إلى الأطراف المتعاقدة في اجتماعهم العشرين، على أن تعقد الفرقة اجتماعاً واحداً على الأقل خلال 2016-2017.

125. أشار أحد الممثلين إلى الحاجة للاتفاق على إطار عمل عالمي مرن لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط يقدم توجيهات إرشادية عامة يمكن تحديثها مع تغير السياق العام ومن ثم عدم الحاجة إلى مراحل إضافية. وأشار الرئيس إلى أن هذا الاقتراح سيتم تدوينه والنظر فيه فور إنشاء مجموعة العمل التي طرحها الخيار الثاني.

IV. استراتيجية منتصف المدة لفترة 2016-2021

126. لفت المنسق النظر إلى مسودة قرار متعلق بإستراتيجية منتصف المدة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل المتوسط في الفترة من 2016 إلى 2021 (UNEP(DEPI)/MED IG.22/4، مسودة القرار (IG.22/1، مشيراً إلى أن عملية إعداد الإستراتيجية قد استفادت من العمليات التي أدت إلى تبني خطة التنمية المستدامة لعام 2030 واتفاق باريس حول تغير المناخ، وأن التركيز قد انصب على تقديم نص مبسط وأكثر إيجازاً لطرح نهج واقعي يعتمد على قيادة ومساهمة الأطراف المتعاقدة إضافة إلى الشراكة المتكونة خارج نظام خطة عمل المتوسط، وأن الهيكل قد اتبع النموذج المواضيعي ذاته وفقاً لبرنامج العمل

والميزانية المقترحين للفترة من 2016 إلى 2017 والذي تكمله الأهداف الإستراتيجية والمشتركة الأخرى، وأن جهداً قد تم بذله في قياس بعض النتائج من أجل توفير قدر أكبر من المرونة للفترات الثلاث التالية والتي قوام كل منها سنتان. كما تم اتخاذ خطوة كبيرة نحو تحقيق هدف برنامج الأمم المتحدة للبيئة المتعلق بالإدارة الإستراتيجية والمستندة إلى النتائج، والذي - على حد تعبيره - سيشكل نطاق تركيز الجهود والاستثمارات الكبرى خلال الفترة من 2016 إلى 2017 بدءاً بالتدريب الذي سيقدمه برنامج الأمم المتحدة للبيئة وقيام مراكز الأنشطة الإقليمية بالعمل ككيانات رئيسية للتنفيذ. كما أشار إلى أن النص المعروض على الأطراف المتعاقدة - والذي لم يتغير عن النسخة التي اعتمدتها مراكز التنسيق في اجتماعها المنعقد في أكتوبر/تشرين الأول 2015 - يحتوي على خطط محدّثة لتعبئة الموارد وأن التعليقات الواردة في الفقرات من 18 إلى 53 من تقرير ذلك الاجتماع (UNEP(DEPI)/MED IG.22/Inf.4) يمكن أن تقدم توجيهات مفيدة في المداولات التالية.

127. وقد قدم أحد الممثلين، متحدثاً بالنيابة عن مجموعة من البلدان، ومرحباً بإستراتيجية منتصف المدة المقترحة باعتبارها إطار عمل متكامل لكل مكونات نظام خطة عمل المتوسط للعمل معاً على تنفيذ القرارات التي اتخذتها الأطراف المتعاقدة - ورقة غرفة اجتماع تتضمن عدداً من التعديلات المقترحة من أجل زيادة وضوح الإستراتيجية ومسودة القرار المتعلقة بها. كما تم أيضاً الإعراب عن التقدير للأمانة العامة على تحديثها للإستراتيجية الحالية لتعبئة الموارد، واقترح أن تضع الأمانة العامة إستراتيجية جديدة لتعبئة الموارد لتنظر فيها الأطراف المتعاقدة في اجتماعها العشرين. كما اقترح أيضاً ربط الملاحظات التقييمية الواردة حول تنفيذ برنامج العمل بالتعديلات المستقبلية على إستراتيجية منتصف المدة لجعل هذه الأخيرة "أداة حية" يمكنها مواجهة التحديات المرصودة. ورحب المنسق بالدعوة الموجهة إلى الأمانة العامة لوضع إستراتيجية منقحة لتعبئة الموارد وقالت أن من دواعي سرورها فعل ذلك.

128. وتقدم أحد الممثلين - وسانده آخر - بطلب وقت للنظر في التعديلات المقترحة في ورقة غرفة الاجتماعات. وفيما بعد قدم مؤيدو التعديلات نسخة منقحة من ورقة غرفة الاجتماعات تحتوي على تعديلات إضافية وتحريرية مقترحة.

129. وقد وافقت الأطراف المتعاقدة عقب تقديم الورقة المنقحة على نص مسودة القرار للقيام باعتمادها أثناء الجلسة الختامية للاجتماع. وقد استمرت المناقشات مع ذلك بخصوص نص إستراتيجية منتصف المدة المقترحة المبينة في مرفق القرار. ووافقت الأطراف المتعاقدة على عدد من التعديلات لكن لم يُتمكن من الاتفاق النهائي على العديد من الأقسام نظراً لارتباطها ببنود أخرى من جدول الأعمال لم تناقش بعد. وتم الاتفاق على توزيع نسخة منقحة من مسودة الإستراتيجية في غرفة ورقة الاجتماع مع انتظار الأقسام المشار إليها بين قوسين معقوفين لنتائج المناقشات حول البنود المرتبطة بها.

130. وفيما بعد وافقت الأطراف المتعاقدة على إستراتيجية منتصف المدة المقترحة والمبينة في مرفق القرار وفق تعديلاتها للقيام باعتمادها أثناء الجلسة الختامية للاجتماع.

V. برنامج العمل والميزانية للفترة من 2016 إلى 2017

131. لفت المنسق النظر إلى مسودة قرار برنامج العمل والميزانية للفترة من 2016 إلى 2017 (UNEP (DEPI)/MED IG.22/24 و Corr.1).

132. وقدم نائب المنسق بإيجاز برنامج العمل وميزانية الفترة من 2016 إلى 2017 المقترحين واللذان تمحورا حول "الحوكمة" كموضوع رئيسي وثلاثة موضوعات جوهرية هي "التلوث الأرضي والبحري" والتنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية" و"التفاعلات بين البر والبحر وعملياتها"، وثلاثة موضوعات مشتركة هي "الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية" و"الاستهلاك والإنتاج المستدام" و"التكيف مع تغير المناخ".

133. وبخصوص الميزانية المقترحة للفترة من 2016 إلى 2017 قال أنها قد أعدت بالاعتماد على عدة مبادئ رئيسية منها زيادة قدرها 3 في المائة في الاشتراكات العادية المقررة، وتغطية كامل تكاليف الاجتماع العشرين للأطراف المتعاقدة واجتماعات الهيئات التابعة المختلفة، وبند لتنفيذ المجالات ذات الأولوية في البروتوكولات والإستراتيجيات وخطط العمل، وإضافة بند لتكاليف الأنشطة التي ستقوم بها مراكز الأنشطة الإقليمية والأمانة العامة، وزيادة قدرها 5 في المائة في تكاليف الدعم الإداري في عام 2015 لكل المراكز ما عدا المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط الذي سيستفيد من الزيادة المقدرة بنسبة 10 في المائة المخصصة لاعتماد جدول منقح لرواتب الموظفين، والحفاظ على تخصيص الدعم الإداري الموجه لمركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات ومركز الأنشطة الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام. وقال أن مراكز الأنشطة الإقليمية قد أعربت عن تخوفها من عدم كفاية مستوى الدعم الإداري الحالي لضمان سلاسة عملياتها. كما أشار إلى أنه قد تمت إضافة بند إضافي بنسبة 3 في المائة لتكاليف الموظفين الدوليين بالأمم المتحدة لتوفير التكاليف العادية الإضافية، وأن احتياطي رأس المال العامل قد تم إنشاؤه بنسبة 15 في المائة من الدخل السنوي والنفقات، وأن الميزانية الكلية المقترحة قد تم حسابها طبقاً لإجمالي إيرادات عادية متوقعة تزيد عن 13.3 مليون يورو، وأن جدول الاشتراكات العادية المقررة في مرفق مسودة القرار قد تمت مراجعته مع أخذ جدول الأنصبة الجديد الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر/كانون الأول 2015 في الاعتبار.

134. وفي المناقشات التي تلت ذلك أعربت ممثلة عن مجموعة بلدان عن تقديرها للتحسن في تمويل برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل المتوسط مع تأخر بلدين فقط في دفع الاشتراكات، الأمر الذي سيفسح المجال للتركيز أكثر على تنفيذ الأنشطة. وفي معرض تعبيرها عن دعم جدول الأنصبة المعتمد حديثاً والذي يوفر - ضمن جملة أمور أخرى - أساساً سليماً لتشارك دول حوض المتوسط فيما بينها في تحمل الأعباء؛ قالت أنه يجب استخدام الموارد النادرة بأكبر قدر ممكن من الفعالية، مع التأكيد على التكاليف الضرورية مثل التكاليف اللازمة لتنظيم الاجتماعات التالية للأطراف المتعاقدة، كما أكدت على أن عملية تعبئة الموارد ستكون من الأمور الحاسمة على مدار السنتين القادمتين في ضوء حقيقة أن نصف الاشتراكات التطوعية اللازمة لبرنامج العمل للفترة من 2016 إلى 2017 لم توفر بعد.

135. وافقت الأطراف المتعاقدة على ضرورة قيام مجموعة الاتصال المعنية بمزيد من دراسة الميزانية المقترحة للفترة 2016–2017.

136. وفي جلسة لاحقة، في أعقاب تقرير مؤقت لرئيس مجموعة الاتصال المعنية بالميزانية عن التقدم المحرز في مناقشات الفريق، أعرب ممثل المنظمة البحرية الدولية عن قلقه من أن مسودة القرار بشأن برنامج العمل والميزانية المقدمة عرضت على الأطراف المتعاقدة للإحاطة وليس للموافقة على تعيينات المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط. وقال إنها لم تتم وفقاً لممارسات الاجتماعات السابقة التي اعتمدت فيها الأطراف المتعاقدة الرواتب والتكاليف الإدارية للأمانة العامة، والبرنامج طويل الأجل لرصد التلوث وأبحاثه في منطقة البحر الأبيض المتوسط والمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط دون تمييز، وحث الأطراف المتعاقدة على النص المستخدم في القرار المعني ببرنامج العمل والميزانية المعتمدين في الاجتماع الثامن عشر للأطراف المتعاقدة (وبناء على طلب، يعر البيان الكامل للمنظمة البحرية الدولية في المرفق 3).

137. ومن ثم، أعد رئيس مجموعة الاتصال المعنية بالميزانية تقريراً عن النتيجة النهائية لمداولات المجموعة، وعرض مسودة القرار وجداول الميزانية التي توصلت المجموعة إلى اتفاق بشأنها وطلب أن تعكس ملاحظاته في التقرير الحالي لتسترشد بها الأمانة العامة في إعدادها لمقترح الميزانية المقبلة.

138. وقال إن الفريق اتفق على زيادة بنسبة 3 في المائة في المصروفات من الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط، في زيادة هي الأولى منذ عام 2004. وفي حين يتطلب ذلك زيادة إسهامات الأطراف المتعاقدة بنسبة 3 في المائة، فإنه يتيح كذلك تمويل اجتماعات مؤتمر الأطراف جزئياً من الميزانية بدلاً من تحميلها على إسهامات البلد المضيف بالكامل. ويعني ذلك أن جميع الأطراف المتعاقدة يمكنها عندئذ استضافة اجتماعات مؤتمر الأطراف، على نحو يزيد من وعي شعوبها بالأعمال الجيدة الجارية تحت رعاية اتفاقية برشلونة.

139. وأشار إلى ضرورة تخصيص ما يقرب من 100 ألف يورو على هيئة مصروفات مخططة، وخاصة من أجل الأنشطة الناشئة عن قرار الأطراف المتعاقدة بإعداد إطار للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وتحديد معايير تقييم خطة عمل الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية. وقال إن الأطراف المتعاقدة لم تحط علماً بالآثار المترتبة لهذا القرار على الميزانية كما هو مطلوب في القاعدة 2.3 من القواعد المالية، وطلبت مجموعة الاتصال المعنية بالميزانية أن تحترم القاعدة بشكل كامل في المستقبل. ونجم باقي إعادة التخصيص غير المتوقع عن التأخر في تلقي المعلومات بشأن التكاليف الإدارية الإضافية للمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

140. وعلاوة على ذلك، أعيقت قدرة مجموعة الاتصال المعنية بالميزانية على التعامل مع البنود غير المتوقعة بسبب عدم مناقشة اجتماع أكتوبر/تشرين الأول 2015 لمراكز تنسيق خطة عمل المتوسط الشكل العام للميزانية وتزويد الأمانة العامة بتوجيهات بشأن التوفيق بين الأولويات والموارد المتاحة قبل أن تنتهي الأمانة العامة من وضع ميزانيتها المقترحة. وبناءً عليه أوصى الفريق بتناول برنامج العمل والميزانية في اجتماعات مراكز التنسيق المقبلة، في وقت مبكر بما يكفي لإتاحة الفرص لمناقشتها مناقشة تامة. كما أوصى أيضاً بأن تضم الأمانة العامة المزيد المعلومات عن برنامج العمل والميزانية المقترحين في الوثائق ذات الصلة المعدة لاجتماع مراكز التنسيق، تشمل جدولاً يظهر الحصة الموجهة للحوكمة من الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط، عن كل من المواضيع الثلاثة الرئيسية، وعن كل من القضايا الثلاث المشتركة؛ ويجب أن تقدم الوثائق أيضاً ذات المعلومات بشأن كل من الميزانية الطوعية المؤمنة، والتمويل من خارج الميزانية الذي لم يتم تأمينه بعد، مع إعطاء مؤشر لاحتمالات تأمينها. وسوف تظهر هذه المعلومات المبلغ اللازم لكل من الركائز الأساسية الثلاث للاستراتيجية المتوسطة الأجل، ومواطن الفجوات التمويلية، مما يتيح للأطراف المتعاقدة أن تقرر الموضوعات التي يجب التأكيد عليها وتلك التي ينبغي تقليصها، والبدء في مناقشة الميزانية على المستوى الاستراتيجي بدلاً من فحص المفصل لمخصصات الأنشطة الفردية. ويجب على الأمانة العامة أيضاً أن تبين المبلغ الإجمالي لكل من المخصصات الطوعية المؤكدة للمشروع.

141. أوضح ممثل إيطاليا على إثر هذا التقرير ضرورة إدراج مبلغ 131 ألف يورو في الجدول 1 (ج) بوصفه إسهاماً من إيطاليا كبلد مضيف في مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات لعام 2016. وبالإضافة إلى ذلك، ستقدم إيطاليا أيضاً إسهامات عينية بقيمة 100 ألف يورو في كل من عامي 2016 و2017. وقال، إن الأطراف المتعاقدة الأخرى التي لم توضح حتى الآن المبالغ التي ستسهم بها كبلدان مضيفة لمراكز العمل الإقليمية، ستقدم أرقام تلك المبالغ مباشرة إلى الأمانة العامة. وقال ممثل فرنسا إن الرقم المقدم من فرنسا لإسهامها كبلد مضيف للاقتصاد الأزرق يعد تقديرياً في الوقت الراهن أو أن الأرقام الثابتة ستقدم في أقرب وقت ممكن فور توافرها.

142. وفي المناقشة التي تلت ذلك قالت واحدة من بين الممثلين، مؤيدة بممثلين آخرين، إن الوقت المخصص لمناقشة الميزانية في الاجتماع الراهن غير كاف، ولا سيما فيما يتعلق بمعيار خفض التمويل لبعض الأنشطة المحددة ضمن الأولويات من قبل الأطراف المتعاقدة. وأثنت على عمل مراكز الأنشطة الإقليمية وشددت على ضرورة تزويدها بالموارد المناسبة لمواصلة عملها. وألقى عدة ممثلين الضوء على الخفض في ميزانيات مراكز الأنشطة الإقليمية، بنسبة 10 في المائة مقارنة بعام 2014، قائلين إن المراكز قدمت خدمات حيوية للأطراف المتعاقدة وأعربوا عن قلقهم من احتمال أن تؤدي عمليات الخفض إلى تقويض قدرتها على مواصلة ذلك أو التمكن من إتمام الأنشطة الجارية فعلياً بنجاح. وعلى سبيل الملاحظة العملية، قال أحد الممثلين إن برنامج العمل والميزانية، على الصورة المنقحة من قبل مجموعة الاتصال المعنية بالميزانية، يجب تعميمه بواسطة البريد الإلكتروني قبل نظره في الجلسة العامة، نظراً لصعوبة رؤية النص والأرقام المعروضة على الشاشة في قاعة الاجتماع.

143. وافقت الأطراف المتعاقدة على مسودة القرار المعني ببرنامج العمل والميزانية لاعتماده أثناء الجلسة النهائية للاجتماع.

VI. القطاع الوزاري

144. افتُتح القطاع الوزاري من الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة الساعة 10 صباح يوم الخميس الموافق 11 شباط/فبراير 2016، حيث ألقيت على مسامع الأطراف المتعاقدة أثناءه كلمات ترحيب وكلمة رئيسية بالضافة إلى تقرير مرحلي قدمته الأمانة العامة حول الأنشطة المنفذة خلال فترة السنتين 2014–2015 وبيانات أدلى بها الوزراء والممثلون الوزاريون الآخرون بشأن موضوع "أربعون عاماً من التعاون من أجل بيئة صحية ومنتجة بالبحر الأبيض المتوسط وساحله: رحلة جماعية نحو التنمية المستدامة". كما نظروا أيضا في مشروع إعلان أثينا تمهيداً لاعتماده، وشهدوا التوقيع على مذكرتي تفاهم.

أ. افتتاح القطاع الوزاري

145. ألقيت كلمات افتتاحية من جانب كل من السيد يوانيس تسيرونيس وزير البيئة والطاقة المناوب اليوناني؛ والسيد إبراهيم ثياو، نائب المدير التنفيذي، برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ والسيد غايتانو ليوني، منسق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/أمانة اتفاقية برشلونة. وألقى السيد دانيال كاليجا-كريسبور، المدير العام، المديرية العامة للبيئة بالاتحاد الأوروبي، كلمة رئيسية حول موضوع القطاع الوزاري (البيانات التي ألقيت في افتتاح الجلسة الوزارية متوافرة في المرفق 2).

146. أعرب السيد تسيرونيس في كلمته عن سروره الكبير بالترحيب بالمشاركين في أثينا لحضور الذكرى السنوية الأربعين لاتفاقية برشلونة. وعاد بذاكرته إلى الوراء حينما اجتمع ممثلون من المجتمع العالمي، معنيون بحالة البيئة الإنسانية، في ستوكهولم وأوصوا بإنشاء منظمة تابعة للأمم المتحدة للبيئة. وبعد إنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة، جاء اعتماد خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، ثم اعتماد اتفاقية برشلونة في عام 1976 وبعد مفاوضات مكثفة. وقد تغير الكثير منذ ذلك الحين، حيث ازدادت الضغوط المحلية والإقليمية والدولية على منطقة البحر المتوسط، وتغيرت الطريقة التي تواجه بها المنطقة تلك الضغوط، إذ صار التعامل معها يتم حالياً بشكل شامل. كانت البلدان على دراية بأوجه الاعتماد المتبادل القائمة، ومضت في طريقها معاً. وقد أثبتت خطة عمل البحر الأبيض المتوسط قدرتها على المساهمة في التقدم المحرز في قطاعات عديدة، وذلك على نحو ما تبين تعديلات اتفاقية برشلونة لسنة 1995. كانت المشكلات المالية التي واجهتها خطة عمل البحر الأبيض المتوسط فيما سبق فرصة لإعادة النظر في الأولويات. فلم يكن ممكناً فصل الخطة الإقليمية عن الاعتبارات الدولية. وقد أتاحت خطة التنمية المستدامة لعام 2030 إرشادات واضحة لنهج النظم الإيكولوجية البحرية والبرّية، بما في ذلك حماية التنوع البيولوجي (الهدفان 14 و15 من أهداف التنمية المستدامة). وقد ساهمت الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في جعل المدن والمجتمعات المحلية مستدامة (الهدف 11) وستساهم خطة العمل الإقليمية بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين في الهدف 12 (الاستهلاك والإنتاج المسؤولان). لكن الشيء الذي ربما كان الأهم من كل ما سواه هو مساهمة اتفاقية برشلونة وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط في الهدف 16 (السلام والعدالة والمؤسسات القوية) والهدف 17 (الشراكة من أجل تحقيق الأهداف)؛ لأنهما جمعتا بين البلدان والشركاء انطلاقاً من روح الوئام والتعاون البناء. كان واضحاً أن شبكة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ما زالت وثيقة الصلة، لكن مع أهمية ألا يتم التعامل مع النجاحات السابقة كأشياء مسلّم بها، وخصوصاً على خلفية الصراع المسلح حالياً وما ينجم عنه من تبعات إنسانية خطيرة بالنسبة للمنطقة. وشجع المشاركين على إنجاح إعلان أثينا.

147. وأعرب السيد ثياو عن اعتزازه بالحضور للاحتفال بمرور أربعين سنة من النجاح على اتفاقية برشلونة، مُثنياً على التعاون قوي الإرادة بين الأطراف المتعاقدة والذي تسامى على الخلافات الجغرافية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية. وشبّه الاتفاقية بشجرة الزيتون في عمرها الطويل ومقاومتها وباعتبارها رمزاً للسلام. على الرغم من أن اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها السبعة كانت من بين الأنظمة القانونية الأكثر تقدماً في العالم لحماية النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية، فهناك الكثير من العمل الذي يتعين القيام به. وشجّع السيد ثياو المشاركين في الاجتماع على استغلال الزخم الذي تمخض عنه اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام 2030 واتفاقية باريس بشأن تغير المناخ في عام 2015. وأكد على أهمية أن نتذكر أن أهداف التنمية المستدامة كلها مترابطة ولا يمكن تحقيقها بمعزل عن بعضها البعض، مشيراً على سبيل المثال إلى الأهمية الحاسمة للمحيطات السليمة الجيدة الإدارة التي توفر الأسماك وسبل كسب العيش والفرص السياحية في جهود القضاء على الجوع والفقر. ولفت الانتباه إلى عدد من العوامل التي تهدد النجاح في ذلك الصدد، من قبيل القمامة البحرية ومياه الصرف غير المعالجة وتغير المناخ، والتي تعرض وجود بالوعات الكربون الطبيعية للخطر؛ وبالتالي فمن الأهمية الحاسمة أن يتم اتخاذ نهج شامل ومتكامل في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وقد اتخذ برنامج الأمم المتحدة للبيئة خطوات لضمان مزيد من الاتساق بين عمله وحاجات الدول الأعضاء، وذلك باستخدام أهداف التنمية المستدامة باعتبارها إطاراً عاماً له. ويعتز برنامج الأمم المتحدة للبيئة بمرافقة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط على مدى 40 سنة، ويعتز بالطريقة التي جمع بها بين الدول بلا تمييز؛ إقراراً بحقيقة أن التلوث البحري لا يعترف بحدود سياسية.

148. وأثنى السيد ليوني على ممثلي الأطراف المتعاقدة والأمانة العامة، بالإضافة إلى أطراف خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، الذين على مدى الأربعين سنة الماضية حولوا رؤيتهن لبيئة متوسطية سليمة ومنتجة إلى واقع. وقام بعرض فيلم قصير يعود إلى عام 1975 حول المؤتمر الذي اعتمدت فيه خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. ثم سلط الضوء على بعض الإنجازات الكثيرة التي تحققت منذ خروجها إلى النور، بما في ذلك تأسيس إطار قانوني متقدم وشامل، والترجمة الناجحة للقضايا الدولية إلى المستويات الإقليمية والوطنية؛ وإنشاء آلية حوكمة متينة وفعالة تتضمن تعاونا واسع النطاق؛ وإنشاء صندوق استئماني فريد من نوعه وكفء لحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث؛ والأعمال واسعة النطاق للتوصل إلى نظم إيكولوجية سليمة على الرغم من اختلاف مستويات الأطراف المتعاقدة من حيث المعرفة التقنية والتنمية الاقتصادية؛ والتعاون والحوار المتواصلين بين الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة على الرغم من خلافاتهما. لكن كانت هناك انتكاسات، إذ توجد بروتوكولات عديدة لم يتم التصديق عليها عالمياً، كما أدت محدودية تبادل البيانات إلى عرقلة جهود التقييم وبالتالي إحراز تقدم. ففي مجالات عدة، ما زالت التنمية تتعارض مع الاعتبارات البيئية، كما تسير الاستدامة بعيدة المدى بوتيرة بطيئة. وقد واصلت النظم الإيكولوجية المتوسطية تدهورها، حيث رضخت للضغط المتزايد من النمو والتنمية في المنطقة. ومع ذلك فالوثائق والخطط والاستراتيجيات المنظورة في الاجتماع الحالي تعتبر شهادة على حيوية منظومة اتفاقية برشلونة وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط واستمرار صلتهما الوثيقة، بمعنى أن أهدافها ظلت متسقة مع الأجندة البيئية العالمية. وقال إن التحدي الذي يقف أمامنا هو تنفيذ المبادرات المعتمدة، وأعرب عن اعتماده على الأطراف المتعاقدة والشركاء والأمانة العامة وعناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الأخرى في التصدي لها.

149. وأعرب السيد كاليجا-كريسبور في كلمته الرئيسية عن تشرّفه بالحديث أمام المشاركين في الاجتماع نيابة عن السيد كارمينو فيلا، المفوض الأوروبي المكلف بالبيئة ومصايد الأسماك والشؤون البحرية. وأضاف أن الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة لطالما كانت تعرف أنها لن تستطيع أبداً ضمان الحماية الكافية للبحر الأبيض المتوسط إذا تصرفت بمفردها، وأن الاتفاقية وبروتوكولاتها أثبتا كونهما إطاراً شديد الأهمية للعمل الجماعي، فعندما ننظر بأعيننا إلى الوراء، نجد أشياء كثيرة تستحق أن نحتفي بها، حيث تطورت الاتفاقية وتوسعت من محور تركيزها الأولي على التلوث لتتصدى لقضايا أوسع تتعلق بحماية البيئة البحرية والساحلية. لقد تحقق الكثير من حيث وضع السياسات، ومن ذلك على سبيل المثال فيما يخص التلوث البري والقمامة البحرية، والتنوع البيولوجي، والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية. ولا غنى عن التزام الأطراف المتعاقدة تجاه نهج النظام الإيكولوجي في إدارة الأنشطة البشرية. وعلى الرغم من أن هذه الإنجازات تستحق الاحتفاء بها، ينبغي ألا يرضى

نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بما حقق من إنجازات. فالضغوط الواقعة على المنطقة تواصل ازديادها مما يدعو إلى إعادة مضاعفة الجهود للتصدي لها. تملك خطة عمل البحر الأبيض المتوسط العديد من الأدوات التي ترْشدها في هذا الشأن، كإستراتيجية منتصف المدة المقترحة للفترة 2016–2021 وكذلك المبادرات الدولي من قبيل خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة.

150. وسلط السيد كاليجا-كريسبور الضوء على دور توجيه الاتحاد الأوروبي بشأن إطار الإستراتيجية البحرية في جهوده لتحقيق الهدف المشترك المتمثل في ضمان وضع بيئي جيد في البحر المتوسط بالإضافة إلى عدد من السياسات الأخرى والمبادرات قيد التنفيذ للمساعدة على تحقيق الأهداف الموضوعة من خلال الاتفاقيات والمبادرات الدولية. وتتعلق هذه السياسات والمبادرات على سبيل المثال بالإدارة المستدامة للأرصدة السمكية، وزيادة عدد المحميات البحرية، وتقليل أثر تغير المناخ، والتصدي للقمامة البحرية، ومعالجة المصادر البرية للتلوث بشكل أكثر كفاءة. وشدد على أهمية البقاء على المسار والعمل سوياً لتحقيق تلك الأهداف، وأثنى على الاستراتيجية المتوسطية المقترحة للتنمية المستدامة للفترة 2016–2025 باعتبارها مساهمة مهمة في ضمان نهج منسق على المستوى الإقليمي.

ب. تقرير الأنشطة التي تم تنفيذها في إطار خطة عمل البحر الأبيض المتوسط منذ الاجتماع الثامن عشر للأطراف المتعاقدة

151. قدم السيد ليوني تقريراً حول التقدمات القانونية والاستراتيجية والمؤسسية والتقنية التي أُحرزت في إطار اتفاقية برشلونة وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط على مدى العامين الماضيين، موجزاً المعلومات المقدمة في الوثيقة UNEP(DEPI)/MED IG.22/3. وفي أعقاب تقريره، شكر الرئاسة التركية وأعضاء المكتب الآخرين، والأمانة العامة وعناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الأخرى، والأطراف المتعاقدة على جهودها في التمكين من إحراز هذا التقدم على مدى السنتين الماضيتين.

152. وقدمت ممثلة تركا بياناً فيما يتعلق بالفقرة 60 من الوثيقة UNEP(DEPI)/MED IG.22/3، حيث قالت إنه على الرغم من مساندة بلدها العمل الذي نُفّذ بهدف تحقيق حماية أفضل للبيئة، يتحتم ألا تُستغل تلك الجهود لتبرير المطالب الوطنية بالاختصاص على المناطق البحرية أو التأثير على مضمون أية نزاعات دولية راهنة. ومن المهم بشدة في هذا الصدد أن نضمن إعداد ورقة الموقف المشار إليها في الفقرة بأسلوب شفاف تماماً.

153. وقد أحاط الأطراف المتعاقدة علما بالمعلومات المقدَّمة.

ج. دورة استعراض السياسة الوزارية التفاعلية: أربعون عامًا من التعاون في مجال الصحة والقدرة الإنتاجية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط وساحلها: رحلة جماعية نحو التنمية المستدامة

154. أدلى الوزراء والممثلون الوزاريون للأطراف المتعاقدة، بالإضافة إلى ممثلي الاتفاقيات والمنظمات الشريكة، أثناء القطاع الوزاري ببيانات حول موضوع "أربعون عاماً من التعاون من أجل بيئة صحية ومنتجة بالبحر الأبيض المتوسط وساحله: رحلة جماعية نحو التنمية المستدامة".

155. وتتضمن الوثيقة UNEP(DEPI)MED IG.22/25 معلومات مرجعية حول هذا الموضوع.

156. كان من بين من أدلوا ببيانات الوزراء وغيرهم من الممثلين رفيعي المستوى للأطراف المتعاقدة التالي ذكرها (مرتبين حسب تتابع إلقائهم كلماتهم): مالطا وقبرص وتركيا وألبانيا وبلغاريا وكرواتيا ومصر وفرنسا وإسرائيل وإيطاليا وموناكو والجبل الأسود والمغرب وسلوفينيا وإسبانيا وتونس.

157. كما أدلى أيضاً ممثلو المنظمات والكيانات التالية (مرتبين حسب تتابع إلقائهم كلماتهم) ببيانات أثناء القطاع: الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛ ومكتب معلومات البحر المتوسط للبيئة والثقافة والتنمية المستدامة؛ ومكتب برنامج المتوسط للطبيعة للصندوق العالمي للحياة البرية؛ ومعهد الاستبصار الاقتصادي لمنطقة البحر الأبيض المتوسط؛ وجمعية البحر الأبيض المتوسط لإنقاذ السلاحف البحرية؛ ومبادرة أفق 2020؛ وبرنامج البحر المتوسط لقوانين البيئة والتفاوض؛ والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة.

158. ألقى السيد ميركو ساروفيتش، وزير التجارة الخارجية والعلاقات الاقتصادية في البوسنة والهرسك، بيانا سلط الضوء على جهود بلده المتواصلة للعب دور فعال في حماية البيئة البحرية المتوسطية وإدارتها المستدامة في وجه التحديات مثل الصراعات المسلحة، وتدفقات اللاجئين الهائلة، وآثار تغير المناخ، وانتشار الأنواع الغازية، وشحن البضائع الخطرة، والفقدان المتواصل للتنوع الحيوي. وأوضح أن البوسنة والهرسك شاركت في وضع الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، وعكفت، ضمن أمور أخرى، على تنسيق الأنشطة لتنفيذ استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمنطقة البحرين الأدرياتي والأيوني، وعملت بالمشاركة مع كرواتيا على تنفيذ مشروع مكافحة التلوث في البحر الأدرياتي التابع لصندوق البيئة العالمية. وقال الوزير إن بلده - نظراً لمستواه الراهن على صعيد التنمية - يعتمد على مساندة الآخرين، مضيفاً أنه لا يمكن التصدي للتحديات إلا من خلال التعاون الوثيق، آخذين أهداف خطة التنمية المستدامة لعام 2030 واتفاقية باريس بشأن تغير المناخ المعتمدين حديثاً بعين الاعتبار. وأكد على ضرورة أن يمكّن التقدم المحرز في الاجتماع الراهن جميع بلدان المنطقة من مواصلة تنفيذ أحكام اتفاقية برشلونة بتحقيق الأهداف الوطنية، وأن البوسنة والهرسك أعربت عن اهتمامها بالمساندة في استضافة مشروع برنامج إدارة المناطق الساحلية، والذي سينفذ من خلال مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج الأعمال ذات الأولوية في فترة السنتين الحالية.

159. وتعهد السيد ليو برينكات، وزير التنمية المستدامة والبيئة والتغير المناخ المالطي، في حديثه باسم بلاده ونيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، بمواصلة دعم تلك البلدان لأنشطة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التي سيكون لها، بالإضافة إلى كونها نموذجاً لحماية البيئة في المناطق الأخرى، دور رئيسي تلعبه في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على المستوى الإقليمي، وخصوصاً ما يتعلق منها بالحفظ والاستخدام المستدام للمحيطات والبحار والموارد البحرية وحماية والاستخدام المستدام للنظم الإيكولوجية الأرضية. ستكون استراتيجية منتصف المدة للفترة 2016–5202، تنفيذ نهج النظم الإيكولوجية، والإجراءات الرامية إلى تشجيع اقتصاد التدوير حاسمة الأهمية في هذا الصدد، وكذلك مواصلة الجهود لتعزيز الحوكمة من خلال التنفيذ المنسق للاتفاقيات والمعاهدات الإقليمية، آخذين في الحسبان النهج الاستراتيجي العالمي الذي يتجسد

في الاتفاقيات الدولية كاتفاقية باريس التي تم إقرارها مؤخراً بشأن تغير المناخ. وإذ أعرب عن مساندة الاتحاد الأوروبي لاستراتيجية إقليمية محدّثة لتعبئة الموارد واستراتيجية اتصال معززة والتشاور بين أصحاب المصالح المتعددين، قال إن القرارات المعتمدة في الاجتماع الراهن ستوفر إطاراً للبلدان، كل على حدة، لمواصلة الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية برشلونة من أجل ضمان بيئة متوسطية نظيفة وسليمة ومنتجة للأجيال المستقبلية. ومن جانبها، ترى مالطا صلة قوية بين حماية البيئة البحرية والحفاظ عليها وإدارتها والإجراءات المتعلقة بالمناخ كوسيلة حاسمة الأهمية لتعزيز التنمية المستدامة من خلال الإدارة القائمة على النتائج في سياق النمو الأخضر والاقتصاد الأزرق.

160. وتحدث السيد نيكوس كوياليس، وزير الزراعة والموارد الطبيعية والبيئة في قبرص، عن الصلة القديمة بين البلدان المتوسطية والبحر، الذي أمدّها بمنافع كالنقل والصيد والزراعة والسياحة وخيرات لا تحصى كالتنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي. وقال إن الأنشطة البشرية ما زالت تشكل مخاطر على عافية البحر المتوسط، بما فيها الأنشطة الجديدة كاستكشاف الهيدروكربونات واستخراجها، وهو ما قد يساعد المنطقة على أن تصبح لاعباً رئيسياً في أسواق الطاقة الأوروبية والعالمية، لكنه يشكل مخاطر بيئية تتطلب تعاوناً إقليمياً للتعامل مع الحوادث المحتملة. وأضاف أن اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، بما في ذلك البروتوكول البحري، وفرت منتدى قوياً للتعاون الإقليمي للتصدي للمخاطر الناتجة عن إنتاج الهيدروكربونات والمخاطر الأخرى التي يتعرض لها البحر المتوسط، موضحاً أن قبرص منخرطة في مفاوضات مع البلدان المجاورة بشأن اتفاقيات تعاون تهدف إلى حماية البيئة، وخصوصاً البيئة البحرية، من التلوث الهيدروكربوني.

161. وأشارت السيدة فاطمة غولدمت ساري، وزيرة البيئة والمدن التركية، إلى الاجتماع الثامن عشر للأطراف المتعاقدة، الذي اعتمدت فيه الأطراف المتعاقدة قرارات استراتيجية ضمِنت - من جملة أشياء أخرى - العافية المالية لنظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وأثنت على المكتب والمنسق وفريقه لجهودهما في تنفيذ تلك القرارات. وأضافت أن الاجتماع الراهن أتاح للأطراف الفرصة لمناقشة مسؤولياتهم في سياق اتفاقية باريس والقرارات ذات العلاقة وخطة التنمية المستدامة لعام 2030. وأكدت أنه في معرض الاستجابة لاتفاقية باريس، التي تطلب من الأطراف تعزيز التعاون الإقليمي في مجال التكيف مع تغير المناخ بإنشاء مراكز وشبكات إقليمية، وخصوصاً في البلدان النامية، تؤمن تركيا بضرورة وضع آلية لضمان عمل أكثر اتساقاً بشأن تغير المناخ في المنطقة المتوسطية، وأنها مستعدة لاستضافة مركز أنشطة إقليمية معنيّ بتغير المناخ. وفيما يتعلق بخطة التنمية المستدامة لعام 2030، أعربت عن ثقتها في أن جائزة إسطنبول للمدينة صديقة البيئة ستشجع الحكومات المحلية لجعل المدن في المنطقة المتوسطية أكثر استدامة وبالتالي تساهم في تحقيق هدف التنمية المستدامة 11 (مدن ومجتمعات محلية مستدامة). وسيتوافر النص الكامل للبيان، عند الطلب، في المرفق 3.

162. وقالت السيدة كلوديانا ماريكا، مديرة إدارة تنفيذ الأولويات بوزارة البيئة الألبانية، إن التعاون مع جميع بلدان المنطقة لحماية التنوع البيولوجي الساحلي والنظم الإيكولوجية للبحر الأبيض المتوسط في صدارة الأولويات. وأشارت في هذا الصدد إلى أن نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط يعتبر إطاراً فعالاً وفريداً للتعاون في مجال تشجيع أهداف التنمية المستدامة في منطقة البحر الأبيض المتوسط والمساهمة في تنفيذها. وقدمت تقريراً عن العمل الجاري تنفيذه في بلدها لتشجيع التنمية الحضرية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية المستدامة في إطار الخطة الوطنية للتنمية الأرضية ولزيادة عدد المحميات البحرية بحلول عام 2020 من خلال الوكالة الوطنية للمحميات، وذلك اتساقاً مع أهداف اتفاقية التنوع البيولوجي. وأخيرا أعربت عن اهتمام ألبانيا باستضافة الاجتماع العادي العشرين للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر المتوسط.

163. وقال السيد سمير غريمس، مدير الحفاظ على التنوع البيولوجي والمناطق الساحلية والتغيرات المناخية بوزارة الموارد المائية والبيئة الجزائرية، إن نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط لعب وسيظل يلعب دوراً مهماً في تنسيق الجهود لحماية البحر المتوسط، الذي وفر على مر العقود منافع إيكولوجية واقتصادية واجتماعية وثقافية ثمينة لشعوب المنطقة المتوسطية ويجب الحفاظ عليها للأجيال المستقبلية. وفي أعقاب اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام 2030 واتفاقية باريس، وجدت منطقة البحر المتوسط نفسها عند مفترق خطير تواجه فيه تحديات غير مسبوقة تُلمس آثارها بالفعل، بما في ذلك تغير المناخ، والهجرة، والضغط على الموارد الطبيعية، وانعدام الأمن الغذائي، والتفاوت وانعدام الاستقرار الاجتماعيان، والقمامة البحرية، والأنواع الغازية، والتصحر. وقد اعتمدت الجزائر تدابير قانونية ومؤسسية على مختلف الأصعدة لمواجهة هذه التحديات وبالتالي زيادة قدرتها على الصمود ولتحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك من خلال وضع استراتيجية وطنية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وغير ذلك من الخطط والبرامج الاستراتيجية وبتحديث خطتها للمحميات البحرية، وذلك بمساندة من كيانات نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في معظم الأحوال.

164. وقال السيد إيفان فيليمير ستارسيفيتش، سفير كرواتيا في اليونان، إن خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، بمساعدتها البلدان في جهودها لتقييم ومكافحة التلوث في منطقة البحر المتوسط ومن خلال اعتمادها نهجاً متكاملاً للنظم الإيكولوجية وإدارة المناطق الساحلية، كانت نموذجاً للبرامج الأخرى المعنية بالبحار في المنطقة. وأوضح أن قدرات كرواتيا المؤسسية والرصدية، بالإضافة إلى قدرتها على تحديد الأولويات والاستجابة لحوادث التلوث البحري، تحسنت بفضل عملها مع نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك برنامج تقييم ومراقبة التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط والمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري. وكان اعتماد خارطة طريق نهج النظم الإيكولوجية إنجازاً كبيراً؛ حيث إنه سيساعد البلدان المتوسطية على تحقيق وضع بيئي جيد في البحر المتوسط والمنطقة الساحلية، كما كان الحال مع اعتماد ونفاذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية الذي تلتزم به كرواتيا تمام الالتزام. وعلى الرغم من كثرة ما تحقق، فمن الضروري، نظراً لمحدودية الموارد، المتاحة أن تحدد الأطراف المتعاقدة أولويات للتصدي للتحديات التي تواجه المنطقة المتوسطية بأساليب تساهم في التنمية المستدامة، وينبغي للاستراتيجية المتوسطية المنقحة للتنمية المستدامة أن تساعدها في تلك المهمة. وأوضح أنه من الأهمية الحاسمة أن نواصل بناء أوجه التآزر مع العمليات الأخرى من أجل التنمية المستدامة للمنطقة المتوسطية.

165. وقال السيد أحمد أبو السعود، متحدثاً نيابة عن جهاز شؤون البيئة المصري، إن مصر تمتلك ساحلاً طوله نحو 1200 كيلومتر على البحر المتوسط واتخذت الكثير من الإجراءات، وذلك بالتعاون مع برنامج تقييم ومراقبة التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط، لحماية وتحسين نوعية البحر الأبيض المتوسط، وكذلك البحر الأحمر، بما في ذلك من خلال إزالة 200 طن من مركبات ثنائية الفينيل متعدد الكلور والرصد المستمر وجمع وتقييم بيانات نوعية البيئة. وأضاف أن وزارة البيئة

منخرطة أيضاً في جهود لتحسين نوعية مياه البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك من خلال إجراء تقييمات بيئية والعمل على وضع استراتيجيات لحماية هذه المياه بالتعاون مع الأجهزة الحكومية الأخرى والمنظمات غير الحكومية. وقال إن مصر، باعتبارها من أشد البلدان تأثرا بتغير المناخ، تدرك التحديات التي تشكّلها التنمية، وقد اعتمدت خطة للتأقلم مع المناخ وخططاً لتخفيف آثاره للحد من انبعاثات غازات الدفيئة في قطاعات عديدة.

166. صرح السيد/ خافير ستيكر سفير فرنسا المعني بالبيئة بأن بلاده تؤيد تأييدًا كاملاً البعد العالمي لجهود حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية وتعزيز التنمية المستدامة في المنطقة في إطار خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. وقال إن فرنسا تدعم بقوة اعتماد إستراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة 2016 - 2025 وتتطلع إلى النهوض بدور أساسي في تنفيذها. وفي معرض تسليطه الضوء على الخطوات التي جرى اتخاذها لتدعيم الإجراءات الوطنية المنفذة على أرض الواقع من أجل حماية التنوع البيولوجي والمناطق الخاضعة لحماية خاصة بمقتضى اتفاقية برشلونة، قال السيد/ ستيكر إن فرنسا قد فاقت فعليًا هدف آيتشي المتمثل في ضمان وجود مناطق حفظ مُدارة بفعالية ومساواة تغطي 10 في المائة من المناطق البحرية الواقعة ضمن اختصاصها، وإنها استحدثت حظرًا على الأكياس البلاستيكية المستخدمة لمرة واحدة والتي يمكن أن تمتد لتفعل في المنطقة بأسرها إذا اعتمدتها الأطراف المتعاقدة الأخرى. وفي شأن تغير المناخ، لفت الانتباه إلى الأهمية الكبيرة للمحيطات في اتفاقية باريس التي جرى اعتمادها في الفترة المؤخرة وحيث الهيئة الدولية المعنية بتغير المناخ والهيئات المعنية الأخرى على تنفيذ أبحاث حول المناخ والمحيطات، داعيًا إلى إيجاد نظام دولي لرصد انبعاثات ثاني أكسيد الكربون التي تنشأ من النقل البحري في إطار خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. كما لفت الانتباه أيضًا إلى الصندوق الاستئماني لحماية البحر الأبيض المتوسط الذي أنشأته كل من فرنسا وموناكو وتونس، فدعا الآخرين إلى الانضمام إلى هذه البلدان الثلاثة في الجهود التي تبذلها من أجل تعبئة المزيد من الموارد من القطاع الخاص. وقد حققت خطة عمل البحر الأبيض المتوسط تقدمًا كبيرًا، رغم الأزمة المالية التي شهدتها السنوات الأخيرة، ويمكنها الآن التطلع إلى المستقبل وتمهيد الطريق من أجل بيئة مستدامة.

167. استعرضت السيدة أيليت روزين، مديرة قسم الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف بوزارة حماية البيئة الإسرائيلية، عدداً من إنجازات نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط على المستويين الجماعي والقطري. فعلى المستوى القطري، أدت الجهود الإسرائيلية إلى حدوث انخفاض حاد في الملوثات في البحر الأبيض المتوسط تراوحت - على حسب المادة الملوثة ذات الصلة - بين 60 و99 في المائة؛ وتحسُّن الرصد بمساعدة برنامج تقييم ومراقبة التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط؛ وتغيّرات في أنماط الاستهلاك والإنتاج، بمساعدة من برنامج سويتش-ميد وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط. وتضمنت إنجازات نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط على المستوى الجماعي تطوير نهج النظام الإيكولوجي وبرنامج التقييم والرصد المتكاملين اللذين سيساعدان، من خلال تحسين الرصد وجمع البيانات، على إبقاء البيئة المتوسطية قيد الاستعراض كأساس للعمل وتحديد الأولويات؛ وإنشاء لجنة الامتثال، التي يجب أن تظل لجنة غير عقابية؛ ووضع خطة إقليمية بشأن القمامة البحرية؛ ووضع خطط وطنية للتخطيط المكاني البحري، من ضمنها خطة وطنية إسرائيلية، لإدارة التنمية الساحلية بطريقة مستدامة.

168. قالت السيدة/ ماريا كارميلا جياراتانو، المدير العام بوزارة البيئة والأراضي والبحار الإيطالية إن التزام إيطاليا القوي باتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها قد شهد تعزيز في الآونة الحديثة من خلال عدد من المبادرات، بما في ذلك تطوير اتفاقية إستراتيجية مع أمانة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط تساهم إيطاليا من خلالها بأربعة ملايين يورو بهدف تنفيذ إستراتيجية منتصف المدة واعتماد تشريع - في سياق أهداف التنمية المستدامة - يتبنى مفهوم "النمو الأزرق" في السياق البحري. وإن أفضل السبل لتحقيق التنمية المستدامة في منطقة البحر المتوسط هو حماية رأس المال الطبيعي الفريد للمنطقة، بوسائل تشمل من بينها استخدام أدوات إستراتيجية مثل التخطيط المكاني في البيئات البحرية والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية. وللمضي قُدماً، كان من المهم التأكيد على الأهمية البالغة لعمل آلية إعداد التقارير، وضرورة التعامل مع مستويات الالتزام غير الكافية حالياً من خلال تدابير إضافية وفعالة و وأن تُبذل الجهود لضمان التنفيذ المنسق للاتفاقيات والمعاهدات الإقليمية.

169. قال السيد/ تيدياني كوما، أمين العلاقات الخارجية بوزارة الشؤون الدولية لإمارة موناكو إن بلاده مرتبطة ارتباطاً تاريخياً وثيقاً بالبحر ولذلك ترحب بالذكرى السنوية الأربعين لاتفاقية برشلونة. ويأتي انعقاد الاجتماع الحالي على خلفية مهمة، فما هي إلا بضعة شهور منذ اعتماد جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة، وهو الصك الأول الذي يعترف صراحة بدور المحيطات والبحار ومواردهما في تحقيق التنمية المستدامة، وكذلك إبرام اتفاقية باريس بشأن تغير المناخ، وانعقاد مؤتمر الأطراف التاسع عشر على بُعد بضعة شهور من أول اجتماع للجنة التحضيرية لاتفاقية مستقبلية بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري والاستخدام المستدام له فيما وراء المناطق التي تقع ضمن الاختصاص الوطني. وأشار السيد/ كوما إلى الدعم والمساندة اللذين تحظى بهما المناطق البحرية المحمية من الأمير ألبرت الثاني أمير موناكو باعتبارها حلاً قابلاً للتطبيق، ومسؤولاً من الناحية البيئة ومناسباً من الناحية المالية للحفاظ على البيئة البحرية الهشة للبحر الأبيض المتوسط، وساند، في هذا الصدد مقترح فرنسا بإنشاء صندوق استئماني للمناطق البحرية المحمية بالبحر الأبيض المتوسط. وفي ختام كلمته، ألقى الضوء على الأهمية التي توليها موناكو لمكافحة خطر النفايات البحرية، وأوضح السياسات الوطنية والتدابير التشريعية التي يجري تنفيذها لمواجهة هذه المشكلة، مثل الإلغاء التدريجي للأكياس البلاستيكية ذات الاستخدام الواحد وحظر أصناف مثل الأطباق وأدوات المائدة البلاستيكية منذ يناير/كانون الثاني 2016.

170. السيدة/ ماريا فوكسيفيتش، المدير العام للتكامل مع الاتحاد الأوروبي والعلاقات الدولية بوزارة التنمية المستدامة والسياحة بالجبل الأسود، قالت إن بحرًا أبيضًا متوسطًا يتسم بالنظافة والصحة والإنتاجية لهو شرط أساسي للتنمية المستدامة في المنطقة، وفي هذا الشأن أتاحت خطة عمل البحر الأبيض المتوسط واتفاقية برشلونة ولأربعة عقود من الزمان إطار عمل فريدًا من أجل حماية البيئة والاستخدام المستدام للموارد الطبيعية والحفاظ على إنتاجية النظم الإيكولوجية. وقد حان الوقت للتقييم والنظر في أفضل السبل لتحقيق حالة بيئية محسنة للبحر الأبيض المتوسط من خلال نهج قائم على النظم الإيكولوجية والنظر كذلك في كيفية ضمان دعم الأنشطة المؤسسية للمزيد من الإجراءات المنسقة في سياق جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة. كما أكدت على دور الشراكات الفعالة والحوكمة الرشيدة في تحقيق هذه الأهداف، بوسائل تتضمن المزيد من التضافر مع وكالات الأمم المتحدة والهيئات الدولية الأخرى وتعزيز دور لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة. وأعربت عن مساندتها لإنشاء أنظمة للرصد وإعداد وتقديم التقارير والبرامج التقنية الرامية إلى مساعدة نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في سعيه إلى تحقيق أهدافه.

171. أشار السيد/ رشيد فرادي، رئيس إدارة التعاون الدولي بوزارة المعادن والماء والبيئة بالمملكة المغربية، متحدثًا بالنيابة عن السيدة/ حكيمة الحيطي الوزيرة الحالية المنتدبة والمكلفة بالبيئة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة- أشار إلى الاتفاقيات التاريخية الحديثة بشأن التنمية المستدامة وتغير المناخ التي توصل إليها المجتمع الدولي. ورغم تلك الجهود إلا أن التدهور المنذر في رأس المال الطبيعي استمر نتيجة التحضر والتصنيع والإنتاج والاستهلاك غير المستدامين، مما يهدد قدرة البيئة والمجتمع والاقتصاد على الصمود. وفي منطقة البحر الأبيض المتوسط، كانت خطة عمل البحر الأبيض المتوسط منصة أساسية في التصدي لهذه التحديات، كما أبانت عن ذلك من خلال الإرادة السياسية والجهود الفاعلة على مدار تاريخها الممتد لأربعين عاماً. وساندت المملكة المغربية إحراز التقدم باتجاه حماية البيئة البحرية من خلال عدد من التدابير الوطنية، بما في ذلك إطار لرصد المياه وبرنامج لنظافة الشواطئ وخطة عمل وطنية لمحاربة التلوث البري، وجاء قرار عقد الجلسة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ في مراكش في نوفمبر/ تشرين الثاني 2016 شهادة على التزام المغرب بحماية البيئة والنمو المستدام. وأخيراً، دعا نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط إلى العمل في إطار من تضافر الجهود مع كل الشركاء من أجل تعزيز التنمية المستدامة في المنطقة.

172. أشاد السيد/ ميتيا بريشلي، أمين سر، وزارة البيئة والتخطيط المكاني في سلوفينيا بإنجازات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط خلال عمرها البالغ أربعة عقود، وأبرز دور بلاده في تنفيذها، بوسائل مثل إطلاق أول إستراتيجية بحرية إقليمية للتنمية المستدامة في الاجتماع الرابع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة في بوتوروز بسلوفينيا. وإضافة إلى ذلك، أصبحت سولفينيا أول بلد يصدق على بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في 25 سبتمبر/ أيلول 2009، ذلكم التاريخ الذي أصبح يُحتفل به فيما بعد باعتباره "يوم سواحل المتوسط". وكانت سلوفينيا إضافة إلى البوسنة والهرسك هي التي نسقت الركيزة البيئية للإستراتيجية الأوروبية لمنطقة الأدرياتيك والأيوني، وهي ملتزمة بإيجاد الحلول المستدامة العابرة للحدود بغية التصدي للتحديات البيئية والإنمائية على المستوى دون الإقليمي. وأخيرًا، أعلن أن سلوفينيا تنظم "أسبوع سواحل البحر المتوسط" في الفترة من 25 إلى 30 سبتمبر/ أيلول 2016، والذي يهدف إلى تقديم البيان العملي على الممارسات الجيدة للاستخدام المستدام للموارد الساحلية والبحرية في منطقة إيكولوجية مشتركة.

173. قالت السيدة راكيل نييوت المدير العام، وزارة الزراعة والغذاء والبيئة الأسبانية أن من المهم تعزيز كفاءة الأنشطة التي يتضمنها نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وفي هذا الصدد أبدت دعمها لاعتماد الإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة في الفترة من 2016 إلى 2025 والجهود الرامية لتعزيز أوجه التآزر مع المنظمات الإقليمية الأخرى. وشددت على أهمية إستراتيجية منتصف المدة بوصفها وسيلة لتنفيذ الإجراءات ذات الأولوية، كما سلطت الضوء على عدد من المجالات الرئيسية التي تمكن القرارات المتخذة في الاجتماع الحالي من تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛ وتشمل تطبيق نهج للنظام الإيكولوجي على الأنشطة البشرية مع دعمه بشكل كاف ببرنامج للرصد والتقييم، ومكافحة التلوث البحري، وإنشاء محميات بحرية. ولفتت الانتباه في كل حالة من تلك الحالات إلى التدابير المطبقة في أسبانيا لدعم الأنشطة ذات الصلة، إذ تولي اهتماماً كبيراً للإدارة الصحيحة لمناطقها الساحلية - التي تتميز بكثافتها السكانية المرتفعة وبأهميتها السياحية - والتي تتطلب فرض توازن طفيف بين الأنشطة البشرية وحماية البيئة. علاوة على ذلك فقد تعرض الساحل الأسباني إلى تغير مناخي ووضعت سياسات وإجراءات تشريعية لتخفيف حدة ذلك التغير. وقالت في النهاية أن خطة عمل البحر الأبيض المتوسط مازالت بحاجة إلى التغلب على تحديات معينة، من بينها تفتت الأنشطة، وتعبئة الموارد المالية الكافية، والمشاركة الكاملة من قبل كافة الأطراف المعنية.

174. قال السيد نبيل حمادة، المدير العام، وزارة البيئة والتنمية المستدامة التونسي - متحدثاً نيابة عن وزير البيئة السيد نجيب درويش - أن بلاده ما زالت تواجه العديد من التحديات على سواحلها البحرية الطويلة، من بينها التلوث الناتج عن الموارد البرية وتغير المناخ الذي أدى إلى فقدان التنوع البيولوجي والتدهور الساحلي. ومن ثم أكدت تونس على التزامها بأهداف خطة عمل البحر الأبيض المتوسط كجزء من مجهوداتها الرامية إلى تحقيق الصحة البيئية والأمان الاجتماعي والرخاء الاقتصادي. وقد نصّت في دستورها على الحق في الحياة في بيئة سليمة ومتوازنة وأنشأت كياناً دستورياً للتنمية المستدامة وحقوق الأجيال القادمة. كما نصت برامج الأنشطة الوطنية على حماية التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية، وتقليل انبعاثات غازات الدفيئة. وتفتخر تونس باستضافتها لمركز الأنشطة الإقليمي للمحميات الخاصة منذ إطلاقه عام 1985 كما شاركت مع فرنسا وموناكو في رعاية مبادرة إنشاء صندوق استئماني للمحميات البحرية في منطقة البحر الأبيض المتوسط. وفي النهاية أشاد بالجهود المبذولة في اتفاقية برشلونة ونظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط لحماية ساحل البحر الأبيض المتوسط وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، منوهاً إلى أن القرارات التي اتخذتها الأطراف المتعاقدة قد اعتمدت عليها تونس كمبادئ توجيهية لسياساتها ومشروعاتها وبرامجها؛ وهو الأمر الذي ساعدها في تحقيق أهدافها البيئية والإنمائية.

175. أشار السيد ميشيل أنغليديس، رئيس قسم، مكتبة الدراسات البيئية البحرية، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، إلى تاريخ مشاركة الوكالة في الأنشطة المتعلقة بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط والتي تشمل تأسيس مختبر الدراسات البيئية البحرية للوكالة ودعم الدول ذات برامج الرصد الوطنية. وما زالت الوكالة تتعاون تعاوناً وثيقاً مع كافة الأطراف المعنية يتمثل بشكل أساسي في إجراء دراسات مقارنة مشتركة بين المختبرات ودورات تدريبية ووضع طرق تحليلية لمساعدة البلدان في تطبيق برامج رصد التلوث البحري.

176. هنأ السيد ميشيل سكولوس، رئيس المكتب الإعلامي المتوسطي للبيئة والثقافة والتنمية المستدامة، الأطراف المتعاقدة بالذكرى السنوية الأربعين للاتفاقية، والتي خصص لها العدد الحادي والسبعون من مجلة التنمية المستدامة. وقد لفت الانتباه إلى المساهمات التي قدمتها المنظمات غير الحكومية في مبادرات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. ثم عرض تاريخ منظمته وأهميتها السياسية الرمزية والتي قدمت إسهامات بالغة الأهمية لضمان تنفيذ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وعرض الإنجازات المتوسطية الجماعية في جميع مؤتمرات الأمم المتحدة المعنية بالتنمية المستدامة. يجب زيادة المشاركة العامة في أنشطة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ومعالجة احتياجات قطاعات محددة من أجل إحراز التقدم. وقد تم عام 2014 اعتماد الإستراتيجية المتوسطية للتعليم من أجل التنمية المستدامة، التي دعا إليها اجتماع عام 2005 للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة في بورتوروز، بسلوفينيا، وجاري إعداد خطة العمل المصاحبة لها لاعتمادها في 2016.

177. أشار السيد باولو لومباردي مدير عام برنامج البحر الأبيض المتوسط في الصندوق العالمي للطبيعة إلى الفجوة بين قوة اتفاقية برشلونة وتطبيقها، وهو التناقض الذي انعكس أيضاً على الوعي المتنامي بالعلاقة بين التنوع البيولوجي وحياة البشر

وما يوازيه من استنزاف للنظم الإيكولوجية. وقد تنبأ مشروع التوجهات المتوسطية التابع للصندوق باحتمالية الفشل في تحقيق وضع بيئي جيد في البحر الأبيض المتوسط أو تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ولا يمكن تجنب هذا القصور إلا من خلال تنفيذ اتفاقية برشلونة؛ الأمر الذي يلزمه بشدة وجود إرادة سياسية.

178. قالت السيدة كيلي روبن مسؤولة المشروعات بمعهد الاستبصار الاقتصادي لعالم البحر الأبيض المتوسط أن منظمتها شاركت في وضع الدراسات البيئية على مدار أكثر من عشر سنوات. وأنها تتشرف بعضويتها الجديدة في أسرة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وبالمساهمة في تنفيذ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

179. استعرضت السيدة ليلي فينيزيلو رئيس الجمعية المتوسطية لإنقاذ السلاحف البحرية عدداً من الإنجازات التي حققتها المنظمة والتي وصفتها بأنها أحد أقدم الشركاء في اتفاقية برشلونة ومكتب الأنشطة الإقليمي للمحميات الخاصة التابع لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

180. أعلن السيد سكولو بصفته رئيساً للفريق عن إطلاق آلية دعم مبادرة أفق 2020 لدعم الإدارة المستدامة والمتكاملة للمياه، والتي جمعت بين مواصلة كل من مبادرة أفق 2020 والإدارة المستدامة والمتكاملة للمياه تحت برنامج واحد تابع للاتحاد الأوروبي. وقد توقع أن يمثل البرنامج دعماً كبيراً للعمل الجاري على الاتفاقية وللأطراف المتعاقدة على مدار السنوات الثلاث القادمة.

181. اقترح السيد إيفانغيلوس رافتوبولوس مدير مركز البرنامج المتوسطي المعني بالقانون البيئي الدولي والتفاوض، أحد الأعضاء الجدد في لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، منهجية الوقف العام كمنصة قانونية فعالة لسد الثغرات أثناء تنفيذ منظومة اتفاقية برشلونة على المستويين الوطني والدولي. وقال أن منهجية الوقف العام لديها قدرة فريدة على الاستفادة من المعرفة والممارسة العلمية المتقدمة المتعلقة بتحسين فهم كل مكونات النظام الإيكولوجي وحمايتها وإعطاء مضمون قانوني للنهج القائم على النظم الإيكولوجية.

182. حث السيد أنتونيو توروبا - مدير الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة، مركز التعاون المتوسطي - الأطراف المتعاقدة وكافة الأطراف المعنية في البحر الأبيض المتوسط على استخدام كل الأدوات المتاحة لتحقيق أهداف خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، مشيراً إلى أن الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة يتوقع أن يشارك في تلك الجهود من خلال برنامج عمله للفترة من 2017 إلى 2020 والذي سيعتمد قريباً.

183. أشارت السيدة فلورانس ديكروا-كاومندوتشي، الأمينة التنفيذية للاتفاق المتعلق بحفظ الحيتانيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي إلى أن الذكرى السنوية الأربعين لاتفاقية برشلونة التي تحل عام 2016 تصادف أيضاً الذكرى السنوية العشرين للاتفاق، والذي أنشئ في جزء منه من أجل توفير إطار قانوني لحفظ الحيتانيات تحت ظل اتفاقية برشلونة. وقالت إن مذكرة التفاهم التي ستوقع في الاجتماع الحالي مع خطة عمل المتوسط تشهد على عقدين من التعاون الفعال من خلال مراكز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة للتخفيف من حدة التهديدات التي تواجه الحيتانيات جراء النفايات البحرية والضوضاء تحت الماء، من جملة أمور آخرى، وبالإضافة إلى القرار المعتمد في الاجتماع الحالي بشأن البرنامج المتكامل للرصد والتقييم فمن شأنه أن يوسع نطاق إطار التعاون، ويمكن الاتفاق من الإسهام في إعداد عملية النهج القائم على النظام الإيكولوجي لخطة عمل المتوسط والتنفيذ اللاحق لها، ومن ثم يمهد الطريق لحفظ الحيتانيات مستقبلاً.

د. إعلان أثينا

184. عقب دورة استعراض السياسة الموضحة أعلاه، اعتمدت الأطراف المتعاقدة إعلان أثينا. ويرد التقرير بصيغته المعتمدة في القسم 2 من هذا التقرير.

هـ. توقيع مذكرات التفاهم

185. تم توقيع مذكرة تفاهم بين الأمانة العامة لاتفاقية برشلونة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط والأمانة العامة للجنة البحر الأسود. ووقع الاتفاقية نيابة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط السيد إبراهيم ثياو، الأمين العام المساعد، نائب المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ونيابة عن لجنة البحر الأسود السيد هليل إبراهيم سور المدير التنفيذي للجنة.

186. وتم توقيع مذكرة تفاهم بين الأمانة العامة لاتفاقية برشلونة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط والأمانة العامة الدائمة للجنة المعنية بحماية البحر الأسود من التلوث. ووقع الاتفاقية نيابة عن الطرف الأول السيد إبراهيم ثياو، نائب المدير التنفيذي، ونيابة عن الطرف الثاني السيدة فلورنس دسكرو كوماندوشي الأمين التنفيذي للاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي.

VII. تاريخ انعقاد الاجتماع العشرين للأطراف المتعاقدة، ومكانه

187. وافقت الأطراف المتعاقدة بامتنان على عرض ألبانيا استضافة الاجتماع العادي العشرين للأطراف المتعاقدة في تيرانا، في الفترة من 5 إلى 8 ديسمبر/كانون الأول 2017.

VIII. أي شؤون أخرى

188. لم تتناول الأطراف المتعاقدة أية مسائل أخرى.

IX. اعتماد التقرير

189. اعتمدت الأطراف المتعاقدة التقرير الحالي على أساس مسودة التقرير المنصوص عليها في الوثائق UNEP(DEPI)/MED IG.22/L.1 و Add.1، شاملة القرارات المواضيعية المنصوص عليها في القسم 3 والقرار بشأن برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2016-2017 المنصوص عليه في القسم 4 من التقرير الحالي. وكما سبق الإشارة في البند السادس أعلاه، اعتمدت الأطراف المتعاقدة أيضاً خلال القطاع الوزاري من الاجتماع الحالي إعلان أثينا، المنصوص عليه في القسم 2 من التقرير الحالي.

X. اختتام الاجتماع

190. بعد تبادل عبارات المجاملة المعتادة، أعلن الرئيس اختتام الاجتماع في الساعة 6.05 من مساء يوم الجمعة الموافق 12 تشرين الثاني/ نوفمبر 2016.

الملحق الأول
المداخلات الافتتاحية للاجتماع
9شباط/فبراير2016

Speech by Professor Mehmet Emin Birpınar
The President of the Bureau
at the 19th Meeting of the Contacting Parties to the Barcelona Convention
Opening Session
(09 February 2016, Athens)

Distinguished Heads of Delegations,
Dear Bureau Members,
Dear Coordinator and Dear Colleagues,

I would like to welcome you to COP 19. Today, we are very close to start the new biennium of the Convention.

At the outset, let me thank the Greek government for hosting us here in Athens.

Dear Participants,

I was honored to be presiding the Bureau over the past two years. I am proud to say that we accomplished the goals that we had set out at COP 18 in Istanbul.

Now we are ready to hand over our responsibility to Greek Presidency.

Today, I will only mention a couple of issues that we jointly achieved during our Presidency.

During this biennium, we gave particular importance to increasing the rate of contributions paid by Parties. As we all know, decisions can only be implemented when the annual contribution rate reaches a certain level.

Most of you paid your contributions without delay. I would like to thank the Parties for doing so.

Importantly, we were able to establish a "working capital reserve" which provides important financial security.

As you remember, at the last COP, we also improved and adopted "financial regulations, rules and procedures" to make our financial system more transparent.

I should also say that, during this biennium, UNEP/MAP started to implement the famous UMOJA system and it brought strength to our financial sustainability.

Dear Participants,

Besides financial issues, we implemented important strategic and technical decisions. These decisions certainly will elevate the UNEP/MAP to one of the leading Marine Conventions in the world.

Let me name few of them here;

Marine Litter Regional Plan was one of the giant steps forward that we took together. On the basis of this plan, we

will joint our efforts for battling against one of the biggest concerns in our marine environment.

We also prepared the Mid-Term Strategy. Covering the six-year period ahead, it will give us the opportunity for long-term strategic planning.

The Mediterranean Strategy for Sustainable Development was another major step. The proposed Strategy identifies the transition towards a green and blue economy as a key objective.

We also decided to prepare a "Regional Action Plan on Sustainable Consumption and Production" at COP 18 in Istanbul. It aims to reduce the impacts of human activities on marine and coastal ecosystems and it will give us guidance on decisions adopted at Rio+20 and COP 21 in Paris.

In the field of biodiversity protection, actions and plans are now in full swing. I believe we have made good progress and achieved tangible results.

Another issue to which I paid particular attention was the issue of non-compliance. Allow me to say that the Compliance Committee worked with great commitment and offered valuable help to improve the status of non-compliant countries.

However, we still need more progress on this issue. And I'm sure we all agree that full compliance must be achieved.

Dear Participants,

Regarding cooperation agreements, I'm honored to state that the Memorandum of Understanding between the Secretariats of Barcelona and Bucharest Conventions will be signed during this meeting.

Being the only party to both Conventions, Turkey initiated the process by setting up a meeting between the coordinators of these two Conventions. And we closely followed the progress from the beginning to the end.

Allow me to thank the Turkish team which contributed to finalization of the Memorandum of Understanding. I really appreciate their commitment and efforts.

I also should thank the Directors, Mr. Geatono Leone and Mr. Halil İbrahim Sur for their dedication.

Dear Participants,

As you know, during the COP 18 in Istanbul, we established the "Environment Friendly City" award to be conferred to coastal cities with an outstanding record for environmental achievement. We decided to define nomination and selection principles and criteria for this award until COP 19.

We have consulted on this item during the Bureau meetings. We decided to organize a workshop with the participation of international experts to define nomination and selection principles and criteria.

As being the Party that proposed this award, Turkey organized this workshop with its own funds and is submitting its outcomes for your consideration during this COP.

Dear colleagues,

Let me thank each of the Bureau Members, who were very supportive and constructive.

I thank the President of the Compliance Committee and the Committee members for their strong commitment to the Convention.

I would like to thank the Coordinator, Gaetano and his team. They tirelessly worked with us.

Last but not least, I want to thank my team, they accomplished a great job.

I wish success to Greece for COP Athens and for their Presidency. I believe they will elevate our work even further.

I should also add that, if so requested, Turkey will be glad to share its experiences with Greek Presidency.

Before concluding my remarks, I would like to invite all of you to our Blue Card Side Event to be held tomorrow. We would like to share our experiences on waste reception regarding marinas.

Thank you.

Transcript of Video Message by Mr. Achim Steiner
UN Under-Secretary-General, Executive Director of UNEP
Opening Session
19th Ordinary Meeting of the Contracting Parties to the Barcelona Convention

Athens, Greece, 9 February 2016

Excellencies, Ladies and Gentlemen, Dear Colleagues,

Welcome to the 19th Conference of the Parties of the Barcelona Convention. Let me begin by saying that it is a very special year, the 40th anniversary of this Convention. As you meet we can look back on 4 decades of a very visionary effort that began with countries that saw that managing a shared ecosystem, the Mediterranean, offered not only a number of challenges but also opportunities. In the past forty years the Convention has, with the Mediterranean Action Plan and many other instruments, contributed significantly to combatting Marine Pollution, improving the Coastal Zone Management and also bringing some of the agendas that unite countries rather than divide countries to the foreground in the efforts that the Barcelona Convention has promoted. It is a proud record and indeed it stands out as being the only legally binding instrument to date that addresses the management of this unique ecosystem resource and the shared wealth that the Mediterranean represents.

In looking forward you will let this conference of the Parties set the directions for the Mediterranean Action Plan for the next six years and on the Sustainable Development Agenda for the next ten years. You are doing so on the back on an extraordinary year, the year 2015, in which we saw a number of multilateral conferences and initiatives delivering results - from Addis through to the New York Summit on Sustainable Development and the adoption of the Sustainable Development Goals right through the Paris Climate Summit, there is no doubt in my mind that the year 2015 laid out a new trajectory, a new perspective but also a new narrative on sustainable development and in particular on the actions required to combat global warming.

The notions of universality and integration are fundamental to the Sustainable Development Goals, universality in the sense that all countries in the context of Sustainable Development have a responsibility and an opportunity to lead. To some that may mean that common but differentiated responsibilities are lost but I actually interpret it differently. I think that in the context of Sustainable Development and thinking about sustainability on our planet we have now put the focus back on also including the industrialized nations. The wealthier nations who are as critical as to been able to achieve the SDGs as are the emerging economies and rapidly developing economies of the world today. As for the notion of integration, we have for many years argued that Sustainable Development incorporates the economic, social and environmental dimensions - but let us be honest, until last September, and the adoption of the Sustainable Development Goals, we still faced a world where we very often operate in separate silos. We now have a DNA, a triple helix for development in terms of the goals, the targets and the indicators, that will make it almost an intuitive reality that you cannot discuss the future of economic progress without addressing issues of equity and sustainability. And particularly for regions such as the Mediterranean and all the countries that are part of this unique ecosystem but also geopolitical and geographic configurations, the notions of equity and sustainability do not need explanation. They are at the forefront of many of your citizens' minds and many of your governments have also began to lead on these efforts in order to avoid some of the crisis that are now besetting the world.

Let me also offer a commitment on the part of the United Nations Environment Programme, as you convene for this COP and chart the way for the future of this Convention and instrument. We have been proud host of the Secretariat of the Barcelona Convention and even though at times we have gone through some rough waters, I believe that the Convention today both in terms of the support that it is receiving from its member states but also in terms of UNEP's allying support in terms of the financial, administrative and also synergistic approach to our own Programme of Work in support to the Convention, are at a point of great strength. The future is very promising, and for me personally,

the Barcelona Convention continues to symbolize an attempt to not only trying to create instruments along the trajectory of issues, be it particular species, be it particular problems in terms of pollution, but actually bringing nations together and uniting them around the management of a shared ecosystem such as the Mediterranean. It is an inspiring convention together with some of the other regional seas conventions, it is an instrument that will have a very significant role to play in the future.

I wish you all a very successful meeting and Conference of the Parties and hopefully with outcomes that will give us all the direction we need.

Thank you.

19th Meeting of the Contracting Parties to the Convention for the Protection of the Marine Environment and the Coastal Region of the Mediterranean

Opening Statement by the Alternate Minister of Environment & Energy of Greece, Mr. Yannis Tsironis

Athens, 09.02.2016

Madam Chair,

Your Excellency, Coordinator of the Mediterranean Action Plan,

Distinguished Delegates,

Ladies and Gentlemen,

Forty years ago, representatives from 15 Mediterranean States and the European Economic Community participated in the "Conference of Plenipotentiaries of the Coastal States of the Mediterranean Region on the Protection of the Mediterranean Sea", and after *two weeks* of deliberations decided to adopt the Barcelona Convention for the protection of the Mediterranean.

Keep this piece of information in mind, and I am sure that the four days of negotiations that we have ahead of us will look much more comfortable.

A lot of things have changed since 1976. The Convention has been amended and it now has 21 States and the European Union as contracting parties. Great political changes have taken place ever since and the number of states that are party to the convention is only a small sign of these changes. The population of the states surrounding the Mediterranean has increased from around three hundred and ten million people to a bit less than five hundred million. Almost half a billion people!

Think of the accompanying economic growth, and the growth in consumption, in these last 40 years. Take also into account the constant desire of people in our region for an improvement in their living

conditions. Add climate change and other emerging threats to this mix and then you start to get a good idea of the increasing pressures in our common sea and our environment.

The pressures on the Mediterranean environment are also a measure of the challenges that we are faced with. Increasing and constantly evolving.

When this convention was first adopted, its stated goal was "to protect the marine environment against pollution in the Mediterranean" with emphasis on *the prevention of pollution by dumping from ships and aircraft* and on *combating pollution by oil and other harmful substances in cases of emergency*.

Our challenges have greatly evolved ever since. In this meeting alone we have 20 draft decisions before us, of various subject matters. First, we have decisions on strategic matters such as the Medium-Term Strategy and the Mediterranean Strategy for Sustainable Development that will give guidance to the MAP for the future and which align our work in the region with the 2030 Agenda for Sustainable Development. Then, we have a number of thematic decisions that aim to tackle specific, pressing issues, where this Convention can play an effective role: the Integrated Monitoring and Assessment Programme of the Mediterranean Sea and Coast, the Offshore Action Plan, the Regional Action Plan on Sustainable Consumption and Production, the sound management of mercury-contaminated sites, marine litter, integrated coastal zone management, species and habitats, and the list goes on.

Our work has indeed evolved, along with our challenges. The Mediterranean Action Plan and the Barcelona Convention provide us with a framework of cooperation, where we can address these common challenges together. Where we can direct our efforts to commonly accepted goals, in a coordinated manner, and multiply the beneficial effects of our actions. The key-word is "coordinated". It is always a challenge to prioritize our actions, and the demands from this Convention are always increasing. However, we have to make the best use of our limited resources, especially now that we are leaving the

financial problems of the MAP behind us. In this respect, allow me to thank the Secretariat for its hard and efficient work during the last few years. The Secretariat together with all the Parties have kept the Barcelona Convention at its feet, and have laid the foundations for a much brighter future ahead of us.

Greece has been proud to host the Coordinating Unit of the Mediterranean Action Plan for the last 34 years. We remain proud and happy to be working with you, our neighbors, for such a worthy cause for the benefit of present and future generations. The work done here is not always noticeable to the outside world and it does not always catch the attention of the press as you have often noticed yourselves. But you can rest assured that the work you are doing, now and throughout the year, in the context of the MAP, is a work that leaves concrete results and contributes to the prosperity of the region. It serves to make our lives better and possible to enjoy. And that is no small feat.

In fact, talking about enjoyment, those initial two weeks of negotiations I told you about, included 2 weekends without deliberations. At least according to the official timetable...

So, I hope you will have a fast-paced meeting, and that you will find the time to enjoy Athens in the coming weekend, which has a lot to show to the inquiring visitor, even in this winter atmosphere.

Until then, I wish you a productive meeting.

Tuesday 9 February 2016
Opening of COP 19

Gaetano Leone, Coordinator, UNEP/MAP

Honourable Minister Tsironis,
Prof. Birpinar, President of the Bureau,
Ms. Wilkie, Director of the Division of Environmental Policy Implementation of UNEP,
Excellences, delegates and representatives of the Contracting Parties to the Barcelona Convention,
Partners, media representatives, guests, colleagues,

It is a great honor and distinct pleasure for me to wish you a warm welcome to the 19th Conference of the Contracting Parties to the Barcelona Convention in the beautiful venue of Athens.

Ahead of us, we have four days of intense work, with an ambitious and busy agenda that reflects, I believe, the vitality and relevance of the MAP-Barcelona Convention, 40 years since their inception. You are called to make decisions defining the way forward well beyond the next biennium. In front of you there is a package of strategic documents to provide renewed impetus to the work of the MAP system and refocused attention to the substance of our mandate. A package that will support and facilitate the translation of global aspirations and goals expressed by the 2030 Agenda for SD and its SDGs at regional level. All this in a complex and challenging regional panorama that more than ever calls for the full commitment of all to the protection of the marine environment and coastal region of the Mediterranean, as a contribution to its sustainable development.

COP 19 comes less than four months since the Meeting of MAP Focal Points in Athens. We covered much ground on that occasion in preparing for the decisions of this week, and I wish to thank wholeheartedly all of you for the guidance that you provided the Secretariat during and after the meeting of Focal Points.

I will make a longer statement at the opening of the Ministerial Session on Thursday, when introducing the progress report of the biennium 2014-2015. Given the exceptionally busy agenda in front of us, for the sake of time I will limit myself now to repeat my warmest welcome and wishes for productive and

constructive discussions. Our deepest gratitude goes to the Host Country and to the European Commission for the hospitality and support in organizing this event.

Finally, “happy birthday” to all of us, partners in an initiative that continues to be exciting and meaningful after 40 years.

Thank you.

لملحق الثاني
المداخلات الافتتاحية للجلسة الوزارية
11 شباط/فبراير 2016

19η Συνάντηση των Συμβαλλομένων Μερών της Σύμβασης για την Προστασία του Θαλασσίου Περιβάλλοντος και των Παράκτιων Περιοχών της Μεσογείου

Υπουργικό Σκέλος - Χαιρετισμός Αναπληρωτή Υπουργού Περιβάλλοντος & Ενέργειας της Ελλάδας, κ. Γιάννη Τσιρώνη

Εξοχότατε κε Αναπληρωτή Εκτελεστικέ Διευθυντή του UNEP,

Εξοχότατοι Υπουργοί και Επικεφαλής Αντιπροσωπειών,

Εξοχότατε Συντονιστή του Μεσογειακού Σχεδίου Δράσης,

Κυρία Πρόεδρε,

Εκλεκτοί Αντιπρόσωποι,

Κυρίες και Κύριοι,

Είναι μεγάλη μου χαρά να σας καλωσορίσω στην Αθήνα, σε αυτή την συνάντηση που συμπίπτει με τον εορτασμό των σαράντα χρόνων της Σύμβασης της Βαρκελώνης και του Μεσογειακού Σχεδίου Δράσης.

Το 1972, αντιπρόσωποι της παγκόσμιας κοινότητας συγκεντρώθηκαν στη Στοκχόλμη, ανήσυχοι για τις εξελίξεις στο παγκόσμιο περιβάλλον, και αποφάσισαν την ίδρυση του Προγράμματος Περιβάλλοντος των Ηνωμένων Εθνών.

Λίγα χρόνια αργότερα, οι προκάτοχοί μας στην περιοχή της Μεσογείου - πρωταγωνιστώντας σε παγκόσμιο επίπεδο και αναγνωρίζοντας τα ιδιαίτερα προβλήματα που αντιμετωπίζει η Μεσόγειος - ένωσαν τις δυνάμεις τους μέσα από το Μεσογειακό Σχέδιο Δράσης και μετά από εντατικές διαπραγματεύσεις συμφώνησαν να υπογράψουν τη Σύμβαση της Βαρκελώνης για την προστασία της Μεσογείου Θάλασσας από τη Ρύπανση.

Τα σαράντα αυτά χρόνια πολλά άλλαξαν.

Οι κοινωνίες μας εξελίχθηκαν και μαζί τους αυξήθηκαν και οι ανθρωπογενείς πιέσεις στο περιβάλλον.

Πιέσεις που έχουν τοπικό ή περιφερειακό χαρακτήρα όσο και άλλες, νέες πιέσεις με παγκόσμιες διαστάσεις.

Η περιβαλλοντική προστασία, που τότε ήταν ακόμη ένα θέμα στο περιθώριο της πολιτικής ατζέντας, βρίσκεται πλέον στο επίκεντρο των παγκόσμιων αναζητήσεων για τον τρόπο με τον οποίο πρέπει να πορευθούν οι κοινωνίες μας στο μέλλον.

Ταυτόχρονα, μεταβλήθηκε και ο τρόπος που αντιμετωπίζουμε αυτές τις προκλήσεις.

Από την αντιμετώπιση κατά θέμα, προχωράμε σταδιακά σε μια ολιστική προσέγγιση, αναγνωρίζοντας τις διασυνδέσεις των διαφόρων μεμονωμένων θεμάτων μεταξύ τους και προσπαθώντας να επιτύχουμε συνέργειες μεταξύ των διαφορετικών μας δράσεων.

Ο καθένας φυσικά επικεντρώνεται σε αυτά που μπορεί να κάνει καλύτερα.

Και το Μεσογειακό Σχέδιο Δράσης έχει αποδείξει ότι μπορεί να συμβάλλει σε αρκετούς τομείς με ιδιαίτερη επιτυχία.

Η ικανότητα αυτή αναγνωρίστηκε με τις τροποποιήσεις του 1995 στη Σύμβαση της Βαρκελώνης.

Με τις τροποποιήσεις αυτές θέσαμε τα θεμέλια για μια αντιμετώπιση των περιβαλλοντικών προκλήσεων που δεν εστιάζει μόνο στο θαλάσσιο περιβάλλον αλλά και σε όσα άμεσα ή έμμεσα το επηρεάζουν.

Τα οικονομικά προβλήματα που προέκυψαν τα τελευταία χρόνια, και τα οποία με τις κοινές μας προσπάθειες αφήνουμε πίσω μας, λειτούργησαν ως αφορμή για να ξανασκεφθούμε τις προτεραιότητές μας.

Ξέρουμε πλέον ότι καλούμαστε να επιτύχουμε μια λεπτή ισορροπία.

Ζητείται από το Μεσογειακό Σχέδιο Δράσης διαρκώς να επεκτείνει τις δραστηριότητές του, αλλά οι διαθέσιμοι πόροι δεν αυξάνουν.

Φυσικά, δεν μπορεί να μείνει αποκομμένο από τις διεθνείς εξελίξεις.

Η Ατζέντα 2030 για τη Βιώσιμη Ανάπτυξη παρέχει σημαντικές κατευθυντήριες γραμμές και οφείλουμε να σκεφτούμε τι συγκεκριμένο μπορούμε να προσφέρουμε στην παγκόσμια προσπάθεια ως Μεσόγειος και ως Μεσογειακό Σχέδιο Δράσης.

Χωρίς να ξεχνάμε ποια είναι τα δυνατά μας σημεία ώστε η συνεισφορά μας να είναι ουσιώδης και σύμφωνη με την ως τώρα πορεία μας.

Σε γενικές γραμμές επιτυγχάνουμε σε αυτή τη δύσκολη προσπάθεια, και συγχρονιζόμαστε αποτελεσματικά με τις διεθνείς εξελίξεις.

Θα μπορούσαμε να δούμε πως οι διάφορες αποφάσεις της Συνόδου αντιστοιχούν σε συγκεκριμένους από τους Στόχους Βιώσιμης Ανάπτυξης (SDGs).

Πρώτον απ΄ όλους, υπηρετούμε με έμφαση το στόχο 14 για τη διαχείριση των θαλασσών και των ωκεανών.

Ύστερα, οι δράσεις για την ολοκληρωμένη διαχείριση των ακτών συμβάλλουν στο στόχο 11 για τις βιώσιμες πόλεις και κοινότητες.

Οι δράσεις μας για τη βιοποικιλότητα και τις προστατευόμενες περιοχές συνεισφέρουν πέρα από το στόχο 14 και στο στόχο 15 (δάση-απερήμωση-απώλεια βιοποικιλότητας). Επισημαίνω με την ευκαιρία ότι μία από τις αποφάσεις αυτής της Συνόδου αφορά στην υιοθέτηση ενός αναθεωρημένου Σχεδίου Δράσης για την εισαγωγή ξενικών ειδών και τα χωροκατακτητικά είδη στη Μεσόγειο.

Η βιώσιμη παραγωγή και κατανάλωση στον αντίστοιχο στόχο 12 (βιώσιμα πρότυπα παραγωγής και κατανάλωσης), κ.ο.κ.

Και φυσικά, το σπουδαιότερο όλων που δεν θα πρέπει να μας διαφεύγει:

Η Σύμβαση αυτή υπηρετεί τους στόχους 16 και 17 (ειρήνη/δικαιοσύνη και παγκόσμια συμμαχία για τη βιώσιμη ανάπτυξη) καθώς αποτελεί μια εξαιρετική περίπτωση ειρηνικής, αρμονικής και αποδοτικής συνεργασίας μεταξύ των χωρών μας, και προάγει εκ των πραγμάτων την ασφάλεια και την ειρήνη στην περιοχή μας. Ιδια'ιτερα αυτή την περίοδο που οι κοινωνίες μας βρίσκονται αντιμέτωπες με μια πρωτοφανή ανθρωπιστική και προσφυγική κρίση.

Δυναμώνει την κοινωνία των πολιτών καθώς έχει αναγνωρίσει και θεσμοθετήσει το ρόλο τους, μέσω των συνεργατών του MAP οι οποίοι είναι πολύτιμοι αρωγοί στα διάφορα προγράμματα και δράσεις μας, συνεισφέροντας με τις γνώσεις, τον ενθουσιασμό τους και την ξεχωριστή τους οπτική γωνία.

Η δουλειά μας λοιπόν είναι και χρήσιμη και επίκαιρη.

Φυσικά, δεν μπορούμε να κλείσουμε τα μάτια στις πολιτικές προκλήσεις που επίσης αντιμετωπίζει η περιοχή μας.

Τόσο συνολικά όσο και –σε οξυμένο βαθμό– συγκεκριμένες χώρες.

Τα τραγικά αυτά προβλήματα, των ένοπλων συγκρούσεων και των συνεπειών τους – ανθρωπιστικών και περιβαλλοντικών –, θα πρέπει αν μη τι άλλο να μας θυμίζουν ότι δεν πρέπει να θεωρούμε δεδομένες τις επιτυχίες μας και τη σημερινή μας, μεγαλύτερη ή μικρότερη ευημερία.

Θα πρέπει παράλληλα να μας τροφοδοτούν με πίστη και δύναμη για να ενισχύσουμε τη συνεργασία μας σε όλα τα επίπεδα, καθώς μόνο μέσω αυτής θα μπορέσουν οι δράσεις μας να είναι συντονισμένες και αποτελεσματικές.

Έχοντας αυτά κατά νου, θα ήθελα να σας ευχαριστήσω για μια ακόμη φορά για τη σημερινή σας παρουσία στην Αθήνα.

Θα ήθελα, ως υπουργός της χώρας που φιλοξενεί τη Συντονιστική Μονάδα του UNEP/MAP, να σας ευχαριστήσω για τις προσπάθειες που καταβάλετε για την επιτυχή λειτουργία του MAP, καθώς και την ίδια τη Συντονιστική Μονάδα που συχνά με αυταπάρνηση προσπαθεί να ανταποκριθεί στις υψηλές μας απαιτήσεις.

Η Διακήρυξη των Αθηνών που θα συμφωνήσουμε απόψε, ας αντικατοπτρίζει τους κοινούς μας στόχους και την αμετάκλητα κοινή μας πορεία.

Σας ευχαριστώ.

UNITED NATIONS ENVIRONMENT PROGRAMME
Programme des Nations Unies pour l'environnement | Programa de las Naciones Unidas para el Medio Ambiente
Программа Организации Объединенных Наций по окружающей среде | برنامج الأمم المتحدة للبيئة
联合国环境规划署
UNEP

OPENING SPEECH BY

UN ASSISTANT SECRETARY GENERAL IBRAHIM THIAW

DEPUTY EXECUTIVE DIRECTOR OF UNEP

AT THE 19TH MEETING OF THE CONTRACTING PARTIES TO THE BARCELONA CONVENTION

ATHENS, GREECE 11 FEBRUARY 2016

Executive Office
P. O. Box 30552, Nairobi, Kenya • Tel: (254 20) 762 3386/3416/ 3652 • Fax: (254 20) 762 4275 / 4608 • E-mail: executiveoffice@unep.org
www.unep.org

UNITED NATIONS ENVIRONMENT PROGRAMME
Programme des Nations Unies pour l'environnement Programa de las Naciones Unidas para el Medio Ambiente
Программа Организации Объединенных Наций по окружающей среде برنامج الأمم المتحدة للبيئة
联合国环境规划署
UNEP

DED's speech to the Interactive Ministerial Policy Review Session at the 19th COP to the Barcelona Convention

أصحاب السعادة، السيدات والسادة الوزراء،

خبراء الشرفاء

انه لشرف ويسعدني أن أتكلم اليوم نيابة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بمناسبة المؤتمر ال19 للأطراف في اتفاقية برشلونة

Mesdames et Messieurs,

Bienvenue à Athènes. Cette ville mythique qui n'a jamais fait mystère de sa résilience trois fois millénaire. Athènes, par extension la Grèce, peut être symbolisée tant par la fortune quasi-divinisée de l'Acropole que par le courage de son peuple qui, au fil des siècles, a montré, encore là, sous nos yeux, son endurance extraordinaire face à des chocs multiples. Tels les athlètes de l'Olympe, les grecs transpirent, souffrent le martyre, mais jamais, ne baissent les bras.

Mesdames et Messieurs,

Aujourd'hui, je suis particulièrement fier de célébrer avec vous les 40 ans de la Convention de Barcelone. Quarante ans de succès. Quarante ans de gestion d'un écosystème exceptionnel, que pas un, pas deux, mais trois

Executive Office
P. O. Box 30552, Nairobi, Kenya • Tel: (254 20) 762 3386/3416/ 3652 • Fax: (254 20) 762 4275 / 4608 • E-mail: executiveoffice@unep.org
www.unep.org

continents ont en partage ! Quarante ans de coopération nord-sud, de collaboration et de solidarité, au-delà des divergences politiques, des déchirements sociaux, et des différences économiques. La Convention n'a jamais fléchi aux humeurs changeantes, aux vagues d'incompréhension et même aux guerres, nombreuses, qui, hélas, aujourd'hui encore, déversent sur le monde leur flot de malheur et de détresse.

S'il y a un symbole méditerranéen auquel on peut associer la Convention de Barcelone, c'est peut-être **l'olivier**, cette espèce jadis sacrée par Athena, et qui alimente les veines de l'espace circum-méditerranéen.

Peut-être que les fondateurs de la Convention avaient-il en tête l'olivier, cet arbre dont la longévité n'a d'égal que son extraordinaire élasticité géographique et son endurance face aux aléas climatiques?

Les fondateurs avaient peut-être une volonté manifeste de couler durablement la fondation de la Convention sur un béton de Paix, laquelle, comme on le sait, est symboliquement représentée par les branches d'olivier, lorsqu'ils ont confié le secrétariat de la Convention à un Programme des Nations Unies?

Peut-être, dans leur volonté d'être inclusifs, avaient-ils le souci de ne laisser personne dehors, un peu comme Noé qui, au fond de son Arche, n'avait oublié aucune espèce, même pas son pigeon blanc qui portait dans son bec une brindille d'olivier?

Excellencies, Ladies and Gentlemen,

The Barcelona Convention and its seven Protocols represent one of the world's most advanced legal regimes for protecting marine and coastal environments. With the help of the Mediterranean Action Plan, the 22 Parties have controlled pollution, conserved biodiversity, initiated smarter management of marine and coastal zones, and helped people and ecosystems across the region adapt to the changing climate.

Still, much remains to be done, which of course is the principle reason we are meeting here today. This gathering is one of the first major conferences since the adoption of the 2030 Agenda on Sustainable Development and the Paris Agreement. While 2015 will be remembered as a major milestone in terms of international agreements, 2016 has been called the year for implementation and delivery. We must ***seize that opportunity***, and ***ride that momentum***.

[2030 agenda – the need for an integrated approach]

While I'm sure everyone in this room is pleased we now have a specific sustainable development goal on oceans, it is important to remember that ***all the 17 sustainable development goals and their targets are linked***. We cannot achieve Goal 14 in isolation from the other goals and we cannot achieve the remaining goals without a focus on Oceans.

Let me give you a couple of examples:

Worldwide, over ***three billion people*** depend on marine and coastal resources for their livelihoods; about ***one billion*** people rely on fish as their main source of animal proteins and ***one-fifth of the world's population*** derives at least 20% of its animal protein intake from fish including people in low-income countries with a food-deficit. So well-managed, healthy oceans must underpin efforts to eradicate both poverty and hunger.

However, the importance of oceans is ***not limited to developing countries.***

The employment opportunities and the ecosystem services provided by the oceans, form the basis for ***a global oceans-based economy***, which is estimated at ***between 3 and 6 trillion US dollars per year***. At least ***90%*** of the volume ***of global trade is seaborne*** and approximately ***half of all international tourists travel to coastal areas.***

Yet, if we continue business as usual, pollution will remain a key risk to deltas, estuaries and coastal areas. So the links to ***goals 12 and 15 on Sustainable Consumption and Production, and Sustainable lands*** are equally important.

Let's take the issue of ***Marine Litter***. While the sources of marine litter are relatively clear, it is more complicated to curb the amount of litter that reaches the marine environment.

Executive Office
P. O. Box 30552, Nairobi, Kenya • Tel: (254 20) 762 3386/3416/ 3652 • Fax: (254 20) 762 4275 / 4608 • E-mail: executiveoffice@unep.org
www.unep.org

A recent study suggests that under a business as usual scenario we will have ***1 tonne of plastic for each 3 tonnes of fish in the ocean by 2025 - and more plastic than fish by 2050***. Think this: we are only one generation away from having "plastic soups" in some seas.

In economic terms, the environmental damage to marine ecosystems caused by plastics has been estimated at ***USD 13 billion per year*** (including financial losses to fisheries and tourism and costs of clean-up activities).

Similarly achieving the goal on sustainable production and consumption calls that we strictly manage the amount of waste-water that we produce daily. Untreated waste water threatens coastal tourism, creates dead zones and provokes a proliferation on invasive species.

And with regard to ***climate change***: we all know that climate change affects ocean ecosystems and marine life but also that healthy coastal and marine ecosystems provide valuable natural carbon sinks - ***capturing and storing about 30% of the carbon dioxide produced by humans*** – as well as crucial climate change adaptation options.

These are but few examples of why it is crucial that we take a holistic and integrated approach to the implementation of the SDGs engaging a wide range of sectors and actors.

[UNEP's approach]

Within UNEP, we've taken a long and hard look at our current programme of work and compared this to the sustainable development goals and targets to better align our work to the needs of our member countries. So our new ***Medium Term Strategy***, which we're currently finalizing and which runs to 2021, uses the SDGs as the overarching framework and outlines important achievements and goals that UNEP can contribute to between now and 2030.

The second session of the ***United Nations Environment Assembly (UNEA)***, which will take place in Nairobi on 23-27 May this year, will focus on how we, together, can implement the environmental dimension of the 2030 agenda and I hope to see all of you there.

Under the overall theme of Healthy Environment, Healthy People, we will discuss such issues as the link between the environment and human health and well-being.

Which brings me back to the Regional Seas as well as the Global Programme of Action for the Protection of the Marine Environment from Land Based Sources of Pollution. (GPA), and why they are such important partners for the implementation of the 2030 agenda.

By being inter-governmental entities with a mandate on oceans and a focus on issues common to a group of countries, the regional seas conventions and action plans are ***an established, effective and efficient vehicle*** for translating into concrete actions the coastal and ocean-related goals and targets of the 2030 Agenda.

[CLOSING]

Je ne saurais terminer sans réitérer la fierté du PNUE de vous avoir accompagné tout au long des quarante ans de votre organisation. Nous sommes fiers de noter que nous sommes peut-être la seule institution qui réunit tous les états de la région, sans distinction. Vous faites mieux que les fédérations sportives et les organisations humanitaires. Pour ça, et rien que pour ça, vous méritez, à mes yeux, un prix Nobel!

Notre admiration est grande pour les 22 Parties car vous avez compris, plus que tout autre, que les frontières étatiques et les différences d'approche et de vision politiques ne doivent jamais nous faire oublier que nous avons en commun un seul écosystème.

Cet espace, ces espèces, ces courants marins, cet atmosphère et cet air que nous respirons, constituent un patrimoine commun. Aucune police des frontières n'arrêtera les poissons, oiseaux ou mammifères marins migrateurs.

La pollution marine ne reconnait aucune ligne politique artificiellement tracée. Les poussières, les vents de sable et bien d'autres formes de pollution atmosphérique n'ont point besoin de visa d'entrée ou de sortie. Ensemble, nous protégerons notre espace commun. Ensemble, nous continuerons à jouir d'un écosystème sain et vibrant et bénéficierons de tous les services qu'il continuera à rendre à nos enfants et à l'humanité toute entière.

Juntos, tal y como el olivero, estoico, resistiremos a los fuegos, a los vientos y a las sequìas. Es el mejor homenaje que se puede rendir a los fundadores de nuestra convenciòn !

(Ensemble, tel l'olivier, stoïque, nous résisterons aux feux, aux vents et aux sécheresses. C'est le plus bel hommage que nous puissions rendre aux fondateurs de notre convention.)

Je vous remercie. , Muchas Gracias !

Executive Office
P. O. Box 30552, Nairobi, Kenya • Tel: (254 20) 762 3386/3416/ 3652 • Fax: (254 20) 762 4275 / 4608 • E-mail: executiveoffice@unep.org
www.unep.org

Thursday 11 February 2016
Opening of the Ministerial Session, COP 19

Gaetano Leone, Coordinator, UNEP/MAP

Honourable Minister Tsironis,
ASG Thiaw, DED of UNEP,
Excellences, delegates and representatives of the Contracting Parties to the Barcelona Convention,
Partners, media representatives, guests, colleagues,

It is a great honor and distinct pleasure for me to wish you a warm welcome to the 19th Conference of the Contracting Parties to the Barcelona Convention and to this high-level session.

My duty today is to provide you with a brief progress report on the work of the MAP-Barcelona Convention system since the previous COP meeting in Istanbul in December 2013. But I would be remiss not to take this opportunity to share some of my thoughts - as the new Coordinator of the Secretariat - on the past 40 years of the Barcelona Convention, its present and its future.

I am indeed privileged to be here with you today to celebrate and reflect on the 40th anniversary of the Convention – after all, I started in this position only about one and a half year ago and I am, so to speak, the "new kid on the block". Over the past 40 years, hundreds of eminent individuals representing the Contracting Parties, our partners, and the Secretariat, have transformed their vision of a healthy and productive Mediterranean environment into the reality of the MAP, the achievements of the Barcelona Convention and its Protocols, and the effective collaboration among all Mediterranean countries. They have turned the Convention and the MAP system into a beacon of environmental protection and sustainable development and an agenda-setting initiative that has produced a wealth of action and tools of great impact. Those individuals would deserve to be here today more than I do – you will see a few of them in this short video of the final moments of the conference where the first COP 1n 1979.

(VIDEO Clip)

Excellences, ladies and gentlemen,

The Mediterranean is a defining element of our identity. I myself come from Naples, Italy – a quintessential Mediterranean city, with the richness, the beauty, the colors, the history, the culture, the struggles and the challenges, the dreams and disappointments, the tolerance and the toughness that we all share around what is a relatively small basin with a long common history… The Mediterranean Sea and its coastal areas are our home. Having lived and worked in Africa, North-America, and Northern Europe, I have always enjoyed that indescribable feeling of warmth and peace ("I am at home") when catching the first glimpse of our blue waters and green coasts from a plane approaching the Libyan coasts from South, or from a car surpassing the Alps from the North in Liguria…

That unique blue and that splendid green are the reasons why we are here. Our theme today is "Forty Years of Cooperation for Healthy and Productive Mediterranean Sea and Coast: A Collective Journey Towards Sustainable Development". For forty years, through the MAP and the Barcelona Convention, you have worked on a common transformative agenda for regional cooperation, partnership and solidarity, "to protect and enhance the marine environment of that Area so as to contribute towards its sustainable development" (as the Barcelona Convention recites). Over forty years, the main objectives of the Convention - assessment and control of marine pollution, protection of the marine environment and coastal zones, sustainable management of natural marine and coastal resources, strengthening solidarity among Mediterranean Coastal States - have spurred much progress.

Let me make an attempt at summarizing those achievements:

a) the establishment of an advanced and comprehensive legal framework to achieve effective regional and sub-regional collaboration and national implementation;

b) a transformative process to translate major sustainable development global milestones that are relevant to the MAP mandate to the regional – and thus national - level;

c) a solid and effective governance mechanism, including collaboration with major actors, programmes and initiatives, local authorities, NGOs, IGOs, socio-economic stakeholders, the scientific community, with the purpose of enhancing the implementation of the Barcelona Convention, its Protocols and the delivery of its mandate;

d) the creation of a unique and efficient Trust Fund for the Protection of the Mediterranean environment;

e) wide-wide-ranging action towards a healthy Mediterranean with marine and coastal ecosystems that are productive and biologically diverse, contributing to sustainable development. The reports submitted by the Contracting Parties on measures taken to implement the Convention and its Protocols demonstrate major efforts taken in spite of difficulties and different levels of technical and economic development. Important policy, regulatory, technical and management measures are in place: just to mention a few, the number of waste water treatment plants and solid waste landfills in the coastal cities, the use of Best Available Technologies and Best Environmental Practices including in small and medium-sized enterprises, the number of marine protected areas and SPAMIs, the strategies for an integrated management of coastal zone have substantively increased over the last 20 years, and the number of pollution hotspots has been reduced;

f) most importantly, we have delivered collaboration and dialogue in a region always characterized by great opportunities, solid conditions for partnership and creativeness, wealth of knowledge and resources, but also tension and instability. This proves the British poet Alexander Pope right, when, more than 300 years ago, he wrote that the sea unites the peoples that it divides. And, I would add, working to protect that sea is an equally powerful instrument of cooperation and peace.

But our path has also known setbacks and failures, limitations and challenges. Several of our legally-binding instruments, often visionary and ahead of their time, are not yet fully ratified. Unbalances in terms of availability and access of information are very real, and the limited sharing of data that is essential for proper assessment is a challenge that hinders progress. Reporting obligations are not fully met. In several fields, development and progress still conflict with environmental considerations. Transition to green economy and long-term sustainability are progressing at a slow pace. Integrated approaches to environmental challenges are still lacking. In general, conditions around the Mediterranean region and ecosystems continue to be degraded. The pressures are heavy on such limited and vulnerable resources, coastal zones and the marine environment, caught in a vicious circle with the needs for growth and development that is hard to break and often difficult to understand. All this against the backdrop of a difficult geopolitical situation, with tension, conflicts

and movements of people that do have an impact on the environment and put pressure on natural marine and coastal resources.

We look at our small regional Mediterranean sea basin and still pay little attention to the global and systemic challenges. Yet, the impact and interlinkages with the global reality that surrounds us are becoming faster and more evident every day. This is true for the influence that an ever smaller and more globalized world has also in terms of environment challenges on our region – it is true also in the sense that the regional dimension is crucial for the achievement of global agreements, aspirations and goals at all levels.

The speakers before me have eloquently referred to the agreed universal and transformative global goals and targets of the 2030 Agenda for Sustainable Development and SDGs, and of the Paris Agreement on Climate Change. These historic milestones will guide our work, our policies and action for decades. I am proud to highlight here that the package of strategic decisions that this COP is reviewing represents already an effective way to translate those agreements and the goals and aspirations that accompany them into the reality of the Mediterranean both at the regional and at the national level.

The revised Mediterranean Strategy for Sustainable Development has been informed fully by the preparation of the 2030 Agenda and the SDGs. It provides a strategic policy framework, built upon a broad consultation process, for securing a sustainable future for the Mediterranean region consistent with the SDGs. The Strategy is underpinned by the conviction that investment in the environment is the best way to secure long-term sustainable socio-economic development. The UNEP/MAP Mid-Term Strategy for the next 6 years and, zooming in, the POW of the next biennium, the SCP Action Plan, the Offshore Action Plan, the Strategy for Pollution from Ships, the Regional Climate Change Adaptation Framework, the revised action plans on species and habitats, the Roadmap for the management of Marine Protected Areas, all these instruments that the COP is reviewing are testimony to the vitality of the MAP-Barcelona Convention system, of its relevance, and of the effectiveness of the regional dimension in absorbing the global policies and agreements and providing the tools to translate them at the regional and national level.

I said “relevance” - over the past year and a half, through meetings with many of you, collaboration and partnerships, generous contributions, and successful joint activities, I have come to the conclusion that the relevance of the MAP-Barcelona Convention, its unique nature, and its contribution to the protection of the

marine and costal environment of the Mediterranean and, therefore, to the sustainable development of the region, are not in question. The mandate of 1975, revised in 1995, is very clear in its scope, and very ambitious in its vision. Our objectives have evolved to remain aligned with the current global environmental agenda – the adoption of the ICZM Protocol, the application of Ecosystem-based Management, the work that we are doing on information and data, on Sustainable Consumption and Production and Green Economy, in the maritime field, biodiversity, and socio-economic analysis, all point to the vitality and growth of the MAP-Barcelona Convention work.

The immediate future will be about implementation. The next biennium will have a core focus on two lines of actions. One is to support countries in the implementation of the package of instruments developed around the Barcelona Convention and the ambitious agenda discussed at this COP, directly and through stronger partnerships and collaborations, and paying attention to emerging issues (e.g. marine litter). The other is to work towards better data sharing and a more rigorous and integrated monitoring (including though the implementation of IMAP) and towards more quantitative state of environment assessment and reporting. We will also continue working to ensure the effective and efficient use of our human and financial resources.

Excellences, ladies and gentlemen,

The success of the Barcelona Convention can only go as far as you, Contracting Parties, want it to go, can only progress as far as strategic partnership can be enhanced, and can only benefit from the increased efficiency of the Secretariat and the Components. We count on all of you and will reach out to ensure that the extraordinary vision and the mandate given to us by those illustrious individuals that we saw in the video few minutes ago continue to guide our collective journey for the protection of the marine environment of the Mediterranean Sea and coastal region, as a contribution to Sustainable Development. A tall task, but a very solid basis for action.

Allow me now to thank the Government of Greece that has hosted the Coordinating Unit for most of the past 40 years. We have enormously benefited from the generosity and guidance of this extraordinary country, whose support has never faltered, not even in moments of crisis. As a token of appreciation to the Greek ancient wisdom, in concluding and before I move to the highlights of our progress during the past biennium, I would like to recall the myth of the goddess Demeter and the Wrath of Nature.

A king from Thessaly in Central Greece, whose name was Erysichthon - literally meaning "the earth ripper" an arrogant and greedy person, decided to destroy the grove dedicated to the goddess Demeter and the huge sacred oak tree in its middle to make a banquet table. In spite of the goddess' attempts at dissuading him, Erysichthon did not deter from his design. He was punished by Demeter, who cursed him with a never-ending appetite, longing for anything edible on his way. His yearning seemed invincible. Eventually, Erysichthon finds nothing more to eat and ends up eating his own flesh until he dies.

I will now go through a short presentation of the 2014-2015 progress report.

(Powerpoint)

In conclusion, I would like to seize this opportunity to express sincere thanks to the Turkish Presidency of the past two years, which has successfully completed its term of office, during a biennium that has been challenging for the region and demanding in terms of the substantive deliverables agreed in Istanbul in late 2013. I express my deep gratitude to you, Prof. Mehmet Birpinar for your untiring support, clever advice and warm friendship.

Thanks to the other Bureau members (BiH, Greece, France, Libya, Morocco)

Thanks to the MAP components, who have played a crucial role in the delivery of our work, to the many Partners who have looked for our collaboration, given us their support and often shown the way towards our common goals.

Thanks to the colleagues in the Secretariat, who have coached me and befriended me during the past year and a half, and shown great commitment and competence in the delivery of their work.

Finally, my warmest expression of gratitude goes to you, the Contracting Parties, for having once again expressed your trust during the past biennium and the belief that the Barcelona Convention role and mandate continue to be irreplaceable for the protection of the marine and coastal environment of the Mediterranean.

Thank you.

DG ENVIRONMENT

Daniel Calleja
Director-General DG ENV

Keynote Speech:
"40 years on – renewing our commitment for a clean, healthy and prosperous Mediterranean"

High level Segment
19th Conference of the Parties to the Barcelona Convention
Athens, Greece
11 February 2016
10:45 – 12:30

- I am very pleased and honoured to have this opportunity to address you today on behalf of Mr Karmenu Vella, European Commissioner for Environment, Maritime Affairs and Fisheries.

- We are here among friends, celebrating 40 years of cooperation to protect our common heritage: the Mediterranean Sea.

- The very word Mediterranean means the "sea in the middle of the land", or the "circle of lands around the sea" – depending on how one translates the word.

- It is also **our** Sea, the "***Mare Nostrum***".

- In either case, the image it conjures up fits perfectly with the themes of what we are celebrating:

- Forty years of our "collective journey".

- In the context of this Convention, **we are the circle of lands working together** towards **one objective: the protection of the precious but fragile shared resource that lies in the middle.**

- From the start we recognised that that each of us acting alone would never be able to ensure adequate protection for the Mediterranean.

- We knew, and continue to know, that it requires teamwork.

- With its 7 protocols, the Barcelona Convention has proven to be a very important framework for collective action.

- Its focus on addressing environmental challenges in the marine and coastal areas has fostered a strong spirit of participation and collaboration.

- Looking back after 40 years, we do have a lot of reasons to celebrate.

- As one of the oldest Regional Seas Conventions, the Barcelona Convention has evolved and expanded from its initial focus on pollution to address wider issues related to the protection of the marine and coastal environment.

- Its membership has expanded from an initial 16 Contracting Parties to 22 Parties today.

- There have been many important policy achievements in addressing land-based pollution, marine litter, biodiversity, and integrated coastal zone management, all of which contribute to sustainable development in the region, and some of which are unique in nature.

- Equally unique, is the invaluable commitment of all the Mediterranean Contracting Parties to the Ecosystem Approach to management of human activities, in view of achieving Good Environmental Status of the Mediterranean Sea.

- These achievements are certainly worth celebrating, but the truth is that we do not have the luxury of time for prolonged celebrations.

- As the pressures on the Mediterranean environment continue to increase, this requires redoubling our efforts to address them, and to reverse the negative trends.

- This is why it is essential to have a strategic vision and clearly well-defined priorities.

- The Convention's Mid-Term Strategy for the period 2015 to 2021, with its three priority themes and three cross-cutting themes will help guide our work.

- The European Union strongly supports these themes, and we have much to contribute from our own experience in addressing these issues in the same collaborative spirit that defines this Convention.

- As you know, The EU Marine Strategy Framework Directive allows our 28 Member States cooperate to tackle common environmental challenges facing marine areas around Europe: from the Baltic to the Black Sea, from the Atlantic to the Mediterranean.

- This work will contribute to our common goal of ensuring Good Environmental Status as foreseen by the Ecosystem Approach.

- Just as in the case of the Parties to this Convention, the EU's 28 Member States have different starting points in dealing with these challenges.

- Yet we all work together with determination and with a strong sense of mutual support and solidarity.

INTRO TO RELEVANCE OF SUSTAINABLE DEVELOPMENT

- This same sense of determination and solidarity, but on a much broader scale, also led to the agreement in the United Nations last September on an ambitious, universally applicable agenda for sustainable development, with 17 Goals to be achieved by 2030.
- **This Agenda is our common agenda.**
- In the EU, we are now looking forward to ensure its implementation.
- We are in the process of taking stock of where we stand in relation to the individual Sustainable Development Goals.
- It is clear that for some of the goals, the EU is already ahead of the game.
- For others, there is still a lot to do.

- If we look at SDG 14 on the Conservation and Sustainable Use of Ocean, Seas and Marine Resources, we see that we have important policies in place, to put us on the right track in the EU. However, important work remains to be done:

- The reformed EU Common Fisheries Policy will take us a good way towards achieving the targets related to the sustainable management of fish stocks.

- Almost 6% of EU marine waters are already protected, with up to 18% in some areas1, and we are stepping up efforts in order to reach the 10% Marine Protected Areas target agreed under the Convention on Biological Diversity, especially through the expansion of our Natura 2000 network.

- The EU's ambitious climate targets and measures will contribute to reducing the impacts of climate change on the marine environment, such as acidification, and the agreement reached at COP21 in Paris last year will give renewed impetus to these efforts.

[1] Greater North Sea.

- We are also stepping up our efforts to specifically address the problem of marine litter, which is an integral part of our approach to achieving Good Environmental Status under the EU Marine Strategy Framework Directive.

- It is also a very important part of the work of this Convention through the Ecosystem Approach and the Regional Marine Litter Action Plan.

- As part of a broader policy package to stimulate Europe's transition towards a **Circular Economy**, the European Commission has proposed to strengthen existing legislation to tackle more efficiently land-based sources of pollution, that too often end up in our seas and oceans.

- We are also working to complete the knowledge base in this area to inform the future direction of our policy efforts.

- Through our external cooperation instruments, the EU is supporting developing countries in their efforts to conserve and manage marine biodiversity and resources in a sustainable manner.

- The EU and its Member States, together with the United States, have also just submitted a proposal for a resolution on oceans and seas for consideration by the UN Environment Assembly in May 2016.

- **We would like to strengthen the environmental voice on this topic in the global discussion.**

- Finally, Commissioner Vella is very committed to promoting strong international Ocean Governance during his mandate, to enable the conservation and sustainable use of oceans and seas, while ensuring high levels of protection.

- Of course, regional seas conventions such as this one play an integral part in effective ocean governance.

- The Secretariat of this Convention, United Nations Environment Programme as well as some Contracting Parties, responded to the public consultation organised by the European Commission last year and I would like to take this opportunity to thank you for your valuable contributions.

- Of course, being on the right track is important, but it is not enough:
- We need to stay on track.
- 2030 may seem far on the horizon, but it is only 14 years from now.
- We have no time to lose, and in the EU we will need to focus on implementing the legislation we already have in place, to fill policy gaps without delay.
- At regional and global levels too, implementing effectively the 2030 Agenda will also require addressing common problems in a more integrated way.
- We have many important instruments in place – but we seem to be better at implementing them efficiently. To that end, the different agencies and organisations need to work together more closely.
- The Barcelona Convention provides an important mechanism for pursuing these goals.

- In many ways, it has been a pioneer in this respect. The Convention itself was revised in 1995 taking into account the outcomes of the Earth Summit of Rio. (1992).

- We now need to consider how best to align our work to the new 2030 Agenda.

- This Conference represents an important contribution to regional considerations regarding the implementation of the SDGs – and in particular SDG 14 – as part of a coordinated approach at the sea-basin level.

- In conclusion, I am confident that forty years of cooperation in the framework of the Barcelona Convention, provides a solid foundation on which we can build a vision for a healthy and productive Mediterranean, for future generations.

- Thank you for your attention.

الملحق الثالث

مداخلات اخرى

(ترفق بالتقرير عند الطلب)

Statement by the Minister of Environment and Urbanization of the Republic of Turkey to COP 19

Athens, Greece, 9-12 February 2016

Honorable Ministers and the Representative of UNEP
Distinguished Head of Delegations,
Dear Focal Points,
Dear Coordinator and Colleagues,

After the 18th Meeting of the Contracting Parties held in Istanbul, we have once again come together to renew our friendship and commit to achieve our vision for the Mediterranean. First of all I would like to thank to the Government of Greece for hosting us for this meeting in this beautiful and historic city. A gathering like ours is always a good occasion to look back, take stock and move forward.

Dear Ministers and Colleagues,

I thank UNEP for setting the course with the Mediterranean Action Plan One (MAP) in 1975. We joined the Barcelona Convention in 1976 as the parties by putting our signatures on the treaty document and committing to achieve its vision. For 40 years, the Barcelona Convention and MAP have gone through difficult times, but the Contracting Parties have always managed to take right and timely decisions.

Dear Colleagues,

Looking back to 40 years of cooperation, I would like to say that our last COP, the 18th Meeting of the Contracting Parties held in Istanbul, was one of the milestones for the Convention. In Istanbul, we made important discussions regarding the Barcelona System. We notably took decisions to secure the financial health of the system. We decided to establish a "working capital reserve" to secure funding of the Secretariat's staff. We also modernized the assessment of annual contributions for the contracting parties to reflect today's economic realities in accordance with the UN rules.

Additionally, we took strategic decisions by;

- Adopting Terms of Reference for the Compliance Committee and the Bureau,
- Starting the preparation of "Midterm-Strategy Document",
- Establishing the Environment Friendly Cities Award,
- Adopting our Regional Plan on Marine Litter Management,
- Reviewing and Reforming the Mediterranean Strategy and Commission on Sustainable Development

Dear Participants,

Turkey had the responsibility and honor to preside the Bureau, during the last biennium. The Bureau has done a great job for the implementation of decisions taken in Istanbul. I would like to congratulate them all. In the past biennium; UNEP appointed our new Coordinator following a transparent and competency based selection procedure. Mr. Gaetano Leone and his team have successfully carried out both technical and financial reforms and worked hard to obtain the universal ratification of the Convention. We owe them our gratitude. Under the guidance of the Bureau, the Secretariat acted proactively to secure the payment of the annual contributions. Consequently, a high contribution rate was achieved in the past biennium. This was a very important achievement for the implementation of the decisions. The issue of non-compliance was also in the agenda of the Bureau. The Bureau Members, provided valuable advice in this regard. The President of the Bureau and the President of the Compliance Committee worked together to provide guidance to address identified compliance issues. I do especially appreciate the Bureau for its leading role on improving regional cooperation between the Secretariats of Barcelona and Bucharest Conventions.

The Memorandum of Understanding between the two Secretariats will provide an excellent opportunity for good cooperation. Turkey is the only Contracting Party to the both Conventions. We have the privilege to host the Black Sea Permanent Secretariat in Istanbul. Therefore; Turkey, as President of the Bureau, put all its efforts into the completion of the Memorandum of Understanding. This Memorandum will enable exchange of information and knowledge between two wide regions connected by Turkish Straits. I'm happy that Turkey was able to act as a bridge to connect these two Conventions.

Dear Ministers,

For 40 years, this Convention gives us an opportunity to discuss important environmental issues and address emerging challenges for the Mediterranean. Now, since we had established a solid foundation, we can look at the future with hope and prepare ourselves to face the challenges emerging in our shared sea. I believe this Meeting presents a good opportunity to discuss our duties and responsibilities in the context of two important global events. These two important global events are, "the Paris Climate Change Agreement" and the "Agenda 2030 for Sustainable Development".

As you all know, adopting the Paris Climate Agreement was a historical achievement. Decisions adopted in Paris request Parties to strengthen regional cooperation by establishing regional centers and networks, particularly in developing countries. In this regard, we have to take the initiative in our highly vulnerable region without any delay in accordance with the Paris Agreement. I think there is a need for a more coherent regional action which should include establishing a mechanism for climate change. In this context, we, as Turkey, will be glad to host a regional center for climate change. I kindly ask the Greek Presidency to consider this issue for the next biennium. This will ensure better coordination and regional coherence within UNEP/MAP against climate change threat.

Dear Participants,

I'm glad to see that the "Agenda 2030" with its related "Sustainable Development Goals" are already well tailored to our strategic documents of the Convention. At this point, I would like to stress particularly "Sustainable Development Goal" number 11 aiming at "Making cities and human settlements inclusive, safe, resilient and sustainable". I believe that, with the decision taken in Istanbul and the decision taken here in Athens yesterday, we built a strong bridge towards this goal by establishing the "İstanbul Environment Friendly City Award" award. This award will encourage local governments to make coastal cities more sustainable. It will bring forward the cities as a model in our region.

Dear Colleagues,

As Parties to this Convention, we have the vision and determination as well as the responsibility to lead. We should continue to support innovative ideas and to discuss and decide how to contribute to sustainability of the Mediterranean Sea and its coastal regions. I know that within this room, the matters are in good hands and we will leave this meeting stronger than we were and with an Athens Declaration that shows the way forward.
Dear Participants,

Before I close, let me once again thank to the Government of Greece for hosting this event, at the heart of the beautiful city of Athens. I also thank UNEP for advising us on delicate matters when we asked for advice. Let me once again thank to the Coordinator, Mr. Leone in person for his energy and tireless work. Lastly, I thank all of you who are ready to contribute to our common region. Finally, I'm happy to be part of this cooperation and ready to do my best for the continuation of this valuable cooperation.

Thank you very much.

Statement by the International Maritime Organization (IMO) to COP 19

Athens, Greece, 9-12 February 2016

I wish to start my intervention with some good news and I am pleased to report that as indicated at COP 18, IMO has explored ways to ensure further savings in REMPEC's budget and through the relocation of a senior officer from Malta at IMO HQs, the transition cost were considerably reduced. Although it has been a difficult period for REMPEC, we believe that the situation has now stabilised which should assist Contracting Parties and the Centre to focus their efforts on the progressive implementation of the Regional Strategy for Prevention of and Response to Marine Pollution from Ships (2016-2021), which IMO continues to support through various projects and its Integrated Technical Cooperation Programme.

With regard to changing the word "approve" with the wording "take note" in the operative paragraphs 8 and 9 of the Draft Decision IG.22/20 on the Programme of Work and Budget for 2016-2017, I need to express our concern as such changes do not follow the practice of previous COPs which approved the Salaries and Administrative Costs of the Secretariat, MEDPOL and REMPEC without distinction. We have carefully scrutinized the report of COP 18 and were not able to find any agreement or recommendation for such changes, which, may have legal implications for the future activity of the Centre.

As you are all aware, in the past this decision had one paragraph reflecting the approval of the budget for both the UNEP-MAP Secretariat and REMPEC staff for the simple reason that all of them have the same status of UN employees. The fact that REMPEC staff appears to be treated in a different manner raises concerns for IMO and with your permission Mr. President, I wish to recall that:

> 1. UNEP had been originally entrusted, on an provisional basis pending the entry into force of the Convention and Protocols, with the Secretariat functions of the Convention and several Protocols **including the Emergency Protocol**; on the assumption that any related expenses to the implementation of the Mediterranean Action Plan (voluntary contributions excepted) will be supported by the Contracting Parties through an appropriate funding mechanism (the MTF);
>
> 2. to discharge effectively its responsibility, UNEP, on behalf of the Contracting Parties and pursuant to 1 above, entered into administrative arrangements with IMO for the administration of the Centre, a regional institution of the Barcelona Convention created under the Emergency Protocol and Resolution 7 of the Diplomatic Conference, under the premise that there would be no budgetary impact for IMO as agreed by the representatives of the Mediterranean coastal States;"

I quoted from the chapter on the "Institutional and legal framework for REMPEC" detailed in document UNEP(DEPI)/MED IG.21/Inf.18 submitted jointly by UNEP and IMO to COP 18 in December 2013).

Whereas it is for the Contracting Parties to decide on the staffing structure and the nature of REMPEC, any financial consequence of such a decision will have to be reflected in the MTF and therefore, in our view, should be **approved** by the Contracting Parties.

As requested by COP 18, IMO continues to stand prepared to have detailed consultations with UNEP and the other parties involved and to re-visit the provisions of the 1976 MoU. In this regard we are still awaiting for the consultations to start on the possible alternatives to the current administrative arrangements based on the biennial project document between UNEP and IMO. However, until such consultations are conducted, we believe that it would be both prudent and sensible to retain the wording agreed by COP 18 and accepted by all involved.

الملحق الرابع – لائحة المشاركين

ممثّلو الأطراف المتعاقدة

ALBANIA / ALBANIE

Head of Delegation

Ms Klodiana Marika
Director of Priorities Implementation Department
Ministry of Environment

Tel: +355 692 092 872
Email: Klodiana.Marika@moe.gov.al

ALGERIA / ALGÉRIE

Head of Delegation

Mr Samir Grimes
Directeur de la conservation de la Diversité Biologique, du Milieu Naturel, des Aires Protégées, du Littoral et des Changements Climatiques
Ministère des Ressources en Eau et de l'Environnement
MAP focal point 2015

Tel: +213 21 434 570
Email: samirgrimes@yahoo.fr

Members

Mr Tedjini Salaouandji
Ambassador
Algerian Embassy in Athens

Tel: +30 693 23 62 688
Fax: +30 210 701 86 81-2
Email: embalg@otenet.gr

Mr Riad Mermoul
Algerian Embassy in Athens

Tel: +30 693 45 34 951
Fax: +30 210 701 86 81-2
Email: embalg@otenet.gr

BOSNIA AND HERZEGOVINA / BOSNIE ET HERZÉGOVINE

Head of Delegation

H.E. Mr Mirko Sarovic
Minister
Ministry of Foreign Trade and Economic Relations

Tel: +387 33 726 700
Fax: +387 33 726 747

Email: kab.ministra@mvteo.gov.ba

Members

Mr Senad Oprašić
Head of Environmental Protection Department
Ministry of Foreign Trade and Economic Relations

Tel: +387 33 953 536
Fax: +387 33 206 141
Email: senad.oprasic@mvteo.gov.ba

Ms Ranka Bogdanović
Advisor to the Minister
Ministry of Foreign Trade and Economic Relations

Tel: +387 33 220 093
Fax: +387 33 220 091
Email: Ranka.bogdanovic@mvteo.gov.ba

Mr Vladimir Veljiović
Member of the Delegation
Ministry of Foreign Trade and Economic Relations

Tel: +387 33 220 093
Email: vladovelja@gmail.com

Mr Dragan Bozanić
Ambassador
Embassy of Bosnia and Herzegovina in Athens

Tel: +30 210 64 11 375
Fax: +30 210 64 11 978
Email: dragan.bozanic@mvp.gov.ba

CROATIA / CROATIE

Head of Delegation

H.E. Mr. Ivan Velimir Starcević
Ambassador Extraordinary and Plenipotentiary
in the Hellenic Republic
Ministry of Environmental and Nature Protection

Tel: +30 210 67 77 033
Fax: +30 210 67 11 208
Email: croath@mvep.hr

Members

Ms Marija Pinter
Head of International Relations Department
Ministry of Agriculture

Tel: +385 1 63 07 360
Fax: +385 1 61 51 821
Email: mpinter@voda.hr

Ms Kobaslic Ana

Head of Service for Strategic Affairs in Nature Protection
Ministry of Environmental and Nature Protection

Tel: +385 148 66 125
Fax: +385 14 866 100
Email: Ana.kobaslic@gmail.com

Mr Ivan Radic

Senior Expert Advisor
Ministry of Environmental and Nature Protection

Tel: +385 13 737 242
Fax: +385 13 717 271
Email: ivan.radic@gmail.com

CYPRUS / CHYPRE

Head of Delegation

H.E. Mr Nicos Kouyialis

Minister
Ministry of Agriculture, Natural Resources and Environment

Tel: +357 22 408 327
Email: minister@moa.gov.cy, registry@moa.gov.cy

Members

Mr Charalambos Hajipakkos

Senior Environment Officer
Sustainable Development Division
Department of Environment
Ministry of Agriculture, Natural Resources and Environment

Tel: +357 22 408 927
Fax: +357 22 774 945
Email: chajipakkos@environment.moa.gov.cy

Ms Anthoulla Charalambous

Senior Coordination Officer
Ministry of Agriculture, Natural Resources and Environment
Tel: +357 22 408 326-7
Fax: +357 99 592 959
Email: asavvides@moa.gov.cy

EGYPT / ÉGYPTE

Head of Delegation

Mr Eng. Ahmed Abou Elseoud
Chief Executive Officer
Egyptian Environmental Affairs Agency (EEAA)
Ministry of Environment

Tel: +202 2 526 450; +202 2 526 445
Fax: +202 2 526 454
Email: ceo.eeaa@eeaa.cloud.gov.eg

Members

Mr Moustafa M. Fouda
Minister Advisor on Biodiversity
Ministry of Environment

Tel: +202 252 74 700
Email: drfoudamos@gmail.com

Mr Mohamed Abdel Manem Farouk
Head of Environmental Management Sector
Egyptian Environmental Affairs Agency (EEAA)

Tel: +202 252 82 162
Fax: +202 252 64 75

Mr Tamer Shaheen
First Secretary
Embassy of Egypt in Athens

Tel: +30 216 00 02 700
Fax: +30 216 00 02 701
Email: tamer.shaheen@mfa.gov.eg

EUROPEAN UNION / UNION EUROPÉENNE

Head of Delegation

Mr Daniel Calleja
Director General
Directorate General for Environment
European Commission

Tel: +32 2 296 13 86
Email: Daniel.calleja-crespo@ec.europa.eu

Members

Mr Matjaž Malgaj
Head of Unit
DG Environment
European Commission

Tel: + 32 498 98 14 85
Email: matjaz.malgaj@ec.europa.eu

Ms Jill Hanna
Delegated Representative
DG Environment

European Commission

Tel: +32 2 295 3232
Email: Jill.Hanna@ec.europa.eu

Ms Marijana Mance
Policy Officer
DG Environment

Tel: +32 2 29 82 011
Email: marijana.mance@ec.europa.eu

FRANCE / FRANCE

Head of Delegation

S.E.M. Xavier Sticker
Ambassadeur pour l'Environnement
Ministère des Affaires Etrangères et Européennes

Tel: +33 1 43 178 016
Fax: +33 1 53 693 421
Email: Xavier.sticker@diplomatie.gouv.fr

Members

Ms Nadia Deckert
Ministère des Affaires Etrangères et Européennes
Rédactrice Milieu marin

Tel: +33 1 43 176 107
Fax: +33 1 53 693 421
Email: nadia.deckert@diplomatie.gouv.fr

Mr Charles-Henri De Barsac
Chargé de Mission
Ministère de l'Ecologie, du Développement durable et de l'Energie

Tel: +33 6 33 879 104
Email: charles-henri.de-barsac@developpement-durable.gouv.fr

Mr Bernard Brillet
Inspecteur Général

Tel: +33 6 23 720 515
Fax: +33 6 23 720 515
Email: bernard.brillet@developpement-durable.gouv.fr

GREECE / GRÈCE

Head of Delegation

Mr Ioannis Tsironis
Alternate Minister

Tel: +30 210 69 69 802
Fax: +30 210 69 69 704
Email: yper@ypapen.gr

Members

Ms Christina Baritaki
Secretary General
Ministry of Environment and Energy

Tel: +30 210 69 69 850
Fax: +30 210 69 69 501
Email: ch.baritaki@prv.ypeka.gr

Mr Dimitrios Tranos
First Counsellor
Head of Directorate for Environmental Protection
Ministry of Foreign Affairs

Tel: +30 210 36 83 235
Email: d05@mfa.gr

Ms Maria Peppa
Director
Directorate for Studies and Projects for Urban Renewal
Ministry of Environment and Energy

Tel: +30 210 69 69 022
Fax: +30 210 64 34 470
Email: m.peppa@prv.ypeka.gr

Ms Serri Anna
Ensign of the Hellenic Coast Guard
Ministry of Maritime Affairs and Insular Policy

Tel: +30 213 13 71 304
Fax: +30 210 42 20 440
Email: aserri@hcg.gr

Ms Sofia Kastranta
Deputy Legal Counsellor
Ministry of Foreign Affairs

Tel: +30 210 36 83 109
Fax: +30 210 36 83 611
Email: s.kastranta@mfa.gr

Mr Alexandros Kolliopoulos
Legal Councellor
Ministry of Foreign Affairs

Tel: +30 210 36 83 648
Fax: +30 210 36 83 611
Email: kollio@mfa.gr

Mr Alexandros Koulidis
Expert
Ministry of Environment and Energy

Tel: +30 210 64 17 960
Email: a.koulidis@prv.ypeka.gr

Mr Nicholas Mantzaris
Environmental Attaché
Permanent Representation of Greece to the EU

Tel: +32 2 55 15 705
Email: n.mantzaris@prv.ypeka.gr

Mr Nikolaos Mavrakis
Head of Department
Ministry of Environment and Energy

Tel: +30 210 69 69 555
Fax: +30 210 69 69 569
Email: n.mavrakis@prv.ypeka.gr

Mr Ilias Mavroidis
Environmental Attaché
Permanent Representation of Greece to the EU

Tel: +32 2 55 15 609
Email: i.mavroidis@prv.ypeka.gr

Mr Ioannis Rigas
Expert Counsellor
Ministry of Foreign Affairs

Tel: +30 210 3683237
Email: rigas.yannis@mfa.gr

Ms Evangelia Stamouli
Secretary's General of Environment and Energy
Cabinet
Ministry of Environment and Energy

Tel: +30 210 69 69 807
Fax: +30 210 69 69 501
Email: e.stamouli@prv.ypeka.gr

Mr Vasileios Tikos - Moustakas
Head of Department
Ministry of Environment and Energy

Tel: +30 213 15 15 755
Email: v.tikos@prv.ypeka.gr

Ms Eleni Tryfon
Secretary's General of Environment and Energy
Cabinet

Ministry of Environment and Energy

Tel: +30 210 69 69 854
Fax: +30 210 69 69 501
Email: e.tryfon@prv.ypeka.gr

Mr Petros Varelidis
Advisor of the Alternate Minister of
Environment and Energy

Tel: +30 210 69 69 900
Email: p.varelidis@prv.ypeka.gr

Ms Athena Mourmouri
External Counsellor
Honorary Director General for the Environment
Ministry of Environment and Energy

Tel: +30 697 4581 325
Fax: + 30 210 6447 008
Email: a.mourmouri@prv.ypeka.gr

ISRAEL / ISRAEL

Head of Delegation

Ms Ayelet Rosen
Director Multilateral Environmental Agreements
Division
Ministry of Environmental Protection

Tel: +972 26 553 746
Fax: +972 26 553 752
Email: ayeletr@sviva.gov.il

Members

Mr Ran Amir
Director, Marine and Environment Protection
Division
Ministry of Environmental Protection

Tel: +972 48 633 500
Email: rani@sviva.gov.il

Mr Simon Nemtzov
Coordinator for International Treaties
Israel Nature and Parks Authority

Tel: +972 585 063 118
Email: simon@npa.org.il

Ms Tammy Ben-Haim
Deputy Chief of Mission
Embassy of Israel in Athens

Tel: +30 210 67 05 507
Email: dcm@athens.mfa.gov.il

Ms Nelly Nadjary
Economic Advisor
Embassy of Israel in Athens

Tel: +30 210 67 05 530
Fax: +30 210 67 05 555
Email: economy@athens.mfa.gov.il

ITALY / ITALIE

Head of Delegation

Ms Maria Carmela Giarratano
Director General
Ministry of Environment, Land and Sea

Tel: +39 657 228 700
Fax: +39 657 228 707
Email: Giarratano.MariaCarmela@minambiente.it

Alternate Head of Delegation

Mr Oliviero Montanaro
Head of Unit
Ministry of Environment, Land and Sea

Tel: +39 657 228 487
Fax: +39 657 228 424
Email: montanaro.oliviero@minambiente.it

Members

Mr Roberto Giangreco
Officer
Ministry of Environment, Land and Sea

Tel: +39 657 228 406
Fax: +39 657 228 424
Email: Giangreco.roberto@minambiente.it

Ms Valentina Mauriello
Expert
Ministry of Environment, Land and Sea

Tel: +39 657 225 424
Fax: +39 657 223 484
Email: Mauriello.valentina@minambiente.it

Ms Silvia Sartori
Expert
Ministry of Environment, Land and Sea

Tel: +39 657 228 410
Fax: +39 657 223 484
Email: sartori.silvia@minambiente.it

LEBANON / LIBAN

Head of Delegation

Mr Nadim Mroueh
Chief of Service of Natural Resources
Ministry of Environment

Tel: +961 1 976 516
Fax: +961 1 976 534
Email: nadim@moe.gov.lb

LIBYA / LIBYE

Head of Delegation

Mr Saleh Amnissi
Director Environment General Authority
Environment General Authority (EGA)

Tel: +218 214 870 266
Fax: +218 214 871 590
Email: salehamnissi@yahoo.com

MALTA / MALTE

Head of Delegation

Hon. Leo Brincat
Minister
Ministry of Sustainable Development, the Environment and Climate Change

Tel: +356 23 886 304
Email: leo.brincat@gov.mt

Members

Mr Louis Borg
Ministry of Sustainable Development, the Environment and Climate Change

Tel: +356 23 886 301
Email: louis.borg@gov.mt

Mr Joseph Caruana
Ministry of Sustainable Development, the Environment and Climate Change

Tel: +356 22 926 201
Email: joseph.f.caruana@gov.mt

Dr Marguerite Camilleri
Malta Environment and Planning Authority

Tel: +356 22 907 110
Email: marguerite.camilleri@mepa.org.mt

Ms Kathiana Ghio

Ministry of Sustainable Development, the Environment and Climate Change

Tel: +356 22 926 239
Email: kathiana.ghio@gov.mt

Mr Luke Young
Ministry of Sustainable Development, the Environment and Climate Change

Tel: +356 22 926 216
Email: luke.young@gov.mt

Ms Roberta Debono
Malta Environment and Planning Authority

Tel: +356 22 907 201
Email: roberta.debono@mepa.org.mt

Ms Francesca Cassar
Ministry for Foreign Affairs

Tel: +35 622 042 241
Fax: +35 621 251 520
Email: francesca.a.cassar@gov.mt

MONACO / MONACO

Head of Delegation

Ms Armelle Roudaut-Lafon
Directeur des Affaires Maritimes
Département de l'Équipement, de l'Environnement et de l'Urbanisme

Tel: +377 98 982 280
Fax: +377 98 982 281
Email: aroudaut-lafon@gouv.mc

Member

Mr Tidiani Couma
Secrétaire des Relations Extérieures
Département des Relations Extérieures et de le Coopération

Tel: +377 98 988 677
Fax: +377 98 981 957
Email: tcouma@gouv.mc

MONTENEGRO / MONTÉNEGRO

Head of Delegation

Ms Vukcevic Marija
Director General for EU Integration and International Cooperation
Ministry of Sustainable Development and Tourism

Tel: +382 20 446 362
Fax: +382 20 446 215
Email: marija.vukcevic@mrt.gov.me

Members

Ms Jelena Knezevic
Head of Department for Sustainable Development and ICZM
Ministry of Sustainable Development and Tourism

Tel: +382 20 446 225
Fax: +382 20 446 215
Email: jelena.knezevic@mrt.gov.me

Ms Milena Kalezic Obradovic
First Secretary in the Embassy of Montenegro to the Hellenic Republic

Tel: +30 210 72 41 212
Fax: +30 210 72 41 076
Email: milena.kalezic@mfa.gov.me

MOROCCO / MAROC

Head of Delegation

Mr Rachid Firadi
Chef de la Division de la Coopération Internationale
Ministère délégué chargé de L'Environnement

Tel: +212 534 570640
Fax: +212 537 570648
Email: firadienvironnement@gmail.com

Members

Ms Nassira Rheyati
Chargée des dossiers Système des Nations Unies
Ministère délégué chargé de L'Environnement

Tel: +212 537 57 66 37
Fax: +212 537 57 66 38
Email: r_nassira@yahoo.fr

SLOVENIA / SLOVÉNIE

Head of Delegation

Mr Mitja Bricelj
Secretary
Ministry of the Environment and Spatial Planning

Tel: +38 614 787 477
Fax: +38 614 787 425
Email: mitja.bricelj@gov.si

Member

Ms Barbara Breznik
Undersecretary
Ministry of the Environment and Spatial Planning

Tel: +38 614 787 425
Fax: +38 614 787 425
Email: barbara.breznick@gov.si

SPAIN / ESPAGNE

Heads of Delegation

Sra. Dª. Raquel Orts Nebot
General Director
Ministry of Agriculture, Food and Environment

Tel: +34 91 59 76 344
Fax: +34 64 60 66 830
Email: buzon@magrama.es

Members

Sr. D. Alfonso Lucini Mateo
Ambassador of Spain in Athens

Tel: +30 210 92 13 123 ext. 16
Fax: +30 210 92 13 090
Email: emb.atenas@maec.es

Sr. D. Felipe de la Morena Casado
Ambassador at large for International Environmental Affairs
Ministry of Foreign Affairs and Cooperation

Tel: +34 91 37 99 700
Fax: +34 91 39 48 649
Email: felipe.delamorena@maec.es

Sra. Dª. Ainhoa Perez Puyol
Counsellor
Ministry of Agriculture, Food and Environment

Tel: +34 91 59 76 463
Fax: +34 91 59 76 902
Email: appuyol@magrama.es

Sr. D. Ricardo Losa Gimenez
Counsellor
Ministry of Foreign Affairs and Cooperation

Fax: +34 913 948 649
Email: ricardo.losa@maec.es

Sr. D. Victor Escobar Paredes
Counsellor

Ministry of Agriculture, Food and Environment

Tel: +34 915 976 038
Email: vaescobar@magrama.es

Sr. D. Vicente Cacho Lopez de la Calzada
Counsellor
Ministry of Foreign Affairs and Cooperation

Tel: +34 913 791 792
Email: vicente.cacho@maec.es

TUNISIA / TUNISIE

Head of Delegation

Mr Nabil Hamada
Directeur Général
Ministère de l'Environnement et du Développement Durable

Tel: +216 70 235 400
Email: nabil.hamada@mineat.gov.tn

Member

Mr Mohamed Ali Ben Temessek
Chef de Service des Milieux et des Réserves Marines
Ministère de l'Environnement et du Développement Durable

Tel: +216 70 728 644
Fax: +216 70 728 655
Email : mtemessek@gmail.com

TURKEY / TURQUIE

Head of Delegation

Ms Fatma Güldemet Sari
Minister
Ministry of Environment and Urbanization

Tel: +90 312 410 2574
Fax: +90 312 424 0137
Email: did.protokol@csb.gov.tr

Mr Mehmet Emin Birpinar
Deputy Undersecretary and Turkey's Chief Negotiator for Climate Change

Tel: +90 312 410 2574
Fax: +90 312 424 0137
Email: did.protokol@csb.gov.tr

Mr Kerim Uras
Ambassador
Embassy of the Republic of Turkey in Athens

Tel: +30 210 72 63 000
Fax: +30 210 72 29 597
Email: embassy.athens@mfa.gov.tr

Mr Muhammet Ecel
General Director
Ministry of Environment and Urbanization

Tel: +90 312 447 0337-38
Fax: +90 312 474 0335
Email: muhammet.ecel@csb.gov.tr

Ms Serpil Miran
Chief of Cabinet
Ministry of Environment and Urbanization

Tel: +90 312 410 2574
Fax: +90 312 424 0137
Email: did.protokol@csb.gov.tr

Ms Ozlem Gulsun Ergun Ulueren
Acting Deputy Director General of Environment and Climate Change
Ministry of Foreign Affairs
Tel: +90 312 292 2627
Fax: +90 312 287 1648
Email: oergun@mfa.gov.tr

Mr Murat Turan
Head of Department
Ministry of Environment and Urbanization

Tel: +90 312 486 3044
Fax: +90 312 474 0335
Email: murat.turan@csb.gov.tr

Ms Sule Erdal
Senior Expert
Ministry of Environment and Urbanization

Tel: +90 312 586 3136
Fax: +90 312 474 0335
Email: sule.erdal@csb.gov.tr

Ms Nazli Yenal
Senior Expert
Ministry of Environment and Urbanization

Tel: +90 312 486 3132
Fax: +90 312 474 0335
Email: nazli.yenal@csb.gov.tr

Mr Altay Ceylanoglu
First Secretary
Embassy of the Republic of Turkey in Athens

	Tel: +30 210 72 63 000 **Fax:** +30 210 72 29 597 **Email:** altay.ceylanoglu@mfa.gov.tr
	Cengiz Taylan Baykara Head of Department Ministry of Environment and Urbanization
	Tel: +90 312 410 2574 **Fax:** +90 312 424 0137 **Email:** did.protokol@csb.gov.tr
	Mr Erol Cavus Senior Expert Ministry of Environment and Urbanization
	Tel: +90 312 586 3127 **Fax:** +90 312 474 0335 **Email:** erol.cavus@csb.gov.tr
	Mr Mehmet Siddik Gulsen Advisor Ministry of Environment and Urbanization
	Tel: +90 312 410 2574 **Fax:** +90 312 424 0137 **Email:** did.protokol@csb.gov.tr
COMPLIANCE COMMITTEE/COMITE DE RESPECT DES OBLIGATIONS	**Ms Ekaterini Skouria** Alternate member of the Compliance Committee
	Tel: +30 213 15 15 719 **Email**: k.skouria@prv.ypeka.gr

UNITED NATIONS PROGRAMMES, FUNDS, AGENCIES AND RELATED ORGANIZATIONS REPRESENTANTS DES INSTITUTIONS SPECIALISEES DES NATIONS UNIES/ ممثلو برامج، صناديق ووكالات الامم المتحدة والمنظمات ذات الصلة

Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)	**Mr Marcelo Cunha Vasconcellos** Fishery Resources Officer
	Tel: +39 657 052 091 **Email:** marcelo.vasconcellos@fao.org
Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO) / GFCM - General Fisheries Commission for the Mediterranean	**Mr Srour Abdelah** Executive Secretary GFCM
	Tel: +393 335 003 493 **Email**: abdellah.srour@fao.org
IMO – International Maritime	**Mr Dandu Corneliu Pughiuc**

Organisation / OMI-Organisation Maritime Internationale	Senior Deputy Director Marine Environment Division **Tel:** +442 75 873 247 **Fax:** +442 75 873 210 **Email:** dpughiuc@imo.org
IAEA – International Atomic Energy Agency / AIEA Agence Internationale de l'énergie atomique	**Mr Michail Angelidis** Chef du Laboratoire d'étude de l'environnement Département de sciences et des applications nucléaires **Tel:** +377 9797 7236 **Fax:** +377 9797 7276 **Email:** m.angelidis@iaea.org

REPRESENTATIVES OF OTHER INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS
REPRESENTANTS D'AUTRES ORGANISATIONS INTERGOUVERNEMENTALES
ممثلو المنظمات بين الحكومات الأخرى

ACCOBAMS – Agreement on the Conservation of Cetaceans of the Black Sea, Mediterranean Sea and Contiguous Atlantic Area	**Ms Florence Descroix-Comanducci** Executive Secretary **Tel:** +377 9898 8010 **Fax:** +377 9898 4208 **Email:** fcdescroix@accobams.net **Ms Célia Le Ravallec** Chargée de Projets **Tel:** +377 9898 4074 **Fax:** +377 9898 4208 **Email:** cleravallec@accobams .net **Mr Patrick Van Klaveren** Counsellor **Tel:** +377 98 982 078 **Email:** pvanklaveren@monaco.mc
BSAP – Commission on the Protection of the Black Sea Against Pollution	**Prof. Halil Ibrahim Sur** Executive Director **Tel:** +90 212 2 992 940 **Fax:** +90 212 2 992 944 **Email:** halil.i.sur@blacksea-commission.org **Ms Iryna Makarenko** Permanent Secretariat **Tel:** +90 533 3936225 **Fax:** +90 212 299 2944

	Email: iryna.makarenko@blacksea-commission.org
Horizon 2020/SWIM	**Mr Michael J. Scoullos** Chairman **Tel:** +30 210 32 47 266 **Fax:**+30 210 33 17 127 **Email:** info@mio-ecsde.org
IUCN – International Union for Conservation of Nature	**Mr Alain Jeudi de Grissac** Marine Programme Manager **Tel:** +34 693 813 972 **Email:** alain.jeudy@iucn.org **Mr Antonio Troya** Director Centre for Mediterranean Cooperation International Union for the Conservation of Nature (IUCN) **Tel:** +34 952 028 430 **Fax:** +34 952 028 145 **Email:** Antonio.troya@iucn.org
UfM – Union for the Mediterranean	**Ms Alessandra Sensi** Senior Programme Manager **Tel:** +34 935 214 165 **Email:** alesssandra.sensi@ufmsecretariat.org

REPRESENTATIVES OF NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS
REPRESENTANTS D'ORGANISATIONS NON-GOUVERNEMENTALES
ممثّلو المنظّمات غير الحكومية

Aegean Energy Agency	**Ms Alkisti Florou** Sustainable Development Advisor **Tel:** +30 210 88 48 055 **Email:** alkisti@aegean-energy.gr
C.I.D.C.E – Centre International de Droit Comparé de L'environnement / International Centre for Comparative Environmental Law	**Ms Trinquelle Isabelle** **Tel:** +30 210 93 29 336 **Email:** itrinquelle@gmail.com **Ms Pantelina Emmanouilidou** Member **Tel:** +33 950 771 568 **Email:** linanimae@hotmail.com
Global Footprint Network	**Mr Alessandro Galli**

	Director **Tel:** +41 227 974 108 **Email:** alessandro.galli@footprintnetwork.org
HELMEPA – Hellenic Marine Environment Protection Association	**Ms Christianna Prekezes** Executive Coordinator **Tel:** +30 210 93 43 088 **Email:** c.prekezes@helmepa.gr **Mr Constantinos Triantafillou** Assistant Executive Coordinator **Tel:** +30 210 93 43 088 **Fax:** +30 210 93 53 847 **Email:** c.triantafillou@helmepa.gr
IPEMED – Institut de Prospéctive Economique du Monde Méditérranéen / Mediterranean Economic Foresight Institute	**Ms Kelly Robin** Chargée d'études économiques **Tel:** +33 156 543 052 **Fax:** +33 140 477 514 **Email:** kelly.robin@ipemed.coop
MEDASSET – Mediterranean Association to Save the Sea Turtles	**Ms Lily Venizelou** President **Mr Vassilis Stamogiannis** Director **Ms Liza Boura** **Tel:** +30 210 36 13 572 **Fax:** +30 210 36 13 572 **Email:** medasset@medasset.org
MEDPAN – The Network of MPA Managers in the Mediterranean/ Réseau des gestionnaires d'aires marines protégées en Méditerranée	**Ms Purificacio Canals Ventin** President **Tel:** +33 491 580 962 **Fax:** +33 645 733 383 **Email:** pcanals@tinet.org
MEPIELAN Center – Mediterranean Programme for International Environmental Law and Negotiation, Panteion University of Athens	**Mr Evangelos Raftopoulos** Director, Professor of International Law **Tel:** +30 210 92 01 841 **Email:** evanraft@otenet.gr **Mr Socratis Zachos** Researcher **Tel:** +30 210 92 01 841 **Email:** socrateszachos@gmail.com

	Ms Maria Donna Researcher **Tel:** +30 210 92 01 841 **Email:** mariadona@windowslive.com
MIO-ECSDE – Mediterranean Information Office for Environment, Culture and Sustainable Development	**Mr Michael J. Scoullos** Chairman **Tel:** +30 210 32 47 266 **Fax**:+30 210 33 17 127 **Email:** info@mio-ecsde.org **Ms Thomais Vlachogianni** Programme Officer **Tel:** +30 210 32 47 490 **Fax:** +30 210 33 17 127 **Email:** vlachogianni@mio-ecsde.org **Ms Roniotes Anastasia** Head Officer **Tel:** +30 210 32 47 490 **Fax:** +30 210 33 17 127 **Email:** roniotes@mio-ecsde.org **Ms Vanya Walker-Leigh** Climate Change Advisor **Tel:** +30 210 32 47 499 **Fax:** +30 210 33 17 127 **Email:** vanya_walkerleigh@yahoo.com **Ms Dionysia-Theodora Avgerinopoulou** Chair of COMPSUD **Tel:** +30 694 40 10 141 **Email:** isidora2001@hotmail.com
WWF-MedPO – World Wildlife Fund for Nature - Mediterranean Programme Office	**Mr Paolo Lombardi** Head of the organization **Tel:** +39 06 84497227 **Email:** plombardi@wwfmedpo.org

UNITED NATIONS ENVIRONMENT PROGRAMME - SECRETARIAT TO THE BARCELONA CONVENTION AND COMPONENTS OF THE MEDITERRANEAN ACTION PLAN

PROGRAMMES DES NATIONS UNIES POUR L'ENVIRONNEMENT - SECRETARIAT DE LA CONVENTION DE BARCELONE ET COMPOSANTES DU PLAN D'ACTION POUR LA MEDITERRANEE

برنامج الامم المتحدة للبيئة – امانة اتفاقية برشلونة ومكوّنات خطة عمل البحر المتوسّط

UNEP/PNUE

Mr Ibrahim Thiaw
Deputy Executive Director

Tel: +254 20 762 4782
Fax: +254 20 762 4249
Email: ibrahim.thiaw@unep.org

Ms Wilkie Mette Loyche
Director Division of Environmental Policy Implementation

Tel: +254 20 762 4782
Email: mette.wilkie@unep.org

Mr Didier Salzmann
Chief Operations Support
Division of Environmental Policy Implementation

Tel: +254 20 762 5725
Email: Didier.Salzmann@unep.org

Ms Rossana Silva-Repetto
Legal officer
UNEP Focal Point for SIDS
Division of Environmental Policy Implementation

Tel: +254 20 762 5274
Email: Rossana.Silva-Repetto@unep.org

Mr Jan Dusik
Director and Regional Representative Regional Office for Europe

Tel: +41 799 07 0883
Email: jan.dusik@unep.org

SECRETARIAT TO THE BARCELONA CONVENTION AND COMPONENTS OF THE MEDITERRANEAN ACTION PLAN

SECRETARIAT DE LA CONVENTION DE BARCELONE ET COMPOSANTES DU PLAN D'ACTION POUR LA MEDITERRANEE

UNEP/MAP PAM/PNUE

Mr Gaetano Leone
Coordinator

Tel: +30 210 72 73 101
Email: gaetano.leone@unepmap.gr

Mr Habib El Habr
Deputy Coordinator

Tel: +30 210 72 73 126
Email: habib.elhabr@unepmap.gr

Ms Tatjana Hema
MED POL Programme Officer

Tel: +30 210 72 73 115
Email: tatjana.hema@unepmap.gr

Ms Kumiko Yatagai
Fund / Administrative Officer

Tel: +30 210 72 73 104
Email: kumiko.yatagai@unepmap.gr

Ms Virginie Hart
MED POL Programme Officer

Tel: +30 210 72 73 122
Email: virginie.hart@unepmap.gr

UNEP – MAP/MED PARTNERSHIP PAM/PNUE PARTENARIAT STRATEGIQUE POUR LA MEDITERRANEE

Mr Lorenzo Galbiati
Project Manager

Tel: +30 210 72 73 106
Email: lorenzo.galbiati@unepmap.gr

Ms Hoda El Turk
Information Officer

Tel: +30 210 72 73 133
Email: hoda.elturk@unepmap.gr

Information and Communication Regional Activity Center (Info/RAC) / Centre d'Activités Régionales pour l'Information et la Communication (INFO-CAR)	**Mr Claudio Maricchiolo** Director **Tel:** +39 06 50 072 177 **Email:** claudio.maricchiolo@isprambiente.it
Plan Bleu Regional Activity Centre (PB/RAC)/ Centre d'activités régionales du Plan Bleu (CAR/PB)	**Ms Anne-France Didier** Director **Tel:** +33 49 23 87 138 **Email:** afdidier@planbleu.org **Mr Thierry Lavoux** President *ad interim* **Tel:** +33 60 70 38 002 **Email:** t.lavoux@gmail.com **Ms Céline Dubreuil** Programme Officer for water **Tel:** +33 49 23 87 140 **Email:** cdubreuil@planbleu.org **Mr Julien Le Tellier** Governance and Territorial approaches Programme Officer **Tel:** +33 67 98 15 258 **Email:** jletellier@planbleu.org **Mr Guillaume Futhazar** Consultant **Tel:** +33 78 65 35 775 **Email:** futhguillaume@gmail.com
Priority Actions Programme Regional Activity Centre (PAP/RAC) / Centre d'activités régionales du Programme d'actions prioritaires (CAR/PAP)	**Ms Zeljka Skaricic** Director **Tel:** +385 21 340 471 **Email:** zeljka.skaricic@paprac.org **Mr Marko Prem** Deputy Director **Tel:** + 385 21 340 475 **Email:** marko.prem@paprac.org
Regional Marine Pollution Emergency Response Centre for the Mediterranean Sea (REMPEC) / Centre régional Méditerranéen pour l'intervention d'urgence contre la pollution marine accidentelle (REMPEC)	**Mr Gabino Gonzalez** Head of Office **Tel:** +356 21 337 296 **Email:** ggonzalez@rempec.org

Specially Protected Areas Regional Activity Centre (SPA/RAC) / Centre d'activités régionales pour les aires spécialement protégées (CAR/ASP)	**Mr Khalil Attia** Director **Tel:** +216 71 206 649 **Email:** director@rac-spa.org **Ms Souha El Asmi** SPA Programme Officer **Tel:** +216 71 947 162 **Email:** souha.asmi@rac-spa.org
Sustainable Consumption and Production Regional Activity Centre (SCP/RAC) / Centre d'activités régionales pour la consommation et la production durables (CAR/CP)	**Mr Enrique de Villamore Martin** Director **Tel:** +34 935 538 792 **Email:** evillamore@cprac.org **Ms Magali Outters** Project manager / H2020 Thematic expert **Tel:** +34 935 541 666 **Email:** moutters.h2020@cprac.org **Mr Frederic Gallo** Project Manager **Tel:** +34 935 538 790 **Email:** fgallo@cprac.org **Ms Dafne Mazo Urbaneja** Project Manager **Tel:** +34 935 541 667 **Email:** dmazo@scprac.org

إعلان أثينا

نحن، وزراء ورؤساء وفود الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة لحماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط (اتفاقية برشلونة) وبروتوكولاتها، نجتمع في أثينا، اليونان في 11 شباط/فبراير 2016،

احتفالاً باعتزاز بمرور 40 عامًا على إطار التعاون الإقليمي الذي تمّ وضعه من خلال خطة عمل البحر الأبيض المتوسّط واتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، *واقراراً* بمساهمته الكبيرة نحو تحقيق بيئة صحية ومنتجة للبحر الأبيض المتوسّط والساحل، وبالتقدم الهائل المحرز من خلال التضامن والالتزامات المشتركة لنظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وشركائه،

بالإشارة الى المجموعة التاريخية والتحوُّلية من القرارات، والاستراتيجيات، وخطط العمل، والغايات والأهداف البيئية، وبرامج التدابير التي لطالما حرصت على تقديم التوجيهات وتحديد شكل العمل على المستوى الإقليمي ودون الإقليمي والوطني والمحلي داخل نطاق ولاية اتفاقية برشلونة-خطة عمل البحر الأبيض المتوسط،

بالإشارة الى هدف برنامج البحار الإقليمية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الذي يتمثل في تناول التدهور المتسارع للمناطق الساحلية ومحيطات العالم عن طريق الإدارة والاستخدام المستدامين للبيئة البحرية والساحلية، ومن خلال إشراك الدول المجاورة في اتخاذ إجراءات شاملة ومحددة بهدف حماية بيئاتها البحرية المشتركة،

مع الترحيب بوثيقة نتائج قمة التنمية المستدامة للأمم المتحدة، "تحويل عالمنا: جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة"، التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 27 أيلول/سبتمبر 2015، و أهداف التنمية المستدامة (SDGs) المرتبطة بها لاسيما هدف التنمية المستدامة رقم 14 من أجل "حفظ المحيطات، والبحار والموارد البحرية واستخدامها بشكل مستدام للتنمية المستدامة" والوثائق الإستراتيجية الإقليمية المرتبطة بها،

مع الترحيب بالاتفاق بشأن مكافحة تغير المناخ الذي تم اعتماده في الدورة الحادية والعشرين من مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في باريس، في 12 كانون الأول/ديسمبر 2015، الذي يدرك أهمية حماية المحيطات والتنوع البيولوجي،

مع اخذ العلم بتوصيات الاجتماع الثالث عشر والاجتماعات التالية للجنة المتوسطية للتنمية المستدامة، والإعلان الصادر عن الاجتماع الوزاري للاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط حول التغير البيئي والمناخي المعتمد في أثينا، في 13 أيار/مايو 2014، إلى جانب الإعلان الصادر عن المؤتمر الوزاري للاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط حول الاقتصاد الأزرق المعتمد في بروكسل، في 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2015،

مع التأكيد مجدداً على القيمة الجوهرية للتنوع البيولوجي والموارد الطبيعية، فضلاً عن أهميتهما البالغة في الحفاظ على الأنظمة الإيكولوجية البحرية والساحلية الضرورية للتنمية المستدامة في منطقة البحر الأبيض المتوسط،

مع الإعراب عن القلق من التهديدات المستمرة التي يتعرض لها البحر الأبيض المتوسط جراء العوامل الدافعة والضغوط الرئيسية التي تؤثر على البحر وموائله الساحلية، والظروف البيئية للبحر الأبيض المتوسط، والآثار الحالية والمرتقبة للنشاط البشري الجماعي،

مع الترحيب بتعهدات جميع الأطراف المتعاقدة بتنفيذ التزاماتها بموجب الاتفاقية والشراكة والتعاون اللذين مكنا من التنفيذ بخطى معجلة، مع الاقرار بكل الفوارق الكائنة في القدرات والحاجة إلى بنائها وإلى المساعدة الفنية،

إذ عقدنا العزم على مواصلة جهودنا المشتركة لمواجهة التحديات الحالية والناشئة لتحقيق حالة بيئية جيدة للبحر الأبيض المتوسط، *وإذ ندرك* أن هذا يزيد الانتظارات من عمليات برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، والبرامج ومراكز الأنشطة الإقليمية ومختلف الاستراتيجيات وخطط العمل التابعة له،

مع الترحيب باعتماد مؤتمر الأطراف التاسع عشر للعديد من خطط العمل، والاستراتيجيات، والسياسات الإقليمية الجديدة والمحدثة لاتفاقية برشلونة - خطة عمل البحر الأبيض من أجل الاستجابة بفعالية للتحديات البيئية المتزايدة التي تواجه المنطقة وتعزيز تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها،

ومع الترحيب بالجهود والتدابير المتخذة من قبل الأطراف المتعاقدة والأمانة العامة في فترة السنتين الماضيتين لتعزيز نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وأنشطته وترسيخها، والاستجابة للتحديات المعقدة للبحر الأبيض المتوسط مع تجديد الثقة في قيمة اتفاقية برشلونة-خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها وأهميتها،

مع الاعتراف بكل تقدير بالمساهمة القيمة التي تقدمها المنظمات غير الحكومية الوطنية، والإقليمية، والدولية وأصحاب المصلحة الآخرين في العمل، وإنجازات اتفاقية برشلونة - خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها،

1. ***نقرر*** *تجديد* التزامنا وزيادة جهودنا للتصدي معًا للتحديات المرتبطة بالحماية البيئية والتنمية المستدامة للبحر الأبيض المتوسط والساحل، في الإطار العالمي لجدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة،

2. ***نعتزم*** تسريع جهودنا الرامية لضمان تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها والعمل على توافق تاريخ الإنجازات السابقة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط مع أهدافها الطموحة،

3. ***نلتزم*** بمواصلة تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها على المستوى الإقليمي ودون الإقليمي والوطني، مع تطبيق نهج النظام الإيكولوجي باعتباره مبدءًا جوهريًا لتحقيق الأهداف الإيكولوجية للبحر الأبيض المتوسط والأهداف ذات الصلة الرامية الى تحقيق حالة بيئية جيدة للبحر الأبيض المتوسط والمساهمة في التنمية المستدامة،

4. ***نلتزم*** بتعزيز التدابير للحد من الضغوط على البيئة البحرية والساحلية، وإيقاف التناقص في الأنواع المعرضة للانقراض وحماية وتعزيز خدمات النظام الإيكولوجي وكفاءة استخدام الموارد

5. ***نلتزم*** بتنفيذ الاستراتيجية المتوسطة الأجل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط 2016-2021، باعتبارها الإطار الاستراتيجي لبحر أبيض متوسط صحي بأنظمة إيكولوجية بحرية وساحلية منتجة ومتنوعة بيولوجيًا تساهم في التنمية المستدامة لصالح الأجيال الحالية والمستقبلية،

6. ***نرحب باعتماد*** الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة (2016-2025) باعتبارها وثيقة إرشادية استراتيجية لجميع أصحاب المصالح والشركاء من أجل الاسهام في مستقبل مستدام لمنطقة البحر الأبيض المتوسط و***نشجّع*** جميع الشركاء على تعزيز تنفيذها ودعم هذا التنفيذ،

7. ***نلتزم*** بتنفيذ الصكوك، والبرامج، وخطط العمل، والمبادئ التوجيهية التي تم اعتمادها في مؤتمر الأطراف التاسع عشر باعتبارها وسائل مهمة لتحقيق أهداف اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها بزخم متجدد،

8. ***نرحب*** بإنشاء الصندوق الاستئماني للمحميات البحرية بمنطقة البحر الأبيض المتوسط، باعتباره نموذجاً للآليات المالية المبتكرة للتنوع البيولوجي، والذي شجعت عليه كل من موناكو وتونس وفرنسا، و***نرحّب*** بالتقدم المحرز في هذا الصدد، ولا سيما المساهمة المالية المقدّمة من موناكو،

9. ***نلتزم*** باتخاذ التدابير اللازمة لضمان التنفيذ الفعّال لخطط العمل الوطنية وفقًا لبروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوّث من مصادر وأنشطة برية لاتفاقية برشلونة والخطط الإقليمية ذات الصلة للقضاء تدريجيًا على التلوّث الذي يصل إلى البحر الأبيض المتوسط مع التركيز بشكل خاص على القمامة البحرية باعتبارها قضية ناشئة ذات اهتمام إقليمي وعالمي وبهدف الحد منها بشكل كبير بحلول عام 2024 بالتماشي مع المبادرات ذات الصلة على المستويات العالمية والإقليمية،

10. ***نعيد*** *التأكيد على* التزامنا بتعزيز التكيّف مع تغيّر المناخ وزيادة قدرة الأنظمة البحرية والساحلية والطبيعية والاجتماعية والاقتصادية بالبحر الأبيض المتوسّط على تحمل آثار تغير المناخ، واتخاذ ما يلزم لتطوير الإطار الإقليمي للتكيف مع المناخ وترجمته إلى إجراءات، والاستفادة من الأدوات الإستراتيجية القائمة والجديدة، بالتعاون مع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وبالتماشي مع جهود الاتحاد من أجل المتوسط،

11. ***نلتزم*** بمواصلة جهودنا لتنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وخطة عمله وإعداد الإطار المتوسطي كأداة استراتيجية لتعزيز التنمية المستدامة والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية،

12. ***نلتزم*** بتسريع وتيرة الانتقال إلى أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين وكخطة أولى تنفيذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين للبحر الأبيض المتوسط، إدراكاً للحاجة إلى بناء القدرات ونقل التكنولوجيا في هذا الصدد،

13. مع الحرص على تطبيق الاستراتيجية المتوسطية المعنية بالتعليم والتنمية المستدامة، ***نعتزم*** تعزيز الوعي العام ودور التعليم في الارتقاء بالاستدامة وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة في البحر الأبيض المتوسط

14. ***نرحّب*** بتأسيس "جائزة إسطنبول للمدينة الصديقة للبيئة" كوسيلة لتعزيز الوعي بشأن أهمية جهود المجتمعات والمدن الساحلية في تحسين قدراتها على مواجهة الضغوط التي تتعرض لها البيئة البحرية والساحلية، ولا سيما من خلال تنفيذ برنامج الاستهلاك والإنتاج المستدامين،

15. ***نؤكد*** مجدداً التزامنا بمواجهة التحديات الطبيعية والاجتماعية الاقتصادية الجديدة والناشئة، مثل تغير المناخ وزيادة تدفقات الهجرة عبر البحر الأبيض المتوسط، من أجل حماية أفضل للبيئة وزيادة قدرتها على المواجهة،

16. ***ندعو*** رئيس الأطراف المتعاقدة الى إرسال هذا الإعلان ونتائج الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة، لتنظر فيها جمعية الأمم المتحدة للبيئة (UNEA) والبرامج واتفاقيات البحار الإقليمية الأخرى، وغيرها من المنظمات ذات الصلة.

القرارات الموضوعية

القرار IG.22/1

الاستراتيجية المتوسطة الأجل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط 2016-2021.

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة باتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، والمشار إليها لاحقًا في هذه الوثيقة باسم "اتفاقية برشلونة"،

مع التذكير بالمادة الرابعة من اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها،

مع التذكير أيضًا بالقرار IG.17/5 المتعلق بوثيقة الحوكمة لمؤتمر الأطراف الخامس عشر (ألميريا، إسبانيا، كانون الثاني/يناير 2008) وعلى وجه الخصوص القسم السادس "برنامج العمل والتخطيط طويل الأجل" والقرار IG.21/13 لمؤتمر الأطراف الثامن عشر (إسطنبول، تركيا، كانون الأول/ديسمبر 2013) المتعلق بالحوكمة، اللذين ينصان على إعداد الاستراتيجية المتوسطة الأجل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط للفترة من 2016 إلى 2021،

مع التعبير عن القلق بسبب الضغوط المتزايدة على البيئة البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط، كما برزت في التقرير عن حالة البيئة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط لعام 2012، ومع أنماط الاستهلاك والإنتاج غير المستدامة المستمرة في المنطقة،

مع الإقرار بالحاجة إلى ترجمة التطلعات العالمية التي تم الإعراب عنها في مؤتمر ريو + 20، وجدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة شاملاً أهدافه للتنمية المستدامة، إلى المستويات الإقليمية والوطنية بالبحر الأبيض المتوسط،

مع إعادة التأكيد على الالتزام بتنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، والاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، والاستراتيجيات الإقليمية الأخرى، وخطط العمل لتحقيق وضع بيئي جيد والمساهمة في التنمية المستدامة،

مع إدراك الحاجة لإطار عمل استراتيجي يضمن اتساق نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/اتفاقية برشلونة واستمراريته، وفعاليته المتزايدة، وكفاءته، وملاءمته، ومع الأخذ في الاعتبار الحاجة لمطابقة الطموح مع التعبئة المتوقعة والواقعية للموارد من خلال استراتيجية تعبئة موارد محدثة؛

1. يعتمد الاستراتيجية المتوسطة الأجل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط من 2016 إلى 2021 (المشار إليها فيما يلي باسم "الاستراتيجية المتوسطة الأجل") كما تم تضمينها في المُرفق بهذا القرار كإطار عمل لوضع برنامج عمل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وتنفيذه،

2. يحث المنظمات الشركاء للتعاون ودعم تنفيذ الاستراتيجية المتوسطة الأجل، مما يضمن التآزر، وتنسيق الجهود، وتحسين استخدام الموارد،

3. يكلف الأمانة العامة بزيادة الجهود لتنفيذ الاستراتيجية المتوسطة الأجل بطريقة متكاملة ولتعبئة الموارد الملائمة من خلال استراتيجية مُحدَّثة لتعبئة الموارد للفترة 2016-2017 (المرفق الثاني للقرار)، بالتعاون مع الأطراف المتعاقدة والمنظمات الشركاء

4. يكلف الأمانة العامة بتحضير استراتيجية شاملة لتعبئة الموارد مناظرة لمدة الاستراتيجية متوسطة الأجل، لاعتماد في الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف

5. كما يكلِّف الأمانة العامة بمراقبة تنفيذ الاستراتيجية المتوسطة الأجل وإعداد تقارير عنها على أساس كل برنامج عمل لفترة سنتين، كما اعتمده مؤتمر الأطراف المتعاقدة، مع التأكيد على مساهمة برنامج العمل في تحقيق أهداف الاستراتيجية المتوسطة الأجل والنتائج الاستراتيجية للاطلاع واجراء تعديلات محتملة على الاستراتيجية، حسب الاقتضاء؛

6. يكلِّف الأمانة العامة ببدء تقييم مستقل لتنفيذ الاستراتيجية المتوسطة الأجل في 2020 للنظر من جانب مؤتمر الأطراف الثاني والعشرين في عام 2021، مع التأكيد بشكلٍ خاص على نقاط الترابط مع أهداف الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة من 2016 إلى 2025 والأهداف الإيكولوجية المستندة إلى نهج النظام الإيكولوجي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

المُرفق

الاستراتيجية المتوسطة الأجل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط 2016 – 2021

جدول المحتويات

1- مقدمة

2- الصورة العامة ونظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط
2-1 حالة بيئة البحر الأبيض المتوسط
2-2 استجابة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/اتفاقية برشلونة
2-3 سياق السياسات الدولية وسياسات البحر الأبيض المتوسط

3- مبادئ الاستراتيجية المتوسطة الأجل ونموذجها
3-1 الرؤية
3-2 خيارات الاستراتيجية المتوسطة الأجل

4- الموضوع الرئيسي: الحوكمة

5- الموضوع الأساسي 1: التلوث البري والبحري

6- الموضوع الأساسي 2: التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية

7- الموضوع الأساسي 3: العمليات والتفاعلات البرية والبحرية

8- الموضوع الشامل 1: الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM):

9- الموضوع الشامل 2: الاستهلاك والإنتاج المستدامان (SCP)

10- الموضوع الشامل 3: التكيف مع تغير المناخ

11- التنفيذ: الشراكات والتمويل

12- مراقبة الاستراتيجية وتقييمها

الاختصارات

1. مقدمة

1. يحتفل نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (MAP)/اتفاقية برشلونة في 2015-2016 بمرور أربعين عامًا من التعاون المثمر والجهود المشتركة لبيئة البحر الأبيض المتوسط. يعتمد برنامج البحار الإقليمية التابع للأمم المتحدة هذا، مع بروتوكولاته السبع، وبنيته الإدارية التي تضم ستة مراكز للأنشطة الإقليمية، والأهم أطرافه الاثنين والعشرين المتعاقدة، على الخبرة الهادفة لتحديد أهدافه المستقبلية وللعمل بطريقة مؤثرة ومتكاملة.

2. إن الهدف من الاستراتيجية المتوسطة الأجل أن توجه المسار لحماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، وللإسهام في التنمية المستدامة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط في الفترة من 2016 حتى 2021.

3. تماشيًا مع وثيقة نتائج مؤتمر ريو + 20، فإن أولويات الاستراتيجية المتوسطة الأجل تهدف لتكون "عملية المنحى، وموجزة، ويسهل توصيلها، ومحدودة العدد، وتطلعية، ويمكن تطبيقها على جميع الدول الموجودة في المنطقة، مع مراعاة الحقائق الوطنية المختلفة، وقدرات التنمية ومستوياتها، واحترام السياسات والأولويات الوطنية". وقد تم تحديدها لتكون "مركزة على المناطق ذات الأولوية لتحقيق التنمية المستدامة".

4. تعكس المواضيع ذات الأولوية الالتزامات القانونية والاحتياجات الرئيسية على المستويين الوطني والإقليمي، فهي تساهم في أهداف الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة (MSDD)، وتعد جزءًا من الجهود العالمية للتنمية المستدامة. ويتوقع أن يتم تحقيق نتائجها المعنية من خلال ثلاثة برامج عمل متعاقبة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط فترة كلٍ منها سنتين لمدة ست سنوات.

5. ساهم توقيت الإعداد للاستراتيجية متوسطة الأجل في تقديم فرص وتحديات. وقد تم الكشف بشكلٍ متزامن عن عمليات تحديد جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة، وأهداف التنمية المستدامة به (SDGs)، وإبرام اتفاقية المناخ لعام 2015 ضمن إطار عمل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واستعراض الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، والعمليات المتوازية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط لإعداد وثائق استراتيجية أخرى لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط ذات التأثير المتزايد على المنطقة. حيث قدم ذلك فرصة فريدة لجعل العمليات بقيادة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط تتقارب في حزمة استراتيجية واحدة يتم تطويرها مرة واحدة، بينما تتم الاستفادة من المناقشة العالمية التي تؤدي إلى جدول أعمال التنمية المستدامة الجديد.

2. الصورة العامة ونظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط

2.1 حالة بيئة البحر الأبيض المتوسط

6. يضم البحر الأبيض المتوسط مجموعة واسعة من الأنظمة الإيكولوجية الساحلية والبحرية التي توفر مزايا قيمة لجميع موائلها الساحلية، بما في ذلك البحيرات المائية المالحة، ومصبات الأنهار، والمناطق الانتقالية، والسهول الساحلية، والأراضي الرطبة، والشواطئ الصخرية والمناطق الساحلية بالقرب من الشواطئ، ومروج الأعشاب البحرية، والشعب المرجانية، والأنظمة الأمامية وارتفاعات مياه القاع إلى السطح، والجبال البحرية، والأنظمة غير القاعية (حالة البيئة البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط 2012).

7. تعد منطقة البحر الأبيض المتوسط واحدة من البؤر الساخنة الـ25 الأكثر تنوعًا بيولوجيًا في العالم حيث تتسم بكونها منطقة ذات قيمة استثنائية للتنوع البيولوجي، مع وجود عدد كبير من الأنواع المستوطنة (أي التي تستوطن المنطقة فقط) ومستويات حرجة من خسارة الموائل. كما يستضيف البحر الأبيض المتوسط مجموعة متنوعة من الموائل ذات الأهمية التجارية، والإيكولوجية، والثقافية.

8. نما إجمالي عدد سكان بلدان البحر الأبيض المتوسط من 276 مليون نسمة في عام 1970 إلى 412 مليون نسمة في عام 2000 (بمعدل زيادة يبلغ 1.35٪ في السنة) وما يصل إلى 466 مليون نسمة في عام 2010. ومن المتوقع أن يصل عدد السكان إلى 529 مليون نسمة بحلول عام 2025. يتركز السكان بمنطقة البحر الأبيض المتوسط بجانب السواحل. حيث يعيش أكثر من ثلث السكان في الكيانات الساحلية الإدارية التي تمثل في المجمل أقل من 12٪ من منطقة السطح ببلدان البحر الأبيض المتوسط. وقد نما عدد سكان المناطق الساحلية بالبحر الأبيض المتوسط من 95 مليون نسمة عام 1979 إلى 143 مليون نسمة عام 2000، وقد يصل إلى 174 مليون نسمة بحلول عام 2025 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/مركز الأنشطة الإقليمية التابع للخطة الزرقاء 2005).

9. تمر منطقة البحر الأبيض المتوسط بتغيرات ديموغرافية، واجتماعية، وثقافية، واقتصادية، وبيئية هائلة. أهم العوامل المحركة التي تؤثر على التنمية الاقتصادية في البحر الأبيض المتوسط هي الزراعة والغابات، والتحضر، والسياحة، والصناعة والنقل البحري. ويؤدي النمو السكاني مقترنًا بنمو المراكز الحضرية (شبه الحضرية) الساحلية إلى ظهور ضغوط بيئية متعددة تنبع من الطلب المتزايد على موارد المياه والطاقة، وظهور تلوث بالهواء والمياه متعلق بصرف مياه الصرف الصحي أو مياه المجاري الفائضة، وتكون النفايات، واستهلاك الأراضي وتدهور الموائل، والمناظر الطبيعية، والخطوط الساحلية. وتتضخم هذه الضغوط بشكلٍ إضافي بفعل التنمية السياحية التي تتركز غالبًا في المناطق الساحلية بالبحر الأبيض المتوسط.

10. نقصت حصة إجمالي الناتج المحلي بالبحر الأبيض المتوسط من إجمالي الناتج المحلي العالمي قليلاً خلال العشرين عامًا الأخيرة من أكثر من 13.5٪ عام 1990 إلى 11.5٪ عام 2010. وفي الوقت نفسه، عند مقارنة حصة سكان البحر الأبيض المتوسط بعدد السكان بالعالم، نجد أنها قد ظلت ثابتة عند نحو 7٪ (التقرير المشترك للوكالة الأوروبية للبيئة/برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، 2014).

11. على الرغم من الدليل الدامغ على أهمية الخدمات التي تقدمها الأنظمة الساحلية والبحرية بالبحر الأبيض المتوسط، إلا أن النظام الإيكولوجي بالبحر الأبيض المتوسط يستمر في التدهور (التقييم الأوَّلي المتكامل لاتفاقية برشلونة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، 2011).

12. وفقًا لبعض الأبحاث، "تستخدم منطقة البحر الأبيض المتوسط حاليًا موارد طبيعية وخدمات إيكولوجية أكثر من تلك التي يمكن أن توفرها أنظمتها الإيكولوجية بمعدل مرتين ونصف تقريبًا... وعندما يتجاوز الاستهلاك التوفر المحلي، تلجأ الدول إما لاستنفاذ الأصول الإيكولوجية أو التحول للتجارة الدولية لتلبية مطالبها... وتُعرّض الدول التي تعتمد بشكلٍ كبير على الواردات من الموارد الطبيعية اقتصادها لعواقب اقتصادية كلية من تقلب الأسعار". (الشبكة العالمية للبصمة البيئية، "الحدود المادية للوصول للموارد واستخدامها وآثارها الاقتصادية على اقتصاديات البحر الأبيض المتوسط"، 2015).

13. تختلف حالة البيئة الساحلية والبحرية بالبحر الأبيض المتوسط من مكان لآخر، إلا أن جميع أجزاء البحر الأبيض المتوسط تخضع للعديد من الضغوط التي تحدث بشكلٍ متزامن وفي العديد من الحالات بشكلٍ مزمن. يركز تقرير البيئة البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط (برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، 2012) على ما يلي كقضايا رئيسية تتطلب سياسة منسقة واستجابات للإدارة خلال السنوات القادمة حتى يتم وقف مد تدهور الأنظمة الإيكولوجية بالبحر الأبيض المتوسط.

- التنمية الساحلية والزحف الحضري العشوائي،
- التلوث الكيميائي للرواسب والكائنات الحية،
- **الإثراء الغذائي** (ذو الاهتمام المحلي غالبًا)،
- **القمامة البحرية**، التي تتركز في الغالب في الخلجان والمياه الضحلة،
- الاستغلال المفرط للموارد الساحلية والبحرية **لأكثر من الحدود المستدامة**،
- **التكامل القاعي البحري** المتضرر بشكلٍ رئيسي من صيد الأسماك في قاع البحار، وكذلك من الحفر وعمليات تركيب المنصات البحرية،
- الأنواع الغازية غير الأصلية،
- تأثير **الضوضاء البحرية** على الكائنات الحية، وخاصةً على الثدييات البحرية،
- **الأوضاع الهيدروغرافية المتغيرة** التي تسبب فيها الاضطراب المحلي لأنماط حركة الدوران؛ بسبب المباني البشرية،
- **الشبكات الغذائية البحرية** المتضررة من ضغوط مصايد الأسماك،
- **الأنماط غير المستدامة للاستهلاك والإنتاج** كعوامل محركة معاكسة للضغوط المذكورة سابقًا والآثار على الأنظمة الإيكولوجية البحرية والساحلية،
- الضغوط على التنوع البيولوجي،
- أثر تغير المناخ.

2.2 استجابة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/اتفاقية برشلونة

14. تعد اتفاقية برشلونة (المُوقَّعة عام 1976 التي تم تعديلها عام 1995) ببروتوكولاتها السبعة ذات الصلة هي إطار العمل القانوني الإقليمي الوحيد متعدد الأطراف لحماية البيئة البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط، حيث رسي الالتزامات "لتحوّل دون تلوث منطقة البحر الأبيض المتوسط، والتخفيف منه، ومكافحته، والقضاء عليه لأقصى درجة ممكنة" و"لحماية البيئة البحرية في هذه المنطقة وتعزيزها للمساهمة في تنميتها المستدامة".

15. مر نظام برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، منذ اعتماد المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط والتعديلات على اتفاقية برشلونة عام 1995 لنظم/دمج جميع مبادئ ريو، ومد النطاق الجغرافي لتطبيق الاتفاقية ليشمل المنطقة الساحلية، بالإضافة إلى مجالات عملها، بتطورات إضافية هامة بالسياسة وتطورات تنظيمية/قانونية. إن الاعتماد والتنفيذ المستمر لعدد من الوثائق الاستراتيجية طويلة المدى التي تتناول مراقبة التلوث ومنعه (SAP MED)، وحفظ التنوع البيولوجي البحري والساحلي (PAS BIO)، والاستراتيجية لمكافحة التلوث الناتج عن السفن، والاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، بالإضافة لعدد من خطط العمل لتسهيل تنفيذ البروتوكولات، كل ذلك يضم ركائز استراتيجية هامة لتعزيز تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها بشكلٍ إضافي، فضلاً عن توجيه إعداد برامج عمل خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التي يستمر كل منها لمدة سنتين. كان لاعتماد خريطة الطريق لعام 2008 أهمية رئيسية في تنفيذ النهج المستند إلى الأنظمة الإيكولوجية لإدارة الأنشطة البشرية حتى يتحقق الوضع البيئي الجيد (GES) الذي يتضمن سبع خطوات، من بينها الرؤية، والأهداف، والأهداف الإيكولوجية، بالإضافة إلى مؤشرات الوضع البيئي الجيد وأهدافه ذات الصلة التي تم تنفيذها بالفعل. في السنوات الأخيرة كان نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط رائدًا بين برامج البحار الإقليمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في دمج الاستهلاك والإنتاج المستدامين في إطار عمله الاستراتيجي الإقليمي.

16. تمت صياغة نتائج برنامج العمل الاستراتيجي لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط من 2010 حتى 2015 حول ستة مواضيع ذات أولوية: الحوكمة، والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، والتنوع البيولوجي، ومنع التلوث ومكافحته، والاستهلاك والإنتاج المستدامان، وتغير المناخ. وقد اقترنت كل نتيجة من النتائج بمخرج واحد على الأقل.

17. تعتمد الاستراتيجية المتوسطة الأجل المقدمة في هذه الوثيقة على صكوك خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/اتفاقية برشلونة الموضحة أعلاه، وتقدم إطار العمل لإعداد الإجراء وتقديمه خلال السنوات الستة المقبلة من خلال نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

2.3 سياق السياسات الدولية وسياسات البحر الأبيض المتوسط

18. تعد الاستراتيجية المتوسطة الأجل (من 2016 إلى 2021) استجابة إقليمية لجداول الأعمال العالمية الرئيسية المتعلقة بالتنمية المستدامة لمنتصف المدة. وتتسق الاستراتيجية المتوسطة الأجل مع الوثائق الاستراتيجية التالية على المستويين الإقليمي والعالمي، وخاصةً:

الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 (MSDD)

19. اعتمدت الاستراتيجية المتوسطة الأجل على الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة (MSDD) من 2016 إلى 2025 والعمليات والاستراتيجيات التكميلية الأكثر ارتباطًا على مستوى البحر الأبيض المتوسط. تتصل الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة بجدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة وأهداف التنمية المستدامة به (SDGs)، بما يضمن أن تظل منطقة البحر الأبيض المتوسط رائدة في مجال الحوكمة البيئية وحوكمة الاستدامة، وتعول على أوجه التآزر بين الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة والمبادرات الإقليمية الأخرى.

20. تركز الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة على ستة مجالات مواضيعية تماشيًا مع العملية العالمية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، نحو الوصول لوضع بيئي جيد للبيئات البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط، وبالتالي ضم الأهداف الإيكولوجية التي تستند إلى نهج النظام الإيكولوجي.

جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة وأهداف التنمية المستدامة (SDGs) به

21. يعد جدول أعمال 2030 خطة عمل من أجل الأشخاص، ومن أجل الكوكب، ولتحقيق الازدهار. فمن خلال جدول أعمال 2030، التزمت الدول باتخاذ خطوات جريئة وتحوُّلية من أجل تحويل العالم إلى مسار مستدام ومرن. ويُقِرُّ جدول أعمال 2030 بأهمية الأبعاد الإقليمية ودون الإقليمية، والتكامل الاقتصادي الإقليمي، والترابط في التنمية المستدامة. ومن ثَمَّ فإن أُطُر العمل الإقليمية ودون الإقليمية مُعترَف بها بصفتها وسيلة تُسَهِّل الترجمة الفعالة لسياسات التنمية المستدامة إلى إجراءات ملموسة على المستوى الوطني.

22. توازن أهداف التنمية المستدامة الـ17 بين الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة: الاقتصادية، والاجتماعية، والبيئية. فالمرجع المباشر للاستراتيجية متوسطة الأجل هو هدف التنمية المستدامة الرابع عشر: "المحافظة على المحيطات، والبحار والموارد البحرية واستخدامها بشكلٍ مستدام لتحقيق التنمية المستدامة". وأهداف التنمية المستدامة الأخرى ذات الصلة هي هدف التنمية المستدامة السادس (الإدارة المستدامة للمياه)، والحادي عشر (المدن المستدامة)، والثاني عشر (الاستهلاك والإنتاج المستدامان)، والثالث عشر (آثار تغير المناخ)، والخامس عشر (الأنظمة الإيكولوجية والتنوع البيولوجي المستدام)، والسابع عشر (الشراكة العالمية).

3. مبادئ الاستراتيجية المتوسطة الأجل ونموذجها

3.1 الرؤية

23. رؤية الاستراتيجية المتوسطة الأجل كما يلي:

"بحر أبيض متوسط صحي بأنظمة إيكولوجية بحرية وساحلية منتجة ومتنوعة بيولوجيًا تساهم في التنمية المستدامة لصالح الأجيال الحالية والمستقبلية".

24. وهذا يستند إلى الرؤية المعتمدة من مؤتمر الأطراف السادس عشر عام 2009 (القرار IG.17/6): "بحر أبيض متوسط صحي بأنظمة إيكولوجية بحرية وساحلية إنتاجية ومتنوعة بيولوجيًا لصالح الأجيال الحالية والمستقبلية".

25. وهي مستوحاة من رؤية الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة: "تحويل منطقة البحر الأبيض المتوسط إلى منطقة تتميز بالرخاء والسلام يستمتع فيها الناس بحياة عالية الجودة، وتشهد تفعيل التنمية المستدامة في إطار قدرة استيعاب الأنظمة الإيكولوجية الصحية. ويمكن تحقيق ذلك من خلال الأهداف العامة المشتركة، والتعاون، والتضامن، والمساواة والحوكمة التشاركية".

26. ساعدت العناصر التالية للاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة في رؤية الاستراتيجية المتوسطة الأجل:
- الاستثمار في الاستدامة البيئية لتحقيق هدف التنمية الاجتماعية والاقتصادية.
- تناول القضايا الشاملة التي تقع في المساحة الوسيطة بين البيئة والتنمية.

27. يظل تحسين جودة البيئة البحرية الهدف ذا الأولوية لاتفاقية برشلونة، الذي تم تأكيده من خلال البروتوكولات ومؤخرًا من خلال (مؤتمر الأطراف الثامن عشر) مع الالتزام بتحقيق وضع بيئي جيد (GES). يتألف الوضع البيئي الجيد من خطوة رئيسية نحو التنمية المستدامة، بينما يظل دمج نهج النظام الإيكولوجي (EcAp) في إدارة الأنشطة البشرية أمرًا أساسيًا لتحقيق رؤية الاستراتيجية المتوسطة الأجل.

3.2 مفهوم الاستراتيجية المتوسطة الأجل

28. حرصت الاستراتيجية المتوسطة الأجل على التأكيد على الاتساق، ونقاط الترابط، والدمج بين القضايا الموضوعية، مع الأخذ في الاعتبار على وجه الخصوص المفهوم الشامل لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، والسمة المستعرضة للاستهلاك والإنتاج المستدامين، وتغير المناخ لجميع المواضيع الاستراتيجية بالاستراتيجية المتوسطة الأجل.

29. تمت صياغة الاستراتيجية المتوسطة الأجل بطريقة تكون فيها: متكاملة ومتسقة عبر النظام، ومتوافقة، وشاملة، وتكيفية ومرنة، ومنتبهة للاحتياجات الإقليمية والوطنية، وتعاونية، ومستندة إلى المشاركة والشراكات، ومنتجة للمعرفة ومشاركة لها، ومستندة إلى النتائج، ومتسمة بالكفاءة في استخدام الموارد.

30. ينعكس مفهوم الاستراتيجية المتوسطة الأجل في المخطط 1. الأهداف القصوى هي تحقيق وضع بيئي جيد (GES) بالبحر الأبيض المتوسط والمساهمة في التنمية المستدامة. ويتم تحديد المواضيع الاستراتيجية وفقًا لذلك، وسيتم تعزيزها في ظل موضوع الحوكمة الرئيسي.

المواضيع الأساسية هي:

- التلوث البري والبحري
- التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية،
- العمليات والتفاعلات البرية والبحرية.

المواضيع الشاملة هي:

- الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية،
- الاستهلاك والإنتاج المستدامان،
- التكيف مع تغير المناخ.

31. تعكس هذه المواضيع الالتزامات القانونية للأطراف المتعاقدة باتفاقية برشلونة وقراراتها وتساهم في أهداف الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وهدف التنمية المستدامة.

المخطط 1: مفهوم الاستراتيجية المتوسطة الأجل

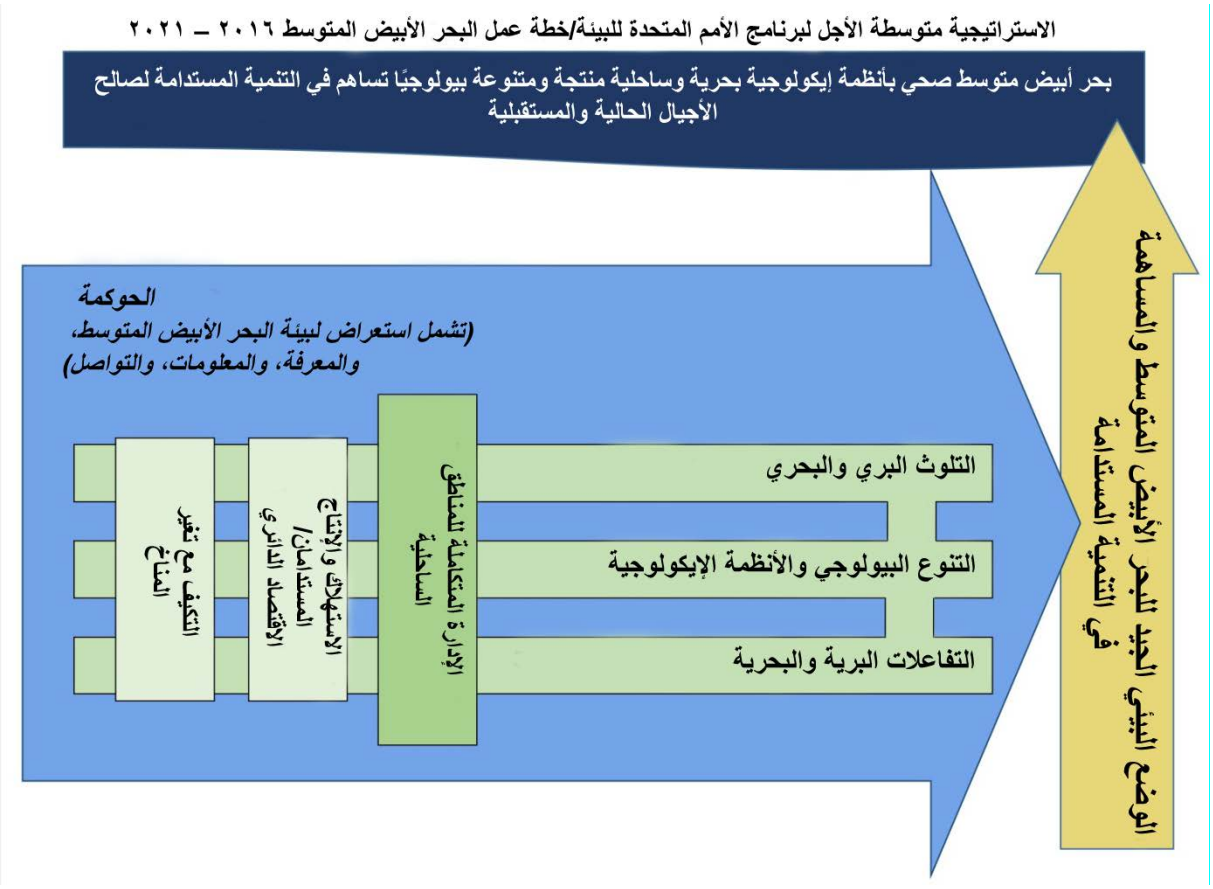

32. في الصفحات التالية، يبدأ وصف كل موضوع من الموضوعات ببيان توضيحي ويحدد عددًا من **الأهداف الاستراتيجية، والنتائج الاستراتيجية، والمخرجات الإرشادية الرئيسية**. وبالنسبة لبعض الموضوعات، تتم الإشارة أيضًا للأهداف الإيكولوجية المستندة إلى نهج النظام الإيكولوجي.

33. تتبع **النتائج الاستراتيجية** لكل موضوع بنية عامة، حيث تهدف للمساهمة بالترتيب فيما يلي:
- تنفيذ إطار العمل والقرارات القانونية الإقليمية الحالية،
- وضع خطط/ برامج/ مبادئ توجيهية جديدة أو مُحدثة واعتمادها،
- مساعدة الأطراف المتعاقدة للتنفيذ على المستوى الوطني،
- الرصد / التقييم،
- المساعدة الفنية/ بناء القدرات،
- إقامة شبكات،
- التعاون الإقليمي،
- التعامل مع القضايا الناشئة.

4. الموضوع الرئيسي: الحوكمة

34. يوافق هذا الموضوع الهدف السادس من أهداف الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، ويوافق هدف التنمية المستدامة السابع عشر بشكلٍ جزئي، ويُشكِّل شرطًا أساسيًا لأداء الاستراتيجية المتوسطة الأجل وفعاليتها بالكامل. كما يعكس التزامات الأطراف المتعاقدة بموجب القرار IG.20/13 الذي اعتمده مؤتمر الأطراف السابع عشر في باريس (2012)، وإعلان باريس أيضًا الذي اعتمده مؤتمر الأطراف السابع عشر، والقرار IG.21/13 الذي اعتمده مؤتمر الأطراف الثامن عشر في إسطنبول (2013).

35. في سياق نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، تتطلب الحوكمة عملية فعالة لاتخاذ القرارات ونهجًا مستندًا إلى النتائج، وتغطي الكثير من قضايا الإدارة. وتتضمن أيضًا استعراضًا لبيئة البحر الأبيض المتوسط، والمعرفة، والمعلومات، والتواصل.

36. تهدف الاستراتيجية المتوسطة الأجل لوضع الشروط اللازمة لأجهزة نظام البحر الأبيض المتوسط وأمانته العامة وهيئاتهم لتوصيل ولاياتهما الرئيسية بفعالية كما نصت عليها المادتان السابعة عشر والثامنة عشر من اتفاقية برشلونة والمواد الأخرى ذات الصلة بالبروتوكولات، بالإضافة إلى تعزيز التعاون مع الجهات الفاعلة، والبرامج، والمبادرات الرئيسية التي تعمل في منطقة البحر الأبيض المتوسط التي تعمل من أجله.

37. تتوافق الاستراتيجية المتوسطة الأجل مع النظام القانوني لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، أي اتفاقية برشلونة، وبروتوكولاتها، وخططها الإقليمية الملزمة قانونًا، وخطط العمل التي دخلت حيز التنفيذ أو التي على وشك الدخول فيه. ويظل ضمان الدعم المنسق المتكامل والفعال للأطراف المتعاقدة لتنفيذ الاستراتيجية ولتحقيق الامتثال أولوية عُليا للاستراتيجية متوسطة الأجل.

38. يستند الموضوع الرئيسي "الحوكمة" إلى خمسة **مبادئ:** التمثيل، والمساءلة، والفعالية، ومستوى أعلى من المشاركة، والشفافية.

39. تمت صياغة **الإنجازات المتوقعة** حول ما يلي:
- القدرة المعززة للأطراف المتعاقدة لوضع القوانين وتنفيذها، وتعزيز المؤسسات لتحقيق الأهداف والغايات البيئية المُتَّفَق عليها، والامتثال للالتزامات ذات الصلة،
- اتساق الإجراءات المتعلقة بالقضايا البيئية بين العناصر والدمج بينها، مع احترام ولاياتها،
- الاستدامة البيئية المدمجة بشكلٍ متزايد في سياسات التنمية الوطنية والإقليمية وخططها.

40. لتحقيق هذه الإنجازات، تم وضع **الأهداف** السبعة التالية للحوكمة:
1- تعزيز آليات الحوكمة الإقليمية والوطنية،
2- تعبئة الموارد،
3- تعزيز القدرة على تنفيذ اتفاقية برشلونة، وبروتوكولاتها، والاستراتيجيات وخطط العمل المعتمدة، والامتثال لذلك،
4- تعزيز أوجه التآزر، والتكامل، والتعاون بين الشركاء والمنظمات الدولية والإقليمية النشطة في منطقة البحر الأبيض المتوسط،
5- تعزيز مشاركة أصحاب المصلحة وتوعيتهم،

6- نشر التقييمات المستندة إلى المعرفة لبيئة البحر الأبيض المتوسط ووضع سيناريو لاتخاذ القرارات المستنيرة ولعمل أصحاب المصلحة،

7- ضمان وضوح رؤية خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/اتفاقية برشلونة، ودورها، وإنجازاتها.

41. تتوافق هذه الأهداف مع الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة وتوجهها لتحسين الحوكمة دعمًا للتنمية المستدامة.

42. كما تتوافق أيضًا مع التوصيات ذات الصلة لدراسة تقييم نتائج برنامج العمل من 2010 إلى 2015.

43. يتم تحديد ست **نتائج استراتيجية** تتوافق مع أهداف الاستراتيجية المذكورة أعلاه، للفترة من 2016 حتى 2021. وتركز هذه النتائج على التنفيذ، والامتثال، والمشاركة/ أوجه التآزر، والمعرفة بالبيئة، ومعلومات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ورفع الوعي. من بين **المخرجات الإرشادية الرئيسية**، يمكن الإشارة إلى التصديق المتوقع لجميع الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، وتعبئة الموارد المالية والبشرية، وزيادة المعرفة المتعلقة بفهم البيئة البحرية، والمساعدة الفنية المركزة للأطراف المتعاقدة، والتفاعل بين العلوم واتخاذ القرارات، وزيادة وضوح الرؤية وتعزيز رفع الوعي.

44. حتى يتم الوصول للأهداف وتقديم النتائج الاستراتيجية في ظل هذا الموضوع، سيستمر نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في توفير الدعم الفني لتنفيذ التدابير والالتزامات. وسيكون تعزيز التفاعل بين العلوم والسياسات من الأولويات، بالإضافة إلى تسهيل المشاركة المتزايدة لأصحاب المصلحة في عمليات اتخاذ القرارات البيئية. وسيتم تحقيق ذلك من خلال التحديث المنتظم لقائمة الشركاء بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط التي تؤسس لتعاون جديد مع المؤسسات المختصة وجعل اتفاقات التعاون الحالية قابلة للتنفيذ بفعالية. مع التشديد على مبادرات بناء القدرات لتمكين الموارد البشرية في المنطقة بصورة إضافية فيما يتعلق بالحوكمة البيئية.

45. يعد تحسين رؤية لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة بالإضافة إلى نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بشكلٍ عام أولوية أخرى يمكنها أن تساهم في ضمان زيادة المدخلات من المجتمع والتأثيرات المضاعفة لإنجازاته.

46. يعتبر العمل الفعال والكفء لآلية الامتثال باتفاقية برشلونة مخرجًا رئيسيًا في ظل هذا الموضوع الاستراتيجي. وللجنة الامتثال دور استراتيجي في الاستراتيجية المتوسطة الأجل لضمان توفير المشورة والمساعدة للأطراف المتعاقدة، ومساعدتهم بشكلٍ إضافي للتوافق مع التزاماتهم بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، ولتسهيل هذا الامتثال بشكلٍ عام، وتعزيزه، ومراقبته، وتأمينه.

47. سيلعب برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط خلال ذلك دورًا مشاركًا في الرئاسة في نظام الحوكمة H2020 فيما يتعلق بمجموعتين فرعيتين هامتين بشأن بناء القدرات، وبشأن الاستعراض والرصد على التوالي مع رئاسات الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط والوكالة الأوروبية للبيئة. وقد يساهم ذلك في استخدام الموارد بشكلٍ أفضل وأكثر فعالية في تنفيذ استراتيجية برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التي تستمر لست سنوات بالتعاون مع برنامج عمل H2020 من 2015 إلى 2020.

الجدول 1 النتائج الاستراتيجية والمخرجات الإرشادية الرئيسية للحوكمة

النتائج الاستراتيجية	المخرجات الإرشادية الرئيسية
1.1. دعم الأطراف المتعاقدة في تنفيذ اتفاقية برشلونة، وبروتوكولاتها، ، والاستراتيجيات الإقليمية وخطط العمل.	1.1.1. دعم تصديق جميع الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها.
	1.1.2. توفير الدعم القانوني والسياسي واللوجستي الفعال لعملية اتخاذ القرارات بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط شاملاً اجتماعات الهيئات الاستشارية.
	1.1.3. تعزيز الروابط المشتركة فيما بين الموضوعات الرئيسية والشاملة، وتيسير التنسيق على المستوى الوطني عبر القطاعات ذات الصلة.وفي هذا السياق، بحث آثار الانتقال إلى إلى مراكز التنسيق المواضيعية داخل منظومة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة العمل المتوسطية من أجل دراستها خلال مؤتمر الأطراف العشرين.
	1.1.4. تحديد فرص التمويل للأولويات الإقليمية والوطنية، وإطلاع الجهات المانحة/الشركاء وإشراكهم، من خلال تنفيذ الاستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد ، ومساعدة الأطراف المتعاقدة في تعبئة الموارد.
1.2. دعم الأطراف المتعاقدة بما يتماشى مع اتفاقية برشلونة، وبروتوكولاتها، والاستراتيجيات الإقليمية وخطط العمل.	1.2.1. عمل آليات الامتثال بشكلٍ فعال، من أجل تقديم المشورة الفنية والقانونية المقدمة للأطراف المتعاقدة، بما في ذلك المساعدة الفنية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها مع إعداد تقارير بها.
1.3. تعزيز المشاركة، والاشتراك، وأوجه التآزر والتكامل بين المؤسسات العالمية والإقليمية.	1.3.1 أنشطة تعاون إقليمية تعزز الحوار والإشراك الفعال للشركاء والمنظمات العالمية والإقليمية، ويشمل ذلك ما يتعلق ببرنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي، والقمامة البحرية، ومركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدامين، والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، والتخطيط المكاني البحري، وتغير المناخ (مثل المؤتمرات الإقليمية، واجتماعات الجهات المانحة).
	1.3.2. المشاركة في الحوار والمبادرات العالمية ذات الصلة الحالية أو الجديدة (مثل المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، والمحميات البحرية، والمناطق البحرية، والتنمية المستدامة) لإبراز الخصائص الإقليمية للبحر الأبيض المتوسط وزيادة أوجه التآزر.
	1.3.3. تفعيل تنفيذ الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة من خلال الإجراءات المتعلقة بتحسين الرؤية وبناء القدرات، وإعداد مبادئ توجيهية لمساعدة الدول في جعل الاستراتيجية تتكيف مع سياقها الوطني.
1.4. تحسين المعرفة والفهم لوضع البحر الأبيض المتوسط وساحله من خلال التقييمات التي تم التكليف بها لصناعة سياسات مستنيرة.	1.4.1. نشر تقييمات دورية تستند إلى نهج القوى المحركة - الضغوط - الأحوال - الآثار - الاستجابات (DPSIR) تتناول على سبيل المثال جودة حالة البيئة البحرية والساحلية، والتفاعل بين البيئة والتنمية، بالإضافة إلى السيناريوهات وتحليل التنمية المحتملة على المدى الطويل. كما تشمل هذه التقييمات أيضًا في تحليلها قابلية التعرض للأخطار المرتبطة بتغير المناخ والمخاطر المتعلقة بالمنطقة البحرية والساحلية، إلى جانب فجوات المعرفة فيما يتعلق بالتلوث البحري، وخدمات النظام الإيكولوجي، والتدهور الساحلي، والآثار التراكمية، وآثار الاستهلاك والإنتاج.

النتائج الاستراتيجية	المخرجات الإرشادية الرئيسية
	1.4.2. رصد تنفيذ الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة وتقييمها، حسب الاقتضاء، على أساس دوري من خلال مجموعة معتمدة من المؤشرات بما يتماشى مع هدف التنمية المستدامة ولوحة متابعة الاستدامة.
	1.4.3. تنسيق تنفيذ برنامج التقييم والرصد المتكاملين (IMAP) المستند إلى نهج النظام الإيكولوجي، بما في ذلك صحائف وقائع المؤشرات المشتركة للوضع البيئي الجيد، ودعمه من خلال مركز إعلامي للبيانات بهدف دمجه في منصة المعلومات/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.
	1.4.4. تقوية التفاعل بين العلوم وصناعة السياسات من خلال التعاون المعزز مع المؤسسات العلمية العالمية والإقليمية، وقواعد مشاركة المعرفة، والحوارات، وتبادل المنشورات والممارسات الجيدة.
	1.4.5. تنظيم البرامج التعليمية، بما في ذلك قواعد التعليم الإلكتروني والدرجات على المستوى الجامعي، بشأن الحوكمة والقضايا المواضيعية ذات الصلة بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط بالتعاون مع المؤسسات المختصة.
1.5. تحسين المعرفة بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط ونظام المعلومات بها وإتاحة الوصول إليه لصناعة السياسة، وزيادة الوعي والفهم.	1.5.1. التشغيل الكامل والزيادة في تطوير نظام المعلومات/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ونظام لتنفيذ برنامج التقييم والرصد المتكاملين)، وتوصيلهما بأنظمة المعلومات لعناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وغيرها من قواعد المعرفة الإقليمية ذات الصلة، من أجل تيسير وصول المديرين وصناع القرار إلى المعرفة، فضلاً عن أصحاب المصلحة وعموم الناس.
	1.5.2. تحديث نظام الإبلاغ عبر الإنترنت لاتفاقية برشلونة، وتشغيله، وتحسينه، وصيانته، وإكماله، ودمجه مع متطلبات الإبلاغ الأخرى.
1.6. رفع درجة الوعي والتوعية.	1.6.1. تحديث استراتيجية التواصل التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وتنفيذها.

48. يمكن أن تتضمن القائمة الإرشادية للشركاء المحتملين لتنفيذ النتائج الاستراتيجية والمخرجات الإرشادية الرئيسية أعلاه ما يلي: اتفاقية البحر الأسود، واللجنة الدولية للاستكشاف العلمي للبحر الأبيض المتوسط، والمركز الدولي للدراسات الزراعية المتقدمة في البحر الأبيض المتوسط، والوكالة الأوروبية للبيئة، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة/اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة/اللجنة المعنية بمسائل غابات البحر الأبيض المتوسط، ولجنة حماية البيئة البحرية في منطقة بحر البلطيق، ومبادرة أفق 2020، المنظمة البحرية الدولية، واللجنة الحكومية الدولية لعلوم المحيطات، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، والمنبر الحكومي الدولي في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، ومركز البحوث المشترك، الشركاء بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، والشبكة التشغيلية المتوسطية للنظام العالمي لرصد المحيطات، والدراسات المتكاملة للبحر الأبيض المتوسط على النطاقات الإقليمية والمحلية (التجربة البحرية المتوسطية (MERMEX)، ودورة المياه في التجربة المتوسطية (HYMEX)، والتنوع البيولوجي للتجربة المتوسطية (BIODIVMEX))، ولجنتا أوسلو وباريس، والاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط، والتقييم العالمي للمحيطات التابع للأمم المتحدة، واتفاقية التنوع البيولوجي التابعة للأمم المتحدة، والموقع التفاعلي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP Live)، والبحار الإقليمية ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

5. الموضوع الأساسي 1: التلوث البري والبحري

49. يتوافق هذا الموضوع مع الهدف الأول من أهداف الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة ويتوافق بشكلٍ جزئي مع هدف التنمية المستدامة الرابع عشر.

50. تهدف خمسة من البروتوكولات السبعة إلى ضمان وجود وضع بيئي جيد بالبحر الأبيض المتوسط ومنع التلوث الناتج عن أنواع مختلفة من المصادر المستندة إلى البر والبحر. صمم الموضوع الأساسي " التلوث البري والبحري" بطريقة ستوفر دعمًا فعالاً للأطراف المتعاقدة لتنفيذ بروتوكولات اتفاقية برشلونة الخمسة المرتبطة بالتلوث مع التركيز بشكلٍ خاص على الالتزامات الملزمة قانونيًا والناتجة عن المادتين الخامسة والخامسة عشر من بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية. وفي هذا الصدد، تم دمج الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والتصدي له (من 2016 إلى 2021) في الاستراتيجية المتوسطة الأجل، فضلاً عن دمج برنامج شامل لتنفيذ البروتوكول البحري.

51. يهدف الموضوع الأساسي "التلوث البري والبحري" إلى ما يلي:

- التركيز على أساس الأولويات في العمل لدعم الأطراف المتعاقدة لتنفيذ برامج التدابير كما تم تصورها في خطط العمل الوطنية المحدثة/خطط العمل الوطنية لتحقيق وضع بيئي جيد للأهداف الإيكولوجية بالبحر الأبيض المتوسط المرتبطة بالتلوث استنادًا إلى نهج النظام الإيكولوجي. ويظل وضع حزمة من الأدوات/المبادئ التوجيهية الفنية الرئيسية للتنفيذ وتوفير الدعم الفني وبناء القدرات لتنفيذها أولوية عُليا،
- دعم تحديث برنامج رصد التلوث الوطني وتعزيزه لرصد الوضع البيئي الجيد/السيئ، والملوثات الناشئة، بالإضافة إلى فعالية برامج التدابير/خطط العمل الوطنية تماشيًا مع المادة السادسة والعشرين من اتفاقية برشلونة، والمادة الثالثة عشر من بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية، والمادة الخامسة من بروتوكول المنع والطوارئ،
- تعزيز إعداد نُهُج للتقييم لدعم إرساء أهداف كلما أمكن على المستوى الوطني ودون الإقليمي والإقليمي لتحقيق وضع بيئي جيد، وأهداف بيئية، ومعايير للتقييم، وحدود وقيم أساسية، والتكامل مع جميع الأهداف الإيكولوجية بالبحر الأبيض المتوسط،
- تعزيز الوصول للمعلومات والبيانات الخاصة بالتلوث البحري، بما في ذلك البؤر الساخنة والمناطق الحساسة على المستويات الإقليمية، والعالمية، والوطنية استنادًا إلى مبادئ نظام المعلومات البيئية المشترك،
- مراعاة الحاجة للاستفادة من أهم الأحداث العالمية والإقليمية ذات الصلة، وبالتالي تجنب التداخل وضمان التنسيق الملائم _على سبيل المثال_ مع ما يلي:
  - اتفاقيات ميناماتا، وبازل، وستوكهولم، والآلية المالية المستدامة للمواد الكيميائية التي تم إنشاؤها في إطار عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة،
  - مؤتمر ريو + 20، وتقارير الأمانة العامة للأمم المتحدة للجمعية العامة بشأن المحيطات وقانون البحر (2012 و2011)، التي تحدد التحسين الزائد للدائن والمغذيات باعتبارها قضايا ناشئة تستحق الاهتمام العالمي،
  - قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة بشأن القمامة البحرية، والشراكة العالمية لمعالجة مشكلة القمامة البحرية، والشراكة العالمية لمعالجة مياه الصرف، والشراكة العالمية لمعالجة النفايات الصلبة،
  - اتفاقيات المنظمة البحرية الدولية (الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن، والاتفاقية الدولية للاستعداد والتصدي والتعاون في ميدان التلوث الزيتي، وإلقاء النفايات الخطرة)،
  - اتفاقية التلوث الجوي بعيد المدى (لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا) بشأن المخزونات الملوثة للهواء، والنمذجة والأدوات ذات الصلة لتقييم الآثار على البيئة البحرية.
- إرساء أوجه تآزر قوية وتكميلية مع عمل البحار الإقليمية الأخرى، والاتفاقات وهيئات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة لتنفيذ الخطط والاستراتيجيات الإقليمية المتعلقة بالتلوث بطريقة منسقة،
- تعزيز الشراكة مع H2020 والبرامج/المشروعات والمؤسسات الحكومية ذات الصلة والمساهمة فيها.

52. صُمِّم هذا الموضوع بطريقة متكاملة مع جميع موضوعات الاستراتيجية المتوسطة الأجل الأخرى. حيث يتم تنفيذه بقيادة البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط والمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط بالتعاون الوثيق مع مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين، وبالشراكة مع شركاء إقليميين وعالميين بما فيهم منظمات غير حكومية. وتستمر الجهود لضمان تعبئة الموارد الخارجية المطلوبة لإكمال تمويل الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط كما ينبغي (مرفق البيئة العالمية، والاتحاد الأوروبي، وH2020، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، والمنظمة البحرية الدولية، والقطاع الخاص).

53. تضع الاستراتيجية المتوسطة الأجل من 2016 إلى 2021 **الأهداف الإيكولوجية** الخمسة التالية لهذا الموضوع الأساسي:

1- حظر الزيادة المفرطة في التغذية الناتجة عن أنشطة بشرية وخاصةً آثارها الضارة، مثل الخسائر في التنوع البيولوجي، وتدهور النظام الإيكولوجي، وتكاثر الطحالب الضارة، ونقص الأكسجين في مياه القاع،
2- عدم تسبب الملوثات في أي تأثير خطير على النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية وعلى صحة الإنسان،
3- عدم تأثير القمامة البحرية والساحلية سلبًا على البيئات الساحلية والبحرية،
4- عدم تسبب الضوضاء الناتجة عن الأنشطة البشرية في أي تأثير خطير على الأنظمة الإيكولوجية البحرية والساحلية،
5- تحديد المشكلات الجديدة والناشئة المرتبطة بالتلوث من البر والتعامل معها كما ينبغي.

54. تتصل الأهداف الإيكولوجية المذكورة أعلاه بما يلي من **الأهداف الاستراتيجية** لبروتوكولات اتفاقية برشلونة المرتبطة بالتلوث:

1- التخلص من المدخلات الملوثة المحددة/المنظمة، وحوادث تصريف وانسكاب النفط، لأقصى درجة ممكنة، والحول دون وقوعها، والتقليل منها، والتحكم بها،

2- الحول دون تكوُّن القمامة البحرية وتأثيرها على البيئة الساحلية والبحرية، وتقليلها، والتحكم بها.

55. تتصل الأهداف الإيكولوجية أيضًا بما يلي من **الأهداف الاستراتيجية للموضوعات الشاملة** التي تتناول الجوانب المتعلقة بالتلوث:

1- تعزيز آليات التخطيط التي ستساهم في تقليل نشوء التلوث في المناطق الساحلية. (الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية)،

2- ضمان الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية، خاصةً المياه؛ لمنع تلوثها وتدهورها (الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية)،

3- تعزيز الاستهلاك والإنتاج المستدامين في القطاعات الاقتصادية وأنماط الحياة الرئيسية التي تعد عوامل محركة معاكسة لتكوُّن القمامة البحرية والنفايات الكيميائية (الاستهلاك والإنتاج المستدامان)،

4- تعزيز القدرات الفنية لقطاعات الأعمال، وأصحاب الأعمال، والوكالات التمويلية، ومنظمات المجتمع المدني لتنفيذ حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تعمل على تقليل المواد الكيميائية السامة والقمامة البحرية (الاستهلاك والإنتاج المستدامان).

56. بالنسبة للفترة من 2016 حتى 2021، يتم تحديد سبع **نتائج استراتيجية** تتوافق مع الأهداف الاستراتيجية المذكورة أعلاه. وتركز على التنفيذ، وإنشاء خطط عمل جديدة، ورصد التلوث البحري، وبناء القدرات، والتعاون الإقليمي، وتحديد القضايا الناشئة. من بين **المخرجات الإرشادية الرئيسية**، يمكن الإشارة إلى التدابير المستهدفة، والمعايير والقواعد المشتركة، حسب الملوث صاحب الأولوية، والبرامج الإقليمية، والمبادئ التوجيهية، وخطط العمل الوطنية المعتمدة، ومخزونات أحمال التلوث، وأدوات تقييم التلوث البحري، وبرامج التدريب، وإقامة الشبكات، ورفع الوعي، والتقارير الموجزة عن السياسات.

الجدول 2 النتائج الاستراتيجية والمخرجات الإرشادية الرئيسية للتلوث البري والبحري

النتائج الاستراتيجية	**المخرجات الإرشادية الرئيسية**
2.1. تعزيز التنفيذ الإقليمي للالتزامات في ظل اتفاقية برشلونة والبروتوكولات الأربعة المرتبطة بالتلوث، وبرامج التدابير في الاستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية الحالية ذات الصلة.	2.1.1. تيسير التدابير المستهدفة للخطط/الاستراتيجيات الإقليمية وتنفيذها.
2.2. وضع أو تحديث خطط عمل، وبرامج تدابير وقواعد ومعايير مشتركة، ومبادئ توجيهية جديدة/قائمة.	2.2.1. وضع الإرشادات وأدوات مساندة اتخاذ القرارات والقواعد والمعايير المشتركة المنصوص عليها في البروتوكولات والخطط الإقليمية و/أو تحديثها للقطاعات أو المواد الرئيسية ذات الأولوية.

النتائج الاستراتيجية	المخرجات الإرشادية الرئيسية
	2.2.2. تحديد البرامج الإقليمية للتدابير والتفاوض بشأنها للملوثات/الفئات (القطاعات) التي تظهر توجهات متزايدة، ويشمل ذلك استعراض الخطط الإقليمية الحالية ومجالات الاستهلاك والإنتاج.
	2.2.3. وضع المبادئ التوجيهية وأدوات دعم القرار وتحديثها للمواد الرئيسية والقطاعات ذات الصلة.
2.3. التعزيز والتنفيذ لتشريعات وسياسات منع التلوث البحري ورصده على المستوى الوطني، ويشمل ذلك من خلال الإنفاذ والدمج في العمليات القطاعية.	2.3.1. تنفيذ خطط العمليات الوطنية المعتمدة (المادة 15، بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية) وتحقيق المخرجات المستهدفة في الوقت المناسب
	2.3.2. وضع خطط العمل الوطنية لتنفيذ الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والتصدي له.
	2.3.3. دمج خطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين (الأنشطة المرتبطة بالتلوث) في خطط العمل الوطنية، والعمليات الوطنية ذات الصلة مثل خطط العمل الوطنية للاستهلاك والإنتاج المستدامين والاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة وتنفيذها من خلالها.
2.4. رصد التلوث البحري وتقييمه.	2.4.1. تحديث برامج رصد التلوث والقمامة الوطنية لتشمل مؤشرات برنامج التقييم والرصد المتكاملين للتلوث والقمامة ذات الصلة، وتنفيذها ودعمها من خلال ضمان جودة البيانات ومراقبتها.
	2.4.2. تحديث مخزونات أحمال التلوث (الموازنة الوطنية الأساسية، وسجل إطلاق الملوثات ونقلها من المصادر البرية، ومن الشاطئ، والنقل البحري) بشكلٍ منتظم، والإبلاغ عنها، وتقييمها.
	2.4.3. إعداد أدوات تقييم التلوث البحري (تقييم مواضيعي متعمق، وخرائط، وصحائف وقائع للمؤشرات) وتحديثها للقطاعات والملوثات الرئيسية في إطار نهج النظام الإيكولوجي.
2.5. القدرة المعززة على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية بما في ذلك المساعدة الفنية وبناء القدرات.	2.5.1. ورش العمل وبرامج التدريب في مجالات مثل رصد التلوث، ومخزونات الملوثات، وتنفيذ السياسات، والمبادئ التوجيهية الفنية المشتركة، وهيئات التفويض والتفتيش، والتوافق مع التشريع الوطني.
	2.5.2. تنفيذ مشروعات تجريبية تتعلق بالقمامة البحرية، والملوثات العضوية الثابتة، والزئبق، والحد من عمليات التصريف غير المشروعة، بما في ذلك من خلال حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين لبدائل الملوثات العضوية الثابتة والمواد الكيميائية السامة وتقليل مصادر دمج القمامة البحرية لقطاعات الأعمال، وأصحاب الأعمال، والمؤسسات المالية، والمجتمع المدني.

النتائج الاستراتيجية	المخرجات الإرشادية الرئيسية
	2.5.3. دمج التدابير والتقييمات لمنع التلوث البحري ومكافحته في مشروعات تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وبرامج إدارة المناطق الساحلية، وتقييمات الآثار البيئية الاستراتيجية ذات الصلة.
2.6. التعاون المعزز على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية لمنع التلوث البحري ومكافحته.	2.6.1. اتفاقات، وأوجه تآزر، وتبادل لأفضل الممارسات مع الشركاء وأصحاب المصلحة العالميين والإقليميين المعنيين مع التركيز بوجهٍ خاص على القمامة البحرية.
	2.6.2. تقديم الدعم والتنسيق بين الشبكات والمبادرات لقطاعات الأعمال، وأصحاب الأعمال، والمجتمع المدني التي توفر حلولاً للاستهلاك والإنتاج المستدامين تساهم في إيجاد بدائل للملوثات العضوية الثابتة والمواد الكيميائية السامة، ولتقليل دمج مصادر القمامة البحرية.
2.7. تحديد القضايا الجديدة والناشئة والتعامل معها كما ينبغي.	2.7.1. إعداد التقارير الموجزة عن الاستعراضات/السياسات وتقديمها للأطراف المتعاقدة فيما يتعلق بالملوثات الناشئة، وتحمض المحيط، وتغير المناخ، والروابط مع العمليات العالمية ذات الصلة.

57. يمكن أن تتضمن القائمة الإرشادية للشركاء المحتملين لتنفيذ النتائج الاستراتيجية والمخرجات الإرشادية الرئيسية أعلاه ما يلي: البحر الأسود، ولجنتا أوسلو وباريس، والأمانات العامة لاتفاقية لجنة حماية البيئة البحرية في منطقة بحر البلطيق، وبروتوكول لندن لإلقاء النفايات الخطرة، والوكالة الأوروبية للبيئة، والوكالة الأوروبية للسلامة البحرية، والمجلس الدولي للاتحادات للتوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية التابع للاتحاد الأوروبي، والمنظمة البحرية الدولية، واللجنة الحكومية الدولية لعلوم المحيطات، والصندوق الدولي للتعويض عن التلوث النفطي، والاتحاد الدولي لأصحاب الناقلات لمكافحة التلوث، والجمعية الدولية لمنتجي البترول والغاز، واتفاقية بازل وستوكهولم، ومنظمة SWEEP-Net، الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط وH2020، والشراكة العالمية لمعالجة النفايات الصلبة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والشراكة العالمية لمعالجة مياه الصرف لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج البحار الإقليمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والشراكة العالمية لمعالجة مشكلة القمامة البحرية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، والبنك الدولي.

58. الموضوع الأساسي 2: التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية

59. يتوافق هذا الموضوع مع الهدف الأول من أهداف الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة وهدف التنمية المستدامة الرابع عشر. كما يساهم كذلك في تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي وتعزيز أهداف آيتشي.

60. تتمثل المهمة العامة لهذا الموضوع في تقديم المساعدة للأطراف المتعاقدة فيما يتعلق بالوفاء بالتزاماتهم بموجب المادتين الرابعة والعاشرة باتفاقية برشلونة، وبموجب "البروتوكول المتعلق بالمناطق المشمولة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط" (بروتوكول المناطق المشمولة بحماية خاصة/التنوع البيولوجي)، وتنفيذ "برنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي في منطقة البحر الأبيض المتوسط" (SAP BIO)، الذي اعتمدته الأطراف المتعاقدة عام 2003، بالإضافة إلى الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة (MSDD) (القرار IG.19/5).

61. تم إرساء عدد من الاستراتيجيات الإقليمية واعتمادها لتوجيه تنفيذ بروتوكول المناطق المشمولة بحماية خاصة/ التنوع البيولوجي، وبرنامج العمل الاستراتيجي للمحافظة على التنوع البيولوجي وتيسيرهما؛ بهدف حماية المناطق البحرية والساحلية ذات الطبيعة الخاصة والقيمة الثقافية والأنواع المعرضة للخطر والمهددة بالانقراض من النباتات والحيوانات، والمحافظة عليها، وإدارتها بشكلٍ مستدام. سيركز الموضوع الأساسي للاستراتيجية متوسطة الأجل "التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية" على دعم تنفيذها، بالترتيب كما يلي:

- "برنامج العمل الإقليمي للمناطق الساحلية والبحرية المحمية في البحر الأبيض المتوسط بما في ذلك منطقة أعالي البحار" و خريطة الطريق الداعمة لإنشاء شبكة شاملة متماسكة من المحميات البحرية جيدة الإدارة لتحقيق هدف آيتشي الحادي عشر في البحر الأبيض المتوسط"، بالتعاون الوثيق مع المنظمات الوطنية والإقليمية المختصة، فضلاً عن المنظمات غير الحكومية وأصحاب المصلحة ذوي الصلة؛

- خطط العمل الثمانية لحفظ الأنواع والموائل الرئيسية المهددة بالانقراض أو المعرضة للخطر و/أو إدارتها: أنواع البحر الأبيض المتوسط من فقمة الراهب، والسلاحف البحرية، والحوتيات، والنباتات البحرية، والطيور البحرية والساحلية، والأسماك الغضروفية، والشعاب المرجانية والصخور البيولوجية الجيرية الأخرى، والموائل المظلمة،
- استراتيجية إقليمية للمحافظة على فقمة الراهب في البحر الأبيض المتوسط،
- خطة عمل تتعلق بالأنواع الغريبة والأنواع الغازية في البحر الأبيض المتوسط،
- استراتيجية إدارة مياه الصابورة للسفن التابعة للاستراتيجية المتوسطية وخطة عملها.

62. بالإضافة إلى ذلك، سيتم تقديم الدعم للأطراف المتعاقدة على المستوى الوطني من أجل:
- وضع برنامج الرصد الوطني لديها وتنفيذه، كأولوية عُليا بطريقة منسقة ومشتركة كلما أمكن؛ لتقييم التقدم نحو وضع بيئي جيد فيما يتعلق بالأهداف الإيكولوجية المستندة إلى نهج النظام الإيكولوجي لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط والمرتبطة بالتنوع البيولوجي، والأنواع غير الأصلية، والشبكات الغذائية المتصلة عن قرب بالعمل ذي الصلة في ظل خطط العمل الإقليمية لحفظ الأنواع والموائل الرئيسية المعرضة للخطر والمهددة بالانقراض بالبحر الأبيض المتوسط التي تم اعتمادها في إطار عمل بروتوكول المناطق المشمولة بحماية خاصة/التنوع البيولوجي لاتفاقية برشلونة،
- تنفيذ الإجراءات الإقليمية والوطنية ذات الأولوية بـ "برنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي في منطقة البحر الأبيض المتوسط" (SAP BIO) للفترة من 2014 إلى 2020، بالإضافة إلى خطط العمل الوطنية المرتبطة ببرنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي.

63. لتحسين أوجه التآزر وتجنب تداخل الأنشطة وتكرارها، يتم تعزيز التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية ذات الصلة وغير ذلك من أصحاب المصلحة الإقليميين، والوطنيين، والمحليين، بالإضافة إلى عناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. حيث يعتمد العديد من الشركاء الإقليميين الذين يتعاونون في قضايا الحفظ البحري بشكلٍ كبير على الأدوات الفنية، والوثائق الاستراتيجية، والمخرجات الأخرى التي نتجت ضمن سياق اتفاقية برشلونة.

64. تضع الاستراتيجية المتوسطة الأجل من 2016 إلى 2021 **الأهداف الإيكولوجية** الستة التالية لهذا الموضوع الأساسي:
1- أن يتم الحفاظ على التنوع البيولوجي أو تحسينه. حيث تتوافق جودة الموائل الساحلية والبحرية وحدوثها وتوزيع الأنواع البحرية والساحلية ووفرتها مع الأحوال الفيزيوغرافية، والهيدروغرافية، والجغرافية، والمناخية السائدة،
2- أن تكون الأنواع غير الأصلية الناتجة عن أنشطة بشرية في مستويات لا تؤدي إلى تغير سلبي في النظام الإيكولوجي،
3- أن تقع مجموعات الأسماك والمحاريات المستغلة تجاريًا ضمن الحدود الآمنة بيولوجيًا، بحيث تعرض توزيعًا لأعمار المجموعات وحجمها يدل على وجود مخزون صحي،
4- ألا تؤدي تغييرات عناصر الشبكات الغذائية البحرية الناتجة عن استخراج الموارد أو التغييرات البيئية الناتجة عن الأنشطة البشرية، إلى آثار سلبية طويلة المدى على ديناميات شبكة الغذاء وقابلية الحياة ذات الصلة،
5- أن يتم الحفاظ على سلامة قاع البحر، خاصةً في الموائل القاعية ذات الأولوية،
6- أن يتم تحديد المشكلات الجديدة والناشئة المرتبطة بالتنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية، وأن يتم التعامل معها، كما ينبغي.

65. تتصل الأهداف الإيكولوجية المذكورة أعلاه بما يلي من **الأهداف الاستراتيجية** لبروتوكول المناطق المشمولة بحماية خاصة/ التنوع البيولوجي لاتفاقية برشلونة:
1- حماية المناطق ذات الطبيعة الخاصة أو القيمة الثقافية والمحافظة عليها وإدارتها بطريقة بيئية سليمة ومستدامة، خصوصًا من خلال إنشاء مناطق مشمولة بحماية خاصة،
2- حماية الأنواع المعرضة للخطر أو المهددة بالانقراض من الحيوانات والنباتات والحفاظ عليها وإدارتها.

66. تتصل الأهداف الإيكولوجية أيضًا بما يلي من **الأهداف الاستراتيجية للموضوعات الشاملة:**
1- تعزيز آليات التخطيط والإدارة التي تضمن أن تكون التنمية الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية متوافقة مع البيئة الطبيعية والمناظر الطبيعية (الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية)،
2- تقليل الضغط البشري على الأنظمة الإيكولوجية الساحلية والبحرية لمنع تدهورها أو الحد منه وللحفاظ على مساهمتها في التكيف مع تغير المناخ (الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وتغير المناخ)،

3- توفير خدمات ومنتجات ابتكارية تساهم في حفظ التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية وإدارتهما بشكلٍ مستدام (الاستهلاك والإنتاج المستدامان)،
4- تعزيز القدرات الفنية لقطاعات الأعمال، وأصحاب الأعمال، والوكالات المالية، ومنظمات المجتمع المدني لتنفيذ حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تساهم في حفظ التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية (الاستهلاك والإنتاج المستدامان).

67. بالنسبة للفترة من 2016 حتى 2021، يتم تحديد سبع نتائج استراتيجية تتوافق مع الأهداف الاستراتيجية المذكورة أعلاه. حيث تركز على التنفيذ الإقليمي، وإنشاء خطط عمل وبرامج جديدة، وتعزيز التنفيذ الوطني، والرصد/التقييم، وبناء القدرات، والتعاون الإقليمي المعزز، وتحديد القضايا الناشئة. ومن بين المخرجات الإرشادية الرئيسية، يمكن الإشارة إلى خريطة الطريق لإنشاء شبكة متماسكة من المحميات البحرية جيدة الإدارة، وتدابير الإدارة، وخطط العمل الإقليمية، واستعراض خطة إدارة مياه الصابورة للسفن، والمبادئ التوجيهية، واستخدام التخطيط المكاني البحري، والدمج في إجراءات برامج إدارة المناطق الساحلية والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، والمخزونات، وإقامة الشبكات.

الجدول 3 النتائج الاستراتيجية والمخرجات الإرشادية الرئيسية للتنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية

النتائج الاستراتيجية	المخرجات الإرشادية الرئيسية
3.1. تعزيز التنفيذ الإقليمي للالتزامات بموجب اتفاقية برشلونة، وبروتوكولاتها ذات الصلة، والصكوك الأخرى.	3.1.1. إنشاء شبكة شاملة متماسكة من المحميات البحرية جيدة الإدارة، بما في ذلك المناطق المشمولة بحماية خاصة التي تحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط، لتحقيق هدف آيتشي الحادي عشر في البحر الأبيض المتوسط وتنفيذها.
	3.1.2. تحديد تدابير الإدارة على أساس المناطق ذات الصلة وتنفيذها بالتعاون مع المنظمات العالمية والإقليمية ذات الصلة من خلال الأدوات العالمية والإقليمية (المناطق المشمولة بحماية خاصة التي تحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط، والمناطق محظورة الصيد، والمناطق البحرية شديدة الحساسية، وما يشبه ذلك)، بما في ذلك ما يلزم لحفظ المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، مع الأخذ في الاعتبار المعلومات ذات الصلة بالمناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية في البحر الأبيض المتوسط.
3.2. إعداد مجموعة جديدة من خطط العمل، والبرامج، والتدابير، والقواعد والمعايير المشتركة، والمبادئ التوجيهية لحفظ التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية الساحلية والبحرية.	3.2.1. تحديث خطط العمل الإقليمية للمحافظة على الأنواع المهددة بالانقراض والمعرضة للخطر والموائل الرئيسية بالبحر الأبيض المتوسط، فيما يتعلق بالأنواع الغريبة، بالإضافة إلى الاستراتيجية المتوسطية وخطة العمل لإدارة مياه الصابورة بالسفن من أجل الوصول إلى وضع بيئي جيد.
	3.2.2. وضع/تحديث المبادئ التوجيهية والأدوات الأخرى للمحافظة على الأنواع الساحلية والبحرية المهددة بالانقراض والمعرضة للخطر والموائل الرئيسية في البحر الأبيض المتوسط، ولرصد الأنواع غير الأصلية ومنعها، بالإضافة إلى إدارة المحميات البحرية والساحلية ونشرها.
	3.2.3. تطبيق التخطيط المكاني البحري (MSP) وبرامج الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في المناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية المحددة على المستوى التجريبي مما يربط المناطق الساحلية ومناطق البحار المفتوحة الخاضعة لضغوط كبرى. ولهذه الغاية، يمكن استخدام المعلومات المتعلقة بمناطق EBSA.

النتائج الاستراتيجية	المخرجات الإرشادية الرئيسية
3.3. تعزيز التنفيذ الوطني للسياسات، والاستراتيجيات، والتدابير التشريعية لحفظ التنوع البيولوجي.	3.3.1. وضع/تحديث خطط عمل وطنية لحفظ الأنواع المهددة بالانقراض والمعرضة للخطر والموائل الرئيسية في البحر الأبيض المتوسط والأنواع الغريبة والغازية.
	3.3.2. وضع تدابير وطنية وتنفيذها لتعزيز حماية المواقع البحرية والساحلية ذات الصلة وإدارتها، خاصةً تلك التي تحتوي على موائل وأنواع ممثلة تمثيلاً ناقصًا (بما في ذلك الموائل في أعماق البحار).
	3.3.3. دمج إجراءات حماية التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية في برامج إدارة المناطق الساحلية، ومشروعات تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وتقييمات الآثار البيئية الاستراتيجية.
3.4. رصد التنوع البيولوجي، وجرده، وتقييمه مع التركيز على الأنواع المهددة بالانقراض والمعرضة للخطر والأنواع غير الأصلية والموائل الرئيسية.	3.4.1. إعداد برامج رصد للموائل والأنواع الرئيسية بالإضافة إلى الأنواع الغازية، على النحو الوارد في برنامج التقييم والرصد المتكاملين وتنفيذها، بما في ذلك بشأن فعالية المحميات البحرية والساحلية، وفما يتعلق بآثار تغير المناخ.
	3.4.2. تطوير أدوات تقييم لحفظ التنوع البيولوجي (التقييم المواضيعي، والخرائط، وصحائف وقائع المؤشرات الشاملة المتعمقة) وتحديثها لإظهار التوجهات على المستويات الوطنية، ودون الإقليمية والإقليمية، وقياس فعالية خطط العمل الوطنية لبرنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي، وتنفيذ خطط العمل الإقليمية.
	3.4.3. إنشاء مؤشرات مشتركة لنهج النظام الإيكولوجي حول التنوع البيولوجي والأنواع غير الأصلية التي تم رصدها من خلال البرنامج المتكامل للرصد والتقييم في المحميات البحرية والمناطق المشمولة بحماية خاصة التي تحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط المحددة وإنشاء مجموعات البيانات ذات الصلة.
	3.4.4. إعداد جرد بالأنظمة الإيكولوجية الساحلية والبحرية الضعيفة والهشة وتقييم حساسيتها وقدراتها على التكيف مع التغيرات في أوضاع البحار، بالإضافة إلى دور الخدمات التي تقدمها.
3.5. المساعدة الفنية وبناء القدرات على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية لتعزيز تنفيذ السياسات والتوافق مع التشريعات الوطنية المرتبطة بالتنوع البيولوجي.	3.5.1. إعداد برامج لبناء القدرات مرتبطة بتنمية المحميات البحرية والساحلية وإدارتها، لحفظ الأنواع الساحلية والبحرية المهددة بالانقراض والموائل الرئيسية ورصدها، ولرصد المشكلات التي تتعلق بتغير المناخ والتنوع البيولوجي وتنفيذ هذه البرامج، بما في ذلك الأبحاث التجريبية لدعم الجهود التي تهدف إلى إنشاء محميات بحرية/مناطق مشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط.
	3.5.2. تقديم برامج للتدريب ورفع مستوى الوعي فيما يتعلق بحلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تساهم في حفظ الأنظمة الإيكولوجية والتنوع البيولوجي، لقطاعات الأعمال، وأصحاب الأعمال، والمؤسسات المالية، والمجتمع المدني.

النتائج الاستراتيجية	المخرجات الإرشادية الرئيسية
3.6. التعاون المعزز على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية لحماية التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية وحفظهما.	3.6.1. إرساء استراتيجيات وبرامج مشتركة بشأن حفظ التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية، من خلال مراعاة خطط العمل الوطنية بالتعاون مع المنظمات الشريكة ذات الصلة على المستويات العالمية والإقليمية.
	3.6.2. تشجيع الأعمال، وأصحاب الأعمال، والمجتمع المدني على استخدام شبكات لنشر حلول للاستهلاك والإنتاج المستدامين تساهم في حفظ التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية عبر الآليات الملائمة.
3.7. تحديد القضايا الجديدة والناشئة والتعامل معها كما ينبغي.	3.7.1. التنسيق مع العملية الجارية لاعتماد اتفاق تنفيذ بشأن التنوع البيولوجي في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية (تحديداً، ما يتعلق بالموارد الجينية البحرية، المناطق المحمية البحرية خارج نطاق الولاية الوطنية، وتقييم الأثر الاجتماعي).

68. يمكن أن تتضمن القائمة الإرشادية للشركاء المحتملين لتنفيذ النتائج الاستراتيجية والمخرجات الإرشادية الرئيسية أعلاه ما يلي: اتفاقية التنوع البيولوجي، ومنظمة الأغذية والزراعة، ومعاهدة المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية، والمنظمة البحرية الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، واتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، والاتفاق المتعلق بحفظ الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية المهاجرة، واللجنة الدولية لحفظ تون المحيط الأطلسي، واتفاقية رامسار، والمركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة، والاتحاد الأوروبي، والاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط، والاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، واللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، واتفاقية برن، ولجنتا أوسلو وباريس، ولجنة حماية البيئة البحرية في منطقة بحر البلطيق، والوكالة الأوروبية للبيئة، ومبادرة الأراضي الرطبة في حوض المتوسط، وTour du Valat، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، والصندوق العالمي للطبيعة، ومنظمة بيردلايف، وشبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، ومنظمة البحر الأبيض المتوسط لإنقاذ السلاحف البحرية، ورابطة MedMarAvis، والمنتدى العالمي للمحيطات، والمجلس الدولي لاستكشاف البحار، واللجنة الدولية للاستكشاف العلمي للبحر الأبيض المتوسط، و Conservation du Littoral، واقتصاديات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي (TEEB)، والمنبر الحكومي الدولي في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (IPBES)، و"الشركاء" و"المؤسسات الشريكة" بخطط العمل المعنية بحفظ الأنواع المهددة بالانقراض والمعرضة للخطر والموائل الرئيسية، ومعاهد البحث والجامعات.

69. الموضوع الأساسي 3: العمليات والتفاعلات البرية والبحرية

70. يتوافق هذا الموضوع مع الهدف الأول من أهداف الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة وهدف التنمية المستدامة الرابع عشر والخامس عشر. المناطق الساحلية هي أنظمة طبيعية معقدة معرضة لعمليات طبيعية متنوعة مع وجود تفاعلات هامة بين المناطق البرية والبحرية. بالإضافة إلى ذلك، فهي تمثل التفاعل الرئيسي بين البشر والبيئة، حيث تعتبر الأنظمة الإيكولوجية الساحلية (البرية والبحرية) الأشد تأثرًا بالنشاط البشري.

71. يهدف هذا الموضوع الأساسي إلى دعم فهم صناع القرار والمخططين ومراعاتهم لتلك العمليات الطبيعية مثل حركة الأمواج، ومخاطر الفيضانات، والتآكل، وارتفاع مستوى سطح البحر أو حتى موجات تسونامي، والدور المؤقت للكثبان بشكلٍ أفضل؛ بهدف تعزيز التخطيط وإدارة المناطق الساحلية. ويهدف _علاوة على ذلك_ إلى دعم المناظر الطبيعية ونهج المشهد البحري الشامل الذي يضم جميع العمليات التي تؤثر على دفق المواد، ونقلها، وتوصيلها، والتأثير الأقصى على الأنظمة الإيكولوجية الساحلية، فضلاً عن الآثار المحتملة لتغير المناخ على المنطقة الساحلية المعرضة له.

72. سيتم أخذ مثل هذه التفاعلات بعين الاعتبار في سياق المبادئ التوجيهية بشأن تقييمات الأثر البيئي والتقييمات البيئية الاستراتيجية والأدوات المنهجية الأخرى الواردة في الاستراتيجية المتوسطة الأجل وبشكلٍ خاص في الجيل الجديد من برامج إدارة المناطق الساحلية.

73. تضع الاستراتيجية المتوسطة الأجل من 2016 إلى 2021 الأهداف الإيكولوجية الثلاثة التالية لهذا الموضوع الأساسي:
1- عدم تأثير تغيير الأوضاع الهيدروغرافية سلبًا على الأنظمة الإيكولوجية الساحلية والبحرية،
2- المحافظة على الديناميات الطبيعية للمناطق الساحلية وحفظ الأنظمة الإيكولوجية والمناظر الطبيعية الساحلية،
3- تحديد المشكلات الجديدة والناشئة المرتبطة بالتفاعلات والعمليات البرية والبحرية والتعامل معها، كما ينبغي.

74. تتصل الأهداف الإيكولوجية المذكورة أعلاه بما يلي من **الأهداف الاستراتيجية** لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية باتفاقية برشلونة:

1- تقليل الضغط البشري على المناطق الساحلية والبحرية لمنع تدهورها أو الحد منه،
2- ضمان حفظ تكامل الأنظمة الإيكولوجية الساحلية، والمناظر الطبيعية، والخرائط الجيومورفولوجية،
3- اعتماد التدابير لمنع و/أو الحد من الأخطار الطبيعية وخاصةً تغير المناخ،
4- ضمان أن تكون الأنشطة المتعلقة بالجزء البري والبحري من المناطق الساحلية متوافقة ومدعومة بشكلٍ متبادل.

75. تتصل الأهداف الإيكولوجية أيضًا بما يلي من **الأهداف الاستراتيجية** للموضوعات الشاملة:

1- تسهيل التنمية المستدامة للمناطق الساحلية والبحرية من خلال ضمان وجود آليات التخطيط التي تتناول كلاً من العمليات الطبيعية والضغط البشري التي تؤثر عليها (الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية)،
2- تعزيز آليات الحوكمة التي تضمن الاتساق بين المبادرات العامة والخاصة وبين جميع القرارات التي تتخذها السلطات العامة، على المستويات الوطنية، والإقليمية، والمحلية، التي من شأنها أن تؤثر على استخدام المنطقة الساحلية (الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية)،
3- تقليل ضغط الأنشطة البشرية في المناطق الساحلية والبحرية من خلال تنفيذ أدوات الاستهلاك والإنتاج المستدامين (SCP)،
4- تعزيز قدرة الأنظمة الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية بالبحر الأبيض المتوسط على تحمل تغير المناخ من خلال تعزيز نُهُج الاعتماد المتكامل والفهم الأفضل لآثاره (تغير المناخ).

76. بالنسبة للفترة من 2016 حتى 2021، يتم تحديد سبع **نتائج استراتيجية** تتوافق مع الأهداف الاستراتيجية المذكورة أعلاه. حيث تركز على التنفيذ الإقليمي، وإنشاء خطط عمل وبرامج جديدة، وتعزيز التنفيذ الوطني، والرصد/التقييم، وبناء القدرات، والتعاون الإقليمي المعزز، وتحديد القضايا الناشئة. من بين **المخرجات الإرشادية الرئيسية**، يمكن الإشارة إلى تقليل الضغوط على المناطق البحرية والساحلية، وإطار العمل المنهجي للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (الأجزاء البرية والبحرية)، ورسم خرائط لأماكن الضغط ومخاطر التآكل، وصحائف الوقائع، وتكيف المناطق الساحلية مع تغير المناخ، والمبادئ التوجيهية، وبناء القدرات، والمخزونات، والتقارير الموجزة عن السياسات، وإقامة الشبكات.

الجدول 4 النتائج الاستراتيجية والمخرجات الإرشادية الرئيسية للتفاعل والعمليات البرية والبحرية

النتائج الاستراتيجية	**المخرجات الإرشادية الرئيسية**
تعزيز التنفيذ الإقليمي للالتزامات في ظل اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، وبرامج التدابير في الاستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية الحالية.	4.1.1. مساعدة الأطراف المتعاقدة في تحديد، وتنفيذ، وتقييم التدابير والأدوات المحددة لتقليل الضغوط على المناطق البحرية والساحلية (مثل التراجع الساحلي، وتدابير سياسة الأراضي، والتقسيم إلى مناطق).
4.2 وضع خطط عمل وبرامج تدابير، وقواعد ومعايير مشتركة، ومبادئ توجيهية جديدة.	4.2.1. وضع أدوات ومبادئ توجيهية للتقييمات البيئية وتطبيقها (مثل تقييم الأثر البيئي، والتقييمات التراكمية، والتقييم البيئي الاستراتيجي). 4.2.2. وضع التخطيط المكاني والبحري وتطبيقه في سياق اتفاقية برشلونة، حسب الاقتضاء.
4.3 تعزيز التنفيذ الوطني.	4.3.1. إعداد جيل جديد من برامج إدارة المناطق الساحلية لتعزيز التفاعلات بين البر والبحر، وأيضًا تناول الجوانب العابرة للحدود، على النحو المناسب.

4.4 الرصد والتقييم.	4.4.1. رسم الخرائط لآليات التفاعل بشأن البيئة الساحلية والبحرية على المستويات الإقليمية والمحلية، بما في ذلك تقييم مخاطر ارتفاع مستوى سطح البحر والتحات الساحلي، وآثارهما على المجتمعات والبيئة الساحلية.
	4.4.2. وضع برامج رصد وطنية للجغرافيا المائية والساحل وتحديثها لتشمل العمليات، والتفاعلات، والمؤشرات المشتركة لبرنامج التقييم والرصد المتكاملين ذات الصلة.
4.5. القدرة المعززة على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية بما في ذلك المساعدة الفنية وبناء القدرات.	4.5.1. تنفيذ بناء القدرات لتطبيق أدوات تقييم التفاعلات ودمجها في تخطيط/إدارة البيئة الساحلية والبحرية.
4.6. التعاون المعزز على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية.	4.6.1. إنشاء شبكات برامج إدارة المناطق الساحلية وأنشطة تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية الأخرى، والتعاون الجاري مع الشركاء الآخرين من أجل تعزيز تبادل البيانات، والخبرات، والممارسات الجيدة.
4.7. تحديد القضايا الجديدة والناشئة والتعامل معها كما ينبغي.	4.7.1. تقييم الضغوط الإضافية ذات الصلة بالاتفاقية على الموارد المائية الناتجة عن تغير المناخ، بالتعاون أصحاب المصلحة المهتمين.
	4.7. 2. إعداد استعراضات/تقارير موجزة عن السياسات وتقديمها للأطراف المتعاقدة، على سبيل المثال استكشاف آثار الحالات المحتملة لتسونامي.

77. يمكن أن تتضمن القائمة الإرشادية **للشركاء** لتنفيذ النتائج الاستراتيجية والمخرجات الإرشادية الرئيسية الواردة أعلاه ما يلي: السلطات والمؤسسات الوطنية، والسلطات المحلية في المناطق الساحلية والبحرية، والمؤسسات العلمية والبحثية، والمراصد الساحلية، والمعاهد الأوقيانوغرافية، والمعاهد الهيدروغرافية، وهيئات المياه، والمؤسسات والمنظمات الدولية: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، منظمة الأغذية والزراعة، اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، الاتحاد الأوروبي، الوكالة الأوروبية للبيئة، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/مرفق البيئة العالمية، الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط، الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة والموارد الطبيعية، شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، الاتفاقات الدولية: اتفاقية التنوع البيولوجي، مؤتمر الأمم المتحدة للموائل، إطار عمل الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ، اتفاقية رامسار، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/برنامج البحار الإقليمية، المبادرات دون الإقليمية: استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمنطقة البحر الأدرياتيكي والبحر الأيوني، اتفاق RAMOGE، المنظمات غير الحكومية: مكتب برنامج البحر الأبيض المتوسط بالصندوق العالمي للطبيعة، المكتب الإعلامي المتوسطي للبيئة والثقافة والتنمية المستدامة، الشراكة العالمية للمياه، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/عناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

78. الموضوع الشامل 1: الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM):

79. يتوافق هذا الموضوع مع الهدف الأول من الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة والهدف الثالث بشكلٍ جزئي، ويرتبط بهدف التنمية المستدامة التاسع، والحادي عشر، والرابع عشر، والخامس عشر. ويهدف لمساعدة الأطراف المتعاقدة في جهودها لتنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وخطة العمل المتعلقة به المعتمدة من قِبَل مؤتمر الأطراف السادس عشر.

80. الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) هي سياسة مستعرضة مع خيارات، وخطط، وتدابير إدارة استراتيجية، يمكن أن تضم نفس الوحدة الجغرافية الساحلية (بأجزائها البرية والبحرية)، وجميع السياسات المواضيعية، والأبعاد الأفقية وتنعكس عليها، شاملةً تدابير التنمية، والحماية البيئية، والاستهلاك والإنتاج المستدامين، والتكيف مع تغير المناخ وما يشبه ذلك. والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، كما وردت في بروتوكول البحر الأبيض المتوسط ذي الصلة _الفريد عالميًا_ هي أداة سياسات لإطار العمل لتعزيز الأهداف الرئيسية لاتفاقية برشلونة كما تم تعديلها عام 1995، وتنفيذها بشكلٍ متكامل. وتنعكس الطبيعة المختلفة لهذا الموضوع الشامل ودوره الأكبر بالطريقة الموضحة في المخطط 1.

81. تتطلب عملية الإدارة الساحلية المتكاملة صياغة سياسات وخطط (تتضمن التخطيط المكاني البحري)، وإجراءات للتنفيذ، والرصد، والتقييم. ويتم تضمين جميع هذه الأنشطة في خطة العمل لتنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية من عام 2012 حتى 2019.

82. أوصت الأطراف المتعاقدة في مؤتمر الأطراف المتعاقدة الثامن عشر بتعزيز أنشطة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في مجال التخطيط المكاني البحري (MSP) حتى تساهم في تحقيق وضع بيئي جيد، والتحقيق بالمزيد من التفاصيل في نقاط الاتصال بين مناطق البر والبحر، واقتراح إطارات عمل متماسكة ومستدامة للتخطيط لاستخدام البر والبحر تتعلق بالقطاعات والأنشطة الاقتصادية الرئيسية التي قد تؤثر على الموارد الساحلية والبحرية، وسيدعم ذلك أيضًا تنفيذ توجيه الاتحاد الأوروبي للتخطيط المكاني البحري الذي تم اعتماده مؤخرًا.

83. يتناول هذا الموضوع أيضًا تحديًا رئيسيًا، يتعلق بحوكمة الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية: جمع صناع القرار، والمخططين، والعلماء من الخلفيات وأصحاب المصلحة المختلفين، وبناء الثقة، وتعزيز الشراكات وأوجه التآزر، مع ضمان الإجراءات الملائمة القائمة على المشاركة وصنع القرار، وبالتالي يكون تحقيق توافقات الآراء إجراءات رئيسية وشروط أساسية للتنفيذ الفعال.

84. إن دمج الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية كنهج مستعرض للاستراتيجية متوسطة الأجل يُمكن خطة عمل البحر الأبيض المتوسط من تعزيز شراكتها وتعاونها مع المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى مثل منظمة الأغذية والزراعة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومنظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، ومنظمة العمل الدولية، واللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، والشراكة العالمية للمياه - منطقة البحر الأبيض المتوسط، والاتحاد الدولي لحماية الطبيعة والموارد الطبيعية، ومكتب برنامج البحر الأبيض المتوسط بالصندوق العالمي للطبيعة، والوكالات المالية الدولية مثل المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، والمصرف الأوروبي للاستثمار، ومؤسسة التمويل الدولية، والبنك الدولي، ويعمل أيضًا على تعزيز الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية من جوانب متنوعة تكمل ولاية خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. ويتم في هذا الصدد، تضمين بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية كموضوع رئيسي للتعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط والاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط في تنفيذ مذكرة التفاهم الخاصة بهما.

85. تضع الاستراتيجية المتوسطة الأجل من 2016 إلى 2021 **الأهداف الاستراتيجية** الثلاثة التالية لهذا الموضوع الشامل:

1- أن يتم تسهيل التنمية المستدامة للمناطق الساحلية من خلال التأكد من مراعاة توافق البيئة والمناظر الطبيعية مع التنمية الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية،
2- أن يتم التأكد من الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية، خاصةً فيما يتعلق باستخدام المياه،
3- أن يتم تحقيق الاتساق بين المبادرات العامة والخاصة وبين جميع القرارات التي تتخذها السلطات العامة، على المستويات الوطنية، والإقليمية، والمحلية، التي من شأنها أن تؤثر على استخدام المنطقة الساحلية.
4- تعزيز آليات التخطيط التي ستساهم في تقليل نشوء التلوث في المناطق الساحلية.
5- ضمان الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية، خاصةً المياه؛ لمنع تلوثها وتدهورها.
6- تعزيز آليات التخطيط والإدارة التي تضمن أن تكون التنمية الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية متوافقة مع البيئة الطبيعية والمناظر الطبيعية
7- تقليل الضغط البشري على الأنظمة الإيكولوجية الساحلية والبحرية لمنع تدهورها أو الحد منه وللحفاظ على مساهمتها في التكيف مع تغير المناخ
8- تسهيل التنمية المستدامة للمناطق الساحلية والبحرية من خلال ضمان وجود آليات التخطيط التي تتناول كلاً من العمليات الطبيعية والضغط البشري التي تؤثر عليها.
9- تعزيز آليات الحوكمة التي تضمن الاتساق بين المبادرات العامة والخاصة وبين جميع القرارات التي تتخذها السلطات العامة، على المستويات الوطنية، والإقليمية، والمحلية، التي من شأنها أن تؤثر على استخدام المنطقة الساحلية.

86. يتم تحديد ست **نتائج استراتيجية** تتوافق مع أهداف الاستراتيجية المذكورة أعلاه، للفترة من 2016 حتى 2021. حيث تركز على التنفيذ الإقليمي، وإنشاء خطط عمل وبرامج جديدة، وتعزيز التنفيذ الوطني، والرصد/التقييم، وبناء القدرات، والتعاون الإقليمي المعزز. من بين **المخرجات الإرشادية الرئيسية**، يمكن الإشارة إلى الاستراتيجيات الإقليمية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وخطة العمل لتنفيذ الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، والأدوات والمبادئ التوجيهية المنهجية، والاستراتيجيات الوطنية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وتحليل الثغرات، وصحائف الوقائع، وبرامج التدريب، والتنسيق.

الجدول 5 النتائج الاستراتيجية والمخرجات الإرشادية الرئيسية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية

النتائج الاستراتيجية	المخرجات الإرشادية الرئيسية
5.1. تعزيز التنفيذ الإقليمي للالتزامات في ظل اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، والاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، وبرامج التدابير في الاستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية الحالية.	5.1.1. وضع الإطار الإقليمي المتوسطي للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية والشروع في تنفيذه.
	5.1.2 تنفيذ برنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي، وبرنامج العمل الاستراتيجي للبحر الأبيض المتوسط، والاستراتيجية وخطة العمل البحرية لمكافحة التلوث الناجم عن السفن بطريقة متكاملة، بما في ذلك من خلال الإطار الإقليمي المتوسطي، على النحو الوارد في بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية لتعزيز الاستخدام المستدام للموارد البحرية والساحلية. 5.1.3 تنفيذ خطة عمل إضافية لتنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وإعداد تقارير عن حالة التنفيذ.
5.2. وضع خطط عمل، وبرامج تدابير وقواعد ومعايير مشتركة، ومبادئ توجيهية جديدة.	5.2.1. تحديث خطة العمل لتنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.
	5.2.2. وضع إطار منهجي للتفاعلات بين البر والبحر، مع الأخذ في الاعتبار بوجه خاص MSP والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وتطبيقه.
5.3. تعزيز التنفيذ الوطني.	5.3.1. إعداد وتطبيق استراتيجيات وطنية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية تشمل دمج التلوث، والتنوع البيولوجي، والتكيف مع تغير المناخ والاستهلاك والإنتاج المستدامين، والتفاعل البري والبحري، بالإضافة إلى المدن المستدامة.
	5.3.2. مساعدة الدول في إجراء تحليل الفجوة على الأطر الوطنية القانونية والمؤسسية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية؛ من أجل دمج أحكام بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في التشريعات الوطنية حسب الحاجة.
	5.3.3. دمج أنشطة خطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين ومسائل التكيف مع تغير المناخ في الاستراتيجيات الوطنية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وتنفيذها من خلالها، إلى جانب برامج إدارة المناطق الساحلية وغيرها من مشاريع تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.
5.4. الرصد والتقييم.	5.4.1. إعداد صحائف وقائع لمؤشرات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية لتقييم فعالية تدابير إدارة الموارد الساحلية والبحرية.
5.5. القدرة المعززة على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية بما في ذلك المساعدة الفنية وبناء القدرات.	5.5.1. تحديث برنامج التدريب المفتوح للبحر الأبيض المتوسط بشأن الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية بشكلٍ منتظم وتنفيذه بالتنسيق مع NFPs ذات الصلة.
5.6. التعاون المعزز على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية.	5.6.1. تعزيز تنسيق الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية من خلال: (1) منصة الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية بالبحر الأبيض المتوسط، (2) هيئات التنسيق الوطني للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.

87. يمكن أن تتضمن القائمة الإرشادية للشركاء المحتملين لتنفيذ النتائج الاستراتيجية والمخرجات الإرشادية الرئيسية أعلاه ما يلي: السلطات والمؤسسات الوطنية، والسلطات المحلية في المناطق الساحلية، والمؤسسات العلمية والبحثية: المراصد الساحلية،

والمعاهد الأوقيانوغرافية، والمعاهد الاقتصادية، ومعاهد التحضر والتخطيط، وغرف التجارة، والمؤسسات والمنظمات الدولية: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد، ومنظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأغذية والزراعة، واللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، والاتحاد الأوروبي، والوكالة الأوروبية للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/مرفق البيئة العالمية، والاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط، والاتحاد الدولي لحماية الطبيعة والموارد الطبيعية، وشبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، والاتفاقات الدولية: اتفاقية التنوع البيولوجي، ومؤتمر الأمم المتحدة للموائل، وإطار عمل الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ، واتفاقية رامسار، ولجنة حماية البيئة البحرية في منطقة بحر البلطيق، ولجنتا أوسلو وباريس، ولجنة البحر الأسود، والمبادرات دون الإقليمية: استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمنطقة البحر الأدرياتيكي والبحر الأيوني، واتفاق RAMOGE، والمنظمات غير الحكومية والشبكات: مكتب برنامج البحر الأبيض المتوسط بالصندوق العالمي للطبيعة، والمكتب الإعلامي المتوسطي للبيئة والثقافة والتنمية المستدامة، والشراكة العالمية للمياه - منطقة البحر الأبيض المتوسط، وإدارة موارد الممتلكات العامة، وشبكة المدن الساحلية في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

88. الموضوع الشامل 2: الاستهلاك والإنتاج المستدامان (SCP)

89. يتوافق هذا الموضوع مع الهدف الخامس من أهداف الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة وهدف التنمية المستدامة الثاني عشر. ويهدف أيضًا إلى مساعدة الأطراف المتعاقدة في جهودها لتنفيذ البروتوكولات العديدة باتفاقية برشلونة (بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية، وبروتوكول المناطق المشمولة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي، وبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية).

90. يدور الاستهلاك والإنتاج المستدامان (SCP) حول التنفيذ المشترك للإجراءات المتنوعة، التي تتطلب صناع القرار، وقطاعات الأعمال، وتجار التجزئة، والأوساط الأكاديمية، والمجتمع المدني حتى تتم إعادة تصميم الطريقة التي يتم بها إنتاج السلع والخدمات واستهلاكها بطريقة مبتكرة لتوجيه التنمية الصناعية والاجتماعية- الاقتصادية نحو اقتصاديات خالية من الملوثات، ولا تنتج نفايات، ومنخفضة الكربون، وتتميز بكفاءة استغلال الموارد، والشمول الاجتماعي، وخضراء ودائرية.

91. يتم تحديد التحديات الرئيسية للتلوث والبيئة المقترنة بالأنماط غير المستدامة للاستهلاك والإنتاج المستدامين كأولويات للعمل في العديد من البروتوكولات باتفاقية برشلونة (مثل بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية، وبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وبروتوكول النفايات الخطرة). يتم_ بشكلٍ أكثر تحديدًا_ إبراز الاستهلاك والإنتاج المستدامين في المادة 4 من الاتفاقية المعدَّلة، وفي المادة 5.4 والمُرفق الرابع من بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية، وفي المادة 5.2 من بروتوكول النفايات الخطرة، وفي المادة 9 من بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.

92. استنادًا إلى أهمية الاستهلاك والإنتاج المستدامين كنهج استراتيجي ضروري لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها، طالبت الأطراف المتعاقدة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بإعداد خطة عمل إقليمية خاصة للاستهلاك والإنتاج المستدامين. وستحدد خطة العمل الإقليمية هذه الأهداف والإجراءات المشتركة لتنفيذ الاستهلاك والإنتاج المستدامين في دول البحر الأبيض المتوسط. كما ستوجه كذلك تحديد الأنشطة المحددة لتقديم الدعم الفني وبناء القدرات للدول فيما يتعلق بالاستهلاك والإنتاج المستدامين، وستقوم بإنشاء الآليات اللازمة للسياسات والتنظيم التي تتيح إجراء تغيير كبير بالاستهلاك والإنتاج المستدامين في المنطقة، حتى يقل الضغط على البيئة البحرية والساحلية.

93. يعد مفهوم الاقتصاد الدائري استجابة للتطلع للتنمية المستدامة، في ظل الضغط المتنامي للاستهلاك والإنتاج فيما يتعلق بالموارد والبيئة في العالم. وقد تم توجيه الاقتصاد حتى الآن على أساس نموذج "الأخذ- التصنيع- التخلص" - وهو نموذج خطي يكون كل منتج فيه مقيد بالوصول إلى "نهاية عمره". والانتقال إلى الاقتصاد الدائري يعني تغيير التركيز نحو إعادة استخدام المواد والمنتجات، وإصلاحها، وتجديدها، وإعادة تدويرها. وهكذا، يمكن أن تصبح "النفايات" الموجودة الآن "موارد". ويتطلب الانتقال إلى الاقتصاد الدائري مشاركة العديد من المجموعات المختلفة من الأشخاص وإنشاء أسواق جديدة استنادًا إلى الاستهلاك والإنتاج المستدامين.

94. يعد الاستهلاك والإنتاج المستدامان البوابة التي تجذب خطة عمل البحر الأبيض المتوسط من خلالها الاهتمام والمشاركة للتعاون من القطاع الخاص، بما في ذلك الشركات المحلية الصغيرة، ومتوسطة الحجم والكبيرة، والشركات متعددة الجنسيات، وأصحاب الأعمال، والمصنعين، والمنتجين، وتجار التجزئة والبائعين؛ لكونهم هم المسؤولين عن عمليات الإنتاج وجلب السلع والخدمات إلى الأسواق؛ ولذلك فهم في موقع متميز لدفع الاستهلاك والإنتاج المستدامين في المنطقة.

95. إن دمج الاستهلاك والإنتاج المستدامين كنهج مستعرض للاستراتيجية متوسطة الأجل يُمكن خطة عمل البحر الأبيض المتوسط من تعزيز شراكتها وتعاونها مع المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى مثل منظمة الأغذية والزراعة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومنظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، ومنظمة العمل الدولية، واللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، والشراكة العالمية للمياه - منطقة

البحر الأبيض المتوسط، والاتحاد الدولي لحماية الطبيعة والموارد الطبيعية، ومكتب برنامج البحر الأبيض المتوسط بالصندوق العالمي للطبيعة، والوكالات المالية الدولية مثل المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، والمصرف الأوروبي للاستثمار، ومؤسسة التمويل الدولية، والبنك الدولي، ويعمل أيضًا على تعزيز الاستهلاك والإنتاج المستدامين من جوانب متنوعة تكمل ولاية خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. وفي هذا الصدد، يتم تضمين الاستهلاك والإنتاج المستدامين كموضوع رئيسي للتعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط والاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط في تنفيذ مذكرة التفاهم الخاصة بهما، وذلك بالتوافق مع نتائج الاجتماع الوزاري للاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط حول التغير البيئي والمناخي (أثينا، أيار/مايو 2014).

96. تضع الاستراتيجية المتوسطة الأجل **الأهداف الاستراتيجية** التالية أو هذا الموضوع الشامل:

1- إنشاء منطقة رخاء بالبحر الأبيض المتوسط، مع اقتصادات غير ملوّثة، ودائرية، وشاملة اجتماعيًا ومعتمدة على أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين، مع تأمين الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية والطاقة، بما يضمن صالح المجتمعات والمساهمة في إيجاد بيئة نظيفة وأنظمة إيكولوجية صحية توفر السلع والخدمات للأجيال الحالية والقادمة،
2- دعم التنفيذ الفعال لخطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين وخريطة الطريق لها،
3- تعزيز القدرات الفنية لقطاعات الأعمال، وأصحاب الأعمال، والوكالات التمويلية، والمجتمع المدني لتنفيذ حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين،
4- تعزيز الاستهلاك والإنتاج المستدامين في القطاعات الاقتصادية وأنماط الحياة الرئيسية التي تعد عوامل محركة معاكسة لتكوُّن القمامة البحرية والنفايات الكيميائية،
5- تعزيز القدرات الفنية لقطاعات الأعمال، وأصحاب الأعمال، والوكالات التمويلية، والمجتمع المدني لتنفيذ حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تعمل على تقليل المواد الكيميائية السامة والقمامة البحرية،
6- توفير خدمات ومنتجات ابتكارية تساهم في حفظ التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية وإدارتهما بشكلٍ مستدام،
7- تعزيز القدرات الفنية لقطاعات الأعمال، وأصحاب الأعمال، والوكالات المالية، والمجتمع المدني لتنفيذ حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تساهم في حفظ التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية،
8- تقليل ضغط الأنشطة البشرية في المناطق الساحلية والبحرية من خلال تنفيذ أدوات الاستهلاك والإنتاج المستدامين.

97. بالنسبة للفترة من 2016 حتى 2021، يتم تحديد أربع نتائج استراتيجية تتوافق مع أهداف الاستراتيجية المذكورة أعلاه. حيث تركز على إنشاء خطط عمل وبرامج جديدة، وتعزيز التنفيذ الوطني، والرصد/التقييم، وبناء القدرات، والتعاون المعزز لمنع التلوث البحري. من بين المخرجات الإرشادية الرئيسية، يمكن الإشارة إلى الأدوات المنهجية ذات الصلة، وخطط العمل، ومؤشرات الاستهلاك والإنتاج المستدامين، وبرامج التدريب، وإقامة الشبكات، ومشاركة أصحاب المصلحة.

الجدول 6 النتائج الاستراتيجية والمخرجات الإرشادية الرئيسية للاستهلاك والإنتاج المستدامين

النتائج الاستراتيجية **مؤشرات النتائج (والأهداف الإرشادية)**	**المخرجات الإرشادية الرئيسية**
6.1. وضع خطط عمل، وبرامج تدابير وقواعد ومعايير مشتركة، ومبادئ توجيهية جديدة وتنفيذ الموجودة حاليًا.	6.1.1. تحديد الإجراءات المحددة لخطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تساهم بشكلٍ مباشر في منع والحد من والقضاء على التلوث البحري وحماية/تعزيز التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية، بالإضافة إلى تناول تغير المناخ في المناطق البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط وتنفيذها.
	6.1.2. إعداد أدوات منهجية لدمج الاستهلاك والإنتاج المستدامين في استراتيجيات وإطارات العمل الإقليمية للتكيف مع تغير المناخ والتخفيف منه.
	6.1.3. تنفيذ أدوات منهجية لدمج الاستهلاك والإنتاج المستدامين في المناطق ذات الأولوية للاستهلاك والإنتاج بخطة العمل الإقليمية المتعلقة بالاستهلاك والإنتاج المستدامين – السياحة، والغذاء، والإسكان، وتصنيع السلع، وإعداد أدوات جديدة لقطاعات أخرى.

6.2. الرصد والتقييم.	6.2.1. تعريف مؤشرات لخطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين تتوافق مع العمل المرتبط بالاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، وتحديدها وإعداد صحائف الوقائع لها.
6.3. القدرة المعززة على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية بما في ذلك المساعدة الفنية وبناء القدرات.	6.3.1. برنامج للتدريب والدعم لأصحاب الأعمال الجدد والمجتمع المدني كعوامل محركة للاستهلاك والإنتاج المستدامين.
6.4. التعاون المعزز على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية لمنع التلوث البحري ومكافحته	6.4.1. تعزيز إنشاء شبكات ومبادرات لقطاعات الأعمال، وأصحاب الأعمال، والمجتمع المدني توفر حلولاً للاستهلاك والإنتاج المستدامين، تتضمن فرقة عمل غير رسمية من جهات تسهيل خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين.
	6.4.2 تشغيل محور الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر الأبيض المتوسط لتبادل المعرفة والتواصل بشكل كامل وعمله كوسيلة لإقامة الشراكات والمبادرات الجديدة التي تقدم حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين.

98. يمكن أن تتضمن القائمة الإرشادية للشركاء لتنفيذ النتائج الاستراتيجية والمخرجات الإرشادية الرئيسية الواردة أعلاه ما يلي: وزارات (التخطيط، والبيئة، والصناعة، والتجارة، والاقتصاد، والتعليم، والعمل، والشؤون الاجتماعية)، والإدارات الوطنية، والإقليمية، والمحلية، والشركات صغيرة ومتوسطة وكبيرة الحجم، والشركات متعددة الجنسيات، وأصحاب الأعمال، والمصنعين، والمنتجين، وتجار التجزئة والبائعين، ومنظمات التجارة العادلة، والمجتمع المدني، بما فيها الاتحادات، والمنظمات غير الحكومية، والمبادرات التي يقودها المواطنون، ورابطات الاقتصاد الاجتماعي، ومجموعات المستهلكين، والمعاهد، والأوساط الأكاديمية، ومدارس الأعمال، والمؤسسات البحثية، والمؤسسات المالية، والمنظمات الإقليمية والدولية: منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، والمجلس العالمي للأعمال التجارية من أجل التنمية المستدامة، والاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، والاتحاد الدولي لحركات الزراعة العضوية، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة الأغذية والزراعة، والصندوق العالمي للطبيعة، والمركز الدولي للدراسات الزراعية المتقدمة في البحر الأبيض المتوسط، والبنك الأفريقي للتنمية، والبنك الإسلامي للتنمية، والمصرف الأوروبي للاستثمار، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، "Fundacion Dieta Mediterranean"، والاتفاقية الدولية لحماية النباتات التابعة للاتحاد الأوروبي، ومركز البحوث المشترك، IRENA - والوكالة الدولية للطاقة المتجددة، ورابطة المدن والمناطق لإعادة التدوير وإدارة الموارد المستدامة، والجمعية الدولية للنفايات الصلبة (إعادة التدوير والاسترداد)،
SUPSPORT، والشراكة الدولية لتوسيع نطاق خدمات إدارة النفايات للسلطات المحلية، ومبادرة التمويل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والشبكة العالمية للبصمة البيئية، والخطة الزرقاء، والحكومات المحلية من أجل الاستدامة التابعة للاتحاد الأوروبي (ICLEI)، والمنتدى العربي للبيئة والتنمية، والمكتب البيئي الأوروبي والمنظمة الأوروبية للمستهلكين، والاتحاد الدولي لحماية الطبيعة والموارد الطبيعية، ومنظمة السياحة العالمية، ومنظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة، ومركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية، وجمعية غرف التجارة والصناعة لدول البحر الأبيض المتوسط "أسكامي"، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، ومنظمة العمل الدولية، والمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، والوكالة الألمانية للتعاون الدولي، وبرامج التمويل: H2020، مرفق البيئة العالمية، H2020 (أوروبا).

99. الموضوع الشامل 3: التكيف مع تغير المناخ

100. يتوافق هذا الموضوع مع الهدف الرابع من أهداف الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، ويتوافق بشكلٍ جزئي مع هدف التنمية المستدامة الثالث عشر. ويهدف أيضًا إلى مساعدة الأطراف المتعاقدة في جهودها لتنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية باتفاقية برشلونة (المادتان 22 و23).

101. لفترة طويلة، تمت الإشارة إلى البحر الأبيض المتوسط على أنه "بؤرة ساخنة لتغير المناخ"، كما أن آثار تغير المناخ في المنطقة آخذة في الاتضاح بصورة متزايدة: فقد أظهرت الملاحظات على مدار العقود الماضية أن درجات الحرارة قد ارتفعت بشكلٍ أسرع من المعدل العالمي، وبأن فترات الجفاف قد أصبحت متكررة. وتتفق كل التوقعات النموذجية على الاحترار والجفاف في الإقليم مستقبلاً مع مخاطر وتكاليف كبيرة محتملة خاصة باقتصاد الإقليم، والمراكز السكانية والتنوع البيولوجي.

102. تعتبر منطقة البحر الأبيض المتوسط منطقة " شديدة التعرض لتغير المناخ" و"ستعاني من العديد من الضغوط والأعطال النظامية بسبب التغيرات المناخية" (تقرير التقييم الخامس للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (AR5، 2014)). حيث تتضمن الآثار المتوقعة (للفترة من 1981 حتى 2100 مقارنةً بالفترة من 1986 حتى 2005) الواردة في التقرير زيادة من 4 إلى 7 درجات مئوية في درجة حرارة الهواء عند السطح في سيناريو أسوأ الحالات (الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ 8.5)، وانخفاض المتوسط السنوي لهطول الأمطار من 10 إلى 20٪، وزيادة مخاطر التصحر، وتدهور الأراضي، وزيادة في مدة الجفاف وكثافته، وتغيرات في تكوين الفصائل، وزيادة الأنواع الدخيلة، وخسائر بالموائل، والإنتاج الزراعي، وإنتاج الغابات. ويؤدي مشروع "البحث بشأن تغير المناخ وآثاره: بيئة البحر الأبيض المتوسط" (CIRCE) الذي يموله الاتحاد الأوروبي إلى نتائج مشابهة.

103. دأب برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط على العمل على قضية آثار تغير المناخ على المنطقة البحرية والساحلية منذ التسعينيات من القرن الماضي. وبهدف العمل على ذلك بشكلٍ إضافي، جرى تحديث "برنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي في منطقة البحر الأبيض المتوسط" (SAP BIO) فيما يتعلق بقضايا تغير المناخ، وتم إصدار وثيقة تجميعية ذات صلة تقدم نظرة عامة على الاحتياجات الوطنية ذات الأولوية والإجراءات العاجلة المرتبطة بقابلية التعرض لأخطار تغير المناخ وآثاره على التنوع البيولوجي في المناطق البحرية والساحلية عام 2009. تم الاتفاق في الاجتماع السادس عشر للأطراف المتعاقدة باتفاقية برشلونة عام 2009، "إعلان مراكش" على "تنفيذ التنسيق الفعال لضمان دمج قضايا تغير المناخ في سياسات التنمية بهدف تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وأهداف الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، وضمان تعزيز التعاون لمشاركة الخبرة في مجال المراقبة (أنظمة التحذير المبكر) ووضع استراتيجيات للتكيف وإدارة المخاطر وتنفيذها".

104. هناك العديد من المبادرات الإقليمية ذات الصلة والمبادرات الإجرائية لإرساء إطار عمل للتكيف للبيئة الساحلية والبحرية بالبحر الأبيض المتوسط، الذي سيكون التعاون معه أمرًا ضروريًا.

105. يأخذ الموضوع الشامل للاستراتيجية متوسطة الأجل "تغير المناخ" في الاعتبار إطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ. أرست الاستراتيجية المتوسطة الأجل **الهدفين الاستراتيجيين** التاليين:

1- تعزيز قدرة الأنظمة الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية بالبحر الأبيض المتوسط على تحمل تغير المناخ من خلال تعزيز نُهُج الاعتماد المتكامل والفهم الأفضل لآثاره،
2- تقليل الضغط البشري على الأنظمة الساحلية والبحرية للحفاظ على مساهماتها في التكيف مع تغير المناخ.

106. بالنسبة للفترة من 2016 حتى 2021، يتم تحديد خمس **نتائج استراتيجية** تتوافق مع الأهداف الاستراتيجية المذكورة أعلاه. حيث تركز على التنفيذ الإقليمي، وإنشاء خطط عمل وبرامج جديدة، وتعزيز التنفيذ الوطني، والرصد/التقييم، وبناء القدرات. من بين **المخرجات الإرشادية الرئيسية**، يمكن الإشارة إلى الاستراتيجيات الإقليمية ذات الصلة، والأدوات المنهجية، وخطط العمل، والبرامج، ورفع الوعي، والقضايا الناشئة.

الجدول 7 النتائج الاستراتيجية والمخرجات الإرشادية الرئيسية للتكيف مع تغير المناخ

النتائج الاستراتيجية	المخرجات الإرشادية الرئيسية
7.1. تعزيز التنفيذ الإقليمي للالتزامات في ظل اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، وبرامج التدابير في الاستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية الحالية.	7.1.1. تحديد الأنشطة الرئيسية للتكيف مع تغير المناخ ودمجها في عملية تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل والتدابير الإقليمية الحالية.
	7.1.2. تنفيذ الإجراءات المحددة لخطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تساهم مباشرةً في تناول تغير المناخ في المناطق البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط.
7.2. وضع خطط عمل، وبرامج تدابير وقواعد ومعايير مشتركة، ومبادئ توجيهية جديدة.	7.2.1. دمج التكيف مع تغير المناخ، شاملاً أوجه الضعف والمخاطر ذات الصلة والأنشطة الرئيسية في وضع الاستراتيجيات الإقليمية الجديدة/المحدثة، وخطط العمل الإقليمية والتدابير التي تتناول التنوع البيولوجي، والتلوث والتفاعل بين البر والبحر.
	7.2.2. مراعاة قابلية التعرض للأخطار والمخاطر المتعلقة بتغير المناخ عند وضع الاستراتيجيات وخطط العمل والتدابير

	الإقليمية المرتبطة بالتنوع البيولوجي، والتلوث، والتفاعل بين البر والبحر وعند تنفيذها، من خلال نهج النظام الإيكولوجي.
	7.2.3. تعزيز دمج الاستجابات المستندة إلى الأنظمة الإيكولوجية في الاستراتيجيات الوطنية للتكيف مع تغير المناخ.

7.3. تعزيز التنفيذ الوطني.	7.3.1. تحديد مجالات العمل ذات الأولوية للتكيف مع تغير المناخ، ودمجها في سياسات خطط العمل المتوسطية، حسب الاقتضاء.
7.4. الرصد والتقييم.	7.4.1. النظر في مسائل الضعف تجاه تغير المناخ في برامج الرصد القائمة.
7.5. القدرة المعززة على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية بما في ذلك المساعدة الفنية وبناء القدرات.	7.5.1. تعزيز وعي أصحاب المصلحة الرئيسيين ومشاركتهم فيما يتعلق بالتكيف مع تغير المناخ واتصاله بالمواضيع الأساسية.

107. يمكن أن تتضمن القائمة الإرشادية **للشركاء** المحتملين لتنفيذ النتائج الاستراتيجية والمخرجات الإرشادية الرئيسية أعلاه ما يلي: مركز الباسك لتغير المناخ، والمركز الأورومتوسطي لتغير المناخ، والوكالة الأوروبية للبيئة، وLabex OT-Med، والدراسات المتكاملة للبحر الأبيض المتوسط على النطاقات الإقليمية والمحلية، والاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/قاعدة بيانات الموارد العالمية في أرندال.

108. التنفيذ: الشراكات والتمويل

109. إن تنفيذ استراتيجية متوسطة الأجل عملية من العمليات الجماعية. حيث يجب أن تستخدم الاستراتيجية المتوسطة الأجل كمنصة مشتركة للإجراءات المشتركة، ليس للأطراف المتعاقدة ونظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط فحسب، لكن أيضًا لتعزيز التعاون مع المنظمات والبرامج الدولية والإقليمية الأخرى النشطة في البحر الأبيض المتوسط. لطالما شكَّل المجتمع المدني مجموعة هامة من أصحاب المصلحة في نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. ويظل له دور حيوي في تنفيذ الاستراتيجية المتوسطة الأجل. "أوجه التآزر" و"التكامل" هما مرة أخرى الكلمات الرئيسية عند البحث عن الفعالية، والآثار الإيجابية، والاستدامة. ولهذا الغرض، يمكن أن يصبح القطاع الخاص حليفًا ومساهمًا هامًا في تنفيذ الاستراتيجية المتوسطة الأجل، خاصةً في ظل دوره الرئيسي في الانتقال للاقتصاد الأخضر.

110. يتعاون نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط مع مؤسسات الاتحاد الأوروبي (خاصةً اللجنة الأوروبية والوكالة الأوروبية للبيئة)؛ لأن الاتحاد الأوروبي طرف متعاقد، ومع مرفق البيئة العالمية. بالإضافة إلى ذلك، فقد وقَّع برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط مذكرة تفاهم فردية مع الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، والاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط، واللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM) على التوالي. من بين المنظمات الدولية والإقليمية، التي يتمتع برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بعلاقة تعاون مديدة معها، تعد المنظمات التالية، التي تلعب بالفعل دورًا في البحر الأبيض المتوسط منظمات مشاركة هامة محتملة من المتوقع أن تساهم في تنفيذ الاستراتيجية المتوسطة الأجل من 2016 إلى 2021: الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية (EMSA)، ومنظمة الأغذية والزراعة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومنظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة، وECLAT، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، منظمة العمل الدولية، واتفاق RAMOGE، واللجنة الدولية للاستكشاف العلمي للبحر الأبيض المتوسط، ومركز البيئة والتنمية للمنطقة العربية وأوروبا، والشراكة العالمية للمياه - منطقة البحر الأبيض المتوسط، منظمة بيردلايف الدولية، والصندوق العالمي للطبيعة - مكتب برنامج البحر الأبيض المتوسط، والمرصد المتوسطي للطاقة، والوكالات المالية الدولية مثل الصندوق الفرنسي للبيئة، والمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، والمصرف الأوروبي للاستثمار، ومؤسسة التمويل الدولية، والبنك الدولي.

111. لا تتدخل الاستراتيجية المتوسطة الأجل؛ بسبب طبيعتها الاستراتيجية، في التفاصيل الخاصة بالميزانية. ويمكن العثور على هذه التفاصيل، بالإضافة إلى الجهات والعناصر المسؤولة عن التنفيذ حسب نشاطها، في برنامج العمل لفترة السنتين ذات الصلة من 2016 حتى 2021.

112. يكمن التحدي الأساسي عند محاولة تحقيق أهداف الاستراتيجية في توفر الموارد المالية، مع مراعاة الظروف العالمية والإقليمية بشكلٍ خاص. ويتم تشجيع الممارسة الجيدة للسنوات الأخيرة، لتعبئة تمويل إضافي للمشروعات المحددة بالتوافق مع برنامج العمل وبالتشاور مع الطرف المتعاقد على الاستمرار، وعلى أن يتم تمديدها بشكلٍ إضافي لتضمين جهات مانحة أخرى. وهناك حاجة لاستكشاف احتمالات التمويل الناشئة برعاية الاتحاد الأوروبي مثل الاستراتيجية الأدرياتية- الأيونية، واستخدامها.

113. تحقيقاً لهذه الغاية، سيستكمل تمويل الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط وبرامج العمل من خلال الاستراتيجية المحدثة والشاملة

114. مراقبة الاستراتيجية وتقييمها

115. تحت قيادة الأطراف المتعاقدة والهيئات الفرعية بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط/اتفاقية برشلونة، ستكون الأمانة العامة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (وحدة التنسيق بما فيها البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض) ومراكز الأنشطة الإقليمية مسؤولة عن تنفيذ الاستراتيجية، وستعمل على ضمان تنسيق عمليات الرصد والتقييم لديها.

116. سيتم إجراء الرصد بطريقة مشتركة للاستراتيجية متوسطة الأجل وبرنامج العمل، مع المبادرة وفي ظل تنسيق وحدة التنسيق بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط وفريق التنسيق التنفيذي. وسيتم إطلاع المكتب، ومراكز التنسيق، ولجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة ومشاورتها وفقًا لذلك. وسيتم تقديم نتائج ممارسة الرصد كل سنتين لمؤتمر الأطراف للإعلام ولإجراءات التكييف المحتملة للتخطيط، بينما يتم تنفيذ تقييم الاستراتيجية المتوسطة الأجل وتقديمها لمؤتمر الأطراف في نهاية فترة الست السنوات.

117. إن القدرة على قياس الأداء هي خطوة من الخطوات الرئيسية. وهي لازمة لإدارة الأداء وتقديم الضمان للأطراف المتعاقدة والجهات المانحة بأن استثماراتهم تساهم في إحداث أثر جوهري. وللقيام بذلك، تستخدم خطة عمل البحر الأبيض المتوسط إطار عمل للأداء كما تم الاتفاق عليه مع الأطراف المتعاقدة. وتعتبر النتائج والمخرجات الاستراتيجية المراد تحقيقها أمورًا مركزية لإطار عمل الأداء. وتتيح مؤشرات الأداء والأهداف الخاصة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط إمكانية قياس التقدم مقابل الإنجازات المتوقعة.

118. يلزم تطبيق مبادئ مشاركة البيانات على المؤشرات والبيانات المتعلقة بنظام الرصد للاستراتيجية متوسطة الأجل. وكما تم توقعه في الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة أيضًا، سيتم تعزيز هذه العملية وتسهيلها من خلال منصة عمل متسقة لتبادل المعلومات، والخبرات ومسارات التعاون، على أساس مبادئ أنظمة الاتحاد الأوروبي المشتركة لمعلومات البيئة (SEIS) بخصوص مشاركة البيانات.

119. سيعمل تقييم تقدم برنامج العمل الذي تبلغ مدته سنتين بمثابة دعوة للتحذير المبكر لإجراءات التكيف كلما لزم الأمر لتحقيق أهداف الاستراتيجية المتوسطة الأجل ومخرجاتها. وفي نفس الوقت، ستقدم الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة _التي تحتوي على منظور أطول_ نطاقًا زمنيًا أكثر فعالية للتخطيط للتأثير الإقليمي. وسيتم تقييم ممارسة الاستراتيجية المتوسطة الأجل بالكامل في نهاية فترة الست سنوات.

الاختصارات

ABNJ	المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية
ACCOBAMS	الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي
AEWA	الاتفاق المتعلق بحفظ الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية المهاجرة
BC	اتفاقية برشلونة
BIODIVMEX	التنوع البيولوجي لتجربة البحر الأبيض المتوسط (برنامج من برامج الدراسات المتكاملة للبحر الأبيض المتوسط على النطاقات الإقليمية والمحلية)
BP/RAC	مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء
CAMPs	برامج إدارة المناطق الساحلية
CBD	اتفاقية التنوع البيولوجي
CC	تغير المناخ
CIESM	اللجنة الدولية للاستكشاف العلمي للبحر الأبيض المتوسط (Commission Internationale pour l'Exploration Scientifique de la Méditerranée)
CIHEAM	المركز الدولي للدراسات الزراعية المتقدمة في البحر الأبيض المتوسط (Centre international de hautes études agronomiques méditerranéennes)
CITES	اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (اتفاقية واشنطن)
ClimVar & ICZM	دمج تقلب المناخ وتغيره في الاستراتيجيات الوطنية لتنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط (مشروع مرفق البيئة العالمية)
CMS	معاهدة المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية (اتفاقية بون)
COP	مؤتمر الأطراف
CP(s)	الطرف المتعاقد (الأطراف المتعاقدة)
CP/RAC	مركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج الأنظف (الآن مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين)
DEPI	شعبة تنفيذ السياسات البيئية (برنامج الأمم المتحدة للبيئة)
EBSA	المناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية
EC	اللجنة الأوروبية
EcAp	تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي في البحر الأبيض المتوسط (مشروع الاتحاد الأوروبي)
ECP	فريق التنسيق التنفيذي (خطة عمل البحر الأبيض المتوسط)
EEA	الوكالة الأوروبية للبيئة
EIA	تقييم الأثر البيئي
EU	الاتحاد الأوروبي
FAO	منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة
FFEM	الصندوق الفرنسي للبيئة (Fonds Français pour l'Environnement Mondial)
FP(s)	مراكز التنسيق
FRAs	المناطق محظورة الصيد
GEF	مرفق البيئة العالمية
GES	الوضع البيئي الجيد
GFCM	اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط (منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة)
GPML	الشراكة العالمية لمعالجة مشكلة القمامة البحرية (برنامج الأمم المتحدة للبيئة)
GPWW	الشراكة العالمية لمعالجة مياه الصرف (برنامج الأمم المتحدة للبيئة)
GPSW	الشراكة العالمية لمعالجة النفايات الصلبة (برنامج الأمم المتحدة للبيئة)
GWP-Med	الشراكة العالمية للمياه - منطقة البحر الأبيض المتوسط
H2020	برنامج Horizon 2020 (الاتحاد الأوروبي)
HELCOM	لجنة حماية البيئة البحرية في منطقة بحر البلطيق - لجنة هلسنكي
HW	النفايات الخطرة
HYMEX	الدورة الهيدرولوجية في تجربة البحر الأبيض المتوسط (برنامج من برامج الدراسات المتكاملة للبحر الأبيض المتوسط على النطاقات الإقليمية والمحلية)
ICCAT	اللجنة الدولية لحفظ تون المحيط الأطلسي
ICES	المجلس الدولي لاستكشاف البحار
ICZM	الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية

IAEA	الوكالة الدولية للطاقة الذرية
IHP	البرنامج الهيدرولوجي الدولي (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة)
IMAP	برنامج التقييم والرصد المتكاملين (EcAp)
IMO	المنظمة البحرية الدولية
Info/MAP	منصة المعلومات بالبحر الأبيض المتوسط التابعة للأمم المتحدة
INFO/RAC	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل
IOC	اللجنة الدولية لعلوم المحيطات (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة)
IPBES	المنبر الحكومي الدولي في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية
IPCC	الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ
IUCN	الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة
JRC	مركز البحوث المشترك (الاتحاد الأوروبي)
LBS	مصادر برية
LRTAP	اتفاقية نقل الملوثات الجوية بعيد المدى
MAP	خطة عمل لحماية حوض البحر الأبيض المتوسط وتنميته (خطة عمل البحر الأبيض المتوسط)
MARPOL	الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن
MEDASSET	منظمة البحر الأبيض المتوسط لإنقاذ السلاحف البحرية
MED POL	البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط
MedPAN	شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط
MedPartnership	شراكة استراتيجية خاصة بالأنظمة البحرية البيئية الكبرى في المتوسط (مشروع لمرفق البيئة العالمية أيضًا يشار إليه كعنصر إقليمي من الشراكة الاستراتيجية)
MedWet	مبادرة الأراضي الرطبة في حوض المتوسط
MERMEX	استجابة الأنظمة الإيكولوجية البحرية في تجربة البحر الأبيض المتوسط (برنامج من برامج الدراسات المتكاملة للبحر الأبيض المتوسط على النطاقات الإقليمية والمحلية)
MIO-ECSDE	المكتب الإعلامي المتوسطي للبيئة والثقافة والتنمية المستدامة
MISTRALS	دراسات متكاملة للبحر الأبيض المتوسط على النطاقات الإقليمية والمحلية
MPA	محمية بحرية
MCSD	لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة
MSP	التخطيط المكاني البحري
MSDD	الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة
MTF	الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط (خطة عمل البحر الأبيض المتوسط)
MTS	استراتيجية متوسطة الأجل
NAP	خطة عمل وطنية
NGO	منظمة غير حكومية
NSSD	الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة
OPRC	الاتفاقية الدولية للاستعداد والتصدي والتعاون في ميدان التلوث الزيتي
OSPAR	لجنتا أوسلو وباريس (استخدام الاسم بالكامل غير شائع)
PAP/RAC	برنامج إجراءات الأولوية التابع لمركز الأنشطة الإقليمية
PEGASO	أفراد من أجل الحوكمة المستندة إلى الأنظمة الإيكولوجية لتقييم التنمية المستدامة للمحيط والساحل (مشروع)
PoW	برنامج العمل
PSSAs	المناطق البحرية الشديدة الحساسية
RAC	مركز الأنشطة الإقليمية
ReGoKo	مشروع الحوكمة الإقليمية وتكوين المعلومات (البنك الدولي)
REMPEC	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري
SAP	برنامج العمل الاستراتيجي
SAP-BIO	برنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي في منطقة البحر الأبيض المتوسط
SAP-MED	برنامج العمل الاستراتيجي لتناول التلوث الناتج عن أنشطة برية
SCP	الاستهلاك والإنتاج المستدامان
SCP/RAC	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين (يُعرف سابقًا باسم مركز الأنشطة الإقليمية للأطراف المتعاقدة)
SDG	أهداف التنمية المستدامة (الأمم المتحدة)

SEA	التقييم البيئي الاستراتيجي
SEIS	نظام المعلومات البيئية المشترك (الاتحاد الأوروبي)
SFFA	اتفاق تمويل صغير الحجم
SMART	محدد، وقابل للقياس، ويمكن تحقيقه، وذا صلة، ومحدد المدة
SPAs	المناطق المشمولة بحماية خاصة
SPA/RAC	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المشمولة بحماية خاصة
SPAMIs	المناطق المشمولة بحماية خاصة التي تحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط
SWITCH-Med	الانتقال للاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر الأبيض المتوسط (مشروع من مشروعات الاتحاد الأوروبي)
SWIM	الإدارة المتكاملة للموارد المستدامة (مشروع من مشروعات الاتحاد الأوروبي)
TEEB	اقتصاديات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي
TEST	نقل التكنولوجيات السليمة بيئيًا
UfM	الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط
UNEA	جمعية الأمم المتحدة للبيئة
UNECE	لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا
UNEP	برنامج الأمم المتحدة للبيئة
UNESCO	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
UNFCCC	اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
UNIDO	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
WB	البنك الدولي
WCMC	المركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة (برنامج الأمم المتحدة للبيئة)
WHO	منظمة الصحة العالمية
WSSD	مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة
WWF-MedPO	مكتب برنامج البحر الأبيض المتوسط للصندوق العالمي للطبيعة

القرار IG.22/2

الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، التي يُشار إليها فيما يلي في هذه الوثيقة باسم "اتفاقية برشلونة"،

مع التذكير بالمادة 4 من اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر المتوسط وبروتوكولاتها،

مع التذكير استدعاء القرار IG.21/11 حول مراجعة الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة لمؤتمر الأطراف الثامن عشر (إسطنبول، تركيا، كانون الأول/ديسمبر 2013)،

مع التذكير بالاجتماع الثالث عشر للجنة المتوسطية للتنمية المستدامة (القاهرة، مصر، 2009)

بعد دراسة تقرير الاجتماع السادس عشر للجنة المتوسطية للتنمية المستدامة وتوصيتها، بمراكش، المغرب، يونيو/حزيران 2015، والمصادقة على الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 للتقديم المسبق لنقاط اتصال خطة عمل البحر المتوسط والاجتماع التاسع عشر لمؤتمر الأطراف،

يرحّب بتبني جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة بواسطة قمة الأمم المتحدة (نيويورك، أيلول/سبتمبر 2015)،

1. يتبني، باعتباره وثيقة توجيهية استراتيجية لجميع أصحاب المصالح والشركاء لترجمة جدول عمل التنمية المستدامة على المستوى دون الإقليمي والوطني، الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 كما ورد في مرفق هذا القرار،

2. يشجّع الأطراف المتعاقدة لتترجم بصورة ملائمة الأهداف العامة، والتوجهات الاستراتيجية والإجراءات المنصوص عليها في الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025، إلى استراتيجيات وطنية للتنمية المستدامة، مع الوضع في الاعتبار أهمية استخدام أسلوب متكامل ومستدام للتنمية بواسطة استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة؛ لتحقيق هدف حماية البيئة البحرية والساحلية،

3. يدعو الدول إلى استخدام الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 بصفتها إطار عمل لرفع مستوى التنمية المستدامة، وليتم دمجها في إطار السياسات الوطنية، وبناء مسارات تعاون أفقية بين القطاعات الحكومية المختلفة ومسارات تعاون رأسية بين المستويات المختلفة للحكومة من المستوى المحلي إلى المستوى المركزي وبالعكس،

4. يشجّع الأطراف المتعاقدة على ضمان توفر دعم كافٍ، ورؤية واضحة كاملة ونشر للاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 على جميع المستويات،

5. يدعو المنظمات، والمبادرات والبرامج الدولية العاملة في مجال التنمية المستدامة في البحر المتوسط للمساهمة في تطبيق الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 وتيسير أولوياتها في أعمالها والتزاماتها،

6. يدعو جميع أصحاب المصالح في البحر المتوسط للمساهمة في تطبيق الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025،

7. يطلب من اللجنة التوجيهية للجنة المتوسطية للتنمية المستدامة تنفيذ مراجعة نصف سنوية لحالة تنفيذ الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 على المستوى الإقليمي والوطني ورفع تقارير بالنتائج إلى مؤتمر الأطراف الحادي والعشرين،

8. يطلب من الأمانة دعم تنفيذ الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025.

المرفق

الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025

الاستثمار في الاستدامة البيئية لتحقيق هدف التنمية الاجتماعية والاقتصادية

المحتويات

ملخص وافٍ 138

1- مقدمة وخلفية 142

1-1 الخلفية 143

1-2 إقليم البحر المتوسط 145

1-3 صياغة الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 147

2- الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025: الأهداف العامة، والتوجُّهات الاستراتيجية والإجراءات 147

الهدف العام 1: ضمان تحقيق التنمية المستدامة في المناطق البحرية والساحلية 154

الهدف الثاني: تعزيز إدارة الموارد، والإنتاج الغذائي والأمن الغذائي من خلال تطبيق النماذج المستدامة للتنمية الريفية 158

الهدف الثالث: تخطيط وإدارة مدن البحر المتوسط المستدامة 164

الهدف الرابع: تناول قضية تغير المناخ باعتبارها قضية ذات أولوية لمنطقة البحر المتوسط 173

3- ضمان تطبيق ومراقبة الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 192

3-1 الهياكل والعمليات المؤسسية لتطبيق الاستراتيجية 195

3-2 تمويل تطبيق الاستراتيجية 198

3-3 نحو وضع نظام المراقبة ولوحة تحكم إقليمية لتطبيق الاستراتيجية 199

المراجع **201**

ملخص وافٍ

1- توفر الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 إطار عمل استراتيجي للسياسة، مبني على عملية تشاور واسعة؛ لضمان مستقبل مستدام لمنطقة البحر المتوسط بالاتساق مع أهداف التنمية المستدامة. حيث تهدف إلى إيجاد حالة من التناغم في إطار التفاعلات بين الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، ومواءمة الالتزامات الدولية مع الظروف الإقليمية، وتوجيه الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة، وتحفيز التعاون الإقليمي بين أصحاب المصالح في سياق تطبيق التنمية المستدامة. وكما يظهر بوضوح في العنوان الفرعي (**الاستثمار في الاستدامة البيئية لتحقيق هدف التنمية الاجتماعية والاقتصادية**)، ترتكز الاستراتيجية على إيمان راسخ بأن الاستثمار في البيئة هو أفضل سبيل لضمان استدامة خلق الوظائف والتنمية الاجتماعية والاقتصادية.

2- تركز الاستراتيجية على تناول القضايا الشاملة التي تقع في المساحة الوسيطة بين البيئة والتنمية. حيث تتناول القضايا العابرة للحدود بين القطاعات، والمؤسسات والكيانات القانونية، مع التأكيد على الروابط بين القضايا البيئية والتحديات الاجتماعية والاقتصادية، بدلاً من قطاعات اقتصادية محددة. كما يُتوقَّع أيضًا أن تعزز الاستراتيجية من مسارات التعاون بين عمل أصحاب المصالح الرئيسيين على المستوى الوطني والإقليمي، من خلال توفير إطار عمل مُتفَّق عليه بشكل عام، مما يؤدي إلى زيادة فعالية تطبيق التنمية المستدامة في البحر المتوسط.

3- إن البحر المتوسط هو موطن تنوع كبير للأنظمة البيئية والفصائل المعرَّضة لضغوطات كبيرة. حيث تشكل سواحله نسبة 30٪ من السياحة العالمية. إن التنمية في المدن الكبيرة والعملاقة تُزيد من حجم الضغط الناتج عن ارتفاع مستويات السكان وتراكم الأنشطة الاقتصادية في المناطق الساحلية. إن البحر المتوسط يحظى بسمعة عالمية فيما يخص المنتجات الزراعية والنظام الغذائي، ولكن ذلك يعتمد على استدامة المناظر الطبيعية الريفية، والموارد وظروف العمل الجيدة. كما أن مسارات الشحن العالمية التي تمر بالبحر المتوسط تجعل كثافة المرور البحري استثنائية بالنسبة لبحر شبه مغلق. بالإضافة إلى أن تنامي الاهتمام مؤخرًا باستغلال الهيدروكربونات والمعادن الموجودة أسفل قاع البحر يشكل هو الآخر مخاطر متزايدة على البيئة.

4- إن التناقضات الكبيرة في مستويات التنمية بين الدول، مع الصراعات في المنطقة، تشكل تحديًا أمام تصور مستقبل مستدام لحوض البحر المتوسط. وما يفاقم من هشاشة وضع الإقليم هو حساسيته تجاه تغير المناخ؛ حيث إن الأنظمة البيئية في البحر المتوسط هي حاضر ومستقبل من ضمن المناطق الأكثر تأثرًا بتبواعث تغير المناخ العالمي.

5- لقد تمت صياغة الاستراتيجية بالوضع في الاعتبار نتائج **مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو +20)** والذي ركز بشكل خاص على الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر. كما قد تم بناء عملية الأمم المتحدة بخصوص **أهداف التنمية المستدامة** بناءً على الأهداف الإنمائية للألفية، وتبنت مجموعة من الأهداف تتماشى وتتكامل مع جدول عمل الأمم المتحدة 2030 للتنمية المستدامة.

6- إن المنظور المؤسسي يتسم بظهور مبادرات إقليمية تركز على زيادة التعاون بين الشواطئ الجنوبية والشمالية للبحر المتوسط، مثل **اتحاد البحر المتوسط** و**مبادرة آفاق 2020** لتطهير البحر المتوسط من التلوث بحلول عام 2020. بينما تركز المبادرات الإقليمية الأخرى على قضايا محددة ليتم تناولها على مستوى البحر المتوسط، مع النظر إلى أهم مصادر التدهور البيئي في المنطقة.

7- ترتكز الاستراتيجية على الرؤية التالية:

تحويل البحر المتوسط إلى منطقة تتميز بالرخاء والسلام يستمتع فيها الناس بحياة عالية الجودة، وتفعيل التنمية المستدامة في إطار الطاقة الاستيعابية للأنظمة البيئية الصحية. ويمكن تحقيق ذلك من خلال الأهداف المشتركة، والمشاركة القوية لجميع أصحاب المصالح، والتعاون، والتضامن، والمساواة، والحوكمة التشاركية.

8- يمكن استخلاص مضمون الاستراتيجية أيضًا من خلال مجموعة من المبادئ التوجيهية، وتشمل أهمية استخدام أسلوب متكامل للتخطيط البيئي والتنموي، والانفتاح على نماذج متعددة من التنمية المستقبلية، واستخدام أسلوب متوازن لتحقيق التنمية الإقليمية، واتِّباع المبادئ الوقائية ومبادئ تغريم الملوِّث، واستخدام أسلوب تشاركي لوضع السياسات وصناعة القرار، وأهمية اتِّباع سياسات قائمة على الأدلة، والاتفاق على المدى الطويل والقصير فيما يخص التخطيط والتقييم، والشفافية، والشراكة بين نظام خطة عمل البحر المتوسط والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى.

9- تتبع الاستراتيجية **هيكلاً** قائمًا على **ستة أهداف** عامة توجد في المساحة الوسيطة بين البيئة والتنمية، التي تم اختيارها لتوفير مجال لأسلوب متكامل للتعاطي مع قضايا الاستدامة. وتعكس الأهداف العامة الثلاثة الأولى أسلوبًا إقليميًا، بينما تتسم الأهداف الأخرى بكونها أهدافًا مشتركة، تتناول السياسات والمجالات الأساسية، كما يلي:

1- ضمان تحقيق التنمية المستدامة في المناطق البحرية والساحلية،
2- تعزيز إدارة الموارد، والإنتاج الغذائي والأمن الغذائي من خلال تطبيق النماذج المستدامة للتنمية الريفية،
3- تخطيط وإدارة مدن البحر المتوسط المستدامة،
4- تناول قضية تغير المناخ باعتبارها قضية ذات أولوية لمنطقة البحر المتوسط،
5- التحول إلى اقتصاد أخضر وأزرق،
6- تحسين الحوكمة في إطار دعم التنمية المستدامة.

10- تمت صياغة مجموعة من **التوجهات الاستراتيجية** لكلٍّ من الأهداف العامة الستة. يتم استكمال التوجهات الاستراتيجية من خلال **الإجراءات الوطنية والقومية**، بالإضافة إلى **الأهداف** و**المبادرات الرئيسية**. وتهدف الإجراءات إلى توفير توجيه وإلهام للوصول إلى تطبيق فعال للاستراتيجية. قد لا توجد ضرورة أو تتوفر الموارد لدى كل الدول لتنفيذ جميع الإجراءات المقترحة؛ حيث إنه قد يكون من المفضل مواءمة الإجراءات المقترحة لتلائم الاحتياجات الوطنية.

11- يمكن تلخيص نطاق ومحتوى الأهداف العامة الستة للاستراتيجية فيما يلي:

الهدف الأول: ضمان تحقيق التنمية المستدامة في المناطق البحرية والساحلية

إن الهدف العام الذي يركز على "البحر والسواحل" يرسخ بصورة قاطعة وتاريخية أسلوب الحوض المُتَّبَع في خطة عمل البحر المتوسط واتفاقية برشلونة. إن استراتيجية المناطق البحرية والساحلية ترتكز على تعزيز التطبيق والامتثال لبروتوكولات اتفاقية برشلونة وأدوات ومبادرات السياسة الإقليمية الأخرى التي تعززها الأساليب الوطنية، بالإضافة إلى تدشين وفرض آليات تنظيمية، بما في ذلك التخطيط المكاني البحري؛ لمنع الاستغلال غير المستدام لموارد المحيطات المفتوحة.

الهدف الثاني: تعزيز إدارة الموارد، والإنتاج الغذائي والأمن الغذائي من خلال تطبيق النماذج المستدامة للتنمية الريفية

تتميز المناطق الريفية في منطقة البحر المتوسط بالتنوع في الظروف الطبيعية، والبنية الاجتماعية والاقتصادية، ولكنها تتشارك إمكانية تأسيس قواعد جديدة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية. إن المحافظة على الحالة والصحة الجيدة للأنظمة البيئية الريفية تعد أمرًا رئيسيًا للمحافظة على التنوع البيولوجي وصالح الإنسانية. وعلاوةً على ذلك، تعتبر إدارة الموارد الطبيعية والمحافظة عليها، والتنمية الريفية والإنتاج والأمن الغذائي عناصر مترابطة تعتمد على بعضها لضمان صالح المجتمعات الريفية وتوفير إسهامات هامة لتسهيل مسارات الصناعات المختلفة، من معالجة الأغذية إلى السياحة. ولذلك تدعو الاستراتيجية إلى المحافظة على التنوعات النباتية الأصلية أو التقليدية والفصائل الحيوانية المحلية واستخدامها، وتقدير المعرفة والممارسات التقليدية في قرارات إدارة البيئة الريفية. كما تعزز الاستراتيجية من دعم شبكات المناطق المحمية بيئيًا، من خلال تعزيز وعي أصحاب المصالح بشأن قيمة خدمات النظام البيئي والتوعية بمخاطر فقدان ميزة التنوع البيولوجي. كما توصي الاستراتيجية أيضًا بتنفيذ تنمية ريفية شاملة، والقضاء على الفقر، وتمكين المرأة، وتمكين الشباب، وتوفير فرص متكافئة للوصول إلى الخدمات المحلية الأساسية، بالإضافة إلى وصول المنتجين المحليين إلى قنوات التوزيع والأسواق، بما في ذلك سوق السياحة.

الهدف الثالث: تخطيط وإدارة مدن البحر المتوسط المستدامة

بينما تتواصل أعمال التمدن على قدم وساق، وخاصةً على امتداد الشواطئ الجنوبية، تفتقر أغلب مدن البحر المتوسط، وبالذات المدن الساحلية، إلى الإدارة المستدامة فيما يتعلق بسعاتها الاستيعابية، كما تفتقر إلى المرونة الكافية. إلا أن تلك المدن، التي تمثل محركات أساسية للتنمية الاقتصادية، والابتكار والإبداع، تمثل أهمية قصوى للتنمية المستدامة، كما يظهر في جدول أعمال المدن الصديقة للمناخ. ولهذه الأسباب، فإن اتِّباع أسلوب جديد، ومستدام، وشامل وإبداعي لتخطيط مدن البحر المتوسط وإدارتها هو الأمل الوحيد للمستوطنات الحضرية الواقعة على ضفاف البحر. وتتمثل العناصر الأساسية لهذا الأسلوب فيما يلي: استخدام عمليات شاملة لتخطيط المناطق الحضرية وإدارتها، وتعزيز التناسق الاجتماعي اوالاقتصادي، والحد من الضغوط البيئية، والعمل على زيادة المرونة، وحماية المناطق التاريخية وإعادة تأهيلها، وتعزيز ثقافة المباني الخضراء والإدارة المستدامة للنفايات في سياق اقتصاد أكثر دائرية. وتوجد سبعة توجهات استراتيجية تركز بشكل خاص على التوصيات التالية: تطبيق عمليات تخطيط مكاني شاملة ومتكاملة، وتشجيع التمدن الشامل، وتعزيز

حماية المناطق التاريخية الحضرية وإعادة تأهيلها، وتعزيز الإدارة المستدامة للنفايات، وتعزيز الأنماط المكانية العمرانية والخيارات التكنولوجية التي تحد من الطلب على المواصلات وتحفيز التنقل المستدام، وتعزيز ثقافة المباني الخضراء والحد من التأثير البيئي لبيئة المباني، وتعزيز المرونة الحضرية؛ للحد من قابلية التعرض للأخطار سواءً الطبيعية أو الناتجة عن الأنشطة البشرية.

الهدف الرابع: تناول قضية تغير المناخ باعتبارها قضية ذات أولوية لمنطقة البحر المتوسط

تتضح مظاهر تقلُّب وتغير المناخ بصورة جلية في البحر المتوسط؛ حيث يُتوقع أن تُزيد عواقب تغير المناخ من سوء المواقف الصعبة بالفعل حاليًا في المنطقة. وتدعو الاستراتيجية إلى التقدم في سبيل تحويل منطقة البحر المتوسط إلى منطقة خضراء، ومنخفضة الكربون ومرنة مناخيًا، مع تعزيز التوجهات الاستراتيجية التكميلية، كما يلي: زيادة المعرفة العلمية، وزيادة الوعي، وتطوير القدرات الفنية للتعامل مع تغير المناخ وضمان تحقيق عملية صناعة قرار على أساس المعلومات على جميع المستويات، وتحديد وحماية خدمات مواءمة المناخ وتخفيف آثار العوامل المؤثرة عليه في الأنظمة البيئية الطبيعية، وتسريع عملية امتصاص الاستجابات الذكية والمرنة مناخيًا، وتفعيل الآليات الحالية والظاهرة لتمويل الأنشطة المناخية، بما في ذلك الأدوات الدولية والمحلية، وتعزيز مشاركة القطاع العام والخاص، وتشجيع الإصلاحات على مستوى المؤسسات، والسياسات والقوانين؛ لتيسير استجابات تغير المناخ بصورة فعالة في أطر عمل وطنية ومحلية للتنمية، وخاصةً في قطاع الطاقة. ويتم استكمال أهداف الاستراتيجية بواسطة إطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

الهدف العام 5: التحول إلى اقتصاد أخضر وأزرق

يعد الاقتصاد الأخضر، ويُطلق عليه الاقتصاد الأزرق حينما يُطبَّق على القطاعات الساحلية، والحياة والأنشطة البحرية، هو ذلك الاقتصاد الذي يعزز التنمية المستدامة مع رفع مستوى صالح البشرية والمساواة الاجتماعية، مع تقليل المخاطر البيئية والندرة الإيكولوجية بدرجة كبيرة. وبجانب الاهتمام بالطاقة المتجددة، وإدارة النفايات، والاستهلاك والإنتاج المستدام، يركز مفهوم الاقتصاد الأخضر على النماذج الجديدة والناشئة مثل الاقتصاد الدائري، والاقتصاد التعاوني، والاقتصاد الوظيفي. ويتضمن الاقتصاد الأخضر صراحةً أهداف خلق وظائف كريمة للجميع، وخاصةً الشباب والنساء، والتضمين الاجتماعي؛ للقضاء على الفقر وتعزيز ثقافة المجتمعات الصحية والعادلة. وتشجع الاستراتيجية على قياس معدلات التنمية، والتقدم والازدهار، بالإضافة إلى الابتكار الاجتماعي والصديق للبيئة. كما تعزز أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدام، بالإضافة إلى دمج مبادئ الاستدامة في عملية صناعة القرار في أنشطة الاستثمار للقطاع العام والخاص. كما توصي الاستراتيجية أيضًا بخلق سوق أكثر شمولاً يدمج التكلفة البيئية والاجتماعية الحقيقية للمنتجات والخدمات. ويتم استكمال الاستراتيجية بواسطة خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامة للبحر المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط.

الهدف العام 6: تحسين الحوكمة في إطار دعم التنمية المستدامة

تعد الحوكمة هدفًا مشتركًا، وتهتم بتضمين الأطراف غير الحكومية الفعالة في عمليات صناعة القرار، باستخدام نماذج جديدة من تنسيقات التعاون. وتشمل التحديات الإقليمية التي تواجهها الحوكمة البيئية كلاً من تقسيم المسؤولية، والتخطيط والتنفيذ غير المعتمد على النتائج، بالإضافة إلى ضعف الموارد البشرية والمالية في القطاع العام، وخاصةً على المستوى المحلي. إن استراتيجية تحسين الحوكمة البيئية في البحر المتوسط ترتكز على خمس دعائم: تعزيز الحوار والتعاون على المستوى الدولي، بما في ذلك الاستعداد للطوارئ، وتعزيز مشاركة أصحاب المصالح؛ لضمان إقامة عمليات شاملة وتحقيق التكامل والدمج في عملية صناعة القرار، وتعزيز التطبيق والامتثال للالتزامات والاتفاقيات البيئية، بما في ذلك تناسق السياسات المعتمد على التنسيق بين الوزارات، ودعم التعليم والأبحاث، وتعزيز القدرات الإقليمية لإدارة المعلومات.

ويركز الفصل الثالث من الاستراتيجية على جوانب **التطبيق**، و**التمويل والمراقبة**، كما يلي: العمليات والهياكل المؤسسية لتطبيق الاستراتيجية، وتمويل أنشطة تطبيق الاستراتيجية، ونظام مراقبة ولوحة تحكم إقليمية لتطبيق الاستراتيجية.

12- بالرغم من التسهيلات التي يوفرها **نظام خطة عمل البحر المتوسط**، فإن المشاركة والدور الفعال لجميع أصحاب المصالح هو ما يلعب دورًا حاسمًا في تحقيق الاستراتيجية على أرض الواقع. حيث يوفر نظام خطة عمل البحر المتوسط القيادة والتوجيه اللازمين فيما يخص تطبيق الاستراتيجية. إن خطط عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط التي تمت صياغتها برؤية لتطبيق بروتوكولات اتفاقية برشلونة، بالإضافة إلى أن الآليات والأدوات الإقليمية الأخرى الموجودة، هي الأدوات الأساسية لتطبيق الاستراتيجية. إن نظام خطة عمل البحر المتوسط له أهمية أساسية في توفير الدعم والتوجيه الفني للأطراف المتعاقدة على الاتفاقية، بالإضافة إلى تنسيق إجراءات التطبيق وعمليات المراقبة. وتمثل **اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة** هيكلاً أساسيًا داخل هذا النظام لدعم تطبيق الاستراتيجية.

13- إن **الدول** مدعوَّة لاستخدام الاستراتيجية بوصفها إطار عمل لدمج التنمية المستدامة بشكل أفضل في إطار السياسات الوطنية، وبناء مسارات تعاون أفقية بين القطاعات الحكومية المختلفة، ومسارات تعاون رأسية بين المستويات المختلفة للحكومة من المستوى المحلي إلى المستوى المركزي والعكس. كما تلعب **المنظمات بين الحكومية، والإقليمية ودون الإقليمية** دورًا شديد الأهمية، حيث تعمل جنبًا إلى جنب مع بعضها البعض ومع نظام خطة عمل البحر المتوسط؛ لتيسير حركة مسارات التعاون مع الدول باستخدام الاستراتيجية باعتبارها منصة عمل مشتركة.

14- **فيما يخص المجتمع المدني**، فإن الاستراتيجية تحتوي على مجموعة من التوجُّهات الاستراتيجية التي توفر المعلومات اللازمة للعمل مع الشركاء الآخرين، وتوفر أسسًا خصبة لتنمية المشروعات. ويمكن أيضًا للمجتمع المدني تولِّي مسؤولية مهام خاصة شديدة الأهمية لرفع الوعي والتوعية. كما يعد **القطاع الخاص** شريكًا أساسيًا آخر، وخاصة في الاقتصاد الأخضر والأزرق الناشئ، ليس فقط من خلال المسؤولية المجتمعية للشركات، ولكن أيضًا من خلال المزيد من عمليات الاستهلاك والإنتاج المستدام. إن الأدوات التحليلية التي ستسمح بتوقع وتخطيط وتقييم التأثيرات والإجراءات المتعلقة بالتنمية المستدامة يجب أن يتم وضعها بالشراكة مع **المجتمع العلمي**، الذي يحتاج هو الآخر إلى توجيه قدراته البحثية لدعم عملية صناعة السياسات. أما فيما يخص **جهات التمويل**، فإن الاستراتيجية تحتوي على مجموعة من الأهداف الإقليمية المتفق عليها بصورة كبيرة، بالإضافة إلى التوجهات الاستراتيجية داخل هذه الأهداف، التي تساعد هذه الجهات على تحديد وتقييم عروض التمويل التي تهدف إلى دفع عملية التنمية المستدامة في الإقليم.

15- تعد الاستعانة بخدمات **هياكل مؤسسية** كافية، أولوية أساسية لتوفير معطيات التطبيق الفعال للاستراتيجية. وترتكز الاستراتيجية في هذا المجال على دعامتين أساسيتين هما: توظيف أو تعزيز هياكل لتطبيق التنمية المستدامة على النطاق الوطني والإقليمي، وضمان توفير الموارد الكافية لها، ووضع عمليات إقليمية لتطبيق ومراقبة الاستراتيجية.

16- تطبيق الاستراتيجية، على أساس الطموح المرتفع ولكن مع وجود الرؤية الضرورية والواقعية لإيجاد منطقة متوسطية مستدامة على أسس اقتصادية واجتماعية قوية، وهو ما يحتاج إلى توفير **موارد مالية** هامة. تتضمن الاستراتيجية سلسلة من الإجراءات لتعزيز قدرة تمويل التطبيق مثل حافظة المشاريع، وعمليات بناء القدرة ومرفق استثمار لتمويل إجراءات التنمية المستدامة في منطقة البحر المتوسط.

17- من الضروري توفير **نظام مراقبة** شامل و**مؤشرات** ذات صلة لتطبيق الاستراتيجية. حيث يجب توفر نوعين من المراقبة، وهما متابعة تطبيق الإجراءات الموصى بها في الاستراتيجية، مثل عدد الدول التي تقوم بالتطبيق، ومستوى تقدم قضايا التنمية المستدامة على النطاق الأوسع، مثل خفض انبعاثات الغاز من الدفيئات، على سبيل المثال. وفي الوقت الذي يعد فيه هذان النوعان متصلين بمراقبة تطبيق الاستراتيجية، فإن المؤشرات والأساليب مختلفة. ولذلك، فإن المراقبة المستمرة للاستراتيجية سيتم تطويرها من خلال تأسيس **لوحة تحكم لمؤشرات الاستدامة** الخاصة بمنطقة البحر المتوسط.

1- مقدمة وخلفية

1- تسعى التنمية المستدامة إلى تلبية احتياجات الأجيال الحالية والتالية، واستخدام الموارد الطبيعية والأنظمة الإيكولوجية بطرق تحافظ عليها وعلى استدامتها، وتضمن وصولاً متكافئًا لها في الحاضر والمستقبل. حيث تضع إطار العمل اللازم لضمان تنمية مجدية ومستديمة، وتوفير سبل عيش كريمة للجميع، وهي الاعتبارات ذات الأهمية الخاصة في السياق الحالي الصعب لمنطقة البحر المتوسط على المستوى الاجتماعي والاقتصادي.

2- لقد تم بناء عملية الأمم المتحدة بخصوص أهداف التنمية المستدامة، وهي واحدة من نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو +20) الأساسية، بناءً على الأهداف الإنمائية للألفية، وتبنت مجموعة من الأهداف تتماشى وتتكامل مع جدول عمل الأمم المتحدة 2030 للتنمية المستدامة.[1]

3- تحظى التنمية المستدامة بأهمية خاصة في منطقة البحر المتوسط؛ حيث إنها منطقة مغلقة، تتسم بمحدودية تجدد المياه فيها؛ نظرًا لضيق اتصالها بالمحيط، ولذلك فهي تتسم بحساسية خاصة تجاه التلوث. بالإضافة إلى ذلك، فإن مناخها المعتدل يجعلها موطنًا لنطاق متنوع من الأنظمة الإيكولوجية والفصائل. كما أن منطقة البحر المتوسط أيضًا عرضة لضغوطات كبيرة. فمع التاريخ الغني للمنطقة والمناظر الطبيعية والثقافية الاستثنائية، مثَّلت سواحلها نسبة 31٪ من إجمالي السياحة العالمية في عام 2011، بينما وصل الرقم في السنوات السابقة إلى ما يزيد عن 35٪. وفي نفس الوقت، وصلت عائدات السياحة الدولية إلى 190 مليار يورو، ما يمثل حوالي 26٪ من الإجمالي العالمي.[2] لقد تسببت التكتلات المتواجدة على سواحل منطقة البحر المتوسط، مع البنية التحتية السياحية، في تنمية مدن عملاقة، مع خلق ضغوطات لاحقة ناتجة عن تزايد معدلات السكان وتراكم الأنشطة الاقتصادية في بيئة هشة بشكل خاص. إن البحر المتوسط يحظى بسمعة عالمية فيما يخص المنتجات الزراعية والنظام الغذائي، ولكن ذلك يعتمد على استدامة المناظر الطبيعية الريفية، والموارد وظروف العمل الجيدة. كما أن مسارات الشحن العالمية التي تمر بالبحر المتوسط تجعل كثافة المرور البحري استثنائية بالنسبة لبحر شبه مغلق. بالإضافة إلى أن تنامي الاهتمام مؤخرًا باستغلال الهيدروكربونات والمعادن الموجودة أسفل قاع البحر تجاريًا يشكل هو الآخر مخاطر متزايدة على بيئة منطقة البحر المتوسط.

4- إن التناقضات الكبيرة في مستويات التنمية ومعايير الحياة بين الدول، مع الصراعات في المنطقة، والتي تؤثر بالفعل سلبيًا على الاستثمار والتنمية، تشكل أيضًا تحديًا أمام تصور مستقبل مستدام لحوض البحر المتوسط. وما يفاقم من هشاشة وضع الإقليم هو حساسيته تجاه تغير المناخ؛ حيث أقرَّت المجموعة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، في تقرير التقييم الخامس لها بأن الأنظمة البيئية في البحر المتوسط هي حاضر ومستقبل من ضمن المناطق الأكثر تأثرًا ببواعث تغير المناخ العالمي.

5- إن الهدف من الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 هو توفير إطار عمل استراتيجي للسياسة، مبني على عملية تشاور واسعة؛ لضمان مستقبل مستدام للمنطقة. إن المنطق الذي تستند إليه الاستراتيجية هو الحاجة إلى إيجاد حالة من التناغم في إطار التفاعلات بين الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، ومواءمة الالتزامات الدولية مع الظروف الإقليمية؛ لتوجيه استراتيجيات التنمية المستدامة، وتحفيز التعاون الإقليمي بين أصحاب المصالح في سياق تطبيق التنمية المستدامة. وترتكز الاستراتيجية على إيمان راسخ بأن الاستثمار في البيئة هو أفضل سبيل لضمان استدامة خلق الوظائف والتنمية الاجتماعية والاقتصادية، كما يمثل محركًا ضروريًا لتحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية. تركز الاستراتيجية على تناول القضايا الشاملة التي تقع في المساحة الوسيطة بين البيئة والتنمية. حيث تتناول القضايا العابرة للحدود بين القطاعات، والمؤسسات والكيانات القانونية، مع التأكيد على الروابط بين القضايا البيئية والتحديات الاجتماعية والاقتصادية، بدلاً من قطاعات اقتصادية محددة مثل السياحة أو الزراعة. كما يتوقع أيضًا أن تؤدي الاستراتيجية إلى خلق مسارات التعاون التي يتم تشكيلها بين عمل أصحاب المصالح الرئيسيين على المستويين الوطني والإقليمي، من خلال توفير إطار عمل متفق عليه بشكل عام، مما يؤدي إلى زيادة فعالية تطبيق التنمية المستدامة في البحر المتوسط.

1-1 الخلفية

6- في المؤتمر الثاني عشر للأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة في موناكو بتشرين الثاني/نوفمبر 2001، وبالتوازي مع نتائج القمة العالمية للتنمية المستدامة، قررت دول البحر المتوسط الإحدى وعشرون، والمجتمع الأوروبي إعداد استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة.

7- لقد تم وضع الاستراتيجية 2005-2015 بوصفها نتيجة لعملية تشاور جمعت أصحاب المصالح في البحر المتوسط، بما في ذلك الحكومات والمجتمع المدني من خلال مشاركة المنظمات غير الحكومية والخبراء الأساسيين. كما تم تبني أول استراتيجية للتنمية المستدامة في البحر المتوسط بواسطة الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة عام 2005 في الاجتماع الرابع عشر في بورتوروز، سلوفينيا.

8- إن الحاجة لوجود الاستراتيجية تبقى قوية دائمًا، حيث إن السياق العالمي والإقليمي قد تغير بصورة ملحوظة، بل إن الضغوط أصبحت أكثر وضوحًا. وفي نفس الوقت، تم تطوير أدوات إقليمية جديدة، مثل خريطة طريق أسلوب النظام الإيكولوجي[3] وبروتوكول الإدارة المتكاملة للمنطقة الساحلية في البحر المتوسط[4] في إطار اتفاقية برشلونة، بالإضافة إلى خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدام للبحر المتوسط[5]، التي تعد قيد الإعداد حاليًا.

9- وفوق كل اعتبار، فقد تمت صياغة الاستراتيجية بالوضع في الاعتبار نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو +20) والذي ركز بشكل خاص على الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، وشهد اتفاقًا على مسودة أهداف التنمية المستدامة.

10- في نفس الوقت، وعلى المستوى الإقليمي، يتسم المشهد بظهور ودمج مبادرات تركز على زيادة التعاون بين السواحل الجنوبية والشمالية للبحر المتوسط، مثل اتحاد البحر المتوسط[6]، وهو المنظمة الحكومية الدولية التي تدعم المشروعات الإقليمية الملموسة في إطار مبادئ الملكية المشتركة والجيومترية المتغيرة، التي أطلقت مبادرة آفاق 2020 لتطهير البحر المتوسط من التلوث بحلول عام 2020.[7] بينما تركز المبادرات الإقليمية الأخرى على قضايا محددة ليتم تناولها على مستوى البحر المتوسط، مع النظر إلى أهم مصادر التدهور البيئي في المنطقة من خلال أدوات مثل التخطيط المكاني البحري وكفاءة الموارد.

تكليف بمراجعة استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة

11- في ضوء نتائج مؤتمر ريو +20، طلبت الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة، في اجتماعها العادي الثامن عشر الذي تم عقده في إسطنبول، تركيا، في كانون الأول/ديسمبر 2013، إطلاق مراجعة للاستراتيجية (القرار IG.21/11)، مع رؤية لإرسال استراتيجية جديدة لدراستها وتبنيها بواسطة الأطراف المتعاقدة في الاجتماع التاسع عشر، المقرر عقده في شباط/فبراير 2016 باليونان. يؤكد القرار على أهمية إقامة مسارات تعاون مع عملية أهداف التنمية المحلية؛ لضمان التناسق بين الأهداف العالمية والإقليمية في البحر المتوسط، مع إفساح المجال للخصوصية والابتكار الإقليمي.

12- بالإضافة إلى ذلك، يؤكد القرار IG.21/11 على الحاجة لمسارات تعاون وتنسيق بين الاستراتيجية والمبادرات الإقليمية الأخرى، سواءً تلك التابعة لخطة عمل البحر المتوسط أو تلك التابعة لأطراف فاعلة أخرى. وبالإضافة إلى الحاجة إلى دراسة مبادرات وأدوات السياسة على المستوى الإقليمي، فإن مراجعة الاستراتيجية يجب أن تتضمن الأدوات و/أو المبادرات الأساسية الحالية لخطة عمل البحر المتوسط، مثل خريطة طريق تطبيق أسلوب للنظام الإيكولوجي في البحر المتوسط، وخطة عمل تطبيق البروتوكول على الإدارة المتكاملة للمنطقة الساحلية في البحر المتوسط (2012-2019)، وإطار العمل الإقليمي القادم للتكيف مع تغير المناخ، وخطة العمل الإقليمية القادمة للاستهلاك والإنتاج المستدام، وخريطة العمل القادمة لإيجاد شبكة شاملة، وممثِّلة للنظام الإيكولوجي، ومترابطة بكفاءة ومُدارَة بفعالية لمناطق البحر المتوسط المحمية بحلول عام 2020. ويجب أيضًا إيجاد روابط بين الاستراتيجية بعد خضوعها للمراجعة مع الاستراتيجيات الإقليمية الأخرى (الحالية أو التي سيتم الانتهاء منها) وأُطُر العمل الاستراتيجية.

تقييمات تطبيق الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2005-2015

13- ترتكز الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 على نتائج تقييمين تم تنفيذهما لتوفير معلومات لعمليات المراجعة، حيث يركز التقييم الأول على التطبيق بين عاميّ 2005 و2010، بينا يتناول التقييم الثاني تأثير الاستراتيجية الإقليمية على الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة.

14- في عام 2011، تم تنفيذ تقييم تطبيق الاستراتيجية 2005-2015 بعد خمس سنوات من تبني الاستراتيجية، وهو ما أسفر عن عدد من النتائج الهامة.[8] وقد خَلُصَ التقييم إلى أن الإنجازات الكبيرة التي تمت على المستوى النصف سنوي قد جاءت في المقام الأول، وهي توقيع بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر المتوسط، وبعد ذلك، تأثير وضع الاستراتيجيات الوطنية الحديثة على التنمية المستدامة، بالإضافة إلى المفهوم واسع الانتشار بأن الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة شكلت وثيقة خلفية مفيدة للسلطات العامة في عملية تطبيق الاستراتيجيات الوطنية، دون التأثير على عمل السياسة بصورة ملموسة. وفيما يلي ملخص للنتائج الأساسية:

- بالنسبة لبعض أهداف استراتيجية 2005 مثل الصرف الصحي والوصول إلى الكهرباء، فقد تحسن الموقف عما سبق، بينما في جوانب أخرى مثل تغير المناخ، وكثافة الطاقة، والمياه والسياحة المستدامة (خاصةً الأهداف البيئية)، فإن الأوضاع تزداد سوءًا.
- ينبغي أن تضع الاستراتيجية تركيزًا إضافيًا على الأولويات الناشئة، مثل التكيف مع تغير المناخ والاقتصاد الأخضر. وسيسمح وجود مؤشرات جديدة، مثل المؤشرات المرتبطة بتدفقات السكان الناجمة عن تغير المناخ، من ضمن مؤشرات أخرى، بمراقبة عمليات التكيف بتفصيل أكبر.
- ينبغي التوسع في إيضاح أهداف ملموسة ومؤشرات لقياس مدى تقدمها.
- لقد تأثر تطبيق الاستراتيجية بقوة بواسطة إطار عمل الحوكمة الحالي. يجب إيجاد تنظيم مختلف للأدوار، وإطار عمل للتنظيم فيما يخص برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط لاتفاقية برشلونة، بما في ذلك دور وتوقعات نقاط الاتصال الوطنية؛ وذلك لخلق قنوات للتطبيق الفعال للاستراتيجية. وينبغي على خطة عمل البحر المتوسط إيجاد ومواءمة وحدات العمل الحالية لتوفير خدمة مراقبة للبرامج الحالية ودفع أنشطة المساعدة الفنية، ومشاركة المعرفة، وبناء القدرة، وتبادل المعلومات والمراقبة، إلى الأمام.
- ينبغي أن تتضمن الاستراتيجية قدر الإمكان فرصًا لمسارات تعاون مع البرامج، والمنظمات، والمبادرات الأخرى، في الحالات المجدية، مع الإشارة إلى التوقيتات والظروف التي قد تنشأ فيها مسارات التعاون تلك. وينبغي أن يتم إشراك مجتمع الأعمال، والسلطات المحلية أو ممثليها، والمنظمات الأكاديمية وغير الحكومية بصورة أكبر على المستوى الوطني، وعلى مستوى اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة. كما سيكون من الملائم أيضًا تحسين مسارات التعاون بين المنظمات الدولية والإقليمية العاملة في منطقة البحر المتوسط لتعظيم الاستفادة من نتائج المبادرات وتقليل الشكوك.
- يجب توفير شرح للإجراءات، والموارد والتنظيم الخاص بتحويل الاستراتيجية إلى إجراءات على المستوى الوطني، حيث إن طريق العبور من إطار عمل استراتيجي إقليمي إلى سياسات وطنية ليس تلقائيًا ولا مباشرًا، خاصةً عند الوضع في الاعتبار الروابط بين القطاعات والمستويات المختلفة للإدارة والحوكمة في الدول.

15- في عام 2009، قامت أمانة خطة عمل البحر المتوسط بتنفيذ مراجعة وتقييم للاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة في البحر المتوسط، بهدف "توفير تقييم إجمالي للإجراءات والمبادرات التي تم تنفيذها حتى حينه بواسطة دول البحر المتوسط فيما يخص التنمية المستدامة، وبالتالي السماح بتقدير أفضل للوضع الحالي". كما اهتم التقييم أيضًا باختبار العلاقة وتأثير الاستراتيجية على وضع وتطبيق الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة. وانتهى التقرير إلى أن الاستراتيجية قد لعبت دورًا أكبر على المستوى الإقليمي منه على مستوى الإشراك الفعال للسلطات على المستوى الوطني لوضع استراتيجياتها الوطنية للتنمية المستدامة. وبالرغم من ذلك، فقد ألمح التقرير إلى أن مبادرة خطة عمل البحر المتوسط للمساعدة في إعداد الاستراتيجيات الوطنية كانت مفيدة وقيّمة وتبنتها عدة دول. وبالإضافة إلى ذلك، وبالرغم من أن الاستراتيجيات الوطنية كانت مبنية على الدعائم الثلاثة للتنمية المستدامة، إلا أن القضايا البيئية غالبًا ما تطغى على الدعامتين الأخريين. كما أفاد التقييم أيضًا بأنه على المستوى الوطني تقوم مؤسسة حكومية واحدة، عادةً ما تكون وزارة البيئة، بتنسيق العملية بشكل عام. وفي أغلب الحالات كان الكيان المسؤول عند تنسيق أعمال صياغة وتطبيق استراتيجيات التنمية المستدامة يواجه تحديات فيما يخص توفير القيادة والدعم على مستوى قطاعات الحكومة، خاصةً في حالة عدم ربط عمليات استراتيجية التنمية المستدامة بالتخطيط الحكومي ووضع الميزانية، كما يحدث في أغلب الأحوال. بالإضافة إلى ذلك، كانت هناك مخاطرة بتلاشي الالتزام على مستوى قطاعات الحكومة، خاصةً في فترات الأزمات الاقتصادية.

2-1 إقليم البحر المتوسط

16- مع ما يتميز به البحر المتوسط من تاريخ طويل، وتراث طبيعي وثقافي غني، فهو يمثل نقطة التقاء بين ثلاث قارات: أفريقيا، وآسيا وأوروبا. وبوصفه محاطًا بدول يصل عددها إلى 21 دولة، فهو يعد أكبر بحر شبه مغلق في العالم.

موارد طبيعية وثقافية غنيّة

17- يشغل البحر المتوسط، الذي يضم سبعة أقاليم إيكولوجية بحرية[9]، و75 حوضًا مائيًا ساحليًا، و224 إقليمًا إداريًا ساحليًا، حوضًا تبلغ مساحته حوالي 2.6 مليون كم^2، ويبلغ طول ساحله 46 ألف كم، مع متوسط عمق مياه يبلغ حوالي 1500 م. وتؤثر الأنظمة النهرية التي تعد المصدر الرئيسي للمواد المغذية وما يرتبط بها من أنشطة بشرية بدرجة كبيرة على صحة البحر المتوسط.

18- مع تنوع النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية للبحر المتوسط، يدعم إقليم البحر المتوسط بعضًا من أغنى مجموعات الحيوانات والنباتات في العالم، ويتميز بوجود مجموعة متنوعة من المَوَاطِن الطبيعية للكائنات الحية. حيث إنه يعد من أهم 25 بؤرة للتنوع البيولوجي العالمي، ويتسم بكونه منطقة ذات قيمة استثنائية في التنوع البيولوجي، مع وجود عدد كبير من الفصائل المتوطنة والمستويات الخطرة لفقدان المَوَاطِن الأصلية. يوجد عدد يُقدَّر بحوالي 10000 - 12000 فصيلة بحرية في البحر المتوسط، تتكون من حوالي 8500 حيوان ميكروسكوبي، وأكثر من 1300 فصيلة نباتية و2500 فصيلة من مجموعات التصنيف الأخرى. ويمثل ذلك نسبة 4 - 18 بالمئة من الفصائل البحرية المعروفة في العالم، حسب مجموعة التصنيف، في منطقة تغطي أقل من 1٪ من محيطات العالم وأقل من 0.3٪ من حجمه.[10]

19- تعد منطقة البحر المتوسط موطنًا لبعض أقدم المستوطنات البشرية في العالم، ما يعطيها أبعادًا فريدة على مستوى التراث الثقافي. وقد شكَّل ذلك، على مدى آلاف السنين، روابطَ قوية بين سكان الإقليم، وأعطى معنى إضافيًا لمفهوم الانتماء إلى البحر المتوسط. وبالرغم من تنوعها، فإن الهوية الإقليمية لدول البحر المتوسط تعززت على مدى قرون بفضل التجارة والتواصل. حيث ما زالت تعد المنطقة من ضمن المناطق الأكثر ازدحامًا في العالم بالنسبة لمسارات الشحن، مع مرور حوالي ثلث حركة الشحن التجاري العالمية بالمنطقة: حيث يمر 220000 مركب تجاري بحمولة تزيد عن 100 طن عبر البحر المتوسط كل عام.[11]

20- تتسم حالة البيئة الساحلية والبحرية بكونها متغيرة، إلا أن جميع أجزاء المنطقة عُرضة لضغوطات متعددة، تعمل بصورة متزامنة وفي العديد من الحالات بصورة مزمنة. ويركز تقرير 2012 حول حالة البيئة البحرية والساحلية للبحر المتوسط على القضايا الرئيسية التي تتطلب سياسة منسَّقة واستجابات للإدارة في السنوات التالية لوقف مد التدهور في النظم الإيكولوجية للبحر المتوسط.[12] إن البواعث الأساسية للتدهور البيئي المذكور هي التنمية والتمدد الساحلي، والتلوث الكيميائي، والنفايات البحرية، والضوضاء البحرية، والفصائل الغازية غير الأصيلة، فضلاً عن الاستغلال المفرط للعديد من أنواع المخزون السمكي المُستغَل تجاريًا. أما التأثيرات الأساسية لهذه البواعث فهي: التلوث الكيميائي للرواسب والكائنات الحية، وتغيُّر شبكات الغذاء البحري، وتغيُّر الظروف الهيدروغرافية، والتغيُّرات في سلامة قاع البحر، والتشبُّع الغذائي في المناطق الساحلية بالقرب من الأنهار و/أو المدن الكبيرة. بالإضافة إلى ذلك، يبزغ تغيُّر المناخ أيضًا بوصفه باعثًا أساسيًا للتغيُّر البيئي في المنطقة.

المناطق الساحلية للبحر المتوسط: وسيط حيوي بين الأرض والبحر

21- من المُقدَّر أن حوالي ثلث سكان البحر المتوسط يتركزون في المناطق الساحلية، بينما يقيم أكثر من نصف السكان في الأحواض الهيدرولوجية الساحلية. ووفقًا لمنظمة Plan Bleu، فإن عدد سكان المناطق الساحلية للبحر المتوسط يبلغ 150 مليون نسمة، ويبلغ إجمالي المقيمين في الأحواض الهيدرولوجية حوالي 250 مليون نسمة، ما يمثل 33٪ و55٪ من إجمالي سكان الدول النهرية، على التوالي.[13] وتصل هذه النسبة إلى 65٪ في الدول الجنوبية من المنطقة، مع حوالي 120 مليون نسمة.

22- لقد نما تعداد سكان الدول النهرية من 276 مليون نسمة عام 1970 ليبلغ 466 مليون نسمة عام 2010، ويُتوقَّع أن يبلغ 529 مليون نسمة بحلول عام 2025. وبالرغم من ذلك، فقد تغير توزيع السكان بين دول البحر المتوسط التابعة للاتحاد الأوروبي ودول البحر المتوسط الشرقية والجنوبية بصورة كبيرة على مدار تلك الفترة؛ حيث إنه في عام 1960 كانت الدول الجنوبية والشرقية تمثل نسبة 41٪ من إجمالي السكان، بينما وصلت هذه النسبة اليوم إلى 60٪. ويرتبط هذا النمو السكاني بزيادة ملحوظة في التعداد السكاني الحضري، والذي نما من نسبة 48٪ عام 1960 إلى 67٪ عام 2010. وقد حدثت النسبة الأكبر من هذه التنمية العمرانية على امتداد السواحل، حيث ارتفع تعداد سكان مدن مثل الجزائر وتل أبيب بواقع 5 إلى 10 مرات بين عاميّ 1950 و2010.

التوجُّهات الاجتماعية والاقتصادية

23- في عام 2010، كانت دول البحر المتوسط مسؤولة عن نسبة 11.5٪ من إجمالي الناتج المحلي العالمي، مما شكَّل انخفاضًا طفيفًا عن النسبة السابقة التي بلغت 13.5٪ عام 1990. وعلى المستوى الإقليمي، وبالرغم من أن معدلات النمو في الدول الجنوبية والشرقية أعلى من نظيراتها في دول البحر المتوسط التابعة للاتحاد الأوروبي، فإن الفجوة ما زالت كبيرة؛ حيث إنه في عام 2011، كان متوسط دخل الفرد في الدول الجنوبية والشرقية (حوالي 6000 دولار أمريكي) أقل بنسبة 4.6 مرات من متوسط الدخل في دول البحر المتوسط التابعة للاتحاد الأوروبي.[14] وقد صاحب النمو الاقتصادي في الدول الجنوبية والشرقية تحسن ملحوظ في المؤشرات الاجتماعية الأساسية كما ظهر في مؤشر التنمية البشرية.[15]

24- من المتوقع أن تستمر سيطرة الأنشطة المعتمدة على الموارد (مثل مصايد الأسماك، وتربية الأحياء المائية، والغابات، والزراعة، والصناعات الأولية)، والصناعات الثانوية (مثل صناعة الغذاء، والإسكان والبناء) والخدمات (مثل الشحن والسياحة) وعلى التنمية الاقتصادية في المناطق الساحلية للبحر المتوسط. بينما تظل احتمالية وجود فرص اقتصادية في المدن الساحلية قوة جذب قوية، حيث تعمل على جذب السكان من المناطق النائية بعيدًا عن السواحل، وتحفيز عملية الهجرة من المناطق الريفية الضعيفة اقتصاديًا. وستظهر حاجة هؤلاء السكان الجدد للمدن الساحلية للتوظيف، والغذاء، والمياه، والطاقة، والإسكان، والسلع والخدمات الأخرى، ما سيمثل ضغطًا إضافيًا على النظم الإيكولوجية والبيئات الساحلية، وبالتالي يمثل ذلك تحديًا جوهريًا على مستوى التنمية في البحر المتوسط.

25- وداخل الإقليم، ستؤثر الدول الفقيرة على أطراف أخرى عديدة؛ حيث أعلن المنتدى العربي للبيئة والتنمية عن أنها تؤثر على 65 مليون نسمة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.[16] وما يفاقم من انعدام الاستقرار الاقتصادي هو تزايد ارتفاع معدلات البطالة على مستوى التعداد السكاني العام، التي تزيد بشكل خاص على مستوى الشباب. وما زالت توجد فوارق حادة في الدخل بين الدول، وفي بعض الحالات تخفي معدلات النمو التدهور في رأس المال الطبيعي المتجدد.[17] ويثير ذلك تساؤلات حول قدرة اقتصادات البحر المتوسط على خلق ملايين الوظائف الجديدة التي من المتوقع أن تكون مطلوبة بحلول عام 2020 لاستيعاب الوافدين الجدد إلى سوق العمل، مع الحفاظ على استقرار معدلات البطالة الحالية. لقد أسهمت تأثيرات الفقر والبطالة في زيادة التهميش الاجتماعي، الذي تَعقَّد بشكل إضافي نتيجة لفوارق الدخل، وهو ما يزيد من انعدام الاستقرار الاجتماعي والسياسي. وتكشف مطالب التغيير على مستوى البحر المتوسط أن الضغوط الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المتصاعدة، والتأثيرات الناتجة على الأمن المعيشي قد أصبحت غير محتملة وغير قابلة للاستمرار. وترجع زيادة الصراعات المدنية والمسلحة في العديد من الدول، إلى غياب تخطيط التنمية المستدامة. وبالمثل، فعلى المستوى الإقليمي، تظل التحديات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية الحالية والناشئة وتأثيراتها، تمثل مخاوف كبيرة بالنسبة للتنمية المستدامة.

3-1 صياغة الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025

26- لقد تم تنفيذ عملية مراجعة الاستراتيجية على ثلاث مراحل. وقد تم إطلاق عملية المراجعة في شباط/فبراير 2014، وتم وضع وثيقة تشاور. كما تم تنفيذ عملية مشاورة واسعة على أساس هذه الوثيقة في نيسان/أبريل 2014، مع التركيز على الرؤية والقضايا التي ينبغي تناولها في المراجعة. وأثناء اجتماع اللجنة التوجيهية للجنة المتوسطية للتنمية المستدامة الذي تم عقده في مالطا في حزيران/يونيو 2014، اقترحت اللجنة وضع رؤية وبنية للاستراتيجية الجديدة، على أساس ستة موضوعات، وهي التي أصبحت لاحقًا الأهداف الستة الرئيسية للاستراتيجية. وقد كانت الموضوعات الستة معتمدة على تجميع للقضايا الناتجة عن مشاورة المرحلة الأولى، بالإضافة إلى الموضوعات الناتجة عن مقترح 2014 لمجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بأهداف التنمية المستدامة التابعة للأمم المتحدة. وبإعادة التأكيد على مضمون القرار الذي تم اتخاذه في الاجتماع الثامن عشر للأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة، قامت اللجنة التوجيهية بالتأكيد على أن الاستراتيجية 2016-2025 ينبغي أن تركز على المساحة الوسيطة بين البيئة والتنمية الاجتماعية والاقتصادية. إن الجوانب الاجتماعية والاقتصادية يتم تناولها بالقدر الذي ترتبط فيه بالموضوعات البيئية الوسيطة.

27- تضمن المرحلة الثانية صياغة الاستراتيجية، على أساس الملاحظات التي تم الحصول عليها من المرحلة الأولى. كما تم أيضًا اتِّباع أسلوب تشاركي خلال هذه المرحلة؛ حيث تم تشكيل ست مجموعات عمل موضوعية من الخبراء وأصحاب المصالح الرئيسيين ليقدموا آراءهم في عملية صياغة الأقسام الموضوعية. وتم استكمال أعمال التواصل الإلكتروني لمجموعات العمل من خلال الاجتماعات المباشرة وجهًا لوجه. وفي المرحلة الأخيرة، تم إرسال مسودة الاستراتيجية للمصادقة عليها بواسطة الاجتماع السادس عشر للجنة المتوسطية للتنمية المستدامة في حزيران/يونيو 2015 في المغرب، وسيتم بحث إعطاء الموافقة النهائية على الاستراتيجية أثناء الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة في 2016.

2- الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025: الأهداف العامة، والتوجُّهات الاستراتيجية والإجراءات

28- إن الهدف من هذه الاستراتيجية هو توفير إطار عمل لسياسة الاستراتيجية لضمان مستقبل مستدام لمنطقة البحر المتوسط. إن المنطق الذي تستند إليه الاستراتيجية هو الحاجة إلى إيجاد حالة من التناغم في إطار التفاعلات بين الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، ومواءمة الالتزامات الدولية مع الظروف الإقليمية، لتوجيه استراتيجيات التنمية المستدامة، وتحفيز التعاون الإقليمي بين أصحاب المصالح في سياق تطبيق التنمية المستدامة. وفي هذا الصدد، فإن التنمية المستدامة تترجم الحاجة إلى مراعاة الأهداف البيئية والاجتماعية والاقتصادية، في عملية صناعة القرار على جميع المستويات وعبر كل القطاعات. وترتكز الاستراتيجية على إيمان راسخ بأن الاستثمار في البيئة هو أفضل سبيل لضمان استدامة خلق الوظائف والتنمية الاجتماعية والاقتصادية، كما يمثل محركًا ضروريًا لتحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية. وترتكز الاستراتيجية على الرؤية التالية:

تحويل البحر المتوسط إلى منطقة تتميز بالرخاء والسلام يستمتع فيها الناس بحياة عالية الجودة، وتفعيل التنمية المستدامة في إطار الطاقة الاستيعابية للأنظمة البيئية الصحية. ويمكن تحقيق ذلك من خلال الأهداف المشتركة، والمشاركة القوية لجميع أصحاب المصالح، والتعاون، والتضامن، والمساواة، والحوكمة التشاركية.

29- تتلخص هذه الرؤية بوضوح في العنوان الفرعي للاستراتيجية، وهو **"الاستثمار في الاستدامة البيئية لتحقيق هدف التنمية الاجتماعية والاقتصادية"**.

30- يمكن استخلاص مضمون الاستراتيجية أيضًا من خلال مجموعة من المبادئ التوجيهية، وتشمل أهمية استخدام أسلوب متكامل للتخطيط البيئي والتنموي، والانفتاح على نماذج متعددة من التنمية المستقبلية، واستخدام أسلوب متوازن لتحقيق التنمية الإقليمية، واتِّباع المبادئ الوقائية ومبادئ تغريم الملوِّث، واستخدام أسلوب تشاركي لوضع السياسات وصناعة القرار، وأهمية اتِّباع سياسات قائمة على الأدلة، والاتفاق على المدى الطويل والقصير فيما يخص التخطيط والتقييم (على مدى بضعة عقود على الأقل)، والشفافية، والشراكة بين نظام خطة عمل البحر المتوسط والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى.

31- تركز الاستراتيجية على تناول القضايا الشاملة التي تقع في المساحة الوسيطة بين البيئة والتنمية. فهي تقوم على مجموعة من الموضوعات الشاملة التي تم اختيارها لتوفير نطاق لأسلوب متكامل لتناول قضايا الاستدامة، كما يلي: البحار والسواحل، والموارد الطبيعية، والتنمية الريفية والغذاء، والمدن المستدامة، والمناخ، والتحول إلى الاقتصاد الأخضر، والحوكمة.

32- تعكس الموضوعات الثلاثة الأولى أسلوبًا إقليميًا، حيث يمكن فيه تناول قضايا الاستدامة المعقدة معًا: فقد كانت المخاوف بشأن البحار والسواحل من أهم نتائج مؤتمر ريو +20، بالإضافة إلى حجر زاوية للتعاون في إطار اتفاقية برشلونة؛ حيث توفر المناطق الريفية سياقًا لتناول مجموعة من القضايا الريفية المترابطة، والمدن التي كانت موضوع الاجتماع الثامن عشر للأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة في إسطنبول في 2013. والموضوعات الشاملة الثلاثة التالية هي تغير المناخ، الذي يمثل قضية استدامة هامة من منظور عالمي وإقليمي، والاقتصاد الأخضر، الذي يوفر رابطًا أساسيًا بين البيئة والاقتصاد، ويعد أحد أهم جوانب تركيز قمة ريو +20، والحوكمة، التي ظهرت أثناء التشاور باعتبارها قضية أساسية لتطبيق الاستدامة في منطقة البحر المتوسط. وقد تم استخدام هذه الموضوعات بوصفها أساسًا لصياغة الأهداف الستة للاستراتيجية، كما يلي:

1- ضمان تحقيق التنمية المستدامة في المناطق البحرية والساحلية
2- تعزيز إدارة الموارد، والإنتاج الغذائي والأمن الغذائي من خلال تطبيق النماذج المستدامة للتنمية الريفية
3- تخطيط وإدارة مدن البحر المتوسط المستدامة
4- تناول قضية تغير المناخ باعتبارها قضية ذات أولوية لمنطقة البحر المتوسط
5- التحول إلى اقتصاد أخضر وأزرق
6- تحسين الحوكمة في إطار دعم التنمية المستدامة

33- تتوافق هذه الأهداف بصورة كبيرة مع أهداف التنمية المستدامة، التي تبنتها الأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر 2015، كما هو موضح في الجدول 1 أدناه. ومع ذلك، فنظرًا للطبيعة الشاملة للأهداف، فأغلب أهداف التنمية المستدامة ذات صلة غير مباشرة بجميع أهداف الاستراتيجية.

الجدول 1. ربط الأهداف العامة للاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 بأهداف التنمية المستدامة

الأهداف العامة للاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025	**أهداف التنمية المستدامة**
1. ضمان تحقيق التنمية المستدامة في المناطق البحرية والساحلية	14. المحافظة على المحيطات، والبحار، والموارد البحرية، واستخدامها بشكل مستدام لتحقيق التنمية المستدامة.
2. تعزيز إدارة الموارد، والإنتاج الغذائي والأمن الغذائي من خلال تطبيق النماذج المستدامة للتنمية الريفية	2. القضاء على الجوع، وتحقيق الأمن الغذائي وتحسين التغذية ودعم الزراعة المستدامة 15. حماية واستعادة ودعم الاستخدام المستدام للنظم الإيكولوجية الأرضية، والإدارة المستدامة للغابات، ومكافحة التصحر، وإيقاف وعكس آثار تدهور الأراضي، وإيقاف عملية فقدان التنوع البيولوجي 6. ضمان توفر واستدامة المياه والصرف الصحي للجميع
3. تخطيط وإدارة مدن البحر المتوسط المستدامة	11. جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة، وآمنة، ومرنة ومستدامة 7. ضمان الوصول إلى طاقة بأسعار مقبولة، ويُعتمد عليها، ومستدامة وحديثة
4. تناول قضية تغير المناخ باعتبارها قضية ذات أولوية لمنطقة البحر المتوسط	13. اتخاذ إجراء سريع لتخفيف حدة تغير المناخ وآثاره
5. التحول إلى اقتصاد أخضر وأزرق	8. دعم نمو اقتصادي مستدام وشامل، وضمان توفر توظيف إنتاجي وبدوام كامل وملائم للجميع 9. بناء بنية تحتية مرنة، ودعم التصنيع الشامل والمستدام وتعزيز الابتكار 12. ضمان أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدام
6. تحسين الحوكمة في إطار دعم التنمية المستدامة	16. دعم المجتمعات المسالمة والشاملة لتحقيق التنمية المستدامة، وتوفير وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة ومسؤولة وشاملة للجميع 17. تعزيز وسائل تطبيق وتنشيط الشراكة العالمية للتنمية المستدامة
أهداف التنمية المستدامة الشاملة المتعلقة بالقضايا الاجتماعية	1. القضاء على الفقر بكل صوره وفي كل مكان 3. ضمان حياة صحية ودعم الصحة العامة للجميع ولجميع الأعمار 4. ضمان تعليم عالي الجودة شامل ومتكافئ، ودعم فرص التعلم مدى الحياة للجميع 5. تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات 10. الحد من انعدام المساواة داخل الدول وفيما بينها

تمثل الأهداف الستة العمود الفقري للاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025. حيث يغطي كل هدف مجموعة من قضايا الاستدامة، كما هو موضح في الصندوق 1.

الصندوق 1. قائمة القضايا التي تم تناولها بواسطة الأهداف الستة للاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025

1. ضمان تحقيق التنمية المستدامة في المناطق البحرية والساحلية

- التدهور البيئي المتواصل والمخاطر المتزايدة للتلوث البحري والضوضاء البحرية
- فقدان التنوع البيولوجي
- تقسيم وتدهور النظام الإيكولوجي
- الاستغلال غير المستدام للموارد الحية والأنواع الغريبة في النظم الإيكولوجية
- التأثيرات الناجمة عن استغلال الموارد البحرية غير الحية
- الصيد العَرَضِي للأنواع المُعرَّضة للانقراض
- التحضر المتزايد على خطوط السواحل، ما يتسبب في عدم توفر الحماية والإدارة الكافية للأرض، والتمدد الحضري الناتج عن البناء غير القانوني وإحلال الطبقات السكانية الغنية مكان الطبقات السكانية الأقل على السواحل، والتنمية السياحية غير المقيدة

2. تعزيز إدارة الموارد، والإنتاج الغذائي والأمن الغذائي من خلال تطبيق النماذج المستدامة للتنمية الريفية الموارد الطبيعية وخدمات النظام الإيكولوجي

- فقدان التنوع البيولوجي والتنوعات المحلية للمحاصيل والسلالات المُعرَّضة للانقراض نتيجة:
  - الاستغلال المفرط أو الاستخدام غير القانوني للمياه والموارد الطبيعية الأخرى
  - فقدان الموائل، والتدهور والتقسيم، وعدم وجود تقييم مناسب
  - الأنواع الغريبة والغازية
  - الكائنات الحية المُعدَّلة وراثيًا
  - تغير المناخ
- تلوث التربة والمياه والهواء
- تدهور وتقسيم النظم الإيكولوجية الأرضية، وخاصةً الغابات
- المناطق المحمية المُعرَّضة للمخاطرة نتيجة عدم كفاية التغطية المكانية، والتخطيط، والإدارة والتمويل
- انعدام الوعي الكافي لدى المجتمع، والصناعات وصنَّاع السياسات بخدمات الأنظمة الإيكولوجية وفوائدها الاقتصادية، والافتقاد إلى تقييم مناسب
- القضايا العابرة للحدود في إدارة الموارد الطبيعية وإنتاج الماشية

التنمية الريفية والغذاء

- تعرض صغار المنتجين للتغيرات المناخية والاقتصادية ونقص الموارد الطبيعية
- نقص الخدمات الاجتماعية والبنية التحتية في مناطق ريفية معينة
- خسارة الأراضي الزراعية، والتعرية والتصحر
- التفاوتات الاجتماعية والاقتصادية التي تؤثر على سكان المناطق الريفية، وخاصةً النساء والشباب
- العجز اللوجيستي على المستوى المحلي، والوطني والإقليمي، بما في ذلك عدم وصول المنتجين الصغار والمحليين للأرض، والمياه، والائتمان، والأسواق
- تحكم أطراف كبرى في الإنتاج الزراعي والأسواق، ما يجعل وصول المنتجين الصغار والمحليين محدودًا
- خسارة المعرفة العملية التقليدية وتقدم أعمار المزارعين
- غياب التنظيم الجماعي الكافي، وعدم مشاركة المجتمعات المحلية في إدارة الموارد الطبيعية
- انعدام الدراسة الكافية للعلاقة بين المياه، والأرض والطعام

3. تخطيط وإدارة مدن البحر المتوسط المستدامة

- تدهور جودة الحياة والصحة في الحضر؛ نتيجة الاكتظاظ المروري، والضوضاء، وسوء جودة الهواء، وعدم التوفير الكافي للصرف الصحي، وزيادة معدلات إنتاج النفايات الحضرية
- انخفاض المرونة؛ بسبب مخاطر طبيعية ومن صنع الإنسان، وخاصةً تلك الناتجة عن تغير المناخ
- المستوى غير المرضي للتناسق الاجتماعي والاقتصادي الحضري، خاصةً في العشوائيات والمستوطنات الحضرية غير الرسمية، وما زاد من انخفاض المستوى هو انعدام التوازن الأرضي الإقليمي، مما تسبب في الهجرة الريفية إلى المدن الكبيرة، وبالتالي زيادة الفقر في المناطق الحضرية
- تزايد الطلب على الطاقة، مع الاستخدام غير الكفء للطاقة
- تدهور المناطق الحضرية التاريخية
- الارتفاع المتواصل في إنتاج النفايات؛ نتيجة تزايد معدلات نمو السكان وزيادة الاستهلاك
- انخفاض قدرة السلطات المحلية فيما يخص النماذج المتكاملة للإدارة الحضرية

4. تناول قضية تغير المناخ باعتبارها قضية ذات أولوية لمنطقة البحر المتوسط

- المعرفة والأدوات العلمية الخاصة بتغير المناخ غير متاحة للوصول، وغير مستخدمة في صناعة القرار بشكل كافٍ

- الضرر الناتج عن تغير المناخ، بما في ذلك الأحداث الخطيرة والتغيرات الثابتة على المدى الطويل، يزداد في المناطق والقطاعات الأكثر تعرضًا
- الاتجاه المتنامي لانبعاثات غازات الدفيئات في إطار قطاع الطاقة وخارجه
- الإيقاع البطيء لظهور المجتمعات الصديقة للمناخ؛ نظرًا لمحدودية الوصول إلى أفضل التكنولوجيا المتوفرة وممارسات التنمية البديلة
- عدم الالتزام بإجراءات التكيف مع تغير المناخ وتقليل التكاليف على نطاق واسع على المستوى الوطني والمحلي
- الاعتماد الزائد على التمويل الحكومي والمبادرات الحكومية

5. التحول إلى اقتصاد أخضر وأزرق

- التفاوتات الاجتماعية والاقتصادية بين الدول وداخلها، ومعدلات البطالة المرتفعة خاصةً بين الشباب والنساء
- النمو الاقتصادي الذي لا يراعي الآثار البيئية والاجتماعية
- أنماط الحياة غير المستدامة المعتمدة على نماذج الاستهلاك العالي للموارد، ومعدلات إعادة التدوير المنخفضة، والوعي المحدود لدى المستهلكين، وعدم كفاية معلومات المنتجات
- مرافق الإنتاج الضارة بيئيًا وغير الفعالة
- تدفقات الاستثمار التي تمول المرافق غير المستدامة والبنية التحتية غير الفعالة
- الشكوك في السياسات بخصوص زيادة مخاطر الاستثمار في التكنولوجيا والعمليات الخضراء
- الإشارات الخاطئة في الأسعار/الأسواق والحوافز المالية التي لا تقدر رأس المال الطبيعي وغير الملموس والتأثيرات الخارجية
- الأسواق التجارية غير الفعالة، والتعاون على المستوى الإقليمي
- المستوى المنخفض للتنافسية الاقتصادية الإقليمية
- الاعتماد العالي نسبيًا على الموارد الطبيعية في التنمية الاقتصادية

6. تحسين الحوكمة في إطار دعم التنمية المستدامة

- ضعف قدرات الاستجابة للطوارئ، وضعف إدراك العلاقة بين تدفقات السكان والاستدامة البيئية
- المستوى المنخفض للمشاركة في صناعة القرار على مستويات عديدة
- تقسيم المسؤولية على مستويات مختلفة من الحوكمة، وبين القطاعات، والافتقاد إلى اللامركزية
- الافتقاد إلى التناغم والتبعية بين المستويات المختلفة لصناعة القرار
- عدم كفاءة التخطيط، والإدارة والتطبيق للأدوات القانونية الحالية
- عدم كفاية الوعي، والتعليم، والأبحاث والابتكار فيما يخص التنمية المستدامة
- الحاجة لدفع مفاهيم الوصاية العامة في الأدوات الحالية لتحقيق حوكمة أفضل وأكثر مساواة، ومشاركة عامة أكثر فعالية وكفاءة
- عدم الكفاءة، وعدم التوفر، وعدم اعتمادية المعرفة والبيانات العلمية

34- تمت صياغة مجموعة من التوجُّهات الاستراتيجية لكلٍّ من الأهداف الستة للاستراتيجية؛ لضمان تناول القضايا ذات الصلة. ويحتوي الجدول 2 على التوجُّهات الاستراتيجية لكل هدف. ونظرًا للطبيعة الشاملة للأهداف، توجد روابط بين التوجُّهات الاستراتيجية، وقد يؤدي تطبيق توجُّه استراتيجي واحد إلى التأثير بصورة متوازية على تطبيق توجُّه آخر. وتم التوسع في شرح توجُّهات وإجراءات استراتيجية إضافية في الفصل الثالث، الذي يركز على ضمان تطبيق الاستراتيجية ومراقبتها.

الجدول 2. التوجُّهات الاستراتيجية في إطار أهداف الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025

الهدف	التوجُّه الاستراتيجي
1. ضمان تحقيق التنمية المستدامة في المناطق البحرية والساحلية	**1.1:** تعزيز التطبيق والامتثال لبروتوكولات اتفاقية برشلونة وأدوات السياسة الإقليمية الأخرى والمبادرات، واستكمالها بالأساليب الوطنية
	1.2: وضع وفرض آليات تنظيمية، بما في ذلك التخطيط المكاني البحري؛ لمنع ومكافحة الاستغلال غير المستدام لموارد المحيطات المفتوحة.
2. تعزيز إدارة الموارد، والإنتاج الغذائي والأمن الغذائي من خلال تطبيق النماذج المستدامة للتنمية الريفية	**2.1:** دعم الأسلوب المستدام لاستخدام الموارد الطبيعية والنظم الإيكولوجية، وإدارتها والمحافظة عليها
	2.2: دعم المحافظة على التنوعات النباتية الأصلية أو التقليدية والفصائل الحيوانية المحلية واستخدامها، لتقدير المعرفة والممارسات التقليدية في قرارات إدارة البيئة الريفية
	2.3: دعم شبكات المناطق المحمية بيئيًا على المستوى الوطني وعلى مستوى البحر المتوسط، وتعزيز وعي أصحاب المصالح بشأن قيمة خدمات النظام البيئي والتوعية بمخاطر فقدان ميزة التنوع البيولوجي
	2.4: دعم التنمية الريفية الشاملة والمستدامة، مع تركيز خاص على القضاء على الفقر، وتمكين النساء وتوظيف الشباب، مع الوصول المتكافئ والمستدام للخدمات المحلية الأساسية للمجتمعات الريفية
	2.5: ضمان وصول المنتجين المحليين لقنوات التوزيع والأسواق، بما في ذلك سوق السياحة
3. تخطيط وإدارة مدن البحر المتوسط المستدامة	**3.1:** تطبيق عمليات تخطيط مكاني شاملة ومتكاملة مع استخدام الأدوات الأخرى ذات الصلة، بالإضافة إلى تحسين الامتثال للقواعد واللوائح ذات الصلة؛ لزيادة التناغم الاقتصادي، والاجتماعي، والإقليمي وتقليل الضغوط على البيئة
	3.2: تشجيع التمدن الشامل وتعزيز قدرات التخطيط والإدارة بصورة تشاركية ومتكاملة للمستوطنات البشرية
	3.3: دعم حماية وإعادة تأهيل المناطق الحضرية التاريخية
	3.4: دعم الإدارة المستدامة للنفايات في إطار اقتصاد أكثر دائرية
	3.5: دعم الأنماط المكانية الحضرية والخيارات التكنولوجية التي تقلل من الطلب على وسائل المواصلات، وتحفيز الانتقال والوصول المستدام في المناطق الحضرية
	3.6: دعم المباني الخضراء؛ للمساهمة في تقليل الآثار الإيكولوجية للبيئة المبنية
	3.7: تعزيز المرونة الحضرية؛ لتقليل التعرض للمخاطر الطبيعية والناتجة عن الأنشطة البشرية بما في ذلك تغير المناخ.
4. تناول قضية تغير المناخ باعتبارها قضية ذات أولوية لمنطقة البحر المتوسط	**4.1:** زيادة المعرفة العلمية، وزيادة الوعي، وتنمية المهارات التقنية للتعامل مع تغير المناخ، وضمان توفر معلومات لصناعة القرار على جميع المستويات، وتقدير وحماية خدمات التكيف مع المناخ، وتخفيف الآثار الواقعة عليه في الأنظمة الإيكولوجية الطبيعية
	4.2: تسريع امتصاص استجابات المناخ الذكية والمرنة
	4.3: تفعيل آليات تمويل المناخ الحالية والناشئة، بما في ذلك الأدوات الدولية والمحلية، وتعزيز مشاركة القطاعات الخاصة والمالية
	4.4: تشجيع الإصلاحات المؤسسية، والقانونية، والإصلاحات على مستوى السياسات لخلق تيسير فعال لاستجابات تغير المناخ في أطر عمل للتطوير وطنية ومحلية، وخاصةً في قطاع الطاقة
5. التحول إلى اقتصاد أخضر وأزرق	**5.1:** خلق وظائف خضراء وملائمة للجميع، وخاصةً الشباب والنساء؛ للقضاء على الفقر وتعزيز التضمين الاجتماعي
	5.2: مراجعة تعريفات وقياس التطور، والتقدم والصالح العام
	5.3: دعم أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدام
	5.4: تشجيع الابتكار المجتمعي والصديق للبيئة
	5.5: دعم إدماج مبادئ ومعايير الاستدامة في عملية صناعة القرار فيما يخص الاستثمار الحكومي والخاص
	5.6: ضمان وجود سوق أكثر خضرة وأكثر شمولاً يدمج التكلفة البيئية والاجتماعية الحقيقية للمنتجات والخدمات؛ لتقليل التأثيرات الخارجية الاجتماعية والبيئية
6. تحسين الحوكمة في إطار دعم التنمية المستدامة	**6.1:** تعزيز الحوار والتعاون الإقليمي، ودون الإقليمي والعابر للحدود، بما في ذلك الجاهزية للطوارئ
	6.2: دعم مشاركة المجتمع المدني، والعلماء، والمجتمعات المحلية، وأصحاب المصالح الآخرين في عملية الحوكمة على جميع المستويات لضمان تحقيق عمليات شاملة وضمان التكامل في صناعة القرار
	6.3: دعم التطبيق والامتثال للالتزامات البيئية والاتفاقيات، بما في ذلك تناغم السياسات على أساس التنسيق بين الوزارات
	6.4: دعم التعليم والبحث في مجال التنمية المستدامة
	6.5: تعزيز القدرات الإقليمية لإدارة المعلومات

35- يتم استكمال التوجهات الاستراتيجية بالإجراءات التي سيتم اتخاذها على المستوى الوطني والإقليمي، والتي تصحبها إشارة واسعة للأطراف الفاعلة، والإطارات الزمنية والمؤشرات. كما تم أيضًا تحديد مبادرات رئيسية، تلك التي تُظهر رؤية الاستراتيجية بطريقة مثالية؛ حيث تعد هذه المبادرات ذات دلالة على إجراء إقليمي أو وطني (متعدد الجنسيات) يحمل إمكانية هامة لتحقيق النتائج، والوضوح، والرؤية.

36- كما تم أيضًا وضع مجموعة من الأهداف للاستراتيجية، مع مراعاة تركيزها على المساحة الوسيطة المشتركة بين البيئة والتنمية الاجتماعية والاقتصادية. وقد كان المصدر الرئيسي للأهداف هو "أهداف التنمية المستدامة". وتتلخص الأهداف الخاصة حسب الهدف في الجدول 3 الوارد أدناه، وتظهر في الاستراتيجية تحت الهدف العام، والتوجه الاستراتيجي ذي الصلة.

جدول 3. الأهداف الخاصة في الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025

الهدف	**الهدف الخاص** (تشير الأرقام بين الأقواس إلى الأهداف الخاصة في المسودة النهائية لوثيقة نتائج قمة الأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر 2015، والتي تبنت جدول أعمال التنمية المستدامة 2030)
1	بحلول عام 2020، سيتم المحافظة على نسبة 10٪ على الأقل من المناطق الساحلية والبحرية، بالتماشي مع القانون الدولي والوطني، وعلى أساس أفضل المعلومات العلمية المتوفرة (14.5)
1	بحلول عام 2020، سيتم تنظيم عملية الحصاد والقضاء على الصيد الجائر للأسماك بصورة فعالة، وصيد الأسماك غير القانوني، وغير المُبلَّغ عنه وغير المنظم، وممارسات الصيد المدمر للأسماك، وتطبيق خطط إدارة على أساس علمي؛ لاستعادة مخزون الأسماك في أقصر وقت ممكن إلى مستويات يمكن عندها تحقيق أقصى إنتاجية مستدامة وفقًا للخصائص البيولوجية (14.4)
2	اتخاذ إجراء سريع وحاسم للحد من تدهور وتقسيم المَوَاطِن الطبيعية، وإيقاف خسارة التنوع البيولوجي، وبحلول عام 2020، سيتم حماية ومنع انقراض الفصائل المهددة، واتخاذ إجراء إضافي حسب الحاجة بحلول عام 2030 (15.5)
3	بحلول عام 2030، سيتم تعزيز التحضر المستدام والشامل والقدرة على التشاركية، والتخطيط والإدارة المتكاملة والمستدامة للمستوطنات البشرية في جميع الدول (11.3)
3	بحلول عام 2030، سيتم تقليل إنتاج النفايات بشكل مستدام من خلال المنع، والتقليل، وإعادة التدوير، وإعادة الاستخدام (12.5)
5	بحلول عام 2025، ستلتزم أغلبية دول البحر المتوسط ببرامج الشراء الحكومية الخضراء أو المستدامة
6	بحلول عام 2025، سينضم ثلث دول البحر المتوسط إلى اتفاقية آرهوس

37- تتضمن الاستراتيجية تطبيق جميع الالتزامات الوطنية والدولية، حتى إذا لم تأتِ على ذكرها صراحةً. ويشمل ذلك سياسات واستراتيجيات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة، بما في ذلك "استراتيجية أوروبا 2020" و"خريطة طريق: الاستخدام الفعال للموارد في أوروبا"، بالنسبة لتلك الأطراف التي تُشكَّل عليها تلك الأدوات التزامًا.

38- وتهدف الإجراءات المقترحة إلى توفير توجيه وإلهام، حيث تلخص فرص وضع إجراءات وطنية، كما توفر تعاونًا إقليميًا في إطار نظام خطة عمل البحر المتوسط وخارجها؛ لتحقيق أقصى تطبيق فعال ممكن للاستراتيجية. ومن المفهوم أنه قد لا تتوفر لدى جميع الدول الضرورة أو الموارد لتنفيذ كل الإجراءات المقترحة على المستوى الوطني. حيث قد يكون من المستحب، بالتماشي مع إجراءات التخطيط الوطني، تبني الإجراءات المقترحة وفقًا للاحتياجات الوطنية. ولذلك ينبغي أن تعمل الإجراءات الوطنية بوصفها إطار عمل مرجعي لمساعدة الدول على وضع سياسات وطنية لتطبيق توجهات الاستراتيجية. وفيما يخص أغراض الاستراتيجية، التي تركز على إقليم البحر المتوسط، فقد تم تضمين السلطات الإقليمية دون الوطنية تحت مصطلح "السلطات المحلية".

الهدف العام 1: ضمان تحقيق التنمية المستدامة في المناطق البحرية والساحلية

39- إن الهدف العام الذي يركز على "البحر والسواحل" يرسخ بصورة قاطعة وتاريخية أسلوب الحوض المُتَّبع في خطة عمل البحر المتوسط واتفاقية برشلونة. لقد كانت خطة عمل البحر المتوسط لعام 1975 هي أول برنامج إقليمي للبحار تحت مظلة برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وقد تم تبني اتفاقية برشلونة عام 1976 بواسطة دول البحر المتوسط والمجتمع الأوروبي. ومنذ ذلك الحين تم تبني العديد من البروتوكولات في إطار الاتفاقية للمساعدة على حماية البحر المتوسط ومناطقه الساحلية. وتغطي البروتوكولات حاليًا إلقاء النفايات من السفن والطائرات، وحالات طوارئ التلوث بالنفط والمواد الضارة، والمناطق ذات الحماية الخاصة والتنوع البيولوجي، والتلوث الناتج عن استغلال الجرف القاري، والنفايات الخطرة، ومؤخرًا، الإدارة المتكاملة للمنطقة الساحلية.[18]

40- لقد اعتبرت استراتيجية 2005 البحر والمناطق الساحلية واحدة من أولويات مجالات عملها السبع، معتبرةً تلك الأولوية أمرًا جوهريًا في سبيل تحقيق تقدم فعلي في مجال التنمية المستدامة في البحر المتوسط. وفي السنوات التي تلت تبنيها، كان هناك عدد من التطورات دون الإقليمية، والإقليمية، والعالمية، المرتبطة بهذا الهدف العام، التي تضمنت:

- **اهتمام أكبر بالقضايا البحرية في إطار التنمية المستدامة.** لقد سلط مؤتمر ريو +20 الضوء على القضايا البحرية من خلال الفصل الخاص بالمحيطات والبحار. وبالإضافة إلى ذلك، يوجد إدراك متنامي لدور المناطق البحرية في التنمية الاقتصادية، كما يوضح مفهوم الاقتصاد الأزرق. وعلاوةً على ذلك، وعلى مستوى البحر المتوسط، يحتوي إعلان إسطنبول[19] على التزام من الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة، "بجعل البحر المتوسط نموذجًا مثاليًا في تطبيق أنشطة تحمي بشكل فعال البيئة البحرية والساحلية، بالإضافة إلى المساهمة في التنمية المستدامة".
- **أدوات إقليمية أقوى للسياسة في إطار اتفاقية برشلونة.** أظهر تبني بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية عام (2008) ودخوله حيز التنفيذ عام (2011) أهمية اتِّباع أسلوب إدارة متكامل للتنمية المستدامة في المناطق الساحلية. وبالإضافة إلى ذلك، التزمت الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة منذ عام 2008، بتطبيق الأسلوب المعتمد على النظام الإيكولوجي، من خلال خريطة طريق أسلوب النظام الإيكولوجي، لإدارة الأنشطة البشرية، مع تمكين الاستخدام المستدام للسلع والخدمات البحرية، مع رؤية للوصول أو الحفاظ على حالة بيئية جيدة للبحر المتوسط ومناطقه الساحلية، وحمايتها والمحافظة عليها، بالإضافة إلى منع التدهور اللاحق لها.
- **وضع سياسة دون إقليمية.** أصبح كلٌّ من توجيه إطار عمل الاستراتيجية البحرية للاتحاد الأوروبي (2008)، والمعايير والمؤشرات المرتبطة، سارية على الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. بالإضافة إلى ذلك، تم الإقرار بأهمية التخطيط المكاني البحري باعتباره أداة هامة للتخطيط المتكامل.[20] كما يتم أيضًا تنفيذ استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمنطقة البحر الأدرياتيكي والبحر الأيوني على المستوى دون الإقليمي، مع وجود دعامة تركز بصفة خاصة على النمو الأزرق[21].
- **إطلاق عملية إقليمية عام 2008 تهدف إلى ترسيخ وضع المناطق المحمية في المناطق الخارجة عن نطاق السلطة الوطنية،** على أساس مقترحات مشتركة بواسطة الدول المجاورة؛ ليتم تضمينها في قائمة المناطق الهامة ذات الحماية الخاصة في البحر المتوسط.
- **اعتراف عالمي بمناطق البحر المتوسط التي تحتاج إلى حماية، بما في ذلك المناطق الواقعة ضمن نطاق السلطة الوطنية والمَوَاطِن البحرية العميقة.** أصدر الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف المتعاقدة على اتفاقية التنوع البيولوجي عام 2014، 15 منطقة في البحر المتوسط تفي بالمعايير العلمية للمناطق البحرية الهامة إيكولوجيًا أو بيولوجيًا؛ نظرًا لمشاكل متعلقة بالمحافظة والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري خارج مناطق السلطة الوطنية.

41- لقد دعم الإدراك المتزايد للقيمة الاقتصادية للبحر المفتوح والحاجة إلى نمو أزرق، زيادة الاستكشاف والاستغلال لموارد البحر المفتوح غير الحية (مثل النفط، والغاز)، وأكدت على الحاجة إلى تخطيط مكاني قوي متكامل لدعم التنمية المستدامة.[22] ولذلك تدعم الاستراتيجية مفهوم الاقتصاد الأزرق من خلال شراكات قوية بين القطاعات البحرية والسلطات الحكومية فيما يتعلق بالاستخدام المتكافئ والمستدام للمناطق والموارد البحرية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن عوامل الزخم العالمي وراء تقييم نقاط الضعف وتأثيرات تغير المناخ، وتوفير استجابة فعالة، قد شهدت جميعها نموًا سريعًا على مدار العقد الماضي، بما يؤدي إلى زيادة التضمين والتيسير لعمليات تغير المناخ في العديد من القطاعات المرتبطة بالمناطق الساحلية والبحرية.

ترتكز استراتيجية المناطق البحرية والساحلية على دعامتين هما:

- تعزيز التطبيق والامتثال لبروتوكولات اتفاقية برشلونة وأدوات السياسة الإقليمية الأخرى والمبادرات، واستكمالها بالأساليب الوطنية (التوجه الاستراتيجي 1.1)
- وضع وفرض آليات تنظيمية، بما في ذلك التخطيط المكاني البحري؛ لمنع ومكافحة الاستغلال غير المستدام لموارد المحيطات المفتوحة (التوجه الاستراتيجي 1.2).

42- تتضمن الإجراءات الوطنية في إطار التوجه الاستراتيجي 1.1 تعزيز تطبيق اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها الإضافية، مع تركيز خاص على بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، والمبادرات الوطنية للمحافظة على السواحل، وخريطة طريق أسلوب النظام الإيكولوجي، بالإضافة إلى الوصول إلى بروتوكولات مُصدَّق عليها من خلال السياسات الوطنية وإجراءات الأولوية المعززة. وسيتم دعم هذه العمليات، التي تم وضعها بتفاصيل أكبر في التوجه الاستراتيجي 6.3 (الهدف العام للحوكمة)، بواسطة خرائط للطريق الإقليمية ودون الإقليمية؛ لإيجاد بروتوكولات وتنسيق أفضل، وتبادل الممارسات الجيدة، بما في ذلك نقل التكنولوجيا والمعرفة المحلية. كما سيتم بدء جهود مشتركة لحماية المناطق الساحلية والبحرية في منطقة البحر المتوسط، بما في ذلك المناطق الواقعة خارج نطاق السلطة الوطنية، باعتبارها جزءًا من الجهود الأوسع لتطبيق برنامج العمل الاستراتيجي للمحافظة على التنوع البيولوجي في منطقة البحر المتوسط (SAP BIO). والهدف من هذا التوجه الاستراتيجي هو المحافظة على نسبة 10٪ على الأقل من المناطق الساحلية والبحرية، بالتماشي مع القانون الدولي والوطني وعلى أساس أفضل المعلومات العلمية المتوفرة، بحلول عام 2020. كما تم التأكيد على دعم الصندوق الاستئماني للمناطق البحرية المحمية في البحر المتوسط بوصفه مبادرة رئيسية.

التوجه الاستراتيجي 1.1: تعزيز التطبيق والامتثال لبروتوكولات اتفاقية برشلونة وأدوات السياسة الإقليمية الأخرى والمبادرات، واستكمالها بالأساليب الوطنية			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
1.1.1. تعزيز تطبيق اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها وأدوات السياسة الإقليمية الأخرى، من خلال تعزيز ترتيب الأولويات والإدارة المعتمدة على النتائج من خلال عمل الوزارات مع ملفات بيئية وملفات للميزانيات وتطبيق الوكالات التنفيذية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمؤسسات الإقليمية، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني	مستمر	عدد المصادقات ومستوى الامتثال حسب تقرير الأطراف المتعاقدة النسبة المئوية للمناطق الساحلية والبحرية التي تتم المحافظة عليها الهدف: بحلول عام 2020، ستتم المحافظة على نسبة 10٪ على الأقل من المناطق الساحلية والبحرية، بالتماشي مع القانون الدولي والوطني، وعلى أساس أفضل المعلومات العلمية المتوفرة
1.1.2. تطبيق خريطة طريق أسلوب النظام الإيكولوجي؛ للحصول على أنظمة إيكولوجية بحرية صحية، والمحافظة على التنوع البيولوجي البحري.	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط، الحكومات الوطنية	مستمر	مؤشرات أسلوب النظام الإيكولوجي - برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط

1.1.3. ترجمة بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (في حالات المصادقة عليه) وخطة عمله إلى سياسات وطنية وتطبيقها.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمؤسسات الإقليمية، مع دعم برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط (برنامج إجراءات الأولوية/مركز النشاط الإقليمي)	2020-2016	حالة تطبيق مواد البروتوكول
1.1.4. دعم المبادرات الوطنية للمحافظة على السواحل وتعزيز أو تطوير قوانين محلية خاصة للمحافظة على المناطق الساحلية، بناءً على مفاهيم مثل الوصاية العامة.	الحكومات الوطنية	مستمر	عدد المبادرات والأدوات القانونية التي تتناول بصفة خاصة المحافظة على السواحل
1.1.5. إيجاد أو تعزيز عقد توصيل للبروتوكولات المُصدَّق عليها من خلال ترتيب الأولويات الوطنية وتعزيز السياسات	الحكومات الوطنية	2020-2016	قائمة عقد التوصيل للأطراف المتعاقدة
1.1.6. تطبيق برنامج العمل الإقليمي للمناطق الساحلية والبحرية المحمية في البحر المتوسط، بما في ذلك مناطق خارج نطاق السلطة الوطنية، وخرائط الطريق المرتبطة بها.	المؤسسات الإقليمية، والحكومات الوطنية	مستمر	التقدم في تنفيذ برنامج العمل الإقليمي للمناطق الساحلية والبحرية المحمية في البحر المتوسط
1.1.7. تطبيق برنامج العمل الاستراتيجي للمحافظة على التنوع البيولوجي في منطقة البحر المتوسط، وخطط العمل الوطنية المرتبطة بها.	المناطق ذات الحماية الخاصة/مركز النشاط الإقليمي بالتنسيق مع المؤسسات الإقليمية، والحكومات الوطنية، والمجتمع المدني	مستمر	حالة تطبيق برنامج العمل الاستراتيجي للتنوع البيولوجي وخطط العمل الوطنية ذات الصلة
المستوى الإقليمي			
1.1.8. تحسين التنسيق الإقليمي ودون الإقليمي، وتبادل الممارسات الجيدة، بما في ذلك نقل التكنولوجيا والمعرفة المحلية.	المؤسسات الإقليمية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط	مستمر	عدد الاجتماعات الإقليمية للتنسيق الإقليمي ودون الإقليمي للبحار والسواحل عدد برامج تبادل الممارسات الجيدة حول البحار والسواحل سنويًا
1.1.9. وضع خرائط طريق إقليمية ودون إقليمية، في حالة عدم وجودها؛ لتطبيق بروتوكولات اتفاقية برشلونة بالتماشي مع أدوات السياسة الإقليمية الأخرى ذات الصلة.	المؤسسات الإقليمية، والحكومات الوطنية	2020-2016	عدد خرائط الطريق الموضوعة قيد التنفيذ وحالة تطبيقها
المبادرات الرئيسية			
1.1.10. دعم الصندوق الاستئماني للمناطق البحرية المحمية في البحر المتوسط.	فرنسا، وموناكو، وتونس ودول أخرى	مستمر	عدد الدول الداعمة و/أو المستفيدة من الصندوق

43- للتعامل مع المشاكل الناتجة عن الاستغلال غير المستدام للموارد البحرية الحية وغير الحية (التوجه الاستراتيجي 1.2)، تدعو الاستراتيجية لدعم الاقتصاد الأزرق لتحقيق استخدام مستدام ومتكافئ للمناطق والموارد البحرية. كما يوجد تركيز أيضًا على الحاجة الماسة لتطبيق إجراءات السياسة والتشريعات ذات الصلة على المستوى الوطني، بما في ذلك متطلبات اتفاقية برشلونة، وخاصةً بروتوكول المياه الساحلية ومسودة خطة العمل الخاصة به، وإجراءات تقييم الآثار البيئية والتقييم البيئي الاستراتيجي، مع التركيز بشكل خاص على استكشاف المحيطات المفتوحة واستغلال الموارد غير الحية. وسيتم تنفيذ عملية تخطيط بحرية إقليمية متكاملة معتمدة على أسلوب التخطيط المكاني البحري، وستشهد دمج كلٍّ من التقييم البيئي الاستراتيجي، وتقييم الآثار البيئية ومبادئ أسلوب النظام الإيكولوجي، وستدعم تلك العملية تطبيق التوجه الاستراتيجي. ومن أهداف هذا التوجه الاستراتيجي تنظيم عملية الحصاد والقضاء على

الصيد الجائر للأسماك بصورة فعالة، وصيد الأسماك غير القانوني، وغير المُبلَّغ عنه وغير المنظم، وممارسات الصيد المدمر للأسماك، وتطبيق خطط إدارة على أساس علمي؛ لاستعادة مخزون الأسماك في أقصر وقت ممكن إلى مستويات يمكن عندها تحقيق أقصى إنتاجية مستدامة وفقًا للخصائص البيولوجية (2020)

التوجه الاستراتيجي 1.2: وضع وفرض آليات تنظيمية، بما في ذلك التخطيط المكاني البحري؛ لمنع ومكافحة الاستغلال غير المستدام لموارد المحيطات المفتوحة.			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
1.2.1. تعزيز ودعم مفهوم الاقتصاد الأزرق من خلال شراكة قوية بين القطاعات البحرية والسلطات الحكومية فيما يتعلق بالاستخدام المتكافئ والمستدام للمناطق والموارد البحرية.	الحكومات الوطنية، والمؤسسات الإقليمية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط	مستمر	النسبة المئوية لمشاركة الأنشطة المتعلقة بالحياة البحرية في إجمالي الناتج القومي سبل العيش والاقتصادات الساحلية (أحد عناصر مؤشر صحة المحيطات[23])
1.2.2. ضمان التنفيذ الفعال للأدوات التنظيمية الضرورية، بما في ذلك التقييم البيئي الاستراتيجي وتقييم التأثير البيئي، والمعايير التوجيهية الوطنية للتنمية، ومعايير عطاءات الاستكشاف والاستخراج، وتعديل إطار العمل التنظيمي الوطني حسب الحاجة.	الحكومات الوطنية، والمؤسسات الإقليمية	2019-2016	حالة القدرة التنظيمية لاستغلال المحيطات المفتوحة
1.2.3. تطبيق الإجراءات التشريعية وإجراءات السياسة ذات الصلة لتنظيم استغلال المحيطات المفتوحة في إطار المتطلبات الوطنية والإقليمية، بما في ذلك نظم المسؤولية.	الحكومات الوطنية، والمؤسسات الإقليمية، والقطاع الخاص	مستمر	حصة مشروعات استغلال المحيطات المفتوحة التي يتم فرض الضوابط التنظيمية عليها
1.2.4. ترجمة بروتوكول المياه الساحلية في حالة التصديق عليه وخطة عمله، إلى سياسات وطنية وتطبيقها.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمؤسسات الإقليمية، مع دعم برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط (المركز الإقليمي لاستجابات طوارئ التلوث البحري للبحر المتوسط)	مستمر	النسبة المئوية للأهداف المحددة في إطار خطة المياه الساحلية للبحر المتوسط التي تم تحقيقها (الهدف: تحقيق نسبة 100٪ من الأهداف بحلول عام 2024)
1.2.5. حماية مصايد الأسماك في البحر المتوسط من خلال ضمان الصيد المستدام والفعال لكل مخزون الأسماك.	الحكومات الوطنية، والمؤسسات الإقليمية	2020-2016	حالة المحافظة على مخزون الأسماك التجاري في البحر المتوسط الهدف: بحلول عام 2020، سيتم تنظيم عملية الحصاد والقضاء على الصيد الجائر للأسماك بصورة فعالة، وصيد الأسماك غير القانوني، وغير المُبلَّغ عنه وغير المنظم، وممارسات الصيد المدمر للأسماك، وتطبيق خطط إدارة على أساس علمي؛ لاستعادة مخزون الأسماك في أقصر وقت ممكن، إلى مستويات يمكن عندها تحقيق أقصى إنتاجية مستدامة وفقًا للخصائص البيولوجية

المستوى الإقليمي			
1.2.6. إعداد برنامج إقليمي للتقييم والتحكم فيما يخص استكشاف المحيطات المفتوحة، واستغلال الموارد غير الحية، على أساس أسلوب التخطيط المكاني البحري، مع تضمين معايير لاستغلال المحيطات المفتوحة متوافقة مع الحالة البيئية الجيدة.	المؤسسات الإقليمية، والقطاع الخاص، مع دعم برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط	2020-2016	حالة البرنامج الإقليمي الخاص بتقييم وتنظيم فرص استغلال المحيطات المفتوحة، واستغلال الموارد غير الحية عدد الدول التي تستخدم التخطيط المكاني البحري بحلول عام 2020 وبحلول عام 2025
1.2.7. إعداد عملية لزيادة تبادل الممارسات الجيدة بخصوص أساليب المراقبة.	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط والمؤسسات الإقليمية الأخرى، والقطاع الخاص	2020-2025	حالة عملية تبادل الممارسات الجيدة

الهدف الثاني: تعزيز إدارة الموارد، والإنتاج الغذائي والأمن الغذائي من خلال تطبيق النماذج المستدامة للتنمية الريفية

44- تتميز المناطق الريفية في البحر المتوسط بالتنوع النسبي في التاريخ، والثقافة، والظروف الطبيعية، والكثافة السكانية، والمستوطنات، والبنية الاقتصادية، والموارد البشرية، وبالتالي تتطلب تدخلات سياسية مختلفة، ولكنها تتشارك في إمكانية تأسيس قواعد جديدة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.[24]

45- عند تناول قضية استخدام الموارد الطبيعية في المناطق الريفية، يجب إيلاء اهتمام خاص لحماية النظم الإيكولوجية الأرضية، التي توفر الخدمات والسلع الأساسية للتنمية البشرية. وتتنوع تلك السلع والخدمات من الغذاء والمياه إلى النباتات الطبية، والوقود، والأخشاب، ومواد البناء. إن المحافظة على الحالة والصحة الجيدة للأنظمة البيئية الريفية تعد أمرًا رئيسيًا للمحافظة على التنوع البيولوجي وصالح الإنسانية.

46- إن الأهداف العامة الثلاثة لاتفاقية التنوع البيولوجي _التي تركز على المحافظة على التنوع البيولوجي، والاستخدام المستدام للعناصر المتوفرة، وتقاسم المزايا الناتجة عن استخدام الموارد الجينية بصورة عادلة ومتكافئة_ تعكس أهمية هذا الموضوع. كما تضع الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، خمسة أهداف استراتيجية وعشرين هدفًا ليتم تحقيقها بحلول عام .2020[25] إن الهدف ليس فقط ضمان المحافظة على عناصر التنوع البيولوجي، ولكن أيضًا التعامل مع الجوانب الاجتماعية والاقتصادية الرئيسية، مثل الحد من الفقر، والزراعة المستدامة، وتربية الأحياء المائية، والغابات، واحتياجات النساء والمجتمعات المحلية، والمعرفة التقليدية، والمشاركة العامة.

47- لقد شهدت الدول الشمالية في البحر المتوسط حالة من هجران الأراضي الزراعية والرعوية وحملات لإعادة التشجير، بينما لا تزال الضغوط على النظم الإيكولوجية قوية في دول جنوب وشرق البحر المتوسط، وخاصةً في دول شمال أفريقيا؛ نتيجة الضغط الناتج عن ارتفاع معدلات السكان على الأرض والموارد المائية، والتمدد الحضري، والاستغلال المفرط للغابات والرعي الجائر[26]، وبالإضافة إلى ذلك، تتفاقم عمليات التصحر نتيجة تغير المناخ، مما يتسبب في زيادة الجفاف وحدوث نتائج خطيرة (فترات طويلة من جفاف الأمطار، وفيضانات مدمرة للأرض والماشية، وموجات برد كبيرة)، مع حدوث تأثيرات اجتماعية اقتصادية قوية على المزارعين. وفي هذا السياق، تظل مسألة التعاون الغذائي بين دول البحر المتوسط قضية أساسية فيما يخص موقف دول جنوب وشرق البحر المتوسط والتكاملات الحالية بين الشمال والجنوب.

48- يستهلك القطاع الزرعي - الغذائي في البحر المتوسط قدرًا كبيرًا من الموارد الريفية، ويشكِّل واحدًا من البواعث الرئيسية على التدهور البيئي من خلال عمليات مثل تصحر الأراضي الهامشية وسريان التلوث بسبب الزراعة. وفي نفس الوقت يعد القطاع لاعبًا رئيسيًا في المحافظة على جودة الوضع الزراعي في منطقة البحر المتوسط، وفي توفير سبل العيش والتوظيف. وعلاوةً على ذلك، تعتبر إدارة الموارد الطبيعية، والتنمية الريفية والإنتاج والأمن الغذائي، عناصر مترابطة تعتمد على بعضها؛ لضمان صالح المجتمعات الريفية، وتوفير إسهامات هامة لتسهيل مسارات الصناعات المختلفة، من معالجة الأغذية إلى السياحة.

49- كل ما يتعلق بالمناطق الريفية في البحر المتوسط، والإنتاج الغذائي والأمن الغذائي له أهمية بالغة. حيث إنه مع الوضع في الاعتبار أهمية المزارع الصغيرة ومتوسطة الحجم في المناطق الريفية بدول البحر المتوسط الجنوبية والشرقية وحشدها لقوة عمل الأسرة، تساهم المزارع الأسرية في الأمن الغذائي للأسر الزراعية والمجتمعات المحلية من خلال توريد الأسواق المحلية. وعلاوةً على ذلك، يساهم التضامن السائد في الأسر الزراعية داخل الأسر وبين الأجيال بصورة كبيرة في المعركة ضد انعدام الأمن الغذائي وقابلية التعرض للأخطار الاجتماعية بالنسبة للشرائح السكانية الريفية. وبالرغم من ذلك، يعد الوصول إلى الأرض مفتوحًا بصورة متزايدة لرأس المال الأجنبي والمستثمرين الأجانب دون مراعاة آثار ذلك على الزراعة والمجتمعات الريفية على المستوى المحلي. كما تعد دول جنوب وشرق البحر المتوسط أيضًا عُرضة للتغيرات في الأسعار الزراعية الدولية؛ نتيجة اعتمادها بصورة كبيرة على واردات الحبوب. ويجعل ذلك السياق من قضايا الأمن الزراعي والغذائي ذات حساسية خاصة. وعلاوةً على ذلك، وحيث إنه من المحتمل أن تتضمن تأثيرات تغير المناخ تدهور الموارد المائية الزراعية وفقدان التربة الخصبة، فإن ضمان الأمن الغذائي والحيوية الريفية من خلال تكيف معطيات الزراعة مع تغير المناخ أمرًا ضروريًا. وفي واقع الأمر سيتأثر صغار المزارعين بصورة مباشرة بهذه الآثار، التي تمثل أخطارًا فيما يخص استقرار المجتمعات الريفية. ويبرز ذلك أهمية الدعوة إلى إطلاق استراتيجيات وخدمات تكيف للمناطق الزراعية والريفية، بالإضافة إلى الدعم الحكومي والخاص لهذه الإجراءات التكيفية، مثل دعم الممارسات الزراعية - البيئية، والأساليب الزراعية البديلة، وتنوع المحاصيل، ومراقبة وتقييد استخدام الكائنات الحية المُعدَّلة جينيًا، والمحافظة على المياه والتربة، وتقييد استهلاك هذه الموارد الطبيعية.

50- تشير الاستراتيجية إلى الحاجة إلى توافق الإجراءات القانونية الوطنية مع الالتزامات الدولية والإقليمية لدعم الاستخدام المستدام، والإدارة المستدامة والمحافظة على الموارد الطبيعية والنظم الإيكولوجية (التوجه الاستراتيجي 2.1). حيث تدعو الاستراتيجية إلى إدارة فعالة وتشاركية للمناطق المحمية واستغلال الموارد الطبيعية المتجددة لتنفيذ تنمية منظمة في المناطق الريفية، بما في ذلك تقييم الآثار البيئية، والتقييم البيئي الاستراتيجي، وعمليات إصدار التصاريح. وتهدف الاستراتيجية إلى التعامل مع قيود التنمية الريفية المستدامة التي ظهرت بسبب الاستخدام غير المستدام للموارد الطبيعية والسلع والخدمات المتوفرة في النظام الإيكولوجي، وخاصةً الطاقة، والطعام، والمياه، من خلال تحسين الكفاءة. حيث توصي الاستراتيجية بالقيام بإصلاحات مؤسسية وقانونية؛ لتعزيز برامج التعاون في استخدام المياه بين القطاعات وعبر الحدود. كما تقترح الاستراتيجية أيضًا تبني سياسات، وإجراءات وأدوات تنظيمية للاستغلال المستدام للموارد غير المتجددة، وعملية الترميم بعد الاستخراج. إن الهدف وراء هذا التوجه الاستراتيجي هو اتخاذ إجراء سريع وحاسم للحد من تدهور وتقسيم المَوَاطِن الطبيعية، وإيقاف خسارة التنوع البيولوجي، وبحلول عام 2020، ستتم حماية ومنع انقراض الفصائل المهددة، واتخاذ إجراء إضافي حسب الحاجة بحلول عام 2030.

التوجه الاستراتيجي 2.1: دعم الأسلوب المستدام لاستخدام الموارد الطبيعية والنظم الإيكولوجية، وإدارتها والمحافظة عليها			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
2.1.1. ضمان تنفيذ الإجراءات القانونية للمحافظة على التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي بالتماشي مع الالتزامات الدولية والإقليمية.	الحكومات الوطنية، والمجتمع المدني	مستمر	حالة ضمان تنفيذ الإجراءات القانونية للمحافظة على التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي بالتماشي مع الالتزامات الدولية والإقليمية الهدف: اتخاذ إجراء سريع وحاسم للحد من تدهور وتقسيم المَوَاطِن الطبيعية، وإيقاف خسارة التنوع البيولوجي، وبحلول عام 2020، ستتم حماية ومنع انقراض الفصائل المهددة، واتخاذ إجراء إضافي حسب الحاجة بحلول عام 2030

2.1.2. ضمان تنفيذ عمليات الإدارة للمناطق المحمية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمؤسسات الإقليمية، والمجتمع المدني	مستمر	حصة المناطق المحمية التي تتم فيها عمليات الإدارة
2.1.3. ضمان تنفيذ تقييم الآثار البيئية والتقييم البيئي الاستراتيجي، وعمليات إصدار التصاريح لتنظيم التنمية في المجتمعات الريفية، بالإضافة إلى المراقبة والإدارة التكيفية للتدخلات.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمؤسسات الإقليمية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	مستمر	حصة الأطراف المتعاقدة التي تنفذ عمليات إصدار تصاريح لتنظيم التنمية في المناطق الريفية
2.1.4. وضع واستخدام استراتيجيات تشاركية على مستوى القطاعات لإدارة الموارد؛ لضمان استخراج الموارد الطبيعية المتجددة بطريقة لا تهدد الاستخدام المستقبلي للموارد، ودون تجاوز الحد الأقصى المستدام لإنتاجيتها.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	مستمر	مؤشر كفاءة المياه نسبة المياه المستخدمة في ممارسات الإدارة المستدامة للزراعة عدد أحواض الأنهار التي يتم فيها تنفيذ أنظمة متكاملة لإدارة الموارد المائية حصة غابات البحر المتوسط التي تخضع لإدارة مستدامة
2.1.5. تحقيق توازن مستدام بين إنتاج الغذاء، واستخدام المياه والطاقة، من خلال تحسين كفاءة استخدام المياه والطاقة، ودعم استخدام موارد الطاقة المتجددة، بالإضافة إلى إجراء الإصلاحات المؤسسية والقانونية الواجبة.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	مستمر	كفاءة استخدام المياه (في المنازل، وعلى المستوى الصناعي، وعلى المستوى الزراعي) كفاءة استخدام الطاقة معدل الطاقة المتجددة المستخدمة في توفير خدمات المياه والصرف الصحي النسبة المئوية لمعالجة مياه الصرف الصحي في كل دولة (الهدف هو 90٪ بحلول عام 2025) النسبة المئوية لمياه الصرف الصحي المعاد استخدامها في كل دولة
2.1.6. وضع نماذج اجتماعية - اقتصادية لخيارات الاستراتيجية الوطنية لتخصيص المياه بين مجالات الزراعة، والصناعة، والسياحة، والاستخدامات المنزلية، مع مراعاة الجوانب البيئية والاجتماعية، بالإضافة إلى احتياجات التنمية الاقتصادية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	مستمر	الكفاءة الاقتصادية لكل قطاع بالنسبة لاستخدام المياه
2.1.7. ضمان تنفيذ استخراج وإدارة الموارد غير المتجددة بطرق تقلل من الآثار البيئية، وأن تتضمن أنظمة الترخيص استعادة بعد الاستخراج.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	مستمر	حصة الأطراف المتعاقدة التي تنفذ أنظمة تصاريح على القطاعات الاستخراجية

2.1.8. وضع خطط عمل لاستعادة حالة الأرض من الأنشطة الاستخراجية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	مستمر	حالة خطط العمل
المستوى الإقليمي			
2.1.9. تطوير أو تعزيز برامج تعاونية في مجال المياه عبر الحدود.	المؤسسات الإقليمية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	مستمر	مشاركة الدول في العمليات المتكاملة لإدارة الموارد المائية عبر الحدود

51- تهدف الاستراتيجية إلى دعم المحافظة على التنوعات النباتية الأصلية أو التقليدية والفصائل الحيوانية المحلية واستخدامها، وتقدير المعرفة والممارسات التقليدية في قرارات إدارة البيئة الريفية (التوجه الاستراتيجي 2.2). كما تدعو إلى تأسيس بنوك بذور وطنية ومستودعات معرفة، وتشجع على المشاركة في التعاون الإقليمي. وتدعم الاستراتيجية تثمين المعرفة التقليدية والفصائل المحلية، والتأكيد على الحاجة إلى دعم دمجها في التعليم والتدريب بالنسبة للممارسات الريفية والزراعية.

التوجه الاستراتيجي 2.2: دعم المحافظة على التنوعات النباتية الأصلية أو التقليدية والفصائل الحيوانية المحلية واستخدامها، لتقدير المعرفة والممارسات التقليدية في قرارات إدارة البيئة الريفية			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
2.2.1. تأسيس بنوك بذور وطنية ومستودعات معرفة لأنواع النباتات الأصلية أو التقليدية والفصائل الحيوانية المحلية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والروابط والتعاونيات الزراعية، والمجتمع المدني، والجهات الأكاديمية، والقطاع الخاص	2025-2016	عدد بنوك البذور ومستودعات المعرفة التي تم إنشاؤها
2.2.2. دعم إدماج المعرفة التقليدية في التعليم والتدريب بالنسبة للممارسات الريفية والزراعية على المستوى الوطني.	الحكومات الوطنية، والمجتمع المدني، والجهات الأكاديمية، والقطاع الخاص	مستمر	حصة الدورات التدريبية الزراعية التي تتضمن معرفة تقليدية
2.2.3. دعم تثمين المعرفة التقليدية في برامج تمويل التنمية الريفية.	الحكومات الوطنية، والوكالات المتبرعة	مستمر	عدد برامج التنمية الريفية التي تتضمن دعمًا للممارسات التقليدية
المستوى الإقليمي			
2.2.4. تأسيس تعاون إقليمي بين بنوك البذور ومستودعات المعرفة على مستوى البحر المتوسط.	المؤسسات الإقليمية، والمجتمع المدني	2025-2016	عدد بذور البنوك التي تعمل في المنطقة

52- يركز التوجه الاستراتيجي 2.3 على دعم شبكات المناطق المحمية إيكولوجيًا على المستوى الوطني وعلى مستوى البحر المتوسط، بالإضافة إلى تعزيز وعي أصحاب المصالح بخصوص قيمة خدمات النظام الإيكولوجي وتأثيرات فقدان التنوع البيولوجي. وتدعو الضغوط الواقعة على المناطق المحمية بسبب انعدام كفاءة عمليات التغطية المكانية، والتخطيط والإدارة لوضع برامج، على المستوى الوطني، تعزز من حماية التنوع البيولوجي والإدارة الفعلية لتلك المناطق. وهناك آليات قانونية أو تمويلية تصاحب الإجراءات التي ترفع الوعي بالقيمة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لخدمات النظام الإيكولوجي. ويهدف دعم عمليات التواصل الوطني والإقليمي إلى إعادة جمع المدراء لتعزيز تحالفات إجراءات العمل. وعلى المستوى الإقليمي، تدعم الاستراتيجية إقامة تواصل أعمق، بالإضافة إلى دعم مبادرة "القائمة الخضراء" الجديدة المتفق عليها بين الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة واللجان الوطنية للاتحاد الدولي لحماية الطبيعة؛ لتقييم كفاءة وفعالية هيئات إدارة الحدائق التي تم إنشاؤها في المؤتمر العالمي للحدائق التابع للاتحاد الدولي لحماية الطبيعة.[27]

التوجه الاستراتيجي 2.3: دعم شبكات المناطق المحمية بيئيًا على المستوى الوطني وعلى مستوى البحر المتوسط، وتعزيز وعي أصحاب المصالح بشأن قيمة خدمات النظام البيئي والتوعية بمخاطر فقدان ميزة التنوع البيولوجي			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
2.3.1. دعم أنشطة التواصل الوطني للمناطق المحمية إيكولوجيًا التي لها حالة حماية مشابهة ومختلفة.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني	2019-2016	عدد مبادرات التواصل الوطني للمناطق المحمية إيكولوجيًا
2.3.2. وضع برامج لتعزيز الوعي بين أصحاب المصالح المحليين بخصوص القيمة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لخدمات النظام الإيكولوجي، وتأثيرات فقدان التنوع البيولوجي على حياتهم اليومية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمعات الريفية، والمجتمع المدني	2020-2016	عدد البرامج الموضوعة لتعزيز الوعي بين أصحاب المصالح المحليين بخصوص القيمة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لخدمات النظام الإيكولوجي، وتأثيرات فقدان التنوع البيولوجي
2.3.3. وضع آليات مالية (صناديق وطنية، ودفع لخدمات النظام الإيكولوجي، وتعويضات)؛ لدعم سياسات تضمن توفير الخدمات البيئية والاجتماعية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية	مستمر	حالة الآليات المالية لدعم سياسات تضمن توفير الخدمات البيئية والاجتماعية
المستوى الإقليمي			
2.3.4. دعم إقامة شبكة إقليمية لمدارء المناطق المحمية إيكولوجيًا، بناءً على تجارب المبادرات الحالية.	المؤسسات الإقليمية	2020-2016	حالة مشروع لدعم إقامة شبكة إقليمية من مدراء المناطق المحمية بيئيًا
المبادرات الرئيسية			
2.3.5. دعم "القائمة الخضراء" (المؤتمر العالمي التابع للاتحاد الدولي لحماية الطبيعة) في الدول النهرية لتقييم كفاءة وفعالية هيئات إدارة الحدائق التي تم إنشاؤها.	لجان البحر المتوسط التابعة للاتحاد الدولي لحماية الطبيعة، واللجان الوطنية التابعة للاتحاد الدولي لحماية الطبيعة	مستمر	عدد الدول المشاركة في مبادرة "القائمة الخضراء"

53- تتناول الاستراتيجية العواقب الاجتماعية والبيئية الناتجة عن حالات انعدام المساواة التي تؤثر على الشرائح السكانية الريفية، وخاصةً النساء والشباب، من خلال تطوير مهارات وفرص عن طريق برامج التنمية الريفية التشاركية التي تراعي المعرفة التقليدية، والمهارات والحِرَف لإضافة قيمة للمناطق الريفية والأصول الثقافية الريفية. يدعم التوجه الاستراتيجي 2.4 التنمية الريفية الشاملة والمستدامة، مع تركيز خاص على القضاء على الفقر. وعلى المستوى الوطني، ينبغي أن تشجع إجراءات السياسة والترتيبات المالية تعدد الوظائف في المناطق الريفية، مع الاقتران بالسياحة والزراعة، والاستفادة من تمكين النساء وتوظيف الشباب. وينبغي أيضًا أن تؤدي هذه الإجراءات إلى وصول متكافئ ومستدام إلى الخدمات المحلية الأساسية للمجتمعات الريفية. ويركز الإجراء الإقليمي على الشراكات والشبكات الدولية لبناء القدرة في إطار دعم المعرفة التقليدية، والمهارات والحِرَف، بالإضافة إلى تأسيس برامج لتنمية القدرة للمجتمعات المحلية.

التوجه الاستراتيجي 2.4: دعم التنمية الريفية الشاملة والمستدامة، مع تركيز خاص على القضاء على الفقر، وتمكين النساء وتوظيف الشباب، مع الوصول المتكافئ والمستدام للخدمات المحلية الأساسية للمجتمعات الريفية			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
2.4.1. وضع برامج تنمية ريفية تشاركية وتبني إجراءات وترتيبات مالية لتشجيع تعدد الأنشطة الريفية والتنمية الاقتصادية المستدامة للمجتمعات الريفية المعرضة للمخاطر، خاصةً لمصلحة النساء والشباب، مع مراعاة أيضًا تعرض تلك المجتمعات للأخطار الطبيعية والناتجة عن الأنشطة البشرية، ما يؤكد على تعدد وظائف المناطق الريفية.	الحكومات الوطنية	مستمر	عدد برامج التنمية الريفية التي تتضمن اعتبارات الاستدامة، بما في ذلك ما يتعلق بالنساء والشباب عدد الوظائف الريفية التي يتم خلقها في المشروعات الصغيرة والمتوسطة للنساء والشباب معدلات الفقر في الريف لكل دولة (مع تحديد المعدلات الخاصة بالنساء والشباب بشكل منفصل)
2.4.2. وضع برامج تدريب وتأسيس أعمال لتشجيع إحياء المهارات، والفنون والحِرَف التقليدية في إطار رؤية لحماية الثقافات المحلية والمحافظة عليها، بالإضافة إلى وسائل لترسيخ الأنشطة الاقتصادية محليًا.	الحكومات الوطنية	2020-2016	عدد المشاركين في برامج التدريب والأعمال التي تم تأسيسها
2.4.3. إعداد خطط عمل لدعم تنمية السياحة الريفية التي ستسهم في تخفيف التكدس في المدن والمنتجعات الساحلية، وتحفيز استخدام المنتجات المحلية وإيجاد فرص توظيف محليًا.	الحكومات الوطنية	مستمر	عدد خطط العمل التي تم إعدادها لدعم تنمية السياحة الريفية
المستوى الإقليمي			
2.4.4. تنمية شراكات وشبكات دولية لبناء القدرة في إطار دعم المعرفة، والمهارات والحِرَف التقليدية، بالإضافة إلى تأسيس برامج لتنمية القدرة للمجتمعات المحلية.	المؤسسات الإقليمية	2020-2016	عدد الشراكات الدولية التي تم تأسيسها لبناء القدرة في إطار دعم المعرفة، والمهارات والحِرَف التقليدية، بالإضافة إلى تأسيس برامج لتنمية القدرة للمجتمعات المحلية

54- لضمان وصول متكافئ للمنتجين المحليين وصغار المزارعين إلى قنوات التوزيع والأسواق، بما في ذلك سوق السياحة (التوجه الاستراتيجي 2.5)، من المفترض أن تمثل البرامج الوطنية الداعمة لتكنولوجيا الزراعة الإيكولوجية والتكنولوجيا العضوية قيمة مضافة للأصول، والمنتجات والعمليات المحلية. وسيتم تحقيق ذلك من خلال استخدام المنتجات والعمليات المبتكرة، وأنظمة التعاون، وأدوات السوق، وخطط التسويق، وأنظمة وضع البطاقات. حيث تركز الاستراتيجية على القيمة المضافة للزراعة العضوية، التي تحمل منتجاتها بطاقات بيئية، وتحافظ على الموارد، مع مراقبة وتقييد استخدام الكائنات الحية المُعدَّلة جينيًا. وعلى جانب الطلب، فسيتم تنظيم حملات لرفع الوعي لتوعية المستهلكين بخصوص المزايا الاقتصادية المحلية.

التوجه الاستراتيجي 2.5: ضمان وصول المنتجين المحليين لقنوات التوزيع والأسواق، بما في ذلك سوق السياحة			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
2.5.1. تنفيذ إجراءات لتحسين وصول المنتجين الصغار إلى الأسواق، بما في ذلك أسواق السياحة، من خلال استخدام منتجات وعمليات مبتكرة، وأنظمة تعاون، وأدوات سوق، وخطط تسويق، وأنظمة وضع بطاقات بيئية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والتعاونيات المحلية	2016-2020	عدد الدول التي تطبق إجراءات لتحسين وصول المنتجين الصغار إلى الأسواق
2.5.2. تنفيذ مبادرات لرفع الوعي بالفوائد البيئية والاقتصادية والاجتماعية لاستهلاك المنتجات المحلية، بما في ذلك قطاع السياحة.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والتعاونيات المحلية	2016-2020	عدد الدول التي تنفذ مبادرات لرفع الوعي حول الفوائد البيئية والاقتصادية والاجتماعية لاستهلاك المنتجات المحلية
2.5.3. تطوير وتنمية الزراعة على أساس تكنولوجيا الزراعة الإيكولوجية والتكنولوجيا العضوية، بما في ذلك الزراعة العضوية، التي تستخدم بطاقات بيئية، والمحافظة على الموارد؛ لمراقبة وتقييد استخدام الكائنات الحية المعدلة جينيًا، مع دعم خاص لصغار المزارعين.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والمجتمعات الريفية، والتعاونيات المحلية، والقطاع الخاص	مستمر	عدد الدول التي تطبق هذه الإجراءات الوطنية

الهدف الثالث: تخطيط وإدارة مدن البحر المتوسط المستدامة

55- بالرغم من التأثر بالأزمة الاقتصادية، إلا أن حركة التمدن وسط سكان البحر المتوسط تستمر بوتيرة سريعة، خاصةً على امتداد الشواطئ الجنوبية. حيث يعيش بالفعل اثنان من كل ثلاثة أشخاص في المناطق الحضرية لدول البحر المتوسط، وهو ما يزيد عن المتوسط العالمي. وبحلول عام 2050 تقريبًا، يتوقع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية نمو التعداد الحضري إلى حوالي 170 مليون نسمة في الدول التي تقع على الشاطئ الشمالي (140 مليونًا عام 2005) وأكثر من 300 مليون في الجنوب والشرق (151 مليونًا عام 2005). وتنتج هذه الحقيقة تحديات هامة، مثل أنه بحلول عام 2030 سيكون مطلوبًا توفر حوالي 42 مليون مسكن إضافي، بصفة أساسية في المدن.[28] وبالإضافة إلى ذلك، لا تتم إدارة أغلب مدن البحر المتوسط، خاصةً تلك الواقعة على الساحل، بطريقة مستدامة، خصوصًا فيما يتعلق بالسعة الاستيعابية لهذه السواحل. وفي نفس الوقت، لا يتم الإقرار بإمكانية الاستفادة من المدن باعتبارها بواعث للتغيير الاجتماعي والاقتصادي المستدام بصورة كافية.

56- تفتقد مدن البحر المتوسط إلى المرونة الكافية فيما يخص التعامل مع الأخطار والمخاطر الطبيعية والناتجة عن الأنشطة البشرية. كما أنها تعتمد بصورة كبيرة على الطاقة، مع استخدام حصص قليلة من الطاقة المتجددة، كما أن قدرتها الإنتاجية فيما يخص الطاقة المتجددة، والزراعة الحضرية، وإعادة تدوير النفايات منخفضة الاستخدام بشكل كبير. لقد ازدادت مستويات إنتاج النفايات في المنطقة على مدى العقد الماضي؛ في الأغلب نتيجة الزيادة السكانية وزيادة الاستهلاك. ويجب أن يحدث تحسن كبير في إدارة النفايات؛ فبينما يتم جمع ثلاث أرباع النفايات، يتم التخلص من أغلبها في مقالب مفتوحة، مما يشكل تأثيرات سلبية على الصحة والبيئة. وقد تمت إعادة تدوير نسبة أقل من 10٪ من النفايات التي تم جمعها في منطقة البحر المتوسط عام 2014.[29] بالإضافة إلى ذلك، تظل مشاركة المقيمين في صناعة القرار بشأن الأمور الحضرية في العديد من البلديات منخفضة، كما هو الحال بالنسبة لمستوى الوصول إلى الخدمات الحضرية.

57- تشير الآفاق المستقبلية في مدن البحر المتوسط إلى تفاقم أوضاع التحديات الحالية؛ حيث تشهد مدن المنطقة الحالية زيادة مفرطة في معدلات الامتصاص الأرضي، وتدهورًا سريعًا في التراث المعماري، وتلوث المياه الجوفية، وإدارة غير فعالة للنفايات، وتلوثًا وضوضاء في الغلاف الجوي، وتأثيرًا متراكمًا لجميع هذه العوامل على البيئة والصحة الإنسانية. على هذا الأساس، إذا لم يتم اتخاذ إجراءات ومبادرات تهدف إلى تصحيح آثار اختلالات التوازن الحضرية الأرضية والبيئية والاقتصادية والاجتماعية، فقد تعاني المجتمعات والنظم الإيكولوجية في البحر المتوسط من عواقب وخيمة، خاصةً مع الآثار المتوقعة لتقلب المناخ وتغيره. ومن المحتمل أن تؤثر هذه العوامل بشدة على المناطق الساحلية للبحر المتوسط، حيث يعيش أغلب السكان في المدن.

58- كما أنه من الضروري أيضًا وضع سياسات سليمة في صالح التناسق الاجتماعي والإقليمي في المناطق الريفية، التي تم تناولها في الهدف العام 2؛ وذلك لضمان تحقيق تنمية حضرية مستدامة. وترتبط الاستدامة الحضرية بالأمن الغذائي والنماذج المستدامة للتنمية الريفية؛ حيث إن الظروف الريفية الفقيرة لها آثار قوية سياسيًا واجتماعيًا على المدن أيضًا، كما أن المناطق الحضرية تسكنها أعداد كبيرة من المهاجرين الريفيين.

59- وتمثل المدن أهمية بالغة لعملية التنمية المستدامة في البحر المتوسط؛ نظرًا لأنها محركات التنمية الاقتصادية، والابتكار والإبداع؛ حيث تعد أجندة المدن الصديقة للمناخ مثالاً على إمكانية مساهمة المناطق الحضرية في الاستدامة. ولهذه الأسباب، فإن وضع أسلوب جديد مستدام ومبدع لتخطيط وإدارة التجمعات الحضرية في البحر المتوسط، بما يوفر حلولاً مستدامة طويلة المدى، ويعتمد على التطلعات والتفاهمات المشتركة بين أصحاب المصالح المعنيين، هو الأمل الأفضل لمستقبل مدن البحر المتوسط.

60- تتميز المناطق الخضراء والزرقاء في المدينة بتعددية الوظائف البيئية والاجتماعية والثقافية الإيجابية، بما يؤدي إلى تخفيف الضغوط البيئية، وتحسين الجماليات، وتقليل تأثير الجزر الحرارية الحضرية، وتخفيف تأثير الفيضانات، وتوفير خدمات نظم إيكولوجية حضرية مباشرة أو غير مباشرة. وتمثل المناطق الحضرية الخضراء والزرقاء، أو "البنى التحتية الخضراء والزرقاء" شبكات من الأنظمة الإيكولوجية الطبيعية والهندسية التي توفر مجموعة متنوعة من الخدمات لزيادة مرونة الأنظمة الحضرية. وفي الوقت الذي قد يكون فيه للإضافة البسيطة لمنطقة خضراء تأثير بسيط على الاستدامة العالمية للمدن، كما قد لا ترضي حديقة مخططة في منطقة غير قابلة للوصول حاجات المواطنين، مع تطلب العديد من الموارد لإدارتها، فقد تكتسب نفس الحديقة قيمة أكبر إذا تم الأخذ في الاعتبار خدمات النظم الإيكولوجية المحتملة الإجمالية الناتجة عنها (بما في ذلك إدارة المياه) يمكن تطبيق العديد من أفضل الممارسات الحضرية في مدن البحر المتوسط. وعلاوةً على ذلك، يمكن أيضًا أن يتم تخطيط وتصميم مشروعات إعادة الإحياء الحضري والمستوطنات الحضرية الجديدة على أساس أفضل ممارسات الإدارة الحضرية المتعلقة بالبنية التحتية الخضراء والزرقاء متعددة الوظائف. حيث سيسهم ذلك في التحول إلى بيئات أكثر مرونة تجاه الظروف المستقبلية المتغيرة.[30]

61- تتناول الاستراتيجية الضغوط الواقعة على البيئة بسبب التمدد الحضري، وخاصةً في المناطق الساحلية، التي تحدث في بعض الحالات بسبب التنمية السياحية (التوجه الاستراتيجي 3.1). وتتضمن الحلول المقترحة تعزيز تنمية المدن الصغيرة والمتوسطة الحجم بوصفها نقاط اتصال للتنمية الإقليمية المستدامة، ومراقبة حركة التحضر والزحف الساحلي والسيطرة عليها. وتركز الاستراتيجية على الحاجة إلى تشريعات وأدوات قوية للتحكم في التخطيط المكاني والسياحة. حيث تدعو إلى دعم البنية التحتية الخضراء والزرقاء، والمساحات المفتوحة الآمنة والخضراء، مما سيوفر خدمات النظم الإيكولوجية الحضرية التي ستسهم في تحسين المرونة تجاه تغير المناخ وتقلبه. ويتطلب ذلك استخدام أنظمة التخطيط المكاني، وبناء القدرة ومشاركة أفضل الممارسات على المستوى الوطني، بالإضافة إلى إعداد معايير توجيهية إقليمية لتخطيط بُنى تحتية خضراء وزرقاء متعددة الوظائف في البحر المتوسط. وتمت التوصية بمبادرة رئيسية لدعم وتطبيق جائزة "المدن الصديقة للبيئة"، كما طلبت الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة (مؤتمر الأطراف الثامن عشر، إعلان إسطنبول، كانون الأول/ديسمبر 2013).

التوجه الاستراتيجي 3.1: تطبيق عمليات تخطيط مكاني شاملة ومتكاملة مع استخدام الأدوات الأخرى ذات الصلة، بالإضافة إلى تحسين الامتثال للقواعد واللوائح ذات الصلة؛ لزيادة التناغم الاقتصادي، والاجتماعي، والإقليمي وتقليل الضغوط على البيئة			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
3.1.1. استخدام أنظمة التخطيط المكاني لضمان تنمية متوازنة في المناطق الحضرية تدمج إجراءات توفير البنية التحتية، والحد من استغلال الأراضي قدر الإمكان، بالإضافة إلى توفير بُنى تحتية خضراء وزرقاء متعددة الوظائف، تلك التي توفر خدمات النظم الإيكولوجية الحضرية التي تعد أيضًا هامة للتكيف مع تغير المناخ.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، وسلطات التخطيط	2025-2016	عدد الدول التي تستخدم أنظمة التخطيط المكاني في التنمية الحضرية للسواحل
3.1.2. ضمان تنفيذ الأدوات الملزمة قانونيًا للتنمية السياحية لتلك المناطق التي تعاني من ضغوط سياحية، والتوسع العقاري ذي الصلة والتدهور الساحلي.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، وسلطات التخطيط	2025-2016	تنفيذ الاستراتيجيات الملزمة قانونيًا للتنمية السياحية
3.1.3. تعزيز المدن الصغيرة ومتوسطة الحجم كنقاط اتصال للتنمية الإقليمية ما سيقلل من الضغط السكاني على التجمعات الحضرية، بما في ذلك من خلال ضمان توفر روابط مواصلات ملائمة من المراكز الحضرية الكبرى إلى المتوسطة والصغيرة.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، وسلطات التخطيط، والمجتمع المدني	2020-2016	التوجهات السكانية في التجمعات الحضرية الكبيرة، والمتوسطة والصغيرة حسب الدولة
3.1.4. دعم حماية، وترقية وإيجاد مساحات مفتوحة عامة إضافية تكون آمنة، وخضراء وظليلة، وجزءًا من شبكة من البنية التحتية الخضراء.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، وسلطات التخطيط، والمجتمع المدني	مستمر	عدد الدول والمدن الكبيرة التي يتم فيها تطبيق مبادرات لتحسين المساحات العامة المفتوحة حصة الفرد من المساحات الحضرية العامة المفتوحة (م^2 للفرد)
المستوى الإقليمي			
3.1.5. مراقبة حركة التحضر والزحف الساحلي على المستوى الإقليمي وتوفير دعم مراقبة للسلطات الوطنية والمحلية.	المؤسسات الإقليمية والدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، وسلطات التخطيط	2020-2016	حالة مشروعات مراقبة التحضر والزحف الساحلي على المستوى الإقليمي والمشروعات الداعمة للسلطات الوطنية والمحلية عدد مشروعات بناء القدرة والمساعدة الفنية المتعلقة بمراقبة التحضر والزحف الساحلي على المستوى الإقليمي

3.1.6. تأسيس عملية إقليمية لبناء القدرة ومشاركة أفضل الممارسات حول تحسين الامتثال إلى تشريعات التخطيط المكاني.	المؤسسات الإقليمية والدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني	2020-2016	حالة العملية الإقليمية لبناء القدرة ومشاركة أفضل الممارسات حول تحسين الامتثال إلى تشريعات التخطيط المكاني
3.1.7. وضع عملية لإعداد معايير توجيهية إقليمية لتخطيط بُنى تحتية خضراء وزرقاء متعددة الوظائف، وتوفير فرص لتبادل أفضل ممارسات الإدارة الحضرية ذات الصلة.	المؤسسات الإقليمية والدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2020-2016	البُنى التحتية الخضراء والزرقاء (م^2 بالنسبة لعدد السكان) الأسطح النفاذة (م^2 بالنسبة لعدد السكان)
3.1.8. تحديد نقاط التركيز للتنوع البيولوجي الحضري في البحر المتوسط ومشاركة تجارب حمايتها.	المؤسسات الإقليمية والدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، وسلطات التخطيط، والمجتمع المدني	2020-2016	عدد الدول التي تحتوي على نقاط تركيز للتنوع البيولوجي الحضري
المبادرات الرئيسية			
3.1.9. دعم جائزة "المدن الصديقة للبيئة" المعتمدة بواسطة مؤتمر الأطراف الثامن عشر (إعلان إسطنبول، كانون الأول/ديسمبر 2013)	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	مستمر	تطبيق جائزة "المدن الصديقة للبيئة"

62- تدعم الاستراتيجية مشاركة التجمعات السكانية الحضرية في عملية التخطيط وصناعة القرار لدعم التخطيط والإدارة للمناطق الحضرية بشكل مستدام (التوجه الاستراتيجي 3.2). ويعد تأمين توفر تدفق المعلومات وتحسين قدرات المشاركة في هذا الصدد عنصرًا أساسيًا، بما يتماشى مع إعلان نافبليون لدعم الديمقراطية الإقليمية في التخطيط المكاني لعام 2014.[31] وعلى المستوى الوطني، سيتم وضع آليات تشاركية، وأنظمة حوكمة تسمح لسلطات الاختصاص الحضرية بتنظيم، وتسجيل، وإدارة الأراضي، في ظل إطار عمل معتمد على الحقوق. بالإضافة إلى ذلك، ستدعم إجراءات التخطيط تنمية النماذج الحضرية من خلال ترقية المستوطنات العشوائية ودمجها في الإطار العمراني من خلال تخطيط إقليمي مستقبلي. وسيتم تطوير الشبكات الإقليمية للمدن أو تعزيزها، وسيتم تطوير صندوق أدوات حضري مستدام لمنطقة البحر المتوسط (مبادرة رئيسية) بالتعاون مع هذه الشبكات. وسيساعد ذلك على ضمان تخطيط مدن البحر المتوسط لتصبح شاملة، وآمنة، ومرنة، ومستدامة. ويرتبط بهذا التوجه الاستراتيجي هدف محدد هو تعزيز التحضر المستدام والشامل والقدرة على التشاركية، والتخطيط والإدارة المتكاملة والمستدامة للمستوطنات البشرية في جميع الدول بحلول عام 2030.

التوجه الاستراتيجي 3.2: تشجيع التمدن الشامل وتعزيز قدرات التخطيط والإدارة بصورة تشاركية ومتكاملة للمستوطنات البشرية			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
3.2.1. تعزيز الحوكمة الحضرية من خلال تأسيس آليات تواصل وتشاركية لتعزيز مشاركة أصحاب المصالح في المناطق الحضرية في عملية صناعة القرار.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمؤسسات الإقليمية، وسلطات التخطيط، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2020-2016	عدد الدول التي تطبق آليات التواصل والتشاركية في تشريعات التخطيط الهدف: بحلول عام 2030، سيتم تعزيز التحضر المستدام والشامل والقدرة على التشاركية، والتخطيط والإدارة المتكاملة والمستدامة للمستوطنات البشرية في جميع الدول
3.2.2. ترقية المستوطنات العشوائية إلى مدن وتوقع المعدلات المرتقبة للنمو الحضري من خلال تخطيط إقليمي أكثر توازنًا، وتوفير منازل كريمة بأسعار في المتناول.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، وسلطات التخطيط، والمجتمع المدني	2020-2016	عدد الدول التي تطبق عمليات لدمج المستوطنات العشوائية الأفراد الذين يعيشون في المستوطنات العشوائية معدلات الفقر في المناطق الحضرية
3.2.3. تنفيذ أنظمة حوكمة تسمح لسلطات الاختصاص الحضرية بتنظيم وتسجيل وإدارة الأراضي، في ظل إطار عمل معتمد على الحقوق.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، وسلطات التخطيط، والمجتمع المدني	من 2016 فصاعدًا	عدد الدول التي بها تشريعات وطنية توفر وصولاً مجانيًا إلى الساحل
المستوى الإقليمي			
3.2.4. تطوير أو تعزيز برامج تواصل وشراكة إقليمية بين المدن وعلى مستوى المدن - الأقاليم على مستوى البحر المتوسط؛ لدعم مشاركة المعرفة وبناء القدرة بخصوص المدن المستدامة.	المؤسسات الإقليمية والدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني	من 2016 فصاعدًا	عدد برامج الشراكة للشبكات التي تعمل في مجال المدن المستدامة حالة مواقع التراث العالمي التابعة لليونسكو في دول البحر المتوسط
المبادرات الرئيسية			
3.2.5. إيجاد صندوق أدوات حضري مستدام لمنطقة البحر المتوسط، مع رؤية لتخطيط المدن تكون في صالح جميع الأطراف؛ لجعل المدن شاملة، وآمنة، ومرنة، ومستدامة.	المؤسسات الإقليمية والدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، وسلطات التخطيط، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2020-2016	صندوق الأدوات الحضري المستدام لمنطقة البحر المتوسط الذي تم وضعه وتنفيذه

63- تركز الاستراتيجية على حماية وإعادة تأهيل المراكز الحضرية التاريخية باعتبارها وسيلة للمحافظة على النشاط السكاني والاقتصادي، وحمايتها من توجه الإهمال والتهميش المتزايد، على أساس الحوافز المالية والتخطيطية (التوجه الاستراتيجي 3.3). كما تركز أيضًا على إيجاد فرص لتعزيز الشخصية المحلية المميزة على مستوى التخطيط، وتنمية المشروعات لتعزيز الجاذبية المحلية. ويشير ذلك إلى أن المحافظة على تميز الشخصيات الإقليمية تنطوي على إمكانيات للتنمية الاقتصادية والميزة التنافسية. وتوصي الاستراتيجية بوضع أو تعزيز الشبكات الحالية للمدن التاريخية، بمشاركة اللاعبين الاقتصاديين، مع مشاركة القطاع السياحي وممثلي الصناعات التقليدية. وبالإضافة إلى توفير الإسكان الاجتماعي المناسب مع الحوافز المالية وإعادة تأهيل المراكز التاريخية، يمكن أن يعزز ذلك من جاذبية المخزون التاريخي مقارنةً بالتوسعات الحضرية المحيطية. وعلى المستوى الإقليمي، يتم دعم التواصل بين المراكز التاريخية وربطها بالأنشطة الاقتصادية بوصفها وسيلة لضمان الحيوية.

التوجه الاستراتيجي 3.3: دعم حماية وإعادة تأهيل المناطق الحضرية التاريخية			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
3.3.1. استخدام نماذج لإعادة التأهيل المتكاملة والمستدامة للمراكز الحضرية التاريخية، على أساس الممارسات الجيدة للمحافظة على التعداد السكاني في المراكز التاريخية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمؤسسات الإقليمية، وسلطات التخطيط، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2020-2016	هجرة السكان بين المناطق الحضرية الجديدة والقديمة حسب التكتلات
3.3.2. توفير حوافز مالية وتخطيطية لاستخدام وإعادة تأهيل المراكز الحضرية التاريخية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، وسلطات التخطيط	2020-2016	عدد الدول التي تستخدم الحوافز المالية والتخطيطية لاستخدام وإعادة تأهيل المراكز التاريخية الحضرية
3.3.3. خلق فرص لتعزيز الشخصية المميزة في التخطيط وتنمية المشروعات لتعزيز الجاذبية المحلية، بوصفها أداة للتنمية الاقتصادية وتعزيز الميزة التنافسية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، وسلطات التخطيط	مستمر	الأدوات التي تم إنشاؤها
3.3.4. توفير الإسكان الاجتماعي المناسب مع الحوافز المالية وإعادة تأهيل المراكز التاريخية، يمكن أن يعزز ذلك من جاذبية المخزون التاريخي الإسكاني مقارنةً بالتوسعات الحضرية المحيطية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، وسلطات التخطيط	مستمر	مشروعات إعادة تأهيل المراكز التاريخية
المستوى الإقليمي			
3.3.5. تطوير أو تعزيز شبكات المدن التاريخية الحالية في البحر المتوسط، مع إشراك اللاعبين الاقتصاديين، بما في ذلك القطاع السياحي وممثلي الصناعات التقليدية.	المؤسسات الإقليمية والدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، وسلطات التخطيط، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2020-2016	تغطية المدن التاريخية في البحر المتوسط في شبكات دولية

64- يظل إنتاج وإدارة النفايات السائلة والصلبة من المخاوف الرئيسية في العديد من المناطق الحضرية في البحر المتوسط (التوجه الاستراتيجي 3.4). وتدعم الاستراتيجية اتخاذ إجراءات وطنية لتطبيق حلول مبتكرة لإدارة النفايات، بالتماشي مع هرمية النفايات، وهي المنع، والتقليل، وإعادة الاستخدام، والفرز، وإعادة التدوير، والاسترداد، والتخلص منها باعتباره خيارًا أخيرًا. ومن الأولويات أيضًا وضع أنظمة لتغيير السلوك تؤدي إلى تقليل كميات النفايات، ووضع أطر عمل مالية وقانونية لدعم الإدارة المستدامة للنفايات. وعلى المستوى الإقليمي، سيتم تنفيذ تقييم لفعالية الحلول ذات التقنية العالية والمنخفضة (مبادرة رئيسية)، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، رفع الوعي والإجراءات الاقتصادية التي تم تنفيذها، وذلك مع رؤية لاستخدامها على نطاق أوسع في جهود تقليل النفايات. وأخيرًا، تتضمن الاستراتيجية أيضًا إجراءً إقليميًا لوضع قاعدة بيانات للنفايات التي يتم إنتاجها ومعالجتها، والتدفقات المادية المتعلقة بها. ومن الأهداف المرتبطة بهذا التوجه الاستراتيجي تقليل إنتاج النفايات بشكل مستدام من خلال المنع، والتقليل، وإعادة التدوير، وإعادة الاستخدام بحلول عام 2030.

التوجه الاستراتيجي 3.4: دعم الإدارة المستدامة للنفايات في إطار اقتصاد أكثر دائرية			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
3.4.1. تطبيق حلول مبتكرة، ومتكاملة ومستدامة لإدارة النفايات، بالتماشي مع هرمية النفايات، وهي المنع، والتقليل، وإعادة الاستخدام، والفرز، وإعادة التدوير، والاسترداد، والتخلص.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	مستمر	النسبة المئوية للنفايات التي تتم معالجتها حسب نوع المعالجة النفايات التي تتم معالجتها حسب النوع لكل دولة الهدف: بحلول عام 2030، سيتم تقليل إنتاج النفايات بشكل مستدام من خلال المنع، والتقليل، وإعادة التدوير، وإعادة الاستخدام
3.4.2. وضع أنظمة لتشجيع وتعليم المجتمعات المحلية لتغيير سلوكها فيما يخص النفايات.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	مستمر	حجم النفايات التي تم إنتاجها على مستوى البلديات
3.4.3. وضع أطر عمل قانونية ومالية لإدارة مستدامة للنفايات.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	مستمر	حالة أطر العمل القانونية والمالية
المستوى الإقليمي			
3.4.4. وضع قاعدة بيانات قوية للنفايات التي تم إنتاجها ومعالجتها، والتدفقات المادية المتعلقة بها.	المنظمات الإقليمية، والحكومات الوطنية	2016-2020	قاعدة البيانات التي تم إنشاؤها وتحديثها
المبادرات الرئيسية			
3.4.5. تنفيذ تقييمات إقليمية، بالإضافة إلى تبادل المعرفة للحلول عالية التقنية ومنخفضة التقنية، التي تم تنفيذها بنجاح لتحقيق هدف خفض النفايات.	المؤسسات الإقليمية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والجهات الأكاديمية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	من 2018 فصاعدًا	حالة مبادرة التقييم النفايات التي تتم معالجتها حسب النوع لكل دولة

65- ازداد اعتماد العديد من مدن البحر المتوسط على المركبات الخاصة، وهي الزيادة التي تفاقمت بصورة أكبر نتيجة التمدد الحضري، مما أدى لزيادة التلوث، والازدحام، والتكاليف الاقتصادية والاجتماعية المرتفعة وفقدان الأراضي؛ نتيجة إدارة المرور وتزايد مواقف السيارات. وتدعو الاستراتيجية، في التوجه الاستراتيجي 3.5، إلى تقليل الاعتماد على المركبات الخاصة من خلال إنشاء أنظمة مواصلات عامة فعالة ومتكاملة بين المدن الساحلية والأقاليم المرتبطة بها. كما توصي الاستراتيجية أيضًا بتوقع الاحتياجات المستقبلية للمواصلات، ليتم توفيرها بصفة أساسية من خلال وسائل مواصلات جماعية، مصحوبة بأدوات اقتصادية وتنظيمية، مع زيادة الربط الافتراضي. وعلى المستوى الإقليمي، يجب وضع إطار عمل للنقل والمواصلات للبحر المتوسط.

التوجه الاستراتيجي 3.5: دعم الأنماط المكانية الحضرية والخيارات التكنولوجية التي تقلل من الطلب على وسائل المواصلات، وتحفيز الانتقال والوصول المستدام في المناطق الحضرية			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
3.5.1. وضع شروط تخطيط مكاني تقلل من الحاجة إلى النقل الشخصي الخاص.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمؤسسات الإقليمية، وسلطات التخطيط الحضري، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	مستمر	عدد الدول التي تطبق شروط تخطيط مكاني تقلل من الحاجة إلى النقل الشخصي الخاص
3.5.2. تقليل الازدحام المروري والتلوث الحضري من خلال أدوات اقتصادية وتنظيمية تدعم أنظمة مواصلات جماعية منخفضة التلوث على المستوى الحضري المحلي، ومواصلات عامة بحرية (طرق زرقاء)، وروابط متعددة الأنماط، وطرق شحن أكثر استدامة.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمؤسسات الإقليمية، وسلطات التخطيط الحضري، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2020-2016	عدد المدن الساحلية التي توجد بها أنظمة مواصلات عامة متكاملة النسبة المئوية لسكان المناطق الحضرية الذين يستخدمون المواصلات العامة عدد ملكيات المركبات الخاصة لكل فرد من سكان المناطق الحضرية
3.5.3. زيادة الربط الافتراضي على الأقل بالاحتياجات الأساسية؛ لتقليل الحاجة إلى السفر.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمؤسسات الإقليمية، وسلطات التخطيط الحضري، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2020-2016	
المستوى الإقليمي			
3.5.4. وضع إطار عمل مستدام للمواصلات والنقل في البحر المتوسط، بحيث يراعي أهداف سياسة مواصلات الاتحاد الأوروبي والمبادرات الإقليمية الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك المعايير التوجيهية للمدن المدمجة؛ لتقليل الحاجة إلى المواصلات وتقليل تكاليف الخدمات.	المؤسسات الإقليمية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني	2020-2016	حالة إطار العمل المستدام للمواصلات والنقل في البحر المتوسط

66- تدعم الاستراتيجية نشر ثقافة المباني الخضراء، بما في ذلك التعديل التحديثي للمباني الحالية؛ للمساهمة في خفض الآثار الإيكولوجية للبيئة المبنية (التوجه الاستراتيجي 3.6). وعلى المستوى الوطني، سيتم وضع العديد من الأدوات لإنشاء مبانٍ خضراء وتنفيذ تعديل تحديثي للمباني الحالية (مثل الترتيبات المؤسسية والقانونية، والاستراتيجيات، وأنظمة الدعم، وبرامج ومعايير التدريب). أما على المستوى الإقليمي، تركز الاستراتيجية على وضع معايير إقليمية، وأطر عمل للاعتماد والجودة؛ لتشجيع بناء المباني الخضراء المناسبة لمناخ البحر المتوسط. وستوفر هذه المعايير وأطر العمل الإقليمية توجيهًا للجهود المبذولة على المستوى الوطني؛ لتشجيع بناء المباني الخضراء المناسبة للبيئة المحلية.

التوجه الاستراتيجي 3.6: دعم المباني الخضراء؛ للمساهمة في تقليل الآثار الإيكولوجية للبيئة المبنية			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
3.6.1. وضع ترتيبات مؤسسية وقانونية، واستراتيجيات، وأنظمة دعم، وبرامج ومعايير تدريب لبناء المباني الخضراء وتنفيذ تعديل تحديثي للمباني الحالية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص، والاتحادات المهنية (المهندسين المعماريين، والمهندسين المدنيين)	من 2016 فصاعدًا	عدد الدول التي تطبق معايير البناء الأخضر
المستوى الإقليمي			
3.6.2. وضع معايير إقليمية، وأطر عمل للاعتماد والجودة؛ لتشجيع بناء مبانٍ خضراء مناسبة لمناخ البحر المتوسط.	المؤسسات الإقليمية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص، والاتحادات المهنية	2020-2016	حالة المعايير الإقليمية، وأطر عمل الاعتماد والجودة للمباني الخضراء

67- تعد المناطق الحضرية، وخاصةً تلك القريبة من الساحل، عُرضة للكوارث الطبيعية والناتجة عن الأنشطة البشرية والتغيرات كبيرة النطاق، بما في ذلك تغير المناخ. ويركز التوجه الاستراتيجي 3.7 على تعزيز المرونة الحضرية لتقليل التعرض للمخاطر الطبيعية والناتجة عن الأنشطة البشرية بما في ذلك تغير المناخ. بجانب الإجراءات الإقليمية المتعلقة بالجاهزية للطوارئ، تركز الاستراتيجية أيضًا على عدد من الإجراءات الواجب اتخاذها بواسطة المدن فيما يتعلق بالمرونة. فعلى المستوى الوطني، يتعين تناول الوقاية من المناخ في تطبيق برامج تزيد من المرونة الحضرية. وسيتم إعداد معايير توجيهية وطنية لتخطيط البنية التحتية الخضراء والزرقاء، والتي ستدعم أيضًا خطط التكيف مع تغير المناخ على المستوى الحضري. ويتضمن الإجراء الوطني الثالث إعداد وتطبيق خطط عمل لتحسين المرونة الحضرية تجاه الأخطار الطبيعية والناتجة عن الأنشطة البشرية، من خلال الحلول الطبيعية، والتنمية الذكية، ورفع الوعي. بينما يركز الإجراء الوطني الرابع على تنفيذ مجموعة من الإجراءات المتكاملة لدعم إنتاجية المدن فيما يتعلق بإنتاج الطاقة، والتسميد والزراعة الحضرية وشبه الحضرية، من خلال إقرار أنشطة مثل استخدامات الأراضي الحضرية والأنشطة الاقتصادية، بما يضمن تنفيذ الإجراءات الوقائية الصحية الضرورية. وعلى المستوى الإقليمي، تدعو الاستراتيجية إلى وجود عدد من السلطات المحلية في المنطقة تعمل على تطوير آليات استجابة للمخاطر الطبيعية.

التوجه الاستراتيجي 3.7: تعزيز المرونة الحضرية؛ لتقليل التعرض للمخاطر الطبيعية والناتجة عن الأنشطة البشرية بما في ذلك تغير المناخ.			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
3.7.1. ضمان خضوع خطط التخطيط المكاني لإجراءات الوقاية من المناخ.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمؤسسات الإقليمية، وسلطات التخطيط الحضري، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	مستمر	عدد الدول التي سنت شروطًا قانونية للوقاية من المناخ في الخطط المكانية
3.7.2. وضع معايير توجيهية وطنية لمراجعة وتخطيط البنية التحتية الخضراء والزرقاء، مع مرجعية للمخاطر الطبيعية والناتجة عن الأنشطة البشرية، بما في ذلك تغير المناخ.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، وسلطات التخطيط الحضري، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني	مستمر	عدد الدول التي وضعت معايير توجيهية للحد من المخاطر على المستوى الوطني بالنسبة لتخطيط البنية التحتية الخضراء والزرقاء

3.7.3. إعداد وتطبيق خطط عمل، على أساس أساليب المنع، والاستعداد والاستجابة لتحسين المرونة الحضرية تجاه الأخطار الطبيعية والناتجة عن الأنشطة البشرية، من خلال الحلول الطبيعية، والتنمية الذكية، ورفع الوعي.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، وسلطات التخطيط الحضري، والمجتمع المدني	مستمر	عدد الدول التي لديها خطط عمل لتحسين المرونة الحضرية تجاه المخاطر الطبيعية والناتجة عن الأنشطة البشرية على أساس أساليب المنع والاستعداد والاستجابة
3.7.4. تنفيذ مجموعة من الإجراءات المتكاملة لدعم إنتاجية المدن فيما يتعلق بإنتاج الطاقة، والتسميد والزراعة الحضرية وشبه الحضرية، من خلال إقرار أنشطة مثل استخدامات الأراضي الحضرية والأنشطة الاقتصادية، بما يضمن تنفيذ الإجراءات الوقائية الضرورية للصحة البيئية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمؤسسات الإقليمية، وسلطات التخطيط الحضري، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	مستمر	عدد الدول التي لديها خطط جاهزية للطوارئ تتعامل مع المنشآت الرئيسية
المستوى الإقليمي			
3.7.5. تجهيز مجموعة من السلطات المحلية في البحر المتوسط التي تعمل على وضع آليات استجابة للمخاطر الطبيعية، بما في ذلك إجراءات التكيف مع المناخ والممارسات الجيدة ذات الصلة.	المؤسسات الإقليمية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني	2020-2016	حالة السلطات المحلية في البحر المتوسط التي تعمل على وضع آليات استجابة للمخاطر الطبيعية

الهدف الرابع: تناول قضية تغير المناخ باعتبارها قضية ذات أولوية لمنطقة البحر المتوسط

68- تناول قضية تغير المناخ باعتبارها قضية ذات أولوية لمنطقة البحر المتوسط. كما تم التركيز عليه في تقرير التقييم الخامس للجنة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، فإن إقليم البحر المتوسط، الذي يعد واحدًا من أكثر المناطق الساخنة للتغير الكبير في المناخ العالمي، يعد عُرضة بشكل كبير للآثار السلبية لظاهرة الاحتباس الحراري العالمي.

69- لقد أصبحت قضايا تقلب وتغير المناخ شديدة الوضوح في منطقة البحر المتوسط. ففي العقود الأخيرة، ازدادت حالات الأيام والليالي الدافئة، والموجات الساخنة، وهطول الأمطار الشديد، وجفاف التربة، وانخفضت معدلات الأيام والليالي الباردة. وفيما يخص ارتفاع مستوى البحر، توجد مناطق في البحر المتوسط يبلغ متوسط الزيادة حاليًا فيها أكثر من 6 مم/عام، ولكن أيضًا مع حالات انخفاض بأكثر من 4 مم/عام.[32] وتتفق جميع التوقعات النموذجية على الاحترار والجفاف في الإقليم مستقبلاً مع مخاطر وتكاليف كبيرة محتملة على اقتصاد الإقليم، والمراكز السكانية والتنوع البيولوجي. وبشكل أكثر تحديدًا، وفقًا لتقرير التقييم الخامس سيناريو الانبعاثات المتوسطة - المنخفضة (مسار التركيز التمثيلي 4.5) يتوقع أن تزداد درجة حرارة سطح الهواء الوسيط في المنطقة بنسبة 2-4 درجات سلزيوس بحلول فترة 2081-2100 مقارنةً بفترة 1986-2005 يتوقع أن ينخفض المتوسط السنوي لهطول الأمطار بمقدار 10-20٪. وفي أسوأ السيناريوهات المتوقعة، قد يزداد متوسط درجات الحرارة بمقدار يصل إلى 7.5 درجات سلزيوس، وقد ينخفض متوسط هطول الأمطار بمقدار يصل إلى 60٪. وفيما يخص مستوى البحر، يُتوقع أن يحدث متوسط زيادة بمقدار 0.4 - 0.5 متر في أغلب مناطق البحر المتوسط.

70- اعتمادًا على مدى اضطراب المناخ، يُتوقع أن تُزيد عواقب تغير المناخ من سوء المواقف الصعبة بالفعل حاليًا في المنطقة. ومن المتوقع أن يواجه البحر المتوسط مخاطر متزايدة؛ نتيجة التصحر وتدهور التربة، وارتفاع مستوى البحر، وزيادة مدة وكثافة نوبات الجفاف، والتغيرات في تكوين الفصائل، وفقدان الموائل، وخسائر الإنتاج الزراعي وإنتاج الغابات، مما يتسبب في مخاطرة متزايدة لتآكل السواحل، وتلف البنية التحتية وتهديد الأمن المائي والغذائي. ويُتوقع أن يتأثر إقليم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بشكل أكثر حدة، ذلك الإقليم الذي يشهد بالفعل واحدًا من أقل معدلات نصيب الفرد في المياه حول العالم. ولهذه المخاطر جميعها تأثيرات اجتماعية وإنسانية متعلقة بزيادة التعرض للأخطار، وخاصة بالنسبة للمجموعات التي تعيش بالفعل في ظروف فقيرة. وبالإضافة إلى ذلك، فمع النظر إلى الخصائص المادية المتأصلة للجزر الصغيرة، التي تعد من الرموز المميزة للبحر المتوسط، يؤكد تقرير التقييم الخامس على المستوى العالي لتعرضها لضغوطات المناخ.

71- إن مشاركة الإقليم في انبعاثات غازات الدفيئات العالمية تختلف بدرجة كبيرة، حيث تساهم دول الاتحاد الأوروبي بدرجة أكبر في انبعاثات غازات الدفيئات العالمية عن الدول الجنوبية. ومع ذلك، فإن آثار الكربون تزداد بصورة ثابتة في الدول الجنوبية للبحر المتوسط أيضًا، مما يشير إلى الحاجة إلى تخفيف آثار تغير المناخ. وبصفة خاصة، يلعب كلٌّ من قطاع الطاقة، الذي يمثل نسبة 85٪ من انبعاثات غازات الدفيئات في منطقة الشرق الأوسط وأفريقيا[33]، وقطاع النقل دورًا حاسمًا في جهود التخفيف من الآثار.

72- تمت التوصية في الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2005-2015 بمجموعة من الإجراءات للتعامل مع التحديات المشتركة للتكيف مع المناخ والتخفيف من آثاره. وقد تبع ذلك عدد من المبادرات الأخرى المتعلقة بتغير المناخ، وخاصةً في اتحاد مجموعة خبراء البحر المتوسط المعنية بتغير المناخ، مع فرض إلزام بتوفير منصة عمل متعددة الأطراف ومتعددة أصحاب المصالح لتبادل المعلومات، وأفضل الممارسات، وتوفير فرص للتعاون العابر للحدود.

73- وعلى الرغم من ذلك، يظل التقدم باتجاه منطقة بحر متوسط خضراء، ومنخفضة الكربون ومرنة تجاه المناخ، مقيدًا بعدد من المشاكل والحواجز التي ما زالت بحاجة لتناولها. وما زالت المعرفة العلمية، والبيانات والمعلومات الناتجة عن أنظمة المراقبة والأبحاث غير متطورة وغير مشاركة بشكل كافٍ. وعند تطوير موارد المعلومات تلك، فلم يتم إعدادها بطريقة تجعلها قابلة للاستخدام بسهولة في عمليات صناعة القرار. وعلاوةً على ذلك، وحتى إذا كانت المعلومات قابلة للاستخدام، فغالبًا لا يتم استخدامها. كما أن الوعي بالمزايا المشتركة لسياسات تغير المناخ للتنمية الاقتصادية منخفض، وهو ما يعيق تطبيقها. هذا بخلاف أن جهود التعاون الإقليمي مبعثرة، ومن المؤكد أنها ستستفيد من التعاون بشكل أفضل. كما أن التشوهات المستمرة في السوق والفجوات الهائلة في التمويل والتكنولوجيا على مستوى الإقليم تحد من إمكانية القدرة على الانتقال إلى نماذج تنمية تكون صديقة للمناخ بدرجة أكبر، خاصةً في مجال الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المشاركة الحكومية، ومشاركة القطاع الخاص والقطاع المالي، والقدرة على الاستفادة من آليات التمويل الدولي بحاجة إلى المزيد من التعزيز.

74- إن التكيف مع تغير المناخ يعد على نفس الدرجة من أهمية تناول الأسباب الرئيسية. حيث تحتاج دول البحر المتوسط إلى تحديد ووضع أسلوب إقليمي للتكيف مع تغير المناخ، مع إرساء أولويات إقليمية مشتركة لزيادة مرونة منطقة البحر المتوسط في مواجهة تغير المناخ. وهذا هو الغرض الرئيسي من إطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ للمناطق البحرية والساحلية في البحر المتوسط، التي يجري وضعها حاليًا بواسطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط. حيث سيساعد إطار العمل هذا أصحاب المصالح وصناع السياسات على جميع المستويات على مستوى البحر المتوسط لتحقيق الأهداف التالية: (1) دعم أطر العمل المؤسسية وأطر عمل السياسة الملائمة، وزيادة الوعي ومشاركة أصحاب المصالح وتعزيز بناء القدرة والتعاون، و(2) تحديد، وتقييم وتنفيذ أفضل الممارسات (بما في ذلك إجراءات الندم المنخفض) للوصول إلى تكيف فعال ومستدام تجاه آثار تغير المناخ، و(3) دعم تفعيل آليات التمويل الحالية والناشئة ذات الصلة بالتكيف مع تغير المناخ، بما في ذلك الأدوات الدولية والمحلية، و(4) دعم عمليات صناعة قرار معتمدة على معلومات أفضل من خلال الأبحاث والتعاون العلمي وتحسين القدرة على استخدام بيانات، ومعلومات وأدوات موثوقة.

75- إن منطقة البحر المتوسط في مفترق طرق فيما يتعلق بتغير المناخ والتنمية. حيث إنه في حالة عدم تناول قضية تغير المناخ، فستشكل خطرًا حقيقيًا على النمو الاقتصادي وقد تعرض عملية تحقيق أهداف التنمية المستدامة في أغلب دول البحر المتوسط للخطر. ولم يعد تغير المناخ في الوقت الحالي مسألة بيئية أو علمية، ولكنه أصبح تحديًا تنمويًا يتطلب استجابات طارئة وديناميكية على مستوى السياسات والمستوى الفني، وذلك على المستوى الإقليمي، والوطني والمحلي. كما أنه لا يعد التكيف متعلقًا فقط بالاستجابة مباشرةً لتأثيرات تغير المناخ، بل أيضًا بالتعامل مع المصادر الأوسع نطاقًا لنقاط الضعف الحالية. كما لم يعد تخفيف الآثار حاليًا مقتصرًا فقط على تجنب التغيرات الخطيرة في المناخ، بل أصبح أيضًا فرصة لإعادة توجيه الطريقة التي تُستَخدم بها الموارد الطبيعية، في اتجاهات أكثر استدامة.

76- يجب أن تكون سياسات تغير المناخ مبنية على معرفة علمية وبيانات سليمة، وأن تقترن برفع الوعي والقدرات الفنية لضمان عملية صناعة قرار معتمدة على المعلومات على جميع المستويات، مع إدراك وحماية خدمات التكيف مع المناخ وتخفيف آثار تغيره على الأنظمة الإيكولوجية الطبيعية (التوجه الاستراتيجي 4.1). وعلى المستوى الوطني، تركز الاستراتيجية على تعزيز أنظمة المراقبة ووضع برامج تواصل مبتكرة، مع تعاون المؤسسات الأكاديمية، ومراكز التميز والمؤسسات الوطنية والحكومية الدولية، وأيضًا من خلال البرامج التعليمية وحملات التوعية المخصصة. كما تؤكد أيضًا على تقييم وتحسين قدرة التكيف مع المناخ للأنظمة الإيكولوجية مثل السواحل، والأراضي الرطبة والغابات، بالإضافة إلى خدمات تخفيف الآثار عليها، كما في حالة الغابات والمناطق البحرية – مع مراعاة أن تكون هذه الإجراءات متوفرة غالبًا دون الحاجة إلى استثمار مسبق. وعلى المستوى الإقليمي، تدعم الاستراتيجية أجندة عمل أبحاث للبحر المتوسط ليتم تنفيذها من خلال مسارات تعاون، ومشاركة البيانات وتنسيقها، والتعليم على المستوى الإقليمي من خلال أنظمة متعددة مثل برامج الدورات المفتوحة واسعة النطاق على الإنترنت الخاصة بقضايا واستجابات تغير المناخ في البحر المتوسط. ويحتوي هذا القسم أيضًا على إجراء إقليمي لتعزيز القدرات الإقليمية لمراقبة وتحليل حالة تغير المناخ من خلال اتفاقيات مشاركة البيانات عبر دول متعددة، ودمج الأنظمة الحالية لمراقبة المناخ والإنذار المبكر. ويستدعي ذلك دعم المؤشرات والأدوات المتناغمة لتقييمات نقاط الضعف وتخفيف الآثار بالنسبة لتغير المناخ مثل تخطيط تحليل مخاطر المناخ والتكيف معها في ظل الشكوك، وإدارة مخاطر الكوارث، والتكاليف الاقتصادية لتغير المناخ، بالإضافة إلى أنشطة المراقبة، وإعداد التقارير، والتحقق من الانبعاثات/الانخفاضات في غازات الدفيئات. وتوجد مبادرة رئيسية تركز على وضع آلية إقليمية وسيطة للعلوم - السياسة، بما في ذلك العلوم الاجتماعية والسلوكية، وتحظى بمصادقة جميع الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة، مع رؤية لإعداد تقييمات وتوجيهات علمية إقليمية موحدة حول توجهات وتأثيرات تغير المناخ وخيارات التكيف مع تغير المناخ وتخفيف آثاره.

التوجه الاستراتيجي 4.1: زيادة المعرفة العلمية، وزيادة الوعي، وتنمية المهارات التقنية للتعامل مع تغير المناخ، وضمان توفر معلومات لصناعة القرار على جميع المستويات، وتقدير وحماية خدمات التكيف مع المناخ، وتخفيف الآثار الواقعة عليه في الأنظمة الإيكولوجية الطبيعية			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
4.1.1. ترقية، واستدامة، وتوسيع نطاق أنظمة مراقبة الطقس والمياه.	الحكومات الوطنية، والهيئات الحكومية المتخصصة، والمؤسسات الإقليمية والعالمية، والجهات الأكاديمية	2022-2016	أنظمة مراقبة المناخ، والطقس والمياه الحالية والعاملة
4.1.2. التقييم، والتواصل، والحماية والتعزيز لقدرة التكيف مع تغير المناخ في الأنظمة الإيكولوجية مثل السواحل، والأراضي الرطبة، والغابات، بالإضافة إلى خدمات تخفيف الآثار، مثلما يحدث في حالة الغابات والمناطق البحرية. .	الحكومات الوطنية، والهيئات الحكومية المتخصصة، والمؤسسات الإقليمية والعالمية، والجهات الأكاديمية	2022-2016	عدد التقييمات التي تم تنفيذها
4.1.3. إنشاء منصات تبادل معلومات لضمان وصول المعرفة، والبيانات والمعلومات إلى الأنواع المختلفة من أصحاب المصالح.	الحكومات الوطنية، والجهات الأكاديمية، والمؤسسات الإقليمية والعالمية، والقطاع الخاص	2020-2016	عدد الدول التي تم إنشاء منصات وطنية بها لتبادل المعلومات المتعلقة بالمناخ بها
4.1.4. رفع مستوى الوعي العام من خلال حملات التعليم البيئي وضمان دمج معطيات عملية تغير المناخ في المناهج التعليمية الرسمية، من خلال الدورات التدريبية المخصصة.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمؤسسات الإقليمية والعالمية، والجهات الأكاديمية، والمجتمع المدني	مستمر	عدد الدول التي تم فيها تنظيم حملات ودورات تدريبية للتعليم البيئي عدد الدول التي تم فيها دمج معطيات تغير المناخ في المناهج الدراسية
المستوى الإقليمي			
4.1.5. دعم أجندة أبحاث للبحر المتوسط بخصوص تغير المناخ من خلال تشجيع البرامج التعاونية والتواصل بين مراكز الأبحاث والجامعات.	المؤسسات الإقليمية والعالمية، والجهات الأكاديمية، ومراكز الأبحاث، والمجتمع المدني	مستمر	عدد البرامج التعاونية بين مراكز الأبحاث والجامعات على المستوى الإقليمي ودون الإقليمي
4.1.6. تعزيز القدرات الإقليمية لمراقبة وتحليل حالة تغير المناخ من خلال اتفاقيات مشاركة البيانات عبر دول متعددة ودمج الأنظمة الحالية لمراقبة المناخ والإنذار المبكر.	المؤسسات الإقليمية والعالمية، والجهات الأكاديمية، ومراكز الأبحاث، والمجتمع المدني	2022-2016	عدد اتفاقيات مشاركة البيانات متعددة الدول عدد الدول التي توجد بها أنظمة لمراقبة المناخ والإنذار المبكر

4.1.7. دعم المؤشرات والأدوات المتناغمة لتقييمات نقاط الضعف وتخفيف الآثار بالنسبة لتغير المناخ بما في ذلك تخطيط تحليل مخاطر المناخ والتكيف معها في ظل الشكوك، وإدارة مخاطر الكوارث، والتكاليف الاقتصادية لتغير المناخ، بالإضافة إلى أنشطة المراقبة، وإعداد التقارير، والتحقق من الانبعاثات/الانخفاضات في غازات الدفيئات.	المؤسسات الإقليمية والعالمية، والجهات الأكاديمية، والهيئات الحكومية المتخصصة، والمجتمع المدني	2020-2016	عدد المؤشرات والأدوات المنسقة لنقاط ضعف تغير المناخ وتقييمات تخفيف آثاره عدد ورش العمل التعاونية، وأنشطة بناء القدرة الخاصة بالمؤشرات والتنسيق
4.1.8. تأسيس دورات تدريبية ودبلومات إقليمية، ودعم التعليم الإلكتروني وبرامج الدورات المفتوحة واسعة النطاق على الإنترنت الخاصة بقضايا واستجابات تغير المناخ في البحر المتوسط.	المؤسسات الإقليمية والعالمية، والشبكات الأكاديمية، والهيئات الحكومية المتخصصة، والمجتمع المدني	2020-2016	عدد برامج التعليم الإلكتروني والدورات المفتوحة واسعة النطاق على الإنترنت الخاصة بتغير المناخ
المبادرات الرئيسية			
4.1.9. وضع آلية إقليمية وسيطة للعلوم - السياسة، بما في ذلك العلوم الاجتماعية والسلوكية، وتحظى بمصادقة جميع الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة، مع رؤية لإعداد تقييمات وتوجيهات علمية إقليمية موحدة حول توجهات وتأثيرات تغير المناخ، وخيارات التكيف مع تغير المناخ وتخفيف آثاره.	المؤسسات الإقليمية والعالمية، والشبكات الأكاديمية، والهيئات الحكومية المتخصصة، والمجتمع المدني	2020-2016	وضع آلية وسيطة للعلوم - السياسات حالة التقييم والتوجيه العلمي في البحر المتوسط بخصوص توجهات تغير المناخ، وآثاره وخيارات التكيف معه والتخفيف من آثاره

77- يهدف التوجه الاستراتيجي 4.2 إلى تسريع وتيرة امتصاص الاستجابات الذكية للمناخ والمرنة تجاه المناخ التي يمكن أن تساعد في التعامل مع قضايا تغير المناخ. على المستوى الوطني، من أهم الإجراءات الواجب اتخاذها هي تصميم وتمويل وتطبيق خطط استثمار تكنولوجي وطنية لتغير المناخ. فعلى مستوى البحر المتوسط، تدعم الاستراتيجية منصات عمل مشاركة المعرفة للتكيف مع تغير المناخ وتخفيف آثاره، وتدعم الآليات التي تهدف إلى تعزيز عمل مراكز الأبحاث والتطوير التعاونية والبرامج الابتكارية بين الجامعات، والحكومات، وجهات الأعمال، بما في ذلك الشركات الناشئة والشركات الصغيرة ومتوسطة الحجم. ويستدعي ذلك استخدام البُنى الحالية في إطار نظام خطة عمل البحر المتوسط لدعم نشر المعرفة الخاصة بتغير المناخ، وأيضًا استضافة آلية لمنصات المعرفة الإقليمية الخاصة بتغير المناخ التي ستحتوي على معلومات حول أعمال المراقبة، والأبحاث، والأدوات العملية والمشروعات الخاصة بتغير المناخ. ويوجد إجراء إقليمي يركز على إيجاد مبادرة لتكنولوجيا المناخ في البحر المتوسط، للاستفادة من المبادرات الحالية المشابهة على المستوى العالمي، والأوروبي، والوطني.

التوجه الاستراتيجي 4.2: تسريع وتيرة امتصاص الاستجابات الذكية للمناخ والمرنة تجاه المناخ			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
4.2.1. تصميم، وتمويل، وتطبيق خطط استثمار تكنولوجي وطنية لتغير المناخ.	الحكومات الوطنية، والمؤسسات الإقليمية والعالمية، والقطاع الخاص	2020-2016	عدد الدول التي تطبق خطط استثمار تكنولوجي وطنية

المستوى الإقليمي			
4.2.2. إقامة منصات عمل إقليمية لمشاركة المعرفة للتكيف مع تغير المناخ وتخفيف آثاره، وتدعم الآليات التي تهدف إلى تعزيز عمل مراكز الأبحاث والتطوير التعاونية والبرامج الابتكارية بين الجامعات، والحكومات، وجهات الأعمال، بما في ذلك الشركات الناشئة والشركات الصغيرة ومتوسطة الحجم.	المؤسسات الإقليمية والعالمية، والجهات الأكاديمية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2020-2016	عدد منصات العمل الإقليمية التي تمت إقامتها لمشاركة المعرفة للتكيف مع تغير المناخ وتخفيف آثاره ودعم الآليات التي تهدف إلى تعزيز عمل مراكز الأبحاث والتطوير التعاونية والبرامج الابتكارية
4.2.3. إيجاد خطوط تمويل خاصة بالابتكار في مجال تغير المناخ تكون مفتوحة لدول البحر المتوسط الشرقية والجنوبية في إطار برامج دولية واسعة النطاق (مثل مبادرة آفاق 2020 التابعة للاتحاد الأوروبي، Climate KIC [مجتمع المعرفة والابتكار المعني بالمناخ]).	المؤسسات الإقليمية والعالمية، والحكومات الوطنية، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني	2020-2016	عدد خطوط التمويل الخاصة بالابتكار في مجال تغير المناخ المفتوحة لدول البحر المتوسط الشرقية والجنوبية
4.2.4. استخدام البُنى الحالية في إطار نظام خطة عمل البحر المتوسط لدعم نشر المعرفة الخاصة بتغير المناخ، وأيضًا استضافة آلية لمنصات المعرفة الإقليمية الخاصة بتغير المناخ التي ستحتوي على معلومات حول أعمال المراقبة، والأبحاث، والأدوات العملية والمشروعات الخاصة بتغير المناخ.	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط، والمؤسسات الإقليمية والعالمية، والمجتمع المدني	2020-2016	حالة المشروعات التي تعمل على نشر المعرفة الخاصة بالمناخ
4.2.5. إطلاق مبادرة لتكنولوجيا المناخ في البحر المتوسط بالتعاون مع مجتمع المعرفة والابتكار المعني بالمناخ التابع للاتحاد الأوروبي، ومنصة عمل مبادرة تغير المناخ التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والمركز المغربي للابتكار المناخي (البنك الدولي).	المؤسسات الإقليمية والعالمية، والمجتمع المدني	2020-2016	حالة مبادرة تكنولوجيا المناخ في البحر المتوسط

78- يركز التوجه الاستراتيجي 4.3 على تفعيل آليات تمويل المناخ الحالية والناشئة، بما في ذلك الأدوات الدولية والمحلية، وتعزيز مشاركة القطاعات الخاصة والمالية. وسيتم نقل التمويل الموجه لدعم الاستجابات لقضايا تغير المناخ من خلال العديد من الأدوات من بينها التسعير، والدعم المستهدف، والصناديق الوطنية، والضرائب البيئية، وأسعار الفائدة الميسرة، وأدوات أخرى حسب كل حالة، على المستوى الوطني، مع تشجيع انتقال عادات الإنفاق والاستهلاك الحكومي والخاص إلى ممارسات، وعمليات ومنتجات خضراء وصديقة للبيئة. ولذلك يجب أيضًا وضع أطر عمل قانونية مساعدة. وعلى المستوى الإقليمي، ينصب التركيز على مساعدة الدول على تعزيز القدرات المؤسسية والفنية؛ لتحسين الوصول إلى آليات تمويل المناخ العالمية، بما في ذلك التمويل غير التقليدي والابتكاري، وضمان وصول الأموال بشكل فعال.

التوجه الاستراتيجي 4.3: تفعيل آليات تمويل المناخ الحالية والناشئة، بما في ذلك الأدوات الدولية والمحلية، وتعزيز مشاركة القطاعات الخاصة والمالية			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
4.3.1. وضع أدوات مالية محلية مناسبة لتمويل تكاليف جهود التكيف مع تغير المناخ وتخفيف آثاره على المستوى الوطني مع تشجيع الاستثمار الصديق للبيئة.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والقطاع الخاص	2020-2016	عدد الدول التي تستخدم أدوات مالية لتمويل تكاليف التكيف وتخفيف الآثار
4.3.2. وضع أطر عمل قانونية مساعدة لتفعيل استثمارات القطاع الخاص وتطوير شراكات بين الأطراف الفاعلة في القطاعين الحكومي والخاص في إطار تفعيل إجراءات تغير المناخ.	الحكومات الوطنية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2020-2016	عدد الدول التي وضعت أطر عمل قانونية مساعدة لتفعيل شراكات القطاعين العام والخاص بخصوص تغير المناخ

المستوى الإقليمي			
4.3.3. مساعدة الدول والمنظمات الدولية المعنية على تعزيز القدرات المؤسسية والفنية؛ لتحسين الوصول إلى آليات تمويل المناخ العالمية، بما في ذلك التمويل غير التقليدي والابتكاري، وضمان وصول الأموال بشكل فعال.	المؤسسات الإقليمية، والحكومات الوطنية، والمجتمع المدني	2020-2016	حصة إقليم البحر المتوسط في إطار الآليات الدولية لتمويل المناخ (تمويل الكربون، وتمويل المناخ الأخضر، والمرفق العالمي للبيئة.... إلخ).

79- يتناول التوجه الاستراتيجي 4.4 تيسير إجراءات تغير المناخ على مستوى التشريعات والسياسات. حيث يقدم تركيزًا خاصًا على الإجراءات الخاصة بالطاقة والمواصلات، وتوفير إجراءات مستدامة للتكيف بلا ندم / ندم منخفض على مستوى جميع القطاعات والمناطق المعرضة للمخاطر مثل المناطق الساحلية والحضرية، وإدارة المياه، والزراعة، والصحة، والسياحة. كما ينطوي التوجه على تركيز خاص على تضمين إجراءات المناخ في السياسات والخطط الساحلية. وفيما يتعلق بالطاقة، تسعى الاستراتيجية إلى تيسير إجراءات تغير المناخ من خلال رفع مستوى الاستثمار في مجال كفاءة الطاقة والطاقة المتجددة، ودعم الوصول العالمي إلى الطاقة، وإصلاح منظومات دعم الطاقة، وضمان تقييم مشروعات الطاقة من ناحية تأثيرها على المناخ. وسيتم تعزيز آليات التنسيق والمشاركة الفعالة للسلطات المحلية في عملية التخطيط والتطبيق. وعلى المستوى الإقليمي، تدعو الاستراتيجية إلى تعزيز البُنى الوطنية وتعزيز تطبيق الالتزامات الواجبة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بالإضافة إلى تطبيق مبادرات إقليمية عالية المستوى تتضمن إطار العمل الإقليمي؛ للتكيف مع تغير المناخ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط، والمبادرات الإقليمية الأخرى. وسيتم دعم الجهود الوطنية بواسطة مركز إقليمي للمعرفة والابتكار بشأن المناخ سيسهم أيضًا في التنسيق والتعاون على المستوى الإقليمي.

التوجه الاستراتيجي 4.4: تشجيع الإصلاحات المؤسسية، والقانونية، والإصلاحات على مستوى السياسات لخلق تيسير فعال لاستجابات تغير المناخ في أطر عمل للتطوير وطنية ومحلية، وخاصةً في قطاع الطاقة			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
4.4.1. تيسير إجراءات تغير المناخ في عمليات وضع التشريعات والسياسات الوطنية مع التركيز على الإجراءات الخاصة بالطاقة والمواصلات وتوفير إجراءات للتكيف بلا ندم / ندم منخفض على مستوى جميع القطاعات والمناطق المعرضة للمخاطر مثل المناطق الساحلية والحضرية، وإدارة المياه، والزراعة، والصحة، والسياحة، من خلال إدخال إجراءات تغير المناخ إلى عمليات وضع الخطط والسياسات في المناطق الساحلية والحضرية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2018-2016	حالة السياسات والبرامج التي تم تحديثها في القطاعات والمناطق الحساسة التي تتناول بشكل كامل تغير المناخ
4.4.2. تيسير إجراءات تغير المناخ في قطاع الطاقة من خلال رفع مستوى الاستثمار في مجال كفاءة الطاقة والطاقة المتجددة، ودعم الوصول العالمي إلى الطاقة، وإصلاح منظومات دعم الطاقة، وضمان تقييم مشروعات الطاقة من ناحية تأثيرها على المناخ.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2018-2016	النسبة المئوية للانخفاض في انبعاثات غازات الدفيئات على المستوى الإقليمي التوجهات في استهلاك الطاقة لكل دولة عدد الدول التي شهدت تنفيذ تقييمات للتأثير على المناخ الناتج عن مشروعات الطاقة كبيرة الحجم
4.4.3. وضع آليات مخصصة لتنسيق معطيات تغير المناخ أو استخدام آليات حالية داخل الدول تتضمن جميع أصحاب المصالح المعنيين.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمؤسسات الإقليمية والدولية، والجهات الأكاديمية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2018-2016	عدد الدول التي تطبق آليات تنسيق وطنية تشاركية بشأن تغير المناخ
4.4.4. تعزيز القيادة والقدرة لدى السلطات المحلية لتناول قضايا تغير المناخ، من خلال برامج التوأمة وبناء القدرة، وتوفير وصول أكبر إلى تمويل المناخ.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمؤسسات الإقليمية والدولية، والجهات الأكاديمية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2020-2016	عدد الدول التي تطبق برامج لتنمية القيادة والقدرة المحلية لتناول قضايا تغير المناخ

4.4.5. تطبيق ومراقبة الالتزامات الواجبة في إطار اتفاقية المناخ التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وآلياتها التطبيقية المستقبلية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني	من 2016 فصاعدًا	حالة تطبيق الالتزامات الواجبة في إطار اتفاقية المناخ التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ الجديدة
4.4.6. تطبيق مبادرات إقليمية عالية المستوى، بما في ذلك إطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط، والمبادرات الإقليمية الأخرى تبعًا لكل حالة.	المنظمات الإقليمية والدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والجهات الأكاديمية، والمجتمع المدني	2020-2016	حالة تطبيق الاستراتيجيات والسياسات الإقليمية الخاصة بتغير المناخ
المستوى الإقليمي			
4.4.7. توفير أدوات للسياسة وتوجيه من خلال مركز المعرفة والابتكار بشأن تغير المناخ لتعزيز الحوكمة الوطنية، وأطر العمل القانونية والاستثمارية فيما يخص استراتيجيات وخطط عمل تغير المناخ والتنسيق والتعاون على المستوى الإقليمي.	المنظمات الإقليمية والدولية، والحكومات الوطنية	2025-2016	حالة المشروعات التي توفر أدوات للسياسة وتوجيه من خلال مركز المعرفة والابتكار بشأن تغير المناخ
4.4.8. حشد الموارد والدعم اللازمين لتنمية شبكات الطاقة عبر البحر المتوسط؛ من أجل استخدام فعال لمصادر الطاقة المتجددة في المنطقة، بما في ذلك الطاقة الشمسية.	المنظمات الإقليمية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والقطاع الخاص	من 2018 فصاعدًا	حالة المبادرة في سبيل تنمية شبكات طاقة متجددة عبر البحر المتوسط

الهدف العام 5: التحول إلى اقتصاد أخضر وأزرق

80- بالرغم من كونه مصطلحًا جديدًا نسبيًا أطلقه برنامج الأمم المتحدة للبيئة، إلا أن الاقتصاد الأخضر[34] في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر قد اجتذب انتباهًا كبيرًا من المجتمع الدولي في الوقت الذي تؤثر فيه الأزمة المالية بصورة كبيرة على التنمية الاجتماعية والاقتصادية. حيث يعد الاقتصاد الأخضر، ويُطلق عليه الاقتصاد الأزرق حينما يطبق على القطاعات الساحلية، والحياة البحرية والأنشطة البحرية في البحر المتوسط[35]، هو ذلك الاقتصاد الذي يعزز التنمية المستدامة مع رفع مستوى صالح البشرية والمساواة الاجتماعية، مع تقليل المخاطر البيئية والندرة الإيكولوجية بدرجة كبيرة. بمعنى آخر، يدعم الاقتصاد الأزرق إقامة تنمية اقتصادية مرنة، وتتميز بانخفاض انبعاثات الكربون، وكفاءة استغلال الموارد والشمول الاجتماعي.

81- وسيؤدي اتِّباع مفهوم الاقتصاد الأخضر والأزرق في البحر المتوسط إلى إيجاد تنمية ووظائف مستدامة من خلال الاستثمارات الحكومية والخاصة، مع تقليل انبعاثات الكربون والتلوث، وتعزيز كفاءة استغلال الطاقة والموارد، ومنع فقدان التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية. سيتم تحفيز الاستثمارات الخضراء ذات الصلة من خلال الإنفاق الحكومي والخاص المستهدف، والسياسات المبتكرة والتغييرات التنظيمية، والوعي، ومبادرات الأبحاث والتدريب، والابتكار وامتصاص تقنيات وعمليات جديدة، والضرائب التصاعدية والإصلاحات الوظيفية، ودعم أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدام بشكل عام، بالإضافة إلى زيادة دور المؤسسات الاجتماعية. وسيسهم مسار التنمية الخضراء هذا في المحافظة والتعزيز، وعند الضرورة، إعادة بناء رأس المال الطبيعي باعتباره أصلاً اقتصاديًا هامًا ومصدرًا للفوائد العامة، خاصةً بالنسبة لهؤلاء الذين تعتمد سبل عيشهم وأمنهم بدرجة كبيرة على الموارد الطبيعية. في واقع الأمر، يؤكد أيضًا المنتدى العربي للبيئة والتنمية _في إطار دعم نموذج تنموي يعتمد على الاقتصاد الأخضر باعتباره أساسًا سليمًا لمعالجة أوجه القصور في الاقتصادات العربية_ على أهمية الاستخدام والتوظيف الفعال للأصول الطبيعية لتنويع الاقتصاد، وهو ما يوفر بدوره مناعة ضد التقلبات وضغوط الركود في الاقتصاد العالمي.

82- إن هذا الهدف المرتبط بالانتقال إلى اقتصاد أخضر وأزرق يمثل أهمية بالغة في سبيل تحقيق رؤية الاستراتيجية. وبجانب الاهتمام بالطاقة المتجددة، وإدارة النفايات، والاستهلاك والإنتاج المستدام، يركز مفهوم الاقتصاد الأخضر على النماذج الجديدة والناشئة مثل الاقتصاد الدائري، والاقتصاد التعاوني، والاقتصاد الوظيفي. ومن المحتمل أن تضيء هذه النماذج المسارات الضرورية للفصل بين الرخاء واستخدام الموارد، وتوفير استجابات يُعتَمد عليها في مواجهة تحديات الاستدامة الحالية. بالإضافة إلى ذلك، ومن خلال الهدف الأول الخاص بالمناطق الساحلية والبحرية، تدعم الاستراتيجية مفهوم الاقتصاد الأزرق من خلال شراكة قوية بين القطاعات البحرية والسلطات الحكومية فيما يتعلق بالاستخدام المتكافئ والمستدام للمناطق والموارد البحرية والساحلية.

83- ويتضمن الاقتصاد الأخضر صراحةً أهداف خلق وظائف كريمة والتضمين الاجتماعي؛ لتعزيز ثقافة المجتمعات الصحية والعادلة. كما يلعب الاقتصاد الاجتماعي، بما في ذلك التعاونيات والقطاع التطوعي، دورًا هامًا في الاقتصاد الأخضر. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المشاركة النشطة لجميع أصحاب المصالح المعنيين في عملية الانتقال الضروري ستكون مضمونة بطريقة فعالة، ومتناسقة وشفافة، مع مشاركة المجتمعات المحلية واحترام السياقات الثقافية. إن الرابط مع الهدف السادس للاستراتيجية الخاص بالحوكمة، وهو هدف آخر شامل، يعد لهذا السبب أمرًا جوهريًا في إطار عملية تسهيل الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر. إن الانتقال إلى التنمية الخضراء لن يكون أمرًا يحدث دفعةً واحدة. ولكنه عملية طويلة ولها متطلبات كثيرة تقودها توجهات سياسية من أعلى لأسفل، بالإضافة إلى مشاركة عامة من أسفل لأعلى. وسيوفر هذا الأسلوب الشرعية السياسية والاجتماعية للانتقال الإيكولوجي؛ لضمان الحشد واسع النطاق للجهود المطلوبة.

84- إن تناول اختلالات التوازن الاجتماعية والاقتصادية بين الدول وداخلها، التي ترجع بشكل جزئي إلى ارتفاع معدلات البطالة، هو أمر هام بالنسبة للاقتصاد الأخضر. ولذلك يعد توفير وظائف خضراء وعادلة للجميع أمرًا هامًا، وخاصةً للشباب والنساء (التوجه الاستراتيجي 5.1). حيث ستكون الوظائف الجديدة شاملة للجنسين، وستوفر آليات تضامن اجتماعي للعاملين. وتتضمن الاستراتيجية إجراءً لتعزيز دور الوظائف الخضراء في القضاء على الفقر وتعزيز التضمين الاجتماعي من خلال تقييم المهارات وتحليل الفجوات بالنسبة للوظائف الخضراء، مما سيساعد على تنمية برامج مخصصة لتنمية القدرة. وعلى المستوى الدولي، يتعين السعي إلى دمج ونشر معايير توجيهية لأفضل الممارسات، بما في ذلك التعريفات الإقليمية المتناغمة؛ لدعم نمو الوظائف الخضراء وريادة الأعمال الخضراء والاجتماعية.

التوجه الاستراتيجي 5.1: خلق وظائف خضراء وملائمة للجميع، وخاصةً الشباب والنساء؛ للقضاء على الفقر وتعزيز التضمين الاجتماعي			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
5.1.1. تنفيذ تقييم مهارات وتحليل للفجوات، ومراقبة وتوقع الطلب على الوظائف الخضراء؛ لتعزيز دور الوظائف الخضراء في القضاء على الفقر وتعزيز التضمين الاجتماعي.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2018-2016	عدد الدول التي تنفذ تقييمًا للمهارات وتحليلاً للفجوات في الوظائف الخضراء عدد الدول التي تطبق عمليات إدارية لمراقبة وتوقع الطلب على الوظائف الخضراء
5.1.2. وضع برامج للتدريب وبناء القدرة للمهارات الخضراء والوظائف الخضراء، وخاصةً بالنسبة للشباب والنساء.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص، والجهات الأكاديمية	2020-2016	عدد الدول التي تطبق برامج للتدريب وبناء القدرة للوظائف الخضراء
5.1.3. رفع الوعي، وخاصةً بين صناع القرار، حول إمكانية الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر لدعم إقامة تنمية اقتصادية مرنة، وتتميز بانخفاض انبعاثات الكربون، وكفاءة استغلال الموارد والشمول الاجتماعي.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص، والجهات الأكاديمية	2020-2016	حالة المشروعات
المستوى الإقليمي			
5.1.4. دمج ونشر معايير توجيهية لأفضل الممارسات، بما في ذلك التعريفات الإقليمية المتناغمة؛ لدعم نمو الوظائف الخضراء وريادة الأعمال الخضراء والاجتماعية.	المؤسسات الإقليمية، والحكومات الوطنية، والهيئات المتخصصة	2020-2016	حالة المعايير التوجيهية وعدد أنشطة النشر ذات الصلة التي تم تنفيذها

85- لقد تم الإدراك على نطاق واسع بأن المؤشرات الاقتصادية القياسية، مثل إجمالي الناتج المحلي، لا توفر صورة كاملة للتنمية الاجتماعية الاقتصادية للدولة، ويمكن أن تؤدي إلى إساءة التفسير. حيث سيتم استخدام مؤشرات جديدة تتضمن المعايير البيئية والاجتماعية لقياس التقدم، مثل مؤشر الرفاهية الاقتصادية المستدامة ومؤشر التنمية البشرية؛ لدعم عمليات صناعة القرار (التوجه الاستراتيجي 5.2). وسيتم إنشاء قاعدة بيانات إقليمية مفتوحة تغطي قياس التقدم والرخاء الاجتماعي، بما في ذلك المحاسبة الاجتماعية والاقتصادية المتكاملة، وبيانات حول السلع والخدمات البيئية، بالإضافة إلى حالة التقييمات البيئية؛ وذلك لاستكمال الجهود الوطنية.

التوجه الاستراتيجي 5.2: مراجعة تعريفات وقياس التطور، والتقدم والصالح العام			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
5.2.1. تضمين مؤشرات أكثر شمولاً للجوانب الاجتماعية والبيئية للتقدم، بما في ذلك مؤشرات كفاءة استغلال الموارد التي تراعي الخصائص الوطنية، في إطار قواعد بيانات إحصائية وتقييمات بيئية.	الحكومات الوطنية، والجهات الأكاديمية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2020-2016	عدد الدول التي تطبق مؤشرات أكثر شمولية للجوانب الاجتماعية والبيئية؛ للتقدم في قواعد البيانات الإحصائية الوطنية
المستوى الإقليمي			
5.2.2. تحديد وجمع ومشاركة إحصائيات ومؤشرات بديلة لقاعدة بيانات مفتوحة حول التقدم والرخاء الاجتماعي، بما في ذلك المحاسبة المتكاملة البيئية والاقتصادية بخصوص السلع والخدمات البيئية.	المؤسسات الإقليمية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والجهات الأكاديمية	2020-2016	حالة قاعدة البيانات المفتوحة التي تحتوي على إحصائيات ومؤشرات بديلة حول التقدم والرخاء الاجتماعي

86- يجب أن تحدث تغيرات جوهرية في الطريقة التي تقوم بها المجتمعات بالإنتاج والاستهلاك لتحقيق التنمية المستدامة. ولذلك يجب استكمال الاستراتيجية بواسطة خطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدام للبحر المتوسط، التي يجري إعدادها حاليًا. وتركز مسودة خطة العمل على أربعة مجالات ذات أولوية للاستهلاك والإنتاج، وهي تحديدًا الغذاء، والزراعة، ومصايد الأسماك، وتصنيع المنتجات، والسياحة، والإسكان، والبناء.

87- وبالنسبة لمجال أولوية الغذاء، والزراعة، ومصايد الأسماك، تقوم الأهداف التشغيلية على أساس: دعم أفضل الممارسات البيئية، والتقنيات وأنشطة الابتكار البيئية في الزراعة والحصاد، وأطر عمل السياسات والقوانين لدعم الزراعة، ومصايد الأسماك وأنماط الإنتاج والاستهلاك الغذائي المستدامة، وتعليم منتجي الغذاء، ودعم تنمية أدوات السوق والمعلومات اللازمة لدعم الاستدامة.

88- وفي مجال أولوية تصنيع السلع، تقوم الأهداف التشغيلية على: دمج أفضل الممارسات والتقنيات المتوفرة من خلال سلسلة القيمة لإنتاج السلع، وعملية صناعة السياسات المتكاملة وإطار العمل القانوني المتكامل لدعم الاستهلاك، والإنتاج والاسترداد المستدام، للانتقال إلى اقتصاد دائري، ورفع وعي المستهلكين وأصحاب المصالح ودعم تنمية بُنى الأسواق، وزيادة الرؤية والتعرض، وحصة السوق الخاصة بالسلع والخدمات البديلة والمستدامة.

89- وفيما يخص السياحة، تقدم مسودة خطة العمل أهدافًا تشغيلية تتناول: الممارسات والحلول اللازمة للاستخدام الفعال للموارد الطبيعية وتقليل الآثار البيئية للسياحة، واحترام السعات الاستيعابية للوجهات، والإجراءات التشريعية والتنظيمية والمالية اللازمة لتيسير نشر أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدام في السياحة؛ لتقليل موسمية السياحة ودعم مشاركة المجتمع المحلي وتمكينه، ودعم رفع مستوى الوعي، والقدرات والمهارات اللازمة لدعم الوجهات المستدامة والخدمات السياحية الخضراء، وأنظمة التسويق اللازمة؛ لجعل قطاع السياحة في البحر المتوسط تنافسيًا ومستدامًا.

90- وأخيرًا، فيما يخص مجال أولوية الإسكان والبناء، تقدم مسودة خطة العمل أهدافًا تشغيلية حول الموضوعات التالية: الابتكار، والمعرفة ودمج أفضل التقنيات والممارسات البيئية المتاحة للوصول إلى كفاءة استغلال الموارد على مدار دورة حياة البناء، وأطر العمل التنظيمية والقانونية اللازمة؛ لتعزيز مشاركة قطاع البناء والإسكان في التنمية المستدامة، والتكامل والتناغم الاجتماعي، ورفع الوعي وبناء القدرة مع أصحاب المصالح في عملية التخطيط الحضري، والإسكان والبناء؛ لنشر عملية التنمية الحضرية المستدامة.

91- وسيتم ضمان تطبيق خطة العمل، وبالتالي التوجه الاستراتيجي 5.3، من خلال برامج رفع الوعي حول أنماط الحياة المستدامة التي تستهدف جمهورًا أعرض. وسيتم أيضًا السعي لبناء القدرة الإقليمية لدعم الدول في تطبيق خطة العمل.

التوجه الاستراتيجي 5.3: دعم أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدام			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
5.3.1. تطبيق خطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدام للبحر المتوسط.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص، والجهات الأكاديمية	2025-2016	حالة تطبيق خطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدام
5.3.2. تنفيذ برامج لرفع الوعي حول أنماط الحياة المستدامة لدعم السلوك المستدام.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني	من 2016 فصاعدًا	عدد الدول التي تطبق برامج لرفع الوعي حول أنماط الحياة المستدامة
المستوى الإقليمي			
5.3.3. تنفيذ برنامج لبناء قدرة دعم الدول في تطبيق خطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدام للبحر المتوسط.	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط، الاستهلاك والإنتاج المستدام/مركز النشاط الإقليمي	مستمر	حالة برنامج بناء القدرة لتطبيق خطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدام للبحر المتوسط

92- يرجع جزء كبير من التلوث في البحر المتوسط إلى انعدام كفاءة عمليات التصنيف وضعف إدارة النفايات. وبعيدًا عن إيذاء البيئة والصحة، فهي أيضًا تعرض تنافسية الصناعات واستدامتها على المدى الطويل للخطر. ويدعم التوجه الاستراتيجي 5.4 كفاءة استغلال الموارد والابتكار البيئي بوصفها أدوات حيوية للسماح لجهات الأعمال والاقتصادات بأن تكون أكثر إنتاجية، مع تقليل التكاليف، والنفايات واستخدام المواد الخام. ومن الضروري أيضًا إيجاد برامج تدريب وحاضنات اجتماعية وخضراء وربطها ببعض، من خلال الشراكات بين الجامعات، وجهات الأعمال والمراكز البحثية على المستوى الوطني والإقليمي. وعلى المستوى الإقليمي، هناك تصور بإيجاد شبكة من برامج التدريب والحاضنات الاجتماعية والخضراء على مستوى البحر المتوسط. كما توجد أيضًا مبادرة رئيسية لتأسيس جائزة أعمال على مستوى البحر المتوسط تمنح مقابل الابتكار البيئي.

التوجه الاستراتيجي 5.4: تشجيع الابتكار المجتمعي والصديق للبيئة			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
5.4.1. زيادة القدرة على الابتكار البيئي في قطاعات الصناعة والخدمات، من خلال الإجراءات التنظيمية والحوافز الاقتصادية، بما في ذلك دعم امتصاص السوق.	الحكومات الوطنية، والمجتمع المدني، والجهات الأكاديمية، والقطاع الخاص	مستمر	عدد الدول التي تطبق إجراءات تنظيمية وحوافز مالية تدعم الابتكار البيئي في قطاعات الصناعة والخدمات عدد الدول التي تطبق برامج لدعم حصة السوق من المنتجات الخضراء
5.4.2. دعم شبكات الحاضنات البيئية وتكتلات الأعمال وريادة الأعمال الخضراء والاجتماعية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2020-2016	عدد الدول التي توجد بها شبكات الحاضنات البيئية وتكتلات الأعمال وريادة الأعمال الخضراء والاجتماعية
5.4.3. دعم الشراكات التعاونية بين الجامعات، والأعمال والمراكز البحثية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والجهات الأكاديمية، والقطاع الخاص	مستمر	عدد الدول التي توجد بها شراكات تعاونية بين الجامعات، والأعمال والمراكز البحثية

المستوى الإقليمي			
5.4.4. إيجاد شبكة من برامج التدريب والحاضنات الاجتماعية والخضراء على مستوى البحر المتوسط.	المؤسسات الإقليمية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2020-2018	حالة شبكة من برامج التدريب والحاضنات الاجتماعية والخضراء على مستوى البحر المتوسط
المبادرات الرئيسية			
5.4.5. إيجاد ودعم جائزة للأعمال في البحر المتوسط تمنح مقابل الابتكار البيئي.	المؤسسات الإقليمية، والحكومات الوطنية	2020-2016	جوائز الأعمال الموجودة

93- تسهم إساءة تخصيص رأس المال في تنمية بنية تحتية غير فعالة، وغير مُستغَلة بشكل كامل، كما أنها ضارة بيئيًا. وتدعم الاستراتيجية دمج مبادئ ومعايير الاستدامة في عملية صناعة القرار في الاستثمارات الحكومية والخاصة من خلال توفير الأدوات والمعايير التوجيهية اللازمة (التوجه الاستراتيجي 5.5). ويرتبط ذلك بالتوجه الاستراتيجي 1.2 تحت هدف المناطق البحرية والساحلية. وهناك تصور أيضًا بدمج مبادئ الاستدامة في عملية الشراء الحكومي على المستوى الوطني والمحلي ودعم الأدوات الرئيسية مثل معايير التصميم البيئي والاعتماد البيئي للمنتجات والخدمات. وعلى المستوى الإقليمي، يجب العمل على بناء القدرة، بالإضافة إلى تحسين الحوار مع الجهات المتبرعة الدولية؛ لضمان دمج المعايير الاجتماعية والاقتصادية في الاستثمارات.

التوجه الاستراتيجي 5.5: دعم إدماج مبادئ ومعايير الاستدامة في عملية صناعة القرار فيما يخص الاستثمار الحكومي والخاص			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
5.5.1. رفع وعي الأطراف المالية الفاعلة بخصوص المخاطر الاقتصادية الناتجة عن الافتقاد إلى التقييمات للآثار الاجتماعية والبيئية، مع تشجيع تلك الأطراف على تعميم تلك التقييمات من خلال توفير الأدوات والمعايير التوجيهية اللازمة.	الحكومات الوطنية، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني	2016-2020	عدد الدول التي تطبق مبادرات لرفع الوعي حول المخاطر الاقتصادية الناتجة عن الافتقاد إلى التقييمات للآثار البيئية والاجتماعية.
5.5.2. دعم معايير التصميم البيئي والاعتماد البيئي للمنتجات والخدمات.	الحكومات الوطنية، والجهات الأكاديمية، والقطاع الخاص	مستمر	عدد الدول التي تدعم معايير التصميم البيئي والاعتماد البيئي للمنتجات والخدمات
المستوى الإقليمي			
5.5.3. بناء قدرة الجهات الوطنية بشأن الاستثمار المستدام والمسؤولية المجتمعية للشركات، بما في ذلك المسؤولية البيئية للشركات.	المؤسسات الدولية، والحكومات والجهات الوطنية، والقطاع الخاص	2020-2016	حالة برامج بناء القدرة للجهات الوطنية بشأن الاستثمار المستدام والمسؤولية المجتمعية للشركات
5.5.4. بدء أو تعزيز الحوار مع مؤسسات التمويل الدولية مع رؤية للحصول على التزام بخصوص استخدام المعايير الاجتماعية والبيئية في الاستثمارات.	المؤسسات الدولية، والحكومات الوطنية، والقطاع الخاص	مستمر	حالة الحوار مع مؤسسات التمويل الدولية حول استخدام المعايير البيئية والاجتماعية في الاستثمارات

94- عادةً لا يتم تناول العوامل الخارجية البيئية والاجتماعية بشكل كافٍ بواسطة القائمين على الأسواق والسياسات، بما يؤدي إلى إيجاد إشارات أسعار وحوافز خاطئة لممارسات الأعمال المعتادة المرتبطة بالاقتصادات ذات انبعاثات الكربون العالية. وفي إطار عمل المبادرات العالمية الحالية، تدعم الاستراتيجية إقامة سوق شامل أكثر خضرة وشمولاً في المنطقة (التوجه الاستراتيجي 5.6) من خلال دمج مبدأ "تغريم المتسبب في التلوث"، والمسؤولية الممتدة للمنتجين والدفع مقابل خدمات النظم الإيكولوجية على أساس التقييم الاقتصادي. وتتضمن الاستراتيجية إجراءً لتنفيذ مراجعات حول الآثار البيئية للدعم الحكومي مع رؤية للتخلص التدريجي من الدعم الضار للبيئة. وعلى المستوى الإقليمي، هناك تصور لبناء القدرة فيما يخص أدوات السوق، بالإضافة إلى إجراء لدعم التعاون التجاري بين الدول، مع التركيز على الانتقال إلى سلع وخدمات الرفاهية بصورة أكبر ومشاركة القيمة المضافة. وأخيرًا، توجد مبادرة رئيسية تركز على دمج مبادئ الاستدامة في عملية الشراء الحكومي على المستويين الوطني والمحلي. وهناك هدف يرتبط بهذا التوجه الاستراتيجي وهو التزام غالبية دول البحر المتوسط ببرامج شراء حكومية خضراء أو مستدامة بحلول عام 2025.

التوجه الاستراتيجي 5.6: ضمان وجود سوق أكثر خضرة وأكثر شمولاً يدمج التكلفة البيئية والاجتماعية الحقيقية للمنتجات والخدمات؛ لتقليل التأثيرات الخارجية الاجتماعية والبيئية			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
5.6.1. دعم الإصلاحات الضريبية البيئية؛ لتقليل الضرائب على العمالة ودمج مبدأ "تغريم المتسبب في التلوث" والمسؤولية الممتدة للمنتجين في السياسة المالية.	الحكومات الوطنية	2020-2016	عدد الدول التي تنفذ إصلاحات ضريبية بيئية
5.6.2. تنفيذ مراجعات حول الآثار البيئية للدعم الحكومي مع رؤية للتخلص التدريجي من الدعم الضار للبيئة.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية	2025-2016	مشاركة عملية الشراء الحكومي المستدام
المستوى الإقليمي			
5.6.3. توفير مساعدة للدول المهتمة بدمج مبدأ "تغريم المتسبب في التلوث" والمسؤولية الممتدة للمنتجين، والدفع مقابل خدمات النظم الإيكولوجية في السياسات المالية الوطنية.	المؤسسات الدولية، والحكومات الوطنية، والقطاع الخاص	مستمر	حالة البرامج الاستشارية الخاصة بدمج مبدأ "تغريم المتسبب في التلوث" والمسؤولية الممتدة للمنتجين في السياسات المالية الوطنية
5.6.4. دعم التعاون التجاري بين الدول؛ للمساهمة في إيجاد تنمية اقتصادية مستدامة وأكثر شمولاً، والمساهمة في خلق الوظائف مع التركيز على الانتقال إلى سلع وخدمات الرفاهية بصورة أكبر ومشاركة القيمة المضافة.	المؤسسات الدولية، والحكومات الوطنية، والقطاع الخاص	مستمر	عدد الشركات "الخضراء" التي تم تحديدها في مرصد الإنتاج المشترك في البحر المتوسط.
المبادرات الرئيسية			
5.6.5. دمج مبادئ الاستدامة في عملية الشراء الحكومي على المستوى الوطني والمحلي.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية	2025-2016	حصة عملية الشراء الحكومي المستدام أو الأخضر الهدف: بحلول عام 2025، ستلتزم أغلبية دول البحر المتوسط ببرامج الشراء الحكومية الخضراء أو المستدامة

الهدف العام 6: تحسين الحوكمة في إطار دعم التنمية المستدامة

95- إن الحوكمة هي هدف شامل، متعلق بكلٍّ من الأهداف الأخرى للاستراتيجية. يركز هذا الهدف على تحسين الحوكمة البيئية على المستوى الوطني، مع تناول جوانب الحوكمة المتعلقة بتطبيق الاستراتيجية في الفصل الثالث. وتتسم الحوكمة بتضمين الأطراف الفاعلة غير الحكومية في عملية صناعة القرار، مثل المجتمع المدني، والقطاع الخاص، والمنظمات الدولية. كما يتضمن ذلك أيضًا نماذج جديدة من ترتيبات التعاون، إما على المستوى الوطني أو الدولي، مثل الشراكات بين القطاعين العام والخاص. وبالتبعية، توجد حوكمة متعددة المستويات، رأسيًا، مع زيادة لا مركزية السلطة على جميع مستويات الحوكمة، وأيضًا الحوكمة متعددة الأقطاب، أفقيًا، مع أنظمة صناعة قواعد متوازية مختلفة ولكن مترابطة. ويمتد ذلك إلى تطبيق عمليات تتضمن عدة أصحاب مصالح؛ لمراقبة تطبيق السياسة.

96- وتتنوع مشاكل الحوكمة في البحر المتوسط من تهديد السلام في المنطقة، إلى انعدام المساواة بين الدول وداخلها والمشاركة العامة الضعيفة. وتشمل التحديات التي تواجهها الحوكمة البيئية كلاً من تقسيم مسؤولية الملف البيئي أفقيًا ورأسيًا (نتيجة لفقدان التبعية)، والتخطيط، والتنفيذ والإدارة دون الاعتماد على النتائج، بالإضافة إلى ضعف الموارد البشرية والمالية في القطاع العام، وخاصةً على المستوى المحلي. وأخيرًا، تعد أيضًا عدم كفاية الوعي والتعليم، والأبحاث والابتكار، ومشاركة المعرفة والمعلومات، تحديات تواجه الحوكمة البيئية في دول البحر المتوسط.

97- وتتطلب الحوكمة الكفؤة والفعالة وجود هذه المشاركة في صناعة القرار والتعاون؛ لضمان مراعاة اعتبارات العدالة الاجتماعية. لذلك يجب تعزيز المشاركة والتعاون، ويجب إيجاد مزيد من فرص التنمية المستدامة؛ لمواجهة اختلالات التوازن. ويجب أن تتسم الحوكمة بالمرونة والقدرة على التكيف؛ حيث ينبغي ابتكار نماذج جديدة من المؤسسات على أساس القرار والمشاركة، بالإضافة إلى التصورات القانونية والممارسات الاستدلالية المتعلقة مباشرةً بالحوكمة المستدامة، مع مراعاة العالم الرقمي الجديد والفرص التي يوفرها.

98- وأخيرًا، لا تسمح الاختلافات الكبيرة في نماذج التنمية في دول البحر المتوسط باتِّباع أسلوب "سياسة واحدة للجميع"؛ ولذلك يجب التأكيد على احتياجاتها وسياقاتها الخاصة. إن تقسيم المسؤولية يجب التعامل معه من خلال زيادة أعمال التكامل والتنسيق في السياسة. كما أن الإصلاحات الأفقية للمؤسسات التي تشمل _من ضمن أمور أخرى_ الإصلاحات القانونية، والإدارية والضريبية (مثل المحاسبة الوطنية الخضراء، والإصلاحات الضريبية الخضراء) وجهود مكافحة الفساد، وبعض الأساليب التي يجب مراعاتها. وينبغي أيضًا توسيع نطاق منصة عمل العلوم - السياسة؛ لتوفير معلومات أفضل لصناع القرار والجمهور العام.

99- يتناول التوجه الاستراتيجي 6.1 تعزيز الحوار الإقليمي، ودون الإقليمي والعابر للحدود، والتعاون، وعمليات التواصل، بما في ذلك آليات الجاهزية للطوارئ. فعلى المستوى الوطني، تركز الاستراتيجية على خطط وآليات تنبيه الجاهزية / المنع في حالة الكوارث (الطبيعية والناتجة عن الأنشطة البشرية)، بالإضافة إلى الإجراءات التكيفية. وعلى المستوى الإقليمي، تنطوي الاستراتيجية على إجراء لتعزيز الحوار الإقليمي من خلال التعاون والتواصل، بما في ذلك الجاهزية للطوارئ، مع إجراء لتعزيز الحوار والتعاون الإقليمي ودون الإقليمي؛ لتحقيق إدراك أفضل للعلاقة بين التنمية المستدامة بيئيًا والتحديات والفرص المتعلقة بتدفقات السكان.

التوجه الاستراتيجي 6.1: تعزيز الحوار والتعاون الإقليمي، ودون الإقليمي والعابر للحدود، بما في ذلك الجاهزية للطوارئ			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
6.1.1. تعزيز خطط وآليات تنبيه الجاهزية / المنع والتعاون في حالة (الكوارث الطبيعية والناتجة عن الأنشطة البشرية)، بالإضافة إلى الإجراءات التكيفية.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني	مستمر	عدد الدول التي تطبق آليات تنبيه وإجراءات تعاون للجاهزية / المنع في حالة الكوارث
المستوى الإقليمي			
6.1.2. تعزيز الحوار الإقليمي ودون الإقليمي، وعمليات التعاون والتواصل، بما في ذلك الجاهزية للطوارئ.	الحكومات الوطنية، والمؤسسات الدولية، والمجتمع المدني	مستمر	تقدم مبادرات التعاون الدولية الرئيسية حالة خطط التعاون التي تعمل على تحسين الرصد البيئي للبحر المتوسط
6.1.3. تعزيز الحوار والتعاون الإقليمي ودون الإقليمي؛ لتحقيق إدراك أفضل للعلاقة بين التنمية المستدامة بيئيًا والتحديات والفرص المتعلقة بتدفقات السكان.	المؤسسات الدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والجهات الأكاديمية، والمجتمع المدني	2025-2018	حالة برامج الحوار والتعاون التي تهدف إلى تحقيق إدراك أفضل للعلاقة بين التنمية المستدامة بيئيًا والتحديات والفرص المتعلقة بتدفقات السكان

100- تدعم الاستراتيجية مشاركة المجتمع المدني، والعلماء، والمجتمعات المحلية وأصحاب المصالح الآخرين في عملية الحوكمة على جميع المستويات؛ لضمان تحقيق عمليات شاملة وضمان التكامل في صناعة القرار (التوجه الاستراتيجي 6.2). تمثل المشاركة العامة أهمية خاصة على المستوى المحلي، وهو أقرب مستويات الحكومة من الشعب، ومستوى صناعة القرار الذي يتم من خلال اتخاذ العديد من القرارات المتعلقة بالبيئة. ويجب تحقيق زيادة المشاركة العامة من خلال دعم الحكومات والمؤسسات الوطنية والمحلية عن طريق تحسين أطر العمل القانونية والموارد المالية والبشرية، ويجب أن يتضمن الدعم المهارات المتعلقة ببناء الشراكات، والتفاوض وفض النزاعات. كما تسعى الاستراتيجية أيضًا إلى دعم وتعزيز القدرة التنظيمية لأصحاب المصالح على المستوى المحلي، والوطني، والإقليمي، بما في ذلك المنظمات التطوعية، والتعاونيات، والاتحادات، والشبكات، ومجموعات المنتجين، فيما يخص أطر العمل القانونية والموارد المالية والبشرية. وسيسهم ذلك في رفع مستوى جودة اتخاذ القرار، وتطبيق السياسات، والخطط والمشروعات، والمراقبة. وعلى المستوى الإقليمي، فإن الانضمام إلى اتفاقية الوصول إلى المعلومات، والمشاركة العامة في صناعة القرار والوصول إلى العدالة في الشؤون البيئية[36] (اتفاقية آرهوس) يتم تشجيعها بوصفها مبادرة رئيسية. ومن الأهداف المرتبطة بهذا التوجه الاستراتيجي بحلول عام 2025، هو أن ينضم ثلثا دول البحر المتوسط إلى اتفاقية آرهوس.

التوجه الاستراتيجي 6.2: دعم مشاركة المجتمع المدني، والعلماء، والمجتمعات المحلية، وأصحاب المصالح الآخرين في عملية الحوكمة على جميع المستويات لضمان تحقيق عمليات شاملة وضمان التكامل في صناعة القرار			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
6.2.1. عند الحاجة يتم إعداد وتعزيز قدرة الحكومات الوطنية والسلطات المحلية على المشاركة العامة فيما يخص أطر العمل القانونية والموارد المالية والبشرية.	المؤسسات الدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والجهات الأكاديمية، والمجتمع المدني	مستمر	عدد الدول التي تضع شروطًا قانونية للمشاركة العامة في صناعة القرارات التي تؤثر على البيئة.
6.2.2. دعم وتعزيز القدرة التنظيمية لأصحاب المصالح على المستوى المحلي، والوطني، والإقليمي، فيما يخص أطر العمل القانونية والموارد المالية والبشرية.	المؤسسات الدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية	2020-2016	عدد الدول التي تطبق أطر عمل قانونية لتنظيم عمل المنظمات التطوعية
المبادرات الرئيسية			
6.2.3. تشجيع تبني وتطبيق اتفاقية آرهوس بشأن الوصول العام إلى المعلومات، والمشاركة العامة في صناعة القرار والوصول إلى العدالة في الشؤون البيئية.	المؤسسات الدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني	2020-2016	عدد الدول التي تتبنى اتفاقية آرهوس الهدف: بحلول عام 2025، سينضم ثلثا دول البحر المتوسط إلى اتفاقية آرهوس

101-تدعم الاستراتيجية التطبيق والامتثال للالتزامات والاتفاقيات البيئية، ولتوجيه الإجراءات المُتَّبعَة على المستويين الوطني والإقليمي (التوجه الاستراتيجي 6.3). حيث تركز على أهمية ضمان تناسق السياسات، على أساس آليات التنسيق بين الوزارات والتنسيق على مستوى القطاعات. وتدعم الاستراتيجية تطبيق مبدأ الإجراءات الوقائية من خلال أدوات مثل تقييمات الآثار البيئية والتقييمات الاستراتيجية البيئية. كما تشجع على دعم إقامة شراكات في التخطيط والتطبيق من خلال الشروط القانونية حسب كل حالة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، مشاركة القطاع الخاص، والشراكات بين القطاعين العام والخاص، والتمويل المبتكر على المستوى الإقليمي (دون الوطني) و/أو المحلي. وتتضمن الاستراتيجية مبادرة رئيسية لوضع برامج لبناء القدرة بخصوص المشاكل المتعلقة بتنفيذ الالتزامات والاتفاقيات البيئية والامتثال لها، بما في ذلك تقييمات الآثار البيئية والتقييمات الاستراتيجية البيئية.

التوجه الاستراتيجي 6.3: دعم التطبيق والامتثال للالتزامات البيئية والاتفاقيات، بما في ذلك تناغم السياسات على أساس التنسيق بين الوزارات			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
6.3.1. ضمان المصادقة، والامتثال والتطبيق للاتفاقيات العالمية والإقليمية المتعلقة بالاستدامة البيئية، لتوجيه الإجراءات على المستوى الوطني والإقليمي.	المؤسسات الدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والجهات الأكاديمية، والمجتمع المدني	مستمر	الاتفاقيات العالمية والإقليمية المتعلقة بالاستدامة البيئية التي تبنتها دول البحر المتوسط

6.3.2. ضمان تبني مبدأ الإجراءات الوقائية وتطبيقه من خلال إجراء تقييمات الآثار البيئية، والتقييمات الاستراتيجية البيئية والإجراءات الأخرى ذات الصلة.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والجهات الأكاديمية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2025-2016	عدد الدول التي تطبق التقييمات البيئية المتكاملة والتقييمات الاستراتيجية البيئية في سياسات التنمية
6.3.3. تعزيز تناسق السياسات من خلال التنسيق بين الوزارات والتخطيط على مستوى القطاعات.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني	2025-2016	عدد الدول التي تطبق آليات تنسيق بين الوزارات
6.3.4. تشجيع ودعم إقامة شراكات في التخطيط والتطبيق من خلال الشروط القانونية حسب كل حالة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، مشاركة القطاع الخاص، والشراكات بين القطاعين العام والخاص، والتمويل المبتكر على المستوى الإقليمي (دون الوطني) و/أو المحلي.	المؤسسات الدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والجهات الأكاديمية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2025-2016	عدد الدول التي تطبق مبادرات شراكة في التخطيط والتنفيذ على المستوى الإقليمي (دون الوطني) و/أو المحلي
المبادرات الرئيسية			
6.3.5. وضع برامج لبناء القدرة بخصوص المشاكل المتعلقة بتنفيذ الالتزامات والاتفاقيات البيئية والامتثال لها، بما في ذلك تقييمات الآثار البيئية والتقييمات الاستراتيجية البيئية.	المؤسسات الدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والجهات الأكاديمية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	2020-2016	عدد الدول التي وضعت برامج لتنمية القدرة بخصوص المشكلات المتعلقة بالتطبيق والامتثال للالتزامات والاتفاقيات البيئية

102-تدعم الاستراتيجية أنشطة التعليم والأبحاث للتنمية المستدامة (التوجه الاستراتيجي 6.4)، بشكل خاص من خلال تطبيق استراتيجية البحر المتوسط للتعليم بشأن التنمية المستدامة[37]. والهدف من تلك الاستراتيجية هو تشجيع دول البحر المتوسط على تنمية ودمج تعليم التنمية المستدامة في أنظمة التعليم الرسمية، في جميع الموضوعات ذات الصلة، وفي التعليم غير الرسمي النظامي، والتعليم غير الرسمي غير النظامي. ويركز الهدف من هذه الاستراتيجية على الجوانب التالية للتعليم في التنمية المستدامة: السياسة، والتشريعات وأطر عمل الدعم التنظيمية والتشغيلية الأخرى، والدعم من خلال التعليم الرسمي، والتعليم غير الرسمي النظامي، والتعليم غير الرسمي غير النظامي، وتجهيز المعلمين بالكفاءة اللازمة لتضمين التنمية المستدامة في التدريس، والأدوات والمواد الكافية والمتاحة للوصول، والأبحاث والتطوير، والتعاون على جميع المستويات، بما في ذلك تبادل الخبرات والتقنيات مع المنطقة.

103-تتضمن أيضًا الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة إجراءً لتعزيز قدرات الأبحاث في مجال التنمية المستدامة، بالإضافة إلى منصة عمل العلوم - السياسة. وتم أيضًا التركيز على إدارة المناطق المحمية باعتبارها موضوعًا ذا أهمية خاصة يجب ترقية المهارات للوفاء بالتزاماته. وعلى المستوى الإقليمي، تؤكد الاستراتيجية على قيمة البرامج واسعة النطاق (مثل مبادرة آفاق 2020 التابعة للاتحاد الأوروبي) لدعم الأبحاث والابتكار في التنمية المستدامة، وأهمية تشجيع ودعم إقامة الشراكات بين الدول. كما تدعم أيضًا تبادل الممارسات الجيدة والمعرفة في جميع جوانب التعليم للتنمية المستدامة.

التوجه الاستراتيجي 6.4: دعم التعليم والبحث في مجال التنمية المستدامة			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
6.4.1. تطبيق استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة، والتي تدعم دمج مبادئ، وقيم وممارسات التنمية المستدامة في جميع جوانب التعليم.	المؤسسات الإقليمية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمع المدني، والجهات الأكاديمية والمعلمين	مستمر	حالة تطبيق استراتيجية البحر المتوسط للتعليم بشأن التنمية المستدامة عدد الدول التي أطلقت استراتيجيات وطنية للتعليم بشأن التنمية المستدامة
6.4.2. تعزيز قدرة المعرفة والأبحاث على المستوى الوطني، من خلال توفير فرص تدريب على المدى الطويل، وخاصةً في المهن المتخصصة، ونقل المعرفة والأبحاث بشأن تنمية البنية التحتية.	المؤسسات الدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والمجتمعات التعليمية والعلمية، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني	2025-2016	عدد الدول التي تطبق هذه المبادرات النسبة المئوية لإجمالي الناتج المحلي التي يتم إنفاقها على الأبحاث
6.4.3. تعزيز منصة عمل العلوم - السياسة؛ لدعم اتخاذ القرار من خلال التحليل والبيانات العلمية، من خلال التجمعات البحثية، والندوات، والفرص الأخرى لتبادل المعرفة.	المؤسسات الدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والجهات الأكاديمية، والمجتمع المدني	مستمر	عدد الدول التي تطبق عمليات للحوار على أساس العلوم - السياسة
6.4.4. توفير تدريب احترافي ومهني لإدارة المناطق المحمية.	المؤسسات الدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والجهات الأكاديمية، والمجتمع المدني	مستمر	عدد الدول التي توفر تدريبًا احترافيًا ومهنيًا لإدارة المناطق المحمية
المستوى الإقليمي			
6.4.5. دعم الأبحاث والابتكار من خلال البرامج واسعة النطاق (مثل مبادرة آفاق 2020 التابعة للاتحاد الأوروبي) مع مراعاة أولويات البحر المتوسط بالنسبة للتنمية المستدامة.	المؤسسات الدولية، والجهات الأكاديمية، والمجتمع المدني	2025-2016	عدد هذه البرامج التي تتضمن أولويات البحر المتوسط للتنمية المستدامة "تمويل الأبحاث والابتكار من الاتحاد الأوروبي" المخصص للكيانات البحثية في دول البحر المتوسط حصة المشروعات التي تتناول قضايا البحر المتوسط
6.4.6. تشجيع ودعم إقامة شراكات بين الدول وتبادل الممارسات الجيدة والمعرفة في جميع جوانب التعليم للتنمية المستدامة.	الحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والجهات الأكاديمية		عدد الشراكات التي تمت إقامتها لتبادل الممارسات الجيدة بشأن التعليم للتنمية المستدامة

104- يتناول التوجه الاستراتيجي 6.5 القدرات الإقليمية لإدارة المعلومات. وللسماح بصناعة القرار والسياسات على أساس معرفي بشكل ملائم، سيتم إنشاء مراكز معلومات، وستقوم بجمع المعلومات الحالية والجديدة. وهناك تصور لإقامة مبادرات لإنشاء المعرفة ومشاركة المعرفة على أسس مشتركة مع أصحاب المصالح، بما في ذلك المجتمع العلمي، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني، وهو ما يعد اتِّباعًا لمبادئ الاتحاد الأوروبي حول نظام المعلومات البيئية المشترك لمشاركة البيانات. وعلى المستوى الإقليمي، تتضمن الاستراتيجية بناء القدرة لإنتاج المعلومات والبيانات ومشاركتها والتنسيق بين برامج المراقبة الوطنية. كما يُفترض أيضًا طرح مبادرة رئيسية لإقامة نظام معلومات متكامل متاح الوصول للجميع في البحر المتوسط، يتم من خلاله إقامة مسارات تعاون بين الحكومات الوطنية، والمؤسسات الدولية، والقطاع الخاص؛ لجمع وعرض المعلومات بصورة شفافة بشأن حالة البيئة وحالة تنفيذ بروتوكولات اتفاقية برشلونة. وسيتم ذلك بناءً على أنظمة الدعم والبيانات الموجودة بالفعل، مثل تلك التي تدعم تطبيق مبادرة آفاق 2020.

التوجه الاستراتيجي 6.5: تعزيز القدرات الإقليمية لإدارة المعلومات			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
6.5.1. إقامة أو تعزيز الدعم لعمليات مراقبة البيانات، من خلال استقصاء المعلومات، بالإضافة إلى المراكز الوطنية التي توفر معلومات متكاملة ومتاحة الوصول إلى الجميع.	الحكومات الوطنية، والمؤسسات الإقليمية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص	مستمر	
6.5.2. تعزيز مبادرات إنشاء المعرفة ومشاركة المعرفة على أسس مشتركة بين أصحاب المصالح بحيث تحترم مبادئ الاتحاد الأوروبي حول نظام المعلومات البيئية المشترك لتقاسم البيانات.	المؤسسات الدولية، والحكومات الوطنية، والسلطات المحلية، والجهات الأكاديمية، والمجتمع المدني	2020-2016	عدد الدول التي تطبق هذه المبادرات
المستوى الإقليمي			
6.5.3. تطوير القدرة على إنتاج المعلومات والبيانات ومشاركتها وتعزيز التكنولوجيا عند الضرورة لإنشاء بيانات متوافقة وقابلة للمقارنة.	المؤسسات الإقليمية، والحكومات الوطنية، والجهات الأكاديمية	2025-2016	أنشطة التعاون والتواصل التي تم تنفيذها
6.5.4. تنسيق برامج المراقبة الوطنية على المستوى الإقليمي، من خلال ورش العمل السنوية.	المؤسسات الإقليمية، والحكومات الوطنية	مستمر	أنشطة التعاون والتواصل والمراقبة المشتركة التي تم تنفيذها
المبادرات الرئيسية			
6.5.5. تأسيس نظام معلومات متكامل متاح الوصول للجميع في البحر المتوسط من خلال تحالف ثلاثي مكون من الحكومات الوطنية، والمؤسسات الدولية والقطاع الخاص؛ لجمع المعلومات وعرضها بشفافية فيما يتعلق بحالة البيئة.	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط، والمؤسسات الإقليمية، والحكومات الوطنية، والمجتمع المدني، والجهات الأكاديمية، والقطاع الخاص	2025-2016	حالة مشروع المعلومات المتكاملة

3- ضمان تطبيق ومراقبة الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025

105- إن تطبيق الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 هو عملية جماعية. فبالرغم من التسهيلات التي يوفرها نظام خطة عمل البحر المتوسط، فإن المشاركة والدور الفعال لجميع أصحاب المصالح هو ما يلعب دورًا حاسمًا في تحقيق الاستراتيجية على أرض الواقع.

106- إن نظام خطة عمل البحر المتوسط، الذي يتضمن أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط ومراكز النشاط الإقليمية، بالإضافة إلى اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة، سيوفر قيادة وتوجيه فيما يتعلق بتطبيق الاستراتيجية. إن خطط العمل الرئيسية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط التي تمت صياغتها برؤية لتطبيق بروتوكولات اتفاقية برشلونة، بالإضافة إلى الآليات والأدوات الإقليمية الأخرى الموجودة، هي الأدوات الأساسية لتطبيق الاستراتيجية (مربع 2). وبالإضافة لهذه الأدوات الضرورية للتطبيق، فإن نظام خطة عمل البحر المتوسط سيوفر الدعم والتوجيه الفني اللازم للأطراف المتعاقدة على الاتفاقية، بالإضافة إلى تنسيق إجراءات التطبيق وعمليات المراقبة. وعلاوةً على ذلك، فإن نظام خطة عمل البحر المتوسط يوفر منصة عمل لتبادل المعلومات، والخبرات والتحالفات ذات الصلة التي تم تطويرها على المستوى الإقليمي أو دون الإقليمي.

107- وتمثل اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة هيكلاً أساسيًا داخل نظام خطة عمل البحر المتوسط لدعم تطوير وتطبيق الاستراتيجية. وكنقطة مرجعية مركزية ولجمع ممثلي الأطراف وأصحاب المصالح المشاركين في التنمية المستدامة، ستعمل عن قرب، مع دعم أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط، ومع المنظمات المعنية؛ لضمان تطبيق فعال للاستراتيجية. وتمثل الاستراتيجية إطار عمل تنظيميًا لعمل اللجنة.

108- إن دول البحر المتوسط مدعوة لاستخدام الاستراتيجية باعتبارها نقطة بداية لدمج أفضل للتنمية المستدامة في سياساتها الوطنية. حيث توفر لها الاستراتيجية الأدوات اللازمة لدمج التنمية المستدامة في إطار السياسات الوطنية وبناء مسارات تعاون أفقية بين القطاعات الحكومية المختلفة، ومسارات تعاون رأسية بين المستويات المختلفة للحكومة من المستوى المحلي إلى المستوى المركزي، وبالعكس. وسيسمح ذلك بتوفير تنسيق وتكامل أفضل للسياسات بخصوص هدف الاستدامة.

109- كما تلعب المؤسسات الحكومية الدولية والإقليمية ودون الإقليمية دورًا هامًا أيضًا في تطبيق الاستراتيجية. حيث إنه كما ورد في الفصل الأول، يوجد بالفعل عدد من المؤسسات الإقليمية ودون الإقليمية التي لها استراتيجيات وإجراءات تهدف إلى دعم التنمية المستدامة في منطقة البحر المتوسط، بالإضافة إلى التعامل مع التحديات البيئية الهامة. ومن خلال عمل تلك الأطراف مع بعضها بصورة مشتركة ومع نظام خطة عمل البحر المتوسط، بالإضافة إلى تسهيل إقامة تحالفات مع الأطراف المتعاقدة باستخدام الاستراتيجية باعتبارها منصة عمل مشتركة، يمكن لتلك الأطراف أن تلعب دورًا هامًا في نجاح تطبيق الاستراتيجية. حيث لن تُشكِّل تلك الأطراف فقط كتلة هامة من الأطراف الفاعلة الوطنية والإقليمية التي تعمل بطريقة منسقة تجاه تحقيق التنمية المستدامة، ولكن أيضًا سيكون لها تأثير إيجابي على استخدام الموارد المالية والبشرية المحدودة والمطلوبة لتطبيق الأنشطة المشتركة بفعالية أكبر. وبالنسبة لهؤلاء الشركاء، تمثل الاستراتيجية مجموعة متناسقة ومتكاملة من التوجهات الاستراتيجية والإجراءات ذات الأولوية التي يجب تطبيقها لتحقيق التنمية المستدامة في المنطقة، حيث يتم وضع أهدافهم وإجراءاتهم في إطار عمل إجمالي.

110- كما أن القطاع الخاص يعد شريكًا رئيسيًا في تطبيق الاستراتيجية. حيث يمكن للقطاع الخاص بوصفه لاعبًا رئيسًا في مجال الاقتصاد الأخضر الناشئ، أن يكون واحدًا من أقوى الحلفاء في عملية تطبيق الاستراتيجية. ولن يتم ذلك فقط من خلال المسؤولية المجتمعية المشتركة، ولكن أيضًا من خلال عمليات استهلاك وإنتاج أكثر استدامة تكون جزءًا من أعماله الأساسية، من خلال دمج التقنيات المبتكرة، ومن خلال عمليات المراحل المبكرة والمراحل النهائية للسلاسل الصناعية، والحِرَفِية، والتسويقية. وسيسهم ذلك أيضًا في استدامة عمليات القطاع الخاص ذاته. وبالنسبة للقطاع الخاص، توفر الاستراتيجية مؤشرًا تجاه المشاكل، والتوجهات والإجراءات الواجب تطبيقها؛ لدعم أهداف التنمية المستدامة على المستوى الإقليمي، والوطني، والمحلي، ونوع المناقشات التي يجب عقدها في سياق التنمية المستدامة في المستقبل القريب. وتُشكِّل تلك المؤشرات أهمية بالغة لتخطيط الأعمال.

111- يعد العلم أمرًا ضروريًا لتحقيق النجاح؛ حيث إن جميع أعمال وضع الإجراءات والسياسات على المستويين الوطني والإقليمي يجب أن تعتمد بقوة على أسس ثابتة. إن الأدوات التحليلية التي ستسمح بتوقع وتخطيط وتقييم التأثيرات والإجراءات المتعلقة بالتنمية المستدامة يجب أن يتم وضعها بالشراكة مع المجتمع العلمي، الذي يحتاج هو الآخر إلى توجيه قدراته البحثية؛ لدعم عملية صناعة القرار. وبالنسبة للجهات الأكاديمية، فإن الاستراتيجية تحتوي على تساؤلات جادة بخصوص التنمية المستدامة تتطلب مساعدة من العلم لفهمها.

112- شَكَّل المجتمع المدني دائمًا مجموعة هامة من أصحاب المصالح في اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة. وفي إطار عملية تطبيق الاستراتيجية، يصبح دور المجتمع المدني أكثر وضوحًا؛ حيث إنه بجانب كونه محفزًا لدعم ومراقبة تطبيق العمليات على المستوى الإقليمي والوطني، يمكن للمجتمع المدني تولي مهام جوهرية متعلقة بالوعي والتوعية، بالإضافة إلى العمل بصفتها دعامة ثالثة للديمقراطية، مع صناع القرار والهيئات القضائية؛ لضمان الشفافية وضمان مشاركة عامة الناس. وفيما يخص المجتمع المدني، فإن الاستراتيجية تحتوي على مجموعة من التوجهات الاستراتيجية التي توفر المعلومات اللازمة فورًا للعمل مع الشركاء الآخرين، وتوفر أسسًا خصبة لتنمية المشروعات.

113- كما أن جهات التمويل تعد شريكًا رئيسيًا في تطبيق الاستراتيجية. وبالنسبة لهؤلاء الشركاء، فإن الاستراتيجية تحتوي على مجموعة من الأهداف الإقليمية المُتَّفَق عليها بصورة كبيرة، بالإضافة إلى التوجهات الاستراتيجية داخل هذه الأهداف، التي تساعد هذه الجهات على تحديد وتقييم عروض التمويل التي تهدف إلى دفع عملية التنمية المستدامة في الإقليم.

الصندوق 2: البرامج وأطر العمل الإقليمية الحالية التي تُشكِّل الأدوات الجوهرية لتطبيق استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة 2016-2025

- يتم النظر إلى إدارة المناطق الساحلية بوصفها الطريق إلى الأمام فيما يخص التنمية المستدامة للمناطق الساحلية، وتتسم بكونها أسلوبًا متكاملاً مميزًا لتوفير حلول للمشكلات البيئية، والاجتماعية، والاقتصادية، والمؤسسية المعقدة في المناطق الساحلية. كما تشير المادة 2 من **بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية للبحر المتوسط** في اتفاقية برشلونة، "تعني الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية تنفيذ عملية ديناميكية للإدارة والاستخدام المستدام للمناطق الساحلية، مع مراعاة هشاشة النظم الإيكولوجية والمناظر الطبيعية الساحلي في الوقت ذاته، وتنوع الأنشطة والاستخدامات، وتفاعلاتها، والتوجه البحري لأنشطة واستخدامات معينة وتأثيرها على الأجزاء البحرية والأرضية". إن تبني هذا البروتوكول يعد هدفًا كامل التحقق للسياسة بالنسبة للاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة الأولية (2005). وقد تم دعم تطبيقه بواسطة خطة العمل 2012-2019.

- لقد التزمت الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة منذ عام 2008 بتطبيق الأسلوب المعتمد على النظام الإيكولوجي، من خلال **خريطة طريق أسلوب النظام الإيكولوجي**، لإدارة الأنشطة البشرية مع تمكين الاستخدام المستدام للسلع والخدمات البحرية، مع رؤية للوصول أو الحفاظ على حالة بيئية جيدة للبحر المتوسط ومناطقه الساحلية، وحمايتها والمحافظة عليها، بالإضافة إلى منع التدهور اللاحق لها. حيث أقرت بأسلوب النظام الإيكولوجي باعتباره أسلوبًا تشغيليًا متكاملاً للتطبيق الناجح لاتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها مع تعزيز التنمية المستدامة في المنطقة، بالإضافة إلى استراتيجية للإدارة المتكاملة للأراضي والمياه وموارد العيش التي تدعم المحافظة والاستخدام المستدام بطريقة متكافئة.

- لقد تم تطبيق **البروتوكول الخاص بالمناطق الخاصة المحمية والتنوع البيولوجي في البحر المتوسط** (التي دخلت حيز التنفيذ عام 1999) من خلال برنامج العمل الاستراتيجي للمحافظة على التنوع البيولوجي في منطقة البحر المتوسط (برنامج العمل الاستراتيجي للتنوع البيولوجي الذي تم تبنيه عام 2003). وبالإضافة إلى ذلك، يمثل توسيع نطاق شبكة المناطق الهامة ذات الحماية الخاصة في البحر المتوسط وتبني وتطبيق برنامج عمل إقليمي للمناطق الساحلية والبحرية المحمية في البحر المتوسط إنجازات هامة للمنطقة.

- تهدف خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدام للبحر المتوسط، التي يجري إعدادها حاليًا، إلى تحقيق انتقال إلى الأنماط المستدامة للاستهلاك والإنتاج في القطاعات الاقتصادية ذات الأولوية مع تناول تحديات التدهور البيئي ذات الصلة. وتدعم الخطة تطبيق إجراءات الاستهلاك والإنتاج المستدام على المستوى الإقليمي، وتحدد الإجراءات الواجبة لتوجيه تطبيق الاستهلاك والإنتاج المستدام على المستوى الوطني، مع تناول الأنشطة البشرية الأساسية التي لها تأثير خاص على البيئة البحرية والساحلية والقضايا المستعرضة والشاملة ذات الصلة.

- إن قيام الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة بإعداد وتبني **برنامج عمل استراتيجي للأنشطة الإقليمية والوطنية لتناول قضية التلوث الأرضي** هو واحد من الإنجازات الكبرى في إطار جهود دول البحر المتوسط لمكافحة التلوث الأرضي. لقد تم تنفيذ هذه المبادرة المعتمدة

على الإجراءات في إطار برنامج التلوث في البحر المتوسط، الذي يحدد فئات أهداف الأولوية للمواد والأنشطة المسببة للتلوث التي ينبغي القضاء عليها أو مراقبتها بواسطة دول البحر المتوسط من خلال جدول زمني مخطط لتطبيق إجراءات وتدخلات لتقليل التلوث.

- تعد **الخطة الإقليمية للقمامة البحرية**، التي دخلت حيز التنفيذ عام 2014، هي أول خطة إقليمية للتعامل مع مشكلة القمامة البحرية في إطار اتفاق بحري إقليمي. حيث تمثل الإجراءات والأهداف التشغيلية للوصول إلى حالة بيئية جيدة، والأهداف الخاصة بمشكلة القمامة البحرية، وذلك من خلال وضع وتطبيق سياسة ملائمة، وأدوات قانونية وترتيبات مؤسسية، بما في ذلك خطط لإدارة نظام النفايات الصلبة والصرف الصحي التي ينبغي أن تتضمن إجراءات للحد من القمامة البحرية والقضاء عليها، ورفع الوعي من خلال وضع برامج تعليمية بواسطة الأطراف المتعاقدة، وضمان التنسيق المؤسسي والتنسيق والتعاون عن قرب بين السلطات الإقليمية والوطنية والمحلية في مجال القمامة البحرية، وحشد المنتجين والمُصنِّعين ومالكي العلامات التجارية ومستوردي الدرجة الأولى ليكونوا مسؤولين عن دورة الحياة الكاملة للمنتج، وأيضًا سياسات الشراء المستدام للمساهمة في دعم استهلاك المنتجات البلاستيكية المعاد تدويرها، وتحديد النقاط الساخنة وتطبيق برامج وطنية للقضاء على التخلص من القمامة بطريقة صحيحة وبصورة منتظمة.

- تتضمن مسودة **خطة عمل المياه الساحلية** إجراءات ذات أولوية للأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة؛ للمصادقة على بروتوكول المياه الساحلية، وتكليف ممثلين للأطراف المتعاقدة للمشاركة في الهيئات الإقليمية الحاكمة، وإقامة برنامج للتعاون الفني وبناء القدرة، وتأسيس آلية مالية لتطبيق خطة العمل، ودعم الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة في صناعة القرار، وتعزيز النقل الإقليمي للتكنولوجيا، ووضع وتبني معايير إقليمية للمياه الساحلية، ووضع وتبني معايير توجيهية إقليمية للمياه الساحلية، ووضع إجراءات وبرامج إقليمية لمراقبة المياه الساحلية، وإعداد ورفع تقارير بشأن تطبيق خطة العمل.

- يهدف **إطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ للمناطق البحرية والساحلية في البحر المتوسط**، الذي يجري إعداده حاليًا، إلى زيادة مرونة البحر المتوسط والمناطق الساحلية تجاه معطيات تغير المناخ من خلال وضع أسلوب إقليمي للتكيف مع تغير المناخ. وبمجرد تبني إطار العمل هذا، فسيُشكِّل أساسًا لوضع خطة عمل إقليمية تفصيلية للتكيف مع تغير المناخ.

- **برامج العمل لاتحاد البحر المتوسط:** عند إطلاق الاتحاد، اتفق رؤساء دول وحكومات البحر المتوسط على ستة مجالات عمل أساسية، بما في ذلك تطهير البحر المتوسط والطاقة البديلة. ففي الاجتماع الوزاري بخصوص البيئة وتغير المناخ (أثينا، 2014)، أكد اتحاد البحر المتوسط على التزامه بتسريع وتيرة الانتقال نحو أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدام والانتقال إلى اقتصاد أخضر ومنخفض الانبعاثات، من ضمن أشياء أخرى تم الاتفاق عليها. وتهدف مبادرة آفاق 2020 إلى تطهير البحر المتوسط بحلول عام 2020، من خلال التعامل مع مصادر التلوث التي تُشكِّل نسبة 80٪ من إجمالي التلوث في البحر المتوسط: وهي النفايات البلدية، ومياه الصرف الصحي الحضرية، والتلوث الصناعي.
- تشجع **استراتيجية البحر المتوسط للتعليم بشأن التنمية المستدامة**، التي تمت المصادقة عليها في المؤتمر الوزاري لاتحاد البحر المتوسط للبيئة وتغير المناخ، دول البحر المتوسط على تطوير ودمج التعليم حول التنمية المستدامة في أنظمة التعليم الرسمي، في كل الموضوعات ذات الصلة، وفي التعليم غير الرسمي النظامي، وغير الرسمي غير النظامي. حيث سيزود ذلك جميع الناس بالمعرفة والمهارات الخاصة بالتنمية المستدامة، مما سيجعلهم أكثر كفاءة وثقة وسيزيد من فرصهم في التصرف بشكل يجعل حياتهم صحية وإنتاجية في تناغم مع الطبيعة ومع مراعاة القيم الاجتماعية، والمساواة بين الجنسين والتنوع الثقافي.

114- يتناول هذا الفصل الأخير تطبيق الاستراتيجية، مع التركيز على ثلاثة جوانب أساسية:

- الهياكل والعمليات المؤسسية لتطبيق الاستراتيجية،
- وتمويل الاستراتيجية وتطبيقها،
- ونظام المراقبة ولوحة التحكم الإقليمية لتطبيق الاستراتيجية.

1-3 الهياكل والعمليات المؤسسية لتطبيق الاستراتيجية

115- تعد الاستعانة بخدمات هياكل مؤسسية كافية ذات أولوية أساسية لتوفير معطيات التطبيق الفعال للاستراتيجية. يواجه نظام الإدارة الحالي لتطبيق الاستراتيجية عددًا من التحديات.

116- أحد التحديات الرئيسية التي تواجه تطبيق استراتيجيات الاستدامة في أي سياق هي التعقيد. حيث تتميز منطقة البحر المتوسط بالتعقيد في ضوء كلٍّ من نطاقات الإدارة (دوليًا، ووطنيًا ومحليًا)، وفي ضوء الاختصاصات المتباينة للمنظمات الدولية المعنية. بالإضافة إلى ذلك، ففي السياق الوطني، يظهر تعقد نتيجة الحاجة إلى تنسيق المهام والاختصاصات للوزارات والهيئات التنظيمية المختلفة على نطاقات مختلفة. وبينما توجد العديد من منتديات التعاون التي تم تأسيسها على المستوى الدولي، فإن التعاون بين أصحاب المصالح المختلفين، على نطاقات متعددة، ليس دائمًا مدمجًا في العمليات والأنشطة ذات الصلة بتطبيق الاستراتيجية. ويتسبب نظام الإدارة المعقد هذا في ظهور مخاطر التبسيط المفرط للأنشطة والافتقاد إلى تنسيق الإجراءات العملية لتطبيق مبادئ الاستدامة. ولذلك يعد التنسيق وبناء القدرة بصورة فعالة لأصحاب المصالح المعنيين متطلبًا أساسيًا لتطبيق الاستراتيجية. وكما تمت الإشارة إليه في هدف الحوكمة، فإن المشاورات حول المحتوى المقترح في الوقت المناسب، التي يتم تنفيذها مبكرًا، تساعد على تجنب سوء الفهم، وتشعب الأهداف وتداخل الاختصاصات. إن المشاورات التي تبدأ في مرحلة مبكرة من عملية وضع السياسة تكون احتماليتها أكبر في تحفيز أصحاب المصالح لتقديم إسهامات احترافية عالية الجودة. كما يساعد أيضًا الالتزام تجاه الشفافية على بناء الثقة، مما يزيد من فرص تطبيق السياسة والبرنامج والمشروع. إن هذا مجال يجب أن تتوفر فيه ميزة بناء القدرة.

117- يتعلق التحدي الرئيسي الثاني بتحديد أهداف واضحة للسياسة، وتحديد النتائج المتوقعة من الخطط والبرامج والمشروعات، وعدم التصرف وفقًا لأهداف محددة. حيث عادةً ما تفتقد الأهداف إلى مؤشرات واضحة لتقييم الأداء أو المسؤولية لتحقيق نتائج. كما أن ميزة بناء القدرة مطلوبة هنا أيضًا.

118- التحدي الرئيسي الثالث أمام التطبيق هو صعوبة دمج الأهداف الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والبيئية عند مواجهة التوقعات العالية للغاية بأن تحقق الحكومات أهدافًا اقتصادية فورية. وترتبط بذلك أيضًا حقيقة أن الآثار الاجتماعية والبيئية للتنمية غالبًا لا يتم إدراكها بشكل واضح، وخاصةً على النطاق الوطني والمحلي.

119- رابعًا، غالبًا ما تتم إعاقة بناء المنظمات وإعادة هيكلتها بالنسبة لتطبيق التنمية المستدامة بواسطة عدم كفاية سعة النظام المؤسسي لتنفيذ المهام المحددة بكفاءة في نطاق اختصاصاته. وقد تم تحديد الافتقاد إلى القدرات، والموارد البشرية والموارد المالية، على نطاقات متعددة، كأحد أوجه القصور بواسطة العديد من أصحاب المصالح في عملية التشاور أثناء مراجعة استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة.

120- في سياق التحديات المذكورة أعلاه التي تواجه نظام إدارة التنمية المستدامة في منطقة البحر المتوسط، يجب اتِّباع التوجهات والإجراءات الاستراتيجية التالية. فمن أجل تحسين حوكمة التنمية المستدامة، من الضروري تطوير الهياكل المناسبة أو تعزيزها، وتوفير الموارد المناسبة لها (التوجه الاستراتيجي 7.1). وعلى المستوى الوطني، من الضروري ضمان مشاركة واسعة للمنظمات المعنية في إدارة التنمية المستدامة من خلال تشكيل لجان، ومجالس، وتجمعات، وشبكات التنمية المستدامة حسب الملاءمة في كل سياق وطني. وينبغي أن تعمل هذه الهيئات التنسيقية والتشاورية للوصول إلى دعم سياسي واسع وعالي المستوى على المستوى الوطني، وخاصةً مع الوزارات الرئيسية التي تؤثر اختصاصاتها على التنمية المستدامة أو تتأثر بها، بما في ذلك رئيس الوزراء، قدر المستطاع، ويجب دعم عملها بواسطة الموارد البشرية والمالية الكافية.

121- على المستوى الإقليمي، من الضروري أن يتوفر التمويل اللازم والموارد البشرية اللازمة للجنة المتوسطية للتنمية المستدامة، وأن يتم تصميم برامج حوكمة وتمويل خطة عمل البحر المتوسط الخاصة بها بطريقة تراعي الحاجة إلى الموارد اللازمة للتنمية

المستدامة. وفي هذا السياق، فإن تأسيس أمانة اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة، داخل وحدة تنسيق برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط، مع اثنين من الموظفين المعينين على الأقل للتركيز على دور الأمانة وصياغة وتطبيق المشروعات المتعلقة بالاستراتيجية، قد أصبح أمرًا ضروريًا. ويعكس الإجراء الإقليمي الثاني الحاجة إلى توسيع نطاق اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة؛ لضمان مشاركة عدد أكبر من المنظمات الدولية ومجموعات أصحاب المصالح المعنيين من منطقة البحر المتوسط المشاركة في عمليات التنمية المستدامة.

122- يركز الإجراء الإقليمي الثالث تحت هذا التوجه الاستراتيجي على تحسين ظهور اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة، خاصةً داخل نظام الأمم المتحدة، مثل داخل مؤتمرات الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة وفي المنتدى السياسي عالي المستوى للأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة.38 ويستلزم ذلك تأسيس مستوى وزاري للعمل من خلال تنظيم جلسات منتظمة كل أربع سنوات مخصصة للتنمية المستدامة في البحر المتوسط على المستوى الوزاري في ظل إطار عمل مؤتمرات الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة. ويركز الإجراء الأخير في هذا التوجه الاستراتيجي على ضمان وفاء اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة بدورها في دعم تبادل الممارسات الجيدة والتواصل فيما يخص مهامها.

التوجه الاستراتيجي 7.1: وضع أو تعزيز هياكل لتطبيق التنمية المستدامة على النطاق الوطني والإقليمي، وضمان توفير الموارد الكافية			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
7.1.1. ضمان مشاركة واسعة للمنظمات المعنية في إدارة التنمية المستدامة على المستوى الوطني من خلال تشكيل لجان، ومجالس، وتجمعات، وشبكات التنمية المستدامة حسب الملاءمة.	الحكومات الوطنية	2025-2016	عدد اللجان، أو المجالس، أو التجمعات أو الشبكات الوطنية التي تم إنشاؤها
المستوى الإقليمي			
7.1.2 تحسين تأثير اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة في السياق الإقليمي من خلال تعزيز الدعم الإداري والمالي لعملها، وخاصةً من خلال تعزيز وحدة تنسيق برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط باعتبارها أمانة للجنة لكونها قادرة على تنسيق عمليات التطبيق والمراقبة للاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 وإعداد التقارير بشأن تقدم سير العمل بصفة منتظمة.	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	2016	التوجهات في توفير موارد اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة
7.1.3 توسيع نطاق اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة؛ لضمان مشاركة عدد أكبر من المنظمات الدولية ومجموعات أصحاب المصالح المعنيين من منطقة البحر المتوسط المشاركة في عمليات التنمية المستدامة.	اللجنة التوجيهية للجنة المتوسطية للتنمية المستدامة، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط	2016	قائمة أعضاء اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة حسب مجموعة أصحاب المصالح
7.1.4. تحسين ظهور اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة، وخاصةً داخل نظام الأمم المتحدة، مثل داخل مؤتمرات الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة والمنتدى السياسي عالي المستوى للأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة؛ لإكمال الجلسات الوزارية المقرر عقدها كل أربع سنوات حول التنمية المستدامة في مؤتمر الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة.	اللجنة التوجيهية للجنة المتوسطية للتنمية المستدامة، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط	2020-2016	عدد الجلسات الخاصة بالتنمية المستدامة في البحر المتوسط التي يتم عقدها في مؤتمرات الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة عدد مرات حضور اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة في المنتدى السياسي عالي المستوى للأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة
7.1.5. ضمان وفاء اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة بدورها في دعم تبادل الممارسات الجيدة والتواصل في المجالات ذات الصلة بمهامها بخصوص التنمية المستدامة، بالإضافة إلى العمل من خلال تكليف "أبطال" حسب السياق.	اللجنة التوجيهية للجنة المتوسطية للتنمية المستدامة، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط	مستمر	إجراءات تبادل الممارسات الجيدة التي تم اتخاذها أنشطة التواصل التي تم تنفيذها

123- يركز التوجه الاستراتيجي الثاني في هذا القسم على وضع آليات لإدارة عمليات التنمية المستدامة، وخاصةً الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025، على المستوى الإقليمي (التوجه الاستراتيجي 7.2). وتوصي الإجراءات بمراعاة الإدراك بأن السياسات والاستراتيجيات الحالية في إطار دورة سياسة معينة، تبدأ بصياغة السياسة ثم مواصلة تطبيق السياسة ومراقبتها، ثم مراجعة السياسة.

124- يركز الإجراء الأول في هذا التوجه الاستراتيجي على الحاجة إلى دمج دور أمانة اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة وتطبيق ومراقبة الاستراتيجية في برامج عمل خطة عمل البحر المتوسط الاعتيادية. ويختص الإجراء الثاني بصياغة خطة تطبيق للاستراتيجية، تلك الخطة التي تحدد الآليات المثلى لمشاركة أطر العمل المؤسسية الوطنية المسؤولة عن التنمية المستدامة في تطبيق الإجراءات الوطنية للاستراتيجية. وينبغي أن تتضمن خطة التطبيق هذه احتمالية الوصول إلى اتفاقيات تطوعية مع أصحاب المصالح الرئيسيين في المنطقة، وبالتالي المساهمة في تناسق العمل العام في حوض البحر المتوسط تجاه تحقيق التنمية المستدامة. وينبغي أن تراعي الحاجة إلى التواصل المنتظم بشأن العمل على تطبيق الاستراتيجية للمحافظة على الزخم.

125- يشير التوجه الثالث إلى الحاجة لإيجاد معايير توجيهية وطنية وإجراءات لبناء القدرة لمساعدة الدول على مواءمة الاستراتيجية مع سياقاتها الوطنية فيما يخص الإجراءات، والموارد والتنظيم، وخاصةً في مجال العمل مع أصحاب المصالح، والتنسيق بين الوزارات، واستخدام الأبحاث والمشاورات لتوفير المعلومات الوافية لكتابة التقارير التفصيلية وتطبيق الاستراتيجيات الوطنية، وإدارة التعارضات بين أطر العمل الوطنية والإقليمية للسياسة، وجمع التبرعات، والكفاءات والمهارات اللازمة لأداء هذه المهام.39 وينبغي أن تحدد هذه العملية الأنماط الخاصة بالمستوى الوطني فيما يخص كيفية دمج أهداف وإجراءات الاستراتيجية في استراتيجيات التنمية المستدامة الوطنية، والسياسات ذات الصلة في القطاعات المختلفة.

126- يركز الإجراء الرابع في هذا التوجه الاستراتيجي على الحاجة إلى تقييم تشاركي نصف سنوي على أساس أول 5 سنوات من البيانات بخصوص تطبيق الاستراتيجية، على أساس المؤشرات المرتبطة بالإجراءات، بالإضافة إلى لوحة التحكم المقترحة لمؤشرات الاستدامة. وستعتمد لوحة التحكم هذه على المؤشرات التي تم اختيارها بالفعل فيما يتصل ببروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر المتوسط وخريطة طريق أسلوب النظام الإيكولوجي. وستتم مراجعة الاستراتيجية بعد عشر سنوات، مع مراعات التطورات العالمية، وستكون هناك حاجة عندها لتحديد استراتيجية جديدة بحلول عام 2025.

التوجه الاستراتيجي 7.2: تأسيس عمليات إقليمية لتطبيق ومراقبة الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الإقليمي			
7.2.1 ضمان تخصيص برامج العمل الاعتيادية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط للموارد اللازمة لقيادة تطبيق ومراقبة الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025	اللجنة التوجيهية للجنة المتوسطية للتنمية المستدامة، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط، الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة	مستمر	الموارد البشرية والمالية المخصصة للتنمية المستدامة في إطار نظام برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط
7.2.2 إعداد خطة تطبيق للاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025، التي تحدد الآليات المثالية لمشاركة أطر العمل المؤسسية الوطنية المسؤولة عن التنمية المستدامة في تطبيق إجراءات الاستراتيجية على المستوى الوطني.	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	2018	حالة خطة التنمية المستدامة
7.2.3 تعزيز دعم اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة للأنظمة الوطنية التي تطبق سياسات التنمية المستدامة مع هدف إقامة روابط بين السياسات والأهداف العامة الوطنية للاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025، من خلال إعداد معايير توجيهية؛ لمساعدة الدول على تبني الاستراتيجية في إطار سياقاتها الوطنية، بالإضافة إلى العمل من خلال إجراءات بناء القدرة.	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	2018	إجراءات بناء القدرة التي تم تنفيذها حالة المعايير التوجيهية
7.2.4 إجراء تقييم تشاركي نصف سنوي للاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 على أساس أول 5 سنوات من البيانات فيما يخص تطبيقها، باستخدام المؤشرات المرتبطة بالإجراءات، بالإضافة إلى لوحة التحكم المقترحة لمؤشرات الاستدامة.	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	2022	حالة المراجعة نصف السنوية
7.2.5 مراجعة الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025، وإصدار استراتيجية جديدة للفترة 2026-2035.	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	2025-2023	حالة المراجعة تحديد استراتيجية جديدة بحلول عام 2025

تمويل تطبيق الاستراتيجية

127- تطبيق الاستراتيجية، على أساس الطموح المرتفع ولكن مع وجود الرؤية الضرورية والواقعية لإيجاد منطقة متوسطية مستدامة على أسس اقتصادية واجتماعية قوية، وهو ما يحتاج إلى توفير موارد مالية هامة. لا يمكن ولا ينبغي أن يُنتظَر أن تأتي الموارد اللازمة لتمويل تطبيق الاستراتيجية من مصدر واحد فقط أو مصادر قليلة. إن تطبيق الاستراتيجية، مرة أخرى، هو مجهود جماعي، من خلاله ستكون المحصلة النهائية أكبر من إضافة الأجزاء، والفضل يرجع لمسارات التعاون التي تم وضعها واقتصادات الحجم التي تحققت.

128- في هذا السياق، فإن الميزانيات الوطنية للأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة، وتخصيص أموال لتطبيق الأهداف الاستراتيجية بالتماشي مع الاستراتيجية وحشد الموارد للمشاركة في الإجراءات الإقليمية ودون الإقليمية بالتوازي مع الاستراتيجية يمكن أن يسهم بصورة كبيرة في دعم التطبيق، مع خدمة الأهداف العامة والسياسات الوطنية في الوقت ذاته. إن الأنشطة المقترحة في إطار الاستراتيجية مصممة بطريقة تسمح للأطراف بالالتزام بالأنشطة الحالية، أو وضع إجراءات تتناسب مع التوجهات الاستراتيجية والإجراءات أو أحدها، وبالتالي توجيه التمويل الوطني للتنمية المستدامة في الاتجاه المقترح بواسطة الاستراتيجية.

129- بالمثل، فإن التنسيق بين خطة عمل البحر المتوسط والمنظمات الحكومية الدولية وهيئات التنمية الإقليمية ودون الإقليمية الأخرى يمكن أن يتم تعميم الموضوعات فيه والإجراءات المختارة من الاستراتيجية، كي يمكن للدعم الجماعي إنتاج الموارد اللازمة للإجراءات الهامة في الإقليم. إن وضع المبادرات الرئيسية يهدف إلى تركيز جهود كل الشركاء وأصحاب المصالح المشاركين في العمل الذي سينتج عنه زخم كبير، من خلال النشر والترويج، وزيادة الفعالية من خلال مسارات التعاون التي يتم إنشاؤها وتركيز الموارد على الأهداف المشتركة.

130- يجب وضع القطاع الخاص في موقع مركزي من العملية. فمن خلال حشد الموارد لأعمال الأبحاث، والتطوير والدمج لتقنياته في عملية الإنتاج، ونقل بعض الموارد المستثمرة سنويًا في أنشطة التسويق والترويج، يمكن للقطاع الخاص أن يلعب دورًا شديد الأهمية في تعزيز عملية التطبيق بصورة كبيرة. ولهذا الغرض، فإن نظام خطة عمل البحر المتوسط، بالإضافة إلى الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة وأصحاب المصالح الآخرين، مثل المجتمع المدني، يجب عليهم تنمية علاقات عمل عن قرب مع القطاع الخاص، وإنشاء منصة عمل للثقة والتآزر من خلال مسارات تعاون تكفل "الفوز للطرفين" يتم إنشاؤها لتطبيق إجراءات في سياق الاستراتيجية.

131- يتناول التوجه الاستراتيجي 7.3 الحاجة لدعم القدرة لتمويل الاستراتيجية. يرتبط الإجراء الأول في هذا الصدد بتنمية حافظة مشروعات معتمدة على الاستراتيجية لدعم أنشطة جمع التبرعات. ويرتبط الإجراء الثاني بتوفير ورش عمل لبناء القدرة على جمع التبرعات. بالإضافة إلى ذلك، توصي الاستراتيجية بإيجاد مرفق استثماري لتطبيق التنمية المستدامة في البحر المتوسط، مع إشراك المؤسسات المالية الدولية، وبنوك التنمية، والاتحاد الأوروبي وهيئات التبرع الثنائية. وأخيرًا، تشجع الاستراتيجية القطاع الخاص على المشاركة مع المجتمع المدني وتعزيز المسؤولية المجتمعية للشركات بشكل أكبر.

التوجه الاستراتيجي 7.3: تعزيز القدرة على تمويل الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الإقليمي			
7.3.1. بناء حافظة مشروعات تهدف إلى دعم تطبيق إجراءات الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025، وربط مصادر التمويل المحتملة بالحافظة.	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	2018	حالة تنمية حافظات المشروعات عدد المشروعات التي تم تمويلها

7.3.2. توفير ورش عمل لبناء القدرة للحكومات الوطنية وأصحاب المصالح، بالإضافة إلى الجهات دون الإقليمية على جمع التبرعات لتحسين الوصول إلى التمويل.	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط، المنظمات الإقليمية والدولية الأخرى	مستمر	ورش العمل التي تمت إقامتها
7.3.3. إيجاد مرفق استثماري لتطبيق التنمية المستدامة في البحر المتوسط، مع إشراك المؤسسات المالية الدولية، وبنوك التنمية، والاتحاد الأوروبي وهيئات التبرع الثنائية.	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط، والمنظمات الإقليمية والدولية، والحكومات الوطنية، والاتحاد الأوروبي.	2020-2016	المرافق الاستثمارية التي تم إنشاؤها
7.3.4. تشجيع القطاع الخاص على المشاركة مع المجتمع المدني وتعزيز المسؤولية المجتمعية للشركات بشكل أكبر.	الحكومات الوطنية والمحلية، وسلطات التخطيط، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني	2020-2016	عدد مبادرات التعاون بين القطاع الخاص والمجتمع المدني بخصوص المسؤولية المجتمعية للشركات

2-3 نحو وضع نظام المراقبة ولوحة تحكم إقليمية لتطبيق الاستراتيجية

132- من الضروري توفير نظام مراقبة شامل ومؤشرات ذات صلة لتطبيق الاستراتيجية. ويجب لذلك تغطية المتطلبين التاليين بصورة كافية:

1- مراقبة تطبيق الإجراءات الموصى بها في الاستراتيجية: مستوى التطبيق والفجوات في الأهداف العامة فيما يخص الإجراءات (مثل عدد الدول التي تلتزم بإجراء ما)،
2- مراقبة تقدم سير العمل في قضايا التنمية المستدامة: لوحة تحكم الاستدامة فيما يتعلق بالأهداف العامة فيما يخص الاستدامة (مثل الانخفاض في انبعاثات غازات الدفيئات).

133- ويُعتبر هذان النوعان متصلين بمراقبة الاستراتيجية، ولكن المؤشرات والأساليب مختلفة.

134- المجموعة الأولى من المؤشرات هي بصفة أساسية "مؤشرات استجابة" متعلقة بتطبيق الإجراءات، وفقًا للجداول الموجودة في الاستراتيجية. وتؤثر المجموعة الثانية من المؤشرات، التي تتم هيكلتها عادةً وفقًا لإطار عمل (القوى الدافعة - الضغوط - الحالة - التأثير - الاستجابات)[40] فيما يخص تحليل نظامي للمشكلات، تم استخدامها في التقرير الصادر عام 2009 بعنوان "حالة البيئة والتنمية في البحر المتوسط".[41] ويجب تطبيق مبادئ مشاركة البيانات على المؤشرات والبيانات المتعلقة بنظام المراقبة للاستراتيجية. وينبغي دعم هذه العملية وتسهيلها من خلال منصة عمل متسقة لتبادل المعلومات، والخبرات ومسارات التعاون، على أساس مبادئ أنظمة الاتحاد الأوروبي المشتركة لمعلومات البيئة بخصوص مشاركة البيانات.[42] وينبغي أن يتم اختيار مؤشرات لوحة تحكم الاستدامة نتيجة لعملية تشاركية تعاونية يمكن أن تلعب فيها اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة دورًا استشاريًا من خلال لجنة فرعية للجنة.

135-ينبغي تسهيل مشاركة البيانات والمعلومات بواسطة اتفاقية آرهوس. حيث تهدف منصة عمل المعرفة UNEP Live إلى سد الثغرات بين مزودي البيانات والمستهلكين.[43] حيث يمكن أن يسهم التعهيد الجماعي للبيانات في استكمال مصادر البيانات المؤسسية التي عادةً ما تُستَخدم في إعداد التقارير الدولية. وينبغي أن يسهم أيضًا توفير المؤشرات في الاستراتيجية في تحريك ثورة بيانات للتنمية المستدامة[44] مع مراعاة توفر بيانات أكثر انفتاحًا.

136-يحتوي التوجه الاستراتيجي 7.4 على أربعة إجراءات؛ لضمان المراقبة المنتظمة للاستراتيجية، الإجراء الأول يخص الحكومات الوطنية والمنظمات الإقليمية لدعم عملية المراقبة من خلال التوفير المنتظم وفي المواعيد المحددة للبيانات المنتظمة. وبالرغم من وجود الكثير من البيانات في قواعد البيانات الدولية، إلا أنه توجد حاجة أيضًا لقيام الحكومات الوطنية وأصحاب المصالح الآخرين بتوفير بعض المعلومات مباشرةً. ويركز الإجراء الثاني على إمكانية عقد اجتماعات للجنة المتوسطية للتنمية المستدامة لمساعدة مراقبة تطبيق الاستراتيجية من خلال مناقشات في مجموعات منفصلة. ويختص الإجراء الثالث بالحاجة لضمان أن أنظمة مراقبة الاستراتيجية مبنية بطريقة تراعي أنظمة مشاركة البيانات الحالية والمزمع إقامتها لخطة عمل البحر المتوسط. ويركز الإجراء الأخير على تنمية ونشر

لوحة تحكم لمؤشرات الاستدامة للبحر المتوسط، مع قيام اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة بلعب دور استشاري في عملية الاختيار من خلال لجنة فرعية، كما تمت مناقشته أعلاه. يجب أن تحدد عملية مراقبة الاستراتيجية (لوحة التحكم) مؤشرات جديدة وملائمة للبحر المتوسط تدمج الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة، وخاصةً فيما يتعلق بسبل العيش، والتجارة والقضايا الاجتماعية والاقتصادية الأخرى. وينبغي أن تراعي هذه المؤشرات الجهود المتعددة الجارية عالميًا (مثل مؤشر صحة المحيطات) وإقليميًا (مثل مؤشرات أسلوب النظام الإيكولوجي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط) لمراقبة وتقييم المحيطات، بما في ذلك التعريفات، وخطوط الأساس، وتخزين البيانات وإعداد التقارير، وجودة البيانات والوصول إليها، بطريقة تربط بين الهدف رقم 14 للتنمية المستدامة "المحافظة على المحيطات، والبحار والموارد البحرية واستخدامها بشكل مستدام" ورسائل برنامج الأمم المتحدة للبيئة.[45]

التوجه الاستراتيجي 7.4: ضمان المراقبة المنتظمة للاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025			
الإجراءات	**الجهات الفاعلة**	**الإطار الزمني**	**المؤشرات**
المستوى الوطني			
7.4.1. توفير دعم منتظم نصف سنوي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط لتوفير البيانات لمراقبة الاستراتيجية.	الحكومات الوطنية، والمنظمات الإقليمية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط	مستمر	حالة جمع المؤشرات
المستوى الإقليمي			
7.4.2. ضمان استخدام إمكانية عقد اجتماعات للجنة المتوسطية للتنمية المستدامة لمراقبة تطبيق الاستراتيجية بواسطة مجموعات منفصلة.	اللجنة التوجيهية للجنة المتوسطية للتنمية المستدامة، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط	مستمر	عدد جلسات المراقبة التي تم عقدها أثناء اجتماعات اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة
7.4.3. ضمان أن أنظمة مراقبة الاستراتيجية مبنية بطريقة تراعي أنظمة مشاركة البيانات الحالية والمزمع إقامتها لخطة عمل البحر المتوسط.	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط، والحكومات الوطنية، والمنظمات الإقليمية	مستمر	حالة المراقبة
7.4.4 تنمية ونشر لوحة تحكم لمؤشرات الاستدامة للبحر المتوسط، مع قيام اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة بلعب دور استشاري في عملية الاختيار من خلال لجنة فرعية منبثقة عن اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة.	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط، منظمة Plan Bleu، اللجنة التوجيهية للجنة المتوسطية للتنمية المستدامة	2018	حالة لوحة التحكم

المراجع

[1] راجع https://sustainabledevelopment.un.org/

[2] World Tourism Organization, 'Tourism towards 2030: global overview', Madrid, 2011.

[3] UNEP (DEPI)/MED IG.21/9 Annex II – Thematic Decisions, Decision IG.21/3 on the Ecosystems Approach including adopting definitions of Good Environmental Status (GES) and targets http://195.97.36.231/dbases/CoPDecisions/2013_IG21_CoP18/13IG21_09_Annex2_21_03_ENG.pdf

[4] راجع http://www.pap-thecoastcentre.org/pdfs/Protocol_publikacija_May09.pdf

[5] راجع http://www.switchmed.eu/en/corners/policy-makers/; http://www.switchmed.eu/en/corners/policy-makers/en/news/high-participation-at-the-consultation-phase-on-the-development-of-the-sustainable-consumption-and-production-scp-action-plan-for-the-mediterranean

[6] راجع http://ufmsecretariat.org/

[7] راجع http://ufmsecretariat.org/reporting-progress-and-proposing-follow-up-for-de-polluting-the-mediterranean-by-2020/

[8] UNEP (DEPI)/MED WG.358/4: http://www.odi.org/sites/odi.org.uk/files/odi-assets/publications-opinion-files/7166.pdf

[9] Spalding et al., 2007, 'Marine Ecoregions of the World: A Bioregionalization of Coastal and Shelf Areas', BioScience 57(7), pp. 573.

[10] راجع http://195.97.36.231/dbases/MAPmeetingDocs/12IG20_Inf8_Eng.pdf

[11] Horizon 2020 Mediterranean report: Toward shared environmental information systems. EEA-UNEP/MAP joint report (2014)

[12] برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط: State of the Mediterranean Marine and Coastal Environment, UNEP/MAP - Barcelona Convention, Athens, 2012.

[13] تقرير منظمة Plan Bleu: Mediterranean Strategy for Sustainable Development Follow-up - Main Indicators Update 2013.

[14] Horizon 2020 Mediterranean report: Toward shared environmental information systems. EEA-UNEP/MAP joint report (2014)

[15] تقرير منظمة Plan Bleu: Mediterranean Strategy for Sustainable Development Follow-up - Main Indicators Update 2013.

[16] Najib Saab: Keynote speech at the Conference on the MSSD Review, Floriana, Malta, 2015 (Non edited meeting report)

[17] في عام 2013، أعلنت منظمة Plan Bleu أنه بين عاميّ 2000 و2009، قامت ست دول فقط من دول البحر المتوسط بخفض آثارها البيئية. تقرير منظمة Plan Bleu: Mediterranean Strategy for Sustainable Development Follow-up - Main Indicators Update 2013.

[18] راجع http://www.unepmap.org/index.php?module=content2&catid=001001001

[19] القرار IG.21/9 للأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة، المرفق الأول.

[20] راجع http://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=CELEX:32008L0056.

[21] راجع http://www.adriatic-ionian.eu/؛ http://ec.europa.eu/regional_policy/en/policy/cooperation/macro-regional-strategies/adriatic-ionian/

[22] راجع http://ec.europa.eu/maritimeaffairs/policy/maritime_spatial_planning/index_en.htm.

[23] http://www.oceanhealthindex.org/

[24] Giullo Malorgio, New Medit N. 2/2004، http://www.iamb.it/share/img_new_medit_articoli/343_02malorgio.pdf

[25] راجع https://www.cbd.int/sp/

[26] State of Mediterranean Forests 2013. Food and Agriculture Organization of the United Nations, Rome, Italy, http://www.fao.org/docrep/017/i3226e/i3226e.pdf

[27] راجع https://www.iucn.org/about/work/programmes/gpap_home/gpap_quality/gpap_greenlist/

[28] UN-Habitat, 'State of the world's cities, Harmonious cities, 2008-2009', UN-Habitat, Cities for All: Bridging the Urban Divide, 2010-2011.

[29] EEA 'The European Environment: State and outlook 2015: Countries and Regions: The Mediterranean Region.' (http://www.eea.europa.eu/soer-2015/countries/mediterranean)

[30] Haase, D., Larondelle, N., Andersson, E., Artmann, M., Borgström, S., Breuste, J., Elmqvist, T. (2014). A quantitative review of urban ecosystem service assessments: concepts, models, and implementation. Ambio, 43(4), 413–33. doi:10.1007/s13280-014-0504-0

Pelorosso, R., Gobattoni, F., Lopez, N., & Leone, A. (2013). Verde urbano e processi ambientali: per una progettazione di paesaggio multifunzionale. Journal of Land Use, Mobility and Environment, 6(1), 95–111. doi:10.6092/1970-9870/1418

[31] راجع http://www.coe.int/t/dgap/localdemocracy/CEMAT/16CEMAT/16CEMAT-2014-5-RES1_en.pdf

متوفر أيضًا باللغة الفرنسية على الرابط:
http://www.coe.int/t/dgap/localdemocracy/CEMAT/16CEMAT/16CEMAT-2014-5-RES1_fr.pdf

[32] راجع https://www.ipcc.ch/report/ar5/

[33] راجع http://www.ecomena.org/tag/ghg-emissions/

[34] راجع http://www.unep.org/greeneconomy/AboutGEI

[35] Behnam, A. (2013). Tracing the Blue Economy. Fondation de Malta. Malta.

[36] راجع http://ec.europa.eu/environment/aarhus/

[37] راجع http://ufmsecretariat.org/wp-content/uploads/2014/05/Mediterranean-Strategy-on-Education-for-sustainable-development-.pdf

[38] راجع https://sustainabledevelopment.un.org/hlpf

[39] UNEP(DEP)/MED WG. 358/Inf 3, pp. 61-62.

[40] راجع http://ia2dec.ew.eea.europa.eu/knowledge_base/Frameworks/doc101182للاطلاع على وصف لإطار العمل.

[41] راجع http://planbleu.org/sites/default/files/publications/soed2009_en.pdf

[42] راجع http://ec.europa.eu/environment/archives/seis/؛ http://enpi-seis.pbe.eea.europa.eu/

[43] راجع http://uneplive.unep.org/

[44] تقرير تم إعداده بناءً على طلب الأمانة العامة للمجموعة الاستشارية للخبراء المستقلين حول ثورة بيانات للتنمية المستدامة (تشرين الثاني/نوفمبر 2014)، متاح على http://www.undatarevolution.org/wp-content/uploads/2014/12/A-World-That-Counts2.pdf.

[45] راجع https://sustainabledevelopment.un.org/topics/oceanandseas؛ https://sustainabledevelopment.un.org/index.php?menu=1261

القرار IG.22/3

خطة العمل البحرية للمتوسط في إطار بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناجم عن استكشاف واستغلال الرصيف القاري وقاع البحر وتربته التحتية

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة لاتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط التي يشار إليها فيما بعد باسم "اتفاقية برشلونة"،

مع التذكير بالبروتوكول المتعلق بحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناجم عن استكشاف واستغلال الرصيف القاري وقاع البحر وتربته التحتية، المشار إليه لاحقًا بالبروتوكول البحري، الذي تم اعتماده في مدريد، إسبانيا في عام 1994 ودخل حيز التنفيذ في 24 آذار/مارس 2011؛

والتذكير كذلك بالقرار IG.20/12 من اجتماع الأطراف السابع عشر (باريس، فرنسا، شباط/فبراير 2012) والقرار IG.21/8 من اجتماع الأطراف الثامن عشر (إسطنبول، تركيا، كانون الأول/ديسمبر 2013) الذين ينصان على إعداد خطة العمل البحرية للمتوسط، وإتمامها في إطار البروتوكول البحري؛

ومع إدراك أن الحوادث الكبيرة المحتملة الناتجة عن الأنشطة البحرية الشديدة بشكل متزايد قد يكون لها آثار سلبية طويلة الأجل على النظم الإيكولوجية الهشة والتنوع البيولوجي للبحر الأبيض المتوسط نظرًا لطبيعته المغلقة والهيدروديناميكا الخاصة، بالإضافة إلى الآثار السلبية على اقتصادات الدول الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، ولاسيما المتعلقة بالسياحة ومصائد الأسماك؛

1. *يعتمد* خطة العمل البحرية المتوسطية في إطار البروتوكول البحري الواردة في مرفق هذا القرار؛

2. يحث الأطراف المتعاقدة على اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ خطة العمل في الوقت المناسب؛

3. يحث جميع الأطراف المتعاقدة التي لم تفعل ذلك بعد، على إقرار البروتوكول البحري، في أقرب وقت ممكن، واعتماد تشريعات لتنفيذه، كما يحثها على التعاون لضمان الامتثال لأحكامه؛

4. *يطلب* من الأمانة العامة تقديم الدعم الفني إلى الأطراف المتعاقدة وتعبئة الموارد المالية والبشرية المناسبة بالتعاون مع الهيئات الدولية، بما في ذلك *على سبيل المثال* برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)، والمنظمة البحرية الدولية (IMO)، والسلطة الدولية لقاع البحار (ISA)، فضلاً عن المؤسسات الأوروبية، وغيرها من الجهات الفاعلة ذات الصلة، بما في ذلك صناعة النفط والغاز، من أجل مساعدة الدول الساحلية للبحر الأبيض المتوسط على تنفيذ الالتزامات الناشئة عن البروتوكول البحري.

المرفق

خطة العمل البحرية للمتوسط في إطار بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناجم عن استكشاف واستغلال الرصيف القاري وقاع البحر وتربته التحتية (البروتوكول البحري)

جدول المحتويات

الخلفية

الجزء الأول – المقدمة

1.I الأمانة العامة وعناصرها
2.I التغطية الجغرافية
3.I الحفاظ على الحقوق
4.I المبادئ

الجزء الثاني – الأهداف

1.II الأهداف العامة
2.II الأهداف المحددة

1.2.II إطار الحوكمة

الهدف المحدد 1: إقرار البروتوكول البحري
الهدف المحدد 2: تعيين ممثلي الأطراف المتعاقدة من أجل المشاركة في هيئات الحوكمة الإقليمية
الهدف المحدد 3: وضع برنامج لبناء القدرات والتعاون الفني
الهدف المحدد 4: تعبئة الموارد لتنفيذ خطة العمل
الهدف المحدد 5: تعزيز الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة في اتخاذ القرار
الهدف المحدد 6: تعزيز النقل الإقليمي للتكنولوجيا

2.2.II المبادئ التوجيهية والمعايير البحرية الإقليمية

الهدف المحدد 7: وضع معايير بحرية إقليمية واعتمادها
الهدف المحدد 8: وضع مبادئ توجيهية بحرية إقليمية واعتمادها

3.2.II برنامج الرصد البحري الإقليمي

الهدف المحدد 9: وضع برامج وإجراءات رصد بحرية إقليمية

الجزء الثالث – رفع التقارير

الهدف المحدد 10: تقديم تقرير بشأن تنفيذ خطة العمل

الملحقات

الملحق الأول – الصلات بين النتائج ومواد البروتوكول البحري وتقدير الوسائل اللازمة لتنفيذ خطة العمل للأغراض الإرشادية فقط
الملحق الثاني – برنامج بناء القدرات والتعاون الفني
الملحق الثالث – مواضيع البحث المحتملة

الجزء الأول – المقدمة

1.I الأمانة العامة وعناصرها

إذ تضع الأمانة العامة لاتفاقية برشلونة في اعتبارها مجموعة الخبرات اللازمة لتنفيذ خطة العمل، فإنها ستقوم، ممثلة في برنامج الأمم المتحدة للبيئة – الأمانة العامة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط (UNEP/MAP) (**الأمانة العامة**) بتنسيق الدعم الفني

سيتمثل دور الأمانة العامة وعناصرها في المقام الأول في مساعدة الأطراف المتعاقدة على تعزيز قدراتها الوطنية وتيسير سبل التعاون الإقليمي أو دون الإقليمي.

ومن المتوقع أن يكون هناك عدة مجالات للنشاط ضمن الأهداف المحددة لخطة العمل، الأمر الذي سيتطلب تضافر الجهود بين مختلف مكونات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (MAP).

2.I التغطية الجغرافية

المنطقة التي تطبق عليها خطة العمل البحرية للمتوسط في إطار بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناجم عن استكشاف واستغلال الرصيف القاري وقاع البحر وتربته التحتية (**خطة العمل**) هي المنطقة المحددة في المادة 2 من البروتوكول البحري.

3.I الحفاظ على الحقوق

يتم تطبيق أحكام خطة العمل دون أي إخلال بالأحكام الأكثر صرامة التي تنظم إدارة الأنشطة البحرية الواردة في غيرها من البرامج أو الأدوات الوطنية، أو الإقليمية، أو الدولية، سواء الحالية أو المستقبلية، عند النظر في أفضل الممارسات الحالية لوضع معايير لمنطقة البحر الأبيض المتوسط.

4.I. المبادئ

عند تنفيذ خطة العمل، تسترشد الأطراف المتعاقدة بالمبادئ التالية:

(أ) *مبدأ التكامل* الذي بمقتضاه تكون إدارة الأنشطة البحرية بموجب البروتوكول البحري جزءًا لا يتجزأ من استراتيجية البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، ونهج النظام الإيكولوجي (**EcAp**)، والاستراتيجيات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك الاستراتيجيات الإقليمية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، على ألا تتعارض مع اللوائح المحلية المطبقة؛

(ب) *مبدأ المنع* الذي بمقتضاه ينبغي أن تهدف جميع تدابير إدارة الأنشطة البحرية إلى تناول منع أي شكل من أشكال التلوث الناجم عن الأنشطة البحرية؛

(ج) *مبدأ التحوط* الذي بمقتضاه حيثما توجد مخاطر بوقوع أضرار جسيمة أو لا سبيل لإصلاح آثارها، ينبغي عدم استخدام الافتقاد إلى التيقن العلمي الكامل كذريعة لتأجيل اتخاذ تدابير فعالة وغير مكلفة من أجل منع التدهور البيئي؛

(د) *مبدأ تغريم الملوّث* الذي بمقتضاه يتحمل الملوّث تكاليف تدابير منع التلوث، ومكافحته، والحد منه، مع إيلاء الاعتبار الواجب للمصلحة العامة؛

(ه) *النهج القائم على النظام الإيكولوجي* الذي بمقتضاه ينبغي النظر بعين الاعتبار إلى الآثار التراكمية للأنشطة البحرية على خدمات النظم الإيكولوجية الجوية، والبحرية، والساحلية، والموائل، والأنواع إلى جانب المواد والملوثات الأخرى الموجودة في البيئة؛

(و) *مبدأ المشاركة العامة ومشاركة أصحاب المصلحة*؛

(ز) *مبدأ الاستهلاك والإنتاج المستدامين* الذي بمقتضاه يجب أن تتحول الأنماط الحالية غير المستدامة للاستهلاك والإنتاج إلى أنماط مستدامة يكون من شأنها فصل التنمية البشرية عن التدهور البيئي.

الجزء الثاني – الأهداف

1.II الأهداف العامة

تهدف خطة العمل إلى تحديد التدابير التي إذا ما طبقت على المستوى الإقليمي ومن قبل كل الأطراف المتعاقدة في إطار ولاياتها، فإنها ستضمن سلامة الأنشطة البحرية وستحد من آثارها المحتملة على البيئة البحرية ونظامها الإيكولوجي.

ينبغي أن تستهدف هذه التدابير ما يلي على المستوى الإقليمي:

- وضع **إطار حوكمة** لدعم تنفيذ خطة العمل واعتماد القواعد، والإجراءات، والمعايير الإقليمية، وإنفاذها، ورصدها؛
- تحديد **المبادئ التوجيهية والمعايير البحرية الإقليمية** المتفق عليها بشكل مشترك ليتم دمجها واستخدامها على المستوى الوطني؛
- وضع، بما يتوافق مع النظام الإيكولوجي ومؤشراته ذات الصلة، نظام **إبلاغ ورصد** إقليمي متفق عليه بشكل مشترك لخطة العمل.

يصف الجزء 2.II **الأهداف المحددة** التي سيكون من شأن تحقيقها تلبية الهدف العام على النحو المبين أعلاه. لكل هدف من الأهداف المحددة، يتم اقتراح نتائج متوقعة، التي ستكون أيضًا بمثابة معايير للإشارة إلى نجاح الأطراف المتعاقدة في تحقيق الأهداف (أو غير ذلك).

تقوم خطة العمل على **النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة** وتلك المتعلقة **بالأمانة العامة وعناصرها.**

الإطار الزمني لتنفيذ خطة العمل هو من 1آذار/مارس 2016 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024.

الملحق الأول يوفر معلومات حول الترابط بين أهداف خطة العمل ومختلف مواد البروتوكول البحري وملحقاته، إلى جانب مسودة تقدير الميزانية لتنفيذ خطة العمل البحري.

2.II الأهداف المحددة

1.2.II. إطار الحوكمة

الهدف المحدد 1: *إقرار البروتوكول البحري*

نظرًا لوجود أساس قانوني شامل لاستكشاف واستغلال الرصيف القاري وقاع البحر وتربته التحتية في البحر الأبيض المتوسط، من المهم أن تتخذ الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة الإجراء اللازم لضمان إقرار البروتوكول المتعلق بحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناجم عن استكشاف واستغلال الرصيف القاري وقاع البحر وتربته التحتية (**البروتوكول البحري**) وتنفيذه على المستوى الوطني. فيما يلي النتائج المتوقعة لهذا الهدف المحدد:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) إقرار جميع الأطراف المتعاقدة للبروتوكول البحري، ونقل البروتوكول البحري إلى القانون الوطني، والتعاون من خلال الأمانة العامة لضمان الامتثال لأحكامه[1]،
ب) استعراض فعالية البروتوكول البحري.

النتائج المتعلقة بالأمانة العامة وعناصرها، استنادًا إلى مدى توافر الموارد

أ) تقديم المشورة والمساعدة الفنية إلى الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة، بناءً على طلبها؛
ب) المساعدة في استعراض فعالية البروتوكول البحري.

[1] يتعين على الدول الساحلية للبحر الأبيض المتوسط أن تضع في اعتبارها إقرار البروتوكول البحري ونقل أحكامه إلى القانون الوطني وفقًا للتشريعات والممارسات المحلية ذات الصلة.

الهدف المحدد 2: تعيين ممثلي الأطراف المتعاقدة من أجل المشاركة في هيئات الحوكمة الإقليمية

في الاجتماع النظامي الثامن عشر للأطراف المتعاقدة لاتفاقية برشلونة، اعتمدت الأطراف المتعاقدة تأسيس مجموعة النفط والغاز البحرية لاتفاقية برشلونة (BARCO OFOG) واعتمدت اختصاصاتها (القرار IG.21/8).

ستقوم الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة، بدعم من عناصر برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ذات الصلة *على سبيل المثال* بتقديم التوجيهات والدعم الفني، من خلال مجموعة النفط والغاز البحرية والمجموعات الفرعية، على النحو المفصل في القسم II.2.2، كما ستقوم بتقديم توصيات إلى اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري من أجل إنجاز مهامها على النحو المنصوص عليه في المادة 30.2 من البروتوكول البحري، والمفصل بشكل أكبر في القرار IG.21/8.

تتألف مجموعة النفط والغاز البحرية أساسًا من ممثلي الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة. نظرًا لمجموعة الخبرات اللازمة لمختلف المواضيع التي يشملها البروتوكول، يمكن إنشاء عدة مجموعات فرعية لمجموعة النفط والغاز البحرية، حسب الحاجة. لبدء تنفيذ خطة العمل وضمان، دون أي تأخير، اتخاذ التدابير والمعايير اللازمة لتنفيذ خطة العمل بشكل فعال وتطويرها، سيتم إنشاء المجموعات الفرعية التالية لمجموعة النفط والغاز البحرية:

- **المجموعة الفرعية لمجموعة النفط والغاز البحرية المعنية بالأثر البيئي** تتعامل مع *على سبيل المثال*:
  - برامج وإجراءات الرصد البحري؛
  - تقييم الأثر البيئي؛
  - استخدام المواد والمركبات الضارة أو المؤذية والتخلص منها؛
  - التخلص من الخلائط الزيتية والنفطية واستخدام سوائل الحفر ومقشتات الحفر والتخلص منها؛
  - الاحتياطات المتعلقة بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة (SPA)؛
  - الإزالة.

- **المجموعة الفرعية لمجموعة النفط والغاز البحرية المعنية بالصحة والسلامة** تتعامل مع *على سبيل المثال*:
  - تقييم المخاطر؛
  - تدابير السلامة الصحية؛
  - التدريب واعتماد المشغلين، والفنيين، والفريق؛
  - خطة الإزالة.

سينصب تركيز هذه المجموعات الفرعية على الجوانب الفنية والعملية لخطة العمل البحرية للمتوسط، وعلى وجه الخصوص وضع المعايير والمبادئ التوجيهية المشار إليها في الهدفين المحددين 7 و8.

ومن أجل التنفيذ الفعال لخطة العمل، ينبغي على الأطراف المتعاقدة ضمان المشاركة المناسبة لمختلف أصحاب المصلحة، بما في ذلك السلطات الوطنية المختصة، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص، والمشغلين، والمنظمات غير الحكومية (NGOs)، وغيرها من أصحاب المصلحة حسب الاقتضاء لتنفيذ التدابير المنصوص عليها في خطة العمل وغيرها من التدابير، كما يلزم.

فيما يلي النتائج المتوقعة لهذا الهدف المحدد:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) اختيار مركز التنسيق الوطني البحري المعين من قبل جميع مراكز التنسيق لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط من أجل تنسيق الأنشطة المضطلع بها في إطار خطة العمل على المستوى الوطني وللمشاركة الفعالة في مجموعة النفط والغاز البحرية؛
ب) تعيين، بناءً على طلب الأمانة العامة، من خلال مركز التنسيق الوطني البحري التابع لها، الكيانات الوطنية المناسبة و/أو المسؤولين باعتبارها نقاط اتصال لكل مجموعة من المجموعات الفرعية لمجموعة النفط والغاز البحرية؛
ج) تولي المجموعات الفرعية التي تم تأسيسها القيادة، على أساس طوعي، لتنسيق العمل المسند إليها، بدعم من الأمانة العامة؛

النتائج المتعلقة بالأمانة العامة وعناصرها، استنادًا إلى مدى توافر الموارد

أ) مشاركة الصناعة وممثليها كمراقبين للمجموعات الفرعية لمجموعة النفط والغاز البحرية؛
ب) تعزيز الوعي العام من خلال مساهمة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، من خلال مشاركتها بصفة مراقب، مع وجود تفويض مناسب فيما يتعلق بالمواضيع التي تمت مناقشتها في مختلف المجموعات الفرعية لمجموعة النفط والغاز البحرية مما يضمن عملية مفتوحة وشفافة خلال المشاورات العامة؛
ج) إقامة تعاون مؤسسي مع مختلف المؤسسات الإقليمية والعالمية ذات الصلة، والمبادرات، والاتفاقات، وعلى المستوى التنفيذي، التحديد والاستخدام لأوجه التآزر المحتملة مع الأنشطة الجارية للهيئات، مثل الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية؛
د) نشر تكوين مجموعة النفط والغاز البحرية والمجموعات الفرعية وتحديثها على موقع إلكتروني مخصص؛
ه) القائمة المحدثة لمراكز التنسيق الوطنية البحرية ومراكز تنسيق المجموعة الفرعية لمجموعة النفط والغاز البحرية؛
و) بالتشاور مع مراكز التنسيق لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، تعريف الأدوار والمسؤوليات لعناصر برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بغية تسهيل تنفيذ خطة العمل؛
ز) تحديد الوسائل اللازمة، بما في ذلك الموارد البشرية لضمان تنفيذ خطة العمل ودعم عناصر برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ذات الصلة. ويمكن العثور على مسودة تقدير للوسائل اللازمة في **الملحق الأول**.

الهدف المحدد 3: وضع برنامج لبناء القدرات والتعاون الفني

بالاستناد إلى المادة 24 من البروتوكول البحري، تلتزم الأطراف، سواء بصورة مباشرة أو بمساعدة من المنظمات الإقليمية المختصة أو غيرها من المنظمات الدولية، بالتعاون بغية صياغة برامج المساعدة للدول النامية وتنفيذها قدر المستطاع.
فيما يلي النتائج المتوقعة لهذا الهدف المحدد:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) إقرار برنامج بناء القدرات والتعاون الفني على النحو المبين في الملحق الثاني؛

النتائج المتعلقة بالأمانة العامة وعناصرها، استنادًا إلى مدى توافر الموارد

أ) دمج برنامج بناء القدرات والتعاون الفني في برنامج الأنشطة لفترة الست سنوات التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وعناصرها ذات الصلة، وفي برنامج العمل لفترة السنتين الخاص بها؛
ب) إعداد الميزانية المماثلة كي يتم النظر فيها في الاجتماع النظامي للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة؛
ج) تحديد الجهات المانحة لتأمين الأموال اللازمة لتنفيذ برنامج بناء القدرات والتعاون الفني.

الهدف المحدد 4: تعبئة الموارد لتنفيذ خطة العمل

قرر الاجتماع النظامي الثامن عشر للأطراف المتعاقدة لاتفاقية برشلونة في عام 2013 أنه ينبغي تمويل مجموعة النفط والغاز البحرية لاتفاقية برشلونة عن طريق موارد من خارج الميزانية وطلب من الأمانة العامة تحديد الهيئات الدولية التي قد تقدم مصادر تمويل محددة لمساعدة الدول الساحلية للبحر الأبيض المتوسط في تنفيذ الالتزامات الناشئة عن البروتوكول البحري. ودعا الاجتماع كذلك الصناعة البحرية للنفط والغاز إلى مساعدة مجموعة النفط والغاز البحرية لاتفاقية برشلونة، من خلال تقديم الدعم الفني والمساهمات المالية من أجل تنفيذ برنامج العمل الذي قد ينشأ عن خطة العمل البحرية للمتوسط. فيما يلي النتائج المتوقعة لهذا الهدف المحدد:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) تعبئة الموارد المالية والبشرية لدعم تنفيذ خطة العمل، ولا سيما أحكامها المتعلقة بمجموعة النفط والغاز البحرية، والتعاون الفني، وبناء القدرات، وأنشطة الرصد.

النتائج المتعلقة بالأمانة العامة وعناصرها، استنادًا إلى مدى توافر الموارد

أ) تحديد الجهات المانحة الإضافية لتأمين الأموال اللازمة لتنفيذ خطة العمل.

الهدف المحدد 5: تعزيز الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة في اتخاذ القرار

بالاستناد إلى المبدأ 10 من إعلان ريو الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في عام 1992، "تعالج قضايا البيئة على أفضل وجه بمشاركة جميع المواطنين المعنيين، على المستوى المناسب. على المستوى الوطني، تتوفر لكل فرد فرصة مناسبة للوصول إلى المعلومات المعنية بالبيئة التي تحتفظ بها السلطات العامة، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمواد والأنشطة الخطرة في مجتمعاتها، كما ستتاح لهم فرصة المشاركة في عمليات صنع القرار. وتقوم الدول بتيسير توعية الجمهور ومشاركته وتشجيع ذلك عن طريق إتاحة المعلومات على نطاق واسع. وتكفل فرص الوصول، بفعالية، إلى الإجراءات القضائية والإدارية بما في ذلك التعويض وسبل الانتصاف."

فيما يلي النتائج المتوقعة لهذا الهدف المحدد:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) نموذج للمعلومات العامة تماشيًا مع القواعد الوطنية والإقليمية بشأن الوصول إلى المعلومات؛
ب) إبلاغ الأمانة العامة كل سنتين بالمعلومات ذات الصلة بشأن المنشآت البحرية في إطار ولاياتها، بما في ذلك، عند الاقتضاء، معلومات حول التخلص الخاص بها لإدراجها في البيان المفصل الذي ستحتفظ به الأمانة العامة؛
ج) إبلاغ الأمانة العامة كل سنتين بالبيانات المتعلقة بعمليات الصرف، والانسكابات، والانبعاثات الصادرة عن منشآت النفط والغاز البحرية وفقًا لبرنامج الرصد الذي ستحدده المجموعة الفرعية لمجموعة النفط والغاز البحرية ذات الصلة.

النتائج المتعلقة بالأمانة العامة وعناصرها، استنادًا إلى مدى توافر الموارد

أ) دعم إعداد النموذج الخاص بالمعلومات العامة تماشيًا مع القرارات الحالية للأطراف المتعاقدة التي تتناول الوصول العام إلى المعلومات وتماشيًا أيضًا مع سياسة الوصول إلى المعلومات الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛
ب) وضع نظام إقليمي على الإنترنت يتم الاحتفاظ به لغرض تبادل المعلومات العامة؛
ج) نشر البيان المفصل الخاص بالمنشآت، كل سنتين على موقع إلكتروني مخصص، إلى جانب البيانات المتعلقة بعمليات الصرف، والانسكابات، والانبعاثات الصادرة عن منشآت النفط والغاز البحرية المقدمة من قبل الأطراف المتعاقدة؛
د) تقرير موحد كل سنتين حول البيانات المتعلقة بعمليات الصرف، والانسكابات، والانبعاثات الصادرة عن منشآت النفط والغاز البحرية المقدمة من قبل الأطراف المتعاقدة.

الهدف المحدّد 6: تعزيز النقل الإقليمي للتكنولوجيا

يؤكد البروتوكول البحري على ضرورة التعاون وتبادل المعلومات المتعلقة بالبحوث والتنمية الخاصة بالتكنولوجيات الجديدة. من أجل جعل نتائج أنشطة البحوث والتنمية التي أجريت في منطقة البحر الأبيض المتوسط معروفة، تسعى الأمانة العامة لتشجيع مشاركة مؤسسات البحوث الإقليمية، وقادة المشاريع العلمية، والصناعة في الأحداث ذات الصلة. تلتزم أيضًا الأمانة العامة بتسهيل تبادل هذه النتائج بين الأطراف المتعاقدة، من خلال شبكة مراكز التنسيق الخاصة بها. بالإضافة إلى ذلك، فقد تقترح الأمانة العامة على مراكز التنسيق الخاصة بها المجالات المحتملة التي تطالب بإجراء المزيد من البحوث والتنمية من أجل تشجيع المساهمة والمشاركة بشكل أكثر فعالية لمؤسسات البحر الأبيض المتوسط ذات الصلة في الجهود العالمية في هذا المجال. في هذا الصدد، يرد في **الملحق الثالث** من هذه الوثيقة قائمة بمواضيع البحث المحتملة.

فيما يلي النتائج المتوقعة لهذا الهدف المحدد:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) المشاركة الفعالة للمؤسسات العلمية والتقنية ذات الصلة، فضلاً عن الصناعة، في أنشطة البحوث والتنمية والبرامج المتعلقة بمنع التلوث الناجم عن الأنشطة البحرية، والتصدي له، ورصده؛
ب) عرض نتائج البرامج وأنشطة البحوث والتنمية من قبل المؤسسات الوطنية ذات الصلة والصناعة في المحافل الدولية؛
ج) تقديم معلومات بشأن الأنشطة الجارية للبحوث والتنمية والاحتياجات البحثية إلى الأمانة العامة.

النتائج المتعلقة بالأمانة العامة وعناصرها، استنادًا إلى مدى توافر الموارد

أ) دعم تحديد مجالات البحوث التي تكون بها حاجة إلى تعزيز التقنيات والتكنولوجيات الحديثة الخاصة بمنع التلوث البحري، والتصدي له، ورصده؛
ب) نشر نتائج البرامج وأنشطة البحوث والتنمية وتبادلها داخل منطقة البحر الأبيض المتوسط وخارجها؛
ج) تسهيل مشاركة المؤسسات البحثية الوطنية والإقليمية والصناعة في المحافل الدولية ذات الصلة بهدف جعل نتائج أنشطة البحوث والتنمية التي أجريت في منطقة البحر الأبيض المتوسط معروفة.

II. 3.2 المبادئ التوجيهية والمعايير البحرية الإقليمية

وفقًا للهدف المحدد 3 والمادة 23 من البروتوكول البحري، حيث يهدف جوهر البروتوكول البحري إلى وضع مبادئ توجيهية ومعايير مشتركة لمواءمة الممارسات الإقليمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، ستنظر الأطراف المتعاقدة في المعايير والمبادئ التوجيهية الحالية ذات الصلة في هذا المجال (*راجع* REMPEC/WG.34/19/Rev.1)، تماشيًا مع الأهداف البيئية الشاملة القائمة على النظام الإيكولوجي، وخريطة الطريق الخاصة بنهج النظام الإيكولوجي، وخاصة مع برنامج التقييم والرصد المتكامل (IMAP) الخاص ببرنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)/خطة عمل البحر المتوسط (MAP).

الهدف المحدد 7: وضع معايير بحرية إقليمية واعتمادها

فيما يلي النتائج المتوقعة لهذا الهدف المحدد:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) وضع معايير إقليمية لتقييم الأثر البيئي استنادًا إلى المعايير الإقليمية الحالية لتقييم الأثر البيئي مع الأخذ في الاعتبار المتطلبات المشار إليها في المرفق الرابع وأفضل الممارسات الأخرى؛
ب) تحديد المعايير المشتركة، بشأن استخدام المواد والمركبات الضارة أو المؤذية والتخلص منها، تماشيًا مع الاتفاقيات والمعايير الدولية ذات الصلة *على سبيل المثال* صياغة القيود وأوجه الحظر على المستوى الإقليمي واعتمادها؛
ج) تحديد التعديلات المطلوبة على المرفق الأول، والثاني، والثالث، وتعريف المواد الكيميائية التي ينبغي أن تشملها مثل هذه المعايير أو لا تشملها والشروط المطلوبة لذلك؛
د) صياغة المعايير المشتركة بشأن التخلص من الخلائط الزيتية والنفطية، واستخدام سوائل الحفر ومقشتات الحفر والتخلص منها واعتمادها، ومراجعة القيود المبينة في المادة 10 والمواصفات المشار إليها في المرفق الخامس من البروتوكول؛
ه) الاتفاق على الطريقة التي سيتم استخدامها لتحليل محتوى الزيت بشكل مشترك واعتمادها؛
و) وضع إجراءات التخطيط للطوارئ، والإخطار بحالات الانسكابات العرضية والتلوث العابر للحدود وفقًا للبروتوكول المتعلق بالتعاون على منع التلوث الناجم عن السفن، في حالات الطوارئ، ومكافحة التلوث في البحر الأبيض المتوسط؛
ز) تحديد شروط أو قيود خاصة للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (SPAs) واعتمادها؛
ح) اعتماد إجراءات، وقواعد، ومعايير مشتركة لإزالة المنشآت والجوانب المالية ذات الصلة؛
ط) اعتماد إجراءات، وقواعد، ومعايير مشتركة لتدابير السلامة، بما في ذلك متطلبات الصحة والسلامة؛
ي) اعتماد الحد الأدنى من المعايير المشتركة لتأهيل الفنيين وطواقم العمل.

النتائج المتعلقة بالأمانة العامة وعناصرها، استنادًا إلى مدى توافر الموارد

أ) دعم المجموعات الفرعية المحددة لمجموعة النفط والغاز البحرية لوضع المعايير المشتركة المذكورة أعلاه.

<u>الهدف المحدد 8</u>: وضع مبادئ توجيهية بحرية إقليمية واعتمادها

فيما يلي النتائج المتوقعة لهذا الهدف المحدد:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) مبادئ توجيهية إقليمية بشأن تقييم الأثر البيئي؛
ب) مبادئ توجيهية إقليمية بشأن استخدام المواد والمركبات الضارة أو المؤذية والتخلص منها؛
ج) مبادئ توجيهية إقليمية بشأن التخلص من الخلائط الزيتية والنفطية واستخدام سوائل الحفر ومقشتات الحفر والتخلص منها والقياسات التحليلية؛
د) مبادئ توجيهية إقليمية بشأن إزالة المنشآت والجوانب المالية ذات الصلة؛
ه) مبادئ توجيهية إقليمية بشأن تدابير سلامة المنشآت، بما في ذلك متطلبات الصحة والسلامة؛
و) مبادئ توجيهية إقليمية بشأن الحد الأدنى من المعايير لتأهيل الفنيين وطواقم العمل؛
ز) مبادئ توجيهية إقليمية بشأن متطلبات الترخيص استنادًا إلى المعايير المذكورة أعلاه؛
ح) تقرير يقيم القواعد والإجراءات والممارسات الوطنية والإقليمية والدولية بشأن المسؤولية والتعويض عن الأضرار الناجمة عن الأنشطة التي يتناولها البروتوكول البحري، على أن يعرض التقرير على الأطراف المتعاقدة في مؤتمر الأطراف العشرين بحيث يشكل أساساً لمقترح يهدف إلى تسهيل تنفيذ المادة 27 من هذا البروتوكول.
ط) المساهمة من خلال مراكز تنسيق التأهب والاستجابة والتعاون في مكافحة التلوث النفطي في مراجعة القسم الثاني من دليل التلوث النفطي – التخطيط للطوارئ من قبل اللجنة الفرعية للمنظمة البحرية الدولية (IMO) المعنية بمنع التلوث والتصدي له (PPR) الذي سيتضمن معلومات جديدة تتعلق بالتخطيط للطوارئ بالنسبة للوحدات البحرية، والموانئ البحرية، ومرافق مناولة النفط؛

النتائج المتعلقة بالأمانة العامة وعناصرها، استنادًا إلى مدى توافر الموارد

أ) دعم المجموعات الفرعية المحددة لمجموعة النفط والغاز البحرية لوضع المبادئ التوجيهية المشتركة المذكورة أعلاه.

II. 3.2 برنامج الرصد البحري الإقليمي

الهدف المحدد 9: وضع برامج وإجراءات رصد بحرية إقليمية

نهج النظام الإيكولوجي هو المبدأ الجوهري لاتفاقية برشلونة، الذي يهدف إلى تحقيق حالة بيئية جيدة (GES) للبحر الأبيض المتوسط ويضمن التقييم والرصد الملائمين للحالة على أساس دوري. سيتم وضع برنامج الرصد البحري تماشيًا مع خريطة الطريق الخاصة بنهج النظام الإيكولوجي وعلى وجه الخصوص مع برنامج التقييم والرصد المتكامل.

بالاستناد إلى القرار IG 20/4 "تنفيذ خريطة طريق نهج النظام الإيكولوجي الخاص بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط: الأهداف الإيكولوجية والتشغيلية للبحر الأبيض المتوسط، والمؤشرات، والجدول الزمني لتنفيذ خريطة طريق نهج النظام الإيكولوجي الخاص بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط المعتمدة من قبل الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة" (اجتماع الأطراف السابع عشر، 2012)، وبالاستناد إلى القرار 3/21 بشأن نهج النظام الإيكولوجي الذي يتضمن اعتماد تعريفات للحالة البيئية الجيدة والأهداف، لأغراض خطة العمل هذه، امتثالاً لالتزامات الرصد بموجب المادة 12 من اتفاقية برشلونة والمادة 19 من البروتوكول البحري، فيما يلي النتائج المتوقعة لهذا الهدف المحدد:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) تأسيس برنامج رصد إقليمي للأنشطة البحرية، *على سبيل المثال*، اعتمادًا على برنامج التقييم والرصد المتكامل؛
ب) إبلاغ الأمانة العامة كل سنتين بنتائج برنامج الرصد البحري الوطني والبيانات المتفق عليها ذات الصلة.

النتائج المتعلقة بالأمانة العامة وعناصرها، استنادًا إلى مدى توافر الموارد

أ) وضع/اعتماد البرامج والإجراءات لرصد البحر الأبيض المتوسط فيما يخص المذكور أعلاه، بالتشاور مع أصحاب المصلحة المعنيين، اعتمادًا على الأعمال ذات الصلة المضطلع بها في مجموعة المراسلة حول الرصد في عملية نهج النظام الإيكولوجي (EcAp) تماشيًا مع القرار 3/21؛
ب) وضع نظام إبلاغ ورصد للبحر الأبيض المتوسط (على سبيل المثال مصرف بيانات إقليمي حول الأنشطة البحرية من خلال نظام رفع التقارير الخاص باتفاقية برشلونة أو أنظمة أخرى محددة من قبل الأطراف المتعاقدة)؛
ج) إعداد تقرير بشأن عمليات الصرف، والانسكابات، والانبعاثات الصادرة عن منشآت النفط والغاز البحرية، استنادًا إلى البيانات المقدمة من قبل الدول، وتعميم هذا التقرير ونشره، وينبغي استخدام هذا التقرير كأساس لتقرير حالة البيئة فيما يتعلق بآثار صناعة النفط والغاز البحرية.

الهدف المحدد 10: تقديم تقرير بشأن تنفيذ خطة العمل

فيما يلي النتائج المتوقعة لهذا الهدف المحدد:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة.

أ) تقديم تقرير بشأن تنفيذ خطة العمل هذه، ولا سيما بشأن فعالية التدابير المحددة في خطة العمل والصعوبات المعترضة كل سنتين؛
ب) استعراض يتم مرة كل سنتين لحالة تنفيذ خطة العمل على أساس التقرير الإقليمي الذي أعدته الأمانة العامة.

النتائج المتعلقة بالأمانة العامة وعناصرها، استنادًا إلى مدى توافر الموارد

أ) مبادئ توجيهية بشأن الشكل والمضمون للتقرير الوطني بشأن تنفيذ خطة العمل مع وضع إجراءات رفع التقارير الحالية في الاعتبار (على سبيل المثال رفع التقارير بموجب لجنة الامتثال) لتجنب تكرار إجراءات رفع التقارير، إلى جانب مجموعة من المؤشرات؛
ب) اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري؛
ج) تقرير موحد بشأن تنفيذ خطة العمل كل سنتين ليتم تقديمه إلى اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري واجتماعات الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة.

الملحقات

الملحق الأول – الصلات بين النتائج ومواد البروتوكول البحري وتقدير الوسائل اللازمة لتنفيذ خطة العمل للأغراض الإرشادية فقط

الملحق الثاني – رنامج بناء القدرات والتعاون الفني

الملحق الثالث – مواضيع البحث المحتملة

خطة العمل البحرية للمتوسط

الملحق الأول: الصلات بين النتائج ومواد البروتوكول البحري
وتقدير الوسائل اللازمة لتنفيذ خطة العمل للأغراض الإرشادية فقط

أ) النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

الهدف النوعي	النتائج	الصلة بالبروتوكول[2]	الوسائل اللازمة	التكلفة التقديرية الإرشادية مقدمة على سبيل العلم فقط (باليورو)
1. إقرار البروتوكول البحري	أ) إقرار جميع الأطراف المتعاقدة للبروتوكول البحري، ونقل البروتوكول البحري إلى القانون الوطني، والتعاون من خلال الأمانة العامة لضمان الامتثال لأحكامه	المادة 32	وقت الأطراف المتعاقدة	0
	ب) استعراض فعالية البروتوكول البحري	المادة 30	وقت الأطراف المتعاقدة	0
2. تعيين ممثلي الأطراف المتعاقدة من أجل المشاركة في هيئات الحوكمة الإقليمية	أ) اختيار مركز التنسيق الوطني البحري المعين من قبل جميع مراكز التنسيق لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط من أجل تنسيق الأنشطة المضطلع بها في إطار خطة العمل على المستوى الوطني وللمشاركة الفعالة في مجموعة النفط والغاز البحرية	المادة 28 القرار IG.21/8	الاختيار وقت الأطراف المتعاقدة	0
	ب) تعيين، بناءً على طلب الأمانة العامة، من خلال مركز التنسيق الوطني البحري التابع لها، الكيانات الوطنية المناسبة و/أو المسؤولين باعتبارها نقاط اتصال لكل مجموعة من المجموعات الفرعية لمجموعة النفط والغاز البحرية	المادة 28 القرار IG.21/8	الاختيار	0
	ج) تولي المجموعات الفرعية التي تم تأسيسها القيادة، على أساس طوعي، لتنسيق العمل المسند إليها، بدعم من الأمانة العامة	المادة 28 القرار IG.21/8	التطوع	0

[2] الصلة بين أهداف خطة العمل ومواد البروتوكول البحري وملحقاته على اعتبار أن المادة 1 بشأن التعريفات، والمادة 2 بشأن التغطية الجغرافية، والمادة 3 بشأن التعهدات العامة تنطبق على جميع الأهداف المحددة، وأن المادة 29 بشأن التدابير الانتقالية لم تعد تنطبق، وأنه ينبغي تنظيم تفريغ زيت المكنات والتخلص منه، ومعالجة الصرف الصحي وتصريفه (المادة 11)، والتخلص من القمامة وتفريغها (المادة 12)، ومرافق الاستلام (المادة 13)، ومستودع السفن وفقًا للمتطلبات الواردة في الملاحق ذات الصلة للاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن (MARPOL).

الهدف النوعي	النتائج	الصلة بالبروتوكول[2]	الوسائل اللازمة	التكلفة التقديرية الإرشادية مقدمة على سبيل العلم فقط (باليورو)
3. وضع برنامج لبناء القدرات والتعاون الفني	أ) إقرار برنامج بناء القدرات والتعاون الفني على النحو المبين في **الملحق الثاني**	المادة 24		
	التعاون الفني لوضع المعايير والمبادئ التوجيهية			
	• الرصد		أموال الخبرة الاستشارية	20000
	• استخدام المواد والمركبات الضارة أو المؤذية والتخلص منها		أموال الخبرة الاستشارية	20000
	• التخلص من الخلائط الزيتية والنفطية واستخدام سوائل الحفر ومقشتات الحفر والتخلص منها		أموال الخبرة الاستشارية	20000
	• تقييم مدى استعداد المنصة البحرية وخطة الاستجابة والطوارئ		مشاركة الأطراف المتعاقدة في اجتماعات منع التلوث والتصدي له (PPR) التابعة للمنظمة البحرية الدولية (IMO)	0
	• إزالة المنشآت والجوانب المالية ذات الصلة		أموال الخبرة الاستشارية	20000
	• تدابير السلامة، بما في ذلك متطلبات الصحة والسلامة ومكافحة الحرائق		أموال الخبرة الاستشارية	20000
	• الحد الأدنى من المعايير لتأهيل الفنيين وطواقم العمل		أموال الخبرة الاستشارية	20000
	• منح التراخيص		أموال الخبرة الاستشارية	20000
	• التفتيش/الجزاءات (التركيب/التخلص/الطاقم المختص)		أموال الخبرة الاستشارية	20000
	التدريب[3]			
	• الرصد		أموال التدريب	60000
	• استخدام المواد والمركبات الضارة أو المؤذية والتخلص منها		أموال التدريب	60000
	• التخلص من الخلائط الزيتية والنفطية واستخدام سوائل الحفر ومقشتات الحفر والتخلص منها		أموال التدريب	60000
	• تقييم مدى استعداد المنصة البحرية وخطة الاستجابة والطوارئ		أموال التدريب	60000
	• إزالة المنشآت		أموال التدريب	60000

[3] تقدير يستند إلى افتراض حضور 2 من المشاركين عن كل دولة للتدريب الإقليمي

الهدف النوعي	النتائج	الصلة بالبروتوكول[2]	الوسائل اللازمة	التكلفة التقديرية الإرشادية مقدمة على سبيل العلم فقط (باليورو)
	• تدابير السلامة، بما في ذلك متطلبات الصحة والسلامة ومكافحة الحرائق		أموال التدريب	60000
	• الحد الأدنى من المعايير لتأهيل الفنيين وطواقم العمل		أموال التدريب	60000
	• منح التراخيص		أموال التدريب	60000
	• التفتيش/الجزاءات (التركيب/التخلص/الطاقم المختص)		أموال التدريب	60000

الهدف النوعي	النتائج	الصلة بالبروتوكول[2]	الوسائل اللازمة	التكلفة التقديرية الإرشادية مقدمة على سبيل العلم فقط (باليورو)
4. تعبئة الموارد لتنفيذ خطة العمل	أ) تعبئة الموارد المالية والبشرية لدعم تنفيذ خطة العمل، ولا سيما أحكامها المتعلقة بمجموعة النفط والغاز البحرية، والتعاون الفني، وبناء القدرات، وأنشطة الرصد	المادة 31	وقت الأطراف المتعاقدة والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 10
5. تعزيز الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة في اتخاذ القرار	أ) نموذج للمعلومات العامة تماشيًا مع القواعد الوطنية والإقليمية بشأن الوصول إلى المعلومات	المادة 23، و25 و26	وقت الأطراف المتعاقدة والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 10
	ب) إبلاغ الأمانة العامة كل سنتين بالمعلومات ذات الصلة بشأن المنشآت البحرية في إطار ولاياتها، بما في ذلك، عند الاقتضاء، معلومات حول التخلص الخاص بها لإدراجها في البيان المفصل الذي ستحتفظ به الأمانة العامة	المادة 6 والمادة 17	وقت الأطراف المتعاقدة	0
	ج) إبلاغ الأمانة العامة كل سنتين بالبيانات المتعلقة بعمليات الصرف، والانسكابات، والانبعاثات الصادرة عن منشآت النفط والغاز البحرية وفقًا لبرنامج الرصد الذي ستحدده المجموعة الفرعية لمجموعة النفط والغاز البحرية ذات الصلة	المادة 17	وقت الأطراف المتعاقدة	0

الهدف النوعي	النتائج	الصلة بالبروتوكول[2]	الوسائل اللازمة	التكلفة التقديرية الإرشادية مقدمة على سبيل العلم فقط (باليورو)	
6. تعزيز النقل الإقليمي للتكنولوجيا	أ) المشاركة الفعالة للمؤسسات العلمية والتقنية ذات الصلة، فضلاً عن الصناعة، في أنشطة البحوث والتنمية والبرامج المتعلقة بمنع التلوث الناجم عن الأنشطة البحرية، والتصدي له، ورصده	المادة 22	وقت الأطراف المتعاقدة	0	
	ب) عرض نتائج البرامج وأنشطة البحوث والتنمية من قبل المؤسسات الوطنية ذات الصلة والصناعة في المحافل الدولية	المادة 22	وقت الأطراف المتعاقدة	0	
	ج) تقديم معلومات بشأن الأنشطة الجارية للبحوث والتنمية والاحتياجات البحثية إلى الأمانة العامة	المادة 22	وقت الأطراف المتعاقدة	0	
7. وضع معايير بحرية إقليمية واعتمادها	أ) وضع معايير إقليمية لتقييم الأثر البيئي استنادًا إلى المعايير الإقليمية الحالية لتقييم الأثر البيئي مع الأخذ في الاعتبار المتطلبات المشار إليها في المرفق الرابع وأفضل الممارسات الأخرى	المادة **5**، **و6**، و7، و8 و23 المرفق الرابع	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10	
	ب) تحديد المعايير المشتركة، بشأن استخدام المواد والمركبات الضارة أو المؤذية والتخلص منها، تماشيًا مع الاتفاقيات والمعايير الدولية ذات الصلة، على سبيل المثال صياغة القيود وأوجه الحظر على المستوى الإقليمي واعتمادها	المادة 5، و6، و7، و8، **و9**، و14 و23 المرفق الأول، والثاني، والثالث	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10	

الهدف النوعي	النتائج	الصلة بالبروتوكول[2]	الوسائل اللازمة	التكلفة التقديرية الإرشادية مقدمة على سبيل العلم فقط (باليورو)
	ج) تحديد التعديلات المطلوبة على المرفق الأول، والثاني، والثالث، وتعريف المواد الكيميائية التي ينبغي أن تشملها مثل هذه المعايير أو لا تشملها والشروط المطلوبة لذلك	المادة 5، و6، و7، و8، **و9** و23 المرفق الأول، والثاني، والثالث	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10
	د) صياغة المعايير المشتركة بشأن التخلص من الخلائط الزيتية والنفطية، واستخدام سوائل الحفر ومقشتات الحفر والتخلص منها واعتمادها، ومراجعة القيود المبينة في المادة 10 والمواصفات المشار إليها في المرفق الخامس من البروتوكول	المادة 5، و6، و7، و8، **و10**، و14 و23 المرفق الخامس الملحق	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10
	ه) الاتفاق على الطريقة التي سيتم استخدامها لتحليل محتوى الزيت بشكل مشترك واعتمادها	المادة 5، و6، و7، و8، **10** و23	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10

الهدف النوعي	النتائج	الصلة بالبروتوكول[2]	الوسائل اللازمة	التكلفة التقديرية الإرشادية مقدمة على سبيل العلم فقط (باليورو)
	و) وضع إجراءات التخطيط للطوارئ، والإخطار بحالات الانسكابات العرضية والتلوث العابر للحدود وفقًا للبروتوكول المتعلق بالتعاون على منع التلوث الناجم عن السفن، في حالات الطوارئ، ومكافحة التلوث في البحر الأبيض المتوسط	المادة 5، و6، و7، و8، **16، و17، و18، و26** و23 المرفق السابع	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10
	ز) تحديد شروط أو قيود خاصة للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (SPAs) واعتمادها	المادة 5، و6، و7، و8، **21** و23	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10
	ح) اعتماد إجراءات، وقواعد، ومعايير مشتركة لإزالة المنشآت والجوانب المالية ذات الصلة	المادة 5، و6، و7، و8، **و20** و23	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10

الهدف النوعي	النتائج	الصلة بالبروتوكول[2]	الوسائل اللازمة	التكلفة التقديرية الإرشادية مقدمة على سبيل العلم فقط (باليورو)
	ط) اعتماد إجراءات، وقواعد، ومعايير مشتركة لتدابير السلامة، بما في ذلك متطلبات الصحة والسلامة	المادة 5، و6، و7، و8، **و15** و23 المرفق السادس	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10
	ي) اعتماد الحد الأدنى من المعايير المشتركة لتأهيل الفنيين وطواقم العمل	المادة 5، و6، و7، و8، **و15** و23 المرفق السادس	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10

الهدف النوعي	النتائج	الصلة بالبروتوكول[2]	الوسائل اللازمة	التكلفة التقديرية الإرشادية مقدمة على سبيل العلم فقط (باليورو)
8. وضع مبادئ توجيهية بحرية إقليمية واعتمادها	أ) مبادئ توجيهية إقليمية بشأن تقييم الأثر البيئي	المادة**5، و6**، و7، و8 و23 المرفق الرابع	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10
	ب) مبادئ توجيهية إقليمية بشأن استخدام المواد والمركبات الضارة أو المؤذية والتخلص منها	المادة 5، و6، و7، و8، **و9**، و14 و23 المرفق الأول، والثاني، والثالث	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10
	ج) مبادئ توجيهية إقليمية بشأن التخلص من الخلائط الزيتية والنفطية واستخدام سوائل الحفر ومقشتات الحفر والتخلص منها والقياسات التحليلية	المادة 5، و6، و7، و8، **و10**، و14 و23 المرفق الخامس	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10

الهدف النوعي	النتائج	الصلة بالبروتوكول[2]	الوسائل اللازمة	التكلفة التقديرية الإرشادية مقدمة على سبيل العلم فقط (باليورو)
	د) مبادئ توجيهية إقليمية بشأن إزالة المنشآت والجوانب المالية ذات الصلة	المادة 5، و6، و7، و8، **و20** و23	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10
	ه) مبادئ توجيهية إقليمية بشأن تدابير سلامة المنشآت، بما في ذلك متطلبات الصحة والسلامة	المادة 5، و6، و7، و8، **و15** و23 المرفق السادس	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10
	و) مبادئ توجيهية إقليمية بشأن الحد الأدنى من المعايير لتأهيل الفنيين وطواقم العمل	المادة 5، و6، و7، و8، **و15** و23 المرفق السادس	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10

الهدف النوعي	النتائج	الصلة بالبروتوكول[2]	الوسائل اللازمة	التكلفة التقديرية الإرشادية مقدمة على سبيل العلم فقط (باليورو)
	ز) مبادئ توجيهية إقليمية بشأن متطلبات الترخيص استنادًا إلى المعايير المذكورة أعلاه	المادة 4، **و5، و6،** و7، و8، و14 و23	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10
	تقرير يقيم القواعد والإجراءات والممارسات الوطنية والإقليمية والدولية بشأن المسؤولية والتعويض عن الأضرار الناجمة عن الأنشطة التي يتناولها البروتوكول البحري، على أن يعرض التقرير على الأطراف في مؤتمر الأطراف العشرين بحيث يشكل أساساً لمقترح يهدف إلى تسهيل تنفيذ المادة 27 من هذا البروتوكول.	المادة **5**، و6، و7، و8، **و17**، و23 و27	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10

الهدف النوعي	النتائج	الصلة بالبروتوكول[2]	الوسائل اللازمة	التكلفة التقديرية الإرشادية مقدمة على سبيل العلم فقط (باليورو)
	ح) المساهمة من خلال مراكز تنسيق التأهب والاستجابة والتعاون في مكافحة التلوث النفطي في مراجعة القسم الثاني من دليل التلوث النفطي – التخطيط للطوارئ من قبل اللجنة الفرعية للمنظمة البحرية الدولية (IMO) المعنية بمنع التلوث والتصدي له (PPR) الذي سيتضمن معلومات جديدة تتعلق بالتخطيط للطوارئ بالنسبة للوحدات البحرية، والموانئ البحرية، ومرافق مناولة النفط	المادة 5، و6، و7، و8، **و16** و23	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10
9. وضع برامج وإجراءات رصد بحرية إقليمية	أ) تأسيس برنامج رصد إقليمي للأنشطة البحرية، *على سبيل المثال*، اعتمادًا على برنامج التقييم والرصد المتكامل	المادة 19 و5	وقت الأطراف المتعاقدة والدعم الفني على النحو المنصوص عليه في الهدف المحدد 3، والمشاركة في اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	الهدف المحدد 3 الهدف المحدد 10
	ب) إبلاغ الأمانة العامة كل سنتين بنتائج برنامج الرصد البحري الوطني والبيانات المتفق عليها ذات الصلة.	المادة 19 و5	وقت الأطراف المتعاقدة	0

الهدف النوعي	النتائج	الصلة بالبروتوكول[2]	الوسائل اللازمة	التكلفة التقديرية الإرشادية مقدمة على سبيل العلم فقط (باليورو)
10. تقديم تقرير بشأن تنفيذ خطة العمل	أ) تقديم تقرير بشأن تنفيذ خطة العمل هذه، ولا سيما بشأن فعالية التدابير المحددة في خطة العمل والصعوبات المعترضة كل سنتين	المادة 30 و25	وقت الأطراف المتعاقدة	0
	ب) استعراض يتم مرة كل سنتين لحالة تنفيذ خطة العمل على أساس التقرير الإقليمي الذي أعدته الأمانة العامة	المادة 30 و25	وقت الأطراف المتعاقدة	0

ب) النتائج المتعلقة بالأمانة العامة وعناصرها

الهدف النوعي	النتائج	الصلة بالبروتوكول	الوسائل اللازمة	التكلفة التقديرية الإرشادية مقدمة على سبيل العلم فقط (باليورو)
1. إقرار البروتوكول البحري	أ) تقديم المشورة والمساعدة الفنية إلى الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة، بناءً على طلبها	المادة 32	الدعم الفني ووقت موظفي الأمانة العامة	75000
	ب) المساعدة في استعراض فعالية البروتوكول البحري	المادة 30	وقت موظفي الأمانة العامة أموال الخبرة الاستشارية	ملاحظة ختامية[i] [30000
2. تعيين ممثلي الأطراف المتعاقدة من أجل المشاركة في هيئات الحوكمة الإقليمية	أ) مشاركة الصناعة وممثليها كمراقبين للمجموعات الفرعية لمجموعة النفط والغاز البحرية	المادة 28 القرار IG.21/8	وقت موظفي الأمانة العامة وتنقلاتهم	ملاحظة ختامية[i] تنقلات الأمانة العامة في الأعمال الرسمية
	ب) تعزيز الوعي العام من خلال مساهمة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، من خلال مشاركتها بصفة مراقب، مع وجود تفويض مناسب فيما يتعلق بالمواضيع التي تمت مناقشتها في مختلف المجموعات الفرعية لمجموعة النفط والغاز البحرية مما يضمن عملية مفتوحة وشفافة خلال المشاورات العامة	المادة 28 القرار IG.21/8	وقت موظفي الأمانة العامة	ملاحظة ختامية[i]
	ج) إقامة تعاون مؤسسي مع مختلف المؤسسات الإقليمية والعالمية ذات الصلة، والمبادرات، والاتفاقات، وعلى المستوى التنفيذي، التحديد والاستخدام لأوجه التآزر المحتملة مع الأنشطة الجارية للهيئات، مثل الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية	المادة 28 القرار IG.21/8	وقت موظفي الأمانة العامة وتنقلاتهم	ملاحظة ختامية[i] تنقلات الأمانة العامة في الأعمال الرسمية
	د) نشر تكوين مجموعة النفط والغاز البحرية والمجموعات الفرعية وتحديثها على موقع إلكتروني مخصص	المادة 28 القرار IG.21/8	مطور مواقع ويب	20000
	ه) القائمة المحدثة لمراكز التنسيق الوطنية البحرية ومراكز تنسيق المجموعة الفرعية لمجموعة النفط والغاز البحرية	القرار IG.21/8	وقت موظفي الأمانة العامة	ملاحظة ختامية[i]
	و) بالتشاور مع مراكز التنسيق لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، تعريف الأدوار والمسؤوليات لعناصر برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بغية تسهيل تنفيذ خطة العمل	المادة 28 القرار IG.21/8	وقت موظفي الأمانة العامة	ملاحظة ختامية[i]

الهدف النوعي	النتائج	الصلة بالبروتوكول	الوسائل اللازمة	التكلفة التقديرية الإرشادية مقدمة على سبيل العلم فقط (باليورو)
	ز) تحديد الوسائل اللازمة، بما في ذلك الموارد البشرية لضمان تنفيذ خطة العمل ودعم عناصر برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ذات الصلة. ويمكن العثور على مسودة تقدير للوسائل اللازمة في الملحق الأول	المادة 28 القرار IG.21/8	وقت موظفي الأمانة العامة	ملاحظة ختامية[i]
3. وضع برنامج لبناء القدرات والتعاون الفني	أ) دمج برنامج بناء القدرات والتعاون الفني في برنامج الأنشطة لفترة الست سنوات التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وعناصرها ذات الصلة، وفي برنامج العمل لفترة السنتين الخاص بها	المادة 24	وقت موظفي الأمانة العامة	ملاحظة ختامية[i]
	ب) إعداد الميزانية المماثلة كي يتم النظر فيها في الاجتماع النظامي للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة	المادة 24	وقت موظفي الأمانة العامة	ملاحظة ختامية[i]
	ج) تحديد الجهات المانحة لتأمين الأموال اللازمة لتنفيذ برنامج بناء القدرات والتعاون الفني	المادة 24	وقت موظفي الأمانة العامة	ملاحظة ختامية[i]
4. تعبئة الموارد لتنفيذ خطة العمل	أ) تحديد الجهات المانحة الإضافية لتأمين الأموال اللازمة لتنفيذ خطة العمل	المادة 31	وقت موظفي الأمانة العامة	ملاحظة ختامية[i]
5. تعزيز الوصول إلى المعلومات، والمشاركة العامة في اتخاذ القرار	أ) دعم إعداد النموذج الخاص بالمعلومات العامة تماشيًا مع القرارات الحالية للأطراف المتعاقدة التي تتناول الوصول العام إلى المعلومات وتماشيًا أيضًا مع سياسة الوصول إلى المعلومات الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة	المادة 23، و25 و26	أموال الخبرة الاستشارية	20000
	ب) وضع نظام إقليمي على الإنترنت يتم الاحتفاظ به لغرض تبادل المعلومات العامة	المادة 23، و25 و26	نظام إقليمي على الإنترنت	20000
	ج) نشر البيان المفصل الخاص بالمنشآت، كل سنتين على موقع إلكتروني مخصص، إلى جانب البيانات المتعلقة بعمليات الصرف، والانسكابات، والانبعاثات الصادرة عن منشآت النفط والغاز البحرية المقدمة من قبل الأطراف المتعاقدة	المادة 6 والمادة 17	وقت موظفي الأمانة العامة	ملاحظة ختامية[i]
	د) تقرير موحد كل سنتين حول البيانات المتعلقة بعمليات الصرف، والانسكابات، والانبعاثات الصادرة عن منشآت النفط والغاز البحرية المقدمة من قبل الأطراف المتعاقدة.	المادة 17	وقت موظفي الأمانة العامة	ملاحظة ختامية[i]

الهدف النوعي	النتائج	الصلة بالبروتوكول	الوسائل اللازمة	التكلفة التقديرية الإرشادية مقدمة على سبيل العلم فقط (باليورو)
6. تعزيز مشاركة النقل الإقليمي للتكنولوجيا	أ) دعم تحديد مجالات البحوث التي تكون بها حاجة إلى تعزيز التقنيات والتكنولوجيات الحديثة الخاصة بمنع التلوث البحري، والتصدي له، ورصده	المادة 22	وقت موظفي الأمانة العامة	ملاحظة ختامية[i]
	ب) نشر نتائج البرامج وأنشطة البحوث والتنمية وتبادلها داخل منطقة البحر الأبيض المتوسط وخارجها	المادة 22	وقت موظفي الأمانة العامة	ملاحظة ختامية[i]
	ج) تسهيل مشاركة المؤسسات البحثية الوطنية والإقليمية والصناعة في المحافل الدولية ذات الصلة بهدف جعل نتائج أنشطة البحوث والتنمية التي أجريت في منطقة البحر الأبيض المتوسط معروفة	المادة 22	التنقلات	20000
7. وضع معايير بحرية إقليمية واعتمادها	أ) دعم المجموعات الفرعية المحددة لمجموعة النفط والغاز البحرية لوضع المعايير المشتركة المذكورة أعلاه	المادة 23	وقت موظفي الأمانة العامة	ملاحظة ختامية[i]
8. وضع مبادئ توجيهية بحرية إقليمية واعتمادها	أ) دعم المجموعات الفرعية المحددة لمجموعة النفط والغاز البحرية لوضع المبادئ التوجيهية المشتركة المذكورة أعلاه	المادة 23	وقت موظفي الأمانة العامة	ملاحظة ختامية[i]
9. وضع برامج وإجراءات رصد بحرية إقليمية	أ) وضع/اعتماد البرامج والإجراءات لرصد البحر الأبيض المتوسط فيما يخص المذكور أعلاه، بالتشاور مع أصحاب المصلحة المعنيين، اعتمادًا على الأعمال ذات الصلة المضطلع بها في مجموعة المراسلة حول الرصد في عملية نهج النظام الإيكولوجي (EcAp) تماشيًا مع القرار 21/3	المادة 19	وقت موظفي الأمانة العامة	ملاحظة ختامية[i]
	ب) وضع نظام إبلاغ ورصد للبحر الأبيض المتوسط (على سبيل المثال مصرف بيانات إقليمي حول الأنشطة البحرية من خلال نظام رفع التقارير الخاص باتفاقية برشلونة أو أنظمة أخرى محددة من قبل الأطراف المتعاقدة)	المادة 19	نظام إبلاغ ورصد للبحر الأبيض المتوسط	20000
	ج) إعداد تقرير بشأن عمليات الصرف، والانسكابات، والانبعاثات الصادرة عن منشآت النفط والغاز البحرية، استنادًا إلى البيانات المقدمة من قبل الدول، وتعميم هذا التقرير ونشره، وينبغي استخدام هذا التقرير كأساس لتقرير حالة البيئة فيما يتعلق بآثار صناعة النفط والغاز البحرية	المادة 19 و17	وقت موظفي الأمانة العامة، والنشر والتعميم	9000[4]

[4] الافتراض: 3 تقارير نشرت خلال فترة خطة العمل بمبلغ 3000 يورو لكل تقرير

الهدف النوعي	النتائج	الصلة بالبروتوكول	الوسائل اللازمة	التكلفة التقديرية الإرشادية مقدمة على سبيل العلم فقط (باليورو)
10. تقديم تقرير بشأن تنفيذ خطة العمل	أ) مبادئ توجيهية بشأن الشكل والمضمون للتقرير الوطني بشأن تنفيذ خطة العمل مع وضع إجراءات رفع التقارير الحالية في الاعتبار (على سبيل المثال رفع التقارير بموجب لجنة الامتثال) لتجنب تكرار إجراءات رفع التقارير، إلى جانب مجموعة من المؤشرات	المادة 30 و25	وقت موظفي الأمانة العامة	ملاحظة ختامية[i]
	ب) اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري	المادة 30	التنقل/بدل الإقامة اليومي	300000[5]
	ج) تقرير موحد بشأن تنفيذ خطة العمل كل سنتين ليتم تقديمه إلى اجتماعات الأطراف في البروتوكول البحري واجتماعات الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة.	المادة 30	وقت موظفي الأمانة العامة	ملاحظة ختامية[i]
المجموع				**1314000**

[5] الافتراض: 5 اجتماعات عقدت خلال فترة خطة العمل (2015-2024) بمبلغ 60000 يورو لكل اجتماع

خطة العمل البحرية للمتوسط

الملحق الثاني – برنامج بناء القدرات والتعاون الفني

الدعم الفني (الخدمات الاستشارية) لوضع المعايير والمبادئ التوجيهية[6]
الرصد
استخدام المواد والمركبات الضارة أو المؤذية والتخلص منها
التخلص من الخلائط الزيتية والنفطية واستخدام سوائل الحفر ومقشتات الحفر والتخلص منها
إزالة المنشآت
تدابير السلامة، بما في ذلك متطلبات الصحة والسلامة ومكافحة الحرائق
الدور/المسؤولية وتأهيل الفنيين وطواقم العمل
منح التراخيص
التدريب
الرصد
استخدام المواد والمركبات الضارة أو المؤذية والتخلص منها
التخلص من الخلائط الزيتية والنفطية واستخدام سوائل الحفر ومقشتات الحفر والتخلص منها
تقييم مدى استعداد المنصة البحرية وخطة الاستجابة والطوارئ
إزالة المنشآت
تدابير السلامة، بما في ذلك متطلبات الصحة والسلامة ومكافحة الحرائق
الدور/المسؤولية وتأهيل الفنيين وطواقم العمل
منح التراخيص
التفتيش/الجزاءات (التركيب/التخلص/الطاقم المختص)

[6] ستتقيد الأطراف المتعاقدة بتقييم مدى استعداد المنصة البحرية وخطة الاستجابة والطوارئ من خلال اجتماع اللجنة الفرعية للمنظمة البحرية الدولية (IMO) المعنية بمنع التلوث والتصدي له (PPR).

خطة العمل البحرية للمتوسط

الملحق الثالث: مواضيع البحوث والتنمية المحتملة الإرشادية

انبعاثات الهواء:

- آثار انبعاثات الهواء الصادرة عن الأنشطة البحرية

الضوضاء:

- تقييم الأثر البيئي بشأن الضوضاء الناتجة عن الأنشطة البحرية

مصايد الأسماك

- الأثر قصير المدى والأثر طويل المدى لصناعة النفط والغاز (O&G) على مصايد الأسماك في البحر الأبيض المتوسط

الوقاية

- سلامة العمليات

الرصد

- رصد البيئة البحرية

التصدي للتلوث البحري

- تقييم الأثر البيئي لعمليات الحرق الموقعية المتعددة على الانسكابات النفطية الكبرى الصادرة عن المنصات البحرية في منطقة البحر الأبيض المتوسط
- تقييم الأثر البيئي للتوسع في استخدام المشتتات على الانسكابات النفطية الكبرى الصادرة عن المنصات البحرية في منطقة البحر الأبيض المتوسط
- رصد التسرب النفطي ونمذجة التوقعات
- دراسة تقييم خطر التسرب النفطي البحري في البحر الأبيض المتوسط
- أداة تقييم خطر التسرب النفطي البحري في البحر الأبيض المتوسط

القرار IG.22/4

الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والتصدي له (2016-2021)

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، المشار إليها فيما يلي باسم اتفاقية برشلونة،

مع التذكير بالبروتوكول المتعلق بالتعاون في منع التلوث من السفن، ومكافحة تلوث البحر الأبيض المتوسط في حالات الطوارئ، المشار إليه فيما يلي باسم "بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002"، وعلى وجه الخصوص المادة 18 التي تنص على صياغة واعتماد "استراتيجيات وخطط عمل وبرامج لتنفيذ البروتوكول"؛

مع التذكير أيضًا بالاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والتصدي له (2005-2015)، المشار إليها فيما يلي باسم "الاستراتيجية الإقليمية (2005-2015)"، التي اعتُمِدت في الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف (بورتوروز، سلوفينيا، 2005)؛

وبالإشارة إلى التقدم الذي تم إحرازه والتحديات التي يواجهها تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية (2005-2015) ومجالات التحسين الممكنة؛

واستنادًا إلى القرار IG.21/17 الصادر عن الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف (اسطنبول، تركيا، كانون الأول/ديسمبر 2013) بشأن برنامج العمل والميزانية لعام 2014-2015 الذي نصَّ على تكليفٍ بمراجعة الاستراتيجية الإقليمية (2005-2015) وتحديثها؛

مع التذكير أيضًا بأن التكليف الصادر إلى المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط (مركز REMPEC)، الذي اعتُمِد في الاجتماع السادس عشر للأطراف المتعاقدة في مراكش (المغرب) في عام 2009، هو لمساعدة الأطراف المتعاقدة في الوفاء بالتزاماتها بموجب بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002 وفي تنفيذ الاستراتيجيات ذات الصلة؛

1. *يعتمد* الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والتصدي له (2016-2021)، المشار إليها فيما يلي باسم "الاستراتيجية الإقليمية (2016-2021)"، الواردة في المرفق بهذا القرار؛

2. *يحثُّ* الأطراف المتعاقدة على مواصلة تعزيز جهودها وتعجيلها في تنفيذ بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002، من خلال الاستراتيجية الإقليمية (2016-2021)؛

3. *يشجع* الأطراف المتعاقدة، حيثما أمكن، على إجراء الأنشطة الوطنية ودون الإقليمية دعمًا لأهداف الاستراتيجية الإقليمية (2016-2021)؛

4. *يُكلِّف* الأمانة بالبحث عن فرصٍ لزيادة التعاون أو التآزر مع المنظمات الإقليمية والدولية، ووكالات التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف، وغيرها من الجهات الفاعلة ذات الصلة، بما في ذلك قطاع صناعة النفط والغاز؛

5. *يُكلِّف* الأمانة (مركز REMPEC) بتقديم المساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية في سياق تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية (2016-2021)، مع ترتيب أولوياتها وفقًا لما تم اعتماده في إطار خطط العمل والاستراتيجيات الإقليمية القطاعية، مثل الاستراتيجية المتوسطية لتصريف مياه صابورة السفن (استراتيجية BWM المتوسطية) وخطة عمل البروتوكول البحري للبحر الأبيض المتوسط وغير ذلك من التطورات ذات الصلة على الصعيد العالمي، مثل مأسسة مخطط مراجعة الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية (مخطط IMSAS)، ويُكلِّفها أيضًا بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة، مثل الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية (EMSA)، بشأن المبادرات الحالية والمستقبلية؛

6. يحثّ الأطراف المتعاقدة والشركاء، بما في ذلك القطاع الصناعي المعني، للمساهمة بموارد بشرية ومالية كافية لتنفيذ للاستراتيجية الإقليمية (2016-2021) بشكل كامل وفعال.

المرفق

الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والتصدي له
(2021-2016)

تمهيد

لا يوجد شيء في هذه الاستراتيجية يخل بمبادئ سيادة الدول ومبادئ الحرية وحقوق الملاحة ومبادئ المرور البريء في البحر الإقليمي.

في حال وجود تعارض بين هذه الاستراتيجية والتشريعات الوطنية أو الدولية، يتم الاحتكام إلى الأخيرة.

بالنسبة للمواضيع المحددة التي تتناول قضايا داخلية للبلدان، ينبغي على الأمانة أن تسعى للحصول على إذنٍ من البلد المعني قبل نشر تقارير معينة.

الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والتصدي له (2016-2021)

1 مركز REMPEC

بيان الهدف والمهمة

1-1 الهدف من مركز REMPEC هو المساهمة في منع التلوث من السفن والحد منه ومكافحة التلوث في حالات الطوارئ. وفي هذا الصدد، تكمن مهمة مركز REMPEC في مساعدة الأطراف المتعاقدة في الوفاء بالتزاماتها بموجب المواد 4(1)، و6 و9 من اتفاقية برشلونة؛ والبروتوكول المتعلقة بالتعاون في مكافحة تلوث البحر الأبيض المتوسط بالنفط والمواد الضارة الأخرى في حالات الطوارئ، المشار إليها فيما يلي باسم "بروتوكول الطوارئ لعام 1976"؛ وبروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002 وفي تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية (2016-2021)، تم اعتمادها من قبل الأطراف المتعاقدة في عام 2016 والتي انعكست أهدافها وغاياتها الرئيسية في الاستراتيجيات المتوسطية الشاملة (وهي الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، وبرنامج العمل المتكامل لمدة ست سنوات الخاص بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP/MAP) للمدة من 2016 إلى 2021 (الاستراتيجية المتوسطة الأجل) ونهج النظام الإيكولوجي. وسيساعد المركز أيضًا الأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك، في حشد المساعدات الإقليمية والدولية في حالات الطوارئ في إطار بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناجم عن استكشاف واستغلال الرصيف القاري و قاع البحر وتربته التحتية، المشار إليه فيما يلي باسم "البروتوكول البحري".

نطاق العمل والقضايا الرئيسية

2-1 وفقًا لتكليف المركز الذي اعتمده الاجتماع العادي السادس عشر للأطراف المتعاقدة (مراكش، المغرب، 3-5 تشرين الثاني/نوفمبر 2009)، فإن مجالات عمل المركز الرئيسية لمنع تلوث البيئة البحرية من السفن وتطوير التأهب للتلوث البحري الناجم عن الحوادث والتصدي له والتعاون في حالات الطوارئ تشمل:

1- تعزيز قدرات الدول الساحلية في المنطقة بهدف منع تلوث البيئة البحرية من السفن وضمان التنفيذ الفعال في المنطقة للقواعد المعترف بها عمومًا على الصعيد الدولي المتعلقة بمنع التلوث من السفن، وبهدف الحد من تلوث البيئة البحرية من أنشطة السفن ومكافحته والقضاء عليه إلى أقصى حد ممكن، بما في ذلك التلوث الناتج عن المراكب الترفيهية.

2- تطوير التعاون الإقليمي في مجال منع تلوث البيئة البحرية من السفن، وتيسير التعاون بين الدول الساحلية المتوسطية من أجل التصدي لحوادث التلوث التي تسفر أو قد تسفر عن تسرب النفط أو المواد الخطرة والضارة (HNS) الأخرى والتي تتطلب إجراءات طوارئ أو غير ذلك من إجراءات التصدي الفوري لتلك الحوادث.

3- مساعدة الدول الساحلية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، التي تطلب ذلك، في تطوير قدراتها الوطنية للتصدي لحوادث التلوث التي تسفر أو قد تسفر عن تسرب النفط أو المواد الخطرة والضارة الأخرى وتيسير تبادل المعلومات والتعاون التكنولوجي والتدريب.

4- توفير إطارٍ لتبادل المعلومات عن الأمور التشغيلية والتقنية والعلمية والقانونية والمالية، وتعزيز الحوار الذي يهدف إلى تنسيق الإجراءات على الصُعُد الوطنية والإقليمية والعالمية لتنفيذ بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002.

5- مساعدة الدول الساحلية في المنطقة، التي تطلب ذلك في حالات الطوارئ، إما مباشرةً أو عن طريق الحصول على المساعدة من الأطراف الأخرى، أو في الحصول على المساعدة الدولية من خارج المنطقة عند عدم وجود احتمالات للمساعدة داخل المنطقة.

2 السيناريوهات الحالية والمستقبلية للصناعة البحرية ومنطقة البحر الأبيض المتوسط

2-1 تم وضع الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والتصدي له (2016-2021) (الاستراتيجية الإقليمية (2016-2021)) وأهدافها العامة والنوعية على أساس الاستراتيجية الإقليمية الأصلية لمنع التلوث البحري من السفن والتصدي له التي اعتمدتها الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف في عام 2005. وقد تم تنفيذ المراجعة بالتوازي مع وضع برنامج العمل المتكامل لمدة ست سنوات الخاص بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة للمدة من 2016 إلى 2021 (الاستراتيجية المتوسطة الأجل)، وصياغة المرحلة الثانية من الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة (2016-2025) وتنفيذ نهج النظام الإيكولوجي خلال فترة العامين 2014-2015، واضعين في الاعتبار الإطار القانوني والمالي والمؤسسي لنظام برشلونة، بما في ذلك على وجه الخصوص أحكام بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002، وتكليف مركز REMPEC بصفته المركز الإقليمي المكلَّف بتنفيذ البروتوكول المذكور. لذلك ينبغي النظر إلى الاستراتيجية الإقليمية (2016-2021) باعتبارها جزءا لا يتجزأ من الاستراتيجية المتوسطة الأجل الخاصة بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

2-2 اشتملت عملية المراجعة، على النحو المناسب، على نتائج تقرير افتراضي عن تقييم تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والتصدي له (2005-2015) (REMPEC/WG.36/4)، استنادًا إلى استجابة الأطراف المتعاقدة لطلب المعلومات المرسل من مركز REMPEC خلال صيف عام 2014، ونتائج تقرير مقارن عن الاستراتيجيات/خطط العمل القطاعية/المبادرات المتوسطية والأوروبية والدولية المستمرة والحالية المعنية بحماية البيئة البحرية (REMPEC/WG.36/5)، وتم إعداد كل منهما تحت إشراف مركز REMPEC.

2-3 علاوة على ذلك، كما كان الحال مع الاستراتيجية الأصلية، تم وضع الاستراتيجية الإقليمية (2016-2021) في سياق سيناريوهات الماضي والحاضر والمستقبل المنظور التي تضع تصورًا للصناعة البحرية ومنطقة البحر الأبيض المتوسط، وعلى وجه الخصوص:

1- الدور المتزايد دائمًا لخدمات النقل البحري في عالم متعولم أكثر ترابطًا وما يترتب على ذلك من ضرورة ضمان الالتزام على نحو أفضل بأعلى معايير النقل البحري أيضًا بزيادة التفاعل على الصُعُد العالمية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية.

2- التطورات المتوقعة المتعلقة بحركة الملاحة البحرية في البحر الأبيض المتوسط، على وجه الخصوص من خلال شبكة النقل عبر المتوسط المستقبلية.

3- القلق المتزايد من عموم الناس بشأن تأثير أنشطة النقل البحري العالمية على حياة الإنسان والبيئة البحرية على حد سواء.

4- التطورات الأخيرة والمتوقعة على الصعيدين العالمي والإقليمي المتعلقة بتنظيم النقل البحري التي قد تستلزم نُهُجًا جديدة لحماية البيئة البحرية المتوسطية وتتطلب نَهْجًا موحدًا لقضية حماية البيئة البحرية في المنطقة، يتقدمها مركز REMPEC.

2-4 في ضوء ما سبق، ينبغي تعزيز التعاون والمشاركة بين قطاع صناعة النقل البحري والقطاعات الخاصة ذات الصلة من خلال المشاورات والمساهمات التقنية والمالية، وذلك أثناء تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية.

3 الأهداف العامة

الاعتبارات الإقليمية (خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة)

3-1 مع الأخذ بعين الاعتبار بيان مهمة مركز REMPEC، والإطار القانوني والمالي والمؤسسي لنظام برشلونة، بما في ذلك على وجه الخصوص أحكام بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002، وسيناريوهات الحاضر والمستقبل المنظور التي تضع تصورًا للصناعة البحرية ومنطقة البحر الأبيض المتوسط، هناك ثلاثة أهداف شاملة للاستراتيجية الإقليمية، وهي:

1- منع التلوث من السفن[1].

2- منع الحوادث البحرية.

3- التأهب للتصدي لحوادث التلوث الكبرى.

3-2 يصف البند 4 الأهداف النوعية التي، إن تحققت، ستحقق الأهداف العامة المبينة أعلاه. وبالنسبة لكل هدف نوعي، تُقتَرح أهداف معينة والتي ستكون أيضًا بمثابة معايير تشير إلى نجاح (أو عدم نجاح) الأطراف المتعاقدة في تحقيق الأهداف. والأهداف التنفيذية موضوعة في شكل جدول في**الملحق الأول**. وعلى الرغم من أن دور مركز REMPEC سيكون، كما كان منذ نشأته، في المقام الأول مساعدة الأطراف المتعاقدة في تعزيز قدراتها الوطنية وفي تيسير الوسائل اللازمة للتعاون الإقليمي أو دون الإقليمي، فإن معظم الأهداف النوعية تشتمل على مهام محددة عُهِد بها إلى الأمانة (مركز REMPEC) كجزء لا يتجزأ من الاستراتيجية الإقليمية. وبالنسبة لكل هدف نوعي، تم تحديد المخرجات المتوقعة المتعلقة بالأطراف المتعاقدة والأمانة على النحو التالي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

- الإجراءات التي تقوم بها كل الأطراف المتعاقدة لتنفيذ الاستراتيجية الإقليمية

المخرجات المتعلقة بالأمانة

- الإجراءات الداعمة التي تقدمها الأمانة على النحو الذي حدده القرار 7 الذي اعتمده مؤتمر مفوضي الدول الساحلية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط المعني بحماية البحر الأبيض المتوسط الذي عُقِد في برشلونة في 9 شباط/فبراير 1976 والقرار اللاحق بشأن تكليف مركز REMPEC الصادر في الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف UNEP (DEPI)/MED IG.19/8(، المرفق الثاني، الصفحات 45-58)، مراكش، 3-5 تشرين الثاني/نوفمبر 2009.

3-3 بدلاً من الإشارة إلى مواعيد نهائية صريحة لإنجاز الأهداف النوعية، تحدد الاستراتيجية الإقليمية مستويين اثنين من الأولوية: *أولوية عليا*، يتوقع وفقًا لها من جميع الأطراف المتعاقدة ومركز REMPEC إنجاز الهدف المحدد بنهاية 2018، *وأولوية متوسطة*، للحالات التي لا يُتوقع فيها واقعيًا تنفيذ الأهداف المعنية في أقل من خمس سنوات من اعتماد الاستراتيجية الإقليمية، أي بنهاية 2020. وبالتالي، يكون الهدف النهائي هو تنفيذ كامل الاستراتيجية الإقليمية من جانب جميع الأطراف المتعاقدة ومركز REMPEC بشكل جيد قبل نهاية المدة التي تشملها الاستراتيجية المتوسطة الأجل 2016-2021 لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. ويحتوي **الملحق الأول** أيضًا على بيان بالأولوية المحددة لكل هدف من الأهداف النوعية.

3-4 أظهر التقرير المقارن المشار إليه في الفقرة 2-2 أعلاه أن العديد من مجالات النشاط ضمن الأهداف النوعية لها أوجه تآزر قوية مع عمل العناصر الأخرى لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط والمنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة. وحسب الضرورة، ينبغي أن تعمل التعهدات المطلوبة من مركز REMPEC في إطار الاستراتيجية الإقليمية على إنشاء روابط مع عمل تلك الكيانات الأخرى وتعزيز التعاون فيما بينها. وعلى وجه الخصوص، ينبغي أن تؤخذ المبادرات والأعمال التالية في الاعتبار:

[1] حسب التعريف الوارد في المادة 2.4 من اتفاقية ماربول.

1- المتوسطية: خطة العمل لحماية البيئة البحرية والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط (المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط)، والاستراتيجية المتوسطة الأجل لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (2016-2021)، ونهج النظام الإيكولوجي، والاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة المعدَّلة، والاستراتيجية الإقليمية لتصريف مياه صابورة السفن، والخطة الإقليمية لمعالجة النفايات البحرية، وخطة عمل البروتوكول البحري.

2- الأوروبية: خطط عمل الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية للتأهب لحوادث التلوث والتصدي لها، وآلية الحماية المدنية في الاتحاد الأوروبي، وإطار الاستراتيجية البحرية، ومبادرة أفق 2020.

3- الدولية: مخطط IMSAS (بما في ذلك مدونة تنفيذ صكوك المنظمة البحرية الدولية) (المدونة الثالثة)، وأولويات البرنامج المتكامل للتعاون التقني التابع للمنظمة البحرية الدولية (برنامج ITCP).

الاستراتيجية المتوسطة الأجل لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة 2016-2021

5-3 من مجالات العمل المحددة في عملية تطوير الاستراتيجية المتوسطة الأجل لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة 2016-2021، ينبغي أن توضع الأهداف التالية في الاعتبار، بقدر ما قد تشير إلى السفن، وأن تكون حاضرة في الذهن دائمًا كأهداف عامة عند تنفيذ الأهداف النوعية ذات الصلة للاستراتيجية الإقليمية:

1- منع ومكافحة المدخلات الملوثة وحوادث تصريف وانسكاب النفط، فضلاً عن التشبع الغذائي الناتج عن أنشطة بشرية.

2- منع نشوء النفايات البحرية والحد من تأثيرها على البيئة الساحلية والبحرية.

3- الاحتفاظ بالأنواع غير الأصلية الناتجة عن أنشطة بشرية في مستوياتٍ لا تؤدي إلى تغيُّر سلبي في النظام الإيكولوجي.

4- الحفاظ على سلامة قاع البحر، خصوصًا في الموائل القاعية ذات الأولوية.

5- تعزيز قدرة منطقة البحر الأبيض المتوسط على مواجهة آثار تغير المناخ وتقلبه على البيئة الساحلية والبحرية.

6-3 سيتم الإسراع في تنفيذ أهداف الاستراتيجية الإقليمية بمجرد قيام الأطراف المتعاقدة بوضع وتطبيق آليات الحوكمة الوطنية (انظر أيضًا الفقرة 3-28 أدناه) والإقليمية المحدَّثة لتنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها والاستراتيجيات وخطط العمل المعتمدة.

7-3 يتصل بذلك أيضًا نتائج برنامج العمل الاستراتيجي الخمسي التابع لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط للفترة من 2010 إلى 2014، الذي تم تمديده إلى 2015 في الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف. ومن بين المواضيع ذات الأولوية في البرنامج، يُعد منع التلوث ومكافحته هو الأكثر صلةً بالاستراتيجية الإقليمية وينبغي أن يستمر كاختصاص أساسي في المستقبل. لذلك ينبغي إنشاء إنذار مبكر للتلوث (لحوادث انسكاب النفط والمواد الخطرة والضارة) وتحقيق مستويات أقل من التلوث في البيئات البحرية والساحلية المتوسطية. ويتم تناول هذه المواضيع ضمن بعض الأهداف النوعية للاستراتيجية الإقليمية الحالية. والموضوع وثيق الصلة ذو الأولوية الآخر هو تغير المناخ، تلك القضية التي، من منظور الاستراتيجية الإقليمية، ينبغي أن تقتصر على المساهمة التي من شأن النقل البحري الأكثر كفاءةً ونظافةً أن يساهم بها في الجهود العامة التي ينبغي على الأطراف المتعاقدة أن تبذلها، في البر والبحر على حد سواء، للحد من تداعيات تغير المناخ. ويتم تناول هذه القضية ضمن الأهداف النوعية 1 أ) و15 من الاستراتيجية الحالية.

نهج النظام الإيكولوجي

8-3 بعد التزام الأطراف المتعاقدة بتطبيق نهج النظام الإيكولوجي تدريجيًا على إدارة الأنشطة البشرية بهدف إحداث تغيير حقيقي في البيئة البحرية والساحلية المتوسطية، كُلِّفت أمانة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بوضع برنامج رصد نهج النظام الإيكولوجي، وبدمج نهج النظام الإيكولوجي في العمل العام لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة واتفاقية برشلونة؛ تم تحديد الأهداف الإيكولوجية التالية، ذات الصلة بالاستراتيجية الحالية، وتمت الإشارة إليها في الأهداف النوعية ذات الصلة لتلك الاستراتيجية:

1- أن تكون الأنواع غير الأصلية الناتجة عن أنشطة بشرية في مستويات لا تؤدي إلى تغير سلبي في النظام الإيكولوجي.
2- عدم تسبب الملوثات في أي تأثير خطير على النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية وصحة الإنسان.
3- عدم تأثير النفايات البحرية والساحلية سلبًا على البيئة الساحلية والبحرية.
4- عدم تسبب الضوضاء الناتجة عن الأنشطة البشرية في أي تأثير خطير على النُظُم الإيكولوجية البحرية والساحلية.

9-3 من تحليل الفجوة الأوَّلي للتدابير الحالية في إطار اتفاقية برشلونة المتعلقة بتحقيق أو الحفاظ على وضع بيئي جيد للبحر الأبيض المتوسط، تماشيًا مع نهج النظام الإيكولوجي، الذي أجرته أمانة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ثبت أن المجالات التالية تحتاج إلى مزيدٍ من العمل في المستقبل، ويتم تناولها كلها بطريقة أو بأخرى ضمن الاستراتيجية الإقليمية:

1- المشاركة العامة والربط بالسياسات العلمية، التي تتعلق بالهدف النوعي رقم 18 من الاستراتيجية الإقليمية (تشجيع مشاركة المؤسسات العلمية والتقنية الإقليمية في أنشطة البحث والتطوير وتيسير نقل التكنولوجيا).

2- الأنواع الغريبة الغازِيَة، تحديدًا فيما يتعلق بنظام الأنواع الغريبة الغازِيَة البحرية المتوسطية (MAMIAS)، الذي يتعلق مباشرةً باستراتيجية BWM المتوسطية والهدف النوعي رقم 1 ب) 2).

3- التلوث البحري، الذي يتعلق بمعظم الأهداف النوعية للاستراتيجية الإقليمية.

4- النفايات البحرية، التي تتعلق مباشرةً بتنفيذ الاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن (ماربول) - المرفق الخامس - لوائح منع التلوث الناجم عن القمامة من السفن، توفير مرافق الاستلام في الموانئ وتسليم النفايات الناتجة عن السفن (الأهداف النوعية أرقام 1 و5 و6 للاستراتيجية الإقليمية).

5- الضوضاء البحرية الناجمة عن السفن، التي يتم تناولها ضمن الهدف النوعي رقم 13.

الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة

10-3 بعد قرار الأطراف المتعاقدة، في الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف، لمراجعة الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، أوصت اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة (MCSD)، استنادًا إلى مشاورات واسعة مع أصحاب المصلحة، بأن تركز الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة المعدَّلة على ستة محاور تمشيًا مع العملية العالمية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، والتي من بينها تعتبر الأهداف الثلاثة التالية ذات صلة وثيقة بالاستراتيجية الإقليمية الحالية، ولهذا وُضِعت في الاعتبار في الأهداف العامة للاستراتيجية وبعض أهدافها النوعية، على النحو المناسب:

البحار والسواحل؛ بما في ذلك الجهود الرامية إلى التوصل إلى وضع بيئي جيد للنظم الإيكولوجية البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط.

المناخ؛ بما في ذلك آثار تغير المناخ على الموارد الطبيعية والقطاعات الاجتماعية والاقتصادية والاستجابات الممكنة.

الحوكمة، بما في ذلك التمويل، والقضايا المتعلقة باتفاقية آرهوس مثل المشاركة العامة، والتعاون.

11-3 استنادًا إلى المراجعة الجارية للاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، التي تستهدف صياغة المرحلة الثانية من الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة (2016-2025)، تم تحديد مشروع التوجهات الاستراتيجية التالية باعتبارها مناسبةً ليتم تجسيدها، *بعد إجراء التعديلات اللازمة*، في الاستراتيجية الإقليمية:

1- تعزيز تنفيذ بروتوكولات اتفاقية برشلونة والامتثال لها وغيرها من صكوك ومبادرات السياسات الإقليمية (على سبيل المثال، نهج النظام الإيكولوجي) التي تكملها النُهُج الوطنية، ويتم تضمين ذلك في الأهداف العامة للاستراتيجية وبعض أهدافها النوعية.

2- تطوير القدرات وتنفيذ المخططات اللازمة لتبادل بيانات الرصد المتكامل للبحر والساحل بطريقة تعاونية دون وطنية ووطنية وإقليمية، ويشكل ذلك جزءًا من العديد من الأهداف النوعية تحت عناوين مختلفة.

3- تطوير المعارف العلمية والقدرات التقنية للتعامل مع تغير المناخ وضمان اتخاذ قرارات مدروسة على جميع المستويات، ويتم تناول ذلك ضمن الهدف النوعي رقم 1 أ) الذي يتعلق بكفاءة استخدام السفن للطاقة ضمن المرفق السادس من اتفاقية ماربول.

4- تعزيز قدرات الحكومات الوطنية والمحلية وأصحاب المصالح الآخرين، بما في ذلك القطاع الخاص، ذات صلة بالهدفين النوعيين 3 و18.

المبادرات الأخرى ذات الصلة ضمن خطة عمل البحر الأبيض المتوسط

12-3 من بين خطط العمل والمبادرات الإقليمية الأخرى المدرجة في الفقرة 3.4.1 أعلاه، تتم الإشارة إلى استراتيجية BWM المتوسطية ضمن الهدفين النوعيين 1 ب) ود)؛ ويتم تناول الخطة الإقليمية لمعالجة النفايات البحرية ضمن الأهداف النوعية 5 و6 و9؛ وينبغي أن توضع خطة عمل البروتوكول البحري في الاعتبار عند تنفيذ معظم الأهداف النوعية، لا سيمًا تلك التي تتناول منع التلوث البحري من السفن ومكافحته. وفيما يتعلق بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بأنشطة المراكب الترفيهية وحماية البيئة البحرية في البحر الأبيض المتوسط، تم تكريس الهدف النوعي رقم 9 حصريًا لتنفيذها.

الاعتبارات الأوروبية (الاتحاد الأوروبي)

الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية

13-3 استنادًا إلى نجاح ترتيبات التعاون السابقة بين الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة والوكالة الأوروبية للسلامة البحرية، سيكون من المستحسن الحفاظ على التنسيق فيما بينهما، وزيادته إذا لزم الأمر، خصوصًا عند تنفيذ بعض الأهداف النوعية للاستراتيجية الإقليمية، التي من المفترض أن تكون بصورة مثالية في تناغم تام، ليس فقط مع أهداف خطط عمل واستراتيجيات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ولكن أيضًا مع سياسات الاتحاد الأوروبي المعنية بحماية البيئة المتوسطية الجاري حاليًا تنفيذها أو سيتم تنفيذها من قبل الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية. علاوة على ذلك، ينبغي على الأطراف المتعاقدة غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي أن تسعى إلى توفيق تشريعات وممارسات السلامة البحرية والأمن البحري وخصوصًا تلك المتعلقة بمنع التلوث الناجم عن السفن والتصدي له، تمشيًا مع تشريعات وممارسات الدول المتوسطية الجارة لها الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.

14-3 يوجد حاليًا ثلاث خطط عمل للتأهب للتلوث والتصدي له وضعتها الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية: الأولى، التي تنطبق على النفط ("المشار إليها فيما يلي باسم خطة عمل النفط التابعة للوكالة الأوروبية للسلامة البحرية")، تحدد البحر الأبيض المتوسط،

وخاصةً المنطقة الواقعة على طول مسارات ناقلات النفط من البحر الأسود، كمنطقة ذات أولوية في المياه الأوروبية والتي تتطلب إجراءات إضافية. وتتعلق الثانية بأمور المواد الخطرة والضارة (المشار إليها فيما يلي باسم "خطة عمل الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية للمواد الخطرة والضارة"). والثالثة هي خطة عمل التصدي للتلوث البحري من منشآت النفط والغاز التابعة للوكالة الأوروبية للسلامة البحرية (المشار إليها فيما يلي باسم "خطة العمل البحرية التابعة للوكالة الأوروبية للسلامة البحرية"). والقواسم المشتركة بين بعض التدابير التي طُولِب بها في خطط عمل الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية وأهداف الاستراتيجية الإقليمية كلها واضحة للغاية. لذلك، ينبغي أن تُعْكَس في الاستراتيجية الإقليمية على النحو المناسب كل تدابير خطط العمل ذات الصلة التي تعتبر قابلة للتطبيق على البحر الأبيض المتوسط، لا سيمًا تلك المناطق التي يتم فيها توسيع تكليف الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية ليشمل الأطراف الثالثة والاتفاقات الإقليمية. وتحقيقًا لهذه الغاية، تستند الأهداف النوعية أرقام 7 و17 و18 و19 و20 و21 و22 في مرجعيتها إلى خطط العمل المذكورة أعلاه.

آلية الحماية المدنية في الاتحاد الأوروبي

15-3 تُيسِّر آلية الحماية المدنية في الاتحاد الأوروبي التعاون في مجال الحماية المدنية الذي يرمي إلى تحسين فعالية نظم منع الكوارث الطبيعية والناجمة عن أنشطة بشرية والتأهب والتصدي لها، بما في ذلك حالات الطوارئ البيئة البحرية. وينبغي للاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والتصدي له (2016-2021) أن تستفيد من جوانب آلية الحماية المدنية في الاتحاد الأوروبي ذات الصلة، وأن تعكسها كإجراءات مناسبة يتولاها مركز REMPEC ضمن الأهداف النوعية أرقام 19 و20 و21 و22.

التوجيه الإطاري للاستراتيجية البحرية للاتحاد الأوروبي

16-3 يضع التوجيه الإطاري للاستراتيجية البحرية (2008/56/EC) إطارًا للعمل الجماعي في مجال السياسات البيئية البحرية. وعلى وجه الخصوص، يتطلب هذا الإطار من الدول الأعضاء التي تتشارك في منطقة أو منطقة فرعية بحرية أن يتعاونوا لضمان أن تكون التدابير اللازمة لتحقيق أهداف هذا التوجيه متسقة ومنسقة في جميع أنحاء المنطقة أو المنطقة الفرعية البحرية المعنية. ولتحقيق هذا التنسيق، فإن الدول الأعضاء ملزمة باستخدام هياكل التعاون المؤسسية الإقليمية الحالية، بما في ذلك تلك المضمنة في اتفاقيات البحار الإقليمية، مع بذل كل جهد ممكن لتنسيق أعمالها مع البلدان الأخرى التي لها سيادة أو ولاية على المياه المعنية. والدول الأعضاء ملزمةٌ أيضًا، قدر الإمكان، بالاستفادة من البرامج والأنشطة الحالية ذات الصلة التي تم وضعها في إطار الهياكل المنبثقة عن اتفاقيات البحار الإقليمية. ولهذا يُستحسَن أن توضع أحكام التوجيه المذكور أعلاه القابلة للتطبيق في الاعتبار، على النحو المناسب، عند تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية.

مبادرة أفق 2020

17-3 تُعد مبادرة أفق 2020 برنامجًا جامعًا يجمع كل السياسات والاستراتيجيات وخطط العمل، مع التركيز على التميز العلمي وقيادة المجال ومواجهة التحديات المجتمعية، مثل تعزيز الحماية البحرية. وعلى هذا النحو، تهدف المبادرة إلى تحسين جودة الحياة لأكثر من 420 مليون مواطن يعيشون في 25 دولةً تُطِل على البحر الأبيض المتوسط، والتي اتفق وزراؤها المسؤولون على تعزيز بُعْد منع التلوث في المبادرة والاهتمام بالقضايا المُلحَّة وذات الصلة، مثل النفايات الخطرة والنفايات البحرية، وفي نفس الوقت زيادة تعزيز أوجه التآزر مع اتفاقية برشلونة واتخاذ خطوات حازمة لضمان التنفيذ الكامل وإنفاذ السياسات التي تدعم أهداف مبادرة أفق 2020، وذلك تمشيًا مع نهج النظام الإيكولوجي، بدعم من عنصر بناء القدرات عند اللزوم.

18-3 بما أن المرحلة الثانية من مبادرة أفق 2020 (2015-2020) هي بوضوح وثيقة الصلة إلى حد كبير بأهداف الاستراتيجية الإقليمية وغاياتها، ينبغي أن يوضع في الاعتبار بشكل كامل السياسات والاستراتيجيات وخطط العمل التي يتم وضعها ضمن المرحلة الثانية من مبادرة أفق 2020 عند تنفيذ الاستراتيجية كلها.

الاعتبارات الدولية (المنظمة البحرية الدولية)

البرنامج المتكامل للتعاون التقني التابع للمنظمة البحرية الدولية (ITCP)

3-19 إن الأولويات المواضيعية التالية المتعلقة بحماية البيئة البحرية، والتي اختيرت لتضمينها في برنامج ITCP التابع للمنظمة لفترة العامين 2016-2017 وبالتالي تم إفرادها بالتمويل ضمن برنامج ITCP، من المرجح أن تبقى شواغل رئيسية للجنة حماية البيئة البحرية (MEPC) لسنوات قادمة:

1- مساعدة البلدان في تنفيذ اتفاقية ماربول، وبشكل أكثر تحديدًا، في توفير مرافق الاستلام في الموانئ وإنشاء مناطق خاصة أو مناطق بحرية شديدة الحساسية (مناطق PSSA)، وتطبيق معالجة النفايات وفي التطبيق الموحد للمرفق السادس المعني بتدابير كفاءة استخدام السفن للطاقة.

2- مساعدة البلدان في تنفيذ الاتفاقية الدولية للتأهب والتصدي والتعاون في ميدان التلوث النفطي (اتفاقية OPRC لعام 90) وبروتوكول التأهب والتصدي والتعاون في ميدان حوادث التلوث بالمواد الخطرة والضارة، لعام 2000 (بروتوكول OPRC-HNS لعام 2000) وتعزيز التعاون الإقليمي في التأهب والتصدي والتعاون في ميدان التلوث البحري علاوة على تناول جوانب تنفيذ الأنظمة الدولية ذات الصلة المعنية بالمسؤولية والتعويض عن أضرار التلوث بالنفط والمواد الخطرة والضارة.

3- تعزيز القدرات الوطنية والإقليمية وتعزيز التعاون الإقليمي للتصديق على اتفاقية هونغ كونغ لإعادة تدوير السفن والتنفيذ الفعال لها، والاتفاقية الدولية لمراقبة وتصريف مياه صابورة السفن ورواسبها (اتفاقية BWM) والمبادئ التوجيهية للحشف الحيوي على السفن.

4- مساعدة البلدان في التصديق على بروتوكول لندن لمنع التلوث الناجم عن تصريف النفايات ومواد أخرى وتنفيذه.

3-20 جميع الأولويات المواضيعية المذكورة أعلاه لها صلة مباشرة بالعديد من الأهداف النوعية ولذلك ينبغي أن تنعكس في الإجراءات ذات الصلة المطلوبة ضمن الأهداف المذكورة. ولذلك تم إدراج الأولويات المواضيعية، على النحو المناسب، ضمن الأهداف النوعية أرقام 1 و5 و12 و15 و20 و21 و22.

3-21 كما ذُكِر في الفقرة 3-19 أعلاه، تجدر الإشارة إلى أن حكومات الدول الأعضاء قد تطالب المنظمة البحرية الدولية بتقديم المساعدة لتنفيذ وتحقيق الأهداف المشار إليها في الأهداف المواضيعية لبرنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية المذكورة أعلاه، بمجرد اعتمادها من قبل لجنة التعاون التقني التابعة للمنظمة. وكهدف عام، يُطلب من الأمانة تحري السبل والوسائل التي من شأنها تأمين الحصول على هذه المساعدة لتنفيذ الأهداف النوعية المعنية.

مخطط مراجعة الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية

3-22 استنادًا إلى الخبرة المكتسبة من خلال تنفيذ مخطط المراجعة الطوعية للدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية، اعتمدت جمعية المنظمة البحرية الدولية، في عام 2009، المدونة الثالثة، التي من شأنها أن تُشكل المعيار الجديد للمراجعة وسيتم جعلها إلزامية بموجب الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، بالإضافة إلى الإطار والإجراءات المعدَّلة لتنفيذ مخطط مراجعة الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية، الذي تم اعتماده في 2013. وفي الوقت ذاته، حثت الجمعية الحكومات على مواصلة التطوع وإتاحة أنفسهم لعمليات المراجعة بموجب صكوك المنظمة البحرية الدولية الإلزامية التي كان يتناولها في السابق مخطط المراجعة الطوعية للدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية، وصولاً إلى دخول التعديلات على الاتفاقيات ذات الصلة حيز التنفيذ لجعل المدونة الثالثة إلزامية، عندما يصبح مخطط مراجعة الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية الجديد نافذًا تمامًا، ربما في عام 2016. وهذه التطورات الهامة مضمنة في الاستراتيجية الإقليمية، في الهدف النوعي رقم 3.

تنفيذ الاستراتيجية

3-23 يعتمد التنفيذ الكامل والفعال للاستراتيجية الإقليمية، *على سبيل المثال*، على ثلاثة عوامل رئيسية:

1- الإرادة السياسية للأطراف المتعاقدة.

2- قدرة مركز REMPEC على الاستجابة لطلبات الأطراف المتعاقدة في إعداد الوثائق، مثل المبادئ التوجيهية والصكوك التمكينية الأخرى، وفي تنسيق الأنشطة وتنظيمها.

3- توفير الموارد البشرية والمالية الكافية.

3-24 أولاً، لقد برهنت بالفعل الأطراف المتعاقدة على إرادتها السياسية لاتخاذ إجراءات في مجال منع التلوث البحري من السفن والتصدي له وذلك من خلال اعتمادها للعديد من الصكوك المنبثقة عن إطار اتفاقية برشلونة، وخصوصًا بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002. ومع ذلك، لم يتمكن عدد كبير من الأطراف المتعاقدة على إنجاز العديد من الأهداف النوعية التي تم اعتمادها من خلال الاستراتيجية الإقليمية (2005-2015) الأصلية. ولذلك، من الواضح ضرورة اتخاذ المزيد من الإجراءات الملموسة الرامية إلى التفعيل الهادف للالتزامات السياسية والقانونية التي يقتضيها اعتماد البروتوكول والاستراتيجيات وخطط العمل المرتبطة به. وعلاوة على ذلك، فإن استمرار وقوع حوادث التلوث في المنطقة سيساعد بالتأكيد على تركيز تفكير الحكومات على أهمية التصدي لهذه القضايا.

3-25 ثانيًا، من المهم ضمان توفير ما يكفي من الموارد البشرية والمرافق لمركز REMPEC للوفاء بمسؤولياته في مساعدة الأطراف المتعاقدة على تعزيز قدراتها الوطنية وفي تيسير التعاون الإقليمي. وعلى وجه التحديد، ستكون هناك حاجة إلى مزيدٍ من الموظفين المكرَّسين خلال الفترة التي تغطيها الاستراتيجية الإقليمية لتمكين مركز REMPEC من تنفيذ تكليفه. وبالنظر إلى أن الوضع المالي يمر حاليًا بفترة حساسة، فإن توفير مسؤولين مدربين تدريبًا وافيًا الذين تُعيرهم الأطراف المتعاقدة للعمل في مركز REMPEC لفترات زمنية محدودة (على سبيل المثال لمدة عامين) سيتيح للمركز إمكانية تنفيذ تكليفه ضمن الاستراتيجية الإقليمية بطريقة شاملة وفي الوقت المناسب. ومن شأن هذه الإعارات أيضًا أن تكون لها فائدة إضافية تتمثل في تمكين المسؤولين المعارين من تعميق فهمهم ومعرفتهم بنظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بصفة عامة وبأنشطة مركز REMPEC على وجه الخصوص.

3-26 ثالثًا، من المسلم به أنه في كثير من الحالات، يكون عدم تنفيذ الإجراءات المعنية وإنفاذها هو نتيجة لعدم تخصيص الموارد البشرية والمالية الكافية داخل الإدارات لتنفيذ المهام المطلوبة. وبالتالي، من أجل تحقيق أهداف الاستراتيجية الإقليمية وغاياتها، سيكون من الضروري على جميع الأطراف المتعاقدة ضمان إدراك الحكومات، بما في ذلك السلطات البحرية وسلطات البيئة البحرية الوطنية، بأهمية القضايا التي يتناولها بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002 والاستراتيجيات وخطط العمل المرتبطة به وتخصيص الموارد الإضافية الضرورية لإنجاز المهام المعنية. وفي هذا الصدد، يمكن تصور توفير بعض الأموال من الوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، على سبيل المثال المنظمة البحرية الدولية، لتنفيذ المهام التي من شأنها أن تساعد أيضًا في تنفيذ تكليفات هذه المنظمات والوكالات. وعلاوة على ذلك، يمكن الحصول على دعم مالي للمشاريع واضحة المعالم التي تحقق أيضًا أهداف الاتحاد الأوروبي وذلك من خلال آليات التمويل المختلفة التابعة للاتحاد الأوروبي.

3-27 وأخيرًا، ضمن هيكل الشراكة الأوروبية المتوسطية، هناك دور واضح يلعبه مركز REMPEC في تنفيذ المشاريع التي تهدف إلى تعزيز إدخال الإطار التشريعي للاتحاد الأوروبي، وتكييفه حسب الضرورة، في القواعد واللوائح الوطنية للدول الساحلية المتوسطية غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، من أجل ضمان التنفيذ المتسق والفعال والموحد للإطار التنظيمي الدولي المعمول به المعني بالسلامة البحرية ومنع التلوث من السفن والتصدي له في البحر الأبيض المتوسط. ويتم سرد تشريعات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة والاتفاقيات الدولية المعمول بها (المنظمة البحرية الدولية) في **الملحق الثاني.**

خطة العمل الوطنية

28-3 بالإضافة إلى الملاحظات الواردة أعلاه، يمكن القول أن السبب الرئيسي وراء سوء التنفيذ الملاحظ على الصعيد الوطني للعديد من الأهداف النوعية للاستراتيجية الإقليمية (2005-2015) كان عدم وجود خطة عمل وطنية محددة ومنسقة جيدًا والتي كان من شأنها أن تساعد السلطات المسؤولة في الوفاء بالتزاماتها بطريقة منظمة وفي الوقت المناسب، بدعم من الاعتمادات الميزانية الكافية. وبناءً على ذلك تم دمج هدف فرعي نوعي جديد في الهدف النوعي رقم 3 - "ضمان فعالية الإدارات البحرية" لطلب إنشاء، بدعم من مركز REMPEC، خطة العمل الوطنية التي من شأنها أن تحدد الإجراءات اللازمة لتمكين كل بلد من تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية والالتزامات الأخرى بموجب الصكوك الإقليمية والدولية. ومن شأن هذه المبادرة أيضًا أن تيسر ربط خطة العمل الوطنية بجهود المنظمة البحرية الدولية بشأن تحديد الثغرات في الامتثال لصكوك المنظمة البحرية الدولية، ومخطط IMSAS IMO، بما في ذلك المدونة الثالثة للمنظمة البحرية الدولية، وخطط المنظمة البحرية الدولية لمساعدة البلدان النامية في وضع السياسات البحرية الوطنية مع التركيز على القضايا المتعلقة بالمنظمة البحرية الدولية، وأخيرًا وضع خطة عمل لسد الثغرات التي تم تحديدها.

4 الأهداف النوعية

1-4 التصديق على الاتفاقيات البحرية الدولية ذات الصلة في مجال حماية البيئة البحرية

1-1-4 بالإضافة إلى اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها ذات الصلة، هناك عدد من الاتفاقيات الدولية التي تتناول منع التلوث من السفن والتصدي له. وأهم هذه الاتفاقيات هي الاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن، المعروفة باسم اتفاقية ماربول، ومرفقاتها الستة. ويتم سرد الاتفاقيات الأخرى ذات الصلة، لا سيما تلك المعتمدة برعاية المنظمة البحرية الدولية، في **الملحق الثاني** من الاستراتيجية الإقليمية الحالية. ولا تزال هناك عدة ثغرات في تصديق الدول الساحلية المتوسطية على الاتفاقيات الدولية ذات الصلة. لذلك من الضروري، من أجل وضع الأساس القانوني الشامل والحفاظ عليه والذي من شأنه أن يمكّن الدول الساحلية من اتخاذ الإجراءات الضرورية لمنع حالات التلوث من السفن والتصدي لها في البحر الأبيض المتوسط، أن تتخذ كل الدول الساحلية المتوسطية الإجراءات الضرورية للتصديق على هذه الاتفاقيات وضمان فعالية تنفيذها وإنفاذها بشكل متزامن وفقًا للأولويات المشار إليها فيما يلي. وكجزء من تكليفه، سيقدم مركز REMPEC أيضًا إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، ما يلزم من المشورة والمساعدة في هذا الصدد.

2-1-4 على وجه الخصوص، مع اعتماد استراتيجية BWM المتوسطية، بما في ذلك خطة العمل والجدول الزمني المرتبطان بها، ينبغي تنسيق جهود الأطراف المتعاقدة المشاركة في عملية التصديق على الاتفاقية الدولية لمراقبة وتصريف مياه صابورة السفن ورواسبها، 2004 مع تنفيذ استراتيجية BWM المتوسطية. وفي هذا الصدد، ينبغي توقع أن يلعب مركز REMPEC دورًا أساسيًا في تنسيق خطة عمل استراتيجية BWM المتوسطية وتنفيذها وأيضًا في دوره بوصفه منظمة التنسيق الإقليمية لتنفيذ مشروع شراكات غلوبالاست في منطقة البحر الأبيض المتوسط بالتعاون مع مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (مركز RAC/SPA).

3-1-4 النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) اتخاذ الإجراءات الضرورية للتصديق على اتفاقية ماربول ومرفقاتها الستة وتنفيذها، *بأولوية عليا*، وضمان ترجمتها في القانون الوطني، مع التركيز بشكل خاص على المرفق الخامس المعدَّل (لوائح منع التلوث الناجم عن القمامة من السفن) بصيغته المعدلة، والتعاون من خلال مركز REMPEC لضمان الامتثال الكامل لأحكامها.

ب) اتخاذ الإجراءات الضرورية للتصديق على الاتفاقيات الدولية الأخرى ذات الصلة التابعة للمنظمة البحرية الدولية وتنفيذها *بأولوية عليا*، وضمان ترجمتها في القانون الوطني في نفس الوقت والامتثال الكامل لأحكامها، وعلى وجه الخصوص، لكن ليس على سبيل الحصر:

أ) الاتفاقية الدولية لمراقبة النظم الضارة المضادة للحشف على السفن لعام 2001.

ب) الاتفاقية الدولية لمراقبة وتصريف مياه صابورة السفن ورواسبها لعام 2004، بما في ذلك المبادئ التوجيهية المرتبطة بها وغيرها من التوصيات ذات الصلة، بالتنسيق مع تنفيذ الاستراتيجية المتوسطية لتصريف مياه صابورة السفن.

ج) اتفاقية هونغ كونغ الدولية لإعادة التدوير الآمنة والسليمة بيئياً للسفن لعام 2009.

د) الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث النفطي لعام 1992.

ه) الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بوقود السفن الزيتي لعام 2001.

و) الصندوق الدولي للتعويض عن أضرار التلوث النفطي لعام 1992.

ز) بروتوكول عام 2003 لإنشاء صندوق تكميلي لأضرار التلوث النفطي.

ح) بروتوكول عام 2010 للاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية والتعويض فيما يتعلق بالأضرار الناجمة عن نقل المواد الخطرة والضارة بحرًا لعام 1996.

ط) اتفاقية نيروبي الدولية لإزالة الحطام لعام 2007.

ي) الاتفاقية الدولية للتأهب والتصدي والتعاون في ميدان التلوث النفطي لعام 1990 (اتفاقية OPRC لعام 90) وبروتوكولها للتأهب والتصدي والتعاون في ميدان حوادث التلوث بالمواد الخطرة والضارة (بروتوكول OPRC-HNS لعام 2000).

ك) بروتوكول لندن لمنع التلوث الناجم عن تصريف النفايات ومواد أخرى لعام 1996[2].

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

ج) تقديم المشورة والمساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، من أجل تحقيق الأولويات المنصوص عليها في الفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب) أعلاه.

د) تقديم المساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، في جهودها الرامية إلى التصديق على الاتفاقية الدولية لمراقبة وتصريف مياه صابورة السفن ورواسبها لعام 2004 وتنفيذها بالتزامن مع تنفيذ استراتيجية BWM المتوسطية ومشروع شراكات غلوبالاست في منطقة البحر الأبيض المتوسط بالتعاون مع مركز RAC/SPA.

ه) تقديم المساعدة للأغراض السابقة في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية.

2-4 مراقبة ومعالجة الحشف الحيوي على السفن للحد من انتقال الأنواع المائية الغازِيَة.

1-2-4 بالإضافة إلى انتقال الأنواع المائية الغازِيَة من خلال مياه صابورة السفن، الذي تم تناوله في الاتفاقية الدولية لمراقبة وتصريف مياه صابورة السفن ورواسبها لعام 2004، أظهرت الدراسات أن الحشف الحيوي يمكن أيضًا أن يكون ناقلاً خطيرًا لتلك الأنواع. وقد يؤدي الحشف الحيوي على السفن التي تدخل مياه البحر الأبيض المتوسط إلى إنشاء أنواع مائية غازية قد تشكل تهديدات خطيرة على حياة الإنسان والحيوان والنبات والأنشطة الاقتصادية والثقافية والبيئة المائية بشكل عام. ومن ناحية أخرى، فإن الاتفاقية الدولية لمراقبة النظم الضارة المضادة للحشف على السفن لعام 2001 تركز على الوقاية من الآثار السلبية الناجمة عن استخدام النظم المضادة للحشف ومبيدات الآفات الحيوية التي قد تحتوي عليها، لكن لا يعني ذلك منع انتقال الأنواع المائية الغازية.

[2] إن أي عمل يُنفذ على مستوى المنظمة البحرية الدولية وفقًا لبروتوكول لندن ينبغي أن يكون متمشيًا مع بروتوكول اتفاقية برشلونة بشأن حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناجم عن تصريف النفايات من السفن والطائرات تحت مسؤولية برنامج مدبول (MED POL).

4-2-2 مع العلم بأنه قد تم الإقرار باحتمال تسبب الأنواع المائية الغازية التي تنتقل من خلال الحشف الحيوي في حدوث أضرار ليس فقط من قبل المنظمة البحرية الدولية، ولكن أيضًا من قبل اتفاقية التنوع البيولوجي، والعديد من اتفاقيات البحار الإقليمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (على سبيل المثال اتفاقية برشلونة)، ومنتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادئ (آبيك)، وأمانة البرنامج البيئي لمنطقة المحيط الهادي (SPREP)، قامت لجنة MEPC التابعة للمنظمة البحرية الدولية باعتماد المبادئ التوجيهية لمراقبة ومعالجة الحشف الحيوي على السفن للحد من انتقال الأنواع المائية الغازية لعام 2011، وفي نفس الوقت تطالب الدول الأعضاء باتخاذ إجراءات عاجلة لتطبيق المبادئ التوجيهية عند اعتماد تدابير الحد من خطر إدخال الأنواع المائية الغازية من خلال الحشف الحيوي.

4-2-3 تهدف هذه المبادئ التوجيهية إلى تقديم نهج متسق على الصعيد العالمي لمعالجة الحشف الحيوي. وفي ضوء ما يجري من تقدم علمي وتكنولوجي، سيتم إدخال تحسينات على المبادئ التوجيهية للتمكين من مواجهة هذا الخطر على نحو أفضل. وينبغي على دول الميناء ودول العلم والدول الساحلية والأطراف الأخرى التي يمكن أن تساعد في تخفيف المشاكل المرتبطة بالحشف الحيوي أن تبذل العناية الواجبة لتنفيذ المبادئ التوجيهية إلى أقصى حدٍ ممكن. وكجزء من تكليفه، يُتوقع من مركز REMPEC أن يُقدِّم إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، ما يلزم من المشورة والمساعدة في هذا الصدد.

4-2-4 النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) تطبيق المبادئ التوجيهية لمراقبة ومعالجة الحشف الحيوي على السفن للحد من انتقال الأنواع المائية الغازية لعام 2011، *بأولوية متوسطة*، عند اعتماد تدابير الحد من خطر إدخال الأنواع المائية الغازية من خلال الحشف الحيوي، وإبلاغ المنظمة البحرية الدولية بأي خبرة تُكتسب في سياق تنفيذ تلك المبادئ التوجيهية

ب) تعميم المبادئ التوجيهية على قطاع صناعة النقل البحري والأطراف المعنية الأخرى، التي يُطلب منها التعاون في الحد من المخاطر المرتبطة بذلك.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

ج) تقديم المشورة والمساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، من أجل تحقيق الأهداف المنصوص عليها في الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) أعلاه.

3-4 ضمان فعالية الإدارات البحرية

1-3-4 يعتمد النجاح في تنفيذ الصكوك الدولية ذات الصلة بدرجة كبيرة على ضمان امتثال السفن للمعايير المطلوبة دوليًا في جميع الأوقات. وهذا بالطبع يتطلب من الدول التأكد من أن لديها إدارات بحرية فعالة قادرة على الاضطلاع الفعال بالتزامات دول العلم ودول الميناء والدول الساحلية تمشيًا مع توصيات المنظمة البحرية الدولية ومبادئها التوجيهية المرتبطة بذلك. وفي هذا الصدد، اعتمدت جمعية المنظمة البحرية الدولية في عام 2013 قراراتٍ وتعديلاتٍ رئيسية تتعلق بمخطط المراجعة الإلزامية للمنظمة، مما يمهد الطريق لدخول المخطط حيز التنفيذ بحلول عام 2016. ويعتبر مخطط المراجعة الإلزامية أداةً رئيسيةً لتقييم أداء الدول الأعضاء في الوفاء بالتزاماتها ومسؤولياتها بوصفها دول العلم والميناء والدول الساحلية بموجب معاهدات المنظمة البحرية الدولية ذات الصلة ومن ثم يقدم لها المساعدة الضرورية، إذا طُلبت، للوفاء بالتزاماتها بشكل كامل وفعال.

2-3-4 في الوقت نفسه، اعتمدت الجمعية المدونة الثالثة للمنظمة البحرية الدولية، التي توفر معيارًا عالميًا لتمكين الدول من الوفاء بالتزاماتها بوصفها دول العلم والميناء و/أو الدول الساحلية؛ كما اعتمدت إطار وإجراءات مخطط IMSAS؛ والقائمة غير الحصرية للالتزامات بموجب الصكوك ذات الصلة بالمدونة الثالثة لعام 2013؛ وقرارًا بشأن الترتيبات الانتقالية من المخطط الطوعي إلى الإلزامي. ويعتبر كل ذلك وثائق أساسية ستضمن، إن طُبِّقت بدقة، توفر إدارة بحرية تتمتع بالفعالية والكفاءة.

3-3-4 أحد الالتزامات الهامة بموجب اتفاقية ماربول والمعاهدات الدولية الأخرى هو متطلب قيام موظفين من الإدارات البحرية بعمليات تفتيش منتظمة على السفن التي ترفع علمها الخاص وعلى السفن التي ترفع أعلامًا أجنبية وتمر بموانئها لضمان امتثالها للأحكام ذات الصلة من اتفاقية ماربول والاتفاقيات الأخرى المعمول بها. والمشكلة هي أنه على الرغم من إمكانية القيام بعمليات التفتيش، فإن جودة التفتيش يمكن أن تختلف من ميناء إلى آخر ومن موظف إلى آخر. وعلى الرغم من أن هناك حاجة لزيادة عدد عمليات التفتيش من أجل تحديد السفن التي تكون دون المستوى المطلوب، فمن الضروري أولاً تحسين جودة تلك العمليات. ويُشار إلى إمكانية تحقيق ذلك من خلال تركيز مزيد من الاهتمام على تدريب موظفي التفتيش من الدول الساحلية المتوسطية. وفي هذا الصدد، يمكن أن يلعب مركز REMPEC دورًا محوريًا في تدريب مفتشي السفن للقيام بعمليات تفتيش السفن المتعلقة بالاتفاقيات الدولية لحماية البيئة البحرية، ولا سيمًا اتفاقية ماربول. وينبغي القيام بهذا الجهد بالتشاور والتعاون مع المنظمات الأخرى ذات الصلة، مثل الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية، من أجل تجنب تداخل الأنشطة وتحسين الكفاءة.

4-3-4 إن التنفيذ الكامل للاستراتيجية الإقليمية الحالية ينبغي أيضًا أن يكون مقياسًا لفعالية الإدارة البحرية. إن وجود خطة عمل وطنية محددة ومنسقة جيدًا وتحدد بوضوح الإجراءات والتدابير اللازمة التي من شأنها أن تساعد كل بلد على تنفيذ الاستراتيجية سيضمن، أو على الأقل ييسر تحقيق أهداف الاستراتيجية وغاياتها بدعم من مركز REMPEC. ومن شأن هذه المبادرة أيضًا أن تيسر ربط خطة العمل الوطنية بجهود المنظمة البحرية الدولية بشأن تحديد الثغرات في الامتثال لصكوك المنظمة البحرية الدولية، *على سبيل المثال* مخطط IMSAS، بما في ذلك المدونة الثالثة للمنظمة البحرية الدولية، وخطط المنظمة البحرية الدولية لمساعدة البلدان النامية في وضع السياسات البحرية الوطنية مع التركيز على القضايا المتعلقة بالمنظمة البحرية الدولية، وأخيرًا وضع خطة عمل لسد الثغرات التي تم تحديدها. وبعبارة أخرى، من شأن خطط العمل الوطنية أن توفر أداة مفيدة لتقييم التقدم الذي يحرزه كل بلد منفردًا وتوجيهه في جهوده لتنفيذ الخطط بطريقة مخصصة لها، بما في ذلك إجراء تقييم وطني وتحديد الإجراءات التصحيحية التي قد تعتبر ضرورية.

5-3-4 النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) وضع خطط العمل الوطنية، *بأولوية عليا*، بمساعدة مركز REMPEC حسب الضرورة، للتمكين من تقييم التقدم الذي تم إحرازه، ولتوجيه التنفيذ الكامل للاستراتيجية الإقليمية بطريقة مخصصة لها، ولإجراء تقييم وطني للقدرات وتحديد الإجراءات التصحيحية الضرورية.

ب) قيام جميع الدول الساحلية المتوسطية التي لم تكن قد قامت بذلك بالفعل، *بأولوية عليا*، بتحسين أداء الإدارات البحرية على أساس خطة العمل الوطنية المذكورة أعلاه، من خلال إجراء تقييم ذاتي للأداء والقدرات الوطنية في إطار التنفيذ الكامل والتام لاتفاقية ماربول والاتفاقيات الأخرى المعمول بها، عن طريق تطبيق التوجيهات المبينة في قرار المنظمة البحرية الدولية المتصل بذلك الذي يتناول التقييم الذاتي لأداء دولة العلم[3] وغير ذلك من توصيات المنظمة البحرية الدولية ومبادئها التوجيهية ذات الصلة[4].

ج) قيام جميع الدول الساحلية المتوسطية التي لم تكن قد قامت بذلك بالفعل، في إطار جهودها الرامية إلى حماية البيئة البحرية وبمجرد نجاح إجراء التقييم الذاتي المذكور في الفقرة الفرعية أ) أعلاه وبعد اتخاذ أي إجراء تصحيحي، بتنفيذ مخطط مراجعة الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية باستخدام المدونة الثالثة كمعيار للمراجعة واتباع إطار وإجراءات مخطط مراجعة الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية، بمجرد مأسسة المخطط بالكامل عندما تصبح المدونة الثالثة المذكورة إلزامية بموجب اتفاقية ماربول والاتفاقيات الأخرى، ويُتوقع ذلك في عام 2016.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

د) تقديم المساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، في وضع خطة العمل الوطنية المذكورة في الفقرة الفرعية أ) أعلاه، المخصصة لتمكينها من تقييم التقدم الذي يتم إحرازه، وتوجيهها في التنفيذ الكامل للاستراتيجية الوطنية بطريقة مخصصة لها، وإجراء تقييم وطني لقدراتها وتحديد الإجراءات التصحيحية الضرورية.

ه) مواصلة تقديم المساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، في تحسين أداء إداراتها البحرية تمشيًا مع التطورات الجديدة في المنظمة البحرية الدولية، ولا سيمًا مخطط مراجعة الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية.

و) تقديم الدعم إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، للإعداد لتنفيذ مخطط مراجعة الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية، بعد أن تم بحث المساعدة التقنية الممكنة التي قد تصبح بعض تلك الدول مستحقة لها في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية وغيره من المصادر.

ز) التحسين المستمر لمعارف موظفي التفتيش في دولة العلم وخبراتهم عن طريق القيام، من خلال مركز REMPEC، بإنشاء برنامج للأنشطة التدريبية المتعلقة بالصكوك الدولية ذات الصلة، لا سيمًا اتفاقية ماربول، بما يضمن توفير التدريب المناسب لمفتشي السفن.

[3] قرار جمعية المنظمة البحرية الدولية (22) A.912 - التقييم الذاتي لأداء دولة العلم.
[4] تحتوي طبعة 2013 من نشرة المنظمة البحرية الدولية الصادرة بعنوان "ماربول - كيف تُنفذ" على معلومات مفيدة عن هذه المسألة.

4-4 تعزيز مذكرة التفاهم بشأن المراقبة من قبل دولة الميناء في منطقة البحر الأبيض المتوسط (مذكرة التفاهم المتوسطية)

1-4-4 من أجل تعزيز فعالية كل دولة منفردةً في القيام بعمليات تفتيش المراقبة من قبل دولة الميناء على السفن بموجب الاتفاقيات البحرية الدولية، بما في ذلك على وجه الخصوص اتفاقية ماربول، اتفقت الدول المعنية على العديد من مذكرات التفاهم الإقليمية لتعزيز تعاونها الإقليمي بشأن هذه المسألة. أُعتُمِدت مذكرة تفاهم باريس في عام 1982 لتعزيز التعاون بشأن المراقبة من قبل دولة الميناء بشكل أساسي بين الدول الأوروبية، وفي منتصف تسعينيات القرن العشرين، أُعتُمِدت مذكرة تفاهم لمنطقة البحر الأبيض المتوسط، مع إنشاء مقرها الرئيسي في الإسكندرية ومركز إعلامي في المغرب.

2-4-4 ينص توجيه الاتحاد الأوروبي رقم 2009/16/EC على التزام الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بعملية التفتيش التي تستند إلى "معلومات مخاطر السفن". وقد يتم أيضًا إعطاء الأولوية لتفتيش سفن معينة إذا وردت شكاوي من أي شخص أو كيان له مصلحة مشروعة في ذلك. وعلاوة عليه، فإن ذلك يشمل إمكانية حظر السفن من الرسو في موانئ الاتحاد الأوروبي. وتنص مذكرة التفاهم المتوسطية على مستوى تفتيش يبلغ 15٪ من عمليات التفتيش، لكن لم يتم تحقيق هذا الهدف حتى الآن، وعلاوة على ذلك يتم اتباع سياسة احتجاز مختلفة.

3-4-4 يستحق توسيع الاتحاد الأوروبي أن يحظى بعناية تامة، حيث بموجبه يندرج عضوان من مذكرة التفاهم المتوسطية تحت قواعد توجيه الاتحاد الأوروبي. وخلال ذلك الوقت، لعب مركز REMPEC دورًا تمكينيًا، وينبغي له أن يستمر في لعبه، في تعزيز فعالية مذكرة التفاهم المتوسطية وتعزيز التعاون بين مذكرة التفاهم المتوسطية ومذكرة تفاهم باريس.

4-4-4 النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) دعم تنفيذ التكليف الصادر إلى مركز REMPEC الذي بموجبه ينبغي على المركز، إذا ومتى أمكن ذلك، تقديم المساعدة إلى مذكرة التفاهم المتوسطية بشأن المراقبة من قبل دولة الميناء من أجل تعزيز فعاليتها، وإذا طلبت ذلك، تيسير التعاون بين مذكرة تفاهم باريس ومذكرة التفاهم المتوسطية.

ب) توفير الموارد والوسائل الضرورية لتمكين مذكرة التفاهم المتوسطية من العمل بكفاءة، *بأولوية عليا*.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

ج) المشاركة في اجتماعات لجنة مذكرة التفاهم.

د) مشاركة الأمانة في أنشطة التدريب على المراقبة من قبل دولة الميناء التي تتناول الأمور البيئية، بما في ذلك تلك المتعلقة بالنظم المضادة للحشف وتصريف مياه الصابورة والحشف الحيوي، حيثما كان مناسبًا، بالتعاون مع مؤسسات التدريب المعترف بها في المنطقة.

ه) عمل الأمانة، بالاشتراك مع مذكرات التفاهم بشأن المراقبة من قبل دولة الميناء، لا سيمًا مع مذكرة تفاهم باريس، على تنظيم وتحليل متابعة حملات التفتيش المكثفة على أوجه القصور المتعلقة باتفاقية ماربول.

4.5 توفير مرافق الاستلام في الموانئ

1-5-4 تتطلب اتفاقية ماربول من أطرافها أن يضمنوا توفير مرافق استلام في الموانئ يمكنها استيعاب مخلفات السفن ومخاليطها التي يتم تناولها في مرفقاتها المختلفة. وهذا المتطلب يتجلى أيضًا في بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002 وفي تشريعات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة. ولهذا، فإن عدم توفير تلك المرافق سيُعد خرقًا للالتزامات الدولية، وعلاوة على ذلك قد يفسح المجال لمشغلي السفن عديمي الضمير لتصريف المواد المحظورة في البحر بشكل غير قانوني. وتُعد ضرورة تجنب عمليات التصريف هذه أمرًا ملحًا في حالة البحار المغلقة تقريبًا، مثل البحر الأبيض المتوسط. وعلى الرغم من أن هذا الأساس المنطقي معروف جيدًا وتم التأكيد عليه مرارًا وتكرارًا منذ اعتماد اتفاقية ماربول، لا تزال بعض الدول الساحلية تجد من الصعب، ربما بسبب التكاليف الباهظة المتصورة، أن توفر حتى في موانئها الرئيسية مرافق الاستلام الملزمة بها بموجب مرفقات اتفاقية ماربول التي صدقت عليها والتشريعات الأوروبية والإقليمية المرتبطة بها.

4-5-2 لا تزال بعض الدول المتعاقدة تواجه عددًا من المشاكل المرتبطة بعدم وجود مرافق استلام كافية في الموانئ في منطقة البحر الأبيض المتوسط. أولاً، لا توجد حتى الآن توجيهات كافية بشأن المتطلبات التقنية لتوفير مرافق الاستلام الكافية للأنواع المختلفة من النفايات الناتجة عن السفن ومخلفات الحمولات، على الرغم من أنه قد تم تناول هذه المسألة بشكل خاص في إطار مشروع الشراكة الأوروبية المتوسطية (MEDA)[5]. ثانيًا، هناك مشكلة التخلص النهائي من النفايات في ظروف ملائمة للبيئة. وهذه في الأساس من مشكلات معالجة النفايات وتتطلب وضع إجراءات مناسبة بين سلطة الميناء (وهي في العادة ليست هيئة معنية بالتخلص من النفايات) والسلطات المحلية المعنية بمعالجة مختلف أنواع النفايات (على سبيل المثال القمامة التي تشبه النفايات البلدية؛ النفايات الزيتية والحمأة التي قد تكون مناسبة لتسليمها إلى المصافي لإعادة معالجتها أو إلى المستخدمين المناسبين مثل زيوت الوقود). ثالثًا، هناك مسألة تكلفة توفير مرافق الاستلام والحاجة إلى التقيد، *على سبيل المثال*، بمبدأ "تغريم الملوث" الذي يعني أنه ينبغي على السفن التي تستخدم المرافق أن تدفع مقابل خدماتها. وينظم توجيه الاتحادي الأوروبي 2000/59/EC[6] هذه المسألة والمسائل الأخرى ذات الصلة بقدر ما تكون الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي معنية بها، بينما على الصعيد الدولي، ينبغي أيضًا أن يؤخذ تمامًا في الاعتبار أحدث طبعة من دليل المنظمة البحرية الدولية الشامل لمرافق الاستلام في الموانئ[7]، ودليل الممارسات السليمة لمقدمي الخدمات ومستخدمي مرافق الاستلام في الموانئ[8]، والمبادئ التوجيهية لضمان كفاية مرافق استلام النفايات في الموانئ[9] والمتطلبات الجديدة التي تم تضمينها في مرفقات اتفاقية ماربول ذات الصلة منذ عام 2005، وعلى وجه الخصوص مراجعة المرفق الخامس من اتفاقية ماربول والتطورات في تصنيفات النفايات المرتبطة بالحمولات.

4-5-3 على الصعيد الإقليمي، وفقًا لأهداف الخطة الإقليمية لمعالجة النفايات البحرية ومبادئها التي اعتمدتها الأطراف المتعاقدة في الإطار العام للمادة 15 من بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية (بروتوكول المصادر البرية)، يجب على الأطراف المتعاقدة، وفقًا للمادة 9 من الخطة الإقليمية لمعالجة النفايات البحرية ووفقًا للمادة 14 من بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002، أن تبحث عن سبل ووسائل لفرض تكلفة معقولة وأن تنفذها، إلى الحد الممكن بحلول 2017، وذلك مقابل استخدام مرافق الاستلام في الموانئ أو، إن أمكن، تطبيق نظام "عدم دفع رسوم خاصة". ويجب أيضًا على الأطراف المتعاقدة اتخاذ الخطوات الضرورية لتزويد السفن التي تستخدم موانئها بالمعلومات المحدثة ذات الصلة بالالتزام الناشئ عن المرفق الخامس من اتفاقية ماربول ومن التشريعات المعمول بها في هذا المجال.

4-5-4 وفقًا للمادة 10 من الخطة الإقليمية لمعالجة النفايات البحرية، تتعهد الأطراف المتعاقدة بأن تبحث عن تدابير لفرض تكاليف معقولة وأن تنفذها، إلى الحد الممكن بحلول 2017، وذلك مقابل استخدام مرافق الاستلام في الموانئ أو، إن أمكن، تطبيق نظام "عدم دفع رسوم خاصة"، بالتشاور مع المنظمات الدولية والإقليمية المختصة، عند استخدام مرافق الاستلام في الموانئ لتنفيذ التدابير المنصوص عليها في المادة 10.

4-5-5 تُعد مسألة دفع رسوم لمرافق الاستلام في الموانئ مسألة هامة من أجل ضمان ألا تكون تلك الرسوم باهظة للغاية لكي لا تشجع ربابنة السفن على مخالفة الاتفاقية بتصريف النفايات في البحر. ومن ناحية أخرى، فإن الفروق في الممارسة بين ميناء والذي يليه، بما في ذلك هل يتم فرض رسوم لمعالجة النفايات أم لا كتكلفة إضافية على مستخدمي مرافق الاستلام أو يتم تضمينها في رسوم الميناء، قد تؤدي إلى تشوهات في استخدام مرافق الاستلام وقد تؤدي إلى زيادة أعباء معالجة النفايات بدرجة كبيرة على الذين يوفرون تلك المرافق بتكلفة أرخص. ولضمان ألا تكون رسوم معالجة النفايات عاملاً مثبطًا لاستخدام مرافق الاستلام في الموانئ المتوسطية، ينبغي على الدول الساحلية المتوسطية أن تعالج هذه المسألة.

---

[5] مشروع الشراكة الأوروبية المتوسطية بشأن مرافق الاستلام في الموانئ لجمع القمامة الناتجة عن السفن والمياه الآسنة (المتجمعة في جوف السفن) والنفايات الزيتية (MED.B7.4100.97.0415.8).

[6] التوجيه رقم 2000/59/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2000 بشأن مرافق الاستلام في الموانئ للنفايات الناتجة عن السفن ومخلفات الحمولات.

[7] يُتوقع اعتماده في الدورة 68 لاجتماعات لجنة حماية البيئة البحرية في 2015 بعنوان جديد "مرافق الاستلام في الميناء - كيف تُنَفَذ".

[8] التعميم MEPC.1/Circ.671/Rev.1.

[9] القرار MEPC.83 (44).

6-5-4 النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) توفير مرافق استلام كافية في موانئها، *بأولوية عليا*، ما لم يُنص على خلاف ذلك وإذا لم يكن قد تم بالفعل اتخاذ الإجراءات المناسبة وتمت دراسة الإجراءات المتعلقة بتكلفة استخدام تلك المرافق، مما يتيح استخدامها بمجرد توفرها برسوم ينبغي أن تكون معقولة وينبغي ألا تكون عاملاً مثبطًا لاستخدامها.

ب) للقمامة، *بأولوية عليا*:

أ. قيام كل الموانئ الرئيسية بإنشاء مرافق لجمع القمامة وتحديد إجراءات للتخلص منها.

ب. تطبيق إجراءات جمع القمامة والتخلص منها في كل الموانئ الرئيسية.

ج) للنفايات الزيتية، *بأولوية عليا*:

أ. قيام كل الموانئ الرئيسية بتحديد إجراءات جمع المياه الآسنة والمخلفات الزيتية ومياه الصابورة المتسخة ومعالجتها والتخلص منها.

ب. تطبيق إجراءات جمع المياه الآسنة والمخلفات الزيتية ومياه الصابورة المتسخة ومعالجتها والتخلص منها في جميع الموانئ الرئيسية.

د) للمواد السائلة الضارة، *بأولوية عليا*:

أ. قيام كل الموانئ الرئيسية التي تتعامل مع المواد السائلة الضارة بتحديد إجراءات جمع المواد السائلة الضارة ومعالجتها والتخلص منها.

ب. تطبيق إجراءات جمع المواد السائلة الضارة والتخلص منها في كل الموانئ الرئيسية.

ه) لمياه الصرف الصحي، *بأولوية عليا*:

أ. قيام كل الموانئ الرئيسية بتحديد إجراءات جمع مياه الصرف الصحي ومعالجتها.

ب. تطبيق إجراءات جمع مياه الصرف الصحي ومعالجتها في كل الموانئ الرئيسية.

و) للمواد المستنفدة للأوزون ومخلفات تنظيف غاز العادم، *بأولوية متوسطة*:

أ. قيام كل الموانئ الرئيسية بتحديد إجراءات جمع المواد المستنفدة للأوزون ومخلفات تنظيف العادم ومعالجتها.

ب. تطبيق إجراءات جمع تلك المواد والمخلفات ومعالجتها في كل الموانئ الرئيسية.

ز) لمياه الصابورة والرواسب، *بأولوية عليا*:

أ. سعي كل الموانئ والمرافئ الرئيسية التي يحدث فيها تنظيف خزانات الصابورة أو إصلاحها إلى اتخاذ الإجراءات التي تجعلها في وضع يمكنها من الامتثال لأحكام اتفاقية مياه الصابورة لعام 2004 بحلول تاريخ دخولها حيز التنفيذ أو بأسرع وقت ممكن بعده.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

ح) تقديم المشورة المنسقة جيدًا إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، التي قد تشمل، لكنها لا تقتصر بالضرورة على، تقييم نوع المعدات ومواصفاتها وقدراتها التي تكون ضرورية في الموانئ الرئيسية لمعالجة مخلفات السفن ومخاليطها بكفاءة وفعالية. وقد تشتمل هذه المساعدة أيضًا على وضع مبادئ توجيهية أو نماذج عينات لخطط التشغيل. وينبغي أن يعتمد كل هذا على العمل السابق الذي تم القيام به في هذا الأمر وأن توضع في الاعتبار أحدث طبعة من دليل المنظمة البحرية الدولية الشامل لمرافق الاستلام في الموانئ، ودليل المنظمة البحرية الدولية للممارسات السليمة لمقدمي الخدمات ومستخدمي مرافق الاستلام في الموانئ، والمتطلبات الجديدة التي تم تضمينها منذ عام 2005 في الصكوك الإلزامية ذات الصلة، لمساعدة الأطراف المتعاقدة في تحقيق هذا الهدف.

ط) المساهمة في تنفيذ الخطة الإقليمية لمعالجة النفايات البحرية، حسبما يُعتبر مناسبًا، في إعداد المشورة الواردة في الفقرة الفرعية ح) أعلاه، لا سيمًا وضع مبادئ توجيهية خاصة لتحديد تطبيق الرسوم بتكاليف معقولة مقابل استخدام مرافق الاستلام في الموانئ أو، حيثما يكون مناسبًا، تطبيق نظام "عدم دفع رسوم خاصة"، بالتشاور مع العديد من المؤسسات والمبادرات الإقليمية والعالمية ذات الصلة.

6-4 تسليم النفايات الناتجة عن السفن

1-6-4 لا يُعد توفير مرافق الاستلام في الموانئ غاية في حد ذاته، بل وسيلة لتحقيق الغاية، وهي منع التلوث البحري الناجم عن عمليات التصريف غير القانونية. ومع ذلك، قد يكون لدى بعض السفن سعة تخزين مخصصة كافية على متنها لتسليم نفاياتها في ميناء رسو آخر دون المخاطرة بتصريفها في البحر على نحو غير قانوني. وفي مثل هذه الحالات، من المهم إنشاء نظام بواسطته يقوم الميناء بإبلاغ السلطات في ميناء رسو السفينة التالي بحالة شروط تخزين النفايات في السفينة لكي تتمكن السلطات في ميناء الرسو التالي من تفتيش السفينة لضمان أنه لم يكن هناك أي تصريف غير قانوني أثناء عبورها.

2-6-4 في بعض الحالات، قد ترى سلطات الميناء أنه من الضروري أن تقوم السفن المعنية بتسليم نفاياتها إلى مرافق الاستلام في الميناء قبل مغادرته. ولذلك من المهم لسلطات الميناء المختصة أن تكون لديها الصلاحيات الوطنية الكافية لإنفاذ مثل هذا القرار.

3-6-4 النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) القيام، *بأولوية عليا* وإذا لم يكن قد تم بالفعل اتخاذ الإجراءات المناسبة، بإنشاء نظام لإبلاغ ميناء رسو السفينة التالي بحالة احتفاظ السفينة على متنها بالمياه الآسنة والنفايات الزيتية ومخلفات المواد الخطرة والضارة والصرف الصحي والقمامة والمواد المستنفدة للأوزون ومخلفات تنظيف غاز العادم.

ب) تنفيذ كل الدول الساحلية المتوسطية، *بأولوية عليا*، للوائح الوطنية التي تُمكِّن السلطات البحرية، إذا رأت ضرورة لذلك، من إلزام ربابنة السفن بتصريف النفايات في مرافق الاستلام المخصصة لذلك في الميناء قبل الإبحار منه.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

ج) تقديم المشورة بشأن الموضوع حسبما قد تطلبه الأطراف المتعاقدة، ربما بالتزامن مع المشورة المنسقة جيدًا المطلوبة في إطار الهدف النوعي بشأن توفير مرافق الاستلام في الموانئ، مع الأخذ في الاعتبار أيضًا، حيثما كان مناسبًا، الخطة الإقليمية لمعالجة النفايات البحرية.

7-4 تحسين متابعة حوادث التلوث علاوة على رصد ومراقبة عمليات التصريف غير المشروعة

1-7-4 على الرغم من أنه في إطار الاستراتيجية الإقليمية (2005-2015)، دعا هذا الهدف النوعي إلى القيام، بحلول عام 2010، بإنشاء نُظُم وإجراءات للرصد والمراقبة الوطنية، باستثناء عدد قليل من الدول الساحلية المتوسطية، التي أنشأت بالفعل مراقبة جوية للمياه الخاضعة لسيادتها، فإنه لا يزال هناك نقص عام في رصد ومراقبة مياه البحر الأبيض المتوسط، على النحو اللازم للتنفيذ الفعال لاتفاقية ماربول. ولا يزال هذا النقص في المراقبة يغري مشغلي السفن عديمي الضمير بتصريف النفايات غير المشروعة دون خوف من اكتشافهم.

2-7-4 إذا أُريد لبروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002 أن يكون له أي معنى، فسيكون من الضروري لكل الأطراف المتعاقدة أن تشرع في تطبيق نظام دوري للمراقبة الجوية الوطنية. وقد تتقاسم الدول عبء المراقبة عن طريق السماح لطائرات أي دولة مجاورة بالتحليق فوق المياه الخاضعة لسيادة دولة أخرى لأغراض رصد الامتثال لاتفاقية ماربول. وهناك مناطق مختلفة في البحر الأبيض المتوسط، تصلح لمثل هذا التعاون دون الإقليمي. وبرغم ذلك، ينبغي دائمًا أن تُستكمل المراقبة الجوية بدوريات بحرية.

3-7-4 بالإضافة إلى المراقبة التي تقوم بها الطائرات والزوارق الدورية، ينبغي تعزيز التعاون وتبادل المعلومات بشأن المراقبة الفضائية بهدف تحسين اكتشاف عمليات التصريف غير المشروعة في كامل منطقة البحر الأبيض المتوسط. وينبغي البحث في توسيع خدمات CleanSeaNet ليتم تقديمها إلى كل الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة، تلك الخدمات التي تقدمها الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية إلى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وأتاحتها مؤخرًا للبلدان المستفيدة من مشروع التعاون الأوروبي المتوسطي بشأن السلامة البحرية ومنع التلوث من السفن - المرحلة الثالثة (سيفميد 3) (على سبيل المثال، الجزائر ومصر وإسرائيل والأردن ولبنان وليبيا والمغرب والسلطة الفلسطينية وتونس) وكذلك لمركز REMPEC، وذلك بالتعاون مع مركز REMPEC.

4-7-4 من ناحية أخرى، نفَّذ مركز REMPEC مشروعين بشأن هذه المسألة، وهما مشروع خدمات المعلومات البيئية البحرية والساحلية (MARCOAST) ومشروع المراقبة الجوية والفضائية للتلوث التشغيلي في البحر الأدرياتي (AESOP)، بين عامي 2007 و2009 كما نظَّم عددًا من الأنشطة، على سبيل المثال، عمليات المراقبة الجوية المنسقة لعمليات تصريف التلوث من السفن غير المشروعة (OSCAR-MED) في تشرين الأول/أكتوبر 2009 وحزيران/يونيو 2013. ومع الدعم المستمر من مركز REMPEC، ينبغي تكثيف مثل هذه العمليات وتنفيذها بصورة منتظمة في المنطقة بأسرها وينبغي أن تُنسَّق مع التدابير المتخذة للإنفاذ والملاحقة القضائية لمرتكبي جرائم التصريف على النحو المذكور بمزيد من التفصيل في الهدف النوعي رقم 8 التالي.

5-7-4 من أجل تحقيق الهدف النوعي المتمثل في تحسين رصد ومراقبة عمليات التصريف غير القانونية،

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) القيام، *بأولوية عليا* وإذا لم يكن قد تم بالفعل اتخاذ الإجراءات المناسبة، بإنشاء نظم وإجراءات للرصد والمراقبة الوطنية ودون الإقليمية بما في ذلك، حيثما أمكن، المراقبة الجوية المنتظمة الفردية أو المنسقة[10] في المياه الخاضعة لسيادة الأطراف المتعاقدة، إذا وافقت الأطراف على ذلك، ورفع تقارير بالنتائج إلى الاجتماعات المنتظمة لمنسقي مركز REMPEC.

ب) القيام، *بأولوية عليا*، بإنشاء نظم دون إقليمية، بما في ذلك إجراءات التحليق فوق المياه[11] الخاضعة لسيادة دولة مجاورة إذا وافقت الأطراف المجاورة على ذلك، لمراقبة المناطق الحساسة و/أو الشديدة الخطورة بيئيًا في البحر الأبيض المتوسط.

[10] المراقبة الجوية: تشير فقط إلى عمليات رصد ومراقبة حوادث التصريف غير المشروعة، التي تنفذها الطائرات بموافقة الدول المعنية
[11] التحليق فوق المياه: يشير فقط إلى عمليات رصد ومراقبة حوادث التصريف غير المشروعة، التي تنفذها الطائرات بموافقة الدول المعنية

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

ج) القيام، بقدر ما أمكن، من خلال التواصل المباشر مع الأطراف المتعاقدة، بتحليل أسباب سجل العديد من الأطراف المتعاقدة السيئ في مجال الامتثال لهذا الهدف.

د) مواصلة تنظيم أنشطة جديدة بشأن هذه المسألة والمشاركة فيها وتمويلها وتوفير موارد بشرية لها إذا طُلب من المركز لعب دور فيها، استنادًا إلى الخبرة المكتسبة من الأنشطة التي تم تنفيذها بشأن الرصد والمراقبة على الصعيد الوطني.

ه) تيسير تنظيم عمليات المراقبة الجوية المنتظمة المنسقة أو الفردية لعمليات تصريف التلوث من السفن غير المشروعة.

و) البحث في مواصلة تقديم خدمات CleanSeaNet التي تقدمها الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية لكل الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة من غير الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، حاليًا من خلال مشروع سيفميد 3، حتى عام 2021 وما بعده.

ز) في إطار تنفيذ التكليفات السابقة، التعاون مع الاتفاقات الإقليمية الأخرى والوكالة الأوروبية للسلامة البحرية.

4-8 تحسين مستوى إنفاذ الأحكام والملاحقة القضائية لمرتكبي جرائم التصريف[12]

4-8-1 على الرغم من تصديق العديد من الدول الساحلية المتوسطية على اتفاقية ماربول، فليست كل البلدان حتى الآن قد أنشأت إطارًا قانونيًا وطنيًا لتنفيذ الاتفاقية على نحو فعال، وعلى وجه الخصوص، إطارًا شاملاً لإنفاذ أحكام الاتفاقية ومقاضاة مرتكبي الجرائم قضائيًا، مع أنه من المفهوم أن البلدان المتبقية تقوم حاليًا بإجراءات اعتماد التشريعات الوطنية التمكينية.

4-8-2 على الرغم من أن الموضوع معقد، فقد أُحرِز تقدم كبير ضمن إطار اتفاق التعاون في مكافحة تلوث بحر الشَمَال بالنفط والمواد الضارة الأخرى (اتفاق بون) ولجنة حماية البيئة البحرية في منطقة بحر البلطيق - لجنة هلسنكي (لجنة هلسنكي) للتعامل مع مثل هذه المسائل في بحري الشمال والبلطيق، وكذلك في جزء البحر الأبيض المتوسط الذي تغطيه خطة "ليون" واتفاق RAMOGE، وهناك مجال واسع أمام الدول الساحلية المتوسطية الأخرى للاستفادة من هذه التجربة.

4-8-3 ساعد مركز REMPEC البلدان المتوسطية في إنشاء إطار قانوني مناسب لترجمة أحكام اتفاقية ماربول ذات الصلة بعمليات التصريف غير المشروعة في التشريعات الوطنية. وقد أُجرِي تقييم لوضع تنفيذ المرفق الأول من اتفاقية ماربول في البلدان المتوسطية غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وقد ركزت جهود المركز الأخرى على تعزيز معارف الموظفين القانونيين والمدَّعين العامَّين والقضاة وتيسير التعاون القضائي ووضع إجراءات مشتركة ممكنة، والتي أدت في نهاية المطاف إلى إنشاء الشبكة المتوسطية لموظفي إنفاذ القانون المتعلقة باتفاقية ماربول ضمن إطار اتفاقية برشلونة (MENELAS)، التي تم اعتماد اختصاصاتها في الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف.

[12] يُشار إلى قرار جمعية المنظمة البحرية الدولية A.787 (19)، المعدل بالقرار A.882 (21). تحتوي نشرة المنظمة البحرية الدولية الصادرة بعنوان "ماربول - كيف تُنفذ" على معلومات مفيدة فيما يتعلق بمسألتي "الملاحقة القضائية للجرائم" و"اكتشاف التلوث والتصدي له".

4-8-4 على الرغم من أنه قد بُذِلت جهود كثيرة لإنجاز هذه المهمة ضمن الاستراتيجية الإقليمية (2005-2015)، لا تزال هناك بعض الأطراف المتعاقدة التي تحتاج إلى اتخاذ إجراءات بشأن هذه المسألة. لذلك، تكون النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) تضمن كل الدول الساحلية المتوسطية، *بأولوية عليا*، وجود إطار قانوني وطني (لوائح) كأساس للملاحقة القضائية لمرتكبي جرائم التصريف بسبب حالات الانتهاك لاتفاقية ماربول أو أي إطار قانوني وطني موضوع لتنفيذها.

ب) المشاركة الفعالة، *بأولوية عليا*، في شبكة MENELAS وفقًا لاختصاصاتها.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

ج) مواصلة تقديم الدعم إلى الأطراف المتعاقدة، وتولي مهمة أمانة شبكة MENELAS وتقديم تقارير عن أنشطتها إلى الأطراف المتعاقدة في كل اجتماع من اجتماعاتها العادية.

د) الاحتفاظ بنظام معلومات شبكة MENELAS وصيانته.

ه) التعاون مع أمانة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لتعزيز الاستفادة من أوجه التآزر الممكنة مع إطار البحار الإقليمية مثل شبكة بحر الشمال للمحققين والمدعين العامين (NSN)، شبكة بحر البلطيق للمدعين العامين للجرائم البيئية (ENPRO) والوكالة الأوروبية للسلامة البحرية في إطار شبكة MENELAS.

4-9 الحد من التلوث الناتج عن أنشطة المراكب الترفيهية

4-9-1 في أعقاب نتائج الأعمال التحضيرية لوضع صك قانوني إقليمي يتناول منع التلوث من أنشطة المراكب الترفيهية في البحر الأبيض المتوسط بالتعاون مع معهد القانون الاقتصادي للبحار (INDEMER)؛ ونتائج الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف؛ والقرار الصادر عن اجتماع الخبراء الوطنيين بشأن جدوى الصك القانوني الإقليمي لمنع التلوث من أنشطة المراكب الترفيهية في البحر الأبيض المتوسط الذي عُقِد في موناكو في عام 2004، تم الاتفاق على مجموعة من المبادئ لتكون بمثابة إطار عمل لقيام مركز REMPEC بعد ذلك بوضع المبادئ التوجيهية لمنع التلوث من أنشطة المراكب الترفيهية في البحر الأبيض المتوسط.

4-9-2 في إطار الاستراتيجية الإقليمية (2005-2015)، اتفقت الحكومات المتعاقدة على أن المبادئ التوجيهية المذكورة أعلاه ينبغي أن تُوضع وتُنفذ جنبًا إلى جنب مع أحكام اتفاقية ماربول ذات الصلة. وبناءً على ذلك، قام مركز REMPEC، بتعاون وثيق مع المنظمة البحرية الدولية، بوضع المبادئ التوجيهية للموضوع، التي أُعتُمدت في نهاية المطاف في الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف، والتي أعيد تسميتها لتكون باسم المبادئ التوجيهية المتعلقة بأنشطة المراكب الترفيهية وحماية البيئة البحرية في البحر الأبيض المتوسط[13]. والهدف من هذه المبادئ التوجيهية هو مساعدة الحكومات عند وضع القوانين المحلية وتحسينها وسَنِّها واتخاذ التدابير المناسبة، بهدف تنفيذ اللوائح الدولية والإقليمية التي تطبق على منع تلوث البيئة البحرية من أنشطة المراكب الترفيهية. وهي تستهدف أيضًا مستخدمي المراكب الترفيهية ومديري مراسي السفن لتشجيعهم على تطبيق الممارسات البيئية السليمة والامتثال للمتطلبات ذات الصلة، وينبغي أن تُستَخدم للمساعدة في تخطيط وتطوير الأداء البيئي لمراسي السفن.

4-9-3 بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أيضًا على الأطراف المتعاقدة التي تنفذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بأنشطة المراكب الترفيهية وحماية البيئة البحرية في البحر الأبيض المتوسط أن ترجع إلى الخطة الإقليمية لمعالجة النفايات البحرية، حيثما يكون مناسبًا.

[13] القرار UNEP/MAP IG 17/9

4-9-4 النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) القيام، *بأولوية عليا*، بتنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بأنشطة المراكب الترفيهية وحماية البيئة البحرية في البحر الأبيض المتوسط، بالتزامن مع تنفيذ الأحكام ذات الصلة من اتفاقية ماربول والخطة الإقليمية لمعالجة النفايات البحرية.

ب) إبلاغ الأمانة بالتدابير المتخذة لتنفيذ المبادئ التوجيهية المذكورة.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

ج) تقديم المساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية في تنفيذ المبادئ التوجيهية المشار إليها في الفقرة الفرعية أ) أعلاه، مع الأخذ في الاعتبار الأحكام ذات الصلة من اتفاقية ماربول والخطة الإقليمية لمعالجة النفايات البحرية.

د) حفظ سجلات بالتقارير المرسلة من الأطراف المتعاقدة بموجب الفقرة الفرعية ب) أعلاه ورفع تقارير افتراضية دورية إلى اجتماعات الأطراف المتعاقدة ذات الصلة.

4-10 الحد من مخاطر تصادم السفن من خلال إنشاء نظم تحديد مسارات السفن

4-10-1 الهدف من تحديد مسارات السفن هو تحسين سلامة الملاحة، وبالتالي منع التلوث البحري من السفن، في مناطق التقاء السفن وفي المناطق ذات الكثافة الملاحية الكبيرة أو التي تكون فيها حرية حركة السفن محظورة بسبب محدودية مجال الإبحار أو وجود عوائق أمام الملاحة، أو محدودية الأعماق أو الظروف الجوية غير المواتية. وقد تم الآن إنشاء مخططات تقسيم حركة الملاحة (TSS) وغيرها من نظم تحديد مسارات السفن في معظم المناطق الرئيسية المزدحمة بالسفن في العالم، وانخفضت حوادث التصادم والجنوح بشكل كبير.

4-10-2 تم النص بدقة على مسؤولية المنظمة البحرية الدولية عن تحديد مسارات السفن في الفصل الخامس من الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار لعام 1974 (سولاس)، التي تعترف بالمنظمة بوصفها الهيئة الدولية الوحيدة المسؤولة عن إنشاء مثل هذه النظم. وفضلاً عن مخططات تقسيم حركة الملاحة، فإن تدابير تحديد مسارات السفن الأخرى التي اعتمدتها المنظمة البحرية الدولية لتحسين السلامة في البحار تشمل المسارات ذات الاتجاهين والمسارات الموصى بها ومسارات المياه العميقة والمناطق الاحترازية والمناطق التي ينبغي تجنبها.

4-10-3 لقد تم بالفعل إنشاء بعض نظم تحديد مسارات السفن في البحر الأبيض المتوسط. ومع ذلك، قد يكون هناك مجال لإنشاء نظم إضافية، على الأقل في الممرات الضيقة وفي المناطق الساحلية الأكثر حساسية.

4-10-4 إن إنشاء شبكة من الطرق البحرية لتحل محل شبكة مسارات الملاحة المحددة فعليًا ومخططات تقسيم حركة الملاحة، يمكن في النهاية أن يدعم جوانب مختلفة من الرؤية المتكاملة للشؤون البحرية في حوض البحر الأبيض المتوسط، في ضوء إنشاء التخطيط المكاني البحري بما في ذلك *على سبيل المثال* ضرورة تجنب بعض المناطق مثل المحميات البحرية والمناطق المتمتعة بحماية خاصة وذات الأهمية المتوسطية (مناطق SPAMI)؛ ورصد عمليات التصريف غير المشروعة من السفن والتحقيق فيها؛ والتصدي للطوارئ على نحو أفضل، بما في ذلك عمليات البحث والإنقاذ وسحب السفن والتصدي للتلوث في حالات الطوارئ؛ وتنظيم تواجد الأنشطة البحرية المتعددة. بالنظر إلى دخول التوجيه رقم 2014/89/EU الصادر عن البرلمان الأوروبي وعن المجلس حيز التنفيذ في تموز/يوليو 2014 بإنشاء إطار للتخطيط المكاني البحري، الذي ينبغي ترجمته في الواقع، بحلول عام 2016، من قبل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في ضوء إنشائها لخططها المكانية البحرية بحلول عام 2021، ومع الإشارة إلى أن التوجيه يتطلب من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي تتشارك في أي بحر أنه ينبغي عليها أن تتعاون لضمان اتساق خططها المكانية البحرية وتناسقها في كل أنحاء المنطقة البحرية، فإن عناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بما فيها على وجه الخصوص مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC)، ومركز RAC/SPA ومركز REMPEC لها دور رئيسي يجب عليها أداؤه في إنشاء الخطط المكانية البحرية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، إذا ما قررت كل الأطراف المتعاقدة اتباع ذلك المسار.

5-10-4 النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) اقتراح نظم إضافية مناسبة لتحديد مسارات السفن في البحر الأبيض المتوسط وعرضها على المنظمة البحرية الدولية، حسب الضرورة، لبحث إمكانية اعتمادها وفقًا للقانون الدولي.

ب) دراسة إنشاء خطط مكانية بحرية ضمن نطاق السيادة الوطنية، متى وحيثما أمكن ذلك، ودون المساس بحق السيادة للدول، بتعاون وثيق مع السلطات المختصة الوطنية المعنية وبالتعاون مع الدول الساحلية المتوسطية الأخرى بما يضمن اتساق خططها المكانية البحرية وتناسقها في جميع أنحاء منطقة البحر الأبيض المتوسط.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

ج) تقديم المساعدة إلى الأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك إما منفردةً أو مجتمعةً، في تحديد المناطق البحرية المحتملة التي قد يُعتبر فيها نظام تحديد المسارات ضروريًا وفي إعداد الوثائق ذات الصلة لبدء العملية في المنظمة البحرية الدولية.

د) تقديم الدعم، بتعاون وثيق مع عناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الأخرى، إلى الأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك، في جهودها لإنشاء الخطط المكانية البحرية.

11-4 تحسين مراقبة حركة الملاحة البحرية

1-11-4 وفقًا لاتفاقية سولاس - الفصل الخامس المعني بسلامة الملاحة، وتحديدًا المادة 12، تساهم خدمات حركة السفن (VTS) في ضمان سلامة الأرواح في البحار وسلامة الملاحة وكفاءتها وحماية البيئة البحرية والمناطق القريبة من الشواطئ ومواقع العمل والمنشآت البحرية من الآثار السلبية المحتملة لحركة الملاحة البحرية. تتعهد الحكومات المتعاقدة في اتفاقية سولاس بالترتيب لإنشاء خدمات حركة السفن حيث أن حجم حركة الملاحة أو درجة المخاطر، في رأيها، يسوغ مثل هذه الخدمات، وذلك وفقًا للمبادئ التوجيهية التي أعدتها المنظمة، دون المساس بحقوق الحكومات وواجباتها بموجب القانون الدولي أو الأنظمة القانونية للمضايق التي تُستخدم للملاحة الدولية والممرات البحرية الأرخبيلية.

2-11-4 تم بالفعل إنشاء نُظم مراقبة حركة الملاحة البحرية، بما فيها خدمات حركة السفن، في بعض مناطق البحر الأبيض المتوسط. وقد كانت هناك بالفعل بعض الحوادث التي فقدت فيها الدول الساحلية مسارات السفن التي قد تُشكل تهديدًا بالتلوث وربما يكون هناك ما يدعو إلى إنشاء نظم إضافية لمراقبة حركة الملاحة البحرية في منطقة البحر الأبيض المتوسط من أجل تنفيذ بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002 على نحو فعال.

3-11-4 على الرغم من مشروع سيفميد 2، بُذِلت جهود كبيرة لتعزيز قدرات الدول الساحلية المتوسطية المتعلقة بمنع الحوادث البحرية، ولا سيمًا فيما يتعلق بإدارة خدمات حركة السفن. وقد نُفِّذ في عام 2012 برنامج تدريب موسع لمشغلي خدمات حركة السفن المعتمدين من قبل الرابطة الدولية للمساعدات البحرية لسلطات الملاحة والمنارات (IALA) ولمشرفي خدمات حركة السفن ومدربي خدمات حركة السفن أثناء العمل، بتمويل من مشروع سيفميد 2، مما مكَّن أكثر من 120 مسؤولاً من منطقة البحر الأبيض المتوسط من التدرب على إدارة حركة السفن. وقد نُظِّمت أيضًا في عام 2012 ورشة عمل إقليمية تابعة لمشروع سيفميد 2 بشأن نظام تحديد هوية السفن وتتبعها عن بُعد (نظام LRIT) بالتعاون مع الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية والمنظمة البحرية الدولية بهدف، *على سبيل المثال*، تعريف المتدربين المتوسطيين بمتطلبات نظام LRIT القانونية والتقنية. ويعتمد مشروع سيفميد 3، الذي تم إطلاقه في حزيران/يونيو 2013 لمدة 36 شهرًا، على النتائج التي حققها مشروعي سيفميد 1 و2 ويهدف إلى تعزيز تلك النتائج.

4-11-4 على الصعيد الأوروبي، أدت الحاجة إلى الرصد الدائم لحركات السفن إلى اعتماد الاتحاد الأوروبي لتوجيه الاتحاد الأوروبي رقم 2002/59/EC[14] الذي ينص على نظام شامل لرصد ومعلومات حركة السفن استنادًا إلى متطلبات المنظمة البحرية الدولية. وفي ضوء الحاجة إلى تحسين رصد السفن في البحر الأبيض المتوسط، ولا سيمًا تلك التي تُشكل خطرًا على البيئة البحرية، ينبغي على الدول الساحلية المتوسطية أن تستفيد استفادة تامة من إمكانيات نظام الاتحاد الأوروبي، الذي يشتمل أيضًا على نظام SafeSeaNet لرصد ومعلومات حركة السفن. وفي هذا الصدد، ينبغي بذل كل جهد لتحديد الإمكانيات التي قد تكون متوفرة لتطوير وإنشاء بنية أساسية مخصصة.

5-11-4 من ناحية أخرى، مع اكتمال التخلص التدريجي الآن من الناقلات الأحادية البدن التي تنقل النفط والمواد الخطرة والضارة الأخرى، فقد تضاءل إلى حد كبير خطر التلوث الحاد الذي كان قائمًا عندما كان مسموحًا لتلك السفن بالعمل.

6-11-4 النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) تحديد مناطق البحر الأبيض المتوسط التي يمكن فيها تحسين مراقبة حركة الملاحة البحرية عن طريق إنشاء نظام قائم على استخدام نظام التعرف الآلي بالاشتراك مع خدمات حركة السفن ونُظم الإبلاغ الإلزامي عن السفن، وإتمام إجراءات الموافقة عليها بأسرع ما يمكن بعد ذلك.

ب) مواصلة تعزيز التعاون التقني بين مراكز خدمات حركة السفن في البلدان المجاورة والقيام، حسب الحاجة، بتبادل المعلومات عن السفن باستخدام نظام التعرف الآلي والنظم الأخرى ذات الصلة في منطقة المراقبة المشتركة.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

ج) التفاوض مع المنظمات والوكالات المختصة بشأن المساعدة المالية الدولية اللازمة لإنشاء النظام المشار إليه في الفقرة الفرعية أ) أعلاه، مع الأخذ أيضًا بعين الاعتبار، حيثما كان مناسبًا، أوجه التآزر الممكنة مع الإجراءات المتخذة بشأن إنشاء الخطط المكانية البحرية المشار إليها في الهدف النوعي رقم 10، *بأولوية عليا*، وذلك نيابة عن الأطراف المتعاقدة التي تطلب ذلك

12-4 تحديد المناطق البحرية الشديدة الحساسية

1-12-4 تحدد اتفاقية ماربول لبعض المناطق البحرية اسم "مناطق خاصة" يُطلب فيها، لأسباب تقنية تتعلق بأحوالها الأوقيانوغرافية والإيكولوجية وبظروف حركة الملاحة البحرية فيها، اعتماد وسائل إلزامية خاصة لمنع التلوث البحري. وبموجب الاتفاقية، يتم توفير حماية لهذه المناطق الخاصة بمستوى أعلى من مناطق البحر الأخرى. وقد تم تعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة خاصة بموجب المرفقين الأول (النفط) والخامس (القمامة) من اتفاقية ماربول.

2-12-4 يُمكن أيضًا للأطراف المتعاقدة تحديد المناطق البحرية التي تحتاج إلى حماية إضافية من النقل البحري الدولي وتطلب تعيينها كمناطق بحرية شديدة الحساسية. ويتم ذلك عن طريق تطبيق المبادئ التوجيهية المعدلة لتحديد وتعيين المناطق البحرية الشديدة الحساسية[15]. وتشتمل هذه المبادئ التوجيهية على معايير تسمح بتعيين المناطق كمناطق بحرية شديدة الحساسية إذا كانت تفي بعدد من المعايير، بما في ذلك: المعايير الإيكولوجية، مثل النظام الإيكولوجي الفريد أو النادر أو تنوع النظام الإيكولوجي أو التعرض للتدهور بسبب الأحداث الطبيعية أو الأنشطة البشرية؛ والمعايير الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، مثل أهمية المنطقة للاستجمام أو السياحة؛ والمعايير العلمية والتعليمية، مثل الأبحاث البيولوجية أو القيمة التاريخية. وعندما يتم تعيين أي منطقة كمنطقة بحرية شديدة الحساسية، تُتخذ بعض التدابير الوقائية لمراقبة الأنشطة البحرية في تلك المنطقة، مثل تدابير تحديد المسارات، بما في ذلك مخططات تقسيم حركة الملاحة والمناطق التي ينبغي تجنبها؛ والتطبيق الصارم لمتطلبات اتفاقية ماربول بشأن التصريف والمعدات الخاصة بالسفن، مثل ناقلات

[14] التوجيه رقم 2002/59/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 27 حزيران/يونيو 2002 بشأن إنشاء نظام تابع للجماعة الأوروبية لرصد ومعلومات حركة السفن وإلغاء توجيه المجلس رقم 93/75/EEC.
[15] قرار المنظمة البحرية الدولية رقم A.982(24).

النفط؛ وإنشاء خدمة حركة السفن؛ وغيرها من التدابير. وتصبح هذه التدابير الوقائية المرتبطة إلزامية بموجب الاتفاقيات الدولية ذات الصلة (على سبيل المثال سولاس، ماربول، وما إلى ذلك) ولذلك يجب على أنشطة النقل البحري الدولي الامتثال لها.

4-12-3 النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

المتطلبات المتعلقة بالأطراف المتعاقدة، من أجل تحقيق الهدف النوعي المتمثل في تحديد المناطق البحرية الشديدة الحساسية:

أ) التأكيد على المناطق البحرية الواقعة ضمن سيادتها التي تحتاج إلى الحماية التي يوفرها تعيينها كمناطق بحرية شديدة الحساسية، *بأولوية متوسطة*، ودعم مركز REMPEC ومركز RAC/SPA، وإذا تم التأكيد على ذلك، البدء في عملية مطالبة المنظمة البحرية الدولية بتنفيذ هذا التعيين لتلك المناطق

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

ب) الشروع، بناءً على طلب الأطراف المتعاقدة وبالاشتراك مع مركز RAC/SPA، في عملية تحديد تلك المناطق التي، بعد فحصها من قبل منسقي مركز REMPEC، يمكن اقتراح تعيينها كمناطق بحرية شديدة الحساسية مع الأخذ أيضًا بعين الاعتبار، حيثما كان مناسبًا، أوجه التآذر الممكنة مع الإجراءات المتخذة بشأن إنشاء الخطط المكانية البحرية المشار إليها في الهدف النوعي رقم 10.

ج) تقديم المساعدة، بالتعاون مع المنظمة البحرية الدولية، إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، لإجراء الدراسات الضرورية وإعداد التقارير ذات الصلة ورفعها إلى المنظمة البحرية الدولية لتعيين المناطق البحرية الشديدة الحساسية، إن وجدت، بامتثال تام للمبادئ التوجيهية للمنظمة البحرية الدولية المعمول بها[16].

د) بحث إمكانية الحصول على المساعدة للأغراض السابقة في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية.

4-13 الحد من الضوضاء البحرية الناجمة عن السفن

4-13-1 بعد التزام الأطراف المتعاقدة بتطبيق نهج النظام الإيكولوجي تدريجيًا على إدارة الأنشطة البشرية بهدف إحداث تغيير حقيقي في البيئة البحرية والساحلية المتوسطية، كُلِّفت أمانة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بوضع برنامج رصد نهج النظام الإيكولوجي، وبدمج نهج النظام الإيكولوجي في العمل العام لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة واتفاقية برشلونة. وكان الحد من الضوضاء البحرية الناجمة عن الأنشطة البشرية أحد الأهداف الإيكولوجية.

4-13-2 في الوقت نفسه، لقد عبَّرت الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية عن قلقها على مر السنين بأن جزءًا كبيرًا من الضوضاء تحت الماء الناتجة عن النشاط البشري قد تكون مرتبطة بالنقل البحري التجاري. ويعترف المجتمع الدولي بأن الضوضاء الصادرة تحت الماء من السفن التجارية قد يكون لها عواقب سلبية على المدى القصير والطويل على حد سواء على الحياة البحرية، ولا سيمًا الثدييات البحرية. وفي وقتٍ لاحق، قامت لجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية، بهدف توفير توجيهات للحد من الضوضاء تحت الماء الناتجة عن النقل البحري التجاري، بالموافقة على المبادئ التوجيهية للحد من الضوضاء تحت الماء من النقل البحري التجاري لمعالجة الآثار السلبية على الحياة البحرية[17] كما دعت حكومات الدول الأعضاء إلى تطبيق المبادئ التوجيهية اعتبارًا من 7 نيسان/أبريل 2014.

[16] كالمرجع السابق.
[17] التعميم MEPC.1/Circ.833.

3-13-4 تهدف هذه المبادئ التوجيهية غير الإلزامية إلى تقديم المشورة العامة للحد من الضوضاء تحت الماء إلى شركات تصميم وبناء السفن ومشغلي السفن، والتركيز على المصادر الرئيسية للضوضاء تحت الماء المرتبطة برفاصات السفن وشكل أبدان السفن والآلات الموجودة على متنها والجوانب التشغيلية. ولذلك فهي لا تطلب من الحكومات اتخاذ أي إجراء معين بخلاف تقديم المشورة لكل الأطراف المعنية.

4-13-4 النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) زيادة الوعي، *بأولوية متوسطة*، من خلال نشر المشورة الواردة في المبادئ التوجيهية للمنظمة البحرية الدولية للحد من الضوضاء تحت الماء من النقل البحري التجاري لمعالجة الآثار السلبية على الحياة البحرية، وذلك بين شركات تصميم وبناء السفن الوطنية لديها، علاوة على مشغلي السفن التي ترفع أعلامها، وحثهم على تنفيذ استراتيجيات تخفيف الضوضاء على متن سفنهم.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

ب) تقديم المشورة والمساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، من أجل تحقيق الهدف المنصوص عليه في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه.

14-4 وضع إجراءات لتعيين أماكن اللجوء من أجل الحد من مخاطر انتشار التلوث

1-14-4 في عام 2003، قامت الجمعية الثالثة والعشرين، إدراكًا منها لاحتمال أن السفن الموجودة في عرض البحر قد تجد نفسها في حاجة إلى المساعدة المتعلقة بسلامة الأرواح وحماية البيئة البحرية، وإقرارًا بأهمية وضرورة تقديم التوجيهات لربابنة و/أو منقذي السفن المحتاجين إلى المساعدة، باعتماد المبادئ التوجيهية بشأن أماكن لجوء السفن المحتاجة إلى المساعدة[18]. وللقيام بذلك، أقرت جمعية المنظمة البحرية الدولية أيضًا بضرورة تحقيق التوازن بين كل من حق السفينة المحتاجة إلى المساعدة في البحث عن مكانٍ للجوء وحق الدولة الساحلية في حماية شريطها الساحلي، وأن توفير إطار مشترك لمساعدة الدول الساحلية على تحديد أماكن لجوء السفن المحتاجة إلى المساعدة والاستجابة بفعالية لطلبات الدخول إلى أماكن اللجوء هذه من شأنه أن يُحسن بشكل جوهري السلامة البحرية وحماية البيئة البحرية.

2-14-4 يكمن الهدف من المبادئ التوجيهية للمنظمة البحرية الدولية في تزويد ربابنة السفن وملاك السفن والمنقذين وحكومات الدول الأعضاء بإطار عمل يُمكِّنهم من الاستجابة بفعالية وبطريقة تكون فيها، في أي وضع معين، جهود ربان السفينة ومالك السفينة وجهود السلطات الحكومية بمثابة جهود مكملة لذلك. واعتمدت أيضًا جمعية المنظمة البحرية الدولية في عام 2003 قرارًا ثانيًا لإنشاء خدمات المساعدة البحرية[19] لتوفير جهة تنسيق لاستلام التقارير والبلاغات المطلوبة بموجب صكوك المنظمة البحرية الدولية المختلفة. وعلى الصعيد الأوروبي، فإن التوجيه رقم 2009/17/EC المُعدِّل للتوجيه رقم 2002/59/EC، الذي ينص على إنشاء نظام تابع للجماعة الأوروبية لرصد ومعلومات حركة السفن، يُلزم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بوضع خطط لاستيعاب، إذا تطلب الموقف ذلك، السفن المحتاجة إلى المساعدة في موانئها أو في أي مكان آخر مشمول بالحماية في أفضل الأحوال الممكنة، من أجل الحد من عواقب الحوادث البحرية التي تقع في المياه الخاضعة لسيادتها.

3-14-4 بالنظر إلى أن تعيين أماكن اللجوء المرتبط بالخطط الوطنية للتعامل مع السفن المحتاجة إلى المساعدة يعتبر من الأدوات القيّمة جدًا لحماية الشريط الساحلي من الآثار المدمرة التي يمكن أن ينطوي عليها أي حادث نقل بحري يقع بالقرب من الشاطئ على البيئة الساحلية لأي دولة، من الممكن أن يكون مفيدًا للدول الساحلية المتوسطية أن تنظر بعمق أكبر في طرائق لإنشاء أماكن لجوء في منطقة البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك وضع، على سبيل المثال، مبادئ توجيهية بشأن المعدات الإضافية، التي من شأنها أن تكون مطلوبة في أماكن اللجوء لتيسير عمليات نقل البضائع في ظروف آمنة بيئيًا.

4-14-4 لهذه الغاية، أعد مركز REMPEC المبادئ التوجيهية لعملية اتخاذ القرار لمنح الوصول إلى مكان اللجوء للسفن المحتاجة إلى المساعدة، التي اعتُمِدت في عام 2008 في الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف.

---

[18] قرار المنظمة البحرية الدولية رقم A.949 (23).
[19] قرار المنظمة البحرية الدولية رقم A.950 (23).

4-14-5 النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) تحديد، *بأولوية عليا*، على الصعيد الوطني، الإجراءات المناسبة على النحو المبين في المبادئ التوجيهية للمنظمة البحرية الدولية ذات الصلة والمبادئ التوجيهية للاتحاد الأوروبي ذات الصلة التي تكملها المبادئ التوجيهية والمبادئ المرتبطة بها التي أعدها مركز REMPEC، من أجل تيسير عملية اتخاذ القرار عند تعيين مكان اللجوء للسفن المحتاجة إلى المساعدة.

ب) وضع جميع الدول الساحلية المتوسطية لخطط التعامل مع السفن المعرضة للخطر، بما في ذلك المعدات والوسائل المناسبة، على النحو المطلوب، وتحديد طرائق التصدي له وفقًا لطبيعته وللمخاطر التي تم التعرض لها.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

ج) مواصلة تقديم المساعدة إلى البلدان، التي تطلب ذلك، لتحديد الإجراءات ووضع الخطط حسبما هو محدد في الهدفين الفرعيين أ) وب) أعلاه، ولجمع الأموال، *على سبيل المثال*، من برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية.

4-15 دراسة إمكانية تعيين البحر الأبيض المتوسط أو أجزاء منه كأحد مناطق مراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت بموجب المرفق السادس من اتفاقية ماربول وتنفيذ تدابير كفاءة استخدام الطاقة الحالية بشكل فعال

4.15.1 يُنظم المرفق السادس من اتفاقية ماربول، المعتمدة بموجب بروتوكول عام 1997، بصيغته المعدلة في عام 2011[20]، عملية منع تلوث الهواء من السفن بوجه عام، وعلى وجه الخصوص يضع حدودًا أكثر صرامةً لانبعاثات أكاسيد الكبريت وأكاسيد النتروجين والجسيمات من عوادم محركات السفن، ويُدخل فصلاً جديدًا برقم (4) يتناول لوائح كفاءة استخدام السفن للطاقة. وفيما يتعلق بأكاسيد الكبريت، تنص المادة (14) على أنه يجب ألا تتجاوز نسبة الكبريت في زيت الوقت نسبة 3.50% م/م، حتى 1 كانون الثاني/يناير 2020 عندما سيتم خفض ذلك الحد إلى 0.50% م/م حسب نتيجة المراجعة، المقرر الانتهاء منها في 2018، المتعلقة بتوافر زيت الوقود اللازم. ومع ذلك، في مناطق مراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت، حيث هناك حاجة إلى مستوى أعلى من الحماية بسبب، على سبيل المثال، قرب أنشطة النقل البحري الكثيف من المناطق المأهولة بالسكان أو قابلية منطقة بحرية معينة للتحمض، تم تعيين ذلك الحد حاليًا عند 0.10% م/م من 1 كانون الثاني/يناير 2015. وقد تم، حتى الآن، تعيين بحر الشمال وبحر البلطيق ومنطقة أمريكا الشمالية ومنطقة البحر الكاريبي بالولايات المتحدة كمناطق لمراقبة الانبعاثات بموجب المرفق السادس من اتفاقية ماربول. وبالإضافة إلى متطلبات الملحق السادس من اتفاقية ماربول وتعديلاته، نفَّذ الاتحاد الأوروبي حدود الكبريت بموجب التوجيه رقم EC/32/1999 وتعديلاته، والذي وفقًا له سيكون حد الكبريت بنسبة 0.5% خارج مناطق مراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت إلزاميًا في مياه الاتحاد الأوروبي بحلول عام 2020 وبالتالي في جزء من البحر الأبيض المتوسط.

4-15-2 ينطوي تنفيذ الأحكام المذكورة أعلاه على مسؤوليات إضافية، ولكنه ينطوي أيضًا على فوائد صحية للإنسان في البلدان المتوسطية، وبالتالي فإن التصديق على اتفاقية ماربول بوجه عام والمرفق السادس منها على وجه الخصوص ينبغي أن يكون أولوية للأطراف المتعاقدة، كما هو مشار إليه في الهدف النوعي رقم (1). ومع ذلك، بالنظر إلى أنه قد يستغرق الأمر بعض الوقت لجميع الأطراف المتعاقدة لكي تصدِّق على الملحق السادس من اتفاقية ماربول وأن فرض النظام الصارم الجديد وفقًا للملحق السادس داخل مناطق مراقبة الانبعاثات في كامل منطقة البحر الأبيض المتوسط قد لا يكون هدفًا واقعيًا إذا كان يراد له أن يتحقق خلال مدة الاستراتيجية الإقليمية 2016-2021، فمن المستحسن بدلاً من ذلك البدء بدراسة إمكانية تعيين مناطق محددة في البحر الأبيض المتوسط كمناطق لمراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت، بالاستفادة من الدراسة التي سبق إجراؤها في إطار مشروع سيفميد 1 بشأن "تعيين البحر الأبيض المتوسط كأحد مناطق مراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت (SOx ECA) بموجب المبادئ التوجيهية والإجراءات المنصوص عليها في الملحق السادس من اتفاقية ماربول بشأن عملية التصديق على الملحق السادس والتحضيرات المطلوبة لتقديم طلب إلى المنظمة البحرية الدولية لتعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة SOx ECA".

[20] القرار MEPC.203(62).

4-15-3 علاوة على ذلك، اعتُمِدت تدابير لتحسين كفاءة استخدام الطاقة في النقل البحري الدولي من قبل أطراف الملحق السادس من اتفاقية ماربول في الدورة 62 لاجتماعات لجنة حماية البيئة البحرية في تموز/يوليو 2001 ودخلت حيز التنفيذ في 1 كانون الثاني/يناير 2013. وتنطبق هذه اللوائح الخاصة بكفاءة استخدام السفن للطاقة على سفن التجارة الدولية التي تبلغ حمولتها الإجمالية 400 طن وما فوق، وهي تُلزم السفن الجديدة بتطبيق مؤشر كفاءة الطاقة في تصميم السفن؛ وتُلزم كل السفن بتطبيق خطة إدارة كفاءة الطاقة للسفن.

4-15-4 اعتمدت المنظمة البحرية الدولية مبادئ توجيهية تهدف إلى دعم تنفيذ التدابير الإلزامية لزيادة كفاءة استخدام الطاقة والحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري (الدفيئة) من النقل البحري الدولي، مما يمهد الطريق لتنفيذ لوائح مؤشر كفاءة الطاقة في تصميم السفن وخطة إدارة كفاءة الطاقة للسفن بشكل سلس من قبل الإدارات والقطاع الصناعي المعني.

4-15-5 بعد دخول الفصل الرابع الجديد من المرفق السادس من اتفاقية ماربول حيز التنفيذ في 1 كانون الثاني/يناير 2013، نظرت الدورة 66 لاجتماعات لجنة حماية البيئة البحرية (نيسان/أبريل 2014) في المزيد من تدابير كفاءة استخدام السفن للطاقة وناقشت العديد من التقارير المتعلقة بمقترحات لوضع إطار لجمع بيانات استهلاك السفن للوقود والإبلاغ عنها. وفي حين وافقت، من حيث المبدأ، الدورة 67 لاجتماعات لجنة حماية البيئة البحرية (تشرين الأول/أكتوبر 2014) على وضع نظام لجمع بيانات السفن، ينبغي عمل المزيد لوضع صيغة كاملة لنظام جمع بيانات استهلاك الوقود التي يمكن استخدامها بسهولة للتطبيق الطوعي أو الإلزامي للنظام.

4-15-6 من أجل تحقيق الهدف النوعي المتمثل في دراسة قيام المنظمة البحرية الدولية بتعيين البحر الأبيض المتوسط أو أجزاء منه كأحد مناطق مراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت بموجب المرفق السادس من اتفاقية ماربول وتنفيذ تدابير كفاءة استخدام الطاقة الحالية بشكل فعال، فإن النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

الخيارات المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) [إنشاء لجنة تقنية من الخبراء، تسمّيهم الأطراف المتعاقدة، تعمل من خلال المراسلات، كي تقوم بإجراء دراسة جدوى تقنية واقتصادية لدراسة ما إذا كان من المناسب في المرحلة الحالية تفعيل خارطة طريق من أجل إعداد تقرير للعرض على المنظمة البحرية الدولية من أجل تعيين بعض مناطق البحر الأبيض المتوسط كمناطق لمراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت تتطلب حماية بيئية خاصة واستكشاف الخطوات الأخرى الممكن اتخاذها في هذا الصدد.

ب) بمجرد اتخاذ القرار والتصديق على المرفق السادس من اتفاقية ماربول، تقديم اقتراح إلى المنظمة البحرية الدولية لتعيين منطقة أو مناطق البحر الأبيض المتوسط التي تم تحديدها في الفقرة الفرعية أ) أعلاه كأحد مناطق مراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت *بأولوية متوسطة*.

ج) المشاركة في المناقشات ذات الصلة في المنظمة البحرية الدولية بشأن التدابير الإضافية الممكنة في المستقبل لتعزيز كفاءة استخدام الطاقة في النقل البحري الدولي، وعلى وجه الخصوص، وضع نظام لجمع بيانات استهلاك السفن للوقود، *على سبيل المثال* عن طريق إبلاغ الأمانة بوجود نُظم لجمع بيانات استهلاك السفن للوقود والإبلاغ عنها.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

د) القيام، *بأولوية عليا*، بإعداد دراسة تستند إلى مدخلات الأطراف المتعاقدة، تهدف إلى تقييم جدوى البدائل المشار إليها في الفقرة الفرعية أ) أعلاه.

ه) تقديم المساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، إما منفردةً أو مجتمعةً، لإعداد مذكرة إلى المنظمة البحرية الدولية تقترح تعيين منطقة أو مناطق البحر الأبيض المتوسط التي تم تحديدها في الفقرة الفرعية أ) أعلاه كأحد مناطق مراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت.

و) تقديم المعلومات ذات الصلة إلى الأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك، بشأن التدابير الإضافية الممكنة في المستقبل لتعزيز كفاءة استخدام الطاقة في النقل البحري الدولي.

ز) تقييم النُظم الحالية لجمع بيانات استهلاك السفن للوقود والإبلاغ عنها في منطقة البحر الأبيض المتوسط وإجراء دراسات تجريبية عن "جمع البيانات والإبلاغ عنها" طوعيًا.

ح) بحث إمكانية الحصول على المساعدة للأغراض السابقة في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية.

4-16 ضمان توفر القدرة الكافية على سحب السفن في حالات الطوارئ في كل أنحاء البحر الأبيض المتوسط لمساعدة السفن المعرضة للخطر، بما في ذلك الناقلات

4-16-1 إذا تعرضت أي سفينة لصعوبات، أو كان هناك تهديد بأن تصبح خطرًا على السفن الأخرى، فإنه من الأهمية بمكان اتخاذ كل الإجراءات الضرورية بأسرع ما يمكن لإنقاذ الأرواح، ولمنعها من الجنوح أو من أن تشكل خطرًا على غيرها، ولمنع الانسكاب من الحمولة أو خزانات الوقود. وفي هذا الصدد، يمكن استخدام السحب في حالات الطوارئ لإخراج السفينة والحمولة من مكان الخطر إلى مكان آمن، مثل أحد أماكن اللجوء أو المراسي المحمية. وإذا تعطلت أي سفينة تمامًا، أو إذا كانت بعيدة للغاية عن مرسى آمن لدرجة أنه يتعذر عليها الوصول إليه بقوتها الخاصة، فإن الطريقة الوحيدة الأكيدة لمنع جنوحها أو أن تصبح خطرًا على السفن الأخرى هي أن تقوم سفينة سحب بتقديم المساعدة المناسبة.

4-16-2 منحت الاتفاقية الدولية المتعلقة بالتدخل في أعالي البحار عند وقوع حوادث تلويث نفطي لمياه البحر لعام 1969 وبروتوكولها لعام 1973 المعني بالتلوث البحري بمواد غير نفطية، صلاحيات للدول الأطراف "للتدخل" لمنع حوادث التلوث، بما في ذلك فرض مساعدة سحب السفن إذا لزم الأمر. وفيما يتعلق بالمعدات التي ينبغي أن تكون على متن السفن، تطلب المادة 2-1/3-4 من اتفاقية سولاس من جميع السفن أن يكون لديها إجراءات خاصة لسحب السفن في حالات الطوارئ. وينطبق أيضًا القرار المرتبط (63) MSC.35 والتعميم MSC.1/Circ.1255 وغيرهما. وينبغي أن يُنظر أيضًا إلى إجراءات السحب في حالات الطوارئ كجزء من التأهب لحالات الطوارئ المطلوب بمقتضى مدونة الإدارة الدولية لتأمين السلامة (ISM).

4-16-3 على الرغم مما ورد أعلاه، يُعد توفير القدرات الكافية لسحب السفن في حالات الطوارئ لمساعدة السفن المعرضة للخطر في البحر الأبيض المتوسط، خصوصًا عند وجود اتفاقات مشاركة بين الدول الساحلية المجاورة، من الأهمية القصوى بمكان عند محاولة تفادي وقوع خسائر كبيرة في الأرواح و/أو أضرار تلوث خطيرة. وهناك حاليًا على الأقل ثلاث اتفاقات إقليمية بشأن البحث والإنقاذ، واحدة في غرب المتوسط واثنتان في شمال غرب المتوسط، والتي تتضمن مشاركة قدرات سحب السفن. في هذا الصدد، قام مركز REMPEC، استجابةً للتكليف الصادر ضمن الاستراتيجية الإقليمية (2005-2015)، وفي إطار مشروع سيفميد[21]، بوضع ترتيبات السحب في حالات الطوارئ في البحر الأبيض المتوسط، التي تمثل أداةً لا غنى عنها للدول الساحلية للوفاء بالتزاماتها عند التصدي لحالات الخطر.

4-16-4 النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

[21] MED.2005/109-573 بتمويل من المفوضية الأوروبية بموجب عقد بين المنظمة البحرية الدولية والمفوضية الأوروبية.

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) النظر في إبرام اتفاقات مع الدول الساحلية المجاورة، *بأولوية عليا*، إذا لم يتم اتخاذ الإجراءات المناسبة بالفعل، لتمكينها من مشاركة معدات وترتيبات سحب السفن في حالات الطوارئ لمساعدة السفن المعرضة للخطر في البحر الأبيض المتوسط، باتباع ما يكون مناسبًا من المبادئ التوجيهية المتوسطية لسحب السفن في حالات الطوارئ.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

ب) تقديم المساعدة إلى الأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك، في إعداد الاتفاقات المشار إليها في الفقرة الفرعية أ) أعلاه وتنفيذها.

ج) تقييم قدرات الدول الساحلية المتوسطية من حيث معدات سحب السفن في حالات الطوارئ، وتقديم الدعم إلى تلك الأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك.

17-4 تعزيز مستويات معدات التصدي لحوادث الانسكاب المتموضعة مسبقًا تحت المراقبة المباشرة للدول الساحلية المتوسطية

1-17-4 المشكلة التي تواجه العديد من البلدان الأطراف في اتفاقية برشلونة هي من أين تأتي بالموارد المالية اللازمة لتوفير عنصر الدولة المعني بالحد الأدنى العام من معدات مكافحة التلوث. ويمكن إلزام سلطات الموانئ ومرافق مناولة النفط بتوفير المعدات الكافية اللازمة لمواجهة مخاطر الانسكاب المتوقعة المرتبطة بأنشطتها. ومع ذلك، لا تندرج الحوادث التي تقع في المياه المفتوحة ضمن اختصاص سلطات الموانئ ومرافق مناولة النفط. وعلاوة على ذلك، من المرجح أن تتسبب الحوادث التي تتعرض لها ناقلات النفط المحملة في المياه المفتوحة في وقوع حوادث تلوث خطيرة، حتى لو كانت تحدث بمعدل تكرار أقل من الانسكابات الصغيرة التي تحدث في الموانئ والمرافئ.

2-17-4 هناك احتمالات مختلفة لتمويل امتلاك الدولة للمعدات والسفن المتموضعة مسبقًا اللازمة للتصدي للانسكابات النفطية. وهذه تشمل *على سبيل المثال*:

- ميزانية الدولة.
- الشراكات مع المؤسسات الدولية.
- الشراكات مع الدول الأخرى.
- الشراكات مع القطاع الخاص، بما في ذلك على وجه الخوص قطاع صناعة النفط.
- الشراكات مع الشركات المتخصصة في التصدي لحوادث الانكساب.
- الصناديق الوطنية الخاصة التي يتم تمويلها من خلال فرض ضرائب مستهدفة على أنشطة تجارية معينة، و/أو من خلال تراكم الغرامات المفروضة على مخالفي القواعد واللوائح المعمول بها.

3-17-4 يُعد تبادل المعلومات بشأن سُبل تمويل معدات التصدي لحوادث الانسكاب أمرًا مهمًا، وخاصةً للدول الساحلية التي قد تفتقر إلى الأموال الكبيرة اللازمة لشراء معدات كافية من هذا النوع وصيانتها. وبما أن التأهب والتصدي للتلوث البحري ينبغي أن يُمثل مصدر قلق دائم لجميع الدول الساحلية ومع الوضع في الاعتبار الصعوبات التي تواجهها بعض الدول عند محاولة تمويل المعدات الغالية الثمن والقابلة للتلف أحيانًا الخاصة بالتصدي للتلوث بالنفط والمواد الخطرة والضارة، فمن المهم لكل طرف متعاقد بعد اتخاذ القرار، استنادًا إلى أنسب وسيلة تمويل، بامتلاك معدات وسفن التصدي لحوادث الانسكاب اللازمة والخاضعة لمراقبة الدولة، أن يتبادل المعلومات، من خلال مركز REMPEC، مع الدول الساحلية المتوسطية الأخرى التي لم تتمكن من الحصول عليها.

4-17-4 أكدت الدروس المستفادة من حادثة "ديبواتر هورايزن" على أهمية الاحتفاظ، على الصعيد الوطني والإقليمي، بمدونة جرد بالوسائل المتاحة من أجل الإسراع في تحديد المعدات والموارد البشرية التي يمكن إتاحتها إلى أي طرف ثالث في حالات الطوارئ. وفي حين كان من المسلم به أيضًا أن مدونة الجرد الحالية لقدرات التصدي في المنطقة لم تكن مفصلة بدرجة كافية لتوفير معلومات دقيقة فورية، قام الفريق العامل التقني للبحر الأبيض المتوسط (MTWG) بمراجعة مدونة جرد مركز REMPEC في سياق مشروع نظام دعم القرارات المتوسطية للسلامة البحرية (MEDESS-4MS) لتحسين الحصول على المعلومات في أعقاب الحوادث. وعلى الصعيد الأوروبي، رُوجع أيضًا هيكل مدونة الجرد الأوروبية لمعدات التصدي التي تم دمجها في نظام الاتصالات والمعلومات المشترك في حالات الطوارئ (CECIS) وعلى الصعيد الدولي، تقوم المنظمة البحرية الدولية بوضع "المبادئ التوجيهية لعروض المساعدة الدولية"،

التي، *على سبيل المثال*، توفر توصيات بشأن مدونات جرد موارد المعدات. وعلى الرغم من أن الاحتفاظ بمدونات جرد متعددة يمكن أن يكون مرهقًا للأطراف المتعاقدة، لا سيمًا تلك التي ترتبط باتفاقات إقليمية، ينبغي بذل الجهود اللازمة لتيسير مهمتها في تحديث هذه المدونات.

4-17-5 في حين تركَّزت معظم الجهود المبذولة في هذا المجال على معدات التصدي للانسكابات النفطية، لم يُفعل سوى القليل في مجال معدات التصدي للمواد الخطرة والضارة، وهو الأمر الذي لا يزال يُشكِّل تحديًا. ينبغي التأكيد بشكل خاص في الاستراتيجية الإقليمية على تقييم قدرات التصدي لانسكاب المواد الخطرة والضارة بما يتماشى مع جهود الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية في هذا المجال.

4-17-6 النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) مشاركة وتبادل المعلومات المتعلقة بالممارسات الوطنية لتمويل امتلاك معدات التصدي لحوادث الانسكاب، *بأولوية عليا*، بهدف مساعدة الدول الساحلية المتوسطية في تحديد كل الوسائل الممكنة لتمويل امتلاك معدات التصدي لحوادث الانسكاب.

ب) القيام، *بأولوية متوسطة*، بإنشاء مخزونات وطنية من معدات التصدي لانسكابات النفط والمواد الخطرة والضارة المتموضعة مسبقًا الخاضعة لمراقبة الدولة والمملوكة للقطاع الخاص والحفاظ على تحديث مدونة الجرد ذات الصلة على الصعيد الوطني والصعيد الإقليمي من خلال مركز REMPEC.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

ج) تقديم المساعدة إلى الدول، التي تطلب ذلك، في تحديد الحد الأدنى المطلوب من معدات التصدي لحوادث الانسكاب المتموضعة مسبقًا والخاضعة لمراقبة الدولة.

د) تزويد الأطراف المتعاقدة بالمعلومات المتعلقة بالسبل المعمول بها لتمويل امتلاك تلك المعدات ومواصلة تقديم المساعدة في هذا الصدد، حسب الضرورة.

ه) الاحتفاظ بنظام المعلومات الإقليمي وصيانته وتحديث مدونة جرد معدات التصدي لحوادث الانسكاب المتموضعة مسبقًا.

و) وضع تصور لأوجه التآزر الممكنة لربط نظام المعلومات الإقليمي بنظام CECIS لتيسير الحصول على المعلومات في أي وقت ولا سيمًا في حالات الطوارئ، وتيسير تحديث قواعد البيانات هذه من خلال نظام مترابط.

4-18 تشجيع مشاركة المؤسسات العلمية والتقنية الإقليمية في أنشطة البحث والتطوير وتيسير نقل التكنولوجيا

4-18-1 يؤكد بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002 في اتفاقية برشلونة على ضرورة تبادل المعلومات المتعلقة بالبحث والتطوير في التكنولوجيات الجديدة. وتدعو صراحةً اتفاقية OPRC لعام 90 وبروتوكولها OPRC-HNS لعام 2000 أطراف هذه الصكوك القانونية الدولية للمشاركة بفعالية في جهود البحث والتطوير.

4-18-2 لقد لوحظ، بوجه عام، أن الدول الساحلية المتوسطية، عدا بعض الاستثناءات القليلة جدًا، نادرًا ما تعرض نتائج أنشطة البحث والتطوير التي توصلت إليها المتعلقة بالتصدي لحوادث التلوث البحري، بل ونادرًا ما تشارك في المنتديات الدولية ذات الصلة، مثل منتدى المنظمة البحرية الدولية للبحث والتطوير وInterspill والمؤتمر الدولي للانسكاب النفطي، وغيرها.

4-18-3 من ناحية أخرى، من الاتصالات المباشرة مع الأشخاص الذين يحضرون الاجتماعات والدورات التدريبية التي ينظمها مركز REMPEC، يبدو أن المؤسسات العلمية والتقنية والتعليمية فضلاً عن القطاع الصناعي المعني من منطقة البحر الأبيض المتوسط يشتركون في أنشطة البحث والتطوير في مواضيع مختلفة تتعلق بمنع التلوث البحري الناجم عن الحوادث والتأهب والتصدي له. إن تشجيع المؤسسات الوطنية والقطاع الصناعي المعني على المشاركة بفعالية في أنشطة وبرامج البحث والتطوير ضمن اتفاقية OPRC وبروتوكول OPRC-HNS وعرض النتائج في المنتديات الدولية لا ينبغي أن يمثل عبئًا لا مبرر له على الإدارات، في حين أن الدول المعنية ستستفيد بوضوح من نتائج تلك الأنشطة والبرامج.

4-18-4 في إطار أداء التكليف الصادر له ضمن الاستراتيجية الإقليمية (2005-2015) ومن أجل التعريف على نطاق أوسع بنتائج أنشطة البحث والتطوير التي تم إجراؤها في منطقة البحر الأبيض المتوسط، سعى مركز REMPEC إلى تشجيع مشاركة المؤسسات البحثية الإقليمية والقطاع الصناعي المعني في الأحداث ذات الصلة. وقام أيضًا مركز REMPEC، من خلال شبكة منسقيه، بتيسير تبادل هذه النتائج فيما بين الأطراف المتعاقدة. وعلى وجه الخصوص، شارك مركز REMPEC في مشروع MEDESS-4MS، المخصص لتعزيز السلامة البحرية من خلال الحد من المخاطر والآثار المرتبطة بحوادث الانسكاب النفطي. إلى جانب ذلك، وقَّع مركز REMPEC مذكرة تفاهم مع شبكة الأوقيانوغرافيا التشغيلية للبحر الأبيض المتوسط (MOON) بشأن اتفاق التعاون للتصدي لحالات الطوارئ لمنطقة البحر الأبيض المتوسط. وقد شارك المركز أيضًا في العديد من ورش العمل الإقليمية، معطيًا لمحة عامة عن الوضع في البحر الأبيض المتوسط.

4-18-5 النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) مشاركة المؤسسات العلمية والتقنية، فضلاً عن القطاع الصناعي المعني، بشكل فعال في أنشطة وبرامج البحث والتطوير المتعلقة بمنع التلوث البحري الناجم عن الحوادث والتأهب والتصدي له.

ب) عرض المؤسسات الوطنية والقطاع الصناعي المعني لنتائج أنشطتها وبرامجها للبحث والتطوير في المنتديات الدولية.

ج) عرض أنشطة البحث والتطوير الوطنية باستخدام الصفحة التي ينشئوها مركز REMPEC ضمن الموقع الشبكي للملامح القُطرية.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

د) مواصلة تقديم المساعدة إلى المؤسسات الإقليمية والقطاع الصناعي المعني في تحديد مجالات البحث التي تَثْبُت فيها الحاجة إلى تعزيز أحدث تكنولوجيات وتقنيات التأهب لحوادث الانسكاب والتصدي لها.

ه) مواصلة تقديم المساعدة في نشر وتبادل نتائج أنشطة وبرامج البحث والتطوير الوطنية داخل منقطة البحر الأبيض المتوسط وخارجها.

و) تيسير مشاركة المؤسسات البحثية الوطنية والإقليمية والقطاع الصناعي المعني في المنتديات الدولية ذات الصلة بُغية التعريف على نطاق أوسع بنتائج أنشطة البحث والتطوير التي تم إجراؤها في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

ز) التعاون مع الاتفاقات الإقليمية الأخرى، في تنفيذ التكليفات الواردة أعلاه.

4-19 تحسين نوعية عملية اتخاذ القرار وسرعتها وفعاليتها في حالة حوادث التلوث البحري من خلال تطوير واستخدام أدوات الدعم التقني ودعم اتخاذ القرار

4-19-1 إنّ نجاح النتائج أو غير ذلك من التدابير المتخذة من أجل التصدي لحوادث الانسكاب النفطي أو حوادث انسكاب أو انبعاث المواد الخطرة والضارة الأخرى يعتمد إلى حدٍ كبير على نوعية وسرعة عملية اتخاذ القرارات المتصلة بالتصدي لتلك الحوادث. وعلاوة على ذلك، فإن فشل أي دولة ساحلية في اتخاذ إجراءات سريعة وفعالة تجاه الوقوع الوشيك لحادث تلوث بحري خطير في مياهها الإقليمية قد يؤدي، ليس فقط إلى كارثة بيئية وطنية، ولكن أيضًا إلى إحداث دمار على طول شواطئ البلدان المجاورة.

4-19-2 على الرغم من أن هذه القرارات ينبغي اتخاذها من قبل السلطات الوطنية المختصة ومسؤوليها مع مراعاة الظروف الخاصة لكل حالة معينة من حوادث التلوث البحري وكذا عددٍ من العوامل التقنية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، فإن عملية اتخاذ القرار يُمكن تسريعها إلى حدٍ كبير وتبسيطها وجعلها أكثر دقة باستخدام بعض أدوات دعم اتخاذ القرار، مثل على سبيل المثال خرائط الحساسية ونماذج التنبؤ بحوادث الانسكاب وقواعد البيانات. تتوفر مجموعة متنوعة جدًا من هذه الأدوات التي تم تطويرها إما من قبل منظمات تجارية أو مؤسسات علمية؛ ومع ذلك نادرًا ما يتم تطويرها لمنطقة جغرافية بعينها.

4-19-3 في إطار الاستجابة للتكليف الصادر له ضمن الاستراتيجية الإقليمية (2005-2015)، سعى مركز REMPEC إلى التعاون مع المؤسسات العملية في المنطقة ومع برامج ومشاريع محددة مخصصة للأنشطة ذات الصلة.

4-19-4 يوفر مشروع MEDESS-4MS الذي تم تنفيذه بتمويل مشترك من الصندوق الأوروبي للتنمية الإقليمية (ERDF) وبالتعاون مع مركز REMPEC أداةً تُمكّن جميع البلدان المتوسطية من المقارنة بين أنسب نماذج التنبؤ بحوادث الانسكاب النفطي لمنطقة معينة في المنطقة وتقييم التأثير المحتمل للانسكاب النفطي على الأصول الاجتماعية والاقتصادية والبيئية التي تم جمعها في نظام معلومات جغرافي، بما في ذلك *على سبيل المثال* أحدث البيانات المتعلقة بقدرات التصدي الوطنية. بالإضافة إلى ذلك، قامت بعض مراكز الأرصاد الجوية البحرية من ست بلدان متوسطية بتوقيع اتفاق مع مركز REMPEC من خلال الشبكة التشغيلية المتوسطية للنظام العالمي لرصد المحيطات (MONGOOS - سابقًا MOON) لتقديم توقعات حوادث الانسكاب النفطي، عند طلبها، إلى كل البلدان التوسطية.

4-19-5 قام المركز أيضًا بتطوير و/أو تحديث الأدوات التالية في إطار فريق MTWG، الذي ساهم أيضًا مع الخطة الزرقاء ومركز RAC/SPA في جمع البيانات في إطار مشروع MEDESS-4MS المذكور أعلاه، أو من خلال مشاريع أخرى:

- نظام المعلومات الجغرافية (GIS) لحركة الملاحة البحرية في البحر الأبيض المتوسط.
- نظام معلومات الدعم المتكامل للقرارات البحرية لنقل المواد الكيميائية (MIDSIS-TROCS).
- أداة دعم قرارات معالجة النفايات.
- يتم باستمرار تحديث أدوات أخرى تم تنفيذها لفترة طويلة، مثل قاعدة بيانات مركز REMPEC للإنذارات والحوادث.

4-19-6 بخصوص هذا الأخير، اعتمدت قاعدة بيانات مركز REMPEC للإنذارات والحوادث، منذ إنشائها، على مصادر معلومات مختلفة بما في ذلك *على سبيل المثال* المنسقين الوطنيين لمركز REMPEC ومركز المعارف البحرية التابع للمنظمة البحرية الدولية ومركز Cedre ووسائل الإعلام المحلية، وما إلى ذلك. وعلى الرغم من أن مركز REMPEC سعى إلى التحقق من المعلومات المجمعة وتنسيقها، هناك حاجة إلى وضع برنامج لضمان جودة الإبلاغ عن البيانات وجمعها وينبغي أن يتم إنشاؤه بتما يتماشى مع برنامج رصد نهج النظام الإيكولوجي.

4-19-7 النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) تشجيع القيام بتطوير وتحسين أدوات نوعية إقليمية لدعم اتخاذ القرارات من خلال تشجيع المؤسسات والبرامج العلمية الوطنية على المشاركة الفعالة، ومن خلال تزويد مركز REMPEC بمجموعات البيانات ذات الصلة وغيرها من المعلومات التي قد تكون متاحة في البلدان المعنية.

ب) المشاركة الفعالة، من خلال نهج زمام المبادرة القُطرية، في تنفيذ برنامج عمل فريق MTWG على النحو المحدد في اجتماعات منسقي مركز REMPEC.

ج) انضمام معاهد الأرصاد الجوية البحرية الوطنية إلى شبكة MONGOOS والمساهمة في الحفاظ على الأدوات المتوسطية المذكورة أعلاه من خلال التحديث المنتظم للبيانات.

د) المساهمة في وضع برنامج ضمان جودة الإبلاغ عن البيانات وجمعها بما يتماشى مع برنامج رصد نهج النظام الإيكولوجي.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

ه) استمرار المراجعة والتحديث لأدوات دعم اتخاذ القرار الحالية القائمة على تكنولوجيا المعلومات، وتطوير أدوات جديدة قائمة على تكنولوجيا المعلومات لدعم اتخاذ القرار وإتاحتها إلى السلطات الوطنية المختصة لدى الأطراف المتعاقدة، مع مراعاة المبادرات الوطنية أو الإقليمية في هذا المجال.

و) تيسير عملية تنسيق وتنفيذ برنامج عمل الفريق العامل التقني للبحر الأبيض المتوسط.

ز) دراسة التفاعل المحتمل ورسملة أدوات دعم اتخاذ القرار المتاحة على المستويين المتوسطي والأوروبي، بما في ذلك تلك التي تم تطويرها في إطار اتفاقات إقليمية أخرى أو في إطار مبادرات إقليمية أخرى، في نطاق تنفيذ التكليفات الواردة أعلاه.

ح) تقديم الدعم لوضع برنامج لضمان جودة الإبلاغ عن البيانات وجمعها بما يتماشى مع برنامج رصد نهج النظام الإيكولوجي.

ط) دمج أي تطورات في أدوات دعم اتخاذ القرار ضمن الأهداف النوعية 20 و21 و22.

20-4 الرفع قدر الإمكان من مستوى المعرفة في مجال التأهب للتلوث البحري بالنفط والمواد الضارة الأخرى الناجم عن الحوادث والتصدي له

1-20-4 يُعد وجود مجموعة رئيسية من الخبراء في كل بلد مختصين في التأهب لحوادث انسكاب النفط والمواد الخطرة والضارة والتصدي لها، إضافةً إلى وجود تنظيم وطني وخطط طوارئ واستراتيجية تصدي ومعدات تصدي، أحد المتطلبات الأساسية اللازمة للبداية الصحيحة لعمليات التصدي وتنفيذها وإنجازها بنجاح في حالات التلوث البحري الطارئة.

2-20-4 يُمكن القول بأنه يمكن تحقيق الاستدامة الضرورية في مجال التدريب على المستوى الوطني من خلال تكوين مجموعة صغيرة من المدرّبين المؤهلين في كل بلد يُمكن أن يتولَّوا بدورهم مواصلة توفير التدريب اللازم لزملائهم المواطنين. ويتعلق الأمر على وجه التحديد بتدريب موظفي التصدي للانسكابات المواطنين في مستوى المشغلين والمتصدِّين المباشرين (المستوى الأوّل) وفي مستوى المراقبين والقادة الميدانيين (المستوى الثاني). ومن ناحية أخرى، من المتفق عليه أن المستوى الثالث من التدريب (كبار المسؤولين والمديرين الحكوميين) يجب أن يبقى على المستوى الإقليمي وينبغي أن يتواصل تقديمه وتنسيقه من قبل مركز REMPEC. وبالمثل، فإن التدريب المتخصص في مجالات نوعية من مجالات التأهب للتلوث البحري والتصدي له يجب أن يبقى أيضًا من مسؤولية المركز. وبالتالي، ينبغي أن يكون الهدف الطويل الأجل لهذا الهدف النوعي هو أن يحقق كل طرف متعاقد الاكتفاء الذاتي في مجال التدريب على التصدي للانسكابات على المستوى العام وضمان التدريب المستمر للمتصدين للانسكابات من المواطنين.

3-20-4 منذ بداية برنامج التدريب التابع لمركز REMPEC في أوائل ثمانينات القرن العشرين، تم تدريب أكثر من 3.500 شخص من خلال الأنشطة التدريبية في مستويات مختلفة التي تم تضمينها في البرنامج. وعلى الرغم من هذا الإنجاز الرائع، فإن عددًا كبيرًا من الأشخاص الذين تم تدريبيهم لم يعُدوا تحت تصرف إداراتهم الوطنية بسبب التغيرات الوظيفية والتقاعد أو لأسباب أخرى، وقد أكد منسقي مركز REMPEC في مناسبات عديدة على الحاجة إلى مزيدٍ من التدريب.

4-20-4 في إطار استجابته للتكليف الصادر له ضمن الاستراتيجية الإقليمية (2005-2015)، نظَّم مركز REMPEC دورات تدريبية بانتظام تتناول مواضيع مختلفة وتستهدف أكبر مجموعة من المشاركين إلى أقصى حدٍ ممكن. وقد نظم المركز أيضًا اجتماعات للمعلومات وأخرى لعملية اتخاذ القرار، ولا سيمًا فيما يتعلق بما يلي:

- مشروع التأهب لتنظيف الخط الساحلي الملوث بالنفط والتدخلات في الحياة البرية الملوثة بالنفط (POSOW)، بما في ذلك دورة تدريب المدرّبين وإعداد المواد التعليمية ذات الصلة.
- دورات تدريبية إقليمية على قضايا متخصصة مثل ورش عمل القدرات والتنسيق الإقليمي للتصدي لانسكابات النفط الكبيرة في البحر الأبيض المتوسط (MEDEXPOL).
- التدريب على قضايا نوعية مثل استخدام المشتِّتات ومعالجة النفايات وتقييم الخط الساحلي الملوَّث بالنفط والتصدي لتلوث الحياة البرية بالنفط ووضع نماذج التنبؤ بحوادث الانسكاب النفطي وتقييم المخاطر، وما إلى ذلك.

5-20-4 لذلك، ينبغي على المركز تركيز جهوده التدريبية على تدريب المدرّبين وتوفير التدريب المتخصص على قضايا نوعية، على المستوى الإقليمي.

6-20-4 تُعد التمارين المنتظمة على التواصل وتمارين المحاكاة والواسعة النطاق أمرًا حيويًا، ليس فقط لتقييم المعارف المكتسبة خلال الدورات التدريبية ولاختبار قدرات التصدي المحلية والوطنية والإقليمية، ولكن أيضًا لتعزيز التعاون فيما بين السلطات المختصة الوطنية ومركز REMPEC وآليات التصدي الأوروبية (أي الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية وآلية الحماية المدنية في الاتحاد الأوروبي)، والقطاعات الخاصة.

7-20-4 النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) القيام، *بأولوية عليا*، إذا لم يكن قد تم بالفعل اتخاذ الإجراءات المناسبة، بوضع برامج تدريب وطنية للتصدي للحوادث ذات الصلة بالنفط والمواد الخطرة والضارة الأخرى، بناءً *على سبيل المثال* على نموذج المنظمة البحرية الدولية للدورات التدريبية للمستويين الأول والثاني، ولتدريب موظفي التشغيل والإشراف على المستوى الوطني على التوالي، بغية ضمان التدريب المستمر لهؤلاء الموظفين

ب) نشر المعارف المكتسبة من خلال دورات تدريب المدرّبين وتكرار الدورات التدريبية على المستوى المحلي والوطني.

ج) تنفيذ تمارين منتظمة لاختبار قدرات التصدي الوطنية بالتعاون مع جميع أصحاب المصالح المعنيين وإلى أقصى حد ممكن إشراك الدول الساحلية المجاورة لتعزيز التعاون الثنائي ودون الإقليمي.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

د) تقديم المساعدة إلى الأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك، في وضع برامجها التدريبية الوطنية وتنفيذها.

ه) استمرار تقديم دورات "تدريب المدرّبين"، بناءً، على وجه الخصوص، على الأعمال التي تم إنجازها في إطار مشاريع POSOW.

و) تحديد الدورات التدريبية الإقليمية على قضايا نوعية متخصصة، بصورة منتظمة في اجتماعات منسقي مركز REMPEC.

ز) الأخذ بعين الاعتبار الدورات التدريبية النموذجية ذات الصلة التي تم تحديثها من قبل لجنة المنظمة البحرية الدولية الفرعية المعنية بمنع التلوث والتصدي له؛ والاتفاقات الإقليمية الأخرى، والوكالة الأوروبية للسلامة البحرية ضمن خطط العمل ذات الصلة الخاصة بها، وذلك عند وضع برامج التدريب الوطنية ودعم تنفيذها.

ح) تشجيع تنظيم تمارين منتظمة لاختبار قدرات التصدي الوطنية ودون الإقليمية بالتعاون مع جميع أصحاب المصالح المعنيين.

ط) البحث في إمكانية الحصول على المساعدة لتحقيق الأهداف الواردة أعلاه في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية وحشد الموارد والوسائل الخارجية *على سبيل المثال* من الجهات المانحة الخارجية والقطاع الخاص وآلية الحماية المدنية في الاتحاد الأوروبي.

4-21 مراجعة التوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية الحالية ووضع أخرى جديدة تهدف إلى تيسير التعاون الدولي والمساعدة المتبادلة في إطار بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002

4-21-1 لقد اعتمدت منذ عام 1987 العديد من الاجتماعات العادية للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة سلسلةً من التوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالتأهب للتلوث البحري الناجم عن الحوادث والتصدي له والمساعدة المتبادلة، فضلاً عن منع التلوث من السفن. وكان الهدف من كل هذه الوثائق هو تيسير تنفيذ بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002.

4-21-2 لقد حدثت عدة تطورات على كلا الصعيدين الإقليمي والعالمي تستلزم مراجعة تلك التوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية التي اعتمدت في الماضي من قبل الأطراف المتعاقدة، أو تحديثها أو تعديلها، حسبما يكون مناسبًا. ومن بين هذه التطورات اعتماد صكوك قانونية إقليمية وعالمية جديدة وتطور التكنولوجيا وفهم أفضل للقضايا المتعلقة بالتلوث بالنفط والمواد الخطرة والضارة الأخرى الناجم عن الحوادث، وأخيرًا وليس آخرًا الخبرات المكتسبة خلال حوادث التلوث الكبيرة والمبادرات التي نشأت عنها. وينبغي أن تخضع تلك التوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية لمراجعة مستمرة من أجل الحفاظ على حداثتها وملاءمتها للغرض.

4-21-3 بالإضافة إلى الحفاظ على تحديث المواد المذكورة أعلاه، فإن تيسير الحركة عبر الحدود لموظفي ومعدات التصدي في حالات الطوارئ هو ما قد يُميّز الفرق بين النجاح والفشل في التصدي للآثار الكارثية غالبًا لحوادث التلوث الخطيرة والتخفيف منها. ولذلك، ينبغي على الأطراف المتعاقدة أن تتعهد بتبسيط الإجراءات الوطنية لدى كل طرف منها للدخول إلى أراضيه والحركة داخلها والخروج منها للموظفين المختصين والمعدات التي قد تكون مطلوبة في حالات الطوارئ.

4-21-4 وفقًا للتكاليف الصادر ضمن الاستراتيجية الإقليمية (2005-2015)، سعى مركز REMPEC لأن يُدرج في موقعه الشبكي للملامح القُطرية ترتيبات الحركة عبر الحدود الحالية التي قدمت بعض الدول معلوماتٍ بشأنها. ولا تزال المعلومات شحيحة، ولذلك ينبغي على الأطراف المتعاقدة، بشكل عاجل، تزويد المركز بالمعلومات المطلوبة. وقد راجع مركز REMPEC أيضًا المبادئ التوجيهية ذات الصلة وأصدر أخرى جديدة، والتي تم اعتمادها، ويعمل باستمرار على تطوير وإتاحة المعلومات إلى أقصى حدٍ ممكن.

4-21-5 مع ذلك، ينبغي مراجعة المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية المتوسطية بما يتماشى مع آخر التطورات الدولية والأوروبية (أي المبادئ التوجيهية لعروض المساعدة الدولية (المنظمة البحرية الدولية) ودعم الدولة المضيفة ضمن آلية الحماية المدنية في الاتحاد الأوروبي). وفي سياق مراجعة المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية المتوسطية، ينبغي وضع إجراءات وشروط وأوجه تآزر واضحة والاتفاق عليها لضمان التنسيق الفعال بين آلية التصدي والمساعدة المتوسطية (أي وحدة المساعدة المتوسطية (MAU) ومركز Centre de documentation, de recherche et d'expérimentations sur les pollutions accidentelles des eaux (Cedre) ومعهد Istituto Superiore per la Protezione e la Ricerca Ambientale (ISPRA) واتحاد Federazione Nazionale dell'Industria Chimica (Federchimica) والإنذار البحري وشبكة MONGOOS والمساعدة الإقليمية والمنظمة البحرية الدولية، وما إلى ذلك) وبين آلية التصدي والمساعدة الأوروبية (أي مركز تنسيق التصدي لحالات الطوارئ (ERCC) وخدمات التصدي للتلوث التابعة للوكالة الأوروبية للسلامة البحرية ونظام CECIS).

4-21-6 بغية تحقيق الهدف النوعي المتمثل في مراجعة التوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية الإقليمية الحالية ووضع أخرى جديدة تهدف إلى تيسير التعاون الدولي والمساعدة المتبادلة في إطار بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002، فإن النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) القيام، *بأولوية عليا* إذا لم يكن قد تم بالفعل اتخاذ الإجراءات المناسبة، بمراجعة التوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية الحالية المتعلقة بالتأهب للتلوث البحري الناجم عن الحوادث والتصدي له والمساعدة المتبادلة، فضلاً عن منع التلوث من السفن، المعتمدة منذ عام 1987، مع الاهتمام على وجه الخصوص بتلك التي تهدف إلى إزالة العقبات المحتملة التي قد تعوق المساعدة المتبادلة.

ب) القيام، *بأولوية عليا* إذا لم يكن قد تم بالفعل اتخاذ الإجراءات المناسبة، بتحديد كل التوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية التي يتعين مراجعتها وتحديثها و/أو تعديلها.

ج) القيام *بأولوية عليا* إذا لم يكن قد تم بالفعل اتخاذ الإجراءات المناسبة، ببيان التوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية الإضافية التي ينبغي اعتمادها على المستوى الإقليمي بُغية تيسير تنفيذ بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002 في مجال التعاون الدولي والمساعدة المتبادلة.

د) زيادة تيسير المساعدة المتبادلة عن طريق القيام *بأولوية عليا* إذا لم يكن قد تم بالفعل اتخاذ الإجراءات المناسبة، بتبسيط الإجراءات الوطنية لدى كل طرف للدخول إلى أراضيه والحركة داخلها والخروج منها للموظفين المختصين والمعدات التي قد تكون مطلوبة في حالات الطوارئ، وإبلاغ مركز REMPEC وفقًا لذلك.

ه) النظر في استخدام نظام CECIS المعني بالتلوث البحري من أجل تعزيز تنسيق طلبات وعروض المساعدة الدولية.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

و) القيام، بمجرد توفر المعلومات الضرورية، بإعداد مدونة جرد بالإجراءات الوطنية المعمول بها لدى كل طرف التي تحكم الدخول إلى أراضيه والحركة داخلها والخروج منها للموظفين المختصين والمعدات التي قد يتم تقديمها كمساعدة متبادلة في حالات الطوارئ، ووضع توصيات لتحسين تلك الإجراءات الوطنية التي قد تعرقل بشكل خطير تقديم مثل هذه المساعدة.

ز) القيام، *بأولوية عليا*، بالتعاون مع منسقي مركز REMPEC الوطنيين بوضع النصوص المُرَاجَعة والمُحدَّثة و/أو المُعدَّلة للتوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية الإقليمية ذات الصلة المقترح اعتمادها في اجتماعات الأطراف المتعاقدة.

ح) القيام، كلما اقتضى الأمر وبالتعاون مع منسقي مركز REMPEC الوطنيين، بوضع توصيات ومبادئ أساسية ومبادئ توجيهية جديدة، حسب الضرورة، واقتراح اعتمادها في اجتماعات الأطراف المتعاقدة.

ط) التعاون، في إطار تنفيذ التكليفات الواردة أعلاه، مع المنظمة البحرية الدولية والاتفاقات الإقليمية الأخرى والوكالة الأوروبية للسلامة البحرية ضمن خطط العمل ذات الصلة الخاصة بها وآلية الحماية المدنية في الاتحاد الأوروبي، مع الأخذ بعين الاعتبار أي تطورات جديدة في مجال التعاون الدولي والمساعدة المتبادلة على النحو المشار إليه في الفقرة قبل الأخيرة من مقدمة الهدف النوعي الحالي.

ي) البحث في إمكانية الحصول على المساعدة لتحقيق الأهداف الواردة أعلاه في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية وحشد الموارد والوسائل الخارجية *على سبيل المثال* من الجهات المانحة الخارجية والقطاع الخاص وآلية الحماية المدنية في الاتحاد الأوروبي.

4-22 تعزيز قدرات الدول الساحلية منفردةً على التصدي بكفاءة لحوادث التلوث البحري من خلال إبرام اتفاقات تنفيذية ووضع خطط طوارئ دون إقليمية

4-22-1 يُقر بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002 لاتفاقية برشلونة، علاوة على اتفاقية OPRC لعام 90 وبروتوكولها OPRC-HNS لعام 2000، بأهمية الاتفاقات دون الإقليمية والثنائية والمتعددة الأطراف للتعاون في التأهب للتلوث البحري الناجم عن الحوادث والتصدي له، كأدوات هامة لتعزيز القدرات الوطنية للدول المشاركة في هذه الاتفاقات.

4-22-2 في منطقة البحر الأبيض المتوسط، تُمثل خطط الطوارئ شبه الإقليمية واتفاقات تنفيذها آلياتٍ للمساعدة المتبادلة، استنادًا إلى الإطار الذي يوفره بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002. وتُمكِّن هذه الآليات، التي تُيسِّر تنفيذ البروتوكول، السلطات الوطنية المختصة لدى الأطراف المتعاقدة من التعاون بشكل وثيق من خلال تنسيق القدرات الوطنية لكل منها وتحقيق التكامل فيما بينها، بُغية التصدي بفعالية للحوادث التي تفوق قدراتها منفردةً.

4-22-3 من أجل تهيئة الظروف الضرورية الموصلة إلى إبرام اتفاقات دون إقليمية، من الضروري أن تكون هناك خطة طوارئ وطنية و/أو نظام للتأهب والتصدي قيد التنفيذ لدى الدول منفردةً كمتطلبات أساسية للوقاية من الآثار الكارثية المحتملة لحوادث التلوث الخطيرة. ولهذا يتحتم على جميع الأطراف المتعاقدة أن تكون مثل هذه الخطط والنظم لديها قيد التنفيذ. وفي هذا الصدد، ساعد مركز REMPEC، في إطار أدائه للتكليف الصادر له ضمن الاستراتيجية الإقليمية (2005-2015)، عددًا من البلدان في وضع خطط الطوارئ الوطنية لديها وعرض تقديم الدعم إلى البلدان الثلاثة المتبقية دون أي خطة طوارئ وطنية تنفيذية.

4-22-4 على الصعيد دون الإقليمي، ساعد مركز REMPEC بشكل مستمر وفعال الأطراف المتعاقدة في وضع خطط طوارئ واتفاقات دون إقليمية وتنفيذها مثل تلك الخاصة بدول جنوب شرق المتوسط (قبرص ومصر وإسرائيل) وجنوب غرب المتوسط (الجزائر والمغرب وتونس) والبحر الأدرياتي (كرواتيا وإيطاليا وسلوفينيا) كما شارك في بعض الأنشطة في إطار اتفاق RAMOGEPOL (فرنسا وموناكو وإيطاليا) وخطة "ليون" (فرنسا وإسبانيا). وتحتوي خطط الطوارئ والاتفاقات دون الإقليمية الحالية على أحكام للتعاون في منع الحوادث البحرية، التي يتوقع أن تعزز من الحد من مخاطر التلوث البحري الناجم عن الحوادث، والتي قد يتم تضمينها أيضًا في الاتفاقات دون الإقليمية المستقبلية. وساعد المركز أيضًا في تنفيذ مشروع POSOW، الذي تشارك فيه كرواتيا وقبرص وفرنسا واليونان وإيطاليا ومالطة وسلوفينيا وإسبانيا ويهدف إلى إنشاء تآذر تعاوني إقليمي من خلال تحسين معارف المشغلين والمهنيين والمتطوعين وتعزيز قدراتهم في مجال التلوث البحري وهو يشارك أيضًا في المرحلة الثانية من المشروع الذي تم توسيعه ليشمل الجزائر ومصر ولبنان وليبيا والمغرب وتونس وتركيا.

4-22-5 بعد أن تنشئ كل الدول الساحلية المتوسطية المتبقية نُظمها الوطنية للتأهب والتصدي، بما في ذلك اعتماد خطط طوارئ وطنية، سيكون الطريق ممهدًا لإبرام ترتيبات دون إقليمية بين جميع البلدان في المنطقة. ومن المتوقع أن تُسهم المشاركة الفعالة لكل بلد في واحد أو أكثر من مثل هذه الاتفاقات الثنائية أو المتعددة الأطراف في إحداث طفرة كبيرة في مستوى التأهب لحوادث التلوث البحري الكبيرة في المنطقة والتصدي لها. ومع ذلك، قد تكون هناك حاجة إلى إجراء تقييم لتقييم الثغرات بين الخطط التي سترتبط في نهاية المطاف بغيرها من خلال الاتفاقات الثنائية و/أو دون الإقليمية.

6-22-4 في حين تم وضع معظم خطط الطوارئ الوطنية بالنظر إلى حوادث الانسكاب النفطي من السفن، قد يقتضي الأمر تحديثها لدمج التصدي لانسكابات المواد الخطرة والضارة فيها. وعلاوة على ذلك، مع التطوير المستمر في مجال استكشاف واستغلال الرصيف القاري وقاع البحر وتربته التحتية، ووفقًا للمادة 16 من البروتوكول البحري الذي يُطبّق، *بعد إجراء التعديلات اللازمة*، أحكام بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002، ينبغي مراجعة خطط الطوارئ الوطنية للدول الساحلية المتوسطية المشاركة في أعمال استكشاف واستغلال النفط والغاز لدمج الأنشطة البحرية فيها.

7-22-4 النتائج المتوقعة في إطار هذا الهدف النوعي هي كما يلي:

النتائج المتعلقة بالأطراف المتعاقدة

أ) القيام، *بأولوية عليا* إذا لم يكن قد تم بالفعل اتخاذ الإجراءات المناسبة، بتقييم خطط الطوارئ الوطنية أو وضعها أو مراجعتها واعتمادها وإنشاء نُظم وطنية للتأهب لحوادث انسكاب النفط والمواد الخطرة والضارة من السفن والموانئ البحرية ومرافق مناولة النفط والتصدي لها، بغية تهيئة الظروف الضرورية لإبرام اتفاقات دون إقليمية.

ب) التفاوض بشأن اتفاقات دون إقليمية تغطي منطقة البحر الأبيض المتوسط بأكملها، وإبرامها وتنفيذها بما في ذلك خطط الطوارئ دون الإقليمية ذات الصلة.

المخرجات المتعلقة بالأمانة، حسب توافر الموارد

ج) مواصلة تقديم المساعدة إلى الأطراف المتعاقدة التي لم تعتمد بعدُ خططَ الطوارئ الوطنية الخاصة بها أو التي تحتاج إلى مراجعة خطط الطوارئ الوطنية الخاصة بها بهدف دمج المواد الخطرة والضارة و/أو العناصر البحرية فيها، في إطار وضع نظم التأهب والتصدي الوطنية أو تحديثها وتنفيذها.

د) تقييم خطط الطوارئ الوطنية ونُظم التصدي الوطنية، التي تم تيسيرها من خلال التقييم الذاتي ومراجعات النظراء لكي تتناسب قدرات التصدي الوطنية مع مخاطر انسكابات النفط والمواد الخطرة والضارة من السفن والموانئ البحرية ومرافق مناولة النفط وتقييم الثغرات بين الخطط الوطنية من أجل تحديد الإجراءات المناسبة لضمان توافق الترتيبات التنفيذية في ضوء إبرام اتفاقات ثنائية و/أو دون إقليمية.

ه) مواصلة تقديم المساعدة إلى الأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك، في وضع خطط الطوارئ دون الإقليمية أو مراجعتها وفي صياغة اتفاقات بشأن تنفيذها.

و) الاستفادة من المشورة والمواد التي قد تتيحها الاتفاقات الإقليمية الأخرى في تنفيذ التكليفات الواردة أعلاه.

ز) البحث في إمكانية الحصول على المساعدة لتحقيق الأهداف الواردة أعلاه في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية وحشد الموارد والوسائل الخارجية *على سبيل المثال* من الجهات المانحة الخارجية والقطاع الخاص وآلية الحماية المدنية في الاتحاد الأوروبي.

الملحق الأول

الأهداف التنفيذية

ملاحظة: تُشير "**الأولوية العليا**" إلى أنه ينبغي إنجاز المهمة المعنية بنهاية عام 2018، بينما تشير "**الأولوية المتوسطة**" إلى أنه ينبغي الانتهاء من المهمة في أقرب ممكن، ولكن في موعد لا يتجاوز نهاية 2020.

أ) أهداف الأطراف المتعاقدة

	الهدف النوعي		الهدف (معايير النجاح)	الأولوية
1	التصديق على الاتفاقيات البحرية الدولية ذات الصلة في مجال حماية البيئة البحرية (انظر **الملحق الثاني**).	أ)	اتخاذ جميع الأطراف المتعاقدة للإجراءات الضرورية للتصديق على اتفاقية ماربول ومرفقاتها الستة وتنفيذها، وضمان ترجمتها في القانون الوطني، مع التركيز بشكل خاص على المرفق الخامس المعدّل (لوائح منع التلوث الناجم عن القمامة من السفن) والمرفق السادس (لوائح منع تلوث الهواء من السفن) بالصيغة المعدلة، والتعاون من خلال مركز REMPEC لضمان الامتثال الكامل لأحكامها.	عُليا
		ب)	اتخاذ جميع الأطراف المتعاقدة للإجراءات الضرورية للتصديق على الاتفاقيات الدولية الأخرى ذات الصلة التابعة للمنظمة البحرية الدولية وتنفيذها، وضمان ترجمتها في القانون الوطني في نفس الوقت والامتثال الكامل لأحكامها.	عُليا
2	مراقبة ومعالجة الحشف الحيوي على السفن للحد من انتقال الأنواع المائية الغازِيَة.	أ)	تطبيق جميع الأطراف المتعاقدة للمبادئ التوجيهية لمراقبة ومعالجة الحشف الحيوي على السفن للحد من انتقال الأنواع المائية الغازية لعام 2011، وإبلاغ المنظمة البحرية الدولية وفقًا لذلك.	متوسطة
		ب)	تعميم جميع الأطراف المتعاقدة للمبادئ التوجيهية على قطاع صناعة النقل البحري والأطراف المعنية الأخرى.	متواصلة
3	ضمان فعالية الإدارات البحرية.	أ)	وضع جميع الأطراف المتعاقدة لخطة عمل وطنية تمكنها من التنفيذ الكامل للاستراتيجية الوطنية بطريقة شاملة وفي الوقت المناسب.	عُليا
		ب)	تحسين جميع الدول الساحلية المتوسطية لأداء إداراتها البحرية، على أساس خطة العمل الوطنية، وفقًا لتوصيات المنظمة البحرية الدولية ومبادئها التوجيهية المعمول بها.	عُليا
		ج)	قيام جميع الدول الساحلية المتوسطية بالإعداد لتنفيذ مخطط مراجعة الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية باستخدام المدونة الثالثة كمعيار للمراجعة واتباع إطار المخطط وإجراءاته.	عُليا
4	تعزيز مذكرة التفاهم بشأن المراقبة من قبل دولة الميناء في منطقة البحر الأبيض المتوسط (مذكرة التفاهم المتوسطية).	أ)	دعم جميع الأطراف المتعاقدة لتنفيذ تكليفها الصادر إلى مركز REMPEC الذي بموجبه ينبغي على المركز، إذا ومتى أمكن ذلك، تقديم المساعدة إلى مذكرة التفاهم المتوسطية بشأن المراقبة من قبل دولة الميناء من أجل تعزيز فعاليتها، وإذا طلبت ذلك، تيسير التعاون بين مذكرة تفاهم باريس ومذكرة التفاهم المتوسطية.	متواصلة
		ب)	إتاحة جميع الأطراف المتعاقدة للموارد والوسائل الضرورية للتنفيذ الفعال لمذكرة التفاهم المتوسطية.	عُليا

	الهدف النوعي		الهدف (معايير النجاح)	الأولوية
5	توفير مرافق الاستلام في الموانئ.	أ)	توفير جميع الأطراف المتعاقدة لمرافق استلام كافية في موانئها ودراسة الإجراءات المتعلقة بتكلفة استخدام تلك المرافق، مما يتيح استخدامها بمجرد توفرها برسوم ينبغي أن تكون معقولة وينبغي ألا تكون عاملاً مثبطًا لاستخدامها.	عُليا
		ب)	القمامة:	عُليا
		ج)	النفايات الزيتية:	عُليا
		د)	المواد السائلة الضارة:	عُليا
		ه)	مياه الصرف الصحي:	عُليا
		و)	للمواد المستنفدة للأوزون ومخلفات تنظيف غاز العادم:	متوسطة
		ز)	لمياه الصابورة والرواسب:	عُليا

6	تسليم النفايات الناتجة عن السفن.	أ) قيام جميع الأطراف المتعاقدة بإنشاء نظام لإبلاغ ميناء رسو السفينة التالي بحالة احتفاظ السفينة على متنها بالمياه الآسنة والنفايات الزيتية ومخلفات المواد الخطرة والضارة والصرف الصحي والقمامة والمواد المستنفدة للأوزون ومخلفات تنظيف غاز العادم.	عُليا
		ب) تنفيذ كل الدول الساحلية المتوسطية للوائح الوطنية التي تُمكِّن السلطات البحرية، إذا رأت ضرورة لذلك، من إلزام ربابنة السفن بتصريف النفايات في مرافق الاستلام المخصصة لذلك في الميناء قبل الإبحار منه.	عُليا
7	تحسين متابعة حوادث التلوث علاوة على رصد ومراقبة عمليات التصريف غير المشروعة.	أ) إنشاء جميع الأطراف المتعاقدة لنظم وإجراءات للرصد والمراقبة الوطنية ودون الإقليمية بما في ذلك، حيثما أمكن، المراقبة الجوية المنتظمة الفردية أو المنسقة في المياه الخاضعة لسيادة الأطراف المتعاقدة، إذا وافقت الأطراف على ذلك، ورفع تقارير بالنتائج إلى الاجتماعات المنتظمة لمنسقي مركز REMPEC.	عُليا
		ب) إنشاء جميع الأطراف المتعاقدة لنظم دون إقليمية، بما في ذلك إجراءات التحليق فوق المياه الخاضعة لسيادة دولة مجاورة إذا وافقت الأطراف المجاورةعلى ذلك، لمراقبة المناطق الحساسة و/أو الشديدة الخطورة بيئيًا.	عُليا
8	تحسين مستوى إنفاذ الأحكام والملاحقة القضائية لمرتكبي جرائم التصريف.	أ) ضمان جميع الدول الساحلية المتوسطية لوجود إطار قانوني وطني (لوائح) كأساس للملاحقة القضائية لمرتكبي جرائم التصريف بسبب حالات الانتهاك لاتفاقية ماربول أو أي إطار قانوني وطني موضوع لتنفيذها.	عُليا
		ب) مشاركة جميع الأطراف المتعاقدة بفعالية في شبكة MENELAS، وفقًا لاختصاصاتها.	عُليا

الهدف النوعي	الهدف (معايير النجاح)	الأولوية
9 الحد من التلوث الناتج عن أنشطة المراكب الترفيهية.	أ) تنفيذ جميع الأطراف المتعاقدة للمبادئ التوجيهية المتعلقة بأنشطة المراكب الترفيهية وحماية البيئة البحرية في البحر الأبيض المتوسط، بالتزامن مع تنفيذ الأحكام ذات الصلة من اتفاقية ماربول والخطة الإقليمية لمعالجة النفايات البحرية. ب) قيام جميع الأطراف المتعاقدة بإبلاغ الأمانة بالتدابير التي اتخذتها لتنفيذ المبادئ التوجيهية المذكورة.	عُليا حسب المناسب
10 الحد من مخاطر تصادم السفن من خلال إنشاء نظم تحديد مسارات السفن.	أ) اقتراح جميع الأطراف المتعاقدة لنظم إضافية مناسبة لتحديد مسارات السفن في البحر الأبيض المتوسط وعرضها على المنظمة البحرية الدولية، حسب الضرورة، لبحث إمكانية اعتمادها وفقًا للقانون الدولي. ج) دراسة جميع الأطراف المتعاقدة لإنشاء خطط مكانية بحرية ضمن نطاق سيادتها، متى وحيثما أمكن ذلك، ودون المساس بحق السيادة للدول، بما يضمن اتساق خططها المكانية البحرية وتناسقها في جميع أنحاء منطقة البحر الأبيض المتوسط.	حسب الضرورة حيثما ومتى أمكن
11 تحسين مراقبة حركة الملاحة البحرية.	أ) تحديد جميع الأطراف المتعاقدة لمناطق البحر الأبيض المتوسط التي يمكن فيها تحسين مراقبة حركة الملاحة البحرية عن طريق إنشاء نظام قائم على استخدام نظام التعرف الآلي بالاشتراك مع خدمات حركة السفن ونُظم الإبلاغ الإلزامي عن السفن، وإتمام إجراءات الموافقة عليها بأسرع ما يمكن بعد ذلك. ب) مواصلة جميع الأطراف المتعاقدة لتعزيز التعاون التقني بين مراكز خدمات حركة السفن في البلدان المجاورة والقيام، حسب الحاجة، بتبادل المعلومات عن السفن باستخدام نظام التعرف الآلي في منطقة المراقبة المشتركة.	عُليا متواصلة
12 تحديد المناطق البحرية الشديدة الحساسية.	ب) تأكيد جميع الأطراف المتعاقدة على المناطق البحرية الواقعة ضمن سيادتها التي تحتاج إلى الحماية التي يوفرها تعيينها كمناطق بحرية شديدة الحساسية، بدعم من مركز REMPEC ومركز RAC/SPA، وإذا تم التأكيد على ذلك، البدء في عملية مطالبة المنظمة البحرية الدولية بتنفيذ هذا التعيين لتلك المناطق.	متوسطة
13 الحد من الضوضاء البحرية الناجمة عن السفن.	ج) قيام جميع الأطراف، على أساس المبادئ التوجيهية للمنظمة البحرية الدولية للحد من الضوضاء تحت الماء من النقل البحري التجاري لمعالجة الآثار السلبية على الحياة البحرية، بِحَثِّ شركات تصميم وبناء السفن الوطنية لديها، علاوة على مشغلي السفن التي ترفع أعلامها على تنفيذ استراتيجيات تخفيف الضوضاء على متن سفنهم.	متوسطة
14 وضع إجراءات لتعيين أماكن اللجوء من أجل الحد من مخاطر انتشار التلوث.	أ) تحديد جميع الأطراف المتعاقدة للإجراءات المناسبة على النحو المبين في المبادئ التوجيهية للمنظمة البحرية الدولية ذات الصلة والمبادئ التوجيهية للاتحاد الأوروبي ذات الصلة، التي تكملها المبادئ التوجيهية والمبادئ المرتبطة بها التي أعدها مركز REMPEC، من أجل تيسير عملية اتخاذ القرار عند تعيين مكان اللجوء للسفن المحتاجة إلى المساعدة. ب) وضع جميع الدول الساحلية المتوسطية لخطط التعامل مع السفن المحتاجة إلى المساعدة، وتحديد طرائق التصدي له وفقًا لطبيعته وللمخاطر التي تم التعرض لها.	عُليا متوسطة

الهدف النوعي	الهدف (معايير النجاح)	الأولوية
15 دراسة إمكانية تعيين البحر الأبيض المتوسط أو أجزاء منه كأحد مناطق مراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت بموجب المرفق السادس من اتفاقية ماربول وتنفيذ تدابير كفاءة استخدام الطاقة الحالية بشكل فعال.	أ) قيام جميع الأطراف المتعاقدة بإنشاء لجنة تقنية من الخبراء من المرشحين من قبل الأطراف المتعاقدة من أجل إجراء دراسة تقنية ودراسة جدوى لبحث، حال كان ذلك مناسباً، في المرحلة الحالية، وضع خارطة طريق من أجل إعداد تقرير للعرض على المنظمة البحرية الدولية لتعيين بعض مناطق معينة من البحر الأبيض المتوسط كمناطق لمراقبة انبعاثات أكاسيد الكبيرت تتطلب حماية بيئية خاصة واستكشاف الخطوات الأخرى الممكن اتخاذها في هذا الصدد. ب) قيام الأطراف المتعاقدة، بعد اتخاذ القرار والتصديق على المرفق السادس من اتفاقية ماربول، بتقديم اقتراح إلى المنظمة البحرية الدولية لتعيين منطقة أو مناطق البحر الأبيض المتوسط التي تم تحديدها في الفقرة الفرعية أ) أعلاه كأحد مناطق مراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت.	عُليا متوسطة

	ج) مشاركة جميع الأطراف المتعاقدة في المناقشات ذات الصلة في المنظمة البحرية الدولية بشأن التدابير الإضافية الممكنة في المستقبل لتعزيز كفاءة استخدام الطاقة في النقل البحري الدولي	حسب اللزوم
16 ضمان توفر القدرة الكافية على سحب السفن في حالات الطوارئ في كل أنحاء البحر الأبيض المتوسط لمساعدة السفن المعرضة للخطر، بما في ذلك الناقلات.	أ) نظر جميع الأطراف المتعاقدة في إبرام اتفاقات مع الدول الساحلية المجاورة لتمكينها من مشاركة معدات وترتيبات سحب السفن لمساعدة السفن المعرضة للخطر في البحر الأبيض المتوسط، باتباع ما يكون مناسبًا من المبادئ التوجيهية المتوسطية لسحب السفن في حالات الطوارئ.	عُليا
17 تعزيز مستويات معدات التصدي لحوادث الانسكاب المتموضعة مسبقًا تحت المراقبة المباشرة للدول الساحلية المتوسطية.	أ) مشاركة جميع الأطراف المتعاقدة وتبادلها للمعلومات المتعلقة بالممارسات الوطنية لتمويل امتلاك معدات التصدي لحوادث الانسكاب بهدف مساعدة الدول الساحلية المتوسطية في تحديد كل الوسائل الممكنة لتمويل امتلاك معدات التصدي لحوادث الانسكاب.	عُليا
	ب) إنشاء جميع الأطراف المتعاقدة لمخزونات وطنية من معدات التصدي لانسكابات النفط والمواد الخطرة والضارة المتموضعة مسبقًا الخاضعة لمراقبة الدولة والحفاظ على تحديث مدونة الجرد ذات الصلة على الصعيد الوطني والصعيد الإقليمي من خلال مركز REMPEC.	متوسطة
18 تشجيع مشاركة المؤسسات العلمية والتقنية الإقليمية في أنشطة البحث والتطوير وتيسير نقل التكنولوجيا.	أ) مشاركة المؤسسات العلمية والتقنية، فضلاً عن القطاع الصناعي المعني، بشكل فعال في أنشطة وبرامج البحث والتطوير المتعلقة بمنع التلوث البحري الناجم عن الحوادث والتأهب والتصدي له.	متواصلة
	ب) عرض المؤسسات الوطنية والقطاع الصناعي المعني لنتائج أنشطتها وبرامجها للبحث والتطوير في المنتديات الدولية.	متواصلة
	ج) عرض أنشطة البحث والتطوير الوطنية باستخدام الصفحة التي ينشئوها مركز REMPEC ضمن الموقع الشبكي للملامح القُطرية.	متواصلة

الهدف النوعي	الهدف (معايير النجاح)	الأولوية
19 تحسين نوعية عملية اتخاذ القرار وسرعتها وفعاليتها في حالة حوادث التلوث البحري من خلال تطوير واستخدام أدوات الدعم التقني ودعم اتخاذ القرار.	أ) تشجيع جميع الأطراف المتعاقدة لتطوير وتحسين أدوات نوعية إقليمية لدعم اتخاذ القرارات من خلال تشجيع المؤسسات والبرامج العلمية الوطنية على المشاركة الفعالة، وتزويد مركز REMPEC بمجموعات البيانات ذات الصلة وغيرها من المعلومات التي قد تكون متاحة في البلدان المعنية. ب) مشاركة جميع الأطراف المتعاقدة بشكل فعال من خلال نهج زمام المبادرة القُطرية، في تنفيذ برنامج عمل فريق MTWG على النحو المحدد في اجتماعات منسقي مركز REMPEC. ج) انضمام معاهد الأرصاد الجوية البحرية الوطنية إلى شبكة MONGOOS والمساهمة في الحفاظ على الأدوات المتوسطية المذكورة أعلاه من خلال التحديث المنتظم للبيانات. د) مساهمة جميع الأطراف المتعاقدة في وضع برنامج ضمان جودة الإبلاغ عن البيانات وجمعها بما يتماشى مع برنامج رصد نهج النظام الإيكولوجي.	متواصلة حسب اللزوم متواصلة حسب اللزوم
20 الرفع قدر الإمكان من مستوى المعرفة في مجال التأهب للتلوث البحري بالنفط والمواد الضارة الأخرى الناجم عن الحوادث والتصدي له.	أ) وضع جميع الأطراف المتعاقدة لبرامج تدريب وطنية للتصدي للحوادث ذات الصلة بالنفط والمواد الخطرة والضارة الأخرى، بناءً *على سبيل المثال* على نموذج المنظمة البحرية الدولية للدورات التدريبية للمستويين الأول والثاني، ولتدريب موظفي التشغيل والإشراف على المستوى الوطني على التوالي، بغية ضمان التدريب المستمر لهؤلاء الموظفين. ب) نشر جميع الأطراف المتعاقدة للمعارف المكتسبة من خلال دورات تدريب المدرِّبين وتكرار الدورات التدريبية على المستوى المحلي والوطني. ه) تنفيذ جميع الأطراف المتعاقدة لتمارين منتظمة لاختبار قدرات التصدي الوطنية بالتعاون مع جميع أصحاب المصالح المعنيين وإلى أقصى حد ممكن إشراك الدول الساحلية المجاورة لتعزيز التعاون الثنائي ودون الإقليمي.	عُليا متواصلة متواصلة

الهدف النوعي	الهدف (معايير النجاح)	الأولوية
21 مراجعة التوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية الحالية ووضع أخرى جديدة تهدف إلى تيسير التعاون الدولي والمساعدة المتبادلة في إطار بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002.	أ) مشاركة جميع الأطراف المتعاقدة في مراجعة التوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية الحالية المتعلقة بالتأهب للتلوث البحري الناجم عن الحوادث والتصدي له والمساعدة المتبادلة، فضلاً عن منع التلوث من السفن. ب) تحديد جميع الأطراف المتعاقدة لكل التوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية التي يتعين مراجعتها وتحديثها و/أو تعديلها. ج) بيان جميع الأطراف المتعاقدة للتوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية الإضافية التي ينبغي اعتمادها على المستوى الإقليمي بُغية تيسير تنفيذ بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002 في مجال التعاون الدولي والمساعدة المتبادلة. د) تبسيط جميع الأطراف المتعاقدة للإجراءات الوطنية لدى كل طرف منها للدخول إلى أراضيه والحركة داخلها والخروج منها للموظفين المختصين والمعدات التي قد تكون مطلوبة في حالات الطوارئ. ج) نظر جميع الأطراف المتعاقدة في استخدام نظام CECIS المعني بالتلوث البحري من أجل تعزيز تنسيق طلبات وعروض المساعدة الدولية.	عُليا عُليا عُليا عُليا
22 تعزيز قدرات الدول الساحلية منفردةً على التصدي بكفاءة لحوادث التلوث البحري من خلال إبرام اتفاقات تنفيذية ووضع خطط طوارئ دون إقليمية.	أ) تقييم جميع الأطراف المتعاقدة لخطط الطوارئ الوطنية ووضعها واعتمادها وإنشاء نُظم وطنية للتأهب لحوادث انسكاب النفط والمواد الخطرة والضارة من السفن والموانئ البحرية ومرافق مناولة النفط والتصدي لها. ه) تفاوض جميع الأطراف المتعاقدة بشأن اتفاقات دون إقليمية تغطي منطقة البحر الأبيض المتوسط بأكملها، وإبرامها وتنفيذها بما في ذلك خطط الطوارئ دون الإقليمية ذات الصلة.	عُليا عُليا

ب) أهداف الأمانة (مركز REMPEC)

ملاحظة: لم تُحدد أي أولوية للتكليفات الصادرة إلى الأمانة (مركز REMPEC) نظرًا لأن معظمها لا يمكن تنفيذه إلا عند استلام الطلب المتعلق بها من الأطراف المتعاقدة، ولذلك تكون لها نفس الأولوية المطلوبة من الأطراف. وبوجه عام، يُفترض إنجاز المهام الموكلة إلى الأمانة في أقرب وقت ممكن، شريطة توفر الموارد البشرية والمالية الضرورية.

	الهدف النوعي	الهدف (معايير النجاح)
1	التصديق على الاتفاقيات البحرية الدولية ذات الصلة في مجال حماية البيئة البحرية (انظر **الملحق الثاني**).	ج) و د) تقديم مركز REMPEC للمشورة والمساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية في عملية التصديق على الاتفاقيات الدولية وتنفيذها المنصوص عليها في الفقرتين الفرعيتين أ) وب) (انظر الوارد تحت الأطراف المتعاقدة). د) تقديم مركز REMPEC للمساعدة للأغراض السابقة في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية.
2	مراقبة ومعالجة الحشف الحيوي على السفن للحد من انتقال الأنواع المائية الغازِيَة.	ج) تقديم مركز REMPEC للمشورة والمساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية من أجل تحقيق الأهداف الواردة في الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) (انظر الوارد تحت الأطراف المتعاقدة).
3	ضمان فعالية الإدارات البحرية.	ج) مساعدة مركز REMPEC للدول الساحلية المتوسطية في وضع خطة العمل الوطنية المخصصة لتمكينها من تقييم التقدم الذي يتم إحرازه، وتوجيهها في التنفيذ الكامل للاستراتيجية الوطنية بطريقة مخصصة لها، وإجراء تقييم وطني لقدراتها وتحديد الإجراءات التصحيحية الضرورية. د) مساعدة مركز REMPEC للدول الساحلية المتوسطية في تحسين أداء إداراتها البحرية تمشيًا مع التطورات الجديدة في المنظمة البحرية الدولية، ولا سيمًا مخطط مراجعة الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية. ه) تقديم مركز REMPEC للدعم إلى الدول الساحلية المتوسطية للإعداد لتنفيذ مخطط مراجعة الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية، بعد أن تم بحث المساعدة التقنية الممكنة التي قد تصبح بعض تلك الدول مستحقة لها في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية وغيره من المصادر. و) مساهمة مركز REMPEC في تحسين معارف موظفي التفتيش في دولة العلم وخبراتهم عن طريق تنفيذ برنامج للأنشطة التدريبية المتعلقة بالصكوك الدولية ذات الصلة، لا سيمًا اتفاقية ماربول، بما يضمن توفير التدريب المناسب لمفتشي السفن.

الهدف النوعي	الهدف (معايير النجاح)
4 تعزيز مذكرة التفاهم بشأن المراقبة من قبل دولة الميناء في منطقة البحر الأبيض المتوسط (مذكرة التفاهم المتوسطية).	ج) مشاركة مركز REMPEC في مذكرة التفاهم المتوسطية. د) مشاركة مركز REMPEC بذاته في أنشطة التدريب على المراقبة من قبل دولة الميناء التي تتناول الأمور البيئية، بما في ذلك تلك المتعلقة بالنظم المضادة للحشف وتصريف مياه الصابورة والحشف الحيوي، حيثما كان مناسبًا، بالتعاون مع مؤسسات التدريب المعترف بها في المنطقة. ه) عمل مركز REMPEC، بالاشتراك مع مذكرات التفاهم الأخرى بشأن المراقبة من قبل دولة الميناء، على تنظيم وتحليل متابعة حملات التفتيش المكثفة على أوجه القصور المتعلقة باتفاقية ماربول.
5 توفير مرافق الاستلام في الموانئ.	ح) تقديم مركز REMPEC للمشورة المنسقة جيدًا التي تقيّم نوع المعدات ومواصفاتها وقدراتها التي تكون ضرورية في الموانئ الرئيسية لمعالجة مخلفات السفن ومخاليطها بكفاءة وفعالية، علاوة على المبادئ التوجيهية أو نماذج عينات خطط التشغيل، مع الوضع في الاعتبار أحدث طبعة من دليل المنظمة البحرية الدولية الشامل لمرافق الاستلام في الموانئ، ودليل المنظمة البحرية الدولية للممارسات السليمة لمقدمي الخدمات ومستخدمي مرافق الاستلام في الموانئ، والمتطلبات الجديدة التي تم تضمينها منذ عام 2005 في الصكوك الإلزامية ذات الصلة، لمساعدة الأطراف المتعاقدة في تحقيق هذا الهدف. ط) مساهمة مركز REMPEC في تنفيذ الخطة الإقليمية لمعالجة النفايات البحرية، حسبما يُعتبر مناسبًا، في إعداد المشورة الواردة في الفقرة الفرعية ح) أعلاه، لا سيمًا وضع مبادئ توجيهية خاصة لتحديد تطبيق الرسوم بتكاليف معقولة مقابل استخدام مرافق الاستلام في الموانئ أو، حيثما يكون مناسبًا، تطبيق نظام "عدم دفع رسوم خاصة"، بالتشاور مع العديد من المؤسسات والمبادرات الإقليمية والعالمية ذات الصلة.
6 تسليم النفايات الناتجة عن السفن.	ج) تقديم مركز REMPEC للمشورة بشأن هذا الموضوع.

الهدف النوعي	الهدف (معايير النجاح)
7 تحسين متابعة حوادث التلوث علاوة على رصد ومراقبة عمليات التصريف غير المشروعة.	ج) قيام مركز REMPEC، بقدر ما أمكن، من خلال التواصل المباشر مع الأطراف المتعاقدة، بتحليل أسباب سجل العديد من الأطراف المتعاقدة السيئ في مجال الامتثال لهذا الهدف. د) تنظيم مركز REMPEC ومشاركته في أي أنشطة جديدة بشأن هذه المسألة إذا طُلب من المركز لعب دور فيها. ه) تيسير مركز REMPEC لتنظيم عمليات المراقبة الجوية المنتظمة المنسقة أو الفردية لعمليات تصريف التلوث من السفن غير المشروعة. و) بحث مركز REMPEC في مواصلة تقديم خدمات CleanSea Net التي تقدمها الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية لكل الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة من غير الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، حاليًا من خلال مشروع سيفميد 3، حتى عام 2021 وما بعده. ز) تعاون مركز REMPEC مع الاتفاقات الإقليمية الأخرى والوكالة الأوروبية للسلامة البحرية.
8 تحسين مستوى إنفاذ الأحكام والملاحقة القضائية لمرتكبي جرائم التصريف.	ج) تقديم مركز REMPEC للدعم إلى الأطراف المتعاقدة، وتولي مهمة أمانة شبكة MENELAS وتقديم تقارير عن أنشطتها إلى الأطراف المتعاقدة في كل اجتماع من اجتماعاتها العادية. د) احتفاظ مركز REMPEC بنظام معلومات شبكة MENELAS وصيانته. ه) تعاون مركز REMPEC مع أمانة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لتعزيز البحث عن أوجه التآزر الممكنة مع إطار البحار الإقليمية.
9 الحد من التلوث الناتج عن أنشطة المراكب الترفيهية.	ج) مساعدة مركز REMPEC للدول الساحلية المتوسطية في تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بأنشطة المراكب الترفيهية وحماية البيئة البحرية في البحر الأبيض المتوسط. د) احتفاظ مركز REMPEC بسجلات بالتقارير ذات الصلة المرسلة من الأطراف المتعاقدة ورفع تقارير افتراضية دورية إلى اجتماعات الأطراف المتعاقدة ذات الصلة.
10 الحد من مخاطر تصادم السفن من خلال إنشاء نظم تحديد مسارات السفن.	ج) مساعدة مركز REMPEC للأطراف المتعاقدة، إما منفردةً أو مجتمعةً، في تحديد المناطق البحرية المحتملة التي قد يُعتبر فيها نظام تحديد المسارات ضروريًا وفي إعداد الوثائق ذات الصلة لبدء العملية في المنظمة البحرية الدولية. د) دعم مركز REMPEC للأطراف المتعاقدة في جهودها لإنشاء الخطط المكانية البحرية.

الهدف النوعي	الهدف (معايير النجاح)
11 تحسين مراقبة حركة الملاحة البحرية.	ج) تفاوض مركز REMPEC نيابةً عن الأطراف المتعاقدة مع المنظمات والوكالات المختصة بشأن المساعدة المالية الدولية اللازمة لإنشاء النظام المشار إليه في الفقرة الفرعية أ) من هذا الهدف النوعي.
12 تحديد المناطق البحرية الشديدة الحساسية.	ب) شروع مركز REMPEC في عملية تحديد تلك المناطق التي، بعد فحصها من قبل منسقي مركز REMPEC، يمكن اقتراح تعيينها كمناطق بحرية شديدة الحساسية مع الأخذ أيضًا بعين الاعتبار، حيثما كان مناسبًا، أوجه التآزر الممكنة مع الإجراءات المتخذة بشأن إنشاء الخطط المكانية البحرية المشار إليها في الهدف النوعي رقم 10. ج) مساعدة مركز REMPEC للدول الساحلية المتوسطية في إجراء الدراسات الضرورية وإعداد التقارير ذات الصلة ورفعها إلى المنظمة البحرية الدولية لتعيين المناطق البحرية الشديدة الحساسية. د) بحث مركز REMPEC في إمكانية الحصول على المساعدة للأغراض السابقة في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية.
13 الحد من الضوضاء البحرية الناجمة عن السفن.	ب) تقديم مركز REMPEC للمشورة والمساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية من أجل تحقيق هذا الهدف النوعي.
14 وضع إجراءات لتعيين أماكن اللجوء من أجل الحد من مخاطر انتشار التلوث.	ج) تقديم مركز REMPEC للمساعدة إلى البلدان لتحديد الإجراءات ووضع الخطط حسبما هو محدد في هذا الهدف النوعي ومساعدتها في جمع الأموال لذلك الغرض، *على سبيل المثال*، من برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية.
15 دراسة إمكانية تعيين البحر الأبيض المتوسط أو أجزاء منه كأحد مناطق مراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت بموجب المرفق السادس من اتفاقية ماربول وتنفيذ تدابير كفاءة استخدام الطاقة الحالية بشكل فعال.	د) دعم إعداد مركز REMPEC لدراسة من جانب اللجنة التقنية تهدف إلى تقييم جدوى البدائل المشار إليها في الفقرة الفرعية أ) من هذا الهدف النوعي. ه) مساعدة مركز REMPEC للدول الساحلية المتوسطية، إما منفردةً أو مجتمعةً، لإعداد مذكرة إلى المنظمة البحرية الدولية تقترح تعيين منطقة أو مناطق البحر الأبيض المتوسط كأحد مناطق مراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت. و) قيام مركز REMPEC بتزويد الأطراف المتعاقدة بالمعلومات ذات الصلة بشأن التدابير الإضافية الممكنة في المستقبل لتعزيز كفاءة استخدام الطاقة في النقل البحري الدولي. ز) تقييم مركز REMPEC للنُظم الحالية لجمع بيانات استهلاك السفن للوقود والإبلاغ عنها في منطقة البحر الأبيض المتوسط وإجراء دراسات تجريبية عن "جمع البيانات والإبلاغ عنها" طوعيًا. ح) بحث مركز REMPEC في إمكانية الحصول على المساعدة للأغراض السابقة في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية.

الهدف النوعي	الهدف (معايير النجاح)
16 ضمان توفر القدرة الكافية على سحب السفن في حالات الطوارئ في كل أنحاء البحر الأبيض المتوسط لمساعدة السفن المعرضة للخطر، بما في ذلك الناقلات.	ب) مساعدة مركز REMPEC للأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك، في إعداد الاتفاقات المشار إليها في الفقرة الفرعية أ) من هذا الهدف النوعي وتنفيذها. ج) تقييم مركز REMPEC لقدرات الدول الساحلية المتوسطية من حيث معدات سحب السفن في حالات الطوارئ وتقديم الدعم حسب الطلب.
17 تعزيز مستويات معدات التصدي لحوادث الانسكاب المتموضعة مسبقًا تحت المراقبة المباشرة للدول الساحلية المتوسطية.	ج) تقديم مركز REMPEC للمساعدة إلى الدول، التي تطلب ذلك، في تحديد الحد الأدنى المطلوب من معدات التصدي لحوادث الانسكاب المتموضعة مسبقًا والخاضعة لمراقبة الدولة. د) قيام مركز REMPEC بتزويد الأطراف المتعاقدة بالمعلومات المتعلقة بالسبل المعمول بها لتمويل امتلاك تلك المعدات ومساعدتها في هذا الصدد، حسب الضرورة. ه) احتفاظ مركز REMPEC بنظام المعلومات الإقليمي وصيانته وتحديث مدونة جرد المعدات المذكورة أعلاه ذات الصلة. و) قيام مركز REMPEC بوضع تصورٍ لأوجه التآزر الممكنة لربط نظام المعلومات الإقليمي بنظام CECIS وتيسير تحديث قواعد البيانات هذه من خلال نظام مترابط.
18 تشجيع مشاركة المؤسسات العلمية والتقنية الإقليمية في أنشطة البحث والتطوير وتيسير نقل التكنولوجيا.	د) مساعدة مركز REMPEC للمؤسسات الإقليمية والقطاع الصناعي المعني في تحديد مجالات البحث التي تَثْبُت فيها الحاجة إلى تعزيز أحدث تكنولوجيات وتقنيات التأهب لحوادث الانسكاب والتصدي لها. ه) مساعدة مركز REMPEC في نشر وتبادل نتائج أنشطة وبرامج البحث والتطوير الوطنية. و) تيسير مركز REMPEC لمشاركة المؤسسات البحثية الوطنية والإقليمية والقطاع الصناعي المعني في المنتديات الدولية ذات الصلة. ز) تعاون مركز REMPEC مع الاتفاقات الإقليمية الأخرى، في تنفيذ التكليفات الواردة أعلاه.

الهدف النوعي	الهدف (معايير النجاح)
19 تحسين نوعية عملية اتخاذ القرار وسرعتها وفعاليتها في حالة حوادث التلوث البحري من خلال تطوير واستخدام أدوات الدعم التقني ودعم اتخاذ القرار.	ه) قيام مركز REMPEC بمراجعة وتحديث أدوات دعم اتخاذ القرار الحالية القائمة على تكنولوجيا المعلومات، وتطوير أدوات جديدة قائمة على تكنولوجيا المعلومات لدعم اتخاذ القرار وإتاحتها إلى السلطات الوطنية المختصة لدى الأطراف المتعاقدة. و) تيسير مركز REMPEC لعملية تنسيق وتنفيذ برنامج عمل الفريق العامل التقني للبحر الأبيض المتوسط. ز) دراسة مركز REMPEC للتفاعل المحتمل ورسملة أدوات دعم اتخاذ القرار المتاحة على المستويين المتوسطي والأوروبي. ح) دعم مركز REMPEC لوضع برنامج ضمان جودة الإبلاغ عن البيانات وجمعها بما يتماشى مع برنامج رصد نهج النظام الإيكولوجي. ط) دمج مركز REMPEC لأي تطورات في أدوات دعم اتخاذ القرار ضمن الأهداف النوعية 20 و21 و22.
20 الرفع قدر الإمكان من مستوى المعرفة في مجال التأهب للتلوث البحري بالنفط والمواد الضارة الأخرى الناجم عن الحوادث والتصدي له.	د) مساعدة مركز REMPEC للأطراف المتعاقدة في وضع برامجها التدريبية الوطنية وتنفيذها. ه) تقديم مركز REMPEC لدورات "تدريب المدرّبين"، بناءً، على وجه الخصوص، على الأعمال التي تم إنجازها في إطار مشاريع POSOW. و) قيام مركز REMPEC بتركيز الدورات التدريبية الإقليمية على القضايا النوعية المتخصصة. ز) أخذْ مركز REMPEC بعين اعتباره الدورات التدريبية النموذجية ذات الصلة التي تم تحديثها من قبل لجنة المنظمة البحرية الدولية الفرعية المعنية بمنع التلوث والتصدي له؛ والاتفاقات الإقليمية الأخرى، والوكالة الأوروبية للسلامة البحرية ضمن خطط العمل ذات الصلة الخاصة بها، وذلك عند وضع برامج التدريب الوطنية ودعم تنفيذها. ح) تشجيع مركز REMPEC لتنظيم تمارين منتظمة لاختبار قدرات التصدي الوطنية ودون الإقليمية. ط) بحث مركز REMPEC في إمكانية الحصول على المساعدة للأغراض السابقة في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية وحشد الموارد والوسائل الخارجية الأخرى.

الهدف النوعي	الهدف (معايير النجاح)
21 مراجعة التوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية الحالية ووضع أخرى جديدة تهدف إلى تيسير التعاون الدولي والمساعدة المتبادلة في إطار بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002.	ه) إعداد مركز REMPEC لمدونة جرد بالإجراءات الوطنية المعمول بها لدى كل طرف التي تحكم الدخول إلى أراضيه والحركة داخلها والخروج منها للموظفين المختصين والمعدات التي قد يتم تقديمها كمساعدة متبادلة في حالات الطوارئ، ووضع توصيات لتحسين تلك الإجراءات الوطنية التي قد تعرقل بشكل خطير تقديم مثل هذه المساعدة. و) اقتراح مركز REMPEC للنصوص المُرَاجَعة والمُحدَّثة و/أو المُعدَّلة للتوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية الإقليمية ذات الصلة ليتم اعتمادها في اجتماعات الأطراف المتعاقدة. ز) اقتراح مركز REMPEC لتوصيات ومبادئ أساسية ومبادئ توجيهية جديدة، حسب الضرورة، ليتم اعتمادها في اجتماعات الأطراف المتعاقدة. ح) تعاون مركز REMPEC مع المنظمة البحرية الدولية والاتفاقات الإقليمية الأخرى والوكالة الأوروبية للسلامة البحرية ضمن خطط العمل ذات الصلة الخاصة بها وآلية الحماية المدنية في الاتحاد الأوروبي، مع الأخذ بعين الاعتبار أي تطورات جديدة في مجال التعاون الدولي والمساعدة المتبادلة. ط) بحث مركز REMPEC في إمكانية الحصول على المساعدة للأغراض السابقة في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية وحشد الموارد والوسائل الخارجية الأخرى.
22 تعزيز قدرات الدول الساحلية منفردةً على التصدي بكفاءة لحوادث التلوث البحري من خلال إبرام اتفاقات تنفيذية ووضع خطة طوارئ دون إقليمية.	ج) مساعدة REMPEC للأطراف المتعاقدة التي لم تعتمد بعدُ خططَ الطوارئ الوطنية الخاصة بها أو التي تحتاج إلى مراجعة خطط الطوارئ الوطنية الخاصة بها بهدف دمج المواد الخطرة والضارة و/أو العناصر البحرية فيها، في إطار وضع نظم التأهب والتصدي الوطنية أو تحديثها وتنفيذها. د) تيسير مركز REMPEC لعملية تقييم خطط الطوارئ الوطنية ونُظم التصدي الوطنية، من خلال التقييم الذاتي ومراجعات النظراء لكي تتناسب قدرات التصدي الوطنية مع مخاطر انسكابات النفط والمواد الخطرة والضارة من السفن والموانئ البحرية ومرافق مناولة النفط وتقييم الثغرات بين الخطط الوطنية من أجل تحديد الإجراءات المناسبة لضمان توافق الترتيبات التنفيذية في ضوء إبرام اتفاقات ثنائية و/أو دون إقليمية. ه) مساعدة مركز REMPEC للأطراف المتعاقدة في وضع خطط الطوارئ دون الإقليمية وفي صياغة اتفاقات بشأن تنفيذها. و) استفادة مركز REMPEC من المشورة والمواد التي قد تتيحها الاتفاقات الإقليمية الأخرى. ز) بحث مركز REMPEC في إمكانية الحصول على المساعدة للأغراض السابقة في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية وحشد الموارد والوسائل الخارجية الأخرى.

الملحق الثاني

قائمة الاتفاقيات الدولية وتشريعات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة

قائمة الاتفاقيات الدولية
وتشريعات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة

الاتفاقيات الدولية والصكوك الإلزامية الأخرى

ملاحظة: وضع الاتفاقيات والصكوك الإلزامية الأخرى المدرجة فيما يلي يوافق وضعها في آذار/مارس 2015. في إطار تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية، ينبغي على الأطراف المتعاقدة ومركز REMPEC السعي لتطبيق الوثائق ذات الصلة بصيغتها المعدلة في وقت التنفيذ.

1- الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالسلامة البحرية ومنع التلوث من السفن:

- الاتفاقية الدولية لخطوط التحميل لعام 1966 (اتفاقية خطوط التحميل لعام 1966).
- بروتوكول عام 1988 المتعلق بالاتفاقية الدولية لخطوط التحميل لعام 1966.
- الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار لعام 1974 (اتفاقية سولاس لعام 1974).
- الاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن لعام 1973، بصيغتها المعدلة بموجب بروتوكولي عامي 1978 و1997 المتعلقين بها (ماربول) ومرفقاتها.
- الاتفاقية الدولية لمعايير التدريب والترخيص والمراقبة للبحَّارة لعام 1978 بصيغتها المعدلة في عام 1995 (اتفاقيةSTCW لعام 1995).
- اتفاقية الأنظمة الدولية لمنع التصادم في البحر لعام 1972 (اتفاقية COLREG لعام 1972) بصيغتها المعدلة.
- الاتفاقية الدولية لقياس حمولة السفن لعام 1969 (اتفاقية الحمولة لعام 1969).
- الاتفاقية الدولية لمراقبة النظم الضارة المضادة للحشف على السفن لعام 2001.
- الاتفاقية الدولية لمراقبة وتصريف مياه صابورة السفن ورواسبها لعام 2004.
- اتفاقية هونغ كونغ الدولية لإعادة التدوير الآمنة والسليمة بيئياً للسفن لعام 2009.
- بروتوكول لندن لمنع التلوث الناجم عن تصريف النفايات ومواد أخرى لعام 1996.
- اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الملاحة التجارية (المعايير الدنيا) لعام 1976 (رقم 147)، وبروتوكول عام 1996 المتعلق بها.

2- الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة التلوث:

- الاتفاقية الدولية للتأهب والتصدي والتعاون في ميدان التلوث النفطي لعام 1990 (اتفاقية OPRC).
- بروتوكول التأهب والتصدي والتعاون في ميدان حوادث التلوث بالمواد الخطرة والضارة، لعام 2000 (بروتوكول OPRC-HNS).
- الاتفاقية الدولية المتعلقة بالتدخل في أعالي البحار عند وقوع حوادث تلويث نفطي لمياه البحر لعام 1969 (اتفاقية التدخل لعام 1969) وبروتوكولها المتعلق بالتدخل في أعالي البحار في حالات التلوث بمواد غير نفطية لعام 1973 (بروتوكول التدخل لعام 1973).
- الاتفاقية الدولية للانتشال لعام 1989 (اتفاقية الانتشال لعام 1989).
- اتفاقية نيروبي الدولية لإزالة الحطام لعام 2007.

3- الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمسؤولية والتعويض عن أضرار التلوث:

- الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث النفطي لعام 1992 (اتفاقية CLC لعام 1992).
- الاتفاقية الدولية لإنشاء الصندوق الدولي للتعويض عن أضرار التلوث النفطي لعام 1992 (اتفاقية الصندوق لعام 1992).
- بروتوكول إنشاء صندوق تكميلي لأضرار التلوث النفطي لعام 2003.
- بروتوكول عام 1996 لتعديل اتفاقية تحديد المسؤولية المتعلقة بالمطالبات البحرية لعام 1976.
- الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بوقود السفن الزيتي لعام 2001.
- بروتوكول عام 2010 للاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية والتعويض فيما يتعلق بالأضرار الناجمة عن نقل المواد الخطرة والضارة بحرًا لعام 1996.

تشريعات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة

التوجيه رقم 2005/33/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 6 تموز/يوليو 2005 المُعدِّل لتوجيه المجلس رقم 1999/32/EC الصادر بتاريخ 26 نيسان/أبريل 1999 المتعلق بخفض نسبة الكبريت في أنواع معينة من الوقود السائل *(الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 191 بتاريخ 22-7-2005)*

التوجيه رقم 2008/56/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 17 حزيران/يونيو 2008 بشأن إنشاء إطار إجراءات الجماعة الأوروبية في مجال السياسات البيئية البحرية (التوجيه الإطاري للاستراتيجية البحرية للاتحاد الأوروبي) *(الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 164 بتاريخ 25-6-2008)*

التوجيه رقم 2009/15/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 23 نيسان/أبريل 2009 بشأن القواعد والمعايير الموحدة لمنظمات تفتيش ومعاينة السفن وللأنشطة ذات الصلة للإدارات البحرية *(الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 131 بتاريخ 28-5-2009)*

التوجيه رقم 2009/16/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 23 نيسان/أبريل 2009 بشأن المراقبة من قبل دولة الميناء (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 131 بتاريخ 28-5-2009) بصيغته المعدلة بما يلي:

- *التوجيه رقم 2013/38/EU الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 12 آب/أغسطس 2013 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 218 بتاريخ 14-8-2013).*
- *لائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 2013/1257 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2013 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 330 بتاريخ 10-12-2013).*

التوجيه رقم EC/17/2009 الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 23 نيسان/أبريل 2009 المُعدِّل للتوجيه رقم EC/59/2002 بشأن إنشاء نظام تابع للجماعة الأوروبية لرصد ومعلومات حركة السفن *(الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 131 بتاريخ 28-5-2009)*

توجيه المفوضية رقم 96/40/EC الصادر بتاريخ 25 حزيران/يونيو 1996، بشأن إنشاء نموذج موحد لبطاقة هوية المفتشين القائمين بالمراقبة من قبل دولة الميناء (*الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 196 بتاريخ 7-8-1996)*

لائحة (المجلس الأوروبي) رقم 2006/336 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 15 شباط/فبراير 2006 بشأن تنفيذ مدونة الإدارة الدولية لتأمين السلامة داخل الجماعة الأوروبية وإلغاء لائحة المجلس (المجلس الأوروبي) رقم 95/3051 *(الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 64 بتاريخ 4-3-2006)*

التوجيه رقم 2014/89/EU الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بشأن إنشاء إطار للتخطيط المكاني البحري، الذي ينبغي ترجمته في الواقع، بحلول عام 2016، من قبل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في ضوء إنشائها لخططها المكانية البحرية بحلول عام 2021 (*الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 257 بتاريخ 28-8-2014)*

التوجيه رقم 2014/90/EU الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 23 تموز/يوليو 2014 بشأن المعدات البحرية وإلغاء توجيه المجلس رقم 96/98/EC *(الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 257 بتاريخ 28-8-2014)*

التوجيه رقم 99/95/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 13 كانون الأول/ديسمبر 1999 بشأن إنفاذ الأحكام المتعلقة بساعات عمل البحارة على متن السفن التي ترسو في موانئ الجماعة الأوروبية *(الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 14 بتاريخ 20-1-2000)*

التوجيه رقم 2000/59/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2000 بشأن مرافق الاستلام في الموانئ للنفايات الناتجة عن السفن ومخلفات الحمولات *(الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 332 بتاريخ 28-12-2000)*، بصيغته المعدلة بما يلي:

- توجيه المفوضية رقم 2002/84/EC بتاريخ 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2001 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 324 بتاريخ 29-11-2002).
- توجيه المفوضية رقم 2007/71/EC بتاريخ 13 كانون الأول/ديسمبر 2007 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 329 بتاريخ 14-12-2007).
- لائحة (المجلس الأوروبي) رقم 2008/1137 بتاريخ 22 تشرين الأول/أكتوبر 2008 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 311 بتاريخ 21-11-2008).

التوجيه رقم 2008/106/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2008 بشأن الحد الأدنى لتدريب البحارة (بصيغته المعدلة) *(الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 323 بتاريخ 3-12-2008)*

التوجيه رقم 2001/96/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 4 كانون الأول/ديسمبر 2001 بشأن وضع المتطلبات والإجراءات المنسقة لسلامة تحميل وتفريغ ناقلات السوائب *(الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 13 بتاريخ 16-1-2002)*، بصيغته المعدلة بما يلي:
- توجيه المفوضية رقم 2002/84/EC بتاريخ 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2001 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 324 بتاريخ 29-11-2002).
- لائحة (المجلس الأوروبي) رقم 2008/1137 بتاريخ 22 تشرين الأول/أكتوبر 2008 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 311 بتاريخ 21-11-2008).

لائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 2012/530 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 13 حزيران/يونيو 2012 بشأن تعجيل الإدخال التدريجي لمتطلبات التصميم الثنائي البدن أو ما يعادله لناقلات النفط الأحادية البدن *الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 172 بتاريخ 30-6-2012)*

التوجيه رقم 2002/59/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 27 حزيران/يونيو 2002 بشأن إنشاء نظام تابع للجماعة الأوروبية لرصد ومعلومات حركة السفن وإلغاء توجيه المجلس رقم 93/75/EEC *(الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 208 بتاريخ 5-8-2002)*، بصيغته المعدلة بما يلي:
- التوجيه رقم 2009/17/EC بتاريخ 23 نيسان/أبريل 2009 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 131 بتاريخ 28-5-2009).
- التوجيه رقم 2009/18/EC بتاريخ 23 نيسان/أبريل 2009 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 131 بتاريخ 28-5-2009).
- توجيه المفوضية رقم 2011/15/EU بتاريخ 23 شباط/فبراير 2011 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 49 بتاريخ 24-2-2001).
- توجيه المفوضية رقم 2014/100/EU بتاريخ 28 تشرين الأول/أكتوبر 2014 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 308 بتاريخ 29-10-2014).

لائحة (المجلس الأوروبي) رقم 2002/1406 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 27 حزيران/يونيو 2002 بشأن إنشاء الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية *(الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 208 بتاريخ 5-8-2002)*، بصيغتها المعدلة بما يلي:
- لائحة (المجلس الأوروبي) رقم 2003/1644 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 22 تموز/يوليو 2003 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 245 بتاريخ 29-9-2003).
- لائحة (المجلس الأوروبي) رقم 2004/724 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 31 آذار/مارس 2004 المُعدِّلة لِلَائحة (المجلس الأوروبي رقم 2002/1406 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 123 بتاريخ 29-4-2004).
- لائحة (المجلس الأوروبي) رقم 2006/1891 بتاريخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2006 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 394 بتاريخ 30-12-2006).
- لائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 2013/100 بتاريخ 15 كانون الثاني/يناير 2013 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 39 بتاريخ 9-2-2013).

قرار المجلس رقم (2002/762/EC) بتاريخ 19 أيلول/سبتمبر 2002 بشأن تفويض الدول الأعضاء، لمصلحة الجماعة الأوروبية، للتوقيع على الاتفاقية الدولية للمسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بوقود السفن الزيتي لعام 2001 (اتفاقية خزانات الوقود) أو التصديق عليها أو الانضمام إليها *(الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 256 بتاريخ 25-9-2002)*

لائحة (المجلس الأوروبي) رقم 2002/2099 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2002 بشأن إنشاء لجنة سلامة البحار ومنع التلوث من السفن (COSS) والمُعدِّلة للوائح المتعلقة بالسلامة البحرية ومنع التلوث من السفن (*الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 324 بتاريخ 29-11-2002)*، بصيغتها المعدلة بما يلي:

- لائحة المفوضية (المجلس الأوروبي) رقم 2004/415 بتاريخ 5 آذار/مارس 2004 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 68 بتاريخ 6-3-2004).
- لائحة المفوضية (المجلس الأوروبي) رقم 2007/93 بتاريخ 30 كانون الثاني/يناير 2007 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 22 بتاريخ 31-1-2007).
- لائحة (المجلس الأوروبي) رقم 2009/596 بتاريخ 18 حزيران/يونيو 2009 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 188 بتاريخ 18-7-2009).
- لائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 2012/530 بتاريخ 13 حزيران/يونيو 2012 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 172 بتاريخ 30-6-2012).

التوجيه رقم 2002/84/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2002 المُعدِّل للتوجيهات المتعلقة بالسلامة البحرية ومنع التلوث من السفن *(الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 324 بتاريخ 29-11-2002)*، بصيغته المعدلة بما يلي:

- التوجيه رقم 2008/106/EC بتاريخ 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2008 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 323 بتاريخ 3-12-2008).
- التوجيه رقم 2009/45/EC بتاريخ 6 أيار/مايو 2009 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 163 بتاريخ 25-6-2009).
- التوجيه رقم 2014/90/EU بتاريخ 23 تموز/يوليو 2014 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 257 بتاريخ 28-8-2014).

قرار المجلس رقم (2002/971/EC) بتاريخ 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2002 بشأن تفويض الدول الأعضاء، لمصلحة الجماعة الأوروبية، للتصديق على الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية والتعويض فيما يتعلق بالأضرار الناجمة عن نقل المواد الخطرة والضارة بحرًا لعام 1996 (اتفاقية المواد الخطرة والضارة) أو الانضمام إليها *(الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 337 بتاريخ 13-12-2002)*

لائحة (المجلس الأوروبي) رقم 2003/782 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 14 نيسان/أبريل 2003 بشأن حظر المركبات العضوية القصديرية على السفن (*الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 115 بتاريخ 9-5-2003)*، بصيغتها المعدلة بما يلي:

- لائحة المفوضية (المجلس الأوروبي) رقم 2008/536 بتاريخ 13 حزيران/يونيو 2008 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 156 بتاريخ 14-6-2008).
- لائحة (المجلس الأوروبي) رقم 2009/219 بتاريخ 11 آذار/مارس 2009 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 87 بتاريخ 31-3-2009).

قرار المجلس رقم (2004/246/EC) بتاريخ 2 آذار/مارس 2004 بشأن تفويض الدول الأعضاء، لمصلحة الجماعة الأوروبية، للتوقيع على بروتوكول عام 2003 للاتفاقية الدولية لإنشاء الصندوق الدولي للتعويض عن أضرار التلوث النفطي لعام 1992 أو التصديق عليه أو الانضمام إليه، وبشأن تفويض النمسا ولكسمبورج، لمصلحة الجماعة الأوروبية، للانضمام إلى الصكوك الأساسية *(الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 78 بتاريخ 16-3-2004)*، بصيغته المعدلة بالقرار التالي:

- قرار المجلس رقم (2004/664/EC) بتاريخ 24 أيلول/سبتمبر 2004 (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي - التشريع رقم 303 بتاريخ 30-9-2004).

التوجيه رقم 2012/33/EU الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2012 المُعدِّل لتوجيه المجلس رقم 1999/32/EC المتعلق بنسبة الكبريت في الوقود البحري (التشريع رقم 1/327 بتاريخ 27-11-2012)

الملحق الثالث

التكلفة التقديرية لتنفيذ الاستراتيجية الإقليمية

التكلفة التقديرية لتنفيذ الاستراتيجية الإقليمية

ملاحظات:

1- تم تقييم التكاليف التقديرية الواردة في الجدول التالي على أساس مشروع تقدير الوسائل اللازمة لتنفيذ خطة العمل البحرية المتوسطية واستنادًا إلى البيانات والافتراضات الواردة في دراسة عام 2005 بشأن تقدير تكاليف تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن في البحر الأبيض المتوسط والتصدي له. وتمثل هذه التكاليف التقديرية تقديراتٍ تقريبية وبالتالي ينبغي ألا تؤخذ على أنها تمثل ميزانية التنفيذ المناسبة التي، إذا اقتضى الأمر، ينبغي القيام بها كعملية منفصلة.

2- تفترض الوسائل التقديرية التي تطلبها الأمانة (مركز REMPEC) أن لدى المركز العدد الكافي من الموظفين. ومن المفترض أن يحتاج تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية مزيدًا من الموظفين المكرَّسين، يُفضل تمويلهم من خلال مشروع معين أو جهات مانحة خارجية، أو تعاقب الموظفين المعارين من قبل الدول. ولا تشتمل التكلفة التقديرية الحالية لتنفيذ الاستراتيجية الإقليمية على التكلفة المتعلقة بأي موظفين إضافيين.

3- حيثما يُعتبر النشاط المعني جزءًا من المسؤوليات المعتادة للإدارة أو لمركز REMPEC، بعد أن تم إشراك الموظفين الإضافيين، يتم افتراض التكلفة التقديرية على أنها لا شيء.

4- لم يتم إجراء أي محاولة لتقدير تكلفة توفير مرافق استلام كافية في الموانئ حيث سيختلف ذلك إلى حدٍ كبير من بلدٍ إلى آخر ويعتمد على العديد من المتغيرات (يمكن الرجوع إلى الدراسة المتعلقة بتقدير تكاليف تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن في البحر الأبيض المتوسط والتصدي له - REMPEC/WG.25/6).

5- وقد أُعتبِرت خدمات الخبراء الاستشاريين الخارجيين وعقد حلقات دراسية وأنشطة تدريبية إقليمية ضروريةً للتنفيذ الشامل وفي الوقت المناسب للأهداف النوعية أرقام 3 و5 و6 و9 و12 و14 و15 و17 و19 و20 و21.

الهدف النوعي	المُخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
1- التصديق على على الاتفاقيات البحرية الدولية ذات الصلة في مجال حماية البيئة البحرية.	أ) اتخاذ الإجراءات الضرورية للتصديق على اتفاقية ماربول ومرفقاتها الستة وتنفيذها، *بأولوية عليا*، وضمان ترجمتها في القانون الوطني، مع التركيز بشكل خاص على المرفق الخامس المعدَّل (لوائح منع التلوث الناجم عن القمامة من السفن) بصيغته المعدلة، والتعاون من خلال مركز REMPEC لضمان الامتثال الكامل لأحكامها.	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	لا شيء
	ب) اتخاذ الإجراءات الضرورية للتصديق على الاتفاقيات الدولية الأخرى ذات الصلة التابعة للمنظمة البحرية الدولية وتنفيذها *بأولوية عليا*، وضمان ترجمتها في القانون الوطني في نفس الوقت والامتثال الكامل لأحكامها.	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	لا شيء
	ج) تقديم المشورة والمساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، من أجل تحقيق الأولويات المنصوص عليها في الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) أعلاه.	وقت الموظفين	لا شيء
	د) تقديم المساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، في جهودها الرامية إلى التصديق على الاتفاقية الدولية لمراقبة وتصريف مياه صابورة السفن ورواسبها لعام 2004 وتنفيذها بالتزامن مع تنفيذ استراتيجية BWM المتوسطية ومشروع شراكات غلوبالاست في منطقة البحر الأبيض المتوسط بالتعاون مع مركز RAC/SPA.	وقت الموظفين	لا شيء
	ه) تقديم المساعدة للأغراض السابقة في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية	وقت الموظفين	لا شيء

الهدف النوعي	المُخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
2- مراقبة ومعالجة الحشف الحيوي على السفن للحد من انتقال الأنواع المائية الغازِيَة.	أ) تطبيق المبادئ التوجيهية لمراقبة ومعالجة الحشف الحيوي على السفن للحد من انتقال الأنواع المائية الغازية لعام 2011، *بأولوية متوسطة*، عند اعتماد تدابير الحد من خطر إدخال الأنواع المائية الغازية من خلال الحشف الحيوي، وإبلاغ المنظمة البحرية الدولية بأي خبرة تُكتسب في سياق تنفيذ تلك المبادئ التوجيهية	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية، مع دعم إضافي	لا شيء
	ب) تعميم المبادئ التوجيهية على قطاع صناعة النقل البحري والأطراف المعنية الأخرى، التي يُطلب منها التعاون في الحد من المخاطر المرتبطة بذلك	كما سبق	لا شيء
	ج) تقديم المشورة والمساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، من أجل تحقيق الأهداف المنصوص عليها في الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) أعلاه	وقت الموظفين	لا شيء
3- ضمان فعالية الإدارات البحرية.	أ) وضع خطط العمل الوطنية، *بأولوية عليا*، بمساعدة مركز REMPEC حسب الضرورة، للتمكين من تقييم التقدم الذي تم إحرازه، ولتوجيه التنفيذ الكامل للاستراتيجية الإقليمية بطريقة مخصصة لها، ولإجراء تقييم وطني للقدرات وتحديد الإجراءات التصحيحية الضرورية	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية حلقة دراسية إقليمية	لا شيء [22]75.000
	ب) قيام جميع الدول الساحلية المتوسطية التي لم تكن قد قامت بذلك بالفعل، *بأولوية عليا*، بتحسين أداء الإدارات البحرية على أساس خطة العمل الوطنية المذكورة أعلاه، من خلال إجراء تقييم ذاتي للأداء والقدرات الوطنية في إطار التنفيذ الكامل والتام لاتفاقية ماربول والاتفاقيات الأخرى المعمول بها، عن طريق تطبيق التوجيهات المبينة في قرار المنظمة البحرية الدولية المتصل بذلك الذي يتناول التقييم الذاتي لأداء دولة العلم وغير ذلك من توصيات المنظمة البحرية الدولية ومبادئها التوجيهية ذات الصلة	كما سبق	لا شيء
	ج) قيام جميع الدول الساحلية المتوسطية التي لم تكن قد قامت بذلك بالفعل، في إطار جهودها الرامية إلى حماية البيئة البحرية وبمجرد نجاح إجراء التقييم الذاتي المذكور في الفقرة الفرعية أ) أعلاه وبعد اتخاذ أي إجراء تصحيحي، بتنفيذ مخطط مراجعة الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية باستخدام المدونة الثالثة كمعيار للمراجعة	كما سبق	لا شيء

[22] التكلفة التقديرية لحلقة دراسية لمدة يومين تُعقد في مالطة، مع حضور مشاركَين اثنين من كل بلد بالإضافة إلى مساعدة من خبير استشاري خارجي.

	واتباع إطار وإجراءات مخطط مراجعة الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية، بمجرد مأسسة المخطط بالكامل عندما تصبح المدونة الثالثة المذكورة إلزامية بموجب اتفاقية ماربول والاتفاقيات الأخرى		
	د) تقديم المساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، في وضع خطة العمل الوطنية المذكورة في الفقرة الفرعية أ) أعلاه، المخصصة لتمكينها من تقييم التقدم الذي يتم إحرازه، وتوجيهها في التنفيذ الكامل للاستراتيجية الوطنية بطريقة مخصصة لها، وإجراء تقييم وطني لقدراتها وتحديد الإجراءات التصحيحية الضرورية	وقت الموظفين والسفر[23] مساعدة استشارية خارجية	انظر الحاشية رقم 2 [24]210.000
	هـ) مواصلة تقديم المساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، في تحسين أداء إداراتها البحرية تمشيًا مع التطورات الجديدة في المنظمة البحرية الدولية، ولا سيمًا مخطط مراجعة الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية	كما سبق	كما سبق
	و) تقديم الدعم إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، للإعداد لتنفيذ مخطط مراجعة الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية، بعد أن تم بحث المساعدة التقنية الممكنة التي قد تصبح بعض تلك الدول مستحقة لها في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية وغيره من المصادر	كما سبق	كما سبق

[23] قُدِّرت ميزانية السفر للأمانة بمبلغ 15.000 يورو لمدة ست سنوات (2016-2021)، على النحو المبين في نهاية الجدول.
[24] قُدِّرت ميزانية الدعم التقني بمبلغ 10.000 يورو لكل بلد.

الهدف النوعي	المُخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
	ز) التحسين المستمر لمعارف موظفي التفتيش في دولة العلم وخبراتهم عن طريق القيام، من خلال مركز REMPEC، بإنشاء برنامج للأنشطة التدريبية المتعلقة بالصكوك الدولية ذات الصلة، لا سيمًا اتفاقية ماربول، بما يضمن توفير التدريب المناسب لمفتشي السفن	وقت الموظفين مساعدة استشارية خارجية	لا شيء 15.000
4- تعزيز مذكرة التفاهم بشأن المراقبة من قبل دولة الميناء في منطقة البحر الأبيض المتوسط (مذكرة التفاهم المتوسطية).	أ) دعم تنفيذ التكليف الصادر إلى مركز REMPEC الذي بموجبه ينبغي على المركز، إذا ومتى أمكن ذلك، تقديم المساعدة إلى مذكرة التفاهم المتوسطية بشأن المراقبة من قبل دولة الميناء من أجل تعزيز فعاليتها، وإذا طلبت ذلك، تيسير التعاون بين مذكرة تفاهم باريس ومذكرة التفاهم المتوسطية	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	لا شيء
	ب) توفير الموارد والوسائل الضرورية لتمكين مذكرة التفاهم المتوسطية من العمل بكفاءة، *بأولوية عليا*	كما سبق	لا شيء
	ج) المشاركة في اجتماعات لجنة مذكرة التفاهم	وقت الموظفين والسفر[25]	انظر الحاشية رقم 4
	د) مشاركة الأمانة في أنشطة التدريب على المراقبة من قبل دولة الميناء التي تتناول الأمور البيئية، بما في ذلك تلك المتعلقة بالنظم المضادة للحشف وتصريف مياه الصابورة والحشف الحيوي، حيثما كان مناسبًا، بالتعاون مع مؤسسات التدريب المعترف بها في المنطقة	كما سبق	كما سبق
	ه) عمل الأمانة، بالاشتراك مع مذكرات التفاهم بشأن المراقبة من قبل دولة الميناء، لا سيمًا مع مذكرة تفاهم باريس، على تنظيم وتحليل متابعة حملات التفتيش المكثفة على أوجه القصور المتعلقة باتفاقية ماربول	كما سبق	كما سبق

[25] قُدِّرت ميزانية السفر للأمانة بمبلغ 15.000 يورو سنويًا لمدة ست سنوات (2016-2021)، على النحو المبين في نهاية الجدول.

الهدف النوعي	المُخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
5- توفير مرافق الاستلام في الموانئ.	أ) توفير (بما في ذلك أنشطة (ب) الى (ز)) مرافق استلام كافية في موانئها، *بأولوية عليا*، ما لم يُنص على خلاف ذلك وإذا لم يكن قد تم بالفعل اتخاذ الإجراءات المناسبة وتمت دراسة الإجراءات المتعلقة بتكلفة استخدام تلك المرافق، مما يتيح استخدامها بمجرد توفرها برسوم ينبغي أن تكون معقولة وينبغي ألا تكون عاملاً مثبطًا لاستخدامها	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية، بالتعاون مع الوكالات الأخرى	انظر الملاحظة رقم 4 أعلاه
	ح) تقديم المشورة المنسقة جيدًا إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، التي قد تشمل، لكنها لا تقتصر بالضرورة على، تقييم نوع المعدات ومواصفاتها وقدراتها التي تكون ضرورية في الموانئ الرئيسية لمعالجة مخلفات السفن ومخاليطها بكفاءة وفعالية. وقد تشتمل هذه المساعدة أيضًا على وضع مبادئ توجيهية أو نماذج عينات لخطط التشغيل. وينبغي أن يعتمد كل هذا على العمل السابق الذي تم القيام به في هذا الأمر وأن توضع في الاعتبار أحدث طبعة من دليل المنظمة البحرية الدولية الشامل لمرافق الاستلام في الموانئ، ودليل المنظمة البحرية الدولية للممارسات السليمة لمقدمي الخدمات ومستخدمي مرافق الاستلام في الموانئ، والمتطلبات الجديدة التي تم تضمينها منذ عام 2005 في الصكوك الإلزامية ذات الصلة، لمساعدة الأطراف المتعاقدة في تحقيق هذا الهدف	وقت الموظفين مساعدة استشارية خارجية حلقة دراسية إقليمية	لا شيء [26]15.000 [27]60.000

[26] استشارات خارجية لإعداد المشورة والمساعدة المطلوبة مع عقد الحلقة الدراسية الإقليمية.

[27] التكلفة التقديرية لحلقة دراسية لمدة يومين تُعقد في مالطة، مع حضور مشاركَين اثنين من كل بلد بالإضافة إلى مساعدة من خبير استشاري خارجي.

الهدف النوعي	المُخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
	ط) المساهمة في تنفيذ الخطة الإقليمية لمعالجة النفايات البحرية، حسبما يُعتبر مناسبًا، في إعداد المشورة الواردة في الفقرة الفرعية ح) أعلاه، لا سيمًا وضع مبادئ توجيهية خاصة لتحديد تطبيق الرسوم بتكاليف معقولة مقابل استخدام مرافق الاستلام في الموانئ أو، حيثما يكون مناسبًا، تطبيق نظام "عدم دفع رسوم خاصة"، بالتشاور مع العديد من المؤسسات والمبادرات الإقليمية والعالمية ذات الصلة	وقت الموظفين مساعدة استشارية خارجية	لا شيء [28]75.000
6- تسليم النفايات الناتجة عن السفن.	أ) القيام، *بأولوية عليا* وإذا لم يكن قد تم بالفعل اتخاذ الإجراءات المناسبة، بإنشاء نظام لإبلاغ ميناء رسو السفينة التالي بحالة احتفاظ السفينة على متنها بالمياه الآسنة والنفايات الزيتية ومخلفات المواد الخطرة والضارة والصرف الصحي والقمامة والمواد المستنفدة للأوزون ومخلفات تنظيف غاز العادم	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	لا شيء
	ب) تنفيذ كل الدول الساحلية المتوسطية، *بأولوية عليا*، للوائح الوطنية التي تُمكِّن السلطات البحرية، إذا رأت ضرورة لذلك، من إلزام ربابنة السفن بتصريف النفايات في مرافق الاستلام المخصصة لذلك في الميناء قبل الإبحار منه	كما سبق	لا شيء
	ج) تقديم المشورة بشأن الموضوع حسبما قد تطلبه الأطراف المتعاقدة، ربما بالتزامن مع المشورة المنسقة جيدًا المطلوبة في إطار الهدف النوعي بشأن توفير مرافق الاستلام في الموانئ، مع الأخذ في الاعتبار أيضًا، حيثما كان مناسبًا، الخطة الإقليمية لمعالجة النفايات البحرية	وقت الموظفين والمساعدة الاستشارية الخارجية الواردة في النشاط 5 ح) أعلاه	لا شيء

[28] استشارات خارجية لدعم إعداد المبادئ التوجيهية النوعية وتقديم الدعم التقني لما يصل إلى 10 موانئ رئيسية في المنطقة.

الهدف النوعي	المُخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
7- **تحسين متابعة حوادث التلوث علاوة على رصد ومراقبة عمليات التصريف غير المشروعة.**	أ) القيام، *بأولوية عليا* وإذا لم يكن قد تم بالفعل اتخاذ الإجراءات المناسبة، بإنشاء نظم وإجراءات للرصد والمراقبة الوطنية ودون الإقليمية بما في ذلك، حيثما أمكن، المراقبة الجوية المنتظمة الفردية أو المنسقة في المياه الخاضعة لسيادة الأطراف المتعاقدة، إذا وافقت الأطراف على ذلك، ورفع تقارير بالنتائج إلى الاجتماعات المنتظمة لمنسقي مركز REMPEC	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	لا شيء
	ب) القيام، *بأولوية عليا*، بإنشاء نظم دون إقليمية، بما في ذلك إجراءات التحليق فوق المياه الخاضعة لسيادة دولة مجاورة إذا وافقت الأطراف المجاورة على ذلك، لمراقبة المناطق الحساسة و/أو الشديدة الخطورة بيئيًا في البحر الأبيض المتوسط	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	لا شيء
	ج) القيام، بقدر ما أمكن، من خلال التواصل المباشر مع الأطراف المتعاقدة، بتحليل أسباب سجل العديد من الأطراف المتعاقدة السيئ في مجال الامتثال لهذا الهدف	وقت الموظفين	لا شيء
	د) مواصلة تنظيم أنشطة جديدة بشأن هذه المسألة والمشاركة فيها وتمويلها وتوفير موارد بشرية لها إذا طُلب من المركز لعب دور فيها، استنادًا إلى الخبرة المكتسبة من الأنشطة التي تم تنفيذها بشأن الرصد والمراقبة على الصعيد الوطني	وقت الموظفين والسفر[29]	انظر الحاشية رقم 8
	ه) تيسير تنظيم عمليات المراقبة الجوية المنتظمة المنسقة أو الفردية لعمليات تصريف التلوث من السفن غير المشروعة	وقت الموظفين	لا شيء

[29] قُدِّرت ميزانية السفر للأمانة بمبلغ 15.000 يورو سنويًا لمدة ست سنوات (2016-2021)، على النحو المبين في نهاية الجدول.

الهدف النوعي	المُخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
	و) البحث في مواصلة تقديم خدمات CleanSeaNet التي تقدمها الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية لكل الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة من غير الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، حاليًا من خلال مشروع سيفميد 3، حتى عام 2021 وما بعده	وقت الموظفين	لا شيء
	ز) التعاون مع الاتفاقات الإقليمية الأخرى والوكالة الأوروبية للسلامة البحرية في تنفيذ التكليفات الواردة أعلاه	وقت الموظفين	لا شيء
8- تحسين مستوى إنفاذ الأحكام والملاحقة القضائية لمرتكبي جرائم التصريف.	أ) تضمن كل الدول الساحلية المتوسطية، *بأولوية عليا*، وجود إطار قانوني وطني (لوائح) كأساس للملاحقة القضائية لمرتكبي جرائم التصريف بسبب حالات الانتهاك لاتفاقية ماربول أو أي إطار قانوني وطني موضوع لتنفيذها	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	لا شيء
	ب) المشاركة الفعالة، *بأولوية عليا*، في شبكة MENELAS وفقًا لاختصاصاتها	كما سبق	لا شيء
	ج) مواصلة تقديم الدعم إلى الأطراف المتعاقدة، وتولي مهمة أمانة شبكة MENELAS وتقديم تقارير عن أنشطتها إلى الأطراف المتعاقدة في كل اجتماع من اجتماعاتها العادية	وقت الموظفين	لا شيء
	د) الاحتفاظ بنظام معلومات شبكة MENELAS وصيانته	وقت الموظفين وصيانة تكنولوجيا المعلومات	[30]6.000
	هـ) التعاون مع أمانة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لتعزيز الاستفادة من أوجه التآزر الممكنة مع إطار البحار الإقليمية مثل شبكة NSN، شبكة ENPRO والوكالة الأوروبية للسلامة البحرية في إطار شبكة MENELAS	وقت الموظفين والسفر[31]	انظر الحاشية رقم 10

[30] قُدِّرت ميزانية إنشاء موقع إلكتروني وصيانته بمبلغ 2.000 يورو في السنتين لمدة ست سنوات (2016-2021).
[31] قُدِّرت ميزانية السفر للأمانة بمبلغ 15.000 يورو سنويًا لمدة ست سنوات (2016-2021)، على النحو المبين في نهاية الجدول.

الهدف النوعي	المخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
9- الحد من التلوث الناتج عن أنشطة المراكب الترفيهية.	أ) القيام، *بأولوية عليا*، بتنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بأنشطة المراكب الترفيهية وحماية البيئة البحرية في البحر الأبيض المتوسط، بالتزامن مع تنفيذ الأحكام ذات الصلة من اتفاقية ماربول والخطة الإقليمية لمعالجة النفايات البحرية	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	لا شيء
	ب) إبلاغ الأمانة بالتدابير المتخذة لتنفيذ المبادئ التوجيهية المذكورة	كما سبق	لا شيء
	ج) تقديم المساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية في تنفيذ المبادئ التوجيهية المشار إليها في الفقرة الفرعية أ) أعلاه، مع الأخذ في الاعتبار الأحكام ذات الصلة من اتفاقية ماربول والخطة الإقليمية لمعالجة النفايات البحرية	وقت الموظفين حلقة دراسية إقليمية بالإضافة إلى استشارات خارجية	لا شيء [32]75.000
	د) حفظ سجلات بالتقارير المرسلة من الأطراف المتعاقدة بموجب الفقرة الفرعية ب) أعلاه ورفع تقارير افتراضية دورية إلى اجتماعات الأطراف المتعاقدة ذات الصلة	وقت الموظفين	لا شيء
10- الحد من مخاطر تصادم السفن من خلال إنشاء نظم تحديد مسارات السفن.	أ) اقتراح نظم إضافية مناسبة لتحديد مسارات السفن في البحر الأبيض المتوسط وعرضها على المنظمة البحرية الدولية، حسب الضرورة، لبحث إمكانية اعتمادها وفقًا للقانون الدولي	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	لا شيء
	ب) دراسة إنشاء خطط مكانية بحرية ضمن نطاق السيادة الوطنية، متى وحيثما أمكن ذلك، ودون المساس بحق السيادة للدول، بتعاون وثيق مع السلطات المختصة الوطنية المعنية وبالتعاون مع الدول الساحلية المتوسطية الأخرى بما يضمن اتساق خططها المكانية البحرية وتناسقها في جميع أنحاء منطقة البحر الأبيض المتوسط	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	لا شيء

[32] التكلفة التقديرية لحلقة دراسية لمدة يومين تُعقد في مالطة، مع حضور مشاركَين اثنين من كل بلد بالإضافة إلى مساعدة من خبير استشاري خارجي.

الهدف النوعي	المخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
	ج) تقديم المساعدة إلى الأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك إما منفردةً أو مجتمعةً، في تحديد المناطق البحرية المحتملة التي قد يُعتبر فيها نظام تحديد المسارات ضروريًا وفي إعداد الوثائق ذات الصلة لبدء العملية في المنظمة البحرية الدولية	وقت الموظفين	لا شيء
	د) تقديم الدعم، بتعاون وثيق مع عناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الأخرى، إلى الأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك، في جهودها لإنشاء الخطط المكانية البحرية	وقت الموظفين والسفر[33]	انظر الحاشية رقم 12
11- تحسين مراقبة حركة الملاحة البحرية.	أ) تحديد مناطق البحر الأبيض المتوسط التي يمكن فيها تحسين مراقبة حركة الملاحة البحرية عن طريق إنشاء نظام قائم على استخدام نظام التعرف الآلي بالاشتراك مع خدمات حركة السفن ونُظم الإبلاغ الإلزامي عن السفن، وإتمام إجراءات الموافقة عليها بأسرع ما يمكن بعد ذلك	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	لا شيء
	ب) مواصلة تعزيز التعاون التقني بين مراكز خدمات حركة السفن في البلدان المجاورة والقيام، حسب الحاجة، بتبادل المعلومات عن السفن باستخدام نظام التعرف الآلي والنظم الأخرى ذات الصلة في منطقة المراقبة المشتركة	كما سبق	لا شيء
	ج) التفاوض مع المنظمات والوكالات المختصة بشأن المساعدة المالية الدولية اللازمة لإنشاء النظام المشار إليه في الفقرة الفرعية أ) أعلاه، مع الأخذ أيضًا بعين الاعتبار، حيثما كان مناسبًا، أوجه التآزر الممكنة مع الإجراءات المتخذة بشأن إنشاء الخطط المكانية البحرية المشار إليها في الهدف النوعي رقم 10، *بأولوية عليا*، وذلك نيابة عن الأطراف المتعاقدة التي تطلب ذلك	وقت الموظفين	لا شيء

[33] قُدِّرت ميزانية السفر للأمانة بمبلغ 15.000 يورو سنويًا لمدة ست سنوات (2016-2021)، على النحو المبين في نهاية الجدول.

الهدف النوعي	المخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
12- تحديد المناطق البحرية الشديدة الحساسية.	أ) التأكيد على المناطق البحرية الواقعة ضمن سيادتها التي تحتاج إلى الحماية التي يوفرها تعيينها كمناطق بحرية شديدة الحساسية، *بأولوية متوسطة*، ودعم مركز REMPEC ومركز RAC/SPA، وإذا تم التأكيد على ذلك، البدء في عملية مطالبة المنظمة البحرية الدولية بتنفيذ هذا التعيين لتلك المناطق	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	لا شيء
	ب) الشروع، بناءً على طلب الأطراف المتعاقدة وبالاشتراك مع مركز RAC/SPA، في عملية تحديد تلك المناطق التي، بعد فحصها من قبل منسقي مركز REMPEC، يمكن اقتراح تعيينها كمناطق بحرية شديدة الحساسية مع الأخذ أيضًا بعين الاعتبار، حيثما كان مناسبًا، أوجه التآذر الممكنة مع الإجراءات المتخذة بشأن إنشاء الخطط المكانية البحرية المشار إليها في الهدف النوعي رقم 10	وقت الموظفين	لا شيء
	ج) تقديم المساعدة، بالتعاون مع المنظمة البحرية الدولية، إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، لإجراء الدراسات الضرورية وإعداد التقارير ذات الصلة ورفعها إلى المنظمة البحرية الدولية لتعيين المناطق البحرية الشديدة الحساسية، إن وجدت، بامتثال تام للمبادئ التوجيهية للمنظمة البحرية الدولية المعمول بها	وقت الموظفين مساعدة استشارية خارجية	لا شيء 15.000
	د) بحث إمكانية الحصول على المساعدة للأغراض السابقة في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية	وقت الموظفين	لا شيء

الهدف النوعي	المخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
13- الحد من الضوضاء البحرية الناجمة عن السفن.	أ) زيادة الوعي، *بأولوية متوسطة*، من خلال نشر المشورة الواردة في المبادئ التوجيهية للمنظمة البحرية الدولية للحد من الضوضاء تحت الماء من النقل البحري التجاري لمعالجة الآثار السلبية على الحياة البحرية، وذلك بين شركات تصميم وبناء السفن الوطنية لديها، علاوة على مشغلي السفن التي ترفع أعلامها، وحثهم على تنفيذ استراتيجيات تخفيف الضوضاء على متن سفنهم	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	لا شيء
	ب) تقديم المشورة والمساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، من أجل تحقيق الهدف المنصوص عليه في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه	وقت الموظفين	لا شيء
14- وضع إجراءات لتعيين أماكن اللجوء من أجل الحد من مخاطر انتشار التلوث.	أ) تحديد، *بأولوية عليا*، على الصعيد الوطني، الإجراءات المناسبة على النحو المبين في المبادئ التوجيهية للمنظمة البحرية الدولية ذات الصلة والمبادئ التوجيهية للاتحاد الأوروبي ذات الصلة التي تكملها المبادئ التوجيهية والمبادئ المرتبطة بها التي أعدها مركز REMPEC، من أجل تيسير عملية اتخاذ القرار عند تعيين مكان اللجوء للسفن المحتاجة إلى المساعدة	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	لا شيء
	ب) وضع جميع الدول الساحلية المتوسطية لخطط التعامل مع السفن المعرضة للخطر، بما في ذلك المعدات والوسائل المناسبة، على النحو المطلوب، وتحديد طرائق التصدي له وفقًا لطبيعته وللمخاطر التي تم التعرض لها	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	لا شيء
	ج) مواصلة تقديم المساعدة إلى البلدان، التي تطلب ذلك، لتحديد الإجراءات ووضع الخطط حسبما هو محدد في الهدفين الفرعيين أ) وب) أعلاه، ولجمع الأموال، *على سبيل المثال*، من برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية	وقت الموظفين مساعدة استشارية خارجية	لا شيء 15.000
الهدف النوعي	**المخرجات**	**الوسائل اللازمة**	**التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)**

15- دراسة إمكانية تعيين البحر الأبيض المتوسط أو أجزاء منه كأحد مناطق مراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت بموجب المرفق السادس من اتفاقية ماربول وتنفيذ تدابير كفاءة استخدام الطاقة الحالية بشكل فعال.	أ) إنشاء لجنة تقنية من الخبراء ترشحهم الأطراف المتعاقدة وتعمل من خلال المراسلات، كي تقوم بإجراء دراسة جدوى تقنية واقتصادية لدراسة ما إذا كان من المناسب في المرحلة الحالية تفعيل خارطة طريق من أجل إعداد تقرير للعرض على المنظمة البحرية الدولية من أجل تعيين بعض مناطق البحر الأبيض المتوسط كمناطق لمراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت تتطلب حماية بيئية خاصة واستكشاف الخطوات الأخرى الممكن اتخاذها في هذا الصدد. ب)	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية والأمانة	لا شيء
	ج) بمجرد اتخاذ القرار والتصديق على المرفق السادس من اتفاقية ماربول، تقديم اقتراح إلى المنظمة البحرية الدولية لتعيين منطقة أو مناطق البحر الأبيض المتوسط التي تم تحديدها في الفقرة الفرعية أ) أعلاه كأحد مناطق مراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت *بأولوية متوسطة*	كما سبق	لا شيء
	د) المشاركة في المناقشات ذات الصلة في المنظمة البحرية الدولية بشأن التدابير الإضافية الممكنة في المستقبل لتعزيز كفاءة استخدام الطاقة في النقل البحري الدولي، وعلى وجه الخصوص، وضع نظام لجمع بيانات استهلاك السفن للوقود، *على سبيل المثال* عن طريق إبلاغ الأمانة بوجود نُظم لجمع بيانات استهلاك السفن للوقود والإبلاغ عنها	كما سبق	لا شيء
	ه) القيام، *بأولوية عليا*، بإعداد دراسة تستند إلى مدخلات الأطراف المتعاقدة، تهدف إلى تقييم جدوى البدائل المشار إليها في الفقرة الفرعية أ) أعلاه	وقت الموظفين مساعدة استشارية خارجية	لا شيء 15.000

الهدف النوعي	المخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
	و) تقديم المساعدة إلى الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، إما منفردةً أو مجتمعةً، لإعداد مذكرة إلى المنظمة البحرية الدولية تقترح تعيين منطقة أو مناطق البحر الأبيض المتوسط التي تم تحديدها في الفقرة الفرعية أ) أعلاه كأحد مناطق مراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت	وقت الموظفين حلقة دراسية إقليمية	لا شيء 60.000[34]
	ز) تقديم المعلومات ذات الصلة إلى الأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك، بشأن التدابير الإضافية الممكنة في المستقبل لتعزيز كفاءة استخدام الطاقة في النقل البحري الدولي	وقت الموظفين	لا شيء
	ح) تقييم النُظم الحالية لجمع بيانات استهلاك السفن للوقود والإبلاغ عنها في منطقة البحر الأبيض المتوسط وإجراء دراسات تجريبية عن "جمع البيانات والإبلاغ عنها" طوعيًا	وقت الموظفين	لا شيء
	ط) بحث إمكانية الحصول على المساعدة للأغراض السابقة في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية	وقت الموظفين	لا شيء
16- ضمان توفر القدرة الكافية على سحب السفن في حالات الطوارئ في كل أنحاء البحر الأبيض المتوسط لمساعدة السفن المعرضة للخطر، بما في ذلك الناقلات.	أ) النظر في إبرام اتفاقات مع الدول الساحلية المجاورة، *بأولوية عليا*، إذا لم يتم اتخاذ الإجراءات المناسبة بالفعل، لتمكينها من مشاركة معدات وترتيبات سحب السفن في حالات الطوارئ لمساعدة السفن المعرضة للخطر في البحر الأبيض المتوسط، باتباع ما يكون مناسبًا من المبادئ التوجيهية المتوسطية لسحب السفن في حالات الطوارئ	وقت الموظفين	لا شيء
	ب) تقديم المساعدة إلى الأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك، في إعداد الاتفاقات المشار إليها في الفقرة الفرعية أ) أعلاه وتنفيذها	وقت الموظفين	لا شيء

[34] التكلفة التقديرية لحلقة دراسية لمدة يومين تُعقد في مالطة، مع حضور مشاركَين اثنين من كل بلد.

الهدف النوعي	المخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
	ج) تقييم قدرات الدول الساحلية المتوسطية من حيث معدات سحب السفن في حالات الطوارئ، وتقديم الدعم إلى تلك الأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك	وقت الموظفين	لا شيء
17- تعزيز مستويات معدات التصدي لحوادث الانسكاب المتموضعة مسبقًا تحت المراقبة المباشرة للدول الساحلية المتوسطية.	أ) مشاركة وتبادل المعلومات المتعلقة بالممارسات الوطنية لتمويل امتلاك معدات التصدي لحوادث الانسكاب، *بأولوية عليا*، بهدف مساعدة الدول الساحلية المتوسطية في تحديد كل الوسائل الممكنة لتمويل امتلاك معدات التصدي لحوادث الانسكاب	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	لا شيء
	ب) القيام، *بأولوية متوسطة*، بإنشاء مخزونات وطنية من معدات التصدي لانسكابات النفط والمواد الخطرة والضارة المتموضعة مسبقًا الخاضعة لمراقبة الدولة والمملوكة للقطاع الخاص والحفاظ على تحديث مدونة الجرد ذات الصلة على الصعيد الوطني والصعيد الإقليمي من خلال مركز REMPEC	كما سبق	لا شيء
	ج) تقديم المساعدة إلى الدول، التي تطلب ذلك، في تحديد الحد الأدنى المطلوب من معدات التصدي لحوادث الانسكاب المتموضعة مسبقًا والخاضعة لمراقبة الدولة	وقت الموظفين والاستشارات الخارجية	[35]210.000
	د) تزويد الأطراف المتعاقدة بالمعلومات المتعلقة بالسبل المعمول بها لتمويل امتلاك تلك المعدات ومواصلة تقديم المساعدة في هذا الصدد، حسب الضرورة	وقت الموظفين	لا شيء
	ه) الاحتفاظ بنظام المعلومات الإقليمي وصيانته وتحديث مدونة جرد معدات التصدي لحوادث الانسكاب المتموضعة مسبقًا	صيانة تكنولوجيا المعلومات	[36]6.000

[35] قُدِّرت ميزانية الدعم التقني بمبلغ 10.000 يورو لكل بلد.
[36] قُدِّرت ميزانية صيانة تكنولوجيا المعلومات بمبلغ 2.000 يورو في السنتين لمدة ست سنوات (2016-2021).

الهدف النوعي	المخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
	و) وضع تصور لأوجه التآزر الممكنة لربط نظام المعلومات الإقليمي بنظام CECIS لتيسير الحصول على المعلومات في أي وقت ولا سيمًا في حالات الطوارئ، وتيسير تحديث قواعد البيانات هذه من خلال نظام مترابط	وقت الموظفين	لا شيء
18- تشجيع مشاركة المؤسسات العلمية والتقنية الإقليمية في أنشطة البحث والتطوير وتيسير نقل التكنولوجيا.	أ) مشاركة المؤسسات العلمية والتقنية، فضلاً عن القطاع الصناعي المعني، بشكل فعال في أنشطة وبرامج البحث والتطوير المتعلقة بمنع التلوث البحري الناجم عن الحوادث والتأهب والتصدي له	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	لا شيء
	ب) عرض المؤسسات الوطنية والقطاع الصناعي المعني لنتائج أنشطتها وبرامجها للبحث والتطوير في المنتديات الدولية	كما سبق	لا شيء
	ج) عرض أنشطة البحث والتطوير الوطنية باستخدام الصفحة التي ينشئوها مركز REMPEC ضمن الموقع الشبكي للملامح القُطرية	كما سبق	لا شيء
	د) مواصلة تقديم المساعدة إلى المؤسسات الإقليمية والقطاع الصناعي المعني في تحديد مجالات البحث التي تَثبُت فيها الحاجة إلى تعزيز أحدث تكنولوجيات وتقنيات التأهب لحوادث الانسكاب والتصدي لها	وقت الموظفين	لا شيء
	ه) مواصلة تقديم المساعدة في نشر وتبادل نتائج أنشطة وبرامج البحث والتطوير الوطنية داخل منقطة البحر الأبيض المتوسط وخارجها	وقت الموظفين	لا شيء

الهدف النوعي	المخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
	و) تيسير مشاركة المؤسسات البحثية الوطنية والإقليمية والقطاع الصناعي المعني في المنتديات الدولية ذات الصلة بُغية التعريف على نطاق أوسع بنتائج أنشطة البحث والتطوير التي تم إجراؤها في منطقة البحر الأبيض المتوسط	وقت الموظفين والسفر[37]	انظر الحاشية رقم 16
	ز) التعاون مع الاتفاقات الإقليمية الأخرى، في تنفيذ التكليفات الواردة أعلاه.	وقت الموظفين	لا شيء
19- تحسين نوعية عملية اتخاذ القرار وسرعتها وفعاليتها في حالة حوادث التلوث البحري من خلال تطوير واستخدام أدوات الدعم التقني ودعم اتخاذ القرار.	أ) تشجيع القيام بتطوير وتحسين أدوات نوعية إقليمية لدعم اتخاذ القرارات من خلال تشجيع المؤسسات والبرامج العلمية الوطنية على المشاركة الفعالة، ومن خلال تزويد مركز REMPEC بمجموعات البيانات ذات الصلة وغيرها من المعلومات التي قد تكون متاحة في البلدان المعنية	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	لا شيء
	ب) المشاركة الفعالة، من خلال نهج زمام المبادرة القُطرية، في تنفيذ برنامج عمل فريق MTWG على النحو المحدد في اجتماعات منسقي مركز REMPEC	كما سبق	لا شيء
	ج) انضمام معاهد الأرصاد الجوية البحرية الوطنية إلى شبكة MONGOOS والمساهمة في الحفاظ على الأدوات المتوسطية المذكورة أعلاه من خلال التحديث المنتظم للبيانات	كما سبق	لا شيء
	د) المساهمة في وضع برنامج ضمان جودة الإبلاغ عن البيانات وجمعها بما يتماشى مع برنامج رصد نهج النظام الإيكولوجي	كما سبق	لا شيء

[37] قُدِّرت ميزانية السفر للأمانة لتنفيذ الاستراتيجية الإقليمية بمبلغ 15.000 يورو سنويًا لمدة ست سنوات (2016-2021)، على النحو المبين في نهاية الجدول.

الهدف النوعي	المخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
	ه) استمرار المراجعة والتحديث لأدوات دعم اتخاذ القرار الحالية القائمة على تكنولوجيا المعلومات، وتطوير أدوات جديدة قائمة على تكنولوجيا المعلومات لدعم اتخاذ القرار وإتاحتها إلى السلطات الوطنية المختصة لدى الأطراف المتعاقدة، مع مراعاة المبادرات الوطنية أو الإقليمية في هذا المجال	وقت الموظفين حلقة دراسية إقليمية بالإضافة إلى استشارات خارجية تطوير تكنولوجيا المعلومات	لا شيء [38]75.000 [39]150.000
	و) تيسير عملية تنسيق وتنفيذ برنامج عمل الفريق العامل التقني للبحر الأبيض المتوسط	وقت الموظفين	
	ز) دراسة التفاعل المحتمل ورسملة أدوات دعم اتخاذ القرار المتاحة على المستويين المتوسطي والأوروبي، بما في ذلك تلك التي تم تطويرها في إطار اتفاقات إقليمية أخرى أو في إطار مبادرات إقليمية أخرى، في نطاق تنفيذ التكليفات الواردة أعلاه	وقت الموظفين	لا شيء
	ح) تقديم الدعم لوضع برنامج لضمان جودة الإبلاغ عن البيانات وجمعها بما يتماشى مع برنامج رصد نهج النظام الإيكولوجي	وقت الموظفين فيما يتعلق بالنشاط هـ) أعلاه	لا شيء
	ط) دمج أي تطورات في أدوات دعم اتخاذ القرار ضمن الأهداف النوعية 20 و21 و22	وقت الموظفين	لا شيء

[38] التكلفة التقديرية لحلقة دراسية لمدة يومين تُعقد في مالطة، مع حضور مشاركين اثنين من كل بلد بالإضافة إلى مساعدة من خبير استشاري خارجي.
[39] التكلفة التقديرية لعمليات تطوير تكنولوجيا المعلومات

الهدف النوعي	المخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
20- الرفع قدر الإمكان من مستوى المعرفة في مجال التأهب للتلوث البحري بالنفط والمواد الضارة الأخرى الناجم عن الحوادث والتصدي له.	أ) القيام، *بأولوية عليا*، إذا لم يكن قد تم بالفعل اتخاذ الإجراءات المناسبة، بوضع برامج تدريب وطنية للتصدي للحوادث ذات الصلة بالنفط والمواد الخطرة والضارة الأخرى، بناءً على سبيل المثال على نموذج المنظمة البحرية الدولية للدورات التدريبية للمستويين الأول والثاني، ولتدريب موظفي التشغيل والإشراف على المستوى الوطني على التوالي، بغية ضمان التدريب المستمر لهؤلاء الموظفين	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية، بما في ذلك التدريب	لا شيء
	ب) نشر المعارف المكتسبة من خلال دورات تدريب المدرّبين وتكرار الدورات التدريبية على المستوى المحلي والوطني	كما سبق	لا شيء
	ج) تنفيذ تمارين منتظمة لاختبار قدرات التصدي الوطنية بالتعاون مع جميع أصحاب المصالح المعنيين وإلى أقصى حد ممكن إشراك الدول الساحلية المجاورة لتعزيز التعاون الثنائي ودون الإقليمي	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية	تكلفة التمارين المنتظمة[40]
	د) تقديم المساعدة إلى الأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك، في وضع برامجها التدريبية الوطنية وتنفيذها	وقت الموظفين	لا شيء
	ه) استمرار تقديم دورات "تدريب المدرّبين"، بناءً، على وجه الخصوص، على الأعمال التي تم إنجازها في إطار مشاريع POSOW	دورتان تدريبيتان إقليميتان بالإضافة إلى دعم استشاري خارجي	[41]150.000
	و) تحديد الدورات التدريبية الإقليمية على قضايا نوعية متخصصة، بصورة منتظمة في اجتماعات منسقي مركز REMPEC	ثلاث دورات تدريبية إقليمية	[42]180.000

[40] تعذر تقدير تكلفة التمارين المنتظمة لاختبار قدرات التصدي، نظرًا لمشاركة العديد من دوائر وإدارات الدول فيها.
[41] التكلفة التقديرية لدورتين تدريبيتين لمدة يومين تُعقد في مالطة، مع حضور مشارِكَين اثنين من كل بلد بالإضافة إلى مساعدة من خبير استشاري خارجي.
[42] التكلفة التقديرية لثلاث دورات تدريبية إقليمية لمدة يومين تُعقد في مالطة، مع حضور مشارِكَين اثنين من كل بلد.

الهدف النوعي	المخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
	ز) الأخذ بعين الاعتبار الدورات التدريبية النموذجية ذات الصلة التي تم تحديثها من قبل لجنة المنظمة البحرية الدولية الفرعية المعنية بمنع التلوث والتصدي له؛ والاتفاقات الإقليمية الأخرى، والوكالة الأوروبية للسلامة البحرية ضمن خطط العمل ذات الصلة الخاصة بها، وذلك عند وضع برامج التدريب الوطنية ودعم تنفيذها	وقت الموظفين	لا شيء
	ح) تشجيع تنظيم تمارين منتظمة لاختبار قدرات التصدي الوطنية ودون الإقليمية بالتعاون مع جميع أصحاب المصالح المعنيين	وقت الموظفين والسفر[43]	انظر الحاشية رقم 22
	ط) البحث في إمكانية الحصول على المساعدة لتحقيق الأهداف الواردة أعلاه في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية وحشد الموارد والوسائل الخارجية على سبيل المثال من الجهات المانحة الخارجية والقطاع الخاص وآلية الحماية المدنية في الاتحاد الأوروبي	وقت الموظفين	لا شيء
21- مراجعة التوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية الحالية ووضع أخرى جديدة تهدف إلى تيسير التعاون الدولي والمساعدة المتبادلة في إطار بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002.	أ) القيام، *بأولوية عليا* إذا لم يكن قد تم بالفعل اتخاذ الإجراءات المناسبة، بمراجعة التوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية الحالية المتعلقة بالتأهب للتلوث البحري الناجم عن الحوادث والتصدي له والمساعدة المتبادلة، فضلاً عن منع التلوث من السفن، المعتمدة منذ عام 1987، مع الاهتمام على وجه الخصوص بتلك التي تهدف إلى إزالة العقبات المحتملة التي قد تعوق المساعدة المتبادلة	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية والأمانة	لا شيء

[43] قُدِّرت ميزانية السفر للأمانة لتنفيذ الاستراتيجية الإقليمية بمبلغ 15.000 يورو سنويًا لمدة ست سنوات (2016-2021)، على النحو المبين في نهاية الجدول.

الهدف النوعي	المخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
	ب) القيام، *بأولوية عليا* إذا لم يكن قد تم بالفعل اتخاذ الإجراءات المناسبة، بتحديد كل التوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية التي يتعين مراجعتها وتحديثها و/أو تعديلها	كما سبق	لا شيء
	ج) القيام *بأولوية عليا* إذا لم يكن قد تم بالفعل اتخاذ الإجراءات المناسبة، ببيان التوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية الإضافية التي ينبغي اعتمادها على المستوى الإقليمي بُغية تيسير تنفيذ بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002 في مجال التعاون الدولي والمساعدة المتبادلة	كما سبق	لا شيء
	د) القيام *بأولوية عليا* إذا لم يكن قد تم بالفعل اتخاذ الإجراءات المناسبة، ببيان التوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية الإضافية التي ينبغي اعتمادها على المستوى الإقليمي بُغية تيسير تنفيذ بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002 في مجال التعاون الدولي والمساعدة المتبادلة	كما سبق	لا شيء
	ه) النظر في استخدام نظام CECIS المعني بالتلوث البحري من أجل تعزيز تنسيق طلبات وعروض المساعدة الدولية	وقت الموظفين موارد خارجية	لا شيء

الهدف النوعي	المخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
	و) القيام، بمجرد توفر المعلومات الضرورية، بإعداد مدونة جرد بالإجراءات الوطنية المعمول بها لدى كل طرف التي تحكم الدخول إلى أراضيه والحركة داخلها والخروج منها للموظفين المختصين والمعدات التي قد يتم تقديمها كمساعدة متبادلة في حالات الطوارئ، ووضع توصيات لتحسين تلك الإجراءات الوطنية التي قد تعرقل بشكل خطير تقديم مثل هذه المساعدة	وقت الموظفين مساعدة استشارية خارجية، لتتناول الأنشطة (هـ) و(و) و(ز) في مهمتين منفصلتين، ولكن مرتبطتين	لا شيء 30.000
	ز) القيام، *بأولوية عليا*، بالتعاون مع منسقي مركز REMPEC الوطنيين بوضع النصوص المُرَاجَعة والمُحدَّثة و/أو المُعدَّلة للتوصيات والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية الإقليمية ذات الصلة المقترح اعتمادها في اجتماعات الأطراف المتعاقدة	كما سبق	انظر أعلاه
	ح) القيام، كلما اقتضى الأمر وبالتعاون مع منسقي مركز REMPEC الوطنيين، بوضع توصيات ومبادئ أساسية ومبادئ توجيهية جديدة، حسب الضرورة، واقتراح اعتمادها في اجتماعات الأطراف المتعاقدة	كما سبق	انظر أعلاه
	ط) في إطار تنفيذ التكليفات السابقة، التعاون مع المنظمة البحرية الدولية والاتفاقات الإقليمية الأخرى والوكالة الأوروبية للسلامة البحرية ضمن خطط العمل ذات الصلة الخاصة بها وآلية الحماية المدنية في الاتحاد الأوروبي، مع الأخذ بعين الاعتبار أي تطورات جديدة في مجال التعاون الدولي والمساعدة المتبادلة	وقت الموظفين	لا شيء

الهدف النوعي	المخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
	ي) البحث في إمكانية الحصول على المساعدة لتحقيق الأهداف الواردة أعلاه في إطار برنامج وحشد الموارد والوسائل الخارجية ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية على سبيل المثال من الجهات المانحة الخارجية والقطاع الخاص وآلية الحماية المدنية في الاتحاد الأوروبي	وقت الموظفين	لا شيء
22- تعزيز قدرات الدول الساحلية منفردةً على التصدي بكفاءة لحوادث التلوث البحري من خلال إبرام اتفاقات تنفيذية ووضع خطط طوارئ دون إقليمية.	أ) القيام، *بأولوية عليا* إذا لم يكن قد تم بالفعل اتخاذ الإجراءات المناسبة، بتقييم خطط الطوارئ الوطنية أو وضعها أو مراجعتها واعتمادها وإنشاء نُظم وطنية للتأهب لحوادث انسكاب النفط والمواد الخطرة والضارة من السفن والموانئ البحرية ومرافق مناولة النفط والتصدي لها، بغية تهيئة الظروف الضرورية لإبرام اتفاقات دون إقليمية	الإجراء المناسب من جانب الإدارة البحرية والأمانة	لا شيء
	ب) التفاوض بشأن اتفاقات دون إقليمية تغطي منطقة البحر الأبيض المتوسط بأكملها، وإبرامها وتنفيذها بما في ذلك خطط الطوارئ دون الإقليمية ذات الصلة	كما سبق	لا شيء
	ج) مواصلة تقديم المساعدة إلى الأطراف المتعاقدة التي لم تعتمد بعدُ خططَ الطوارئ الوطنية الخاصة بها أو التي تحتاج إلى مراجعة خطط الطوارئ الوطنية الخاصة بها بهدف دمج المواد الخطرة والضارة و/أو العناصر البحرية فيها، في إطار وضع نظم التأهب والتصدي الوطنية أو تحديثها وتنفيذها	وقت الموظفين	لا شيء

الهدف النوعي	المخرجات	الوسائل اللازمة	التكلفة الإضافية التقديرية الإرشادية (باليورو)
	د) تقييم خطط الطوارئ الوطنية ونُظم التصدي الوطنية، التي تم تيسيرها من خلال التقييم الذاتي ومراجعات النظراء لكي تتناسب قدرات التصدي الوطنية مع مخاطر انسكابات النفط والمواد الخطرة والضارة من السفن والموانئ البحرية ومرافق مناولة النفط وتقييم الثغرات بين الخطط الوطنية من أجل تحديد الإجراءات المناسبة لضمان توافق الترتيبات التنفيذية في ضوء إبرام اتفاقات ثنائية و/أو دون إقليمية	وقت الموظفين والسفر[43]	انظر الحاشية رقم 23
	ه) مواصلة تقديم المساعدة إلى الأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك، في وضع خطط الطوارئ دون الإقليمية أو مراجعتها وفي صياغة اتفاقات بشأن تنفيذها	كما سبق	كما سبق
	و) الاستفادة من المشورة والمواد التي قد تتيحها الاتفاقات الإقليمية الأخرى في تنفيذ التكليفات الواردة أعلاه	وقت الموظفين	لا شيء
	ز) البحث في إمكانية الحصول على المساعدة لتحقيق الأهداف الواردة أعلاه في إطار برنامج ITCP التابع للمنظمة البحرية الدولية وحشد الموارد والوسائل الخارجية على سبيل المثال من الجهات المانحة الخارجية والقطاع الخاص وآلية الحماية المدنية في الاتحاد الأوروبي	وقت الموظفين	لا شيء

ملخص التكاليف الإرشادية لتنفيذ الاستراتيجية الإقليمية 2016-2021، إضافة إلى تعيين مسؤول مخصص لكل إدارة			
ميزانية السفر للأمانة 2016-2021	السفر المطلوب، *على سبيل المثال*، ضمن الأنشطة 3 د) إلى و) و4 ج) إلى هـ) و7 د) و8 هـ) و10 د) و18 و) و20 ح) و22 د) و هـ)		90.000
الدعم الاستشاري الخارجي	التكلفة التقريبية للاستشارات الخارجية المطلوبة ضمن الأنشطة 3 د) إلى ز) و5 ح) وط) و6 ج) و9 ج) و12 ج) و14 ج) و15 د) و17 ج) وهـ) و19 هـ) و20 هـ) و21 هـ) إلى ز)		600.000
الحلقات الدراسية والأنشطة التدريبية	التكلفة التقريبية لعقد حلقات دراسية إقليمية ودورات تدريبية ضمن الأنشطة 3 أ) إلى ج) و5 ح) و9 ج) و15 هـ) و19 هـ) و20 أ) وب) وهـ) إلى و)، بما ذلك الدعم الخارجي حيثما كان مناسبًا		675.000
صيانة تكنولوجيا المعلومات	التكلفة التقريبية لتطوير تكنولوجيا المعلومات وصيانتها ضمن الأنشطة 8 د) و19 هـ)		162.000
الإجمالي			**1.527.000**

القرار IG.22/5

خطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدام في البحر المتوسط

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، المُشَار إليها فيما يلي باسم اتفاقية برشلونة،

استدعاء أنه، في قمة ريو +20، أعاد رؤساء الدول والحكومات التأكيد على أن دعم أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين كان هدفًا شاملاً ومتطلبًا ضروريًا للتنمية المستدامة، ووفقًا لذلك، فقد أكدوا على التزامهم بتسريع وتيرة الانتقال إلى أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين مع تبني إطار عمل لعشر سنوات لبرامج أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين؛

مع التذكير بالمادة 4 من اتفاقية برشلونة، واستراتيجية التنمية المستدامة للبحر المتوسط، والقرار IG.21/10 لمؤتمر الأطراف الثامن عشر (إسطنبول، تركيا، كانون الأول/ديسمبر 2013) الذي ألزم الأمانة بإعداد خطة عمل وخريطة طريق للاستهلاك والإنتاج المستدام في البحر المتوسط لتطبيقها؛

مع التذكير أنه في الاجتماع الوزاري لالاتحاد من أجل المتوسّط حول البيئة وتغير المناخ (أثينا، أيار/مايو 2014)، عبر الوزراء عن دعمهم لوضع خطة عمل وخريطة طريق إقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدام بواسطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛

مع الإدراك الكامل أن أدوات الاستهلاك والإنتاج المستدامين المستدعاة، ضمن أمور أخرى، في المواد 4.5 و9(c) من بروتوكول الموارد الأرضية؛ والمادة 2.5 من بروتوكول النفايات الخطرة؛ والمادة 9 من بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية؛

1. يتبنى خطة عمل للاستهلاك والإنتاج المستدام في البحر المتوسط (يُشار إليها لاحقًا في هذه الوثيقة باسم "خطة العمل") الواردة في المرفق بهذا القرار الذي يتضمن خريطة الطريق الخاصة بالتطبيق، كمساهمة جوهرية في تطبيق أجندة 2030 للتنمية المستدامة؛

2. يحثّ بقوة الأطراف المتعاقدة على تعميم الاستهلاك والإنتاج المستدامين في السياسات الوطنية والمحلية، وفقًا للقوانين الوطنية لتطبيق خطة العمل على المستوى الوطني والمحلي، بما يضمن تمكين الشروط، وتناسق السياسات، ودعم مسارات التعاون بين أصحاب المصالح على المستوى الوطني وإدراك الحاجة لدعم الدول الأعضاء في التطبيق من خلال بناء القدرة ونقل التكنولوجيا؛

3. يكلّف وحدة التنسيق ومكوّنات خطة عمل البحر المتوسط، بضمان تنفيذ متناسق للإجراءات الإقليمية في إطار دعم جهود الدول، بما في ذلك من خلال المساعدة الفنية، وبناء القدرة، ونقل المعرفة العملية وبرامج التكنولوجيا، حسب الطلب ووفقًا لتوفر الأموال؛

4. يكلّف برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بالتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، إعداد معايير توجيهية خاصة بـالاستهلاك والإنتاج المستدامين، مع مراعاة المعايير التوجيهية الحالية حسب الملاءمة، لدعم وتسهيل تطبيق الإجراءات الواردة في خطة العمل والتي تقع ضمن نطاق اختصاصات وعمل خطة عمل البحر المتوسط/اتفاقية برشلونة؛

5. يحثّ المنظمات الدولية المعنية وخاصة الاتحاد من أجل المتوسط، والمنظمات الحكومية الدولية، والجهات المانحة، والجهات الصناعية، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الأكاديمية على دعم تطبيق خطة العمل الإقليمية وتعميم أولوياتها في عملها؛

6. يحثّ الأطراف المتعاقدة أيضًا على تضمين معلومات حول الإجراءات التي تم اتخاذها لتطبيق خطة العمل في القطاعات ذات الصلة في عملية إعداد التقارير في إطار اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها؛

7. يكلّف وحدة التنسيق بالتعاون مع مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام بإجراء تقييم قائم على المؤشرات في منتصف المدة في العام 2020 حول تطبيق خطة العمل لرفعه إلى مؤتمر الأطراف الحادي والعشرين.

المرفق

خطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدام
في البحر المتوسط

جدول المحتويات

1 الخلفية 330
1-1 أسس الخطة الإقليمية 330
1-2 تفويض بإعداد خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر المتوسط 330
1-3 الاستهلاك والإنتاج المستدامين في أجندات السياسة العالمية والمتوسطية للتنمية المستدامة 331
1-4 أدوات الاستهلاك والإنتاج المستدامين 334
2 شروط عامة 334
2-1 نطاق عمل ومجال تركيز خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين: مجالات أولوية الاستهلاك والإنتاج 334
2-2 القضايا المستعرضة 337
3 الرؤية، والأهداف، والإجراءات 337
3-1 الرؤية 338
3-2 الأهداف الاستراتيجية 338
3-3 الأهداف والإجراءات التشغيلية الواجبة حسب مجالات أولوية الاستهلاك والإنتاج 338
3-3-1 الغذاء، وصيد الأسماك، والزراعة 338
3-3-2 تصنيع السلع 340
3-3-3 السياحة 341
3-3-4 الإسكان والبناء 343
3-3-5 الإجراءات المطبقة على جميع مجالات الأولوية 344
4 آليات التطبيق والمراقبة 344
4-1 أصحاب المصالح الأساسيون لتطبيق خطة العمل 344
4-2 الميزانية والموارد 345
4-3 دعم للتطبيق 346
4-4 إعداد التقارير 346
4-5 الإطار الزمني والتقييم 346
4-6 نشر فكر الاستهلاك والإنتاج المستدامين وتأييده: الوعي العام، والظهور البارز، ومشاركة أصحاب المصالح 347
Toc438468417_
الملحق الأول: خريطة طريق للتطبيق .....
الملحق الثاني: تعريف المصطلحات .....

الخلفية

أسس الخطة الإقليمية

1. منذ تبنيها، أصبحت خطة عمل البحر المتوسط - اتفاقية برشلونة (برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط) تشكل منصة عمل رائدة بين برامج البحار الإقليمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في إطار دمج الاستهلاك والإنتاج المستدامين في إطار العمل الاستراتيجي الإقليمي الخاص بها. وقد تم تأكيد هذا الموقع المتقدم من خلال التكليف بتفويض للاستهلاك والإنتاج المستدام بواسطة الأطراف المتعاقدة لواحد من مراكز النشاط الإقليمي، ومركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام، ومن خلال ترسيخ وضع الاستهلاك والإنتاج المستدامين كواحد من الدعائم الموضوعية لبرنامج العمل الاستراتيجي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وكهدف شامل وموضوع متكامل لاستراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة.

2. وبرغم الأولوية التي تم إعطاؤها للاستهلاك والإنتاج المستدام في أجندات السياسة الإقليمية والوطنية لإقليم البحر المتوسط، فإن التحديات المختلفة تواصل إعاقة الانتقال باتجاه أنماط أكثر استدامة للإنتاج والاستهلاك. فهي مرتبطة بما يلي: (1) التشريعات وأطر العمل التنظيمية ووسائل تطبيقها (مثل الافتقاد إلى التناسق مع مزيج مناسب من أدوات السياسة والتطبيق غير الكافي للوسائل الملائمة)، (2) كفاءة الأعمال والأدوات الاقتصادية ذات الصلة (مثل الافتقاد إلى المهارات التقنية، والحوافز) (3)، الابتكار البيئي للمنتجات والخدمات (مثل سياسة الابتكار غير الكافية لدعم الابتكارات التكنولوجية وغير التكنولوجية لتحقيق أنماط أكثر استدامة للاستهلاك والإنتاج، والشراكات الابتكارية المقيدة لتسهيل تنمية الحلول المبتكرة والمعرفة في المجالات المتعلقة بـالاستهلاك والإنتاج المستدامين)، (4) أنماط الحياة ومعدلات الاستهلاك: الدول الغنية ذات الاستهلاك المرتفع ولكن مع استثمار حالي أكبر في الحماية البيئية، والدول النامية ذات الاعتماد الأكبر على استخدام الموارد الطبيعية وسياسات بيئية أقل فعالية، بالإضافة إلى (5) تمكين المجتمع المدني ووسائل زيادة الوعي (مثل الوعي المحدود للمجتمع المدني بالقيمة المضافة للسلع والخدمات المستدامة فيما يخص الآثار الإيجابية الاقتصادية، والبيئية، والصحية، والاجتماعية، وقدرتها المحدودة على التأثير على السياسات الحكومية والقطاع الخاص).

3. في سياق التطورات الأخيرة للعمليات الإقليمية والعالمية، وخاصةً بعد قمة ريو +20 مع تبني إطار عمل لعشر سنوات لبرامج أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين والمفاوضات حول أجندة ما بعد 2015 مع وضع أهداف التنمية المستدامة، قد حان الوقت المناسب لتعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في تسهيل تطبيق اتفاقية برشلونة، وبروتوكولاتها واستراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة، بما في ذلك من خلال الإجراءات الوطنية والإقليمية الملموسة لتعزيز تبني أنماط أكثر استدامة للاستهلاك والإنتاج في القطاعات الاقتصادية الرئيسية، ذات الصلة الوثيقة بمهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

4. ولذلك تم وضع خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين للبحر المتوسط كإطار عمل مستقبلي، لإكمال العمل بتعاون كامل مع أطر عمل السياسة الوطنية والإقليمية الحالية بشكل عام، ولدعم تطبيق اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها بشكل خاص.

تفويض بإعداد خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر المتوسط

5. إن غياب إطار عمل إقليمي مشترك يحدد أولويات وأدوات الاستهلاك والإنتاج المشترك قد أسهم في تشتيت الإجراءات المختلفة التي تم اتخاذها لتعزيز الانتقال نحو الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر المتوسط، مع ندرة التنسيق والتواصل بين الأطراف الفاعلة المختلفة. كما أن تكرار الجهود، والافتقاد إلى مسارات التعاون، والنشر، والتكرار غير الكافي للنتائج والمخرجات التي يتم الحصول عليها من المشروعات التي يتم تنفيذها كانت من أوجه القصور.

6. لقد تم إصدار التفويض بوضع خطة عمل للاستهلاك والإنتاج المستدام في البحر المتوسط بواسطة الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة، من خلال تبني القرار IG. 21/10[1]، في الاجتماع العادي الثامن عشر (مؤتمر الأطراف الثامن عشر) في إسطنبول، كانون الأول/ديسمبر 2013. فيما يلي العناوين الرئيسية لهذا القرار (مقتطفات):

- **مطالبة** الأمانة بإعداد، مع دعم من مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام والمشاركة المستمرة في مواقيتها الملائمة لنقاط الاتصال الوطنية ذات الصلة، **خطة عمل للاستهلاك والإنتاج المستدام للبحر المتوسط تتضمن خطة الطريق الملائمة،** لتناول الأولويات المشتركة للإقليم فيما يخص التنمية المستدامة، بما في ذلك خفض التلوث، وتحديد إجراءات وأدوات الاستهلاك والإنتاج المستدامين لتطبيق الالتزامات بفعالية في إطار اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها؛
- **مطالبة إضافية** بوضع خطة العمل **كإطار عمل ديناميكي ومستقبلي، مع دمج إمكانية أدوات وإجراءات السياسة المختلفة التي تتناول الأنشطة البشرية المستهدفة** والتي تؤثر بشكل خاص على البيئة البحرية والساحلية والقضايا المستعرضة والشاملة ذات الصلة؛
- **حث** الأمانة على ضمان اقتراح خطة العمل لمجموعة من الإجراءات من أجل **العمل بالتعاون وبصورة تستكمل أطر العمل الإقليمية والوطنية الحالية** لتناول الانتقال إلى الأنماط المستدامة للاستهلاك والإنتاج وخاصةً استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة.

7. بالإضافة إلى ذلك، يقر إعلان إسطنبول، الذي تم تبنيه في مؤتمر الأطراف الثامن عشر، بحاجة الأطراف المتعاقدة "لتعزيز التزامها بتسريع الانتقال نحو أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين من خلال تبني خطة عمل للاستهلاك والإنتاج المستدام، وهو ما يتماشى مع الالتزامات التي تم تبنيها في قمة ريو +20 التي تهدف إلى تقليل تأثيرات الأنشطة البشرية في الأنظمة الإيكولوجية البحرية والساحلية".

الاستهلاك والإنتاج المستدامينان في أجندات السياسة العالمية والمتوسطية للتنمية المستدامة

8. لقد تم وضع الشرح التفصيلي لخطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين للبحر المتوسط في بيئة سياسة عالمية وإقليمية، مع مبادرات وأنشطة مستمرة وقادمة للتنمية المستدامة، لإعداد إطار العمل الذي سيتم من خلاله تبني خطة العمل وتطبيقها. وقد تمت مراعاة هذه المبادرات والأنشطة عند وضع خطة العمل لضمان التماشي مع العمليات العالمية وتعميم التطبيق على المستوى الإقليمي والوطني. وفيما يلي شرح مختصر لأكثر المبادرات ذات الصلة.

إطار عمل السياسة العالمية

9. لقد اكتسب الاستهلاك والإنتاج المستدامينان دورًا مركزيًا في العمليات العالمية للتنمية المستدامة. ففي عام 1992، أكدت القمة العالمية للبيئة والتنمية على الحاجة للتقليل والقضاء على الأنماط غير المستدامة للإنتاج والاستهلاك، وفي عام 2012، أعادت قمة ريو +20 العالمية التأكيد على الحاجة لتغيير الطريقة غير المستدامة التي تقوم من خلالها المجتمعات بالاستهلاك والإنتاج كهدف شامل للتنمية المستدامة.

10. وفي قمة ريو +20، أكد رؤساء الدول والحكومات مرة أخرى على أهمية دعم الاستهلاك والإنتاج المستدامين كمتطلب رئيسي للتنمية المستدامة وأكدوا على التزامهم بتسريع وتيرة الانتقال نحو أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين مع تبني إطار عمل لعشر سنوات لبرامج أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين، كما هو منصوص عليه في الفقرة 226 من وثيقة نتائج ريو +20 "المستقبل الذي نريده".

11. في إطار عمل عملية الأمم المتحدة حول أجندة التنمية لما بعد 2015، وهو أحد النتائج الرئيسية لقمة ريو +20، أقر مقترح 2014 الصادر عن مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بأهداف التنمية المستدامة التابعة للأمم المتحدة، والذي تم إرساله للدراسة بواسطة الجمعية العامة للأمم المتحدة في جلستها التاسعة والستين لعام 2014، بأهمية الانتقال نحو الأنماط المستدامة للاستهلاك والإنتاج من خلال دمج الاستهلاك والإنتاج المستدامين كمبدأ ضمني في أهداف التنمية المستدامة 8 و9 وخاصةً من خلال التأكيد على الاستهلاك والإنتاج المستدامين كأولوية مركزية، حسبما يقر هدف التنمية المستدامة 12 "ضمان أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين".

[1] يمكن الاطلاع على النص الكامل للقرار على العنوان:
https://www.dropbox.com/s/6tlhr7wlf70qhc6/Decision%20COP%20Istanbul_SCP%20Action%20Plan.pdf?dl=0

خطة عمل البحر المتوسط - اتفاقية برشلونة

12. لقد جعلت الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة الاثنان والعشرون من الاستهلاك والإنتاج المستدامين بصورة تدريجية أولوية في أجندات السياسة الوطنية والإقليمية، من خلال دمج الاستهلاك والإنتاج المستدامين في برامج التطبيق الاعتيادية للاتفاقية ووضع برامج عمل كل سنتين للاستهلاك والإنتاج المستدام. وتوجد في الجدول التالي أدناه الركائز والتكاملات الرئيسية:

جدول 1: ركائز إقرار الاستهلاك والإنتاج المستدامين بواسطة الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة

2005	اعتماد **استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة** التي ترسخ الاستهلاك والإنتاج المستدامين كهدف رئيسي شامل لتحقيق **التنمية المستدامة**
2008	**أول مائدة مستديرة متوسطية حول الاستهلاك والإنتاج المستدامين** تم عقدها في برشلونة
2009	تحديد الاستهلاك والإنتاج المستدامين كواحد من الأولويات الموضوعية **لبرنامج خمس سنوات لخطة عمل البحر المتوسط 2010-2014**
2012	إعادة التأكيد على التزام اتفاقية برشلونة "بدعم، على مستوى البحر المتوسط، بناء القدرة والأنشطة الأخرى المرتبطة بالاقتصاد الأخضر كوسيلة لتحقيق التنمية المستدامة، مثل دعم أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين" (مؤتمر الأطراف السابع عشر، إعلان باريس)
2013	**قرار الأطراف المتعاقدة بإعداد خطة عمل خاصة بالاستهلاك والإنتاج المستدامين للبحر المتوسط (مؤتمر الأطراف الثامن عشر)**
2014-2015	"الانتقال إلى اقتصاد أخضر وأزرق، بما في ذلك الاستهلاك والإنتاج المستدامين" يعد واحدًا من 6 **موضوعات رئيسية لاستراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة التي تمت مراجعتها، وخطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين المقترحة المحددة كدعامة لتطبيق استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة**
2015	وضع **استراتيجية نصف سنوية لخطة عمل البحر المتوسط 2016-2021**، مع الاهتمام بالاستهلاك والإنتاج المستدامين كواحد من القضايا الشاملة للمجالات الموضوعية الثلاثة.

13. تعكس الركائز المذكورة أعلاه المكانة البارزة عالميًا لإقليم البحر المتوسط في التعامل مع الاستهلاك والإنتاج المستدامين. ومنذ عام 2005 تم وضع العديد من الإجراءات من خلال برامج التعاون الإقليمي الرئيسية (مثل خطة عمل البحر المتوسط، مبادرة آفاق 2020، MedPartnership) لرفع الوعي حول الاستهلاك والإنتاج المستدامين لتوفير إمكانية بناء القدرة والمساعدة الفنية لدول المنطقة.

14. وعلاوةً على ذلك، أقرت الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة بأن أدوات الاستهلاك والإنتاج المستدامين (القرار IG. 21/10) راسخة في مواد بروتوكول الموارد الأرضية، مثل المادة 5.4، التي توفر تطبيق أفضل التقنيات المتاحة، وأفضل الممارسات البيئية؛ والمتعلقة بتطبيق المادة 5.2 من بروتوكول النفايات الخطرة التي يتعين على الأطراف وفقًا لها اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لتقليل إنتاج النفايات الخطرة إلى حد أدنى، والقضاء عليها إن أمكن؛ وتعد مركزية أيضًا في تطبيق المادة 9 من بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية حول التنمية المستدامة للأنشطة الاقتصادية بالقرب المباشر من المناطق الساحلية أو داخلها.

15. وبالتوازي مع ذلك، تبنت الأطراف المتعاقدة مبادرتين استراتيجيتين تكميليتين هامتين: أسلوب النظام الإيكولوجي واستراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة. وقد تمت مراجعة المبادرة الثانية عام 2015 لمراعاة التحديات الناشئة المتعلقة بمعطيات البيئة - التنمية الوسيطة ولكي تعكس الأولويات المحددة في العمليات العالمية للتنمية المستدامة.

16. ومع أسلوب النظام الإيكولوجي، أكدت الأطراف المتعاقدة على التزامها بتطبيق الأسلوب المعتمد على النظام الإيكولوجي لإدارة الأنشطة البشرية كأسلوب متكامل لتطبيق ناجح لاتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها مع تعزيز التنمية المستدامة في الإقليم، بما في ذلك العمل من خلال تمكين الاستخدام المستدام للسلع والخدمات البحرية مع رؤية للوصول إلى أو المحافظة على الحالة البيئية للبحر المتوسط ومناطقه الساحلية ومنع تدهورها. وللقيام بذلك، يجب الانتقال إلى الأنماط المستدامة للاستهلاك والإنتاج.

17. لقد تم وضع استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة كإطار عمل استراتيجي يهدف إلى مواءمة الالتزامات الدولية مع الظروف الإقليمية وتوجيه الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة. وتحدد النسخة الحالية الاستهلاك والإنتاج المستدامين كهدف أساسي شامل لتحقيق التنمية المستدامة. بعد مؤتمر ريو +20 والتطورات الأخيرة في أجندة السياسة العالمية للتنمية المستدامة، قررت الأطراف المتعاقدة أثناء مؤتمر الأطراف الثامن عشر مراجعة استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة، مع نظرة متعمقة تحديدًا لعملية وضع خطة عمل للاستهلاك والإنتاج المستدام للبحر المتوسط. وترتبط العمليتان ببعضهما، حيث إن استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة التي تمت مراجعتها تشهد تركيزًا قويًا على الاقتصاد الأخضر وستجمع بناءً على طلب الأطراف المتعاقدة التوجهات الاستراتيجية لخطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين والسياسات الأخرى ذات الصلة، بينما من المقرر أن تقترح خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين مجموعة من الإجراءات للعمل في مسار تعاون واستكمال استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة. وبالتالي ستغذي كلا العمليتين بعضهما.

18. وأخيرًا وليس آخرًا، اتفقت الدول على تحديد الاستهلاك والإنتاج المستدامين، مع الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وتغير المناخ، كأسلوب رئيسي شامل، لمواجهة التحديات البيئية الأساسية التي سيتم تحديدها في الاستراتيجية النصفية الجديدة لخطة عمل البحر المتوسط للفترة 2016-2021.

19. ستسهم الأهداف الاستراتيجية والتشغيلية بالإضافة إلى الإجراءات الواردة في خطة العمل هذه في توجيه عملية وضع إجراءات الاستهلاك والإنتاج المستدامين والمخرجات ذات الصلة المتوقعة في إطار الاستراتيجية النصفية لخطة عمل البحر المتوسط التي تغطي الفترة 2016-2021 والتي سيتم على أساسها وضع برامج العمل التالية لخطة عمل البحر المتوسط لفترات العامين 2016-2017، و2018-2019، و2020-2021.

الاتحاد من أجل المتوسّط

20. خلال شهر أيار/مايو 2014، تم تحديد الإعلان الوزاري للاتحاد من أجل المتوسّط بشأن البيئة وتغير المناخ، مع تطهير ومنع تلوث البحر المتوسط وتغير المناخ، كمحور عمل ذي أولوية. وأكدت دول الاتحاد البالغ عددها 43 دولة على التزامها بتسريع وتيرة الانتقال إلى أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين والتحول إلى اقتصاد أخضر ومنخفض الانبعاثات، مع التأكيد على دعمها القوي للجهود التكميلية لدعم الاستهلاك والإنتاج المستدامين في منطقة البحر المتوسط، بما في ذلك العمل من خلال:

- وضع خطة عمل للاستهلاك والإنتاج المستدام للبحر المتوسط في إطار عمل اتفاقية برشلونة؛ و

- إجراءات برنامج SwitchMed الممول من الاتحاد الأوروبي ومشروع كفاءة استغلال الموارد/الاستهلاك والإنتاج المستدامين التابع لالاتحاد من أجل المتوسّط وقمة ريو +21 للبحر المتوسط. وقد تم الإقرار بالمبادرتين كدعم هام للانتقال إلى الاستهلاك والإنتاج المستدامين وتطبيق اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها.

21. ستشكل هذه المبادرات مع خطة العمل وسائل فعالة لتطبيق مذكرة تفاهم الاتحاد من أجل المتوسّط - برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، التي حددت الاستهلاك والإنتاج المستدامين كموضوع رئيسي لإجراءات التعاون والتحالف.

الاتحاد الأوروبي - خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين/السياسة الصناعية المستدامة

22. لقد لعبت المفوضية الأوروبية دورًا رياديًا في مجال وضع سياسات أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين، وتحديدًا من خلال: خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين والسياسة الصناعية المستدامة التي تم وضعها عام 2008، وخريطة طريق كفاءة استغلال الموارد في أوروبا[2]، ومبادرة السوق الواحد للمنتجات الخضراء[3]، والتواصل بشأن الاقتصاد الدائري[4]. وتتضمن هذه المبادرات سلسلة من إجراءات ومقترحات السياسة بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين، وكفاءة استغلال الموارد والاقتصاد الدائري التي ستسهم في تحسين الأداء البيئي للمنتجات والمنظمات بالإضافة إلى زيادة الطلب على السلع المستدامة وتقنيات الإنتاج المستدام. وتتماشى خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين للبحر المتوسط مع توجهات هذه المبادرات التي تهدف إلى إيجاد مسارات تعاون والعمل بصورة تكاملية، قدر الإمكان.

[2] http://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/PDF/?uri=CELEX:52011DC0571&from=EN

[3] http://eur-lex.europa.eu/resource.html?uri=cellar:aa88c66d-4553-11e4-a0cb-01aa75ed71a1.0022.03/DOC_1&format=PDF

[4] http://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/PDF/?uri=CELEX:52013DC0196&from=EN

أدوات الاستهلاك والإنتاج المستدامين

23. لقد واجهت منطقة البحر المتوسط مشاكل وتحديات بيئية مشتركة، وبصفة رئيسية فيما يتعلق بالطريقة التي تطورت بها الأنشطة البشرية على مر السنين، والأنماط غير المستدامة للاستهلاك والإنتاج المرتبطة بها. ويتطلب التعامل مع هذه التحديات الانتقال إلى اقتصاد أخضر، غير ملوّث وشامل اجتماعيًا من خلال تبني أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين، وبالتالي فك ارتباط التنمية بالتدهور البيئي وإهلاك الموارد.

24. يمكن الوصول إلى الاستهلاك والإنتاج المستدامين من خلال التطبيق المدمج للإجراءات المتنوعة، بما في ذلك صناع السياسات، وجهات الأعمال، وتجار التجزئة، والجهات الأكاديمية، والمجتمع المدني، والمستهلكون لإعادة تصميم الطريقة التي يتم بها إنتاج المنتجات واستهلاكها ولدفع إعادة تنشيط التنمية الاجتماعية الاقتصادية تجاه **اقتصادات خضراء ودائرية غير ملوّثة، ولا تنتج نفايات، ومنخفضة الكربون، وتتميز بكفاءة استغلال الموارد، والشمول الاجتماعي.** ويتضمن الشكل 1 تلخيصًا للآليات الرئيسية وأصحاب المصالح الرئيسيين في هذه العملية.

الشكل 1: أدوات الاستهلاك والإنتاج المستدامين وأصحاب المصالح الرئيسيون[5]

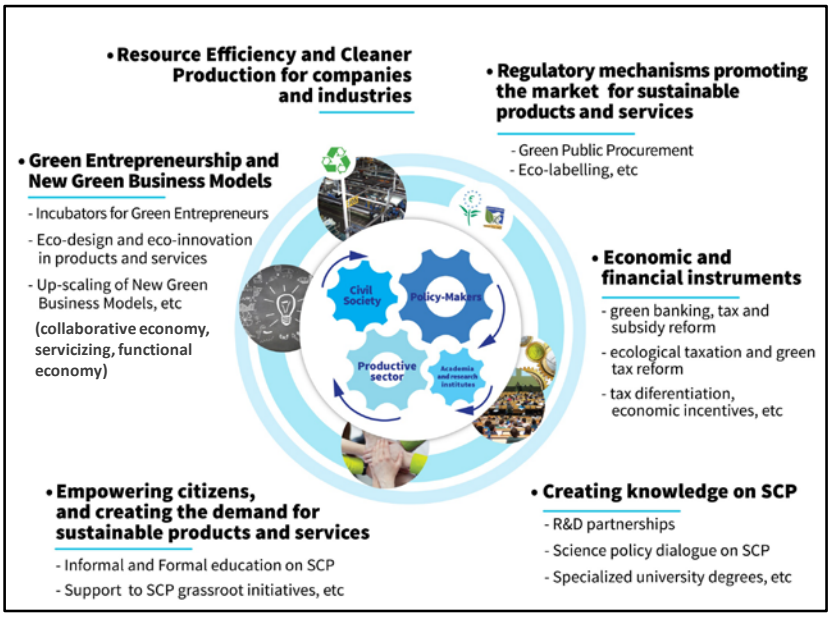

شروط عامة

نطاق عمل ومجال تركيز خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين: مجالات أولوية الاستهلاك والإنتاج

25. تهدف خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين للبحر المتوسط إلى دعم تطبيق إجراءات الاستهلاك والإنتاج المستدامين على المستوى الإقليمي لدعم الأهداف المشتركة للاستهلاك والإنتاج المستدام. حيث تتناول **الأنشطة البشرية الأساسية التي لها تأثير خاص على البيئة البحرية والساحلية والقضايا المستعرضة والشاملة ذات الصلة.** وتحدد الأهداف المشتركة الإجراءات الموجّهة لتطبيق الاستهلاك والإنتاج المستدامين على المستوى الوطني.

[5] مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام، 2014

26. تهدف خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين للبحر المتوسط إلى تحقيق خطة أولى هي الانتقال إلى الأنماط المستدامة في أربعة مجالات أولوية للاستهلاك والإنتاج المستدام، وهي تحديدًا الغذاء، وصيد الأسماك، والزراعة؛ وتصنيع السلع؛ والسياحة، والإسكان، والبناء، وفقًا لما يلي:

أ. ارتباطها بإطار العمل الرئيسي لاتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها
ب. مساهمتها كدوافع سائدة في إنتاج التلوث والضغوط البيئية على الأنظمة الإيكولوجية البحرية والساحلية؛
ج. مساهمتها في اقتصادات البحر المتوسط والصالح الاجتماعي،

(1) ارتباط مجالات الأولوية باتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها

27. تم إدراج مجالات الغذاء، وصيد الأسماك، والزراعة كقطاع رئيسي للنشاط في المرفق 1 لبروتوكول الموارد الأرضية (إنتاج الأسمدة، وإنتاج المبيدات الحشرية وتركيبها، والزراعة، وتربية الحيوانات، ومعالجة الغذاء، وتربية الأحياء المائية). وبالمثل، يحدد المرفق 1 لبروتوكول النفايات الخطرة النفايات الناتجة عن الإنتاج، وتركيب المبيدات الحشرية واستخدامها، وفارماكولوجي النبات كفئة من النفايات الخاضعة لإجراءاته. وأخيرًا، حددت المادة 9 من بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية الزراعة، والصناعة، وصيد الأسماك، وتربية الأحياء المائية كأنشطة اقتصادية رئيسية تتطلب أعمال التخطيط والإدارة الخاصة بها مزيجًا ملائمًا من الإجراءات التنظيمية، والفنية، والاقتصادية، والمراعية لتوجهات السوق.

28. يتضمن مجال الاستهلاك والإنتاج في تصنيع السلع عددًا من قطاعات النشاط المدرجة في المرفق 1 لبروتوكول الموارد الأرضية، مثل صناعة الورق ولب الورق، وصناعة الدباغة، وصناعة المعادن، وصناعة النسيج، وصناعة الإلكترونيات، وصناعة الكيماويات العضوية، وصناعة الكيماويات غير العضوية، والتعدين، والمواصلات، وصناعة إعادة التدوير. وتم أيضًا ذكر العديد من فئات النفايات الخطرة المتعلقة بإنتاج واستهلاك السلع في المرفق 1 لبروتوكول النفايات الخطرة الذي يدعو، من ضمن أشياء أخرى، إلى تقليل إنتاج النفايات الخطرة إلى حد أدنى، والقضاء عليه إن أمكن.

29. تعد السياحة ذات أهمية بالغة في بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية؛ حيث إن أغلب الأنشطة السياحية تكون في المناطق الساحلية. وتحدد المادة 9 السياحة، والرياضة، والأنشطة الترفيهية كنشاط اقتصادي أساسي في إطار عمل البروتوكول. كما يدرج المرفق 1 من بروتوكول الموارد الأرضية أيضًا السياحة وصناعة بناء السفن وإصلاحها كقطاعات نشاط يتعين وضعها في موقع الصدارة من الاهتمام. وعلاوةً على ذلك، فإن السياحة المستدامة ذات ارتباط خاص بتحقيق الاستخدام المستدام للمناطق الساحلية والبحرية التي تقع ضمن نطاق اهتمام بروتوكول المناطق ذات الحماية الخاصة/التنوع البيولوجي.

30. وأخيرًا، فإن أنشطة الإسكان والبناء مستهدفة هي الأخرى في المرفق 1 لبروتوكول الموارد الأرضية مع التركيز على إنتاج الأسمنت، وصناعة المعادن، والتعدين، وصناعة إدارة المخلفات، ومعالجة مياه الصرف الصحي والتخلص منها، والمواصلات. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المرفق 4 من بروتوكول الموارد الأرضية يحدد أفضل الممارسات البيئية (بما في ذلك إجراءات كفاءة استغلال الطاقة) التي ينبغي تطبيقها على المباني الحالية حيث إن أكثر من 80% من استهلاك الطاقة وانبعاثات غازات الدفيئة لهذا القطاع مرتبط بمرحلة الاستخدام (التدفئة، والإضاءة، والأجهزة الكهربائية). وبالمثل، فإن مجال الأولوية هذا يحظى بأهمية خاصة لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية حيث إن أحد أهدافها، في إطار المادة 5، هو تسهيل التنمية المستدامة للمناطق الساحلية، من خلال التخطيط المنطقي للأنشطة، عن طريق ضمان مراعاة البيئة والمناظر الطبيعية بما يتماشى مع التنمية الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية. وأخيرًا، فإن عملية تفكيك المباني تستلزم إنتاج نفايات خطرة يجب إدارتها بعناية في إطار عمل بروتوكول النفايات الخطرة.

(2) تأثيرات مجالات الأولوية على البيئة الساحلية والبحرية

31. تعد مجالات العمل الأربعة للاستهلاك والإنتاج محركات أساسية في مرحلة مبكرة لإنتاج التلوث والضغوط البيئية على النظم الإيكولوجية في البحر المتوسط.

32. الغذاء، وصيد الأسماك، والزراعة - تؤثر الأنشطة الزراعية الحالية بقوة على الموارد الطبيعية، وخاصةً موارد المياه والأراضي، وتشكل ضغطًا كبيرًا على التنوع البيولوجي المحلي. فعلى سبيل المثال، يرتبط حمل المغذيات نتيجة الزراعة المكثفة و/أو الاستهلاك الكبير للكيماويات بالإثراء الزائد للمغذيات للبحر وإدخال المعادن الثقيلة، والزيوت، والملوثات العضوية الثابتة في البيئة البحرية والساحلية. كما تتسم صناعة معالجة الغذاء أيضًا بمستويات عالية من استهلاك المياه النقية، والطاقة، وإنتاج مياه الصرف الصحي التي تحتوي على نسب عالية من المواد العضوية والملوثات وإنتاج المنتجات الجانبية والفضلات التي ينتهي بها الأمر بتلويث السواحل والبحر. وعلاوةً على ذلك، يؤثر توزيع الغذاء المرتبط بعادات الاستهلاك سلبيًا على تغير المناخ، حيث يتسبب النقل العالمي للغذاء في إنتاج انبعاثات غازات الدفيئة. وفيما يتعلق بصيد الأسماك، فإن الأنماط الحالية للاستهلاك والإنتاج قد تسببت في العديد من الحالات في زيادة الضغط على مخزون الأسماك، وهو ما تسبب في تغيير التركيبة العددية للأسماك وتدمير مواطن حساسة بينما لا تزال تربية الأحياء المائية تواجه عددًا من التحديات البيئية الهامة (تدهور قاع البحر، إنتاج النفايات الأيضية، التلوث الكيميائي، التشبع الغذائي، إلخ).

33. تصنيع السلع - يرتبط تصنيع السلع في سياق النمو الصناعي القوي بصورة مباشرة بانبعاث مواد ملوثة في الهواء، والتربة، والمياه؛ وهو ما يسهم في التلوث الكيميائي والتشبع الغذائي للبحر المتوسط وسواحله. ويتضمن عمليات كثيفة الاستهلاك للموارد (المياه، والطاقة، والمواد الخام) وشديدة التلوث. إن عادات الاستهلاك ومعالجة السلع في نهاية دورة حياتها يعد المصدر الرئيسي للقمامة البحرية البلاستيكية بما يمثل ما يصل إلى 83% من القمامة البحرية التي تطفو على سطح البحر والتي يتم التخلص منها على الشواطئ. ومع ذلك، فإن أنماط الاستهلاك والإنتاج الحالية تؤدي إلى زيادة معدل استهلاك المنتجات التي تتسم بدورة حياة أقصر. وعلاوةً على ذلك، فإن الإنتاج والاستهلاك العالمي للسلع يجعل عمليات النقل شديدة التأثير، فيما يخص استهلاك الموارد والطاقة، بالإضافة إلى انبعاثات غازات الدفيئة.

34. السياحة - يعاني تنوع وهشاشة الأنظمة الإيكولوجية الساحلية والبحرية بشدة من الآثار المرتبطة بالسياحة. حيث تتسبب السياحة الساحلية في زيادة التلوث الساحلي، وهو ما يزيد من الطلب على الموارد مثل المياه، والغذاء، والطاقة، ومواد البناء، وأيضًا يزيد من سوء حالة إنتاج النفايات ومياه الصرف الصحي. كما تساهم أيضًا في استهلاك الأراضي الساحلية وتدهور المنظر الطبيعي الساحلي (تدمير التربة الطبيعية؛ وتدهور المواطن الحساسة؛ الرمال، والكثبان، والأراضي الرطبة، وخسارة المواطن الطبيعية الهشة). وقد تتسبب أيضًا أنشطة السياح وسلوكياتهم (مثل ركوب اليخوت، والغوص، والصيد الترفيهي) في الضرر للمواطن والأنواع الموجودة مع مساهمة نقل الركاب في زيادة انبعاثات غازات الدفيئة.

35. الإسكان والبناء - يُتوقع أن يرتفع معدل التحضر في المناطق الساحلية للبحر المتوسط ليبلغ 72% بحلول عام 2025[6]، وهو ما سيؤدي إلى زيادة الضغط على البيئة بدرجة كبيرة. ويرتبط استخراج المواد الخام وإنتاج مواد البناء (الأسمنت، الطوب، إلخ) مباشرةً بتدهور المنظر الطبيعي، بالإضافة إلى الانبعاثات الملوثة للغلاف الجوي (الغبار، أكاسيد النيتروجين، ثاني أكسيد الكبريت، ثاني أكسيد الكربون، المركبات العضوية المتطايرة، إلخ)، بالإضافة إلى الضوضاء والاهتزازات. وتتضمن تلك الأنشطة استهلاك الطاقة والمياه بنسب كبيرة وتعد مسؤولة عن إنتاج كميات ضخمة من مياه الصرف الصحي والنفايات الصلبة. إن النمو في معدلات السكان في المناطق الساحلية يؤدي إلى زيادة الطلب على الموارد المحلية للمياه، والغذاء، والطاقة، ومواد البناء، بما يؤدي إلى تعقيد التحديات الخاصة بتلوث الهواء ومعالجة النفايات الصلبة وتدفقات النفايات السائلة والتخلص منها. كما يعتبر الإسكان والبناء مجال الاستهلاك والإنتاج الذي يتسم بإمكانية مرتفعة لخفض انبعاثات غازات الدفيئة بدرجة كبيرة تسهم في خفض التكلفة (برنامج الأمم المتحدة للبيئة/مبادرة المباني المستدامة والمناخ، 2009).

(3) مساهمة مجالات الأولوية في اقتصادات البحر المتوسط والصالح الاجتماعي

36. تمثل مجالات الأولوية الأربعة للاستهلاك والإنتاج المستدام عوامل إسهام اجتماعية اقتصادية هامة في منطقة البحر المتوسط، وتحديدًا فيما يخص التوظيف وإنتاج الثروة. فعلى سبيل المثال، وفيما يتعلق بفرص التوظيف، تعد الزراعة من أكبر مصادر الوظائف، وتسهم السياحة بإجمالي 13٪ من إجمالي التوظيف في اقتصادات البحر المتوسط. وفيما يخص اقتصادات البحر المتوسط، وبينما يمثل قطاع التصنيع نسبة 20 إلى 33٪ من إجمالي الناتج المحلي، فإن قطاع بناء المباني، وتجديدها، وصيانتها يسهم بنسبة 10 إلى 40٪ من إجمالي الناتج المحلي العالمي.

[6] منظمة Plan Bleu، 2009

37. وينطوي دعم أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين داخل مجالات أولوية الاستهلاك والإنتاج المختلفة على عدد من المزايا لسكان الإقليم، وهي تحسين الصالح الاجتماعي وجودة الحياة فيما يخص الصحة، والتوظيف، واحترام الثقافة والتقاليد المحلية، وخلق وظائف جديدة، إلخ. إن انتقال أنظمة الغذاء نحو أنماط أكثر استدامة مثل النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط يوفر مجموعة من الفرص الاقتصادية وفرص التوظيف الجديدة مع المساهمة في ضمان أمن الغذاء والتغذية وتوفير أنماط حياة أكثر صحية. إن تحويل أعمال السياحة إلى أنماط أكثر استدامة يعود بالفائدة على المجتمعات المحلية ويمكن أن يؤدي إلى خلق روابط أقوى مع المجتمع المحلي، بما يؤدي إلى زيادة إمكانيات التنمية المحلية. كما أن الاستثمارات المرتبطة بدمج أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين في عمليات الإنتاج تتشكل حسب مبادئ أساسية، هي العدالة الاجتماعية، والحماية الاجتماعية، وخلق وظائف كريمة.

القضايا المستعرضة

38. ومع التركيز على "التفكير في دورة الحياة"، يستلزم اتباع أسلوب الاستهلاك والإنتاج المستدامين مراعاة الآثار البيئية والاجتماعية التي تتسبب فيها المنتجات أو الخدمات في كل مرحلة من مراحل دورة حياتها المختلفة.
ويوضح القسم الوارد أعلاه كيف يؤثر كل من مجالات أولوية الاستهلاك والإنتاج المحددة على التدهور البيئي. ويمكن النظر لبعض هذه الآثار باعتبارها قضايا استدامة يتعين تناولها (مثل كفاءة استغلال الطاقة، وإدارة المياه، وتقليل النفايات) أو كأنشطة بشرية هامة يتعين تطويرها (مثل قطاعات المياه، والنفايات، والطاقة). وفي خطة العمل هذه، تم وضع إجراءات مقترحة ضمن كل مجال أولوية لتناول تلك التحديات المتعلقة بالتدهور البيئي، والتي تتسم بكونها مستعرضة في طبيعتها ونطاقها، فيما يخص جميع مجالات الأولوية المذكورة أعلاه. وهذه القضايا المستعرضة هي:

- استخدام الأراضي؛
- وكفاءة استغلال المياه؛
- وكفاءة استغلال الموارد؛
- وكفاءة استغلال الطاقة؛
- والتلوث (الناتج عن مياه الصرف الصحي، الكيماويات، النفايات الصلبة، إلخ)؛
- والمواصلات والنقل؛
- وسلوك المستهلكين.

39. على سبيل المثال، يتصل عامل "المواصلات والنقل" بصورة مركزية بنشاط الإنتاج الزراعي، ويؤدي إلى إنتاج أنشطة مواصلات وأنشطة لوجستية لتوفير الخدمات اللازمة لصناعة الغذاء ومنافذ التوزيع، ويرتبط بصورة مركزية بالمثل أيضًا مع عمليات تصنيع السلع، وأنشطة السياحة، بالإضافة إلى عمليات قطاع الإسكان والبناء. ووفقًا لذلك، فإن الإجراءات اللازمة لدمج الاستهلاك والإنتاج المستدامين في مجالات أولوية الاستهلاك والإنتاج لخطة العمل هذه سيكون لها تأثير مباشر على الإدارة الصحيحة للقضايا المستعرضة المذكورة.

الرؤية، والأهداف، والإجراءات

40. تعتمد خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين على **رؤية مشتركة** تتم ترجمتها إلى **أهداف عامة استراتيجية** وتحدد **الأهداف العامة التشغيلية** و**الإجراءات الخاصة** لكل من مجالات أولوية الاستهلاك والإنتاج. وبالإضافة إلى ذلك، يتم تحديد **الإجراءات الشاملة** المتعلقة بجميع **مجالات أولوية الاستهلاك والإنتاج الأربعة**.

الرؤية

رؤية مشتركة لخطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر المتوسط

41. تعتمد خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر المتوسط على الرؤية التالية:

"تحويل إقليم البحر المتوسط بحلول عام 2027 إلى منطقة رخاء، مع تحويل اقتصاداتها إلى اقتصادات غير ملوّثة، ودائرية، وشاملة اجتماعيًا، ومعتمدة على أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين، بما يضمن صالح المجتمعات والمساهمة في إيجاد أنظمة بيئية نظيفة وصحية توفر السلع والخدمات للأجيال الحالية والقادمة."

الأهداف الاستراتيجية

42. تتم ترجمة الرؤية الموضحة أعلاه من خلال الأهداف الاستراتيجية التالية:

- **الهدف الاستراتيجي 1:** وضع إطار عمل إقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام لضمان التناغم، والتنسيق، والتطبيق لأنشطة الاستهلاك والإنتاج المستدامين على المستوى الإقليمي والمحلي، وبالتالي ترجمة الالتزامات الدولية للاستهلاك والإنتاج المستدام في منطقة البحر المتوسط.

- **الهدف الاستراتيجي 2:** وضع وتطبيق الأهداف التشغيلية للاستهلاك والإنتاج المستدام في البحر المتوسط لدعم وتعزيز إيجاد اقتصاد دائري وأخضر ودعم اتفاقية برشلونة، وبروتوكولاتها وخططها الإقليمية، واستراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة، وأطر عمل السياسة الإقليمية الأخرى للتنمية المستدامة.

- **الهدف الاستراتيجي 3:** مشاركة أصحاب المصالح الأساسيين (المنظمات الدولية، السلطات الحكومية الوطنية والمحلية، وقطاع الأعمال، والمستهلكين، والمجتمع المدني، والجامعات، والمؤسسات البحثية) في نماذج الاستهلاك والإنتاج المستدامين وإجراءات الاقتصاد الدائري بما يؤدي إلى ارتفاع كفاءة استغلال الموارد والمحافظة عليها، وخفض نسب التلوث، وفصل عملية التنمية عن التدهور البيئي، ودعم أنماط الحياة المستدامة.

الأهداف والإجراءات التشغيلية الواجبة حسب مجالات أولوية الاستهلاك والإنتاج

الغذاء، وصيد الأسماك، والزراعة

الهدف التشغيلي 1.1: دعم أنشطة الابتكار والمعرفة في إطار تطبيق أفضل الممارسات والتقنيات البيئية في مراحل الزراعة، والحصاد، والمعالجة، والاستهلاك، بما يسمح بالإدارة الفعالة للموارد، ويقلل من الآثار البيئية لقطاعات الغذاء، وصيد الأسماك، والزراعة على مستوى دورة حياتها بالكامل.
الإجراءات المقترحة لتحقيق الهدف التشغيلي 1.1:

1) تبني أنظمة الممارسات الزراعية الجيدة لتحسين استخدام الموارد المختلفة المطلوبة (المياه، والأراضي، والطاقة، والأسمدة، والمبيدات الحشرية، ومنتجات حماية النباتات) في المجالات الزراعية وبالتماشي مع الأهداف الإيكولوجية لأسلوب النظام الإيكولوجي والمعايير التوجيهية لنظام الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.

2) تبني "الممارسات المستدامة لصيد الأسماك"، ويشمل ذلك قطاع صيد الأسماك الصناعية/شبه الصناعية وتقليل التعارض بين أنشطة مستخدمي الموارد الساحلية؛ مثل التعارض بين مصايد الأسماك ذات الحجم الصغير، والتنظيم المفرط، ومصايد الأسماك الترفيهية غير المنظمة بما يتماشى مع الأهداف الإيكولوجية لأسلوب النظام الإيكولوجي والمعايير التوجيهية لنظام الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية. إعلام المستهلكين بخصوص "الممارسات المستدامة لصيد الأسماك" وعمليات الشراء المستدام ذات الصلة.

3) تبني تقنيات جديدة ومبتكرة على أساس أسلوب تقييم دورة الحياة، بما في ذلك التحكم في تدفقات المواد، والمسؤولية الممتدة للمنتجين، والتصميم البيئي في عمليات المعالجة والتعليب للغذاء والأسماك.

4) منع وتقليل نفايات الموارد وهدر الغذاء في جميع مراحل دورة حياة الغذاء؛ ودعم إنتاج واستخدام الطاقة، وتصنيع الأسمدة من نفايات الغذاء الناتجة عن الأجزاء المنتقاة بعناية من نفايات البلديات والنفايات العضوية الزراعية.

الهدف التشغيلي 1.2: وضع السياسة وإطار العمل القانوني لدعم الأنماط المستدامة في الزراعة، وصيد الأسماك، وإنتاج الغذاء واستهلاكه، مع التركيز بشكل خاص على "النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط"[7]، مع إشراك المجتمعات المحلية، والمنتجين، والموزعين، وتجار التجزئة من أصحاب الأعمال ذات النطاق الصغير - المتوسط للمنتجات الغذائية، والسمكية، والزراعية المستدامة.
الإجراءات المقترحة لتحقيق الهدف التشغيلي 1.2:

5) تبني سياسات تنمية ريفية تتضمن تنمية سلاسل القيمة المستدامة مع إمكانية تسويق عالية لزيادة فرص التوظيف وإنتاج الدخل، والتعامل مع قضايا الهجرة الريفية، والاستجابة لتحديات الأمن الغذائي (مثل الاستراتيجية العضوية الوطنية، استراتيجية الزراعة المستدامة).

6) دعم "التمويل الأخضر" لمجالات الاستهلاك والإنتاج في الغذاء، والزراعة، وصيد الأسماك من خلال تسهيل الوصول إلى القروض والمنح للمزارعين والصيادين لبدء أنشطة الزراعة وصيد الأسماك المستدامة، مع توفير أدوات مالية تفضل ممارسات الزراعة وصيد الأسماك المستدامة، مثل الحد من أو القضاء على الدعم الذي يعتبر "ضارًا" بالنسبة لاستهلاك المياه والطاقة، وتوفير حوافز تُمنح مقابل الممارسات البيئية الجيدة مثل الإدارة المتكاملة للآفات والزراعة العضوية"

7) وضع أنظمة مراقبة جودة، وتتبع، وتنسيق معايير واعتماد تؤكد على الإنتاج المستدام لمنتجات الغذاء والمنتجات السمكية.
8) دعم أنظمة الشراء الحكومي المستدام فيما يخص منتجات الغذاء والمنتجات السمكية ودعم "النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط" كأساس لأنماط الاستهلاك الصحي والمستدام.

الهدف التشغيلي 1.3: توعية وتعليم منتجي الغذاء، وتجار التجزئة والمستهلكين، ودعم تطوير أدوات ومعلومات السوق المناسبة، لدعم الاستدامة على امتداد سلاسل القيمة لإدارة أنشطة الزراعة والإنتاج السمكي، بالإضافة إلى معالجة الغذاء وتوزيع الغذاء.

الإجراءات المقترحة لتحقيق الهدف التشغيلي 1.3:

9) دعم وضع سلاسل قيمة إقليمية تدمج مبادئ الاستهلاك والإنتاج المستدامين في مجالات أولوية الغذاء، وصيد الأسماك، والزراعة، ومع إمكانية تسويق عالية، ضمان الانتقال إلى إنتاج أكثر استدامة مع زيادة معدلات التوظيف ومكاسب إنتاج الدخل بالنسبة للمنتجين المحليين

10) دعم أنظمة وضع البطاقات البيئية والعلامات التجارية لمنتجات الأغذية المستدامة المنتجة محليًا (بما في ذلك منتجات الأغذية العضوية ومنتجات الكيلومتر صفر) ومنتجات التجارة العادلة وتوفير الدعم اللازم للوصول إلى السوق فيما يخص "النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط"

11) تحسين قاعدة المعرفة وبناء نظام معرفة مشترك للبحر المتوسط يعتمد على "النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط" فيما يخص الأطراف المهتمة من المنظمات البحثية، والمنتجين، وجهات الاعتماد، والحكومات وزيادة الظهور البارز والتأثير

12) تنفيذ حملات للمعلومات والتعليم لدعم مفهوم "النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط" وضمان المشاركة العامة في الإنتاج والاستهلاك للمنتجات الغذائية، والزراعية المحلية، والمنتجات السمكية المستدامة، مع تقليل الهدر في الغذاء. زيادة وعي المستهلكين فيما يخص أفضل الممارسات لمنع الهدر في الطعام (الكمية، التخزين، تواريخ انتهاء الصلاحية، إلخ).

[7] راجع التعريف في المرفق 2

تصنيع السلع

الهدف التشغيلي 2.1: دعم أنشطة الابتكار[8] والمعرفة ذات التوجه المستدام ودمج أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية من خلال سلسلة القيمة الكاملة لإنتاج السلع، بما في ذلك التدفقات في المراحل المبكرة والنهائية للتعامل مع الموارد والنفايات، مع إيلاء اهتمام خاص لدورة حياة السلع المصنعة.
الإجراءات المقترحة لتحقيق الهدف التشغيلي 2.1:

13) دعم الابتكار واستخدام أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية بما في ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) الأداء البيئي؛ والحماية البشرية (المنتجات وعمليات التصنيع الخالية من المواد السامة)، وكفاءة استغلال الموارد، والطاقة المتجددة، في عملية تصنيع السلع وتوفير الخدمات البديلة

14) دعم الابتكار واستخدام أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية لتطبيق هرمية إدارة النفايات[9] وتشجيع دورات المواد ذات الحلقات المغلقة. ينبغي أن يشمل ذلك مراجعة القضاء على المواد السامة، ومتانة المنتجات، والقابلية للإصلاح وتقليل كمية المواد اللازمة للتصنيع وينبغي أن يتضمن تشجيع سلاسل القيمة للقطاع الأخضر من خلال تأسيس شبكات لإعادة التدوير الصناعي وإعادة التصنيع تربط الشركات التي تنتج النفايات بالشركات التي تقوم بإعادة تدويرها.

15) الدعم، والاستخدام، والتطوير لأدوات مثل التصميم البيئي، وإدارة دورة الحياة، وتقييم مخاطر الكيماويات، واستبدال الكيماويات الخطرة، واستخدام أسلوب التصميم Cradle to Cradle (التصميم المتجدد) لتسهيل التصميم والإنتاج المستدام للسلع المصنعة. وينبغي أن يتضمن ذلك صياغة ودعم أجندة الأبحاث والتطوير ذات الصلة وجمع حالات أفضل الممارسات[10].

16) خلق أعمال ووظائف خضراء في إطار عمليات تصنيع السلع المستدامة وإعادة التدوير/التجديد والخدمات البديلة المستدامة مثل الانتقال من اقتصاد ملكية المنتجات إلى اقتصاد معتمد على أنظمة الخدمات والتأجير ("تقديم الخدمات")، والأعمال الاجتماعية وأساليب الأعمال المبتكرة الأخرى.

الهدف التشغيلي 2.2: تأسيس عملية وضع سياسة متكاملة ووضع إطار العمل القانوني اللازم لدعم الاستهلاك، والإنتاج، والاسترداد المستدام في قطاع تصنيع السلع بهدف التقدم تجاه اقتصاد دائري.
الإجراءات المقترحة لتحقيق الهدف التشغيلي 2.2:

17) وضع إطار عمل مؤسسي لتشجيع عملية صناعة قرار وطنية ومحلية متكاملة من خلال أنشطة مشاركة، وتعاون، وتنسيق تتضمن أصحاب المصالح المعنيين بما في ذلك الجهات الحكومية، والصناعات، والمجتمع المدني لتحسين عملية صناعة سياسات متكاملة (على المستوى الوطني والمحلي) باستخدام أسلوب التفكير في دورة الحياة وصناعة القرار بنظرة مستقبلية لتفعيل الإنتاج، والاستهلاك، والاسترداد المستدام للسلع المصنعة بما في ذلك نظام فرض التنفيذ والتقييم.

18) وضع سياسة فعالة وإطار عمل تنظيمي على المستوى الإقليمي لإعادة الاستخدام، والإصلاح، وإعادة التدوير، والاسترداد للسلع المصنعة (هرمية إدارة النفايات[11]) على أساس تقنيات دورة الحياة ودعم المسؤولية الممتدة للمنتجين. ينبغي أن يتضمن ذلك إعداد إطار للوظائف الكريمة في إطار عمليات الإصلاح، والتجديد، وإعادة التدوير، وإدارة النفايات بما يراعي دور القطاعات الرسمية وغير الرسمية بما يتماشى مع حاجاتها للتدريب، والصحة، والأمان، وسبل العيش.

[8] راجع التعريف في المرفق 2
[9] من أجل التقليل، وإعادة الاستخدام/الإصلاح/التجديد، والاسترداد، والتخلص فيما يتعلق بتقييم دورة الحياة.
[10] وينبغي أن تراعي حالات أفضل الممارسات الابتكارات البيئية والأساليب المحلية المستدامة.
[11] بالنظر لاتفاقية برشلونة والبروتوكولات المتعلقة بصفة خاصة بالمصادر الأرضية وإلقاء النفايات في البحر

19) دعم المحاسبة على جميع التكلفة[12] والأدوات المعتمدة على السوق التي تفضل السلع والخدمات البديلة المستدامة مع مراعاة استخدام الطاقة المتجددة؛ والابتكار البيئي؛ ودعم رجال الأعمال العاملين في الأنشطة الاقتصادية الخضراء والوظائف الخضراء. يمكن أن يتضمن ذلك أيضًا آليات معتمدة على الضرائب والموارد المالية لتشجيع إنتاج السلع والممارسات المستدامة ذات الصلة[13]، وتشجيع التخلي عن استهلاك السلع غير المستدامة[14].

20) دعم وتبني أنظمة الشراء الحكومي المستدام للسلع المصنعة على أساس معايير متفق عليها.

21) دعم المؤسسات الحالية أو إنشاء مؤسسات جديدة يمكنها أن تساعد المؤسسات على تطبيق أنظمة إدارة بيئية وأنظمة وضع بطاقات بيئية، وتسهيل استبدال الكيماويات الخطرة، وإعداد تقارير الاستدامة، ودعم إنشاء جهات الاعتماد والمصادقة اللازمة.

الهدف التشغيلي 3.2: تعليم المستهلكين وأصحاب المصالح الآخرين ورفع مستوى الوعي لديهم، ودعم تنمية هياكل السوق، وزيادة الظهور البارز وحصة السوق للسلع التي يمكن تصنيعها، واستخدامها، والتخلص منها بطريقة مستدامة، وذات الأمر بالنسبة للخدمات البديلة.

الإجراءات المقترحة لتحقيق الهدف التشغيلي 3.2:

22) وضع ودعم أنظمة اعتماد (بطاقات بيئية) للسلع المصنعة والمنتجات البديلة في الدولة؛ ودعم الأنشطة ذات الصلة مثل الاتفاقيات التطوعية بين تجار التجزئة والسلطات الحكومية لدعم المنتجات المستدامة.

23) تعليم ورفع مستوى المعلومات لدى أصحاب المصالح (المستهلكين، صناع السياسات والقرارات، المنتجين، تجار التجزئة، الجهات الأكاديمية) بخصوص الإنتاج والاستهلاك المستدام للسلع المصنعة والخدمات البديلة بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالبطاقات البيئية، والمنتجات المحلية/الإقليمية، وهرمية النفايات، والمحاسبة على الآثار البيئية، وتقييم دورة الحياة، والتكلفة الخارجية، وإعداد تقارير المسؤولية المجتمعية للشركات والأساليب الأخرى.

24) إبراز ونشر المزايا الاقتصادية، والبيئية، والاجتماعية الأخرى للسلع المصنعة والخدمات البديلة المستدامة باستخدام المنافذ الإعلامية المناسبة. ينبغي التأكيد بشكل خاص على دعم الحالة الاقتصادية والتجارية للفئات الفردية للسلع المصنعة (أو توفير السلع البديلة)، من خلال التأكيد على المزايا التي ستعود على المستهلكين، والقطاع الخاص، والبيئة.

25) تحسين التعليم الخاص بالإنتاج والاستهلاك المستدام للسلع المصنعة والخدمات البديلة من خلال مراجعة وتحديث المناهج التعليمية ذات المستوى الأول، والثاني، والثالث فيما يتعلق بقضايا مثل العمليات الهندسية، والتصميم، والتسويق، والإعلان، والاقتصاد (بما في ذلك كليات إدارة الأعمال)، والكيمياء، والصحة، والتعليم، والآثار الاجتماعية والبيئية للمنتجات والخدمات.

السياحة

الهدف التشغيلي 1.3: وضع ودعم ممارسات وحلول لضمان كفاءة استغلال الموارد الطبيعية وتقليل الآثار البيئية للسياحة، فيما يتعلق بالقدرات الاستيعابية المكانية، والإيكولوجية، والاجتماعية الثقافية للوجهات السياحية المختلفة.

الإجراءات المقترحة لتحقيق الهدف التشغيلي 1.3:

26) دعم مشاركة المعرفة ذات الصلة حول أنشطة الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تنطبق على السياحة (مثل أفضل الممارسات البيئية وأفضل التقنيات المتاحة) لرفع مستوى الكفاءة البيئية للأنشطة السياحية واستخدام أنظمة الإدارة البيئية (مثل أيزو 14001)؛

[12] لمراعاة وجعل التكاليف البيئية الخارجية تحتسب داخليًا قدر الإمكان.
[13] مثل السلع المعاد تدويرها؛ والمنتجات القابلة للإصلاح، والضمان الطويل.
[14] مثل الكيماويات الخطرة (مثل مواد نظام REACH SVHC [تسجيل وتقييم المواد الكيميائية وإصدار التراخيص لها - المواد المثيرة للقلق الشديد] أو CMR [المواد المسرطنة، والمطفرة، وذات التأثير السام على الصحة الإنجابية]) أو السلع المخصصة للاستخدام مرة واحدة.

27) وضع نموذج لإدارة الوجهات السياحية لدعم السياحة المستدامة وإنشاء شبكة من الوجهات السياحية المستدامة؛

28) دعم التدريب على السياحة المستدامة على المستوى المحلي لتعزيز القدرات المحلية وترقية مستوى القدرات الحالية؛

29) دعم تنويع العروض السياحية من السياحة بأعداد ضخمة إلى النماذج البديلة للسياحة (مثل السياحة البيئية، والسياحة الثقافية، والسياحة الريفية، والسياحة خارج المواسم) لتقليل الآثار الناتجة عن الموسمية وتقليل الضغوط البيئية الواقعة على المناطق الساحلية.

الهدف التشغيلي 2.3: دعم إجراءات تنظيمية، وتشريعية، ومالية لتعميم الاستهلاك والإنتاج المستدامين في مجال الاستهلاك والإنتاج السياحي، لتقليل موسمية السياحة من خلال خلق وظائف خضراء كريمة ولدعم مشاركة المجتمع المحلي وتمكينه.

الإجراءات المقترحة لتحقيق الهدف التشغيلي 2.3:

30) مراجعة التشريعات السياحية الحالية على المستوى الوطني لتسهيل دمج مبادئ وإجراءات الاستهلاك والإنتاج المستدامين في قطاع السياحة؛

31) فرض ضرائب بيئية، أو رسوم بيئية، أو رسوم كأداة فعالة لإدخال العوامل الخارجية في العملية الداخلية (مثل الإعفاء الضريبي للأنشطة السياحية في فترات المواسم المنخفضة)، وإنشاء صندوق مخصص حصريًا لتحسين الجودة البيئية للوجهات السياحية وخلق وظائف خضراء؛

32) دعم استخدام أسلوب تقييم القدرة الاستيعابية السياحية كتحليل إلزامي لإعداد تخطيط وطني ومحلي للسياحة وللموافقة على الاستثمارات السياحية الجديدة؛

33) وضع سياسات وإجراءات لتقليل التأثير المادي للنشاط السياحي.

الهدف التشغيلي 3.3: رفع الوعي، والقدرات، والمهارات الفنية لدعم الوجهات المستدامة وخدمات السياحة الخضراء، ودعم وضع أدوات التسويق والتواصل المناسبة لضمان سياحة تنافسية مستدامة في البحر المتوسط.

الإجراءات المقترحة لتحقيق الهدف التشغيلي 3.3:

34) دعم استخدام نظام وضع البطاقات البيئية في السياحة مع وضع معايير بيئية قوية على أساس نظام معايير معتمد بواسطة منظمة مستقلة (مثل EU Ecolabel، Green Key, Nordic Swan)؛

35) وضع وتطبيق أنشطة لبناء القدرة لمنظمي الرحلات السياحية في القطاع الخاص في السياحة لتحسين القدرات ورفع الوعي بخصوص أهمية تبني استراتيجيات للاستهلاك والإنتاج المستدام؛

36) تشجيع أنشطة التسويق والتواصل التي تركز على دعم الوجهات المستدامة في البحر المتوسط وتعزيز الظهور البارز لمقدمي خدمات السياحة المستدامة في البحر المتوسط في الأسواق الدولية والوطنية (مثل الفعاليات الرئيسية؛ المشاركة في المعارض الدولية؛ المعارض والفعاليات العامة الكبرى؛ الاتفاقيات مع المرشدين السياحيين عبر الإنترنت والوسطاء الآخرين؛ التسويق عبر الويب والنشر الموضوعي).

الإسكان والبناء

الهدف التشغيلي 1.4: دعم الابتكار والمعرفة ودمج أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية التي تعزز من كفاءة استغلال الموارد في جميع مراحل التخطيط والبناء وعبر دورة حياة المباني.

الإجراءات المقترحة لتحقيق الهدف التشغيلي 1.4:

37) دعم المعرفة والأساليب الابتكارية التي تدعم تبني أسلوب شامل ومتكامل (من خلال دمج الأبعاد الاجتماعية، والبيئية، والاقتصادية) في عملية تخطيط المدن، وتجديد المناطق الحضرية، بالإضافة إلى بيئة المباني المحيطة، وتطبيق سياسات تنمية حضرية مستدامة في المدن بحيث تدفع الأنشطة الاقتصادية وتنشط الأنشطة الاقتصادية والأعمال، والاستثمارات، والوظائف؛

38) دعم الابتكار والمعرفة من خلال دمج أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية التي تدعم التصميم البيئي وتخطيط وبناء مساكن مستدامة وفي متناول الجميع وإقامة بيئة حضرية عالية الجودة تلبي احتياجات جميع مجموعات الدخل الاجتماعية، وخاصةً الأسر متوسطة الدخل ومحدودة الدخل، وتقدم حلولاً مستدامة لمشاكل العشوائيات والأحياء الفقيرة؛

39) بالتعاون مع الجهات الاحترافية للتخطيط، والهندسة، والبناء، وضع أكواد للبناء والتنمية الحضرية لتوفير تنمية حضرية مدمجة ومتعددة الاستخدامات، توفر مساحة للمشاة وراكبي الدراجات، والأسطح الخضراء، بالإضافة إلى مساحة عامة ومناطق خضراء في المناطق السكنية للاستخدام العام، كوسيلة لدعم التكامل والتناغم الاجتماعي، مع المساهمة في الوقت نفسه في إيجاد بيئة نظيفة، وصحية، ومنتجة؛

40) دعم نماذج التخطيط والبناء الابتكاري التي تؤدي إلى إنشاء مدن ذكية توفر الإسكان المستدام القابل للوصول إليه بسهولة من وإلى مكان العمل، بالإضافة إلى الخدمات التجارية، والاجتماعية، والترفيهية، والثقافية لتقليل الحاجة للتنقل، وتقليل الازدحام، والانبعاثات، وتلوث الهواء، والضوضاء، بالإضافة إلى تقليل وفصل النفايات من المنازل والمباني الإدارية العامة، ومباني التجزئة لوضع نموذج لمباني القاطعين الخاص والعام.

الهدف التشغيلي 2.4: وضع وتعزيز إطار العمل التنظيمي والقانوني لتعزيز مساهمة قطاع الإسكان والبناء في التنمية الاقتصادية المستدامة، والتكامل والتناغم الاجتماعي، والسلامة البيئية.

الإجراءات المقترحة لتحقيق الهدف التشغيلي 2.4:

41) وضع وتشجيع سياسات وإجراءات تنظيمية وحوافز تدعم:

- التنمية الحضرية الساحلية المستدامة والبناء الأخضر عبر جميع مراحل التخطيط والبناء ودورة حياة المباني بأكملها، لتحقيق استخدام أكثر كفاءة للموارد الطبيعية والطاقة، وحماية النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية؛
- والممارسات المستدامة في الإسكان والبناء من خلال استخدام مواد البناء المحلية، والمعرفة التقليدية، والتقنيات والمواد الصديقة للبيئة، وممارسات الشراء المستدامة والواعية، وممارسات إدارة النفايات المستدامة مثل إعادة التدوير، والاسترداد، وإعادة الاستخدام للنفايات المتعلقة بالبناء، بما في ذلك نفايات الهدم؛
- والصيانة الصحيحة والكفاءة التشغيلية لمخزون الإسكان الحالي؛
- ووضع أدوات/معايير توجيهية محددة لتقييم المباني قبل الهدم والترميم مع رؤية لتحقيق أفضل استخدام لنفايات البناء والهدم.

42) دعم الشراء الحكومي المستدام في قطاع الإسكان والبناء الحكومي، بما في ذلك المقاولات من الباطن والخدمات؛

43) إدخال أنظمة فعالة للمراقبة، والتنفيذ، والتقييم تضمن الامتثال والالتزام بمبادئ الاستدامة في أنشطة التخطيط والتنمية المادية والحضرية (بصفة خاصة من خلال تطبيق خطط عمل الطاقة المستدامة)؛ واللوائح التنظيمية للبناء الأخضر والمستدام؛ وأكواد للممارسة والمعايير؛ ومساهمة الإسكان والبناء في كفاءة استغلال الطاقة والموارد، والاستهلاك والإنتاج المستدامين، والتنمية الاقتصادية، وخلق الوظائف، وتحسين البيئة والصالح البشري.

الهدف التشغيلي 3.4: التوعية ورفع مستوى الوعي لدى جميع أصحاب المصالح المشاركين في التخطيط الحضري، والإسكان والبناء، بما في ذلك المستهلكون والأطراف الاحترافية في القطاعات والمؤسسات وتنمية القدرات لتعميم التنمية الحضرية المستدامة.

الإجراءات المقترحة لتحقيق الهدف التشغيلي 3.4:

44) توفير بيئة مؤسسية تضمن المشاركة العامة، ومشاركة أصحاب المصالح المعنيين (بما في ذلك القطاع الخاص والمجتمع المدني)، والشفافية، والمساءلة، والتعاون والتنسيق بين الهيئات الحكومية المختلفة وبين القطاع الحكومي والخاص - من خلال شراكات القطاع الحكومي - القطاع الخاص، وتبادل المعلومات حول أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية بخصوص التنمية المادية والحضرية المستدامة، وأنشطة التصميم والبناء الأخضر؛

45) إعداد حزم للتواصل تستهدف خصيصًا أصحاب المصالح المعنيين، بما في ذلك صناع السياسات والقرارات، والجمهور العام، والجهات الأكاديمية، ومنظمات المجتمع المدني، وجهات الأعمال، وشركات البناء والمقاولات، مع التحديد الواضح لمزايا تبني أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين في أنشطة التصميم الأخضر والمستدام للمنازل، والبناء، وكفاءة استغلال الطاقة والتخطيط الحضري المستدام؛

46) بناء القدرات، والتعليم ورفع مستوى الوعي لدى الأطراف الاحترافية، والمستهلكين، وصناع السياسات، والجمهور العام حول المبادئ والأدوات التي تدعم الانتقال نحو الإسكان والبناء المستدام، مثل التقييم المتكامل، وتقييم دورة الحياة، والاقتصاد الأخضر، والاقتصاد الدائري.

الإجراءات المطبقة على جميع مجالات الأولوية

بخلاف **الأهداف التشغيلية** و**الإجراءات الخاصة** بكل من مجالات أولوية الاستهلاك والإنتاج الأربعة، ينطبق العديد من الإجراءات على جميع مجالات الأولوية:

47) تمكين السياسة والشروط التنظيمية لتعميم الاستهلاك والإنتاج المستدامين في سياسات التنمية الوطنية

48) تأسيس آليات مالية لتسهيل تطبيق حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين

49) ضمان تبادل المعرفة والمعلومات الخاصة بالاستهلاك والإنتاج المستدامين وتعميم حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين الناجحة على المستويات العليا

50) خلق وتطوير نماذج أعمال جديدة تدمج أسلوب الاستهلاك والإنتاج المستدامين كاستراتيجية أعمال

51) دعم خلق ورفع مستوى التعميم لمبادرات صادرة عن المجتمع المدني لدعم الاستهلاك والإنتاج المستدامين

آليات التطبيق والمراقبة

أصحاب المصالح الأساسيون لتطبيق خطة العمل

43. يتطلب تطبيق خطة العمل جهدًا مركزًا بين عدة أصحاب مصالح على المستوى الوطني والإقليمي. وسيضمن وجود برنامج العمل الاستراتيجي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، تحت القيادة الإجمالية لوحدة التنسيق، والتوجيه الفني لمركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام وتعاون جميع عناصر خطة عمل البحر المتوسط، تنسيق تنفيذ الإجراءات الإقليمية لدعم جهود الدول، ويشمل ذلك المساعدة الفنية وبناء القدرة (خريطة طريق للتطبيق). وفي هذا الشأن، سيلعب مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام دورًا مركزيًا في تنسيق تنفيذ خطة عمل الأنشطة الإقليمية.

44. ستكون الأطراف المتعاقدة مسؤولة عن تفعيل الإجراءات المقترحة على المستوى الوطني والمحلي، بما في ذلك العمل من خلال إعداد ظروف التمكين لتحقيق الأهداف التشغيلية لخطة العمل، مع تناسق السياسات ودعم مسارات التعاون بين أصحاب المصالح على المستوى الوطني، لتجنب التداخل مع المبادرات الأخرى للاستهلاك والإنتاج المستدام والاقتصاد الأخضر.

45. علاوةً على ذلك، سيكون تنفيذ خطة العمل كاملاً وفعالاً بفضل المشاركة النشطة لأصحاب المصالح في الاستهلاك والإنتاج المستدامين على المستوى الوطني والدولي، وهو ما سيكون له دور مركزي في تنفيذ الإجراءات والأدوات الوطنية للاستهلاك والإنتاج المستدام، بالإضافة إلى تطبيقها في المجالات الإنتاجية، والخدمية، والاستهلاكية. وأصحاب المصالح الأساسيون هم:

أ) صناع السياسات من جميع الوزارات المعنية (التخطيط، البيئة، الصناعة، التجارة، الاقتصاد، التعليم، العمل، الشؤون الاجتماعية)، الذين يضعون إطار العمل المؤسسي التنظيمي الذي يحفز الانتقال إلى الاستهلاك والإنتاج المستدامين؛
ب) الإدارات الوطنية، والإقليمية، والمحلية، المسؤولة عن ضمان تطبيق الاستراتيجيات والقيام بالتعديلات الضرورية؛
ج) القطاع الخاص، بما في ذلك الشركات المحلية الصغيرة، ومتوسطة الحجم، والكبيرة، والشركات متعددة الجنسيات، ورجال الأعمال، والمصنعون، والمنتجون، وتجار التجزئة والبائعون، لكونهم المسؤولين عن عمليات الإنتاج وجلب السلع والخدمات إلى الأسواق، ولذلك فهم في موقع متميز لدفع الاستهلاك والإنتاج المستدامين في المنطقة؛
د) المجتمع المدني، بما في ذلك النقابات، والمنظمات غير الحكومية، ومبادرات المواطنين، وروابط الاقتصاد الاجتماعي، ومجموعات المستهلكين لدورها الأساسي في تعميم عادات الاستهلاك المستدام وضمان وفاء أصحاب المصالح المختلفين بالتزاماتهم؛
ه) المدارس، والجهات الأكاديمية، والمؤسسات البحثية التي تلعب دورًا كبيرًا في التعليم بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين على جميع المستويات وفي دفع الابتكار في إطار العمليات، والمنتجات، والخدمات المستدامة؛
و) المؤسسات المالية التي توفر الوسائل المالية التي تجعل التحول إلى الاستهلاك والإنتاج المستدامين ممكنًا؛
ز) المنظمات الإقليمية والدولية لدورها في التزام أصحاب المصالح المختلفين بدورهم وتقديم الدعم لهم، من خلال تبادل المعلومات والمعرفة وبناء القدرات لجميع أصحاب المصالح المذكورين أعلاه، بما يمكِّنهم من لعب دورهم في التحول إلى الاستهلاك والإنتاج المستدامين.

الميزانية والموارد

46. يجب إقامة شراكة تمويل أساسية، بخلاف تلك الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، لتطبيق خطة العمل، إقليميًا ووطنيًا. إن طبيعة ونطاق الإجراءات المقترحة تتطلب حشد موارد مالية أخرى بخلاف تلك الواردة من المتبرعين التقليديين.

47. لذلك سيكون مطلوبًا بذل جهود على المستوى الإقليمي والوطني لاجتذاب تمويل خارجي من مصادر/متبرعين معترف بهم مثل المرفق العالمي للبيئة، والبنك الدولي، والاتحاد الأوروبي، من خلال المنظمات الإقليمية التي تسهل التواصل مع الجهات المتبرعة وجهات جمع التبرعات المحتملة (أي أمانة الاتحاد من أجل المتوسّط)، بالإضافة إلى كل من أصحاب المصالح الذين لديهم أجندة مشتركة واهتمام مشترك في التحول إلى أنماط أكثر استدامة للاستهلاك والإنتاج، وهم تحديدًا: منظمات الأعمال، والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية. ويجب إيلاء اهتمام خاص لخطة العمل هذه في استراتيجية حشد موارد خطة عمل البحر المتوسط التي ستسعى للحصول على مصادر التمويل المطلوبة، وتحديد المساهمات المحتملة للمنظمات المتبرعة، والشركاء، والدول. وبصفة خاصة، ينبغي أن تحدد الاستراتيجية هذه الجوانب التكميلية لخريطة الطريق التي يمكن "دمجها" في حزم أكثر جاذبية لمصادر التمويل.

48. توفر خريطة الطريق للتطبيق، المرفق 1، تقديرًا للأنشطة الإقليمية التي سيتم اتخاذها في إطار كل هدف تشغيلي لخطة العمل. ولكل إجراء مقترح في خطة العمل، تقترح خريطة الطريق أنشطة إقليمية مع التكلفة المقدرة لها، ومؤشرات التقدم، والمبادرات الرئيسية ذات الصلة، والشركاء الأساسيين.

دعم للتطبيق

49. سيقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بالتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، بإعداد معايير توجيهية محددة، مع مراعاة المعايير التوجيهية الحالية حسب الملاءمة، لدعم وتسهيل تطبيق الإجراءات المقترحة في خطة العمل التي تقع ضمن نطاق اختصاصات وعمل خطة اتفاقية برشلونة. وكذلك فإن خدمات المساعدة الفنية، ونقل المعرفة والتكنولوجيا سيتم توفيرها، بما في ذلك بناء القدرة، بواسطة الأمانة للأطراف المتعاقدة التي تحتاج إلى مساعدة.

50. كما سيتم أيضًا إيلاء اهتمام خاص لضمان التوازي بين الأنشطة الإقليمية الواردة في خريطة الطريق وعمليات التخطيط الوطني للاستهلاك والإنتاج المستدام (مثل استراتيجيات التنمية المستدامة، استراتيجيات الاقتصاد الأخضر الوطني، خطط العمل الوطنية للاستهلاك والإنتاج المستدام).

51. تعتبر الشراكة الاستراتيجية التي تجمع الاتحاد الأوروبي - برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط - الاتحاد من أجل المتوسّط شديدة الأهمية لنجاح تطبيق خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين. وفي هذا السياق، فإن المبادرات التالية الممولة من الاتحاد الأوروبي في منطقة البحر المتوسط توفر آليات ومنصات عمل تعاونية لضمان تنفيذ تعاوني متناسق للإجراءات الإقليمية المقترحة في خريطة طريق خطة العمل:

- برنامج SWITCH-Med للمبادرات للاستهلاك والإنتاج المستدام ومشروع كفاءة استغلال الموارد/الاستهلاك والإنتاج المستدامين؛ و

- المرحلة الثانية التالية لمبادرة آفاق 2020 لتطهير البحر المتوسط، التي ستضع من أجلها خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين وثيقة استراتيجية معتمدة على توجيه الإجراءات؛ حيث إن إجراءات الاستهلاك والإنتاج المستدامين تعد ضرورية لمنع مسببات الانبعاثات الصناعية ومواجهتها

52. علاوةً على ذلك، ينبغي إيلاء اهتمام خاص لاستراتيجية البحر المتوسط للتعليم حول التنمية المستدامة، التي تمت المصادقة عليها بواسطة 43 وزيرًا للبيئة في الاتحاد من أجل المتوسّط بما في ذلك الاتحاد الأوروبي والدول المتوسطية من خارج الاتحاد الأوروبي، بتاريخ 13 أيار/مايو 2014. وستتم الاستفادة من نتائج الأنشطة المرتبطة بالتعليم حول الاستهلاك والإنتاج المستدامين في كل من استراتيجية البحر المتوسط للتعليم حول التنمية المستدامة وخطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين.

إعداد التقارير

53. باستدعاء القرار IG.21/7 المعتمد بواسطة الأطراف المتعاقدة في مؤتمر الأطراف الذي تم عقده في إسطنبول، والذي تم فيه الإقرار بأن تطبيق أدوات الاستهلاك والإنتاج المستدامين أمر ضروري لتطبيق المادة 5.4 من بروتوكول الموارد الأرضية، والمادة 9 من بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، والمادة 5.2 من بروتوكول النفايات الخطرة، ستقوم الدول بإعداد تقارير كل سنتين حول الإجراءات التي تم تبنيها لدعم الإجراءات المذكورة أعلاه، اتباعًا لالتزامات إعداد التقارير المشار إليها بواسطة المادة 26 من اتفاقية برشلونة، والمادة 13.2(d) من بروتوكول الموارد الأرضية، والمادة 13 من بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.

54. سيعتمد إعداد التقارير حول تطبيق خطة العمل على نظام إعداد التقارير الحالي الخاص بخطة عمل البحر المتوسط بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها. ولهذا الغرض، سيتم دمج قسم خاص حول إجراءات الاستهلاك والإنتاج المستدامين في نظام إعداد التقارير الخاص بخطة عمل البحر المتوسط.

الإطار الزمني والتقييم

55. الإطار الزمني لخطة العمل هذه هو من 1 كانون الثاني/يناير 2016 حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2027. ووفقًا لذلك، ستكون خطة العمل عرضة لأعمال تقييم ومراجعة نصف سنوية، بالتزامن مع نهاية استراتيجيات خطة عمل البحر المتوسط النصفية السارية لمدة 6 سنوات للفترتين 2016-2021 و2022-2027، على الترتيب. وبالمثل، ستتم مراجعة أنشطة خريطة طريق تطبيق خطة العمل وتعديلها كل سنتين في تكامل وتعاون كامل مع برنامج عمل خطة عمل البحر المتوسط لكل سنتين. علاوةً على ذلك، ستراعي معايير التقييم إذا ما كانت قد تمت إقامة مسارات تعاون فيما يخص المبادرات وأطر العمل الإقليمية الأخرى ذات الصلة للتعامل مع التحول تجاه الأنماط المستدامة للاستهلاك والإنتاج. وأيضًا، سيتم تحديد مجالات الاستهلاك والإنتاج الجديدة الناشئة وتقييمها دوريًا لاقتراح دمجها كمجالات أولوية في خطة العمل عند الحاجة لذلك.

56. سيتم إجراء التقييم على أساس إنجاز الأهداف الاستراتيجية والتشغيلية لخطة العمل، باستخدام المؤشرات الملائمة لقياس مدى التقدم في تعميم وتيسير الاستهلاك والإنتاج المستدامين على المستوى الإقليمي. وتحقيقًا لهذه الغاية، سيتم طلب تحديد مجموعة من المؤشرات الإقليمية وسيتم ذلك بناءً على أطر عمل مؤشرات الاستهلاك والإنتاج المستدامين الحالية (برنامج الأمم المتحدة للبيئة، منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، الوكالة الأوروبية للبيئة، إلخ). وفي هذا الصدد، وكما تم اقتراحه أثناء الاجتماع غير العادي لنقاط اتصال مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام (تشرين الثاني/نوفمبر 2014، برشلونة)، سيتم تشكيل مجموعة عمل فنية معنية بمؤشرات الاستهلاك والإنتاج المستدامين لخطة العمل الإقليمية بواسطة الأطراف المتعاقدة. وسيكون تفويضها المحدد خاضعًا لمقترح يتم تقديمه للدراسة والموافقة بواسطة الأطراف المتعاقدة؛ حيث ينبغي أن يتضمن وضع خط الأساس الذي يتم قياس مدى التقدم مقارنةً به.

تعميم التواصل ومؤازرة فكر الاستهلاك والإنتاج المستدامين: التوعية العامة، والظهور البارز، وإشراك أصحاب المصالح

57. سيتم وضع خطة للتواصل على أساس كل سنتين وستتضمن تفاصيل الأنشطة المخططة لتوصيل ونشر خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين للوصول إلى أصحاب المصالح المعنيين وإشراكهم وإشراك قنوات التواصل ومنصات العمل التابعة لهم. وسيتم نظر إقامة مسارات تعاون مع المبادرات الحالية بعناية.

58. سيتولى برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام دور القيادة في وضع وتوصيل خطة النشر، من خلال التعاون عن قرب من نقاط الاتصال الوطنية لمركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام. وتحقيقًا لهذه الغاية، سيكون محور البحر المتوسط لتبادل المعرفة والتواصل بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين وشبكة العمل الاجتماعية للاستهلاك والإنتاج المستدام التي تعمل بتنسيق مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام آلية قوية لاستهداف صناع السياسات، والشركات الناشئة ورجال الأعمال، ومنظمات المجتمع المدني، ومقدمي الخدمات الصناعية، والشركات الكبيرة، والجهات الاستثمارية المؤثرة. وبالإضافة إلى ذلك، سيتم اتخاذ إجراءات أخرى لضمان أعلى مستوى ممكن من مشاركة أصحاب المصالح المعنيين بـالاستهلاك والإنتاج المستدامين.

59. يحتاج نشر التوعية بين بعض أصحاب المصالح الأساسيين في مجال الاستهلاك والإنتاج المستدامين، مثل القطاع الخاص، والبرلمانيين، ووكالات التنمية والمؤسسات المالية، إلى أسلوب خاص لإجراء تواصل مستهدف حول الاستهلاك والإنتاج المستدامين. حيث إن التأثير على تلك الأطراف وضمان مشاركتها الفعالة في تعميم الاستهلاك والإنتاج المستدامين في عمليات صناعة القرار الخاصة بها يتطلب مشاركة قادة الآراء الأساسيين الملتزمين، وخبراء الاستهلاك والإنتاج المستدامين، الذين يمكنهم نشر مفاهيم الاستهلاك والإنتاج المستدامين ونشر مزاياه بفعالية، ودعم المشاركة، وإثراء شراكات منتجة.

60. ووفقًا لذلك، فإن إعداد نوع من آليات التمكين من خلال تأسيس فرقة عمل غير رسمية من جهات تسهيل التطبيق مع وجود خبرة وشبكة في مجالات الاستهلاك والإنتاج المستدامين وأصحاب المصالح المهتمين يعد أمرًا أساسيًا لتطبيق خطة العمل وتطبيق خريطة الطريق الخاصة بها. وسيتم تكليف جهات تسهيل التطبيق تلك بمهمة الوصول إلى أصحاب المصالح الرئيسيين، والتحالف معهم، وإشراكهم؛ وهم الحكومات، وجهات الأعمال، والوكالات المالية، والمجتمع المدني، والجهات الأكاديمية للمشاركة بفعالية ودعم تطبيق الإجراءات والأنشطة المحددة في خطة العمل وخريطة الطريق. وستضمن أيضًا "فرقة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين" التناسق والتوازي بين الأنشطة التي يتم وضعها ضمن خريطة الطريق على المستوى الإقليمي والعمليات الوطنية للاستهلاك والإنتاج المستدام. وستوفر أيضًا "فرقة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين" لمركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام الدعم اللازم لاتباع التوجيه الفني لتطبيق خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين. وستكون أعمال تفويض ومهمة جهات التسهيل تلك خاضعة لمقترح يتم تقديمه لعناية الأطراف المتعاقدة لدراستها والموافقة عليها.

الملحق الأول
خريطة طريق للتطبيق

لقد تم وضع خريطة الطريق التالية لتوفير دعم وتوجيه ملموس لتطبيق الإجراءات المقترحة ضمن الفصل 3.3. وقد حددت خريطة الطريق عام 2021 كهدف، يتوافق مع استراتيجيات خطة عمل البحر المتوسط النصفية السارية لمدة 6 سنوات للفترة 2016-2021. وبعد تلك الفترة، سيتم إصدار توضيح لنسخة جديدة من خريطة الطريق للفترة التالية 2022-2027. ولكل إجراء، تم اقتراح سلسلة من الأنشطة الإقليمية، مع ربطها بالتكلفة المتوقعة ومؤشرات قياس التقدم ذات الصلة مع تحديد خط أساس وهدف. وستعمل خريطة الطريق كإطار عمل لإيجاد شراكة واسعة لدعم وتطبيق الاستهلاك والإنتاج المستدامين في منطقة البحر المتوسط وتهدف إلى أن يتم تطبيقها بواسطة جميع الأطراف الفاعلة والشركاء الأساسيين في مجال الاستهلاك والإنتاج المستدامين في المنطقة. وفي هذا الصدد، تقترح خطة الطريق أيضًا مبادرات رئيسية ذات صلة وشركاء أساسيين كإشارة للدور الذي يمكن أن تلعبه الأطراف الفاعلة أو يلعبه الشركاء الأساسيون. وعند تطبيق الإجراءات الإقليمية المقترحة، سيتم إيلاء اهتمام خاص لموازاتها مع جهود تطبيق السياسات الوطنية للاقتصاد الأخضر/الاستهلاك والإنتاج المستدامين.

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
الغذاء، وصيد الأسماك، والزراعة						
الهدف التشغيلي 1.1: دعم أنشطة الابتكار والمعرفة في إطار تطبيق أفضل الممارسات والتقنيات البيئية في مراحل الزراعة، والحصاد، والمعالجة، والاستهلاك، بما يسمح بالإدارة الفعالة للموارد، ويقلل من الآثار البيئية لقطاعات الغذاء، وصيد الأسماك، والزراعة على مستوى دورة حياتها بالكامل.						
1	تبني أنظمة الممارسات الزراعية الجيدة لتحسين استخدام الموارد المختلفة المطلوبة (المياه، والأراضي، والطاقة، والأسمدة، والمبيدات الحشرية، ومنتجات حماية النباتات) في المجالات الزراعية وبالتماشي مع الأهداف الإيكولوجية لأسلوب النظام الإيكولوجي والمعايير التوجيهية لنظام الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.	تشكيل مجموعة عمل من المؤسسات والمنظمات غير الحكومية الرئيسية في منطقة البحر المتوسط والنشطة في مجال الممارسات الزراعية المستدامة لدعم أنظمة الممارسات الزراعية الجيدة، بما في ذلك القضاء على المواد الخطرة والملوّثات العضوية الثابتة. دمج وتطبيق مفاهيم الاستهلاك والإنتاج المستدامين المتعلقة بالممارسات الزراعية المستدامة مع مراعاة الاستخدام المبتكر للمياه وموارد الكتلة الحيوية في البرامج والمبادرات الأساسية المستمرة.	100	عدد المؤسسات الإقليمية الأساسية التي وضعت برامج موجهة خصيصًا لدعم وتطبيق أنظمة الممارسات الزراعية الجيدة: الهدف: 10 عدد الدول التي طبقت أنظمة جديدة للممارسات الزراعية الجيدة من خلال هذه البرامج. الهدف: 10	تبني الصندوق الدولي للتنمية الزراعية لبرنامج زراعي لأصحاب الحيازات الصغيرة برنامج الزراعة المستدامة التابع للصندوق العالمي للطبيعة مبادرة آفاق 2020 التابعة للاتحاد الأوروبي	الصندوق الدولي للتنمية الزراعية منظمة الأغذية والزراعة الصندوق العالمي للطبيعة الاتحاد الأوروبي
2	تبني "الممارسات المستدامة لصيد الأسماك"، ويشمل ذلك قطاع صيد الأسماك الصناعية/شبه الصناعية وتقليل التعارض بين أنشطة مستخدمي الموارد الساحلية؛ مثل التعارض بين مصايد الأسماك ذات الحجم الصغير، والتنظيم المفرط، ومصايد الأسماك الترفيهية غير المنظمة بما يتماشى مع الأهداف الإيكولوجية لأسلوب النظام الإيكولوجي والمعايير التوجيهية لنظام الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.	تشكيل مجموعة عمل من المؤسسات والمنظمات غير الحكومية الأساسية في منطقة البحر المتوسط والنشطة في مجال ممارسات صيد الأسماك المستدامة. دمج مفاهيم الاستهلاك والإنتاج المستدامين في ممارسات صيد الأسماك المستدامة في البرامج والمبادرات الأساسية الجارية.	100	عدد المؤسسات الإقليمية الأساسية التي وضعت برامج موجهة خصيصًا لدعم وتطبيق أنظمة الممارسات الزراعية الجيدة: الهدف: 10 عدد الدول التي طبقت أنظمة جديدة للممارسات الزراعية الجيدة من خلال هذه البرامج. الهدف: 10	مشروع حفظ النظم الإيكولوجية والمصايد البحرية التقليدية المستدامة لحوض البحر الأبيض المتوسط التابع للاتحاد الأوروبي	منظمة الأغذية والزراعة الصندوق العالمي للطبيعة مجلس الإشراف البحري

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
3	تبني تقنيات جديدة ومبتكرة على أساس أسلوب دورة الحياة، بما في ذلك التحكم في تدفقات المواد، والمسؤولية الممتدة للمنتجين، والتصميم البيئي في عمليات معالجة وتعليب الغذاء والأسماك.	تطبيق مشروعات تجريبية لإظهار التقنيات المبتكرة على أساس أسلوب دورة الحياة في معالجة وتغليف الغذاء والأسماك. رفع مستوى تطبيق نتائج المشروعات التجريبية على المستوى الإقليمي من خلال الأدوات المناسبة.	500	عدد المشروعات التجريبية التي تم تطبيقها والتي تتبنى تقنيات مبتكرة على أساس أسلوب دورة الحياة في معالجة وتغليف الغذاء والأسماك. خط الأساس: 0 / الهدف: على الأقل 5 عدد مبادرات التأييد التي تهدف إلى رفع مستوى تطبيق نتائج المشروعات التجريبية على المستوى الإقليمي. . خط الأساس: 0 / الهدف: على الأقل 2	برنامج الإشراف المائي التابع للصندوق العالمي للطبيعة	الصندوق الدولي للتنمية الزراعية منظمة الأغذية والزراعة الصندوق العالمي للطبيعة
4	منع وتقليل نفايات الموارد وهدر الغذاء في جميع مراحل دورة حياة الغذاء؛ ودعم إنتاج واستخدام الطاقة، وتصنيع الأسمدة من نفايات الغذاء الناتجة عن الأجزاء المنتقاة بعناية من نفايات البلديات والنفايات العضوية الزراعية.	جمع نشرات ونشر أفضل الممارسات والدروس المستفادة في دول البحر المتوسط من أجل تقليل وإعادة استخدام الموارد المائية في قطاع الغذاء، وصيد الأسماك، والزراعة، وخاصةً النفايات البيولوجية، كوسيلة لتحسين الحالة الإيكولوجية للتربة وتقليل انبعاثات غازات الدفيئة. تطبيق مشروعات تجريبية ورفع مستوى تطبيق نتائج المشروعات على المستوى الإقليمي، بما في ذلك دعم التسميد المنزلي.	500	عدد وزارات الزراعة التي تستفيد من بناء القدرة بشأن نفايات الموارد ونفايات الطعام. الهدف: 10 عدد المشروعات التجريبية التي تم تطبيقها والتي تتبنى منع نفايات الموارد والطعام. خط الأساس: 0 / الهدف: على الأقل 5 عدد فعاليات النشر على المستوى الإقليمي لرفع مستوى تطبيق النتائج. خط الأساس: 0 / الهدف: فعاليتان إقليميتان	منظمة SWEEP-Net الاستراتيجية الوطنية لإسبانيا لنفايات الغذاء	الصندوق الدولي للتنمية الزراعية منظمة الأغذية والزراعة الصندوق العالمي للطبيعة
الهدف التشغيلي 1.2: وضع السياسة وإطار العمل القانوني لدعم الأنماط المستدامة في الزراعة، وصيد الأسماك، وإنتاج الغذاء واستهلاكه، مع التركيز بشكل خاص على النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط، مع إشراك المجتمعات المحلية، والمنتجين، والموزعين، وتجار التجزئة من أصحاب الأعمال ذات النطاق الصغير - المتوسط للمنتجات الغذائية، والسمكية، والزراعية المستدامة						

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
5	تبني سياسات تنمية ريفية تتضمن تنمية سلاسل القيمة المستدامة مع إمكانية تسويق عالية لزيادة فرص التوظيف وإنتاج الدخل، والتعامل مع قضايا الهجرة الريفية، والاستجابة لتحديات الأمن الغذائي (مثل الاستراتيجية العضوية الوطنية، استراتيجية الزراعة المستدامة).	تقييم ثغرات السياسة لتبني سياسات التنمية الريفية على أساس التنمية المستدامة في الزراعة وصيد الأسماك في منطقة البحر المتوسط. تحديد الإجراءات التنظيمية المطلوبة من أجل تقليل وإعادة استخدام الموارد المائية في قطاع الغذاء، وصيد الأسماك، والزراعة. وضع حزمة أدوات وتطبيقها بشأن التنمية المستدامة في الزراعة وصيد الأسماك لصناع السياسات على أساس التقييم.	150	عدد الدول التي تم فيها وضع حزمة أدوات وتطبيقها لصناع السياسات بشأن التنمية المستدامة في الزراعة وصيد الأسماك، خط الأساس: 0 / الهدف: 6 دول على الأقل عدد الدول التي تمت مراجعة تشريعاتها الوطنية لدمج أنشطة الزراعة وصيد الأسماك المستدامة. الهدف: 6 دول على الأقل	الجمعية الدولية للنفايات الصلبة (إعادة التدوير والاسترداد منظمة SWEEP-Net)	الصندوق الدولي للتنمية الزراعية منظمة الأغذية والزراعة برنامج الأغذية العالمي المركز الدولي للدراسات الزراعية المتقدمة لمنطقة البحر الأبيض المتوسط
6	دعم "التمويل الأخضر" لمجالات الاستهلاك والإنتاج في الغذاء، والزراعة، وصيد الأسماك من خلال تسهيل الوصول إلى القروض والمنح للمزارعين والصيادين لبدء أنشطة الزراعة وصيد الأسماك المستدامة، مع توفير أدوات مالية تفضل ممارسات الزراعة وصيد الأسماك المستدامة، مثل الحد من أو القضاء على الدعم الذي يعتبر "ضارًا" بالنسبة لاستهلاك المياه والطاقة، وتوفير حوافز تُمنح مقابل الممارسات البيئية الجيدة مثل الإدارة المتكاملة للآفات والزراعة العضوية".	إجراء دراسة إقليمية حول الأدوات المالية لدعم التنمية المستدامة في الزراعة وصيد الأسماك. وضع معايير توجيهية لدعم الأدوات المالية المتعلقة بالتنمية المستدامة في الزراعة وصيد الأسماك، بما في ذلك الدفع مقابل الخدمات البيئية ودعم خلق وظائف خضراء. تحديد ودعم آليات ومصادر مالية مبتكرة لتمويل مبادرات التنمية المستدامة في قطاع الغذاء، وصيد الأسماك، والزراعة.	150	عدد الدول التي تم فيها وضع وتطبيق برنامج لبناء القدرة بشأن الأدوات المالية المتعلقة بالتنمية المستدامة في الزراعة وصيد الأسماك، خط الأساس: 0 / الهدف: 6 دول على الأقل عدد الدول التي قامت بتعديل تشريعاتها المالية لدمج الحوافز المالية لتشجيع الأنشطة المستدامة في الزراعة وصيد الأسماك. الهدف: 6 دول على الأقل		البنك الأفريقي للتنمية البنك الإسلامي للتنمية بنك الاستثمار الأوروبي

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
7	وضع أنظمة مراقبة جودة، وتتبع، وتنسيق معايير واعتماد تؤكد على الإنتاج المستدام لمنتجات الغذاء والمنتجات السمكية.	إجراء تقييم إقليمي لمراجعة أنظمة البطاقات البيئية لتحديد حد أدنى من المعايير المشتركة. تحديد إطار عمل مشترك وإجراءات مشتركة لتنسيق وإقرار أنظمة البطاقات البيئية، مع التركيز على الغذاء وصيد الأسماك في مرحلة أولية تركز اهتمامها على دعم "النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط". تأييد الموافقة على إطار عمل مشترك لإقرار أنظمة البطاقات البيئية في قطاع الغذاء، وصيد الأسماك، والزراعة بواسطة الأطراف الفاعلة الإقليمية الأساسية.	250	الموافقة على إطار عمل مشترك لإقرار أنظمة البطاقات البيئية في قطاع الغذاء، وصيد الأسماك، والزراعة بواسطة المؤسسات الإقليمية الأساسية عدد الدول التي قامت بالمصادقة على إطار العمل المشترك. خط الأساس: 0 / الهدف: 15	Avalon Network (http://www.avalon.nl/(network الاتحاد الدولي لحركات الزراعة العضوية (http://www.ifoam.com)	برنامج الأمم المتحدة للبيئة المركز الدولي للدراسات الزراعية المتقدمة لمنطقة البحر الأبيض المتوسط المجلس الدولي للمبادرات البيئية المحلية اليونسكو الهيئة الأوروبية للأمن الغذائي
8	دعم أنظمة الشراء الحكومي المستدام فيما يخص منتجات الغذاء والمنتجات السمكية ودعم "النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط" كأساس لأنماط الاستهلاك الصحي والمستدام.	وضع معايير توجيهية لتبني الاستهلاك والإنتاج المستدامين في قطاع الغذاء، وصيد الأسماك، والزراعة. ورش عمل إقليمية حول الاستهلاك والإنتاج المستدامين المتعلق بأنشطة الزراعة وصيد الأسماك المستدامة ودعم النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط.	300	عدد ورش العمل الإقليمية التي تم تنظيمها حول الاستهلاك والإنتاج المستدامين لدعم أنشطة الزراعة وصيد الأسماك المستدامة والنظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط. الهدف: 10 عدد أنظمة الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تم تبنيها على المستوى الوطني في قطاع الغذاء، وصيد الأسماك، والزراعة. الهدف: 10	برنامج الشراء الحكومي المستدام التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	برنامج الأمم المتحدة للبيئة الهيئة الأوروبية للأمن الغذائي
الهدف التشغيلي 3.1: توعية وتعليم منتجي الغذاء، وتجار التجزئة، والمستهلكين، ودعم تطوير أدوات ومعلومات السوق المناسبة، لدعم الاستدامة على امتداد سلاسل القيمة لإدارة أنشطة الزراعة والإنتاج السمكي، بالإضافة إلى معالجة الغذاء وتوزيع الغذاء						

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
9	دعم وضع سلاسل قيمة إقليمية تدمج مبادئ الاستهلاك والإنتاج المستدامين في مجالات أولوية الغذاء، وصيد الأسماك، والزراعة، ومع إمكانية تسويق عالية، ضمان الانتقال إلى إنتاج أكثر استدامة مع زيادة معدلات التوظيف ومكاسب إنتاج الدخل بالنسبة للمنتجين المحليين.	وضع مراجعة إقليمية للصادرات الخضراء لتحديد المنتجات ذات احتمالية التسويق العالية (باستخدام منهجية "مساحة المنتجات الخضراء" التابعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية [الأونكتاد]) في قطاع الغذاء، وصيد الأسماك، والزراعة.	400	عدد سلاسل قيمة المنتجات الخضراء التي تتضمن مشاركة الشركات المنتجة من الدول النامية في المنطقة، بالتعاون مع موزعي سلاسل القيمة في السوق النهائي، وتجار التجزئة، والمستهلكين، وشركات إدارة/إعادة تدوير النفايات التي من الممكن مشاركتها والموجودة في المنطقة: خط الأساس: 0 / الهدف: 3 على الأقل	منهجية "مساحة المنتجات الخضراء" التابعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية [الأونكتاد]	مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية [الأونكتاد]
10	دعم أنظمة وضع البطاقات البيئية والعلامات التجارية لمنتجات الأغذية المستدامة المنتجة محليًا (بما في ذلك منتجات الأغذية العضوية ومنتجات الكيلومتر صفر) ومنتجات التجارة العادلة وتوفير الدعم اللازم للوصول إلى السوق فيما يخص "النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط".	وضع معايير توجيهية لمواصفات المنتجات مع بطاقة بعنوان "النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط" تتضمن الاعتبارات المتعلقة بالمنتجات الغذائية المستدامة. توفير التدريب المطلوب بخصوص مراقبة الجودة، والتتبع، والاعتماد، وزيادة تكامل السوق والوصول إليه خاصة لصغار المنتجين المحليين.	300	بطاقة بعنوان "النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط" تتضمن معايير المنتجات الغذائية المستدامة، يتم تأسيس استخدامها في المنطقة النسبة المئوية لزيادة المنتجات المستدامة المنتجة محليًا التي تحمل بطاقات. الهدف: 25%	ترشيح اليونسكو لمفهوم "النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط" كتُراث ثقافي غير ملموس شبكة التجارة العادلة مشروع MedDiet (النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط) التابع للاتحاد الأوروبي	اليونسكو المركز الدولي للدراسات الزراعية المتقدمة لمنطقة البحر الأبيض المتوسط الصندوق العالمي للطبيعة التجارة العادلة حكومة إسبانيا
11	تحسين قاعدة المعرفة وبناء نظام معرفة مشترك للبحر المتوسط يعتمد على "النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط" فيما يخص الأطراف المهتمة من المنظمات البحثية، والمنتجين، وجهات الاعتماد، والحكومات وزيادة الظهور البارز والتأثير.	تحديد المصادر الحالية لمجمعات الجينات والمؤشرات الجغرافية في القطاع بالنسبة لدول البحر المتوسط. نشر منصة عمل لإدارة المعرفة بخصوص "النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط" لتوفير أساس لتعميم المفهوم في المنطقة. تحديد دعم خاص لدعم إقامة منصات عمل للتعاون الإقليمي حول إدارة مصايد الأسماك.	150	عدد الشركاء الإقليميين الذين دخلوا وأصبحوا نشطين في منصة إدارة المعرفة حول "النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط". خط الأساس: 0 / الهدف: 40	GenmedOc (http://www.genmedoc.org/) منصة عمل البحر المتوسط للصيادين الحرفيين (MedArtNet)	المركز الدولي للدراسات الزراعية المتقدمة لمنطقة البحر الأبيض المتوسط الصندوق العالمي للطبيعة Fundacion Dieta Mediterranea

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
12	تنفيذ حملات للمعلومات والتعليم لدعم مفهوم "النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط" وضمان المشاركة العامة في الإنتاج والاستهلاك للمنتجات الغذائية، والزراعية المحلية، والمنتجات السمكية المستدامة، مع تقليل الهدر في الغذاء.	وضع تصور وتطبيق لمسابقة إقليمية حول "النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط". تنظيم ورش عمل ودورات تدريبية إقليمية لدعم المنتجين والمستهلكين في تبني مفهوم "النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط" على مستوى دول البحر المتوسط.	400	عدد الدول التي تشارك في المسابقة. خط الأساس: 0 / الهدف: 12 عدد ورش العمل والدورات التدريبية الإقليمية التي تم تنظيمها لدعم المنتجين والمستهلكين في تبني مفهوم "النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط"، خط الأساس: 0 / الهدف: 5	منتدى حول الثقافات الغذائية لمنطقة البحر المتوسط	برنامج الأمم المتحدة للبيئة منظمة الأغذية والزراعة اليونسكو المركز الدولي للدراسات الزراعية المتقدمة لمنطقة البحر الأبيض المتوسط الصندوق العالمي للطبيعة Fundacion Dieta Mediterranea

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
تصنيع السلع						
الهدف التشغيلي 1.2: دعم أنشطة الابتكار والمعرفة ذات التوجه المستدام ودمج أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية من خلال سلسلة القيمة الكاملة لإنتاج السلع، بما في ذلك التدفقات في المراحل المبكرة والنهائية للتعامل مع الموارد والنفايات، مع إيلاء اهتمام خاص لدورة حياة السلع المصنعة						
13	دعم الابتكار واستخدام أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية بما في ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) الأداء البيئي؛ والحماية البشرية (المنتجات وعمليات التصنيع الخالية من المواد السامة)، وكفاءة استغلال الموارد، والطاقة المتجددة، في عملية تصنيع السلع وتوفير الخدمات البديلة.	جمع ونشر دراسات حالة لأفضل الممارسات حول الإنتاج المستدام في مجال تصنيع السلع وتقديم خدمات بديلة (مع التأكيد على الأداء البيئي؛ وكفاءة الحماية البشرية، وكفاءة استغلال الموارد، والطاقة المتجددة). نشر وتوفير معلومات حول دراسات حالة لأفضل الممارسات حول الإنتاج المستدام في مجال تصنيع السلع وتقديم خدمات بديلة من خلال ورش العمل والندوات عبر الإنترنت. تطبيق مشروعات تجريبية حول الإنتاج المستدام في قطاع تصنيع السلع (دمج كفاءة استغلال الموارد، والطاقة المتجددة، والأداء البيئي، والحماية البشرية).	جمع دراسات حالة حول أفضل الممارسات 150 مشروعات تجريبية 500	عدد ورش العمل والندوات عبر الإنترنت التي تم إجراؤها لنشر دراسات حول أفضل الممارسات حول الإنتاج المستدام في مجال تصنيع السلع وتقديم خدمات بديلة، خط الأساس: 0 / الهدف: 6 ورش عمل، 12 ندوة عبر الإنترنت) عدد المشروعات التجريبية الخاصة بالإنتاج المستدام التي تم تنفيذها في قطاع تصنيع السلع. خط الأساس: 0 / الهدف: إتمام 5 مشروعات تجريبية بحلول 12/2021.	مبادرة آفاق 2020 برنامج SwitchMed (ريادة الأعمال الخضراء) برنامج الأمم المتحدة للبيئة - الاقتصاد الأخضر وثائق أفضل التقنيات المتاحة التابعة للاتحاد الأوروبي المشروعات التي قامت بتسهيلها الوكالة الدولية للطاقة المتجددة (أيرينا)	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) برنامج الأمم المتحدة للبيئة (شعبة التكنولوجيا، والصناعة، والاقتصاد) برنامج الأمم المتحدة للبيئة (خطة عمل البحر المتوسط) مكتب منع التلوث والسيطرة المتكاملة الأوروبي مركز البحوث المشتركة الوكالة الدولية للطاقة المتجددة (أيرينا) (www.irena.org)

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
14	دعم الابتكار واستخدام أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية لتطبيق هرمية إدارة النفايات وتشجيع دورات المواد ذات الحلقات المغلقة. ينبغي أن يشمل ذلك مراجعة القضاء على المواد السامة، ومتانة المنتجات، والقابلية للإصلاح وتقليل كمية المواد اللازمة للتصنيع وينبغي أن يتضمن تشجيع سلاسل القيمة للقطاع الأخضر من خلال تأسيس شبكات لإعادة التدوير الصناعي وإعادة التصنيع تربط الشركات التي تنتج النفايات بالشركات التي تقوم بإعادة تدويرها.	جمع ونشر دراسات حالة حول أفضل الممارسات لتحسين عملية تصنيع السلع لدعم هرمية النفايات (القضاء على المواد السامة، متانة المنتجات والتقادم المخطط، قابلية الإصلاح وتقليل المواد المستخدمة) ودعم سلاسل القيمة للقطاع الأخضر. نشر وتقديم معلومات حول حالات أفضل الممارسات لتحسين قطاع تصنيع السلع في إطار دعم هرمية النفايات من خلال ورش العمل والندوات عبر الويب. إقامة شبكات وطنية/إقليمية (ومنصة عمل) لتعزيز التعاون بين أصحاب المصالح على امتداد سلاسل القيمة (توصيل الشركات التي تنتج النفايات بالشركات التي تقوم بإعادة تدويرها) لخلق خدمات لوجستية عكسية فعالة.	جمع 50 دراسة حالة حول أفضل الممارسات ورش العمل والندوات عبر الويب 300 إنشاء شبكات (منصة عمل) للنفايات/الموارد 100	عدد ورش العمل والندوات عبر الويب التي تم إجراؤها لنشر دراسات حالة حول أفضل الممارسات، خط الأساس: 0 / الهدف: إجراء 15 ورشة عمل و20 ندوة عبر الويب. عدد الدول التي أقامت شبكات (منصات عمل) وطنية لتعزيز التعاون بين أصحاب المصالح على امتداد سلاسل القيمة لاسترداد النفايات/الموارد. خط الأساس: 0 / الهدف: 10.	مبادرة آفاق 2020 منظمة SWEEP-Net مركز تبادل المعلومات - أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين - برنامج الأمم المتحدة للبيئة مشروع SUBSPORT الأوروبي تطبيق اتفاقيات ستوكهولم/الاتفاقيات الكيميائية	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط منظمة SWEEP-Net شبكة ACR+ (رابطة المدن والمناطق لإعادة التدوير وإدارة الموارد المستدامة) الجمعية الدولية للنفايات الصلبة (إعادة التدوير والاسترداد) SUBSPORT - المؤسسات

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
15	الدعم، والاستخدام، والتطوير لأدوات مثل التصميم البيئي، وإدارة دورة الحياة، وتقييم مخاطر الكيماويات، واستبدال الكيماويات الخطرة، واستخدام أسلوب التصميم Cradle to Cradle (التصميم المتجدد) لتسهيل التصميم والإنتاج المستدام للسلع المصنعة. وينبغي أن يتضمن ذلك صياغة ودعم أجندة الأبحاث والتطوير ذات الصلة وجمع حالات أفضل الممارسات.	جمع ونشر دراسات حالة لأفضل الممارسات لأدوات الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تسهل التصميم المستدام للسلع المصنعة. إقامة مشروعات تجريبية (استبدال الكيماويات الخطرة، استخدام أسلوب التصميم Cradle to Cradle (التصميم المتجدد)؛ تقييم دورة الحياة) في الدول المختارة من البحر المتوسط من خارج الاتحاد الأوروبي. وضع أجندة أبحاث وتطوير إقليمية حول التصميم المستدام ودعم هذه الأجندة ليتم تضمينها في برامج الأبحاث والتطوير الوطنية.	ميزانية لجمع 150 دراسة حالة حول أفضل الممارسات مشروعات تجريبية 750 ميزانية لوضع ونشر أجندة للأبحاث والتطوير 200	وثيقة جامعة لدراسات الحالة حول أفضل الممارسات بحلول 12/2017. عدد ورش العمل والندوات عبر الويب التي تمت إقامتها لنشر دراسات الحالة حول أفضل الممارسات لأدوات الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تسهل التصميم المستدام للسلع المصنعة، خط الأساس: 0/ الهدف: إجراء 6 ورش عمل 12 ندوة عبر الويب بحلول 12/2021. عدد المشروعات التجريبية التي تم إجراؤها حول الأدوات المحددة في دول البحر المتوسط من خارج الاتحاد الأوروبي، خط الأساس: 0 / الهدف: إجراء 3 مشروعات تجريبية على الأقل بحلول 12/2021، بما في ذلك التوثيق والنشر. أجندة الأبحاث والتطوير حول التصميم المستدام يتم وضعها بحلول 12/2018 عدد الجامعات/المعاهد الوطنية التي ضمنت التصميم المستدام في برامجها. الهدف: 5 جامعات أو معاهد على الأقل.	منظمة SwitchMed مشروع كفاءة استغلال الموارد/الاستهلاك والإنتاج المستدامين مشروع SUBSPORT تطبيق الاتفاقيات الكيميائية المفوضية الأوروبية (الآثار البيئية للمنتجات والمشروعات التجريبية للمنظمات لقياس الآثار البيئية)	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الاتحاد من أجل المتوسّط

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
16	خلق أعمال ووظائف خضراء في إطار عمليات تصنيع السلع المستدامة وإعادة التدوير/التجديد والخدمات البديلة المستدامة مثل الانتقال من اقتصاد ملكية المنتجات إلى اقتصاد معتمد على أنظمة الخدمات والتأجير ("تقديم الخدمات")، وأساليب الأعمال المبتكرة الأخرى.	الاهتمام بالتعليم لخلق وظائف في مجال التجديد وإعادة التدوير للسلع المصنعة في المنطقة. إقامة أنشطة للتوعية ونشر المعلومات حول خلق الوظائف ونماذج الأعمال الاجتماعية توفير الدعم لتطبيق نماذج أعمال تقديم الخدمات وأساليب الأعمال المبتكرة الأخرى في المنطقة (مثل تأجير المواد الكيميائية، مشاركة السيارات، نماذج الأعمال الاجتماعية، إلخ).	التعليم وخلق الوظائف في مجال التجديد وإعادة التدوير للسلع المصنعة 500 دعم تقديم الخدمات ونماذج الأعمال المبتكرة الأخرى 300	عدد الوظائف التي تم خلقها في مجال التجديد وإعادة التدوير للسلع المصنعة في المنطقة (بحلول 12/2021). الهدف: 10000 عدد المشروعات التي تم فيها اختبار نماذج أعمال تقديم الخدمات وأساليب الأعمال المبتكرة الأخرى بنجاح. خط الأساس: 0 / الهدف: مشروعان تجريبيان على الأقل (بحلول 12/2021).	برنامج SwitchMed (ريادة الأعمال الخضراء) منظمة SWEEP-Net مبادرات الدول	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام
الهدف التشغيلي 2.2: تأسيس عملية وضع سياسة متكاملة ووضع إطار العمل القانوني اللازم لدعم الاستهلاك، والإنتاج، والاسترداد المستدام في قطاع تصنيع السلع بهدف التقدم تجاه اقتصاد دائري						

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
17	وضع إطار عمل مؤسسي لتشجيع عملية صناعة قرار وطنية ومحلية متكاملة من خلال أنشطة مشاركة، وتعاون، وتنسيق تتضمن أصحاب المصالح المعنيين بما في ذلك الجهات الحكومية، والصناعات، والمجتمع المدني لتحسين عملية صناعة سياسات متكاملة (على المستوى الوطني والمحلي) باستخدام أسلوب التفكير في دورة الحياة وصناعة القرار بنظرة مستقبلية لتفعيل الإنتاج، والاستهلاك، والاسترداد المستدام للسلع المصنعة بما في ذلك نظام فرض التنفيذ والتقييم.	جمع ونشر الأدوات الفردية للتفكير في دورة الحياة (مثل تحليل تدفق المواد، مراقبة دورة الحياة، مفهوم الاقتصاد الدائري، التكاليف الخارجية، خدمات النظام البيئي) لإظهار فائدتها العملية في صناعة السياسات لتحقيق عملية صناعة قرار ذات نظرة مستقبلية. وضع نماذج للجنة/هيئة وزارية مسؤولة عن تضمين التفكير في دورة الحياة للاستهلاك، والإنتاج، والاسترداد المستدام في جميع سياسات القطاعات المعنية. وينبغي أن تتضمن أيضًا اللجنة ممثلين من المجتمع المدني وجمعيات الأعمال.	جمع ونشر 250 نماذج للجان الوزارية وتقديمها إلى الدول التي ستطبق مشاريع تجريبية 200	عدد ورش العمل والندوات عبر الويب التي تم إجراؤها لنشر أدوات التفكير في دورة الحياة الفردية لعملية صناعة السياسة للجهات الحكومية المسؤولة في دول البحر المتوسط من خارج الاتحاد الأوروبي بحلول 12/2017). خط الأساس: 0 / الهدف: 20 عدد النماذج التي تم وضعها للجنة/هيئة وزارية مسؤولة عن دراسة تضمين أدوات التفكير في دورة الحياة الفردية للاستهلاك والإنتاج المستدام، خط الأساس: 0 / الهدف: 5 عدد الدول التي قدمت نماذج للجنة/هيئة وزارية مسؤولة عن دراسة تضمين أدوات التفكير في دورة الحياة الفردية للاستهلاك والإنتاج المستدام، خط الأساس: 0 / الهدف: على الأقل 3 دول تطبق مشروعات تجريبية.	مبادرة "ما وراء إجمالي الناتج المحلي" - الاتحاد الأوروبي صناعة القرار بنظرة مستقبلية - الاتحاد الأوروبي	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام الاتحاد من أجل المتوسّط مؤسسات الاتحاد الأوروبي

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
18	وضع سياسة فعالة وإطار عمل تنظيمي على المستوى الإقليمي لإعادة الاستخدام، والإصلاح، وإعادة التدوير، والاسترداد للسلع المصنعة (هرمية إدارة النفايات) على أساس تقنيات دورة الحياة ودعم المسؤولية الممتدة للمنتجين على المستوى الوطني والمحلي. ينبغي أن يتضمن ذلك إعداد إطار للوظائف الكريمة في إطار عمليات الإصلاح، والتجديد، وإعادة التدوير، وإدارة النفايات بما يراعي دور القطاعات الرسمية وغير الرسمية بما يتماشى مع حاجاتها للتدريب، والصحة، والأمان، وسبل العيش.	تحديد إطار عمل للتنظيم ووضع السياسات لدعم المنع، وإعادة الاستخدام، والإصلاح، وإعادة التدوير، والاسترداد للسلع المصنعة (هرمية إدارة النفايات) ودعم المسؤولية الممتدة للمنتجين على المستوى الوطني والمحلي. جمع دراسات حالة لأفضل الممارسات ونشرها من أجل 1) تطبيق هرمية النفايات لفئات النفايات المحددة على مستوى المدن والمستوى الإقليمي و2) خلق وظائف كريمة في مجال إصلاح، وتجديد، وإعادة تدوير، وإدارة النفايات مع مراعاة دور القطاعات الرسمية وغير الرسمية مع احتياجاتها للتدريب، والصحة، والسلامة، وسبل العيش. تطبيق مشروعات تجريبية على مستوى المدينة و/أو المستوى الوطني لخلق وظائف كريمة في إعادة تدوير وإدارة النفايات، مع مراعاة الدور والاحتياجات الضرورية أيضًا للقطاعات غير الرسمية.	تحديد سياسة وإطار عمل تنظيمي 100 جمع دراسات حالة حول أفضل الممارسات 150 مشروعات تجريبية 500	وضع مسودة لسياسة وإطار عمل تنظيمي بحلول (12/2017) وثيقة جامعة لدراسات الحالة حول أفضل الممارسات بحلول 12/2017 عدد ورش العمل والندوات عبر الإنترنت التي تمت إقامتها لنشر أفضل الممارسات في تطبيق هرمية النفايات لفئات النفايات المحددة على مستوى المدن والمستوى الإقليمي ولخلق وظائف كريمة في مجال إصلاح، وتجديد، وإعادة تدوير، وإدارة النفايات خط الأساس: 0 / الهدف: إجراء 6 ورش عمل - 12 ندوة عبر الويب بحلول 12/2019 عدد الدول التي قامت بتطبيق مشروعات تجريبية حول خلق وظائف في إعادة تدوير وإدارة النفايات، خط الأساس: 0 / الهدف: 3 مشروعات تجريبية على الأقل (بحلول 12/2021). عدد المشروعات التي تمت إقامتها. الهدف: 10000	منظمة SWEEP-Net (الشبكة الإقليمية لتبادل المعلومات والخبرات حول النفايات الصلبة) إدارة نفايات القمامة البحرية (في إطار خطة عمل القمامة البحرية التابعة لاتفاقية برشلونة) الشراكة الدولية لتوسيع نطاق خدمات إدارة النفايات للسلطات المحلية	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الاتحاد من أجل المتوسّط منظمة SWEEP-Net شبكة ACR+ (رابطة المدن والمناطق لإعادة التدوير وإدارة الموارد المستدامة) الشراكة الدولية لتوسيع نطاق خدمات إدارة النفايات للسلطات المحلية

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
19	دعم المحاسبة على كامل التكلفة والأدوات المعتمدة على السوق التي تفضل السلع المستدامة والخدمات البديلة مع مراعاة استخدام الطاقة المتجددة؛ والابتكار البيئي؛ ودعم ريادة الأعمال الخضراء والوظائف الخضراء. وسيتضمن ذلك أيضًا الآليات المالية والمعتمدة على الضرائب لتشجيع أنشطة الممارسات المستدامة والإنتاج المستدام للسلع ذات الصلة، وتشجيع التخلي عن أنماط استهلاك السلع غير المستدامة.	جمع الأدوات وقصص النجاح الخاصة بالمحاسبة على كامل التكلفة (التكاليف الخارجية؛ تقييم دورة الحياة)، ونماذج المسؤولية الممتدة للمنتجين والأدوات الأخرى المعتمدة على السوق لدعم الإنتاج المستدام في قطاع تصنيع السلع. تطبيق مشروعات تجريبية في الدول المختارة لإثبات جدوى أدوات أفضل الممارسات والأدوات المعتمدة على السوق.	جمع الأدوات وقصص النجاح 150 المشروعات التجريبية في الدول المختارة لتطبيق الأدوات وتطبيق الأدوات المعتمدة على السوق 300	وثيقة جامعة للأدوات وقصص النجاح الخاصة بالمحاسبة على كامل التكلفة (التكاليف الخارجية؛ تقييم دورة الحياة)، ونماذج المسؤولية الممتدة للمنتجين والأدوات الأخرى المعتمدة على السوق بحلول عام 2017. عدد ورش العمل والندوات عبر الويب التي تم إجراؤها لنشر قصص النجاح الخاصة بالمحاسبة على كامل التكلفة (التكاليف الخارجية؛ تقييم دورة الحياة)، ونماذج المسؤولية الممتدة للمنتجين والأدوات الأخرى المعتمدة على السوق لدعم الإنتاج المستدام في قطاع تصنيع السلع خط الأساس: 0 / الهدف: إجراء 6 ورش عمل - 10 ندوات عبر الويب بحلول 12/2018. عدد الدول التي طبقت مشروعات تجريبية لإثبات جدوى أدوات أفضل الممارسات والأدوات المعتمدة على السوق. خط الأساس: 0 / الهدف: 3 مشروعات تجريبية على الأقل.	برنامج الأمم المتحدة للبيئة دمج المخاطر البيئية في تحليل الائتمان السيادي (تقرير) تقييم اللدائن (تقرير) - برنامج الأمم المتحدة للبيئة مشروع التكاليف الخارجية للطاقة الأوروبي أنشطة التكاليف الخارجية للوكالة الأوروبية للبيئة المحاسبة العالمية على الآثار البيئية	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط مبادرة التمويل - برنامج الأمم المتحدة للبيئة مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام الشبكة العالمية لقياس الآثار البيئية منظمة Plan Bleu

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
20	دعم وتبني أنظمة الشراء الحكومي المستدام للسلع المصنعة على أساس معايير متفق عليها.	تنظيم ورش عمل إقليمية وندوات عبر الويب لنشر الخبرات ودراسات أفضل الممارسات الناتجة عن أنشطة الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي حول الشراء الحكومي المستدام/الأخضر ودعم تطبيق الاستهلاك والإنتاج المستدامين في المنطقة. تطبيق مشروعات تجريبية حول الشراء الحكومي المستدام/الأخضر في قطاع تصنيع السلع (بما في ذلك التدريب وبناء القدرة حول كيفية تطوير الاستهلاك والإنتاج المستدامين على المستوى الوطني)	ورش عمل إقليمية وندوات عبر الويب حول الاستهلاك والإنتاج المستدامين 120 مشروعات تجريبية 500	عدد ورش العمل الإقليمية والندوات عبر الويب التي تم تنظيمها لنشر الخبرات ودراسات أفضل الممارسات الناتجة عن أنشطة الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي حول الشراء الحكومي المستدام/الأخضر ودعم تطبيق الاستهلاك والإنتاج المستدامين في المنطقة. خط الأساس: 0 / الهدف: إجراء 4 ورش عمل إقليمية - 15 ندوة عبر الويب بحلول 12/2017. عدد الدول التي نفذت مشروعات تجريبية حول الشراء الحكومي المستدام/الأخضر في قطاع تصنيع السلع. . خط الأساس: 0 / الهدف: إجراء 3 مشروعات تجريبية على الأقل حول الشراء الحكومي المستدام/الأخضر في قطاع تصنيع السلع بحلول 2021.	النشاط الحالي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال الاستهلاك والإنتاج المستدامين في إطار عمل لعشر سنوات للبرامج شبكة Procura+ الأوروبية (http://www.procurapplus.org/)	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة، والاقتصاد الاتحاد الأوروبي الحكومات المحلية للاستدامة (المجلس الدولي للمبادرات البيئية المحلية) والمؤسسات العاملة في منطقة البحر المتوسط مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
21	مساعدة المؤسسات على تطبيق أنظمة إدارة بيئية وأنظمة وضع بطاقات بيئية، وتسهيل استبدال الكيماويات الخطرة، وإعداد تقارير الاستدامة، ودعم إنشاء جهات الاعتماد والمصادقة اللازمة.	تقييم الوضع الحالي والحاجة لتعزيز العوامل الضرورية في التعليم، وهيئات المصادقة والاعتماد في المنطقة، والمؤسسة التي تدعم المؤسسات الراغبة في إجراء عمليات الاعتماد. دعم المؤسسات الحالية والجديدة التي يمكنها أن تساعد المؤسسات الراغبة في تسهيل تطبيق أنظمة الإدارة البيئية (أيزو 14001، نظام الإدارة البيئية والمراجعة)، وأنظمة وضع البطاقات البيئية، واستبدال الكيماويات الخطرة، وإعداد تقارير الاستدامة. توفير التدريب (ورش العمل والندوات عبر الويب) لجهات الاعتماد المختلفة في المنطقة.	تقييم الوضع الحالي واحتياجات تعزيز و/أو إنشاء أنشطة ضرورية للتعليم، وجهات للاعتماد والمصادقة 100 دعم المؤسسات وجهات الاعتماد 500 التدريب 200	وثيقة تقييم للحالة والحاجة إلى التعليم، وجهات الاعتماد والمصادقة في المنطقة (بحلول 12/2017). عدد المؤسسات الحالية التي يتم دعمها لتسهيل تطبيق أنظمة الإدارة البيئية، وأنظمة وضع البطاقات البيئية، واستبدال الكيماويات الخطرة، وإعداد تقارير الاستدامة، خط الأساس: 0 / الهدف: 10 عدد المؤسسات التي توفر خدمة جديدة لدعم المؤسسات لتسهيل تطبيق أنظمة الإدارة البيئية، وأنظمة وضع البطاقات البيئية، وتسهيل استبدال الكيماويات الخطرة، وإعداد تقارير الاستدامة (بحلول 12/2019). الهدف: 20 عدد ورش العمل والندوات عبر الويب التي تمت إقامتها للتدريب على أدوات الاعتماد في المنطقة. خط الأساس: 0 / الهدف: إجراء 10 ورش عمل - 30 ندوة عبر الويب بحلول 12/2021.	مبادرة المسؤولية المجتمعية للشركات المنتدى العربي للبيئة والتنمية - المسؤولية البيئية للشركات	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط برنامج الأمم المتحدة للبيئة مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام المنتدى العربي للبيئة والتنمية المكتب البيئي الأوروبي والمنظمة الأوروبية للمستهلكين

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
الهدف التشغيلي 3.2: تعليم المستهلكين وأصحاب المصالح الآخرين ورفع مستوى الوعي لديهم، ودعم تنمية هياكل السوق، وزيادة الظهور البارز وحصة السوق للسلع التي يمكن تصنيعها، واستخدامها، والتخلص منها بطريقة مستدامة، وذات الأمر بالنسبة للخدمات البديلة.						
22	وضع ودعم أنظمة اعتماد (بطاقات بيئية) للسلع المصنعة والمنتجات البديلة في الدولة؛ ودعم الأنشطة ذات الصلة مثل الاتفاقيات التطوعية بين تجار التجزئة والسلطات الحكومية لدعم المنتجات المستدامة.	وضع ونشر استراتيجية وتوجيه لدعم استخدام وإبراز أنظمة الاعتماد البيئي (البطاقات البيئية) في دول البحر المتوسط من خارج الاتحاد الأوروبي. دعم الشركات في المنطقة للحصول على الاعتمادات البيئية (البطاقات البيئية للاتحاد الأوروبي) دعم السلع المستدامة (مع بطاقات بيئية، أو بطاقات مقروءة، أو تكون مستدامة بطريقة أخرى) من خلال اتفاقيات تطوعية بين تجار التجزئة والسلطات الحكومية.	الاستراتيجية والتوجيه 100 منح دعم مقابل البطاقات البيئية 500 إجراء المفاوضات ووضع اتفاقيات تطوعية مع تجار التجزئة 50	وثيقة استراتيجية وتوجيه لدعم الاعتماد (البطاقات البيئية) في المنطقة بحلول 12/2017. عدد ورش العمل والندوات عبر الويب التي تم إجراؤها لنشر وثيقة الاستراتيجية والتوجيه لدعم الاعتماد (البطاقات البيئية) في المنطقة. خط الأساس: 0 / الهدف: إجراء 6 ورش عمل و10 ندوات عبر الويب. النسبة المئوية للزيادة في السلع المصنعة ذات البطاقات البيئية الممنوحة (الاتحاد الأوروبي/إقليميًا) من شركات في المنطقة في فئات المنتجات ذات العلامات البيئية في الاتحاد الأوروبي. الهدف: 30% عدد الشركات المدعومة في الإقليم للحصول على منح البطاقات البيئية للاتحاد الأوروبي. الهدف: 300 عدد المنتجات الممنوحة حديثًا التي تحمل بطاقات بيئية. الهدف: 500 النسبة المئوية للمنتجات المبيعة بالتجزئة والتي تم منحها بطاقات بيئية. الهدف: 20%	البطاقات البيئية للاتحاد الأوروبي البطاقات الإقليمية	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) الاتحاد من أجل المتوسّط مركز البحوث المشتركة في إشبيلية مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام المكتب البيئي الأوروبي والمنظمة الأوروبية للمستهلكين

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
23	تعليم ورفع مستوى المعلومات لدى أصحاب المصالح (المستهلكين، صناع السياسات والقرارات، المنتجين، تجار التجزئة، الجهات الأكاديمية) بخصوص الإنتاج والاستهلاك المستدام للسلع المصنعة والخدمات البديلة بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالبطاقات البيئية، والمنتجات المحلية/الإقليمية، وهرمية النفايات، والمحاسبة على الآثار البيئية، وتقييم دورة الحياة، والتكلفة الخارجية، وإعداد تقارير المسؤولية المجتمعية للشركات والأساليب الأخرى.	جمع ونشر المواد الخاصة بأفضل الممارسات للمجموعات المختلفة لأصحاب المصالح (المستهلكين، صناع السياسات والقرارات، المنتجين، تجار التجزئة، الجهات الأكاديمية). تطبيق مشروعات تجريبية لرفع الوعي حول الاستهلاك والإنتاج المستدامين للمجموعات الفردية لأصحاب المصالح في الدول المختلفة (2021).	دراسات حالة حول أفضل الممارسات 300 مشروعات تجريبية 500	وثيقة جامعة للمواد الخاصة بأفضل الممارسات حول الاستهلاك والإنتاج المستدامين للسلع المصنعة والخدمات البديلة للمجموعات المختلفة لأصحاب المصالح بلغات المنطقة بحلول 12/2017. عدد ورش العمل والندوات عبر الويب ومهرجانات الأفلام التي تم إجراؤها لنشر مجموعة من مواد أفضل الممارسات للمجموعات المختلفة لأصحاب المصالح (المستهلكين، صناع السياسات والقرارات، المنتجين، تجار التجزئة، الجهات الأكاديمية) الهدف: إقامة 6 ورش عمل؛ 10 ندوات عبر الويب، 3 مهرجانات أفلام عدد الدول التي قامت بتطبيق مشروعات تجريبية لرفع الوعي حول الاستهلاك والإنتاج المستدامين للمجموعات الفردية لأصحاب المصالح، خط الأساس: 0 / الهدف: 3 مشروعات تجريبية على الأقل لاختبار مواد رفع الوعي والأساليب المستخدمة في الدول المختارة وإجراء التعديل والمواءمة حسب التجارب المستخلصة.	مركز تبادل المعلومات - إطار عمل لعشر سنوات لبرامج أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين - برنامج الأمم المتحدة للبيئة http://www.scpclearinghouse.org/ اليونسكو - التعليم حول التنمية المستدامة مبادرة YouthXchange http://www.youthxchange.net/ Consumpedia شراكة التعليم والأبحاث حول الحياة المسؤولة www.perlprojects.org	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة والاقتصاد؛ برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام الاتحاد الدولي للحفاظ على الطبيعة، اليونسكو مكتبة الإسكندرية http://www.bibalex.org/aboutus/overview_en.aspx

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
24	إبراز ونشر المزايا الاقتصادية، والبيئية، والاجتماعية الأخرى للسلع المصنعة والخدمات البديلة المستدامة باستخدام المنافذ الإعلامية المناسبة. ينبغي التأكيد بشكل خاص على دعم الحالة الاقتصادية والتجارية للفئات الفردية للسلع المصنعة (أو توفير السلع البديلة)، من خلال التأكيد على المزايا التي ستعود على المستهلكين، والقطاع الخاص، والبيئة.	جمع الحالات الاقتصادية وحالات الأعمال للفئات الفردية للسلع المصنعة، مع إبراز المزايا الاقتصادية، والبيئية، والاجتماعية للسلع المصنعة المستدامة والخدمات البديلة. نشر المزايا الاقتصادية، والبيئية، والاجتماعية للسلع المصنعة المستدامة والخدمات البديلة من خلال مزيج مناسب من المنافذ الإعلامية (مثل التلفزيون الوطني، صفحات الويب، الويب 2.0).	جمع حالات الأعمال 100 النشر من خلال المنافذ الإعلامية 300	نشر وثائق معلومات الحالات الاقتصادية وحالات الأعمال للفئات الفردية البالغ عددها 20 فئة للسلع المصنعة بحلول 12/2017. عدد ورش العمل والندوات عبر الويب التي تم إجراؤها لنشر المزايا الاقتصادية، والبيئية، والاجتماعية للسلع المصنعة المستدامة والخدمات البديلة. الهدف: 3 ورش عمل؛ 10 ندوات عبر الويب؛ قنوات التلفزيون الممكنة عدد قنوات التلفزيون التي تنشر المزايا الاقتصادية، والبيئية، والاجتماعية للسلع المصنعة المستدامة والخدمات البديلة. الهدف: 10	مركز تبادل المعلومات - أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين - برنامج الأمم المتحدة للبيئة ويب 2.0 (تطبيقات الهواتف الذكية - Toxfox) Consumpedia	مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام برنامج الأمم المتحدة للبيئة المحطات التلفزيونية المنظمات غير الحكومية التي تطور تطبيقات وندوات عبر الويب

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
25	تحسين التعليم الخاص بالإنتاج والاستهلاك المستدام للسلع المصنعة والخدمات البديلة من خلال مراجعة وتحديث المناهج التعليمية ذات المستوى الأول، والثاني، والثالث فيما يتعلق بقضايا مثل العمليات الهندسية، والتصميم، والتسويق، والإعلان، والاقتصاد (بما في ذلك كليات إدارة الأعمال)، والكيمياء، والصحة، والتعليم، والآثار الاجتماعية والبيئية للمنتجات والخدمات.	جمع وتطوير وحدات نمطية للتعليم حول أفضل الممارسات الخاصة بـالاستهلاك والإنتاج المستدامين للسلع المصنعة والخدمات البديلة للمناهج التعليمية من المستوى الأول، والثاني، والثالث، مع تركيز خاص على كليات إدارة الأعمال. دعم أو بدء جهود وطنية لتحديث المناهج التعليمية من المستوى الأول، والثاني، والثالث فيما يخص الاستهلاك والإنتاج المستدامين للسلع المصنعة في منطقة الشرق الأوسط، وشمال أفريقيا، والدول الشرقية بما في ذلك مناهج الهندسة، والتصميم، والتسويق، والإعلان، والاقتصاد، والكيمياء، والصحة، والتعليم، والتعليم الاجتماعي والبيئي.	جمع وتطوير وحدات نمطية للتعليم حول الاستهلاك والإنتاج المستدامين 200 توفير الدعم لدمج التعليم حول الاستهلاك والإنتاج المستدامين في المناهج في دول البحر المتوسط من خارج الاتحاد الأوروبي 250	عدد الوحدات النمطية التعليمية حول الاستهلاك والإنتاج المستدامين للسلع المصنعة التي تم وضعها للمناهج التعليمية من المستوى الأول، والثاني، والثالث بحلول 12/2019. عدد الدول المدعومة لتحديث المناهج التعليمية من المستوى الأول، والثاني، والثالث فيما يخص الاستهلاك والإنتاج المستدامين للسلع المصنعة، خط الأساس: 0 / الهدف: دعم 5 دول على الأقل (عنصر السلع المصنعة).	مركز تبادل المعلومات - أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين - برنامج الأمم المتحدة للبيئة شراكة التعليم والأبحاث حول الحياة المسؤولة www.perlprojects.org/ برنامج إيراسموس بلس - الاتحاد الأوروبي (التعليم المستمر مدى الحياة)	اليونسكو، شراكة التعليم والأبحاث حول الحياة المسؤولة www.perlprojects.org/ الاتحاد الأوروبي برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة والاقتصاد؛ برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
السياحة						
الهدف التشغيلي 1.3: وضع ودعم ممارسات وحلول لضمان كفاءة استغلال الموارد الطبيعية وتقليل الآثار البيئية للسياحة، فيما يتعلق بالقدرات الاستيعابية المكانية، والإيكولوجية، والاجتماعية الثقافية للوجهات السياحية المختلفة						

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
26	دعم مشاركة المعرفة ذات الصلة حول أنشطة الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تنطبق على السياحة (مثل أفضل الممارسات البيئية وأفضل التقنيات المتاحة) لرفع مستوى الكفاءة البيئية للأنشطة السياحية واستخدام أنظمة الإدارة البيئية (مثل أيزو 14001).	وضع وثيقة معايير توجيهية تحدد مواد معلومات أفضل الممارسات للقطاعات السياحية المختلفة (مثل إدارة الفنادق، المواصلات، الموانئ، سياحة التنمية العقارية، إلخ) بلغات المنطقة. تأسيس منصة عمل عبر الويب لنشر المعايير التوجيهية حول الاستهلاك والإنتاج المستدامين لتطبيقها في قطاع السياحة.	جمع المعايير التوجيهية لأفضل الممارسات 75 منصة عمل عبر الويب 70	عدد مدراء الوجهات السياحية الذين تمت إحاطتهم وتوعيتهم بالمعايير التوجيهية لأفضل الممارسات من خلال منصة عمل الويب. خط الأساس: 0 / الهدف: 10000	P.H.A.R.O.S. (مشروع أبحاث الاستدامة للملاعب والموانئ) - (LIFE ENV) مشروع MED-COASTS S-T [الاستراتيجيات والأدوات اللازمة للسياحة المستدامة في المناطق الساحلية للبحر المتوسط] (LIFE ENV) SUTOUREELM [دعم المؤسسات السياحية لاستخدام البطاقات البيئية والإدارة البيئية] (LIFE ENV) إطار عمل لعشر سنوات لبرنامج السياحة المستدامة	مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام مركز البحوث المشتركة في إشبيلية
27	وضع نموذج لإدارة الوجهات السياحية لدعم السياحة المستدامة وإنشاء شبكة من الوجهات السياحية المستدامة.	وضع نموذج بناء لتنظيم إدارة الوجهات المستدامة بناءً على العمل الذي تم إنجازه سابقًا في المنطقة (الكتيّب). تطبيق تنظيم إدارة الوجهات المستدامة في الوجهات الساحلية التجريبية. إقامة شبكة متوسطية للوجهات السياحية الساحلية التي قامت بتطبيق تنظيم إدارة الوجهات المستدامة () منصة عمل عبر الإنترنت.	كتيّب حول تنظيم إدارة الوجهات المستدامة 90 مشروعات تجريبية 400 شبكة 120	عدد الوجهات السياحية الساحلية التي تبنت تنظيم إدارة الوجهات المستدامة: خط الأساس: 0 الهدف: 24 عدد الدول في شبكة البحر المتوسط للوجهات السياحية الساحلية التي طبقت تنظيم إدارة الوجهات المستدامة خط الأساس: 0 / الهدف: 8 عدد الوجهات السياحية الساحلية التي تعد جزءًا من الشبكة، خط الأساس: 0 / الهدف: 20	مشروع الاستدامة والسياحة في البحر المتوسط (برنامج سياسة الجوار الأوروبي وأداتها التمويلية - التعاون عبر الحدود في البحر المتوسط) مشروع EDEN (الوجهات الأوروبية المتميزة)	الوزارات أو المؤسسات الأخرى المسؤولة عن السياحة في الأطراف المتعاقدة - منظمة Plan Bleu مجموعة استدامة السياحة اليونسكو - مركز التراث العالمي

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
28	دعم التدريب على السياحة المستدامة على المستوى المحلي لتعزيز القدرات المحلية وترقية مستوى القدرات الحالية.	إعداد وتطبيق برنامج لدمج مفهوم السياحة المستدامة في المدارس ومراكز التدريب على المستوى المحلي. جمع وتطوير وحدات نمطية تعليمية حول السياحة المستدامة للمدارس التعليمية الابتدائية، والثانوية، وثلاثية المستوى.	إعداد البرنامج 25 إعداد الوحدات النمطية التعليمية 60	عدد المدارس ومراكز التدريب التي قامت بدمج مفهوم السياحة المستدامة في مناهجها خط الأساس: 0 / الهدف: 3 مدارس في كل دولة مشاركة عدد مدارس التعليم الابتدائي، والثانوي، وثلاثية المستوى التي طورت وحدات نمطية تعليمية خط الأساس: 0 / الهدف: 50	مشروع الإجراءات التعاونية للسياحة المستدامة مشروع الاستدامة والسياحة في البحر المتوسط (برنامج سياسة الجوار الأوروبي وأداتها التمويلية - التعاون عبر الحدود في البحر المتوسط) إطار عمل لعشر سنوات لبرنامج السياحة المستدامة	اليونسكو - مركز التراث العالمي منظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
29	دعم تنويع العروض السياحية من السياحة بأعداد ضخمة إلى النماذج البديلة للسياحة (مثل السياحة البيئية، والسياحة الثقافية، والسياحة الريفية، والسياحة خارج المواسم) لتقليل الآثار الناتجة عن الموسمية وتقليل الضغوط البيئية الواقعة على المناطق الساحلية.	وضع كتيّب يجمع الحالات التي تُظهر الفوائد الاقتصادية، والبيئية، والاجتماعية لتنويع العروض السياحية، ونشر الدليل. إعداد خطة تواصل لنشر المزايا الاقتصادية، والبيئية، والاجتماعية لأفضل الممارسات لتنويع العروض السياحية. نشر الأنشطة بما في ذلك الندوات لنشر معلومات حول فرص النموذج البديل للسياحة لتقليل الموسمية؛ وكتيّبات؛ وموقع ويب. تطبيق حالة تجريبية لعروض السياحة البديلة في إحدى دول البحر المتوسط.	كتيّب يحتوي على أفضل الممارسات 75 خطة تواصل 50 أنشطة تواصل 300	عدد الكتيّبات التي تم توزيعها على مدراء الوجهات السياحية. خط الأساس: 0 / الهدف: 1000 (2020) عدد المؤسسات الحكومية وأصحاب المصالح الذين تمت إحاطتهم وتوعيتهم بمحتويات الكتيّب. خط الأساس: 0 / الهدف: 300 (2020) عدد المشاركين في ندوات النشر حول السياحة البديلة. خط الأساس: 0 / الهدف: 6000 (2020) عدد الكتيّبات حول عروض السياحة المتنوعة التي تم توزيعها. الهدف: 15000 (2020) عدد الزوار في موقع الويب المخصص. خط الأساس: 0 / الهدف 500000 (2020)	مبادرة CALYPSO - الاتحاد الأوروبي MED COASTS (LIFE)) [مشروع الاستراتيجيات والأدوات اللازمة للسياحة المستدامة في المناطق الساحلية للبحر المتوسط] F.O.P. (مشروع مستقبل ماضينا) (برنامج سياسة الجوار الأوروبي وأداتها التمويلية - التعاون عبر الحدود في البحر المتوسط) إطار عمل لعشر سنوات لبرنامج السياحة المستدامة	منظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة مجموعة استدامة السياحة

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
الهدف التشغيلي 2.3: دعم إجراءات تنظيمية، وتشريعية، ومالية لتعميم الاستهلاك والإنتاج المستدامين في مجال الاستهلاك والإنتاج السياحي، لتقليل موسمية السياحة من خلال خلق وظائف خضراء كريمة ولدعم مشاركة وتمكين المجتمع المحلي						
30	مراجعة التشريعات السياحية الحالية على المستوى الوطني لتسهيل دمج مبادئ وإجراءات الاستهلاك والإنتاج المستدامين وفي قطاع السياحة.	دعم إيجاد لجنة إقليمية مشكلة من الوزارات المعنية (مثل السياحة، البيئة، الاقتصاد، المالية، إلخ) المسؤولة عن تعميم الاستهلاك والإنتاج المستدامين في قطاع السياحة في كل دولة من دول البحر المتوسط. إعداد دراسة لمراجعة التشريعات الوطنية في دول البحر المتوسط لتقديم توصية بكيفية دمج الاستهلاك والإنتاج المستدامين في قطاع السياحة (ليتم إرسالها للدراسة بواسطة اللجنة الإقليمية).	دراسة لمراجعة التشريعات الوطنية للسياحة في دول البحر المتوسط 200	عدد الإجراءات التي تم اتخاذها لدمج الاستهلاك والإنتاج المستدامين في قطاع السياحة في التشريعات الوطنية حسب مقترحات اللجنة الإقليمية خط الأساس: 0 / الهدف: 10 عدد دول البحر المتوسط التي تمت مراجعة تشريعاتها الوطنية لدمج الاستهلاك والإنتاج المستدامين في قطاع السياحة. خط الأساس: 0 / الهدف: 8 (2017)	SUTOUREELM [دعم المؤسسات السياحية لاستخدام البطاقات البيئية والإدارة البيئية] (LIFE ENV) إطار عمل لعشر سنوات لبرنامج السياحة المستدامة	مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام منظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة، والاقتصاد

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
31	فرض ضرائب بيئية، أو رسوم بيئية، أو رسوم كأداة فعالة لإدخال العوامل الخارجية في العملية الداخلية (مثل الإعفاء الضريبي للأنشطة السياحية في فترات المواسم المنخفضة)، وإنشاء صندوق مخصص حصريًا لتحسين الجودة البيئية للوجهات السياحية، وخلق وظائف خضراء.	جمع ونشر المعايير التوجيهية للضرائب البيئية، والرسوم الإيكولوجية، والرسوم البيئية الأخرى المطبقة على قطاع السياحة (بما في ذلك قصص النجاح). دعم مخصص لتطبيق الضرائب البيئية/الرسوم البيئية على الوجهات السياحية الساحلية التجريبية.	المعايير التوجيهية 40 دعم تطبيق الضرائب البيئية/الرسوم البيئية 100	عدد المعايير التوجيهية المطبقة على الضرائب البيئية، والرسوم الإيكولوجية، والرسوم البيئية الأخرى والتي تم توزيعها على مدراء الوجهات السياحية. خط الأساس: 0 / الهدف: 500 (2019) عدد مدراء الوجهات السياحية الذين تمت إحاطتهم وتوعيتهم بالمعايير التوجيهية. خط الأساس: 0 / الهدف: 100 (2019) مبادرة الضرائب البيئية/الرسوم الإيكولوجية التي تم تطبيقها. خط الأساس: 0 / الهدف: 9 خلق وظائف خضراء متعلقة بفرض الضرائب البيئية/الرسوم الإيكولوجية: خط الأساس: 0 / الهدف: 1500	ECOTAX LANZAROTE [مشروع الضرائب البيئية في جزيرة لانزاروت] (LIFE ENV)	برنامج إجراءات الأولوية/مركز النشاط الإقليمي مجموعة استدامة السياحة
32	دعم استخدام أسلوب تقييم القدرة الاستيعابية السياحية كتحليل إلزامي لإعداد تخطيط وطني ومحلي للسياحة وللموافقة على الاستثمارات السياحية الجديدة.	إعداد ونشر دليل أسلوب تقييم القدرة الاستيعابية السياحية على أساس العمل السابق الذي تم إنجازه بواسطة برنامج إجراءات الأولوية/مركز النشاط الإقليمي وبواسطة المديرية العامة للبيئة التابعة للاتحاد الأوروبي. تطبيق مشروعات تجريبية في الدول المختارة لتطبيق أسلوب تقييم القدرة الاستيعابية السياحية على الوجهات السياحية الساحلية.	إعداد دليل لأسلوب تقييم القدرة الاستيعابية السياحية 75 المشروعات التجريبية 300	عدد الدلائل التي تم توزيعها على مدراء الوجهات السياحية. الهدف: 1000 عدد مدراء الوجهات السياحية الذين تمت إحاطتهم وتوعيتهم بالدلائل الهدف: 200 عدد الدول التي طبقت مشروعات تجريبية لتطبيق أسلوب تقييم القدرة الاستيعابية السياحية على الوجهات السياحية الساحلية الهدف = 5	الوجهات السياحية (مشروع LIFE لدول العالم الثالث)	برنامج إجراءات الأولوية/مركز النشاط الإقليمي

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
33	وضع سياسات وإجراءات لتقليل التأثير المادي للنشاط السياحي.	إعداد ونشر معايير توجيهية حول كيفية تطبيق سياسات وإجراءات لتقليل التأثير المادي للنشاط السياحي (مثل مدونات للسلوك، إجراءات لإدارة أنشطة الزوار، أنشطة تعليمية، اتفاقيات تطوعية). تطبيق معايير توجيهية من خلال مشروعات تجريبية (مثل إجراءات لإدارة أنشطة الزوار في الحدائق والمناطق البحرية المحمية لتقليل الضغوط وتوجيه الأنشطة نحو مواقع أكثر قوة، اتفاقيات تطوعية).	إعداد المعايير التوجيهية 50 أنشطة التدريب 90 المشروعات التجريبية 100 لكل وجهة سياحية	عدد المعايير التوجيهية التي تم توزيعها على مدراء الوجهات السياحية. خط الأساس: 0 / الهدف: 500 (2018) عدد مدراء الوجهات السياحية الذين تم تدريبهم على المعايير التوجيهية. خط الأساس: 0 / الهدف: 150 (2020)؛ عدد الدول التي طبقت مشروعات تجريبية على أساس المعايير التوجيهية، خط الأساس: 0 / الهدف: 150	مشروع EDEN - الوجهات الأوروبية المتميزة مشروع تجربة السياحة البيئية في البحر المتوسط (برنامج سياسة الجوار الأوروبي وأداتها التمويلية - التعاون عبر الحدود في البحر المتوسط) إطار عمل لعشر سنوات لبرنامج السياحة المستدامة	برنامج إجراءات الأولوية/مركز النشاط الإقليمي المناطق ذات الحماية الخاصة/مركز النشاط الإقليمي الأطراف الفاعلة الأخرى المفترض مشاركتها: مجموعة استدامة السياحة و اليونسكو - مركز التراث العالمي
الهدف التشغيلي 3.3: رفع الوعي، والقدرات، والمهارات الفنية لدعم الوجهات المستدامة وخدمات السياحة الخضراء، ودعم وضع أدوات التسويق والتواصل المناسبة لضمان سياحة تنافسية مستدامة في البحر المتوسط						
34	دعم استخدام نظام وضع البطاقات البيئية في السياحة مع وضع معايير بيئية قوية على أساس نظام معايير معتمد بواسطة منظمة مستقلة (مثل EU Ecolabel، Green Key، Nordic Swan).	تنفيذ دراسة تقييم إقليمي لمراجعة الأنظمة الحالية للبطاقات البيئية، والاعتماد البيئي، والتصنيف لتحديد الحد الأدنى من المعايير المشتركة. تحديد إطار عمل مشترك وإجراءات مشتركة لتنسيق النظام المعياري وإقراره. شرح معطيات خطة تواصل لرفع عدد المؤسسات السياحية المعتمدة.	دراسة التقييم 80 إطار العمل المشترك 60	عدد دول البحر المتوسط التي حددت وتبنت إطار عمل مشتركًا لدمج أنظمة البطاقات البيئية الحالية (EU Ecolabel، Green Key، إلخ). خط الأساس: 0 / الهدف: 6 (2019) النسبة المئوية للزيادة في اعتمادات أنظمة البطاقات البيئية في قطاع السياحة في دول البحر المتوسط بحلول عام 2021. خط الأساس: / الهدف: 100%	مشروع Shmile 2 (برنامج سياسة الجوار الأوروبي وأداتها التمويلية - التعاون عبر الحدود في البحر المتوسط) مشروع TOTEM [تحسين استدامة السياحة في مناطق البحر المتوسط] (منظمة Plan Bleu) SUTOUREELM [دعم المؤسسات السياحية لاستخدام البطاقات البيئية والإدارة البيئية] (LIFE ENV) إطار عمل لعشر سنوات لبرنامج السياحة المستدامة	منظمة Plan Bleu مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام منظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة المديرية العامة للبيئة التابعة للاتحاد الأوروبي

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
35	وضع وتطبيق أنشطة لبناء القدرة لمنظمي الرحلات السياحية في القطاع الخاص لتحسين القدرات ورفع الوعي بخصوص أهمية تبني استراتيجيات للاستهلاك والإنتاج المستدام.	إعداد حزم أدوات حول الاستهلاك والإنتاج المستدامين في قطاع السياحة للقطاع الخاص. نشر نتائج حالات أعمال السياحة الخضراء "الناجحة" بين منظمي الرحلات السياحية من خلال ورش عمل وندوات عبر الويب.	حزم الأدوات 100 ورش العمل والندوات عبر الويب للتدريب 150	عدد موظفي الفنادق الذين تم تدريبهم على حزم أدوات الاستهلاك والإنتاج المستدامين. خط الأساس: 0 / الهدف: 1500 عدد المهنيين الشباب والخبراء الذين تم تدريبهم على تطبيق الاستهلاك والإنتاج المستدامين في قطاع الفنادق: خط الأساس: 0 / الهدف. المهنيون الشباب: 500 الهدف. المهنيون الخبراء: 500 (2020)	اليونسكو - حزمة أدوات السياحة المستدامة مشروع تجربة السياحة البيئية في البحر المتوسط و مشروع الاستدامة والسياحة في البحر المتوسط (برنامج سياسة الجوار الأوروبي وأداتها التمويلية - التعاون عبر الحدود في البحر المتوسط) مشروع الإجراءات التعاونية للسياحة المستدامة إطار عمل لعشر سنوات لبرنامج السياحة المستدامة	مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام - اليونسكو
36	تشجيع أنشطة التسويق والتواصل التي تركز على دعم الوجهات المستدامة في البحر المتوسط وتعزيز الظهور البارز لمقدمي خدمات السياحة المستدامة في البحر المتوسط في الأسواق الدولية والوطنية (مثل الفعاليات الرئيسية؛ المشاركة في المعارض الدولية؛ المعارض والفعاليات العامة الكبرى؛ الاتفاقيات مع المرشدين السياحيين عبر الإنترنت والوسطاء الآخرين؛ التسويق عبر الويب والنشر الموضوعي).	دعم إقامة معرض لدول البحر المتوسط مخصص للوجهات السياحية المستدامة ومنظمي الرحلات السياحية الخضراء في المنطقة. إنشاء "مستشار رحلات" لتسويق الوجهات السياحية المستدامة، والفنادق الخضراء، والخدمات السياحية الخضراء الأخرى في دول البحر المتوسط.	المعرض 500 موقع ويب مستشار الرحلات المستدامة 150	معرض كل سنتين لدول البحر المتوسط للسياحة المستدامة يتم عقده في خريف عام 2019 وخريف عام 2021 عدد الزوار شهريًا لموقع ويب مستشار الرحلات المستدامة. خط الأساس: 0 / الهدف: 100000 عدد الآراء التي تغطي أكثر من 5 آلاف مكان من أماكن الإقامة، والمطاعم، وأماكن الجذب. خط الأساس: 0 / الهدف: 50000	مبادرة CALYPSO - الاتحاد الأوروبي Reise Pavillon، Falacosagiusta (معارض) برنامج قادة الأعمال الخضراء لمستشار الرحلات إطار عمل لعشر سنوات لبرنامج السياحة المستدامة	مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام الأطراف الفاعلة الأخرى المفترض مشاركتها: منظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة، مبادرة منظمي الرحلات السياحية لتنمية السياحة المستدامة، جمعية غرف التجارة والصناعة لدول البحر الأبيض المتوسط "أسكامي"

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
الإسكان والبناء						
الهدف التشغيلي 1.4: دعم الابتكار والمعرفة ودمج أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية التي تعزز من كفاءة استغلال الموارد في جميع مراحل التخطيط والبناء وعبر دورة حياة المباني						
37	دعم المعرفة والأساليب الابتكارية التي تدعم تبني أسلوب شامل ومتكامل (من خلال دمج الأبعاد الاجتماعية، والبيئية، والاقتصادية) في عملية تخطيط المدن، وتجديد المناطق الحضرية، بالإضافة إلى بيئة المباني المحيطة، وتطبيق سياسات تنمية حضرية مستدامة في المدن بحيث تدفع الأنشطة الاقتصادية وتنشط الأنشطة الاقتصادية، والأعمال، والاستثمارات، والوظائف.	وضع إطار عمل إقليمي لتبني أسلوب شامل ومتكامل يضمن دمج الأبعاد الاجتماعية، والبيئية، والاقتصادية في عملية تخطيط المدن، والتجديد الحضري، وتصميم المنازل، والبناء (بما في ذلك كفاءة استغلال الطاقة) بالإضافة إلى بيئة المباني المحيطة (المناطق الساحلية، والريفية، والحضرية، والصحراوية)، وتحديد حواجز، وتنمية مدن ساحلية مستدامة سلبية الكربون لدفع الأنشطة الاقتصادية. وضع وبدء تطبيق مجموعة من مشروعات العرض التجريبية لتطبيقها على المستوى الوطني، بعد وضع أسلوب متكامل يؤكد على تبني الأساليب المبتكرة للتغلب على المخاطر المالية، باستخدام منهجية تكلفة دورة الحياة، وتبني أسلوب المناخية البيولوجية في تصميم المنازل، واستخدام أساليب كفاءة استغلال الطاقة واستخدام الطاقة المتجددة، وإشراك المستخدمين على مستوى جميع مراحل العملية.	200 500	إطار العمل الإقليمي الذي تمت الموافقة عليه وتنفيذه عدد مشروعات العرض التجريبية التي تمت صياغتها. خط الأساس: 0 / الهدف: 5 عدد دول البحر المتوسط التي نفذت مشروعات عرض تجريبية، خط الأساس: 0 / الهدف: 5	منتدى المدن البيئية	برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة، والاقتصاد، الاتحاد من أجل المتوسّط برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة، والاقتصاد، الاتحاد من أجل المتوسّط برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
38	دعم الابتكار والمعرفة من خلال دمج أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية التي تدعم التصميم البيئي، وتخطيط وبناء مساكن مستدامة وفي متناول الجميع، وإقامة بيئة حضرية عالية الجودة تلبي احتياجات جميع مجموعات الدخل الاجتماعية، وخاصةً الأسر متوسطة الدخل ومحدودة الدخل، وتقدم حلولاً مستدامة لمشاكل العشوائيات والأحياء الفقيرة.	شرح ونشر ملخص أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية للتصميم البيئي وتخطيط وإنشاء المنازل المستدامة وذات الأسعار المعقولة والجودة العالية للبيئة الحضرية.	100	تجميع أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية بنهاية عام 2017 عدد أنشطة النشر التي تم إجراؤها فيما يخص أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية: خط الأساس: 0 / الهدف: 15 النسبة المئوية للزيادة في استخدام أفضل التقنيات المتاحة للتصميم البيئي وتخطيط وإنشاء المنازل المستدامة وذات الأسعار المعقولة والجودة العالية للبيئة الحضرية وأفضل الممارسات البيئية. الهدف: 20%	منتدى المدن البيئية	برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة، والاقتصاد، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط
39	بالتعاون مع الجهات الاحترافية للتخطيط، والهندسة، والبناء، وضع أكواد للبناء والتنمية الحضرية لتوفير تنمية حضرية مدمجة ومتعددة الاستخدامات، توفر مساحة للمشاة وراكبي الدراجات، والأسطح الخضراء، بالإضافة إلى مساحة عامة ومناطق خضراء في المناطق السكنية للاستخدام العام، كوسيلة لدعم التكامل والتناغم الاجتماعي، مع المساهمة في الوقت نفسه في إيجاد بيئة نظيفة، وصحية، ومنتجة.	تصميم، ونشر، وتعزيز قدرات التكيف، على المستوى الوطني، لأكواد البناء والتنمية الحضرية المناسبة للمناطق الساحلية في البحر المتوسط.	100	عدد الدول التي نفذت أنشطة لبناء القدرة على التكيف مع الأكواد وتطبيقها: خط الأساس: 0 / الهدف: 10 عدد الدول التي قامت بفرض وتطبيق الأكواد التي تدعم الأنشطة المستدامة في التنمية الحضرية، والإسكان، والبناء. الهدف: 5	منتدى المدن البيئية	برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة، والاقتصاد، منظمة الصحة العالمية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
40	دعم نماذج التخطيط والبناء الابتكاري التي تؤدي إلى إنشاء مدن ذكية توفر الإسكان المستدام القابل للوصول إليه بسهولة من مكان العمل وإليه، بالإضافة إلى الخدمات التجارية، والاجتماعية، والترفيهية، والثقافية لتقليل الحاجة للتنقل، وتقليل الازدحام، والانبعاثات، وتلوث الهواء، والضوضاء، بالإضافة إلى تقليل وفصل النفايات من المنازل، والمباني الإدارية العامة، ومباني التجزئة لوضع نموذج لمباني القطاعين الخاص والعام.	وضع نماذج للبناء الأخضر والمدن الذكية في إطار بيئة مبانٍ مستدامة تضمن كفاءة استغلال الطاقة في المناطق الجغرافية والظروف المناخية المختلفة.	400	عدد نماذج المباني الخضراء والمدن الذكية التي تم عرضها وتطبيقها في المناطق الجغرافية والظروف المناخية المختلفة في منطقة البحر المتوسط. خط الأساس: 0 / الهدف: 4-6 نماذج	الاستراتيجية الأورومتوسطية للتنمية الحضرية المستدامة إطار العمل التوجيهي لالاتحاد من أجل المتوسّط للمدن والأقاليم الأورومتوسطية المستدامة مبادرة اتفاقية رؤساء البلديات	برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الاتحاد من أجل المتوسّط، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة، والاقتصاد برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط
الهدف التشغيلي 2.4: وضع وتعزيز إطار العمل التنظيمي والقانوني لتعزيز مساهمة قطاع الإسكان والبناء في التنمية الاقتصادية المستدامة، والتكامل والتناغم الاجتماعي، والسلامة البيئية						

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
41	وضع وتشجيع سياسات وإجراءات تنظيمية وحوافز تدعم: - التنمية الحضرية الساحلية المستدامة والبناء الأخضر عبر جميع مراحل التخطيط، والبناء، ودورة حياة المباني بأكملها، لتحقيق استخدام أكثر كفاءة للموارد الطبيعية والطاقة، وحماية النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية؛ - والممارسات المستدامة في الإسكان والبناء من خلال استخدام مواد البناء المحلية، والمعرفة التقليدية، والتقنيات والمواد الصديقة للبيئة، وممارسات الشراء المستدامة والواعية، وممارسات إدارة النفايات المستدامة مثل إعادة التدوير، والاسترداد وإعادة الاستخدام للنفايات المتعلقة بالبناء، بما في ذلك نفايات الهدم؛ - والصيانة الصحيحة والكفاءة التشغيلية لمخزون الإسكان الحالي؛ - ووضع أدوات/معايير توجيهية محددة لتقييم المباني قبل الهدم والترميم مع رؤية لتحقيق أفضل استخدام لنفايات البناء والهدم.	شرح ونشر دراسة تقييم إقليمي لمراجعة الإجراءات التنظيمية والتحفيزية الحالية وتقييم آثارها على كفاءة استغلال البيئة والموارد. عرض حزمة تنظيمية وتحفيزية في منطقة البحر المتوسط تشجع على تبني ممارسات الاستهلاك والإنتاج المستدامين في قطاع الإسكان والبناء. إطلاق نظام لوضع البطاقات والاعتماد لنشر فكر المنازل الخضراء والمستدامة في منطقة البحر المتوسط.	350	عدد الدول التي قدمت حزمة تنظيمية وتحفيزية تشجع على تبني ممارسات الاستهلاك والإنتاج المستدامين في قطاع الإسكان والبناء. خط الأساس: 0 / الهدف: 10 عدد الدول التي تبنت نظامًا لوضع البطاقات والاعتماد لنشر فكر المنازل الخضراء والمستدامة. خط الأساس: 0 / الهدف: 10	مشروع ELIH-Med - كفاءة استغلال الطاقة في المنازل محدودة الدخل في منطقة البحر المتوسط -http://www.elih/med.eu توجيه كفاءة استغلال الطاقة UE/2012/27. توجيه الإنتاج المشترك EC/2004/8 (إطار عمل لدعم وتسهيل إنشاء مرافق الإنتاج المشترك). التوجيه EC/2006/32 حول كفاءة الاستخدام النهائي للطاقة وخدمات الطاقة نظام الاعتماد الألماني DGNB (المجلس الألماني للبناء المستدام)	برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة (الاقتصاد الأخضر) لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا برنامج الأمم المتحدة للبيئة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
42	دعم الشراء الحكومي المستدام في قطاع الإسكان والبناء الحكومي، بما في ذلك المقاولات من الباطن والخدمات.	وضع ونشر وثيقة للمعايير التوجيهية للشراء الحكومي المستدام تحدد المعايير والإجراءات، بما في ذلك المقاولات من الباطن، والخدمات، وصيانة المساكن والمنشآت العامة. وضع أسلوب مشترك للشراء الحكومي المستدام (يتضمن نظام تقييم لجميع مشروعات وإجراءات تحديث المباني لرفع مستوى كفاءة استغلال الطاقة).	100	عدد الدول التي قامت بنشر وثيقة المعايير التوجيهية للشراء الحكومي المستدام: خط الأساس: 0 / الهدف: 22 النسبة المئوية للزيادة في عدد الدول التي تبنت ممارسات الشراء الحكومي المستدام في قطاع الإسكان والإنشاء الحكومي. الهدف: 25%		برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة، والاقتصاد، الاتحاد من أجل المتوسّط، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
43	إدخال أنظمة فعالة للمراقبة، والتنفيذ، والتقييم تضمن الامتثال والالتزام بمبادئ الاستدامة في أنشطة التخطيط والتنمية المادية والحضرية؛ واللوائح التنظيمية للبناء الأخضر والمستدام؛ وأكواد للممارسة والمعايير؛ ومساهمة الإسكان والبناء في كفاءة استغلال الطاقة والموارد، والاستهلاك والإنتاج المستدامين، والتنمية الاقتصادية، وخلق الوظائف، وتحسين البيئة والصالح البشري.	وضع إطار عمل، للتعديل على المستوى الوطني، للأنشطة الفعالة للمراقبة، وفرض التطبيق والتقييم لنظام يضمن الامتثال والالتزام بالمبادئ المستدامة في أنشطة التخطيط والتنمية المادية والحضرية، وقوانين البناء الأخضر والمستدام، وأكواد الممارسة، والمعايير. يُفترض أن يتضمن إطار العمل أيضًا إيجاد آلية تنسيق للتنسيق بين المبادرات، والبرامج، ومسارات التمويل المتعلقة بالإسكان والبناء الأخضر والمستدام، بالإضافة إلى إيجاد جمعيات تعاونية لتسهيل الوصول إلى الأموال المخصصة للإسكان والبناء المستدام والذكي.	200	وضع إطار عمل للمراقبة، وفرض التطبيق، ونظام التقييم، والامتثال لمبادئ الاستدامة والالتزام بها في القطاع إنشاء آلية للتنسيق بين المبادرات، والبرامج، ومسارات التمويل المتعلقة بالإسكان والبناء الأخضر والمستدام عدد الجمعيات التعاونية الجديدة التي تم إنشاؤها لتسهيل الوصول إلى الأموال الخاصة بالإسكان والبناء المستدام والذكي. الهدف: 20	يدعو إعلان ليوبليانا الأطراف الحكومية الفاعلة لاتخاذ إجراءات لدعم تحديث أفضل للمباني في منطقة البحر المتوسط ويلزم الشركاء بثلاثة مشروعات: مشروع ELIH-Med (كفاءة استغلال الطاقة في المنازل محدودة الدخل في منطقة البحر المتوسط)، ومشروع MARIE (إعادة النظر في مفاهيم البناء في منطقة البحر المتوسط لتحسين كفاءة استغلال الطاقة)، ومشروع PROFORBIOMED (المحافظة على الكتلة الحيوية للغابات في منطقة البحر المتوسط) للمساهمة في إيجاد نموذج جديد للحوكمة متعددة المستويات لتطبيق سياسات تحديث الطاقة واستخدام الطاقة المتجددة في المباني؛ وتبني استراتيجيات إقليمية؛ مبادرة اتفاقية رؤساء البلديات	برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة، والاقتصاد، الاتحاد من أجل المتوسّط، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط

الهدف التشغيلي 3.4: التوعية ورفع مستوى الوعي لدى جميع أصحاب المصالح المشاركين في التخطيط الحضري، والإسكان، والبناء، بما في ذلك المستهلكون والأطراف الاحترافية في القطاعات والمؤسسات وتنمية القدرات لتعميم التنمية الحضرية المستدامة					
44	توفير بيئة مؤسسية تضمن المشاركة العامة، ومشاركة أصحاب المصالح المعنيين (بما في ذلك القطاع الخاص والمجتمع المدني)، والشفافية، والمساءلة، والتعاون، والتنسيق بين الهيئات الحكومية المختلفة وبين القطاع الحكومي والخاص - من خلال شراكات القطاع الحكومي - القطاع الخاص، وتبادل المعلومات حول أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات بخصوص التنمية المادية والحضرية المستدامة، وأنشطة التصميم والبناء الأخضر.	وضع معايير توجيهية تحدد الأساليب المختلفة على أساس أفضل الممارسات البيئية لتحقيق مشاركة عامة فعالة ونشرها من خلال برامج بناء القدرات.	100	عدد الدول التي قامت بنشر المعايير التوجيهية. خط الأساس: 0 / الهدف: 20 عدد الدول التي تستفيد من برامج بناء القدرات. خط الأساس: 0 / الهدف: 20		برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة، والاقتصاد، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط
45	إعداد حزم للتواصل تستهدف خصيصًا أصحاب المصالح المعنيين، بما في ذلك صناع السياسات والقرارات، والجمهور العام، والجهات الأكاديمية، ومنظمات المجتمع المدني، وجهات الأعمال، وشركات البناء والمقاولات، مع التحديد الواضح لمزايا تبني أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين في أنشطة التصميم الأخضر والمستدام للمنازل، والبناء، وكفاءة استغلال الطاقة، والتخطيط الحضري المستدام.	وضع ونشر حزمة تواصل، للتعديل على المستوى الوطني، لأصحاب المصالح المختلفين.	150	عدد حزم التواصل التي تستهدف أصحاب المصالح المعنيين التي تم وضعها ونشرها عدد الدول التي قامت بتبني وتطبيق حزم التواصل لرفع مستوى الوعي بمزايا تبني أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين في قطاع الإسكان والبناء. خط الأساس: 0 / الهدف: 15		برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة، والاقتصاد، الاتحاد من أجل المتوسّط برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط

46	بناء القدرات، والتعليم ورفع مستوى الوعي لدى الأطراف الاحترافية، والمستهلكين، وصناع السياسات، والجمهور العام حول المبادئ والأدوات التي تدعم الانتقال نحو التخطيط، والإسكان والبناء المستدام، مثل التقييم المتكامل، وتقييم دورة الحياة، والاقتصاد الأخضر، والاقتصاد الدائري.	صياغة وبدء تطبيق برنامج يدمج معطيات بناء القدرات، والتعليم، والأبحاث، وتنمية التكنولوجيا في المنطقة لدعم الانتقال نحو التخطيط، والإسكان والبناء المستدام. إنشاء منتدى لتبادل الخبرات، والخبراء، والأساليب والتقنيات المبتكرة الخاصة بكفاءة استغلال الطاقة واستخدام مصادر الطاقة المتجددة في قطاع البناء والتشييد. وضع برنامج أبحاث مشترك لمنطقة البحر المتوسط حول سلوكيات استهلاك الطاقة.	1000 500	عدد أصحاب المصالح المعنيين الذين ازدادت قدراتهم بشأن الإسكان والبناء المستدام. الهدف: 45 معدل المشاركة في منتدى تبادل الخبرات، والخبراء، والأساليب والتقنيات المبتكرة الخاصة بكفاءة استغلال الطاقة واستخدام مصادر الطاقة المتجددة في قطاع البناء والتشييد نشر برنامج أبحاث لمنطقة البحر المتوسط حول سلوكيات استهلاك الطاقة بنهاية عام 2018	مشروع MARIE (إعادة النظر في مفاهيم البناء في منطقة البحر المتوسط لتحسين كفاءة استغلال الطاقة) - بناء استراتيجية جديدة لتحديث الطاقة على مستوى منطقة البحر المتوسط. www.marie-medstrategic.eu	برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، منظمة العمل الدولية، اليونسكو، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة، والاقتصاد، الاتحاد من أجل المتوسّط، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
الإجراءات المطبقة على جميع مجالات الأولوية						
47	تمكين السياسة والشروط التنظيمية لتعميم الاستهلاك والإنتاج المستدامين في سياسات التنمية الوطنية.	دراسة وتحديد البنود التشريعية المناسبة في التشريعات على مستوى الاتحاد الأوروبي / إقليميًا / وطنيًا التي يجب عمل تعديلات بها لضمان تعميم الاستهلاك والإنتاج المستدامين. العمل مع المجتمع المدني لتوصيل الرسالة ونشرها في التشريعات على مستوى الاتحاد الأوروبي / إقليميًا / وطنيًا لضمان تعميم الاستهلاك والإنتاج المستدامين في الخلفية القانونية.	دراسة وطنية / إقليمية 20 الدراسات الوطنية 15 (x دولة/دول)	الانتهاء من الدراسة على مستوى الاتحاد الأوروبي / إقليميًا بنهاية عام 2017 الدراسات الوطنية التي تم الانتهاء منها بنهاية عام 2017 الحملات التي تم إطلاقها لدعم إجراء التغييرات اللازمة في التشريعات على مستوى الاتحاد الأوروبي / إقليميًا / وطنيًا (على أن تشمل على الأقل الاتحاد الأوروبي و5 دول من خارج الاتحاد الأوروبي)		مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام
48	تأسيس آليات مالية لتسهيل تطبيق حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين.	تحفيز إقامة شراكة بين مؤسسات التنمية الإقليمية/الوطنية لاقتراح منصة عمل مشتركة لآليات التمويل تدعم الاستهلاك والإنتاج المستدامين في منطقة البحر المتوسط. وضع دليل مشترك للشراكة لتوفير وصول أسهل لصناع القرار وجهات ريادة الأعمال لتمويل الاستهلاك والإنتاج المستدامين، بما في ذلك منهجية عملية لوضع الأنشطة والمعايير.	عمل السياسة والاتصالات مع الهيئات 50	تأسيس التحالف/الشراكة بنهاية عام 2017 وضع دليل وتوزيعه/نشره عبر الإنترنت بنهاية عام 2018 توفير مبلغ 500 مليون يورو على الأقل بواسطة الهيئات المشاركة لتطبيق إجراءات الاستهلاك والإنتاج المستدامين في منطقة البحر المتوسط للفترة 2018-2027		مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام والاتحاد من أجل المتوسّط (دور القيادة) المديرية العامة للتعاون الدولي والتنمية التابعة للاتحاد الأوروبي بنك الاستثمار الأوروبي البنك الأوروبي لإعادة البناء والتنمية GiZ (الجمعية الألمانية للتعاون الدولي) الوكالة الفرنسية للتنمية المنظمات الوطنية المديرية العامة للتعاون الدولي والتنمية التابعة للاتحاد الأوروبي

الرقم	الإجراءات	الأنشطة الإقليمية المقترحة (2021)	التكلفة المقدرة (بالألف يورو) (2021)	مؤشرات التقدم بما في ذلك خط الأساس والهدف بحلول عام 2021	المبادرات الرئيسية ذات الصلة	الشركاء الأساسيون
49	ضمان تبادل المعرفة والمعلومات الخاصة بالاستهلاك والإنتاج المستدامين وتعميم حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين الناجحة على المستويات العليا.	رفع مستوى التطبيق وتوسعة نطاق عمل موقع ويب مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام - منظمة SwitchMed وإنشاء مرجع ويب أيضًا باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي لجميع شؤون الاستهلاك والإنتاج المستدامين في منطقة البحر المتوسط. تصميم وتطبيق حملة نشر وتوعية حول الاستهلاك والإنتاج المستدامين في المنطقة.	وصول موقع الويب ووسائل التواصل الاجتماعي 20 تصميم الحملة 15 إطلاق الحملة 100	أن يصبح موقع ويب مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام - منظمة SwitchMed مرجعًا للاستهلاك والإنتاج المستدام في منطقة البحر المتوسط بحلول عام 2016. تصميم حملة بحلول منتصف عام 2016، وبدء تطبيقها فورًا مع اجتذاب مصادر الأموال والدعم اللازمة من جميع الشركاء الأساسيين		مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام
50	خلق وتطوير نماذج أعمال جديدة تدمج أسلوب الاستهلاك والإنتاج المستدامين كاستراتيجية أعمال.	اقتراح إنشاء مجالس أعمال الاستهلاك والإنتاج المستدامين المناسبة في القطاعات الرئيسية لخطة العمل مع مشاركة ممثلي الأعمال على المستوى الإقليمي والوطني، لدراسة، واقتراح، ودعم دمج الاستهلاك والإنتاج المستدامين في القطاعات المعنية.	توزيع التمويل لحشد مشاركة أطراف الصناعة 30	تأسيس أربعة مجالس أعمال للاستهلاك والإنتاج المستدام بنهاية عام 2016		مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام
51	دعم خلق ورفع مستوى التعميم لمبادرات صادرة عن المجتمع المدني لدعم الاستهلاك والإنتاج المستدامين.	إشراك المجتمع المدني في إقامة حملات على المستوى الإقليمي والوطني لتعميم مفاهيم الاستهلاك والإنتاج المستدامين في التشريع إشراك المجتمع المدني في تصميم الحملات وتطبيقها		تصميم حملة بحلول منتصف عام 2016، وبدء تطبيقها فورًا، مع اجتذاب مصادر الأموال والدعم اللازمة من جميع الشركاء الأساسيين		مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام

الملحق الثاني
تعريف المصطلحات

لغرض الاستخدام في خطة العمل هذه:

الاقتصاد الدائري هو اقتصاد يوازن التنمية الاقتصادية مع المحافظة على البيئة والموارد. حيث يؤكد على الحماية البيئية والاستخدام الأكثر فعالية وإعادة التدوير للموارد. ويتميز الاقتصاد الدائري بالاستهلاك المنخفض للطاقة، والانبعاث المنخفض للملوّثات، والكفاءة العالية لاستغلال الموارد. ويتضمن تطبيق مفهوم "إنتاج أنظف" في الشركات، وتنمية الحدائق البيئية الصناعية، والتخطيط المتكامل المعتمد على الموارد للتنمية في مجالات الصناعة، والزراعة، والتنمية الحضرية (برنامج الأمم المتحدة للبيئة).

أسلوب التصميم Cradle to Cradle (التصميم المتجدد) يدعم مبدأ أنه يمكن تصميم المنتجات من البداية بحيث يمكن، بعد دورة حياتها المفيدة، أن توفر مصدرًا لصناعة شيء جديد. يمكن أن يكون ذلك مادة مغذية بيولوجية ستتم إعادة إدخالها بسهولة في المياه أو التربة دون وضع مواد اصطناعية ومواد سامة أو كمغذيات فنية يتواصل تداولها كمادة نقية وقيِّمة في إطار دائرة صناعية مغلقة (ويليام ماكدونو ومايكل برانجارت).

التصميم البيئي يهدف إلى تقليل الآثار البيئية للمنتجات (بما في ذلك استهلاك الطاقة) على مستوى جميع مراحل دورة حياتها (المفوضية الأوروبية).

الابتكار البيئي يوفر حلاً يكفل "الفوز للطرفين" لتحسين التنافسية الاقتصادية والاستدامة حيث يبدأ عند مستوى استراتيجية الشركة ويمتد تأثيره إلى ما وراء بوابات الشركة ليؤثر على سلاسل التوريد. ويهدف الابتكار البيئي إلى تقليل الآثار الواقعة على البيئة، أو تعزيز المرونة تجاه الضغوط البيئية، أو الوصول إلى استخدام أكثر كفاءة ومسؤولية للموارد الطبيعية. ولذلك، فإن نمو السوق، وضغوط السمعة، والضغوط التنظيمية للاستجابة لتزايد معدلات الندرة في الموارد والتدهور البيئي تعزز من حاجة الأعمال للابتكار البيئي (برنامج الأمم المتحدة للبيئة).

نظام وضع البطاقات البيئية هو أسلوب تطوعي لاعتماد الأداء البيئي ووضع البطاقات يتم استخدامه على مستوى العالم. و"البطاقة البيئية" هي بطاقة تحدد التفضيلات البيئية المثبتة والإجمالية لمنتج أو خدمة في إطار فئة منتجات/خدمات معينة (الشبكة العالمية لأنظمة وضع البطاقات البيئية).

التأثير البيئي هو مقياس لمقدار ما يتطلبه فرد، أو جماعة، أو نشاط من الأراضي والمياه المنتجة بيولوجيًا لإنتاج جميع الموارد التي يستهلكها ولامتصاص النفايات التي ينتجها باستخدام ممارسات لإدارة الموارد وتكنولوجيا سائدة. وعادةً ما يتم قياس التأثير البيئي بالهكتارات العالمية (وحدة عالمية تشمل متوسط إنتاجية جميع الأراضي والمناطق البحرية المنتجة بيولوجيًا في العالم في عام محدد). ونظرًا لأن التجارة نشاط عالمي، فإن تأثير الفرد أو الدولة يتضمن الأرض أو المياه من جميع أنحاء العالم (الشبكة العالمية لقياس الآثار البيئية)

النفايات الإلكترونية/نفايات المعدات الكهربائية والإلكترونية هو مصطلح عام يشمل النماذج المختلفة من المعدات الكهربائية والإلكترونية التي تعتبر قديمة، والأجهزة التي تعد في نهاية دورة حياتها والتي أصبحت بلا قيمة لأصحابها. وهناك تعريف عملي للنفايات الإلكترونية هو "أي جهاز يعمل بواسطة الكهرباء وأصبح لا يؤدي وظيفته الأصلية لمالكه الحالي" (اليونسكو، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة، والاقتصاد، الاتحاد من أجل المتوسّط).

نظام الإدارة البيئية هو مجموعة من العمليات والممارسات التي تمكن منظمة من تقليل آثارها البيئية وزيادة كفاءتها التشغيلية (وكالة الحماية البيئية بالولايات المتحدة). والمعيار الأكثر انتشارًا الذي تعتمد عليه أنظمة الإدارة البيئية هو المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (أيزو) 14001، وتتضمن البدائل نظام الإدارة البيئية والمراجعة.

المسؤولية الممتدة للمنتجين تعني أن المنتِج يتحمل مسؤولية منتجاته من البداية إلى النهاية، ولذلك، ينبغي تصنيع منتجات ذات أداء أفضل على مستوى جميع مراحل دورة حياتها. وفي كل مرحلة من دورة الحياة، توجد فرص لتحسين مستوى كفاءة الأداء (مبادرة دورة الحياة - برنامج الأمم المتحدة للبيئة).

الممارسات الزراعية الجيدة هي "الممارسات التي تتناول الاستدامة البيئية، والاقتصادية، والاجتماعية للعمليات التي تتم داخل الحقول، والتي تنتج عنها منتجات غذائية آمنة وعالية الجودة ومنتجات زراعية غير غذائية" (لجنة الزراعة التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة).

السلع هي بضائع أو أشياء مادية أو ملموسة تلبي بعض الرغبات أو الاحتياجات الإنسانية. ويمكن أن تكون السلع أشياء ملموسة، مثل الخبز أو الكتب، بينما تكون الخدمات غير ملموسة، مثل البث التلفزيوني أو التدريس (قاموس الأعمال).

البناء الأخضر يركز على الجوانب الإيكولوجية. حيث يكون مصممًا، ومخصصًا، ومبنيًا مع مراعاة كفاءة استغلال الطاقة والمياه، وتقليل أي آثار عكسية للمبنى على ساكنيه بالإضافة إلى البيئة (مجموعة العمل العالمية للخبراء التابعة لفرقة عمل مراكش حول المباني والبناء المستدام).

جهات ريادة الأعمال الخضراء (1) هي جهة ذات رؤية تدمج المحاور البيئية، والاقتصادية، والاجتماعية في الأعمال الأساسية؛ و(2) توفر حلولاً مبتكرة لطريقة إنتاج السلع والخدمات واستهلاكها؛ و(3) تقترح نماذج أعمال يسهم رفع مستوى تطبيقها في الانتقال نحو اقتصادات خضراء ودائرية؛ و(4) تحدد التحديات وفرص السوق على أساس احتياجات المواطنين مثل انتشار الاستهلاك التعاوني؛ و(5) تسهل من الانتقال نحو أنماط استهلاك وإنتاج وأنماط حياة مستدامة (مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدام).

الإدارة المتكاملة للآفات تعني المراعاة الحذرة لجميع تقنيات مكافحة الآفات والدمج اللاحق للإجراءات المناسبة التي تثبط من إمكانية نمو تجمعات الآفات وتحافظ على المبيدات الحشرية والتدخلات الأخرى على مستويات مبررة اقتصاديًا وتقلل أو تخفض من المخاطر المحتمل وقوعها على الصحة البشرية والبيئة. وتؤكد الإدارة المتكاملة للآفات على زراعة محاصيل صحية مع أقل تشويش ممكن على الأنظمة البيئية الزراعية وتشجع على استخدام الآليات الطبيعية لمكافحة الآفات (منظمة الأغذية والزراعة).

السياسة المتكاملة للمنتجات هي أسلوب يبدأ من خلال التساؤل حول مدى إمكانية تحسين الأداء البيئي للمنتجات بطريقة أكثر فعالية من حيث التكلفة. ويعتمد هذا الأسلوب على مراعاة تأثيرات المنتجات على مستوى جميع مراحل دورة حياتها، من الموارد الطبيعية التي تأتي منها، واستخدامها وتسويقها، حتى التخلص النهائي منها كنفايات. كما يعد أيضًا أسلوبًا جديدًا نسبيًا فيما يخص السياسة البيئية (الوكالة الأوروبية للبيئة).

أسلوب دورة الحياة يعكس دمج أسلوب التفكير في دورة الحياة في صناعة القرار أو عمليات التنمية.

تقييم دورة الحياة هو أداة لتحديد التقييم البيئي والأداء الاجتماعي للمنتجات أو الخدمات على امتداد دورة حياتها.

إدارة دورة الحياة هي نظام لإدارة المنتجات يهدف إلى تقليل الأعباء البيئية، والاجتماعية، والاقتصادية المرتبطة بمنتج أو مجموعة منتجات تابعة لمنظمة ما أثناء دورة حياتها بالكامل وعلى مستوى سلاسل القيمة. ويدعم نظام إدارة دورة الحياة استيعاب جهات الأعمال لسياسات المنتجات التي تتبناها الحكومات. ويتم القيام بذلك من خلال تحويل أساليب دورة الحياة إلى أساليب تشغيلية ومن خلال التحسين المستمر لأنظمة المنتجات (مبادرة دورة الحياة - برنامج الأمم المتحدة للبيئة/جمعية علم السموم والكيمياء البيئية).

التفكير في دورة الحياة يهدف إلى توسيع نطاق التركيز التقليدي على موقع الإنتاج وعمليات التصنيع ويدمج العديد من الجوانب على مدار دورة حياة المنتج بالكامل من البداية إلى النهاية (أي من وقت استخراج الموارد، إلى تصنيع المنتج واستخدامه، وحتى المعالجة النهائية والتخلص من المنتج) (مبادرة دورة الحياة - برنامج الأمم المتحدة للبيئة/جمعية علم السموم والكيمياء البيئية).

الأدوات المعتمدة على السوق تسعى إلى تناول إغفال السوق "للعوامل الخارجية البيئية" من خلال دمج التكلفة الخارجية لأنشطة الإنتاج أو الاستهلاك من خلال فرض الضرائب أو الرسوم على العمليات أو المنتجات، أو من خلال إنشاء حقوق ملكية وتسهيل إيجاد سوق وكيل لاستخدام الخدمات البيئية (منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية).

تحليل تدفق المواد: من أجل أن يعمل، يعتمد الاقتصاد العالمي على تدفق المواد المستخرجة من الأرض، التي تتم معالجتها من خلال عمليات الإنتاج والاستهلاك لتلبية الحاجات البشرية، ثم صرفها كنفايات يتم إنتاجها من خلال عمليات الاستخراج، والإنتاج، والاستهلاك. وأهم المواد التي يتم استخراجها للاستخدام هي الكتلة الحيوية، والوقود الأحفوري، والمعادن الخام، والمعادن الصناعية، ومعادن البناء. ويتم قياس تدفقات المواد تلك، التي يُشار إليها بمعدل الأيض، بالطن للفرد أو لوحدة إجمالي الناتج المحلي (طن/مليار دولار واحد من إجمالي الناتج المحلي). ويعتبر تحليل تدفق المواد هو المنهجية أو إطار عمل المحاسبة الذي ظهر لاحتساب تدفقات المواد تلك (اللجنة الدولية للإدارة المستدامة للموارد التابعة للأمم المتحدة).

النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط: تمت كتابة النص عام 2013 ([الجلسة الثامنة للجنة الحكومية الدولية] 8.COM) في القائمة التمثيلية للتراث الإنساني غير الملموس، يشمل المفهوم مجموعة من المهارات، والمعرفة، والطقوس، والرموز، والتقاليد الخاصة بالمحاصيل، والحصاد، وصيد الأسماك، وتربية الحيوانات، والحفظ، والمعالجة، والطهي، وخاصةً مشاركة الطعام واستهلاكه. إن تناول الطعام برفقة أفراد آخرين هو أساس الهوية الثقافية واستمرارية المجتمعات على مستوى حوض البحر المتوسط. إنها لحظة من التبادل والتواصل الاجتماعي، وتأكيد وتجديد لهوية الأسرة، أو المجموعة، أو المجتمع. ويؤكد النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط على قيم حسن الضيافة، وحسن الجيرة، والحوار الثقافي والإبداع، ويعد طريقة للحياة يسودها احترام التنوع. كما يلعب دورًا حيويًا في الأماكن، والمهرجانات، والاحتفالات الثقافية، من خلال جمع الناس معًا من جميع الأعمار، والظروف، والطبقات الاجتماعية. ويتضمن الحرفية وإنتاج أوعية تقليدية لنقل الطعام، والمحافظة عليه، واستهلاكه، بما في ذلك الأطباق والأكواب المصنوعة من السيراميك. وتلعب النساء دورًا هامًا في نقل المعرفة في النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط؛ حيث يحافظن على التقنيات، ويحترمن إيقاعات الموسمية والفعاليات الاحتفالية، بالإضافة إلى نقل قيم العنصر إلى أجيال جديدة. كما تلعب الأسواق أيضًا دورًا رئيسيًا كمساحات لغرس ونقل النظام الغذائي لمنطقة البحر المتوسط أثناء الممارسة اليومية للتبادل، والاتفاق، والاحترام المشترك. (اليونسكو)

التقادم المخطط هو استراتيجية أعمال يكون فيها تقادم (عملية أن يصبح المنتج قديمًا؛ أي أن يصبح غير عصري أو غير مستخدم) منتج معين مخططًا وتتم مراعاته منذ بداية وضع تصور المنتج. ويتم القيام بذلك كي يشعر المستخدم المستقبلي بالحاجة لشراء منتجات وخدمات جديدة تنتجها الجهات المصنعة كبدائل للمنتجات والخدمات القديمة (مجلة ذا إيكونوميست).

المنتجات، وتسمى أيضًا "السلع والخدمات"، كنتيجة للإنتاج. ويتم تبادلها واستخدامها لعدة أغراض: كمدخلات في إنتاج سلع وخدمات أخرى، أو للاستهلاك النهائي، أو للاستثمار (موسوعة الأرض).

نظام المنتجات - الخدمات (تقديم الخدمات) يمكن تحديده كنتيجة استراتيجية ابتكار، لنقل تركيز الأعمال من تصميم وبيع منتجات مادية فقط، إلى بيع نظام من المنتجات والخدمات التي تكون قادرة بصورة مشتركة على تلبية الاحتياجات الخاصة بالعملاء (برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة، والاقتصاد).

كفاءة استغلال الموارد تتعلق بضمان أن الموارد الطبيعية يتم إنتاجها، ومعالجتها، واستهلاكها بطريقة أكثر استدامة، مع تقليل الآثار البيئية الناتجة عن استهلاك وإنتاج المنتجات على مدار دورة حياتها بالكامل. ومن خلال إنتاج رفاهية أكثر مع استهلاك مواد أقل، يعزز مفهوم كفاءة استغلال الموارد من وسائل تلبية الاحتياجات البشرية مع احترام القدرة الاستيعابية البيئية للأرض (برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة، والاقتصاد).

تاجر التجزئة هو أي جهة أو شخص يبيع وحدات فردية أو كميات صغيرة مباشرةً إلى المستخدم النهائي للاستخدام والاستهلاك الشخصي. ويشمل القطاع أيضًا المصنعين الذين يبيعون مباشرةً إلى المستهلكين النهائيين من خلال منافذ البيع بالتجزئة (عادةً ما تكون منافذ ذات امتياز تجاري، مثل مصنعي السيارات)، والقنوات الأخرى مثل الطلبات البريدية، أو قنوات التسوق التلفزيونية، أو عبر الإنترنت. ونظرًا لموقعه الفريد في ربط عناصر الإنتاج (المصنعين/الموردين) والاستهلاك (المستهلكين)، يلعب قطاع التجزئة دورًا رئيسيًا في تسهيل الانتقال إلى الاستهلاك والإنتاج المستدامين. في المراحل المبكرة، يمكن لتجار التجزئة تحديد متطلبات الشراء ذات التوجه البيئي لمورديهم. وفي المراحل النهائية، يمكنهم توعية المستهلكين بقضايا الاستدامة. وبالإضافة إلى توفير معلومات حول المنتجات التي يتم إنتاجها بأسلوب مستدام، يتمتع أيضًا تجار التجزئة بموقع متميز يسمح لهم بتوفير معلومات حول تحسين آثار دورة الحياة، مثل احترام مرحلة الاستخدام والتخلص من المنتجات عند نهاية حياتها. وعلاوةً على ذلك، يمثل هذا القطاع محركًا أساسيًا للاقتصاد والتوظيف العالمي (برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة، والاقتصاد).

الابتكارات البيئية هي الابتكارات التي تتسم بكونها اجتماعية في نهايتها وفي وسائلها؛ أي تمثل أفكارًا جديدة (منتجات، وخدمات، ونماذج) تقوم بصورة متزامنة بتلبية الاحتياجات الاجتماعية (بصورة أكثر فعالية من بدائلها) وإيجاد علاقات أو مسارات تعاون اجتماعية جديدة. وهي الابتكارات التي ليست فقط جيدة للمجتمع، ولكن أيضًا تعزز من قدرة المجتمع على الفعل. إن الابتكارات الاجتماعية تحدث عبر الحواجز بين القطاع العام، والقطاع الخاص، والقطاع الثالث، والأسرة (المفوضية الأوروبية).

الابتكار المبني على الاستدامة "هو إيجاد أسواق، أو منتجات وخدمات، أو عمليات جديدة مدفوعة بالقضايا الاجتماعية، أو البيئية، أو قضايا الاستدامة" (Arthur D. Little, 2004). وفيما يخص الابتكار العام، يوجد إدراك حديث بأن الابتكار المستدام لا يتعلق فقط بمفاهيم جديدة ولكن أيضًا بتسويق التقنيات، والمنتجات، والخدمات في الإطار التجاري ويتعلق أيضًا بريادة الأعمال. ويمكن أن يتعلق أيضًا بتبني عمليات وأنظمة جديدة على المستوى الاجتماعي. إن الابتكار المستدام هو عملية يتم فيها دمج اعتبارات الاستدامة (البيئية، الاجتماعية، المالية) في أنظمة الشركات بدايةً من فكرة الإنشاء وحتى الأبحاث، والتطوير، والتسويق في الإطار التجاري. وينطبق ذلك على المنتجات، والخدمات، والتقنيات، بالإضافة إلى نماذج التنظيم والأعمال الجديدة (Charter، 2007).

الزراعة المستدامة تضمن تلبية متطلبات التغذية الأساسية للأجيال الحالية والمستقبلية، مع توفير مجموعة من المزايا الاقتصادية، والاجتماعية، والبيئية. حيث توفر وظائف دائمة، ودخلاً كافيًا، وسبل عيش، وظروف عمل كريمة لجميع المشاركين في الإنتاج الزراعي. وهي تحافظ وتعزز، قدر الإمكان، من القدرة الإنتاجية لقاعدة الموارد الطبيعية ككل، وقدرة التجدد للموارد المتجددة، دون التشويش على عمل الدوائر البيئية الأساسية والتوازنات الطبيعية، أو تدمير السمات الاجتماعية الثقافية للمجتمعات الريفية، أو التسبب في تلوث البيئة (منظمة الأغذية والزراعة).

المباني المستدامة والبناء المستدام، يشير هذا المفهوم إلى المباني والأداء المستدام للمباني على مستوى جميع مراحل دورة حياتها، ويتضمن البناء التصميم، وإنتاج المواد، والنقل، والبناء، والاستخدام والصيانة، والترميم، والهدم، وإعادة التدوير. ويسعى هذا المفهوم إلى تحسين الأداء وتقليل الآثار السلبية فيما يخص استخدام المواد، والطاقة، والمياه، والأراضي، بالإضافة إلى جودة الهواء والراحة في المناطق المغلقة، وإنتاج النفايات، وانبعاثات الهواء، ومياه الصرف الصحي، بما في ذلك غازات الدفيئة، والجسيمات، والملوِّثات الأخرى. وينطبق هذا المفهوم على المباني الجديدة والحالية بغض النظر عن موقعها (برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا، والصناعة، والاقتصاد).

المنتجات المستدامة هي المنتجات التي تتضمن العوامل البيئية والاجتماعية وتقلل من آثارها على امتداد دورة حياتها، وعلى امتداد سلاسل التوريد وفيما يخص العوامل الاجتماعية الاقتصادية المحيطة (برنامج الأمم المتحدة للبيئة/مركز التعاون بمعهد فوبرتال حول الاستهلاك والإنتاج المستدامين).

الشراء المستدام هو العملية التي تقوم بواسطتها المنظمات [الحكومية والخاصة] بتلبية احتياجاتها من السلع، والخدمات، والأعمال بطريقة تحقق قيمة الأموال على أساس جميع جوانب الحياة فيما يخص إيجاد مزايا ليس فقط في صالح المنظمة، لكن أيضًا في صالح المجتمع والاقتصاد، مع تقليل الضرر الواقع على البيئة.
ويسعى مفهوم الشراء المستدام إلى تحقيق توازن مناسب بين الدعائم الثلاث للتنمية المستدامة وهي الدعائم الاقتصادية، والمجتمعية، والبيئية (تم التعديل بواسطة فرقة عمل الشراء المستدام بالمملكة المتحدة).

السياحة المستدامة (1) تحقق أفضل استخدام ممكن للموارد البيئية التي تشكل، عنصرًا أساسيًا في التنمية السياحية، مع المحافظة على العمليات البيئية الأساسية والمساعدة في المحافظة على التراث الطبيعي والتنوع البيولوجي؛ و(2) تحترم الأصالة الاجتماعية الثقافية للمجتمعات المُضِيفة، وتحافظ على التراث الثقافي والقيم التقليدية على المستوى الإنساني ومستوى المباني، وتسهم في التفاهم والتسامح بين الثقافات؛ و(3) تضمن إقامة عمليات اقتصادية قابلة للنجاح وطويلة المدى وتوفر مزايا اجتماعية اقتصادية لجميع أصحاب المصالح وتوزيع تلك المزايا بشكل عادل. وتتضمن تلك المزايا توفير وظائف مستقرة وفرصًا لكسب الدخل، وخدمات اجتماعية للمجتمعات المُضِيفة، بالإضافة إلى المساهمة في التخفيف من الفقر (منظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة)

القدرة الاستيعابية السياحية هي الحد الأقصى لعدد الأشخاص الذين يمكنهم زيارة وجهة سياحية في نفس الوقت، دون التسبب في تدمير البيئة المادية، أو الاقتصادية، أو الاجتماعية البيئية وإحداث انخفاض غير مقبول في جودة رضاء الزوار (منظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة)

القرار IG.22/6

إطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ
للمناطق البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط

الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة باتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، والمشار إليها فيما بعد باسم "اتفاقية برشلونة"،

تذكيرًا بالبروتوكول المتعلق بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط وخاصةً أحكامه بشأن حماية المنطقة الساحلية، ذات الأنشطة الاقتصادية ذات الصلة وذات الأنظمة الإيكولوجية الساحلية المحددة، وبشأن الوقاية من الأخطار الطبيعية والاستجابة لها، وبشأن تدابير الوقاية من آثار تغير المناخ، خاصة على الكوارث الطبيعية والتفاعلات بين البر والبحر التحات الساحلي والتخفيف منها، والتصدي لها؛

تذكيرًا بالاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة وخاصةً مجال العمل ذي الأولوية المرتبط بالتكيف مع آثار تغير المناخ،

تذكيرًا بأن الاجتماع الثالث عشر للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة (القاهرة، 2009) قد شجع على "وضع نهج إقليمي موجه للعمل من أجل التكيف" ودعا الأطراف المتعاقدة "لتنفيذ إجراءات التكيف بشكلٍ عاجل؛ بغية تقوية قدرة منطقة البحر الأبيض المتوسط على التحمل في مواجهة تغير المناخ"،

تذكيرًا بإعلان مراكش (مراكش، المغرب، تشرين الثاني/نوفمبر 2009) الذي أقر بالحاجة إلى "تعزيز التعاون المتوسطي لمكافحة آثار تغير المناخ في المنطقة ولتعزيز الآليات المؤسسية" و"تنفيذ التنسيق الفعال؛ لضمان دمج قضايا تغير المناخ في سياسات التنمية بهدف تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وأهداف الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، وضمان تعزيز التعاون لمشاركة الخبرة في مجال المراقبة (أنظمة التحذير المبكر) ووضع استراتيجيات للتكيف وإدارة المخاطر وتنفيذها"،

تذكيراً باستراتيجية UNEP/MAP المتوسطة الأجل 2016-2021 التي جعلت من التكيف مع تغير المناخ موضوعاً شاملاً؛

إدراكاً لأهمية وضع خطط مناسبة ومتكاملة لإدارة المناطق الساحلية على النحو المنصوص عليه في المادة 4 من الفقرة الأولى (e) من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،

مبدياً القلق من نتائج تقرير التقييم الخامس للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ،

إدراكًا بوقوع الأنظمة البيئية الاجتماعية والاقتصادية للمناطق البحرية والساحلية بالبحر الأبيض والمتوسط تحت التهديد من قِبَل مخاطر متعددة مرتبطة بتغير المناخ وبأن زيادة قدرتها على تحمل آثار تغير المناخ أمرٌ حيوي لتنميتها المستدامة،

تذكيرًا بالدعم الذي تم الإعراب عنه لوضع إطار عمل إقليمي للتكيف مع تغير المناخ من قِبَل الاتحاد من أجل المتوسط من خلال الإعلانات الوزارية التي تم إجراؤها في اجتماعاتها بشأن التغير البيئي والمناخي (أثينا، اليونان، أيار/مايو 2014) وبشأن الاقتصاد الأزرق (بروكسل، بلجيكا، 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2015) على التوالي، ونتائج الاجتماعات الثلاثة لفريق الخبراء المعني بتغير المناخ التابع للاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط،

وبعد النظر في تقرير الاجتماع السادس عشر للاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة (مراكش، المغرب، حزيران/يونيو 2015)، الذي أقر بجودة مسودة إطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ وملاءمتها، وأقر بأهميته وبالحاجة لمثل هذا الصك،

1. يصادق على إطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ (المشار إليه فيما بعد باسم "إطار العمل")، المُضمَّن في المُرفق بهذا القرار، باعتباره إسهاماً في الاستراتيجية متوسطة الأجل، ولا سيما فيما يخص المواضيع الأساسية والمشتركة المعنية بالتفاعلات بين البر والبحر والعمليات والمواضع المشتركة للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية والتكيف مع تغير المناخ؛

2. يحث الأطراف المتعاقدة على تناول إطار العمل بمزيد من التفصيل وتحويله إلى إجراءات بالاستفادة من الأدوات الاستراتيجية القائمة والجديدة لنظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وبشكلٍ متسق مع الإطار القانوني والسياسي؛

3. يحث الأطراف المتعاقدة لتضع في اعتبارها الإطار العمل وتتناوله، ولا سيما في استراتيجياتها وخططها الوطنية والمحلية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية والتكيف مع تغير المناخ،

4. يشجع جميع المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة، والوكالات المانحة، والصناعة، والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية لدعم إطار العمل، بما في ذلك التمويل حسب الاقتضاء،

5. يُكلِّف الأمانة العامة بإدراج التدابير الملائمة للتكيف مع تغير المناخ في الاستراتيجية الشاملة الجديدة لتعبئة الموارد الجاري إعدادها لمؤتمر الأطراف العشرين وفقاً للقرار IG.22/1، على أن تتضمن تحديد وتعبئة الموارد الخارجية وحشدها لدعم الأطراف المتعاقدة في تعزيز قدراتها ومواجهة تحديات التكيف مع تغير المناخ في البيئة البحرية والساحلية بفعالية.

المُرفق
إطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ
للمناطق البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط

جدول المحتويات

قائمة المختصرا 395
مسرد المصطلحات 396
مقدمة 398
الغرض من إطار العمل ونطاقه 398
الخلفية – مناخ البحر الأبيض المتوسط المتغير 399
أطر العمل والمبادرات المؤسسية والسياسات الأخرى ذات الصلة 401
أهداف إطار العمل والتوجيهات الاستراتيجية والأولويات الخاصة بها 403
الهدف الاستراتيجي 1: أطر العمل السياسية والمؤسسية الملائمة، والوعي المتزايد وإشراك أصحاب المصلحة، وبناء القدرات المعززة والتعاون 403
الهدف الاستراتيجي 2: وضع أفضل الممارسات (بما في ذلك التدابير قليلة التكلفة) للتكيف الفعال والمستدام مع آثار تغير المناخ 406
الهدف الاستراتيجي 3: الوصول لآليات التمويل الحالية والناشئة المتصلة بالتكيف مع تغير المناخ، بما في ذلك الصكوك الدولية والمحلية 406
الهدف الاستراتيجي 4: اتخاذ قرارات مستنيرة أفضل من خلال التعاون البحثي والعلمي وتوفر البيانات والمعلومات، والأدوات الموثوقة واستخدامها 408

قائمة المختصرات

EcAp	نهج النظام الإيكولوجي
EEA	الوكالة الأوروبية للبيئة
GCOS	النظام العالمي لمراقبة المناخ
GEF	مرفق البيئة العالمية
GLOSS	النظام العالمي لمراقبة مستوى سطح البحر
ICZM	الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية
IPCC	الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ
JRC	مركز البحوث المشترك
LAS	جامعة الدول العربية
MAP	خطة عمل البحر الأبيض المتوسط
MCSD	لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة
MedGOOS	النظام العالمي لرصد المحيطات المعني بالبحر الأبيض المتوسط
MOON	شبكة الأوقيانوغرافيا التشغيلية للبحر الأبيض المتوسط
MSSD	الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة
PoW	برنامج العمل
RCP	مسارات التركيز التمثيلية
SREX	تقرير الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ الخاص بإدارة مخاطر الظواهر المتطرفة والكوارث للنهوض بعملية التكيف مع تغير المناخ
UfM	الاتحاد من أجل المتوسط
UNEP	برنامج الأمم المتحدة للبيئة
UNFCCC	اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

مسرد المصطلحات

التكيف[1]:	عملية التأقلم مع المناخ الفعلي أو المتوقع وآثاره. في الأنظمة البشرية، يكون المأمول من التكيف إحداث ضرر معتدل، أو تجنب الضرر، أو استغلال الفرص المفيدة. وفي بعض الأنظمة الطبيعية، قد يسهل التدخل البشري من عملية التأقلم مع المناخ المتوقع وآثاره.
تغير المناخ:	يشير تغير المناخ إلى تغير في حالة المناخ يمكن تحديده (على سبيل المثال، باستخدام الاختبارات الإحصائية) من خلال التغييرات في الوسيلة و/أو تقلب خصائصه، وهو تغير يستمر لفترة ممتدة، عادةً عقود أو أطول. قد يحدث تغير المناخ بسبب عمليات داخلية طبيعية أو تأثير خارجي مثل تغييرات الدورات الشمسية، والثوران البركاني، والتغيرات المستمرة بشرية المنشأ في تركيب الغلاف الجوي أو في استخدام الأراضي.
تقلب المناخ[1]:	يشير تقلب المناخ إلى التقلبات في الحالة المتوسطة والإحصائيات المناخية الأخرى (مثل الانحرافات المعيارية، وحدوث درجات حرارة قصوى، وما يشبه ذلك) على جميع النطاقات الزمانية والمكانية التي تمتد لأكثر من الظواهر الجوية الفردية. قد يكون التقلب بسبب العمليات الطبيعية الداخلية ضمن نظام المناخ (تقلب داخلي)، أو بسبب تقلبات في التأثير الطبيعي أو الخارجي البشري (تقلب خارجي).
إدارة مخاطر الكوارث[1]:	عمليات لإنشاء الاستراتيجيات، والسياسات، والتدابير، وتنفيذها وتقييمها لتحسين فهم مخاطر الكوارث، وتعزيز التقليل من مخاطر الكوارث وتجاوزها، وتعزيز التحسين المستمر في التأهب للكوارث، والاستجابة لها، وممارسات التعافي، مع غرض واضح يتمثل في زيادة الأمن البشري، والرفاهية، وجودة الحياة، والتنمية المستدامة.
نهج النظام الإيكولوجي:	استراتيجية للإدارة المتكاملة للأراضي، والمياه، والموارد الحية تعزز من الحفظ والاستخدام المستدام بطريقة متكافئة. يستند نهج النظام الإيكولوجي على تطبيق الوسائل العلمية الملائمة التي تركز على مستويات التنظيم الحيوي، الذي يشمل البنية الأساسية، والعمليات، والوظائف، والتفاعلات بين الكائنات الحية وبيئاتها. حيث يقر بأن البشر، مع تنوعهم الثقافي، عبارة عن مكون متكامل من العديد من الأنظمة الإيكولوجية.
التعرض[1]:	وجود أفراد، أو سبل عيش، أو أنواع، أو أنظمة إيكولوجية، أو وظائف بيئية، أو خدمات وموارد، أو بنية تحتية، أو أصول اقتصادية، أو اجتماعية، أو ثقافية في أماكن ومواقع يمكن أن تتأثر فيها بشكلٍ سلبي.
الخطر[1]:	ظهور محتمل لحدث مادي طبيعي أو بسبب بشري، أو اتجاه أو أثر مادي قد يتسبب في الوفاة، أو الإصابة، أو آثار صحية أخرى، بالإضافة إلى تلف الممتلكات والبنية التحتية، وسبل العيش، وتوفير الخدمات، والأنظمة الإيكولوجية، والموارد البيئية وفقدانها.
الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM)[2]:	عملية ديناميكية للإدارة والاستخدام المستدامين للمناطق الساحلية، مع المراعاة في الوقت ذاته لهشاشة النظم الإيكولوجية والمناظر الطبيعية الساحلية، وتنوع الأنشطة والاستخدامات، وتفاعلاتها، والتوجه البحري لأنشطة واستخدامات معينة وتأثيرها على الأجزاء البحرية والأرضية.
الآثار[1]:	التأثيرات على الأنظمة الطبيعية والبشرية للظروف الجوية والمناخية القصوى ولتغير المناخ. تشير الآثار بشكلٍ عام إلى التأثيرات على الأرواح، وسبل العيش، والصحة، والأنظمة الإيكولوجية، والأنظمة الاقتصادية، والمجتمعات، والثقافات، والخدمات، والبنية التحتية؛ بسبب تفاعل تغيرات المناخ أو الظواهر المناخية الخطرة التي تحدث ضمن فترة محددة وقابلية تأثر المجتمع أو النظام المتعرض بالأخطار.

[1] الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، 2014: تغير المناخ 2014: الآثار، والتكيف، وقابلية التعرض للأخطار. مساهمة الفريق العامل الثاني في تقرير التقييم الخامس للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ.
[2] البروتوكول المتعلق بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط.

التدابير قليلة التكلفة:	أنشطة قليلة التكلفة تعود بالفوائد حتى في ظل غياب تغير المناخ. عادةً ما يمثل تنفيذ هذه الإجراءات خطوة أولى فعالة للغاية في استراتيجية التكيف طويلة المدى.
سوء التكيف[1]	إجراءات قد تؤدي إلى مخاطر متزايدة للنتائج الضارة المرتبطة بالمناخ، أو قابلية متزايدة للتعرض للأخطار الناتجة عن تغير المناخ، أو نقص الرفاهية، سواءً الآن أو في المستقبل.
القدرة على التحمل[1]:	قدرة الأنظمة الاجتماعية، والاقتصادية، والبيئية على التعامل مع ظاهرة، أو اتجاه، أو اضطراب خطير، فضلاً عن الاستجابة أو إعادة التنظيم بطرق تحافظ على وظيفتها، وهويتها، وبنيتها الأساسية، مع المحافظة في نفس الوقت على القدرة على التكيف، والتعلم، والتحول.
المخاطر[1]:	العواقب المحتملة في حالة وجود شيء ذي قيمة على المحك وحيث تكون النتائج غير مؤكدة، مع الاعتراف بتنوع القيم. وغالبًا ما يتم تقديم المخاطر كاحتمالية لحدوث ظواهر أو اتجاهات خطرة مع مضاعفة ذلك بالآثار في حال حدوث هذه الظواهر أو الاتجاهات. وتنجم المخاطر عن تفاعل القابلية للتعرض للأخطار، والتعرض بالفعل، والأخطار نفسها وفقًا لتقرير IPCC AR5 WGII (2014).
قابلية التعرض للأخطار[1]:	الميل للتضرر بشكلٍ سلبي أو القابلية لذلك. تضم قابلية التعرض للأخطار مجموعة متنوعة من المفاهيم والعناصر، بما في ذلك الحساسية للضرر أو سرعة التأثر به ونقص القدرات اللازمة للتعامل والتكيف.

مقدمة

الغرض من إطار العمل ونطاقه

1- تم الاسترشاد بالرؤية التالية عند وضع إطار العمل:

يُتوقَّع، بحلول عام 2025، زيادة قدرة المناطق البحرية والساحلية ببلدان البحر الأبيض المتوسط ومجتمعاتها على تحمل الآثار الضارة لتقلب المناخ وتغيره في سياق التنمية المستدامة. ويمكن تحقيق ذلك من خلال الأهداف العامة المشتركة، والتعاون، والتضامن، والمساواة والحوكمة التشاركية.

2- تم تحديد البحر الأبيض المتوسط لفترة طويلة كبؤرة ساخنة عالمية لتغير المناخ، باعتباره أحد أكثر منطقتين استجابةً لتغير المناخ عالميًا[3]. في الوقت الراهن، عادةً ما تكون الاستجابات للضغوط والأخطار المرتبطة بالمناخ في المنطقة مقصورة على تدابير الطوارئ المحلية التفاعلية قصيرة المدى. ولكن، بناء القدرة البيئية والاجتماعية الاقتصادية على تحمل تغير المناخ على المستوى الإقليمي يتعلق بالتخطيط الاستباقي المتكامل طويل المدى، الذي يتناول الأسباب الجذرية لقابلية التعرض للأخطار، ويوجه التنمية الاقتصادية بالمنطقة في اتجاه أكثر استدامة. إن بلدان البحر الأبيض المتوسط بحاجة لتحويل التحديات التي تواجهها في ظل تغير المناخ إلى فرص لزيادة قدرتها على التحمل من خلال تناول الأسباب التي أدت حتى الآن إلى وصول العديد من المعايير البيئية إلى حالة حرجة تقريبًا.

3- تمتد مخاطر المناخ بقوة إلى ما بعد الحدود الإقليمية، وكذلك تفعل التدابير اللازمة أيضًا للتعامل معها. حيث يتماشى نهج تعاوني منسق للتكيف عبر الحدود مع عملية الخطط الوطنية للتكيف التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ التي من بين إجراءات أخرى تحث البلدان على تعزيز "التعاون والتآزر على المستوى الإقليمي ومع الاتفاقات البيئية الأخرى متعددة الأطراف"[4]، وبالإضافة إلى ذلك مع استراتيجية الاتحاد الأوروبي بشأن التكيف مع تغير المناخ، التي تشجع بلدان الاتحاد الأوروبي على "الاتصال مع دول الجوار لإعلامها بعملية التكيف ومجالات الاهتمام فيما يتعلق بالآثار عبر الحدود، وتحديد النهج للتنسيق عبر المواقع السياسية والقانونية، والمؤسسية المختلفة"[5].

4- إن الهدف الرئيسي من إطار العمل هو تحديد نهج استراتيجي إقليمي لزيادة قدرة الأنظمة البحرية والساحلية الطبيعية والاجتماعية الاقتصادية بالبحر الأبيض المتوسط على تحمل آثار تغير المناخ، مما يساعد صناع السياسات وأصحاب المصلحة على جميع المستويات عبر منطقة البحر الأبيض المتوسط في وضع السياسات والتدابير المتسقة والفعالة وتنفيذها من خلال تحديد الأهداف الاستراتيجية، والأولويات والتوجيهات الاستراتيجية التي تعمل على ما يلي:
- تعزيز الحق في تمكين البيئة لدمج التكيف في التخطيط الوطني والمحلي،
- تعزيز أفضل الممارسات والتدابير قليلة التكلفة وتبادلها،
- تعزيز تفعيل التمويل اللازم،
- تبادل أفضل المتاح من البيانات، والمعرفة، والتقييمات، والأدوات المتعلقة بالتكيف والوصول إليها.

5- يركز إطار العمل بشكلٍ مترابط مع إطار العمل القانوني الذي وضعته اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها على البيئات البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط. والنطاق الجغرافي لإطار العمل هو اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها التي تتضمن البحر الأبيض المتوسط والمناطق الساحلية للدول الواحدة والعشرين التي تحده. ويعترف إطار العمل بأن تغيرات المناخ سيكون لها آثار لا تحترم حدود المنطقة الساحلية كما يتم تحديدها عادةً، وبأن إجراءات التكيف الساحلية قد تكون مطلوبة بصورة أكبر داخليًا، ولا سيما في المستجمعات الداخلية.
على المستوى الوطني، يجب أن يرتبط تنفيذ إطار العمل الاستراتيجي هذا بالعمل الذي تم تنفيذه بموجب اتفاقية برشلونة، وأن يكون إطار العمل تكميليًا لتنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وتنفيذ الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، والصكوك الأخرى ذات الصلة.

[3] ف. جيورجي. (2006)، البؤر الساخنة لتغير المناخ، الخطابات البحثية الجيوفيزيائية، 33، L08707
[4] الأمانة العامة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، المبادئ التوجيهية الفنية لعملية الخطط الوطنية للتكيف، كانون الأول/ديسمبر 2012.
[5] المفوضية الأوروبية، مبادئ توجيهية بشأن وضع استراتيجيات للتكيف، نيسان/إبريل 2013.

6- يتماشى المقياس الزمني لإطار العمل مع الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2.0، أي الفترة من 2016 إلى 2025.

7- تم بناء إطار العمل حول أربعة أهداف استراتيجية. يتضمن كل هدف استراتيجي منها توجيهات استراتيجية منفصلة وأولويات مقترحة لتحقيقه.

8- يعتمد إطار العمل ويتم دعمه من خلال تقريرين أعدتهما الأمانة العامة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. تقدم "وثيقة المعلومات الأساسية لإطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ[6]" نظرة عامة على التوقعات والمفاهيم الأساسية فيما يتعلق بالتكيف مع تغير المناخ، وعلى المعرفة الأحدث فيما يتعلق بالتحديات المرتبطة بتغير المناخ التي يواجهها البحر الأبيض المتوسط، وبالقدرات والجهود الوطنية والدولية ذات الصلة، وعلى الاستجابات والنُهُج الموصى بها، وعلى خيارات التمويل المتاحة والناشئة. بالإضافة إلى ذلك، تم إعداد "تحليل للكيفية التي انعكست بها بالفعل مجالات العمل والقضايا المتعلقة بالمناخ ذات الأولوية لإطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ بشكلٍ عام في البروتوكولات والصكوك الاستراتيجية الأخرى لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط"[7] لتوضيح الكيفية التي تمت بها مراعاة اعتبارات التكيف مع تغير المناخ في جميع بروتوكولات اتفاقية برشلونة، واستراتيجياتها وخططها، ولتقديم أساس حول الكيفية التي يمكن لإطار العمل أن يجمع بها هذه العناصر معًا نحو نهج منسق نحو تعزيز قدرة البيئة البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط على تحمل آثار تغير المناخ من خلال ضمان حفظ البيئة البحرية والساحلية وضمان تحقيق وضع بيئي جيد (GES).

الخلفية – مناخ البحر الأبيض المتوسط المتغير

9- يفرض تغير المناخ تحديات كبيرة على بلدان البحر الأبيض المتوسط ومن المتوقع أن يزيد من سوء الحالات الحرجة الموجودة بالفعل في المنطقة. فقد تصبح الموارد الأساسية مثل المياه العذبة، والتربة، والإنتاج الزراعي، والإمدادات من الأسماك مهددة بالانقراض، في نفس الوقت الذي تواجه فيه المجتمعات الساحلية، والأنظمة الإيكولوجية، والبنية التحتية التحديات الخاصة بزيادة المخاطر المادية. والأكثر أهمية من ذلك، هو أن الأرواح البشرية قد تصبح مهددة، وقد تتزايد المخاطر الصحية وحتى الاستقرار يتعرض للخطر في المناخ المتغير. يجب أن تقلل الاستجابة لهذه المخاطر على مستوى البحر الأبيض المتوسط من قابلية تأثر المجتمع، والاقتصاد، والأنظمة الإيكولوجية بالمنطقة بالأخطار وتعرضها للأخطار المرتبطة بالمناخ، وأن تزيد من قدرة المناطق البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط على التحمل بشكلٍ كلي.

<u>إن مناخ المنطقة يتغير بالفعل</u>

10- لقد أصبحت قضايا تقلب المناخ وتغيره شديدة الوضوح في منطقة البحر الأبيض المتوسط. وفقًا للملاحظات والدراسات التي تمت الإشارة إليها في تقرير التقييم الخامس الأخير للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (AR5)[8] وفي تقرير الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ الخاص بإدارة مخاطر الظواهر المتطرفة والكوارث للنهوض بعملية التكيف مع تغير المناخ[9]، تزايدت، في العقود الأخيرة، شدة الموجات الساخنة في الصيف، وعددها، ومدتها، بجانب الهطول الشديد للأمطار وجفاف التربة. وقد تمت ملاحظة زيادات رئيسية في درجات الحرارة الساخنة القصوى. وقد زادت سخونة مياه البحر الأبيض المتوسط الضحلة بالفعل درجة مئوية واحدة منذ ثمانينيات القرن الماضي. وتشير التوجهات لنقص هطول الأمطار وتصريفها إلى اتجاه نحو عجز متزايد بالمياه العذبة. ويشهد البحر الأبيض المتوسط أيضًا تقلبًا فيما يتعلق بالارتفاع الملحوظ في مستوى سطح البحر. فوفقًا لتقييم المؤشرات الأخير للوكالة الأوروبية للبيئة[10]، هناك مناطق في البحر الأبيض المتوسط بمعدل زيادات يتجاوز 6 مم في السنة، وبمعدل انخفاض يتجاوز -4 مم في السنة.

---

[6] UNEP(DEPI)/MED IG 22/Inf.11 - وثيقة معلومات أساسية لإطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ

[7] UNEP(DEPI)/MED IG 22/Inf.12 - تحليل حول الكيفية التي انعكست بها بالفعل مجالات العمل والقضايا المتعلقة بالمناخ ذات الأولوية لإطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ بشكلٍ عام في البروتوكولات والصكوك الاستراتيجية الأخرى لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط

[8] مساهمة الفريق العامل الأول في تقرير التقييم الخامس للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ 2013 - أساس العلوم الفيزيائية، http://www.ipcc.ch/report/ar5/wg1/

[9] الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، 2012: إدارة مخاطر الظواهر المتطرفة والكوارث للنهوض بعملية التكيف مع تغير المناخ. التقرير الخاص للفريق العامل الأول والثاني بالهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ.

[10] الوكالة الأوروبية للبيئة، ارتفاع مستوى سطح البحر عالميًا وأوروبيًا (تغير المناخ 012) - التقييم المنشور في أيلول/سبتمبر 2014، http://www.eea.europa.eu/data-and-maps/indicators/sea-level-rise-2/assessment

توقعات للمستقبل

11- يعتبر تقرير التقييم الخامس للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ منطقة البحر الأبيض المتوسط منطقة "شديدة التعرض للتغير المناخي"، كما يوضح أنها "ستعاني من العديد من الضغوط والأعطال النظامية بسبب التغيرات المناخية". وستشهد العديد من المناطق الفرعية بالبحر الأبيض المتوسط تغييرات مختلفة بمناخها. ومع ذلك، في المتوسط للمنطقة بأكملها، جاءت التقديرات الواردة في تقرير التقييم الخامس للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ لسيناريو الانبعاثات المتوسطة-المنخفضة (مسارات التركيز التمثيلية 4.5) وللفترة من 2081 إلى 2100 مقارنةً بالفترة من 1986 إلى 2005 تتضمن زيادة في متوسط درجة حرارة الهواء عند السطح بقيمة 2 إلى 4درجات مئوية، وانخفاض بنسبة 10 إلى 20٪ في متوسط نسبة هطول الأمطار سنويًا، وزيادة في مخاطر التصحر، وتدهور الأراضي، وزيادة في مدة الجفاف وكثافته، وموجات ساخنة في الصيف وظواهر هطول أمطار شديدة، وتغيرات في تكوين الفصائل، وزيادة بالأنواع الدخيلة، وخسائر بالموائل وخسائر بالإنتاج الزراعي وإنتاج الغابات.

12- يتطلب ارتفاع مستوى سطح البحر في البحر الأبيض المتوسط المساهمات المحلية بالإضافة إلى المساهمات العالمية. لذا تنطوي التوقعات الإقليمية متعددة العقود على شكوك أكبر من التي انطوت عليها المحيطات العالمية. ومن المتوقع زيادة تتراوح بين 0.4 و0.5 م في أغلب مناطق البحر الأبيض المتوسط في ظل مسارات التركيز التمثيلية لسيناريو الانبعاثات المتوسطة-المنخفضة 4.5 التابع لتقرير التقييم الخامس للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ. ويكون تأثير ارتفاع مستوى سطح البحر بسبب الاحترار العالمي أمرًا أكثر أهمية في معظم مناطق البحر الأبيض المتوسط التي تقع أقرب لمتوسط مستوى سطح البحر بسبب المدى الصغير للمد والجزر، والبنية التحتية الساحلية، والمجتمعات الساحلية. بالإضافة إلى ذلك، تعمل التحركات الأرضية الرأسية الناتجة عن أسباب تكتونية وأسباب أخرى على تعريض هذه المناطق لمخاطر إضافية.

نظرة عامة على تغير المناخ المتوقع-المخاطر المتعلقة

13- من المتوقع أن يفرض تغير المناخ ضغوطًا إضافية على الأنظمة الإيكولوجية والقطاعات والأنظمة الاقتصادية الاجتماعية من خلال تعديل معدلات تدهور الأراضي وتكرار الجفاف، والفيضانات، والظواهر المناخية القصوى الأخرى، بالإضافة إلى التغييرات في درجات الحرارة، وفي نظام هطول الأمطار، وفي مستوى سطح البحر وحموضته.

14- الموارد والأنظمة الطبيعية والمدارة: تعتبر منطقة البحر الأبيض المتوسط من المناطق الأغنى في التنوع البيولوجي ذي الأهمية العالمية. إلا أنه قد تم بالفعل إضعاف العديد من الأنظمة الإيكولوجية بها بسبب تلوث الموائل، واستنزافها، وتقسيمها، فضلاً عن عمليات الغزو البيولوجي. ومن المتوقع أن تتضخم هذه الضغوط في ظل تغير المناخ. ومن المُرجَّح أن يتغير تكوين أغلب الأنظمة الإيكولوجية البحرية والساحلية الحالية، وأن تكون هناك مخاطر أكبر لانقراض الأنواع، خاصةً تلك الأنواع ذات التوزيع المناخي المقيد، التي تحتاج إلى موائل مميزة للغاية و/أو تلك ذات الأعداد الصغيرة التي تكون أكثر تأثرًا بشكلٍ طبيعي بالتعديلات في موائلها. كما من المتوقع أيضًا أن يساهم تغير المناخ في تضخم عمليات الغزو البيولوجي وانتشار مولدات الأمراض والأمراض نفسها، معززًا بارتفاع درجة حرارة المياه البحرية[11]. وفي نفس الوقت، يحدث حاليًا تحمض للبحر بمعدل غير مسبوق، مما يعرض بعض الكائنات البحرية لإجهاد بيئي إضافي متفاقم[12]. وتتعرض بالفعل الموارد المائية بالمنطقة لضغوط تفاعلية متعددة، مثل النمو السريع في عدد السكان، والتمدن، والسياحة، إلى جانب التدهور البيئي. وقد تتضاعف هذه الضغوط في ظل تغير المناخ؛ بسبب الانخفاضات المتوقعة في معدل هطول الأمطار وجريان المياه، واستنزاف موارد المياه الجوفية. وستتضرر الزراعة في المناطق الساحلية جرَّاء درجات الحرارة المتزايدة وتدهور التربة، وقلة توفر المياه، مع معدلات النقص الكبيرة في بعض غلال المحاصيل التي قد تصل لمستويات منذرة بالخطر في ظل سيناريوهات الانبعاثات العالية، مما يهدد الأمن الغذائي، ولا سيما في المجتمعات الفقيرة. يمكن أن تؤدي التغييرات في التوزيع الجغرافي لمخزون الأسماك البرية إلى احتمالية صيد منخفضة لبعض الأنواع. كما قد يؤثر تغير المناخ على الأماكن التي يمكن فيها تربية الأحياء المائية، وعلى الأنواع التي يتم تربيتها، وعلى كفاءة الإنتاج. تستضيف المناطق الساحلية، التي تواجه مخاطر عالية بسبب ارتفاع مستوى سطح البحر، النسبة الأكبر من ثلث السياحة العالمية التي تزور بلدان البحر الأبيض المتوسط. وستكون الأنظمة الساحلية والمناطق المنخفضة بالمنطقة معرضة للغرق والتآكل بسبب ارتفاع مستوى سطح البحر وفيضانات البحر المندفعة. وستكون المياه الجوفية الساحلية، التي تم استنزافها بالفعل، مهددة بشكلٍ متزايد من تسرب المياه المالحة الناتج عن مستويات سطح البحر المرتفعة و/أو الاستخراج المفرط. ومن المتوقع أن يؤدي الاحترار وانخفاض سقوط الأمطار إلى النقص في نمو النباتات والأشجار، بينما يتوقع أن تزيد المناطق التي تحدث بها حرائق بسبب حرائق الأراضي البرية والغابات بشكلٍ كبير في العديد من المناطق التي تحد البحر الأبيض المتوسط.

[11] برنامج الأمم المتحدة للبيئة- خطة عمل البحر الأبيض المتوسط- مركز الأنشطة الإقليمية/المناطق المتمتعة بحماية خاصة، 2010. أثر تغير المناخ على التنوع البيولوجي البحري والساحلي في البحر الأبيض المتوسط: الوضع الحالي للمعرفة.

[12] مشروع تحمض البحر الأبيض المتوسط في المناخ المتغير (MedSea).

15- المستوطنات البشرية، والصناعة، والبنية التحتية: في ظل استمرار نمو السكان والأصول الساحلية في المناطق الساحلية، يتزايد أيضًا التعرض للأخطار المرتبطة بتغير المناخ - خاصةً تلك المرتبطة بارتفاع مستوى سطح البحر. وتشمل الآثار الرئيسية المتوقعة لتغير المناخ في المناطق الحضرية الساحلية الفيضان الداخلي، والفيضان الساحلي، وعرام العواصف في المناطق الساحلية المنخفضة وغير المحمية، والموجات الساخنة المتفاقمة بسبب تأثير جزر الاحترار الحضرية، والعواصف، ونقص المياه والجفاف، وتلوث الهواء الزائد، والأخطار الهيدرولوجية الجغرافية الأخرى، مثل تسرب المياه المالحة والانهيارات الأرضية. يمكن أن تواجه صناعة السياحة الحيوية عواقب سلبية ناتجة عن الفقدان المحتمل للشواطئ، وأماكن الجذب الطبيعية، والبنية التحتية السياحية، ولا سيما خلال شهور الصيف؛ بسبب الموجات الساخنة، والجفاف، والمخاطر المرتبطة بالحرائق. إلا أن الآثار على القطاع لن تكون واحدة عبر المنطقة وقد تزيد معدلات الإشغال خلال فصليّ الربيع والخريف. ويتوقع أن تكون البنية التحتية للموانئ، والطرق الساحلية، والسكك الحديدية، والمطارات أيضًا معرضة للخطر، وذلك بشكل رئيسي؛ بسبب الفيضان المؤقت والدائم الناتج عن ارتفاع مستوى سطح البحر، والرياح الشديدة، وعرام العواصف. وقد تكون البنية التحتية لتوزيع الطاقة معرضة للخطر؛ حيث تؤثر التغييرات في توفر المياه على توليد الطاقة المائية، وقد تؤدي إلى الانتشار المتزايد لخيارات التحلية كثيفة الاستهلاك للطاقة. وستزيد درجات الحرارة المرتفعة من الطلب الإجمالي والذروي على التبريد في أشهر الصيف، لكنها تقلل في نفس الوقت من طلب التدفئة خلال الشتاء.

16- صحة الإنسان، ورفاهيته، وأمنه: من المرجح أن تكون الآثار الصحية عمومًا للمناخ المتغير في البحر الأبيض المتوسط آثارًا سلبية. حيث تساهم درجات حرارة الهواء المرتفعة القصوى بشكلٍ مباشر (عبر الإجهاد الحراري) وبشكلٍ غير مباشر (عبر المستويات المرتفعة من الأوزون والملوثات الثانوية الأخرى) في زيادة عدد الأمراض المرتبطة بالحرارة وحالات الوفاة؛ بسبب أمراض القلب والأوعية الدموية والتنفس، خاصةً بين كبار السن، وأيضًا الأطفال، والأشخاص الذين يعانون من حالات مرضية، والفقراء. تعمل الحرارة القصوى أيضًا على رفع مستويات حبوب اللقاح والمستأرجات الهوائية الأخرى التي تتسبب في الإصابة بالربو. وقد تدمر مستويات البحر المرتفعة والظواهر الجوية المتطرفة المتزايدة المنازل، والمرافق الطبية، والخدمات الأساسية الأخرى، ومن ثم تزيد من المخاطر على الصحة العامة. كما أن نقص المياه الآمنة قد يعرض الصحة للخطر ويزيد من مخاطر أمراض الإسهال، بينما يمكن أن تلوث الفيضانات إمدادات المياه العذبة، وتزيد من خطورة الأمراض التي تنقلها المياه، وتخلق أراضٍ خصبة للحشرات الناقلة للأمراض، مما يهدد على وجه الخصوص الأشخاص الذين يكافحون بالفعل للوصول إلى المياه والصرف الصحي. وسيعمل النقص في إنتاج الأغذية الأساسية على زيادة انتشار سوء التغذية، ونقص التغذية، وانعدام الأمن الغذائي بشكلٍ عام، خاصةً بين منخفضي الدخل. وأخيرًا، من المرجح أن تمد التغيرات في المناخ مواسم نقل الأمراض الخطيرة المنقولة وأن تغير من نطاقها الجغرافي، بينما قد توسع بعض الأنواع البحرية السامة من نطاق توزيعها.

17- عامل مضاعف للخطر: في النهاية، قد يعمل تغير المناخ كعامل مضاعف للخطر في منطقة البحر الأبيض المتوسط، عادةً في البلدان الواقعة خارج الاتحاد الأوروبي، من خلال إضافة المزيد من الضغط على الموارد الشحيحة بالفعل (خاصةً المياه والتربة)، مما يعزز من التهديدات الموجودة مسبقًا مثل عدم الاستقرار السياسي، والفقر، والبطالة، وقدرات المجتمعات واسعة الانتشار على التكيف.

أطر العمل والمبادرات المؤسسية والسياسات الأخرى ذات الصلة

18- إلى جانب الأنشطة الجارية في ظل رعاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط- اتفاقية برشلونة فيما يتعلق بالتكيف مع تغير المناخ، هناك مبادرات إقليمية عديدة أخرى، سيكون من الضروري التعاون معها. ولغرض هذه الوثيقة، نذكر منها المبادرات التالية.

19- اللجنة الأوروبية التي تبنت في نيسان/إبريل 2013 استراتيجية الاتحاد الأوروبي بشأن التكيف مع تغير المناخ التي تحدد ثلاثة مجالات ذات أولوية: 1. تعزيز العمل من جانب الدول الأعضاء، من خلال تشجيع اعتماد استراتيجيات شاملة للتكيف وتوفير التمويل لمساعدتها على بناء قدرات التكيف لديها. 2. إجراء "الوقاية من المناخ" من خلال تعزيز التكيف بشكلٍ إضافي في القطاعات الرئيسية المعرضة للخطر وضمان أن البنية التحتية في أوروبا قادرة على التحمل بشكلٍ أكبر، و3. اتخاذ قرارات مستنيرة أفضل من خلال التعامل مع الفجوات الموجودة في المعرفة المتعلقة بالتكيف. ذكرت اللجنة أنه سيتم إعطاء الأولوية لمشروعات التكيف الرئيسية التي تتناول القضايا الرئيسية على مستوى القطاعات، و/أو القضايا عبر الإقليمية، و/أو القضايا عبر

الحدود. وقد تم إطلاق منصة التكيف مع تغير المناخ في أوروبا -التكيف مع المناخ[13] لدعم وضع استراتيجيات وإجراءات للتكيف مع تغير المناخ في أوروبا وتنفيذها منذ عام 2013.

20- الاتحاد من أجل المتوسط (UfM)، هو شراكة متعددة الأطراف تم إنشاؤه في تموز/يوليو 2008، يتألف من 28 دولة من الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي، و15 دولة أخرى شريكة بالبحر الأبيض المتوسط. يعمل إطار عمل السياسة المرتبطة بالمناخ فيه على تنمية السياسة الإقليمية وإطارات العمل والمشروعات للاستجابة لتحديات تغير المناخ. وتهدف قرارات المؤتمر الوزاري بشأن التغير البيئي والمناخي التابع للاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط (13 أيار/مايو 2014، أثينا، اليونان) إلى تعزيز اتساق العمل المشترك وتشجيعه ضمن جدول أعمال تغير المناخ بالبحر الأبيض المتوسط. وفي هذا السياق، تم تكوين فريق الخبراء المعني بتغير المناخ التابع للاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط والفريق العامل المعني بالتغير البيئي والمناخي التابع للاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط.

21- تهدف خطة العمل الإطارية العربية بشأن تغير المناخ، 2010 إلى 2020 التي تم وضعها في إطار عمل جامعة الدول العربية (LAS)، إلى تعزيز قدرة الدول العربية على اتخاذ التدابير الملائمة لتناول قضايا تغير المناخ مع تحقيق أهداف التنمية المستدامة والأهداف الإنمائية للألفية في المنطقة العربية. وتركز عملية التكيف بها على ما يلي:

- تقييمات قابلية التعرض لأخطار آثار تغير المناخ على التنمية الاقتصادية والاجتماعية،
- استراتيجيات التكيف في مجموعة من القطاعات،
- إعداد استراتيجيات للتقليل من مخاطر الكوارث وتنفيذها.

تم تأمين الروابط مع استراتيجيات جامعة الدول العربية الأخرى ذات الصلة، مثل الاستراتيجية العربية للحد من مخاطر الكوارث 2020، واستراتيجية الأمن المائي في المنطقة العربية 2010 إلى 2030.

[13] http://climate-adapt.eea.europa.eu

أهداف إطار العمل والتوجيهات الاستراتيجية والأولويات الخاصة بها

22- تمت صياغة إطار العمل حول أربعة أهداف استراتيجية، يحدد كل منها العديد من التوجيهات الاستراتيجية مع أولويات ليتم أخذها في الاعتبار. ويوضح القسم التالي الأهداف الاستراتيجية والتوجيهات الاستراتيجية ويفصلها:

1- أطر العمل السياسية والمؤسسية الملائمة، والوعي المتزايد وإشراك أصحاب المصلحة، وبناء القدرات المعززة والتعاون:
1-1 تحسين وعي أصحاب المصلحة الرئيسيين ومشاركتهم فيما يتعلق بالتكيف مع المناخ
2-1 تعزيز أطر العمل المؤسسية والسياسية الملائمة
3-1 تعزيز نهج إقليمي بشأن إدارة مخاطر الكوارث
4-1 تحسين تنفيذ سياسات التكيف وفعاليتها عبر مراقبة التقدم واستعراضه
5-1 دمج التكيف مع المناخ في الخطط المحلية لحماية المناطق ذات الاهتمام الخاص وإدارتها

2- وضع أفضل الممارسات (بما في ذلك التدابير قليلة التكلفة) للتكيف الفعال والمستدام مع آثار تغير المناخ:
1-2 تحديد احتياجات التكيف وأفضل الممارسات لذلك
2-2 تعميم أفضل الممارسات وتبادلها واعتمادها

3- الوصول لآليات التمويل الحالية والناشئة المتصلة بالتكيف مع تغير المناخ، بما في ذلك الصكوك الدولية والمحلية:
1-3 تحديد أولوية الإنفاق العام المتصل بالتكيف مع المناخ وتعبئة مصادر التمويل الوطنية للمناخ
2-3 الوصول للتمويل الدولي
3-3 إنشاء تحالفات مع القطاعات المصرفية وقطاعات التأمين

4- اتخاذ قرارات مستنيرة أفضل من خلال التعاون البحثي والعلمي وتوفر البيانات والمعلومات، والأدوات الموثوقة واستخدامها:
1-4 فهم قابلية تعرض الأنظمة والقطاعات الطبيعية والاجتماعية الاقتصادية للأخطار والآثار المحتملة
2-4 بناء القدرات لاستخدام تقييم المخاطر وقابلية التعرض للأخطار وتعزيزه على المستويات الإقليمية والمحلية
3-4 تعزيز التفاعل بين العلوم والسياسة والوصول للمعرفة ذات الصلة
4-4 وضع معلومات إقليمية للمناخ في قرار مناسب للتخطيط للتكيف

الهدف الاستراتيجي 1: أطر العمل السياسية والمؤسسية الملائمة، والوعي المتزايد وإشراك أصحاب المصلحة، وبناء القدرات المعززة والتعاون

23- إن تغير المناخ وآثاره يضع أصحاب المصلحة بالبحر الأبيض المتوسط في موضع يتطلب أقصى حد من التعاون، والتنسيق، والتكامل بين السياسات القطاعية المختلفة. فحتى يتم الوصول إلى نتائج، يجب أن تتم تقوية القدرات المؤسسية، والعلاقات، والسياسات، والممارسات لتقييم مخاطر تغير المناخ وفرصه وأهداف التنمية المستدامة وإدارتها. يشكّل التنسيق داخل المؤسسات الوطنية وبينها فيما يتعلق بالتكيف مع تغير المناخ في المناطق الساحلية والبحرية شرطًا ضروريًا لإنشاء بيئة مواتية لصياغة الحلول الفعالة لهذه المشكلة المعقدة متعددة الجوانب وتنفيذها.

التوجيه الاستراتيجي 1-1: تحسين وعي أصحاب المصلحة الرئيسيين ومشاركتهم فيما يتعلق بالتكيف مع المناخ

24- يعد الدعم والمشاركة العامة أمرًا أساسيًا لقبول أنشطة التكيف وتنفيذها. وسيتطلب ذلك تقديرًا لأهمية المشكلات المرتبطة والتكاليف المحتملة للتراخي. وتحسين الوعي فيما يتعلق بتغير المناخ، وآثاره، وخيارات التكيف معه هو أمر يجب أن يتغلغل في التعليم، وقطاع الأعمال، والسلطات المحلية. فبناء الوعي فيما يتعلق باحتياجات التكيف عملية بطيئة ومعقدة تتطلب إجراءً فوريًا ومستمرًا بموارد جيدة. وتعد الجهات الفاعلة المختصة في المجتمع المدني شركاء ذوي قيمة في هذا الشأن.

25- في هذا السياق، تتضمن الأولويات التي يتم أخذها في الاعتبار ما يلي:

i. الاهتمام السياسي عبر الأحزاب، والدعم، والالتزام.
ii. حملات وعي متكاملة موجهة لعموم الناس، والهيئات العامة، والقطاع الخاص، تعمل على توصيل رسالة متسقة وفعالة حول مخاطر تغير المناخ وخيارات التكيف معه.
iii. حملات وعي مستهدفة لجمهور، أو قطاعات، أو ظروف محددة تهدف إلى دمج تدابير التكيف بطريقة أكثر فعالية.
iv. برامج للتعليم الإلكتروني ودورات إلكترونية مفتوحة حاشدة (MOOC) فيما يتعلق بآثار تغير المناخ في البحر الأبيض المتوسط.
v. إشراك شبكات أصحاب المصلحة ومنظماتهم (يشمل ذلك السلطات المحلية، ومؤسسات المجتمع المدني، والمزارعين، وصيادي الأسماك، ومديري السياحة، ومديري مناطق المحميات الساحلية والبحرية) لتعزيز رفع الوعي، وتوفير المعلومات البارزة، وتحسين قدرتهم على الاستجابة للأخطار.
vi. إشراك الصحفيين، بما في ذلك عبر إنشاء مكتب إلكتروني مركزي للمعلومات لتوفير المعلومات ذات الصلة وتوصيلها.

التوجيه الاستراتيجي 1-2: تعزيز أطر العمل المؤسسية والسياسية الملائمة

26- يجب ألا يتم اعتبار التخطيط للتكيف مع تغير المناخ وزيادة القدرة على تحمل آثاره كمجال سياسة منفصل لا يرتبط بجوانب التنمية المستدامة الأخرى، لكن يجب بالأحرى أن يكون مجالاً متكاملاً عبر الاستراتيجيات والخطط الاقتصادية والتنموية. فالدعم مطلوب لتنمية قدرات الدول لاستخدام قاعدة المعرفة المتاحة في عمليات اتخاذ القرار وفي الوصول للأدوات المناسبة.

27- في هذا السياق، تتضمن الأولويات التي يتم أخذها في الاعتبار ما يلي:

i. صكوك السياسة الإقليمية لتعزيز التكيف مع آثار تغير المناخ. تقييم يتناول الكيفية التي يمكن أن تمثل بها اتفاقية برشلونة أداة لمساعدة الدول في بناء قدرة ساحلية على التحمل، وفي التنفيذ المستقبلي لبروتوكولاتها وخطط عملها في ضوء تغير المناخ.
ii. تحديد الحواجز المؤسسية، والقانونية، والثقافية ذات الصلة أمام سياسات التكيف ومعالجتها، بدايةً من إبدال مفاهيم "التكيف"، و"القدرة على التحمل"، و"التعرض للأخطار"، و"المخاطر"، وحتى الإجراءات التشريعية.
iii. دعم الدول لوضع استراتيجيات وطنية شاملة للتكيف ومشاركتها مع دول الجوار واعتماد ذلك.
iv. الدعم والتوجيه فيما يتعلق بأفضل الممارسات والنهج المتكاملة لدمج اعتبارات تغير المناخ في الخطط والاستراتيجيات التنموية والبيئية. التنسيق بين خطط القطاعات لاستنباط أوجه التآزر والمزايا المشتركة وتجنب سوء التكيف.
v. نهج متكامل لتقليل التهديدات المتعلقة بغير المناخ التي تؤثر بقوة على المخاطر وتقوض قدرات المجتمعات والأنظمة الإيكولوجية على التكيف مع تغير المناخ (تلوث المياه، والصيد المفرط، واستخراج الرمال، وإنشاء السدود).
vi. تقييم بيئي استراتيجي، يشمل تقييم العوامل المناخية ونتائج التكيف، لجميع الخطط والاستراتيجيات الرئيسية.
vii. تقييم المخاطر والآثار المتعلقة بتغير المناخ قبل الاستثمارات الرئيسية في البنية التحتية في المناطق البحرية والساحلية.
viii. عملية تخطيط بحري تراعي التفاعلات البرية- البحرية، بما في ذلك آثار تغير المناخ.

التوجيه الاستراتيجي 1-3: تعزيز نهج إقليمي بشأن إدارة مخاطر الكوارث

28- على الرغم من العديد من التداخلات، إلا أن إدارة مخاطر الكوارث (DRM) والتكيف قد تطورا على نحو تقليدي بشكلٍ منفصل، ولكن مؤخرًا يرتبط النهْجان معًا بشكلٍ متزايد. وحيث يزيد تغير المناخ والاتجاهات الاجتماعية الاقتصادية من عدد الأشخاص المعرضين لأخطار مثل الفيضانات والموجات الساخنة، فستكون هناك حاجة لأنظمة الإنذار المبكر ولتنسيق أكبر لأنشطة إدارة الكوارث لإدارة المخاطر وحماية الأرواح والممتلكات.

29- في هذا السياق، تتضمن الأولويات التي يتم أخذها في الاعتبار ما يلي:

i. دمج البيانات المرتبطة بالمناخ الإقليمي في إدارة مخاطر الكوارث.
ii. التعاون والمساعدة الإقليمية والعابرة للحدود للتعامل مع حالات الطوارئ والظواهر المتطرفة المرتبطة بالمناخ.
iii. تبادل أفضل الممارسات فيما يتعلق بإدارة كوارث المخاطر في المنطقة.
iv. خدمات المناخ المبتكرة ومنتجاته لإعلام إدارة المخاطر، المصممة خصيصًا لاحتياجات أصحاب المصلحة الرئيسيين من القطاعين العام والخاص.
v. خطط وطنية وإقليمية للطوارئ للتعامل مع حالات الأزمات، شاملةً الجوانب البيئية، والاجتماعية، والاقتصادية.

التوجيه الاستراتيجي 1-4: تحسين تنفيذ سياسات التكيف وفعاليتها عبر مراقبة التقدم واستعراضه

30- يعد اتخاذ التدابير الملائمة والإبلاغ بالتقدم نحو إحراز أهداف سياسات التكيف وخططه، على المستوى الوطني والإقليمي، أمرًا أساسيًا للوصول إلى الفعالية، والشفافية، والمساءلة. لذلك، من الضروري تصميم سياسات التكيف كعملية مستمرة ومرنة تشمل الملاحظات من خلال المراقبة والتقييم، فيما يتعلق بصحة الافتراضات العلمية الأساسية، فضلاً عن مدى ملاءمة المشروعات والسياسات وفعاليتها.

31- في هذا السياق، تتضمن الأولويات التي يتم أخذها في الاعتبار ما يلي:

i. إعداد التقارير فيما يتعلق بتنفيذ السياسات الوطنية للتكيف مع تغير المناخ المرتبطة بالبيئة البحرية والساحلية بموجب بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية أو عملية الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة.
ii. تحديد المؤسسات المسؤولة عن مراقبة التقدم ووجود آليات ملائمة للمراقبة والاستعراض على المستويين القطاعي والمحلي. توفر بيانات متصلة بجودة جيدة.
iii. وضع إطار عمل للمراقبة والتقييم يشمل الأهداف، والمعايير، والمؤشرات، والجداول الزمنية لحدوث عمليات الاستعراض.
iv. التحديث الديناميكي وتنقيح خطط التكيف مع زيادة الخبرة، ومع توفر المزيد من البيانات المتعلقة بالآثار.

التوجيه الاستراتيجي 1-5: دمج التكيف مع المناخ في الخطط المحلية لحماية المناطق ذات الاهتمام الخاص وإدارتها

32- لا تواجه جميع المناطق البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط نفس المخاطر المرتبطة بالمناخ. فقد تعرض بعض المناطق سمات خاصة تجعلها عرضة بوجهٍ خاص لأخطار المناخ، وقد تستضيف مناطق أخرى أصولاً اجتماعية واقتصادية بارزة للغاية تكون عرضة لآثار تغير المناخ، بينما تتمتع مناطق أخرى بحالات رمزية أو تحظى باهتمام خاص. ويكون التخطيط والتنفيذ المبكر لتدابير التكيف في هذه المناطق ذا أولوية إقليمية.

33- في هذا السياق، تتضمن الأولويات التي يتم أخذها في الاعتبار ما يلي:

i. تحديد المناطق ذات الاهتمام الخاص (مثل مواقع التراث، والمحميات الطبيعية، ومناطق التنوع البيولوجي، والأنواع الأخرى من البؤر الساخنة، والمدن الساحلية الكبرى، ومناطق دلتا النهر، وما شابه ذلك) وإجراء تقييم للمخاطر لسيناريوهات تغير المناخ المتعددة.
ii. وضع نُهُج ومبادئ توجيهية على المستوى الإقليمي لدمج أبعاد التكيف مع تغير المناخ في خطط التنمية والإدارة بها، باستخدام التكيف المستند إلى الأنظمة الإيكولوجية وبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية كأدوات ذات أولوية.

الهدف الاستراتيجي 2: وضع أفضل الممارسات (بما في ذلك التدابير قليلة التكلفة) للتكيف الفعال والمستدام مع آثار تغير المناخ

34- إن المعرفة والفهم المحسن أمرٌ أساسي لتنبؤات موثوق فيها بشكلٍ أكبر بالأوضاع المستقبلية التي قد توجه صناع السياسات. إلا أن عدم التيقن سيظل متأصلاً في عملية اتخاذ القرار المتعلق بالتكيف. لكن هناك تدابير قليلة التكلفة بفعالية مثبتة ودون آثار جانبية عمليًا، تلك التدابير التي لا يجب تأخير تنفيذها أثناء انتظار توفر المزيد من المعلومات والمعرفة المؤكدة. تنتج العديد من هذه التدابير قليلة التكلفة مزايا مشتركة، وتساعد في تناول أهداف التنمية، وتساعد في تقليل نطاق سوء التكيف.

التوجيه الاستراتيجي 2-1: تحديد احتياجات التكيف وأفضل الممارسات لذلك

35- يحتاج صناع القرار، في مواجهة المخاطر (والفرص) الرئيسية المحددة للمناخ بالنسبة لأية دولة أو منطقةٍ، إلى التركيز على الاحتياجات الأكثر إلحاحًا والخيارات الأفضل توفرًا والأكثر فعالية لإدارة هذه المخاطر.

36- في هذا السياق، تتضمن الأولويات التي يتم أخذها في الاعتبار ما يلي:

i. التحديد حسب الدول لاحتياجات التكيف للبيئة الساحلية والبحرية وللاحتياجات التكنولوجية ذات الصلة وتضمينها في خطط التكيف الوطنية بها.
ii. المعايير لتحديد أفضل الممارسات الأكثر فعالية وخيارات التكيف واختيارها، وتحديد أولويتها في البيئة الساحلية والبحرية.
iii. تحديد التحديات والقيود وتناولها لنقل أفضل الممارسات (بما في ذلك التدابير قليلة التكلفة) والتقنيات واعتمادها عبر حوض البحر الأبيض المتوسط.

التوجيه الاستراتيجي 2-2: تعميم أفضل الممارسات وتبادلها واعتمادها

37- في هذا السياق، تتضمن الأولويات التي يتم أخذها في الاعتبار ما يلي:

i. تعميم أفضل الممارسات في عمليات التخطيط الوطني للتكيف وتنفيذها.
ii. تعظيم أوجه التآزر مع جهود التخفيف ذات الصلة (مثل الزراعة والحراجة الذكية مناخيًا، والكفاءة في استخدام الطاقة في المباني، وسياسات "الكربون الأزرق"، وما شابه ذلك) وتقليل أوجه التعارض المحتملة.
iii. تنفيذ السلطات والمجتمعات المحلية لإجراءات التكيف المصممة خصيصًا بفعالية لتلائم الآثار الموضعية لتغير المناخ، بما في ذلك الاستجابات المبتكرة على المستوى الشعبي، وتطبيق العلوم القائمة على المشاركة لمراقبة التقدم.
iv. نُهُج التكيف المستندة إلى الأنظمة الإيكولوجية، وبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وبرنامج العمل الاستراتيجي للمحافظة على التنوع البيولوجي كأدوات سياسات ذات أولوية لتشجيع جهود التكيف.
v. أدوات مبتكرة لمشاركة المعلومات لتبادل أفضل الممارسات ولإشراك أصحاب المصلحة.

الهدف الاستراتيجي 3: الوصول لآليات التمويل الحالية والناشئة المتصلة بالتكيف مع تغير المناخ، بما في ذلك الصكوك الدولية والمحلية

38- قد تكون تكلفة التراخي في مواجهة المناخ المتغير والمخاطر ذات الصلة تكلفة ضخمة. لذا، يجب ألا يتم النظر إلى التدابير الخاصة بزيادة قدرة الأنظمة الطبيعية والاجتماعية الاقتصادية لدينا على التحمل باعتبارها تكاليف اقتصادية، لكنها بالأحرى استثمارات قد تكون مربحة اقتصاديًا حيث تقلل من المخاطر والأضرار والخسائر المتوقعة، بينما تعمل في نفس الوقت على استغلال الفرص نحو التنمية المستدامة. حتى إذا تم خفض الانبعاثات العالمية للوصول إلى المستوى المطلوب للاحتفاظ بالاحترار العالمي عند أقل من 2 درجة مئوية ومن ثم تجنب عواقب تغير المناخ الأكثر كارثية، فيمكن أن يتجاوز إجمالي تكاليف التكيف 250 مليار دولار أمريكي في السنة الواحدة بحلول عام 2050، وفقًا لتقرير فجوات التكيف التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. ويجب ألا نتوقع أن تأتي مثل هذه الموارد المالية من مصدر واحد أو من عدد قليل من المصادر. بالنسبة للبلدان النامية، قد تكون المساعدة الدولية هي المصدر الرئيسي، إلا أن تعبئة الأموال العامة والخاصة محليًا أمرٌ أساسي.

التوجيه الاستراتيجي 3-1: تحديد أولوية الإنفاق العام المتصل بالتكيف مع المناخ وتعبئة مصادر التمويل الوطنية للمناخ

39- تعد النُهُج القطرية أساسية للتخصيص الاستراتيجي للأموال للمناطق الرئيسية، على أن يؤخذ في الاعتبار بوجهٍ خاص أن المصادر الوطنية من المتوقع أن تغطي أغلب تكاليف تدابير التكيف. وبخلاف الموارد العامة، فإن إشراك القطاع الخاص الذي قد يكون أساسيًا لمشاركة تكاليف الاستثمارات، ومخاطرها، ومكافآتها، ومسؤولياتها بحاجة لأن تتم مراقبته بالكامل. يمكن للصكوك الاقتصادية الحالية والناشئة تعزيز التكيف من خلال توفير الأموال، بالإضافة إلى الحوافز لتوقع الآثار والحد منها. وتجب ملاحظة أن دمج الاعتبارات المرتبطة بالمناخ في السياسات القطاعية قد يسمح أيضًا بمتابعة أهداف التكيف التي تعتمد جزئيًا على الموارد المالية المتاحة بالفعل.

40- في هذا السياق، تتضمن الأولويات التي يتم أخذها في الاعتبار ما يلي:

i. استعراض حافظة المشاريع الوطنية لخيارات الاستجابة حتى يتم تخصيص الأموال بكفاءة وفعالية، على سبيل المثال من خلال النفقات العامة للمناخ والاستعراض المؤسسي له.
ii. التقييمات الاقتصادية لتكاليف تغير المناخ كأساس للحكومات لتخصيص التمويل الوطني فيما يتعلق بالتكيف.
iii. تجنب إجراءات سوء التكيف والبنى التحتية "الصعبة" غير الفعالة للتدابير قليلة التكلفة التي تُحسّن من القدرة على تحمل المناخ.
iv. المشاركة الملائمة للإنفاق العام لتدابير التكيف مع المناخ كجزء من جدول الأعمال المتكامل للتنمية المستدامة.
v. الشراكات بين القطاعين العام والخاص الشفافة والحساسة اجتماعيًا لإجراء التكيف الذي يشجع على إشراك القطاع الخاص في المخططات ذات الصلة.

التوجيه الاستراتيجي 3-2: الوصول للتمويل الدولي

41- وضعت الأطراف المتعاقدة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عددًا من آليات التمويل لتوزيع المساعدة الدولية المتوخاة في الاتفاقية، مثل صندوق التكيف والصندوق الأخضر للمناخ. كما تم وضع العديد من صناديق التمويل من خلال الوكالات متعددة الأطراف مثل البنك الدولي. في تموز/يوليو 2015، تم اعتماد برنامج الأمم المتحدة للبيئة كمؤسسة شريكة في الصندوق الأخضر للمناخ، مما يتيح بذلك فرصًا جديدة، ويعزز القدرات للأنشطة المرتبطة بالتكيف.

42- بشكلٍ أكثر تحديدًا في سياق البحر الأبيض المتوسط، يمكن أن تتوفر تدابير التمويل الدولي للتكيف عبر مؤسسات مصرفية دولية، مثل المصرف الأوروبي للاستثمار / التسهيلات الأوروبية المتوسطية للاستثمار والشراكة، والبنك الأوروبي للتنمية الإقليمية، ومرفق البيئة العالمية، والبنك الأفريقي للتنمية، والبنك الإسلامي للتنمية. إلا أن العديد من الدول في المنطقة غير مستعدة بالكامل بعد للاستفادة من الفرص التي تقدمها صكوك التمويل الحالية والناشئة المرتبطة بالتكيف.

43- في هذا السياق، تتضمن الأولويات التي يتم أخذها في الاعتبار ما يلي:

i. قدرات الدول الداعمة لإعداد مخططات ومقترحات للوصول للتمويل الدولي والإقليمي وإدارته بفعالية للتكيف مع تغير المناخ.
ii. زيادة التمويل متعدد الأطراف للمجالات ذات الاهتمام والمصلحة المشتركة.
iii. آليات التنسيق بين الجهات المانحة والجهات الفاعلة الرئيسية في المنطقة وخارجها حتى يتم الاتفاق على استراتيجية للتمويل المتكامل وأولوياته؛ لتجنب تداخل الجهود والأنشطة أو تكرارها.
iv. إمكانية تنفيذ نهج إقليمي واحتماليته لآليات تحويل المخاطر.
v. آليات مبتكرة للتمويل، مثل إصدار السندات الخضراء، وأسواق الكربون، وتعويض التنوع البيولوجي، وما يشبه ذلك.

التوجيه الاستراتيجي 3-3: إنشاء تحالفات مع القطاعات المصرفية وقطاعات التأمين

44- يمكن تحقيق دمج إدارة المخاطر في ممارسات الأعمال على النحو الأمثل من خلال تقييمها. فقد يؤثر توصيل المخاطر المرتبطة بتغير المناخ من خلال تقييمها على الوعي بشكلٍ أفضل من أي أداة أخرى للتواصل. لذا، فإن التحالفات بين الحكومة، والمصارف، وقطاع التأمين قد تؤدي إلى إدارة أذكى للمخاطر وإلى تقليل التكاليف المستقبلية المرتبطة بالمناخ بالنسبة للمجتمع.

45- في هذا السياق، تتضمن الأولويات التي يتم أخذها في الاعتبار ما يلي:

i. دمج إدارة مخاطر المناخ في ممارسات الأعمال والإدارة.
ii. التعاون مع قطاعات التأمين (بما في ذلك إعادة التأمين) والقطاعات المصرفية في بلدان البحر الأبيض المتوسط.
iii. مقاييس دولية موحدة مرتبطة بمخاطر المناخ والتعرض لها.
iv. تقييم ممارسات إعادة التأمين، والتأمين في بلدان البحر الأبيض المتوسط، وتبادل أفضل الممارسات، وتقديم المعلومات المستهدفة لأصحاب المصلحة الساحليين المختلفين.

الهدف الاستراتيجي 4: اتخاذ قرارات مستنيرة أفضل من خلال التعاون البحثي والعلمي وتوفر البيانات والمعلومات، والأدوات الموثوقة واستخدامها

46- يجب أن تكون القرارات المتعلقة بسياسات التكيف مستنيرة، من خلال البحث العلمي الذي يتناول التغيرات في نظام المناخ، وآثار تغير المناخ، وقابلية تعرض الأنظمة الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية لهذه الآثار وفعالية خيارات التكيف.

التوجيه الاستراتيجي 4-1: فهم قابلية تعرض الأنظمة والقطاعات الطبيعية والاجتماعية الاقتصادية للأخطار والآثار المحتملة

47- حتى تتم صياغة استراتيجيات وخطط مستنيرة فعالة، ومستدامة للتكيف، من الضروري تطوير المعرفة وتقليل الشكوك، خاصةً فيما يتعلق بفهم التفاعلات على نطاق الأنظمة الإيكولوجية والعواقب الاجتماعية والاقتصادية، ويشمل ذلك الخصوصيات الاجتماعية الثقافية لمجتمعات البحر الأبيض المتوسط. وقد تم إجراء التقييمات المواضيعية والقطاعية على مدار السنوات السابقة من خلال العديد من المؤسسات، وهناك قاعدة كبيرة من المعرفة يمكن البناء عليها. إلا أن هناك حاجة لإجراء المزيد من التنسيق، ولا تزال الفجوات الموجودة في المعرفة بحاجة للمعالجة، كما يجب تقييم الاتجاهات والسيناريوهات الاجتماعية الاقتصادية. ويُتطلب وجود نُهُج ووسائل لتحديد قابلية التعرض للأخطار الأساسية والمخاطر الرئيسية؛ حتى يتم تحديد أولوية الإجراءات.

48- في هذا السياق، تتضمن الأولويات التي يتم أخذها في الاعتبار ما يلي:

i. حساسية استجابات الأنواع البحرية والأنظمة الإيكولوجية وقدرتها على التكيف مع التغييرات والآثار التراكمية في الأوضاع المحيطية، بما في ذلك إنتاج الأنواع الغريبة.
ii. رسم خرائط للأنظمة الإيكولوجية الساحلية والبحرية وتقييم دور الخدمات التي توفرها للقدرة على تحمل المناخ.
iii. قابلية المحميات البحرية للتعرض للأخطار البيئية والاجتماعية- الاقتصادية.
iv. ارتفاع مستوى سطح البحر وتسرب المياه المالحة الذي يؤثر على موارد المياه الجوفية والأراضي الرطبة.
v. أنماط التيارات والأمواج، وحركة الترسبات التي تؤثر على ديناميات الخط الساحلي.
vi. هبوط بعض السواحل.
vii. الموارد المائية ودورة الماء.
viii. قابلية تعرض الأنظمة والقطاعات الاجتماعية والاقتصادية للأضرار وتفاعلاتها، مثل:
الزراعة والغابات، وإدارة الموارد المائية، والصحة، والسياحة، والتوسع الحضري، ومصايد الأسماك، والطاقة، والنقل والتجارة، والبنية التحتية الرئيسية.
ix. الآثار والتفاعلات المجمعة لتغير المناخ والأبعاد، والاتجاهات، والسيناريوهات الاجتماعية والاقتصادية، مع مراعاة الخصوصيات الاجتماعية- الثقافية لمجتمعات البحر الأبيض المتوسط، مثل:
الهجرة، والخصائص الديموغرافية، والصراعات والاستقرار الاجتماعي، ونوع الجنس، والفئات الضعيفة (مثل الأطفال، وكبار السن، والشعوب الأصلية).
x. تقييم العواقب والفرص الإيجابية المحتملة للقطاعات المختلفة جرَّاء تغير المناخ.

التوجيه الاستراتيجي 4-2: بناء القدرات لاستخدام تقييم المخاطر وقابلية التعرض للأخطار وتعزيزه على المستويات الإقليمية والمحلية

49- حتى يتم دعم صناع السياسات على المستويات الإقليمية، والوطنية، والمحلية، فإن القدرات والأدوات بحاجة للتطوير لفهم أفضل لمخاطر تغير المناخ، ولخيارات التكيف، وللكيفية التي يرتبط بها التكيف مع تغير المناخ مع أهداف التنمية الوطنية. وهناك حاجة لتقييم المخاطر، التي تتألف من الأخطار، وقابلية التعرض للأخطار، والتعرض بالفعل، في جميع الأبعاد: البيئية (خسائر التنوع البيولوجي من الأنظمة الإيكولوجية البحرية والساحلية)، والاجتماعية (الصحة، ومعدل الوفيات) والاقتصادية (الخسائر المحتملة في جميع القطاعات). ويجب استكشاف التأثيرات المباشرة وغير المباشرة للقسر المناخي على الأخطار الطبيعية والتخلص منها. كما يجب إيلاء عناية خاصة لعنصر قابلية التعرض للمخاطر حيث يكون مستوى الشكوك أعلى بكثير.

50- على الرغم من حقيقة كون البحر الأبيض المتوسط بؤرة ساخنة عالمية لتغير المناخ، إلا أن المنطقة قيد المتابعة نسبيًا فيما يتعلق بالتحليلات والتقييمات الشاملة. وهناك العديد من المشروعات والمبادرات دون الإقليمية الموجودة التي يجب أن يتم جمع نتائجها بطريقة متسقة للتقدم نحو وضع تقييم كامل ومتكامل للمخاطر وقابلية التعرض للأخطار لمنطقة البحر الأبيض المتوسط بأكملها.

51- في هذا السياق، تتضمن الأولويات التي يتم أخذها في الاعتبار ما يلي:

i. فهم العوامل المحركة، والتفاعلات، والآثار، والاستجابات ضمن العلاقة الاجتماعية الاقتصادية والبيئية.
ii. نماذج متكاملة للمخاطر وقابلية التعرض للأخطار تقدم ملاحظات اجتماعية واقتصادية.
iii. تقييمات اقتصادية لتكاليف آثار تغير المناخ على القطاعات والبؤر الساخنة المتعرضة لها.
iv. وضع وسائل سهلة الاستخدام لتقييم المخاطر مثل الوسائل المستندة إلى مؤشرات ليتم تطبيقها على المستويات الإقليمية، والوطنية، والمحلية.
v. المساعدة الفنية وأنشطة بناء القدرات للمؤسسات المحلية والوطنية المختصة ومنظمات المجتمع المدني لمراقبة آثار تغير المناخ وتقييم تكلفة خيارات التكيف.
vi. الإسناد الجغرافي للبحر الأبيض المتوسط وسواحله ومواردهم وتهديداتهم.
vii. مراجعة الأصول الساحلية الهامة استراتيجيًا وتقييم قابلية تعرضها للأخطار.
viii. أقسام، ومناهج، ووحدات جامعية حول قضايا تغير المناخ وتبادل البرامج لعلماء التكيف.

التوجيه الاستراتيجي 4-3: تعزيز التفاعل بين العلوم والسياسة والوصول للمعرفة ذات الصلة

52- يتطلب تعزيز قدرات التكيف زيادة التنظيم والتوصيل للمعرفة العلمية والتقليدية، بالإضافة إلى دمجهما في السياسات والبرامج العامة. إلا أن الحواجز الثقافية والمؤسسية التي تعيق تحويل المعرفة إلى خطط وإجراءات بين الباحثين، وصناع السياسة، والجمهور تظل تحديًا في البحر الأبيض المتوسط. وهناك حاجة لإيلاء اهتمام أكثر تنظيمًا لتعزيز التفاعل بين العلوم والسياسات، ولإدراك العلاقة الثلاثية بين العلماء، وصناع السياسات، والجمهور، فضلاً عن الدور الفعال الذي يلعبه المجتمع المدني.

53- في هذا السياق، تتضمن الأولويات التي يتم أخذها في الاعتبار ما يلي:

I. استراتيجية لتوصيل المعرفة العلمية والأنواع الأخرى من المعرفة لصناع السياسات على جميع المستويات بالإضافة إلى أصحاب المصلحة الرئيسيين.
II. عملية لإجراء حوارات بين مديري العلوم والسياسة والأعمال والمجتمع على جميع المستويات الحكومية، إقليميًا ووطنيًا وفيما بينها.
III. تطوير شبكة إقليمية للبحر الأبيض المتوسط تحت رعاية شبكة التكيف العالمية الميسَّرة من قِبَل برنامج الأمم المتحدة للبيئة لمشاركة الدروس، والمعرفة، والمعلومات، وإبراز الأبحاث واحتياجات التوجيه وأولوياته.
IV. منصة تبادل معلومات / مستودع إقليمي لأفضل الممارسات والتقارير والمنشورات ذات الصلة.

التوجيه الاستراتيجي 4-4: وضع معلومات إقليمية للمناخ في قرار مناسب للتخطيط للتكيف

54- حتى يتمكن العلماء وأصحاب المسؤولية من تقييم آثار تغير المناخ ووضع خطط للتكيف معه، يلزم أن تتوفر لديهم إمكانية وصول لأفضل معلومات ممكنة من أنظمة المراقبة التي تراقب نظام المناخ، وتتحقق من تغير المناخ وتعزو إليه أسباب حدوثه.

55- تمتلك بلدان البحر الأبيض المتوسط أنظمة وطنية لمراقبة جودة البيانات المتنوعة وتوفرها وترصد ذلك، مع تمتع البلدان الشمالية ببيانات مناخية طويلة المدى وعالية الجودة أكثر من البلدان الجنوبية. ومع ذلك، فإن أنظمة المراقبة المرتبطة بالأنظمة الإيكولوجية البحرية (العناصر الإحيائية واللاإحيائية) في المياه الساحلية والمفتوحة لا تزال ناقصة. وتعد قضايا البنية التحتية، والتغطية المكانية، والبيانات على المستوى الوطني تحديات يلزم التعامل معها. إلا أنه من الضروري كذلك معالجة قضايا التنسيق الأساسية على المستوى الإقليمي.

56- في هذا السياق، تتضمن الأولويات التي يتم أخذها في الاعتبار ما يلي:

i. توفر البيانات البيئية والاجتماعية الاقتصادية المطلوبة للتكيف، ويشمل ذلك صيانة برامج وشبكات المراقبة في المنطقة وتحديثها.
ii. مشاركة جمع كل البيانات ذات الصلة بالتخطيط للتكيف، وجودتها، وتخزينها، وتوحيدها وفقًا لقرار المنظمة العالمية للأرصاد الجوية رقم 40[14].
iii. نظام للمعلومات الإقليمية يحتوي على معلومات بشأن مراقبة تغير المناخ وأبحاث عنه، أو يقوم بتوصيل المعلومات، أو جمعها من قواعد البيانات والنظم ذات الصلة.
iv. وضع نماذج للمناخ الإقليمي تضم الاتجاهات والتهديدات الاجتماعية والاقتصادية.
v. نهج استراتيجي لأبحاث التكيف مع المناخ في المنطقة ينطوي على هيئات أكاديمية، وصناعية، وحكومية، وشراكاتها.

[14] https://www.wmo.int/pages/about/Resolution40_en.html

القرار IG.22/7

برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، التي يُشار إليها فيما يلي في هذه الوثيقة باسم "اتفاقية برشلونة"،

بالإشارة إلى القرار IG.17/6 الصادر في الاجتماع الخامس عشر للأطراف المتعاقدة الذي يُرتِّب من أجل "بحر أبيض متوسط صحي ذي نُظُم إيكولوجية بحرية وساحلية منتِجة ومتنوعة بيولوجيًا لتحقيق الفائدة للأجيال الحاضرة والمقبلة" وخطوات خريطة الطريق السبع لتنفيذ نهج النظام الإيكولوجي، بما يتضمن الرصد،

بالإشارة إلى القرار IG.20/4 الصادر في الاجتماع السابع عشر للأطراف المتعاقدة والقرار IG.21/3 الصادر في الاجتماع الثامن عشر للأطراف المتعاقدة بشأن نهج النظام الإيكولوجي،

بالإشارة إلى المادة 12 من اتفاقية برشلونة والأحكام ذات الصلة من بروتوكولاتها، على سبيل المثال المادة 8 و13 من "بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية"، والمادة 5 من "البروتوكول بشأن التعاون لمنع التلوث من السفن، ومكافحة تلوث البحر الأبيض المتوسط في الحالات الطارئة"، والمواد 3 و15 و20 من "البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط"، والمادة 16 من "البروتوكول المتعلق بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط"،

وبعد النظر في التقارير من مجموعات مراسلات الرصد والحالة البيئية الجيدة والأهداف، وكذلك من اجتماعات فريق تنسيق نهج النظام الإيكولوجي،

ومع تقدير دعم الجهات المانحة ومساهمة المنظمات المختصة الشريكة في تطوير برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة،

1. *يعتمد* برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، كما يَرِد في المرفق بهذا القرار،

2. *يأخذ في الاعتبار* "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين" كما يَرِد في الوثيقة *UNEP(DEPI)/MED IG.22/Inf.7* وتطالب الأمانة العامة ومجموعات مراسلات الرصد بالعمل على تنقيح برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، أثناء المرحلة الأولية منه، ولا سيما فيما يتعلق بنطاقات التقييم والمواصفات وزيادة القياسات الكمية للحالة البيئية الجيدة وزيادة تطوير المؤشرات المرشحة،

3. *يأخذ في الحسبان* قدرات الرصد المختلفة للأطراف المتعاقدة والحاجة إلى بناء القدرات والمساعدة الفنية من أجل التنفيذ،

4. *يحُث* الأطراف المتعاقدة، بدعم من الأمانة العامة، على تحديث برامج الرصد الوطني لديها في ضوء العناصر الجديدة ببرنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، وتقديم تقارير بيانات مضمونة الجودة بصفة دورية؛

5. *يشجع* الأطراف المتعاقدة، حيثما يلزم، على تولي زمام مبادرات رصد مشتركة على أساس تجريبي؛ بهدف تبادل أفضل الممارسات واستخدام منهجيات متسقة وضمان فعالية التكلفة،

6. *يشجع* الأطراف المتعاقدة على دعم قيادة المشروعات والمبادرات الإقليمية والمشاركة فيها من خلال المنظمات المختصة الشريكة التي ستساهم في تنفيذ المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة من أجل تعزيز أوجه التآزر الإستراتيجية والتشغيلية الإقليمية،

7. *يكلف* الأمانة العامة زيادة العمل مع المنظمات الشريكة ذات الصلة، بغية تعزيز الدعم الفني التي قد تحتاجه البلدان لتنفيذ ودمج الأهداف الإيكولوجية في برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة؛ مما لم يُضَمَّن بعد في مرحلته الأولية.

المرفق
برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة

برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة

أ. مقدمة

1. إن إجراء الرصد والتقييم، استنادًا إلى المعرفة العلمية، للبحر والساحل يُشكِّل أساسًا لا غنى عنه في إدارة الأنشطة البشرية، بالنظر إلى تعزيز استدامة استخدام البحار والسواحل وحفظ النُّظُم الإيكولوجية البحرية وتنميتها المستدامة. ومن ثَم فإن برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة يصف الإستراتيجية والموضوعات والمنتجات التي تهدف الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة إلى تحقيقها من خلال الجهود التعاونية داخل إطار اتفاقية برشلونة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، على مدار الدورة الثانية من تنفيذ عملية نهج النظام الإيكولوجي - أي؛ على مدار الأعوام من 2016 إلى 2021 - من أجل تقييم حالة البحر الأبيض المتوسط وساحله، كأساس للتدابير المعزَّزة و/ أو المزيد منها.

<u>الخلفية</u>

2. إن برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة يَبني على الأحكام المعنية بالرصد والتقييم في اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها والقرارات السابقة التي اتخذتها الأطراف المتعاقدة فيما يتعلق بالرصد والتقييم وبعملية نهج النظام الإيكولوجي، بما يتضمن القرار IG.21/3 والمناقشات على مستوى الخبراء التي تُنظَّم استنادًا إلى هذا القرار، مثل تلك التي تحدث في مجموعات مراسلات الحالة البيئية الجيدة والرصد، وكذلك في الاجتماعين الرابع والخامس لفريق تنسيق نهج النظام الإيكولوجي.

3. بالإضافة إلى ذلك، فإن تطوير برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة أولى اعتبارًا وافيًا للقائم حاليًا لدى الأطراف المتعاقدة من برامج الرصد والتقييم والممارسات باتفاقيات البحار الإقليمية الأخرى والهيئات الإقليمية الأخرى.

<u>الجدول الزمني</u>

4. برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة يسعى إلى تحقيق أهدافه على مدار الأعوام من 2016 إلى 2021 على النحو الموصوف أعلاه. إلا أنه يُطْرَح بادئ ذي بدء في مرحلة أولية (بما يتوافق مع القرار IG.21/3، فيما بين العامين 2016 و2019)، ستُدمَج فيها برامج الرصد والتقييم الوطنية القائمة، بما يتوافق مع هيكل ومبادئ برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة واستنادًا إلى المؤشرات المشتركة المتفق عليها. وهذا ينطوي بديهيًا على أن برامج الرصد والتقييم الوطنية القائمة سوف تُستعرَض وتُراجَع كما ينبغي بحيث يمكن على نحو وافٍ تحقيق التنفيذ الوطني لبرنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة.
وأثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، ستتضمن النواتج الرئيسية تحديث تعريفات الحالة البيئية الجيدة وزيادة تحسين معايير التقييم وتطوير برامج الرصد والتقييم المتكاملين على المستوى الوطني.

5. علاوة على ذلك، فإن "تقرير حالة الجودة في عام 2017" و"تقرير حالة البيئة والتنمية في عام 2019" سيَبنيان على الهيكل والأهداف والبيانات المجمعة بموجب برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة.
أما صلاحية برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة فيجب استعراضها مرة في نهاية كل دورة مدتها ستة أعوام من نهج النظام الإيكولوجي، وبالإضافة إلى ذلك يجب تحديثها ومراجعتها حسب اللزوم كل سنتين استنادًا إلى الدروس المستفادة من تنفيذ برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة واستنادًا إلى التطورات الجديدة علميًا وسياسيًا.

ب. الهيكل والمبادئ المشتركة ببرنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة

1. المبادئ الشاملة[1] والهيكل الكُلي لبرنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة

6. المبادئ الشاملة التي تُوَجِّه تطوير برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة تتضمن: (1) الكفاءة، و(2) التنسيق والتماسك، و(3) بنية البيانات وتبادليتها استنادًا إلى المعلمات المشتركة، و(4) مفهوم الرصد التكيفي، و(5) النهج القائم على المخاطر للرصد والتقييم، و(6) المبدأ الوقائي، بالإضافة إلى الهدف العام من التكامل.
بالتوافق مع المبادئ الشاملة أعلاه؛ تُجمَع البيانات والمعلومات من خلال أنشطة رصد متكاملة على المستوى الوطني وتُشارَك بطريقة تُنشِئ صندوقًا إقليميًا من البيانات متوافقًا ومشتركًا ويمكن لكل طرف متعاقد استخدامه؛ حسب الموصوف أدناه في النقطة 4.

7. نظام معلومات برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة سيضمن إنشاء صندوق إقليمي من البيانات يستند إلى مبادئ نظام المعلومات البيئية المشتركة وهذا سيسمح بإنتاج تقارير تقييم المؤشرات المشتركة بطريقة متكاملة، تبعًا لمواصفات الرصد والبيانات المقدمة، مما يضمن إمكانية المقارنة عبر منطقة البحر الأبيض المتوسط.

8. وبالتوافق مع ما ورد أعلاه، يتحقق التكامل عبر برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة على كل من مستوى الرصد من خلال نظام رصد متكامل تبعًا للمبادئ المشتركة ويُنفَّذ بطريقة متسقة وعلى مستوى التقييم، وهدفه العام تقييم الحالة الكُلية للبيئة الساحلية والبحرية.

2. الرصد المتكامل لبرنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة

9. في برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، واستنادًا إلى المؤشرات المشتركة المتفق عليها، تركِّز متطلبات الرصد على المعلمات المشيرة إلى حالة البيئة، والضغوط بشرية المنشأ السائدة وتأثيراتها، والتقدم نحو الحالة البيئية الجيدة (الغايات والأهداف الإيكولوجية). ويُنفَّذ الرصد بطريقة يتحقق فيها التقييم بدرجة كافية من الثقة والدقة.

10. برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة يُحدِّد أُسُس الطريقة التي يجب بها على الأطراف المتعاقدة تصميم برامجها الوطنية للرصد المتكامل وتنفيذها والتعاون في إطار عمل اتفاقية برشلونة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط من أجل إنتاج وتحديث تقييمات إقليمية قائمة على المؤشرات المشتركة بشأن حالة البحر الأبيض المتوسط وساحله.

11. أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة (2016-2019)، الأطراف المتعاقدة سوف:

- تُحَدِّث خلال العامين 2016-2017 برامج الرصد القائمة لديها من أجل تغطية مناطق برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، والمؤشرات المشتركة بالتوافق معه، و"صحائف وقائع المؤشرات المشتركة" استنادًا إلى "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين". ويجب الإشارة إلى أن عددًا من الأطراف المتعاقدة قد طَوَّر بالفعل برامج رصد وطنية متكاملة،

- تستمر في تقديم تقارير استنادًا إلى برامج الرصد الوطنية القائمة لديها لحين تحديثها بدمجها في برنامج رصد وطني متكامل،

- وبعد تحديث برامج الرصد القائمة لديها؛ تُقَدِّم تقارير بيانات مضمونة الجودة تبعًا لنموذج تقارير الرصد الإقليمي المشترك (يُرجى الاطلاع على المزيد حول ذلك في النقطة 4)،

[1] مبادئ برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة يتوفر توضيح لها في "وثيقة توجيه الرصد المتكامل"

12. أثناء التنفيذ الوطني؛ تُشَجَّع الأطراف المتعاقدة على التنسيق داخليًا وفيما بينها من أجل استخدام الموارد بطريقة فعالة. وفي هذا الصدد يمكن اتخاذ خطوات تتمثل في مشاركة محطات الرصد والأنشطة والمعلومات والبيانات.

3. التقييم المتكامل لبرنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة

13. إن منتجات التقييم من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة التي تنتجها الأمانة العامة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، بما يتضمن "صحائف وقائع تقييم المؤشرات المشتركة" والتقييمات المتكاملة المخطط لها ("تقرير جودة الحالة لعام 2017" و"تقرير حالة البيئة والتنمية لعام 2019" و"تقرير حالة البيئة لعام 2023")؛ يجب أن تستند أساسًا إلى المشترك من المؤشرات وبيانات الرصد التي تُقَدِّمها الأطراف المتعاقدة.

14. أما في مناطق الثغرات العلمية و/ أو ثغرات البيانات؛ فيمكن أيضًا أن تَبني منتجات التقييم على المشروعات العلمية ذات الصلة والنتائج التجريبية والبيانات القابلة للمقارنة من المنظمات الإقليمية الأخرى وإن لم يتوفر أي منها فتَبني على النصوص العلمية. وبالإضافة إلى ذلك؛ فإن منتجات التقييم ستحلل الاتجاهات والعوامل المحرِّكة وستَبني على المتوفر من البيانات الاجتماعية الاقتصادية.

15. تُقَدِّم "صحائف وقائع تقييم المؤشرات المشتركة" معلومات عن حالة البيئة ومعلومات لازمة لتقييم حدة المشكلات البيئية والمسافة من أهداف نهج النظام الإيكولوجي والأهداف الإيكولوجية ووصف الحالة البيئية الجيدة.
ترتبط "صحائف وقائع تقييم المؤشرات المشتركة" بأهداف إيكولوجية محدَّدة؛ ومجتمعة معًا تشير إلى ما إذا كانت الحالة البيئية الجيدة المتعلقة بالأهداف الإيكولوجية تُستوفَى أم لا. وتبعًا لتقييم مستوى الأهداف الإيكولوجية يُجرى التقييم المتكامل لحالة البحر الأبيض المتوسط وساحله.

16. سيستند "تقرير جودة الحالة لعام 2017" إلى المؤشرات المشتركة وما يُوضَع لها من "صحائف وقائع تقييم المؤشرات المشتركة" تبعًا لنموذج تُطوّره الأمانة العامة بالتعاون مع الأطراف المتعاقدة من خلال مجموعات مراسلات الرصد بحلول نهاية عام 2016 وسيأخذ في الاعتبار البيانات الواردة من أحدث مشروعات الرصد الوطنية والمشروعات العلمية ذات الصلة والمشروعات التجريبية المقامة فيما يتصل ببرنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة.

17. أثناء تطوير ما ورد أعلاه، سيُستخدَم نهج متكامل لتحديد الحالة البيئية الجيدة وتقييمها مع مراعاة "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين" ووصف المؤشرات المشتركة المستندة إلى الحالة وربطها صراحة بالمؤشرات المستندة إلى الضغط.

4. إستراتيجية برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط نحو نظام متكامل للمعلومات والبيانات

18. إن التقييمات الناتجة من بيانات الرصد تعتمد بشدة على الآليات العملية لمعالجة البيانات من الأنشطة المختلفة التي تضمن الاتساق في إدارة الوثائق والبيانات والمنتجات وسهولة توفرها للمستخدمين. وهذا سيدعم التقييمات المتكاملة - على سبيل المثال من البرامج المتكاملة البيولوجية والكيميائية - أو ربط التغييرات الملحوظة في التوزيع المكاني والاتجاهات الزمنية في المواد أو تأثيراتها في المدخلات إلى المنطقة البحرية التي تغطيها اتفاقية برشلونة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

19. ومن ثَم تُعَدّ عمليات تخزين البيانات ومعالجتها أساسية، ومن المهم أن يتميز الدور الذي تلعبه المكوّنات المتنوعة في هذا بالوضوح وأن يستمر تطويره وتعزيزه.

20. وبالتالي فإن برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة يتطلب نظامًا محدثًا ومتكاملاً للبيانات والمعلومات من أجل اتفاقية برشلونة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط على أن يُزوَّد بأدوار محدَّدة وواضحة لمعالجة وتقييم بيانات المكوّنات المتنوعة باستخدام نظام أساسي سهل الاستخدام لتقديم التقارير من الأطراف المتعاقدة، استنادًا إلى النقاط الإستراتيجية التالية:

- أنشطة البيانات والمعلومات في اتفاقية برشلونة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط تهدف إلى تحقيق تقييم كمي جدير بالثقة لحالة البحر الأبيض المتوسط وساحله،
- أنشطة البيانات والمعلومات في اتفاقية برشلونة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط يجب أن تُيَسِّر وصول العامة إلى المعلومات البيئية ومعرفتها.

21. الأنشطة الأساسية والعناصر الرئيسية في النظام المتكامل للبيانات والمعلومات في اتفاقية برشلونة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط يجب أن تتضمن:

- استنادًا إلى هيكل "صحائف وقائع المؤشرات المشتركة"، تطوير إلكتروني على صعيد إقليمي لصيغ تقديم تقارير الرصد استنادًا إلى المؤشرات المشتركة وأدوات حديثة لتبادل البيانات،
- وتنفيذ الإجراءات ذات الصلة بمراقبة الجودة والتصديق،
- وإتاحة منتجات التقييم بطريقة متكاملة على نظام أساسي مشترك،
- وإتاحة البيانات والمعلومات باستخدام ممارسات ومقاييس متسقة، تبعًا لسياسة الوصول إلى المعلومات ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP/EA.1/INF/23).

5. التعاون مع الهيئات الإقليمية المعنية الأخرى في سياق برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة

22. برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة الحالي وباستخدام المؤشرات المشتركة المتفق عليها يغطي الأهداف الإيكولوجية ذات الصلة بالتنوع البيولوجي (الهدف الإيكولوجي الأول)، والأنواع غير الأصلية (الهدف الإيكولوجي الثاني)، والإثراء الغذائي (الهدف الإيكولوجي الخامس)، والجغرافيا المائية (الهدف الإيكولوجي السابع)، والساحل (الهدف الإيكولوجي الثامن)، والملوّثات (الهدف الإيكولوجي التاسع)، والقمامة البحرية (الهدف الإيكولوجي العاشر).

23. بالإضافة إلى ذلك، وفيما يتعلق بالضوضاء البحرية (الهدف الإيكولوجي الحادي عشر)، فإن برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة يتضمن مؤشرات مشتركة مرشحة بغرض زيادة تطويرها استنادًا إلى أنشطة الرصد التجريبية ومعرفة الخبراء الإضافية والتطورات العلمية أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة.

24. في حين أن بعض عناصر مصايد الأسماك (الهدف الإيكولوجي الثالث) والشبكات الغذائية البحرية (الهدف الإيكولوجي الرابع) يغطيها جزئيًا الرصد والتقييم في الهدف الإيكولوجي الأول والهدف الإيكولوجي الثاني وأن الأطراف المتعاقدة قد اتفقت على القائمة المطورة من المؤشرات المشتركة للجنة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط؛ فإن مواصفات الرصد والتقييم في الهدف الإيكولوجي الثالث لا تزال تُطوّرها اللجنة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط بالتعاون الوثيق مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. أثناء تنفيذ المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، ستُطوّر الأمانة العامة خريطة طريق واضحة بالتعاون مع اللجنة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط وغيرها من الجهات الشريكة المعنية ببرنامج الرصد والتقييم في الهدف الإيكولوجي الرابع والهدف الإيكولوجي السادس.

25. في ضوء ما ورد أعلاه، من الضرورة القصوى لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط تعزيز التعاون مع الهيئات الإقليمية المعنية، ولا سيما فيما يتعلق بما يلي:

- الهدف الإيكولوجي الأول، بالنظر إلى أن كلاً من اللجنة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط للأنواع التجارية من الأسماك والمحاريات والأمانة العامة للاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي تأخذان في الاعتبار مبادرة الدراسة الاستقصائية التابعة للاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي التي ستُجرى في الفترة من 2016 إلى 2019 والتي ستُقَدِّم مدخلات مهمة (من حيث منهجيات الرصد وبناء القدرات والبيانات الجديرة بالثقة المتعلقة بوفرة الحوتيات وتوزيعها)،
- الهدف الإيكولوجي الثالث، بالنظر إلى أن اللجنة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط تأخذ في الاعتبار أن المؤشرات المشتركة ذات الصلة بالهدف الإيكولوجي الثالث ستزيد تطويرها وتقييمها اللجنة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (مع تقديم نتائج التقييم إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط من أجل إجراء التقييمات المتكاملة لعام 2017 والتقييمات المتكاملة التالية)،
- الهدف الإيكولوجي الحادي عشر، بالنظر إلى أن الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي يأخذ في الاعتبار أن المؤشرات المشتركة المرشحة سيلزم تنفيذ زيادة تطويرها بالتعاون الوثيق بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط والاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي في ضوء أنشطة الرصد التجريبية ومعرفة الخبراء الإضافية والتطورات العلمية أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، مع مراعاة أن الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي يُجري تحديدًا للمناطق الساخنة من حيث الضوضاء في البحر الأبيض المتوسط.

26. بالإضافة إلى ذلك، سيصبح التعاون مع الهيئات الإقليمية والدولية الأخرى حجر الزاوية للتنفيذ الناجح لبرنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، من أجل ضمان عدم خلق أي التزام مزدوج لتلك الأطراف المتعاقدة، التي هي أطراف في اتفاقيات البحار الإقليمية المتنوعة و/ أو أعضاء في الاتحاد الأوروبي وتُجري أنشطة الرصد بموجب أُطُر محدَّدة أخرى.

27. كما أن التعاون مع الهيئات الإقليمية والدولية الأخرى يمكنه تعزيز فعالية التكلفة والكفاءة العلمية لبرنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة. ويُوصى بتبادل أفضل الممارسات والمعلومات أثناء تنفيذ برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، فيما بين كل من الأطراف المتعاقدة المشاركة في برامج رصد متنوعة وفيما بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، والهيئات الإقليمية والدولية المعنية الأخرى.

ج. العناصر الأساسية ببرنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة

1. المؤشرات المشتركة

28. المؤشرات المشتركة هي الهيكل الأساسي لبرنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة.

29. في سياق اتفاقية برشلونة، يُعرَّف المؤشر المشترك بأنه مؤشر يُلخِّص البيانات في رقم بسيط وقياسي يمكن الإبلاغ به وقابل للتطبيق نموذجيًا في حوض البحر الأبيض المتوسط بالكامل، أو على الأقل على مستوى المناطق دون الإقليمية، ويرصده جميع الأطراف المتعاقدة. ويمكن للمؤشر المشترك أن يعطي دلالة على درجة التهديد أو التغيير في النظام الإيكولوجي البحري ويمكن أن يُقَدِّم معلومات قيمة إلى صانعي القرار.

30. أما المؤشرات المرشحة فهي المؤشرات التي لا تزال تشتمل على العديد من المسائل المعلقة فيما يتصل برصدها وتقييمها، ولذلك يُوصى برصدها على أساس تجريبي وتطوعي في المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة.
المؤشرات المشتركة والمرشحة المتفق عليها والرئيسية في برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، تتضمن:

1. نطاق توزيع الموائل (الهدف الإيكولوجي الأول) للنظر أيضًا في مدى الموائل باعتباره خاصية ذات صلة،
2. حالة المجتمعات والأنواع النموذجية بالموئل (الهدف الإيكولوجي الأول)،
3. نطاق توزيع الأنواع (الهدف الإيكولوجي الأول فيما يتعلق بالثدييات البحرية والطيور البحرية والزواحف البحرية)،
4. وفرة المجموعات من أنواع محدَّدة (الهدف الإيكولوجي الأول فيما يتعلق بالثدييات البحرية والطيور البحرية والزواحف البحرية)،
5. الخصائص الديمغرافية للمجموعات (الهدف الإيكولوجي الأول، على سبيل المثال: حجم الجسم أو هيكل الفئات العمرية، والنسبة بين الجنسين، ومعدلات الخصوبة، ومعدلات البقاء على قيد الحياة/ الوفيات ذات الصلة بالثدييات البحرية والطيور البحرية والزواحف البحرية)،
6. الاتجاهات من حيث الوفرة وتوقيت الظهور والتوزيع المكاني للأنواع غير الأصلية، ولا سيما الأنواع التوسعية غير الأصلية، وخاصة في المناطق المعرضة للخطر (الهدف الإيكولوجي الثاني، فيما يتعلق بالموجِّهات الأساسية ومسارات انتشار تلك الأنواع)،
7. الكتلة الأحيائية للأرصدة السمكية في فترة التكاثر (الهدف الإيكولوجي الثالث)،
8. إجمالي إنزالات الصيد (الهدف الإيكولوجي الثالث)،
9. نفوق الأسماك نتيجة الصيد (الهدف الإيكولوجي الثالث)،
10. جهد الصيد (الهدف الإيكولوجي الثالث)،
11. كمية الصيد لكل وحدة جهد أو إنزالات الصيد لكل وحدة من وحدات الجهد المبذول كبديل (الهدف الإيكولوجي الثالث)،
12. الصيد العرضي للأنواع المعرضة للتأثر وغير المستهدفة (الهدف الإيكولوجي الأول والهدف الإيكولوجي الثالث)
13. تركيز المغذيات الرئيسية في العمود المائي (الهدف الإيكولوجي الخامس)،
14. تركيز "الكلوروفيل a" في العمود المائي (الهدف الإيكولوجي الخامس)،

15. موقع ومدى الموائل المتأثرة مباشرة بالتعديلات الهيدروغرافية (الهدف الإيكولوجي السابع) وأيضًا من أجل تغذية تقييم الهدف الإيكولوجي الأول فيما يتعلق بمدى الموائل،

16. طول الخط الساحلي المعرض للاضطرابات المادية بسبب تأثير المنشآت التي يصنعها الإنسان (الهدف الإيكولوجي الثامن) وأيضًا لتغذية تقييم الهدف الإيكولوجي الأول فيما يتعلق بمدى الموائل،

17. تركيز الملوّثات المضرة الرئيسية المقيس في المصفوفة ذات الصلة (الهدف الإيكولوجي التاسع، المتعلق بالكائنات الحية والترسبات ومياه البحر)،

18. تأثيرات مستوى التلوث بالملوّثات الرئيسية حيثما تنشأ علاقة بين السبب والتأثير (الهدف الإيكولوجي التاسع)،

19. ظهور حالات التلوث الحادة ومنشؤها (حيثما أمكن) ومداها (على سبيل المثال: البقع النفطية والمنتجات النفطية والمواد الخطرة) وتأثيرها في الكائنات الحية المتضررة من هذا التلوث (الهدف الإيكولوجي التاسع)،

20. المستويات الفعلية للملوّثات التي اكتُشِفَت وعدد الملوّثات التي تجاوزت الحد الأقصى للمستويات التنظيمية في المأكولات البحرية الشائعة (الهدف الإيكولوجي التاسع)،

21. النسبة المئوية لقياسات تركيز المكورات المعوية ضمن المقاييس القائمة (الهدف الإيكولوجي التاسع)،

22. الاتجاهات من حيث كمية القمامة المنجرفة إلى الشاطئ و/ أو المترسبة على الخطوط الساحلية (بما يتضمن تحليل تركيبها وتوزيعها المكاني ومصدرها، حيثما أمكن.) (الهدف الإيكولوجي العاشر)،

23. الاتجاهات من حيث كمية القمامة في العمود المائي بما يتضمن الدقائق البلاستيكية وعلى قاع البحر (الهدف الإيكولوجي العاشر)،

24. المؤشر المرشح: الاتجاهات من حيث كمية القمامة التي تتناولها الكائنات الحية البحرية أو تقع في شَرَكها مع التركيز على ثدييات وطيور بحرية وسلاحف بحرية محدَّدة (الهدف الإيكولوجي العاشر)،

25. المؤشر المرشح: تغيير استخدام الأراضي (الهدف الإيكولوجي الثامن)

26. المؤشر المرشح: نسبة الأيام والتوزيع الجغرافي حيث الأصوات النبضية عالية التردد ومنخفضة التردد ومتوسطة التردد تتجاوز المستويات التي من المرجح أن تتسبب في حدوث تأثير كبير في الحيوانات البحرية (الهدف الإيكولوجي الحادي عشر)

27. المؤشر المرشح: مستويات الأصوات المستمرة منخفضة التردد باستخدام النماذج كما ينبغي (الهدف الإيكولوجي الحادي عشر)

31. أثناء تنفيذ المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، ستعمل مجموعات مراسلات الرصد على زيادة تطوير المؤشرات المرشحة نحو المؤشرات المشتركة وكذلك زيادة تحسين مواصفات المؤشرات المشتركة المتفق عليها، ولا سيما على الصعيد الجغرافي، في ضوء تجربة التنفيذ الجارية لبرنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة.

ملاحظة على نطاقات التقارير الجغرافية

32. نطاق احتياجات وحدات التقارير ليتم تحديدها أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة على أن يؤخَذ في الحسبان كل من الاعتبارات الإيكولوجية والأغراض الإدارية تبعًا لنهج متداخل.
يهدف النهج المتداخل إلى استيعاب احتياجات ما ورد أعلاه على أن يَأخُذ في الحسبان 4 نطاقات تقارير أساسية:

(1) المنطقة بأسرها (أي؛ البحر الأبيض المتوسط)،

(2) المناطق دون الإقليمية بالبحر الأبيض المتوسط، كما يَرِد في "التقييم الأولي للبحر الأبيض المتوسط" الوثيقة UNEP(DEPI)/MED IG.20/Inf.8؛

(3) المياه الساحلية وغيرها من المياه البحرية،

(4) التقسيمات الفرعية بالمياه الساحلية المقدمة من الأطراف المتعاقدة

33. يجب أن يَجري العمل على زيادة تطوير النطاقات الجغرافية للتقارير للنهج المتداخل.

2. رصد وتقييم المؤشرات المشتركة ذات الصلة بالتنوع البيولوجي والأنواع غير الأصلية

التنوع البيولوجي (الهدف الإيكولوجي الأول)

34. التنوع البيولوجي يَعني "التباين بين الكائنات الحية من جميع المصادر، ومن بينها نُظُم إيكولوجية أرضية وبحرية وغيرها من النُظُم الإيكولوجية المائية والمنظومات الإيكولوجية التي هي جزء منها، وهذا يتضمن التنوع داخل الأنواع والتنوع فيما بين الأنواع وتنوع النُظُم الإيكولوجية".
المؤشرات المشتركة المُقرَّر رصدها وتقييمها فيما يتصل بالتنوع البيولوجي هي كما يلي:

المؤشر المشترك الأول: نطاق توزيع الموائل (الهدف الإيكولوجي الأول) للنظر أيضًا في مدى الموائل باعتباره خاصية ذات صلة،

المؤشر المشترك الثاني: حالة المجتمعات والأنواع النموذجية بالموئل (الهدف الإيكولوجي الأول)،

المؤشر المشترك الثالث: نطاق توزيع الأنواع (الهدف الإيكولوجي الأول فيما يتعلق بالثدييات البحرية والطيور البحرية والزواحف البحرية)،

المؤشر المشترك الرابع: وفرة المجموعات من أنواع محدَّدة (الهدف الإيكولوجي الأول فيما يتعلق بالثدييات البحرية والطيور البحرية والزواحف البحرية)،

المؤشر المشترك الخامس: الخصائص الديمغرافية للمجموعات (الهدف الإيكولوجي الأول، على سبيل المثال: حجم الجسم أو هيكل الفئات العمرية، والنسبة بين الجنسين، ومعدلات الخصوبة، ومعدلات البقاء على قيد الحياة/ الوفيات ذات الصلة بالثدييات البحرية والطيور البحرية والزواحف البحرية)

35. نظرًا لأنه من غير الممكن ولا حتى من الضروري رصد جميع خصائص التنوع البيولوجي ومكوّناته في جميع أنحاء المنطقة؛ فإن الرصد ببرنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة بالتوافق مع النهج القائم على المخاطر يُرَكِّز على بعض الأنواع والمواقع نموذجية التمثيل التي من شأنها عرض العلاقة بين الضغوط البيئية وتأثيراتها الرئيسية في البيئة البحرية.
في ضوء ما ذُكِرَ أعلاه، تَرِد في "الملحق الأول" قائمة مرجعية بالأنواع والموائل المقرَّر رصدها، مع ملاحظة أن الأطراف المتعاقدة التي لديها الوسائل اللازمة والرغبة في القيام بذلك يمكنها الزيادة على متطلبات الرصد بهذه القائمة المرجعية.

36. أثناء تحديث الأطراف المتعاقدة لبرامج الرصد الوطنية لديها، يلزم كحد أدنى تضمين رصد الموائل والأنواع الواردة في القائمة المرجعية مع ما لا يقل عن منطقتي رصد؛ إحداهما في منطقة ضغط منخفض (على سبيل المثال: محمية بحرية/ منطقة مشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط) والأخرى في منطقة ضغط مرتفع من النشاط البشري.

37. بعض أنواع الحوتيات الموجودة عادة في البحر الأبيض المتوسط يجب أن تؤخَذ في الاعتبار جميعها عند تطوير برامج الرصد الوطنية. وتبذل الأطراف المتعاقدة قصارى جهدها لتحديد نوعين كحد أدنى لتضمينهما في برنامج الرصد الوطني لديها، استنادًا إلى نوعية بيئتهما البحرية وتنوعهما البيولوجي مع الأخذ في الحسبان وجوب انتماء هذين النوعين إلى ما لا يقل عن مجموعتين وظيفيتين مختلفتين، حيثما أمكن (حيتان البالين/ الحيتان ذات الأسنان التي تغوص في أعماق سحيقة/ الحيتان ذات الأسنان التي تغوص في أعماق ضحلة). وبقدر الإمكان يجب أن يكون اختيار الأنواع المرصودة منسقًا على الصعيد دون الإقليمي لضمان الاتساق في توزيع مجموعات الحوتيات في البحر الأبيض المتوسط.

38. وصف المنهجيات وتدابير مراقبة الجودة وضمان الجودة المتوفرة للأطراف المتعاقدة لأخذها في الاعتبار أثناء تحديث برامج الرصد الوطنية لديها؛ يَرِد في "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين".

39. فيما يتعلق بتقييم التنوع البيولوجي، يجب ملاحظة أن التحديد الكمي للحالة البيئية الجيدة صعب نظرًا لتنوع عناصر التقييم. ويمكن صياغة النهج المفاهيمي لتحديد الوضع الكمي للحالة البيئية الجيدة بطريقة تتلاءم فيها مرونة النظام الإيكولوجي مع استيعاب التنوع البيولوجي المقيس كَمًّا، أو بعبارة أخرى، سيُحسَب في تعيين حدود الحالة البيئية الجيدة على أنه "انحراف مقبول عن حالة مرجعية، مما يعكس حالات خالية إلى حد بعيد من الضغوط بشرية المنشأ.

40. يتميز نطاق الرصد بأهمية خاصة بالنسبة إلى التنوع البيولوجي بسبب طبيعة المؤشرات المشتركة ذات الصلة بالتنوع البيولوجي.

41. من أجل الوصول إلى جودة عالية في التقييم، سيلزم الاتفاق على خطوط الأساس والعتبات بما يتوافق مع الطُّرُق الممكنة لهذا والمحدَّدة في وثيقة "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين" وتبعًا لنطاقات التقييم المتفق عليها أثناء المرحلة الأولية من تنفيذ برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة.

<u>الأنواع غير الأصلية (الهدف الإيكولوجي الثاني)</u>

42. الأنواع غير الأصلية (يُشار إليها اختصارًا بالأحرف NIS ومن مرادفاتها: الدخيلة، والمستقدمة، وغير المحلية، والمهاجرة) هي أنواع أو أنواع فرعية أو فئات مصنَّفة دُنيا أُدخِلَت في نطاق خارج عن نطاقها الطبيعي (في الماضي أو الحاضر) وخارج النطاق الطبيعي لإمكانية انتشارها.

43. الأنواع الدخيلة التوسعية هي مجموعة فرعية من الأنواع غير الأصلية المعروفة التي انتشرت، أو تنتشر حاليًا، أو أظهرت إمكانية انتشارها في أماكن أخرى، والتي تؤثِّر في التنوع البيولوجي وأداء النُّظُم الإيكولوجية (بالتنافس مع الأنواع الأصلية والحلول محلها في بعض الأحيان) و/أو القيم الاجتماعية الاقتصادية و/ أو الصحة البشرية في المناطق التي تم اجتياحها.

44. المؤشر المشترك فيما يتصل بالأنواع غير الأصلية هو:
المؤشر المشترك السادس: الاتجاهات من حيث الوفرة وتوقيت الظهور والتوزيع المكاني للأنواع غير الأصلية ولا سيما الأنواع التوسعية غير الأصلية وخاصة في المناطق المعرضة للخطر (الهدف الإيكولوجي الثاني، فيما يتعلق بالموجِّهات الأساسية ومسارات انتشار تلك الأنواع في العمود المائي وقاع البحر، حسب الاقتضاء)؛

45. رصد الأنواع غير الأصلية في البحر الأبيض المتوسط هو رصد لأحد الاتجاهات؛ حيث يكون من الأساسي إنشاء مجموعات بيانات جديرة بالثقة وطويلة الأجل كخطوة أولى للرصد.

46. بالإضافة إلى ذلك، فإن رصد الأنواع غير الأصلية تبعًا للنهج القائم على المخاطر يجب أن يُرَكِّز على الأنواع الدخيلة التوسعية من حيث إدخالها في "مناطق ساخنة" (على سبيل المثال: الموانئ والمناطق المحيطة بها، وأرصفة الموانئ، والموانئ الصغيرة، وتركيبات تربية الأحياء المائية، ومواقع النفايات السائلة الساخنة من محطات توليد الطاقة، والمنشآت البحرية). وفضلاً عن ذلك، يمكن اختيار المناطق ذات الأهمية الخاصة مثل المحميات البحرية أو البحيرات على أساس كل حالة على حدة، كما ينبغي، بناءً على قربها من المناطق الساخنة لإدخال أنواع دخيلة.

47. من خلال تطبيق النهج القائم على المخاطر كما ذُكِر أعلاه، يمكن اكتساب لمحة عامة عن الأنواع غير الأصلية الموجودة في نطاق مكاني كبير بينما يقتصر الرصد على عدد صغير نسبيًا من المواقع.

48. استنادًا إلى قواعد البيانات الإقليمية القائمة، مثل قاعدة بيانات الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط، وقاعدة بيانات الأنواع الدخيلة "أندروميدا" للبحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود، والشبكة الأوروبية لمعلومات الأنواع الدخيلة؛ سيحدِّد كل طرف متعاقد قائمة الأنواع الدخيلة التوسعية المقرَّر رصدها في برنامج الرصد الوطني لديه أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة وسيبدأ جمع البيانات المتعلقة بهذه الأنواع. أما التوجيه المتعلق بتطوير قوائم وطنية وقائمة مرجعية إقليمية و/ أو دون إقليمية للأنواع الدخيلة التوسعية؛ فسيُطوَّر بحلول عام 2017.

49. وصف المنهجيات وتدابير مراقبة الجودة وضمان الجودة المتاحة للأطراف المتعاقدة لأخذها في الاعتبار أثناء تحديث برامج الرصد الوطنية لديها؛ يَرِد في "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين".

50. نظرًا لأن الدراسة الاستقصائية للتقييم السريع هي طريقة الرصد الأكثر فعالية فستجريها الأطراف المتعاقدة بصفة سنوية على الأقل في المناطق الساخنة (على سبيل المثال: الموانئ والمناطق المحيطة بها، وأرصفة الموانئ، والموانئ الصغيرة، وتركيبات تربية الأحياء المائية، ومواقع النفايات السائلة الساخنة من محطات توليد الطاقة، والمنشآت البحرية).

51. بالإضافة إلى ذلك، أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة سيعمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط على تطوير توجيه للدراسات الاستقصائية للمواطنين من أجل الأنواع غير الأصلية لتمكين الأطراف المتعاقدة من استخدام هذه المنهجية الإضافية فعالة التكلفة التي تُعزّز أيضًا وعي العامة ومشاركتهم.

52. فيما يتعلق بتقييم الهدف الإيكولوجي الثاني، من أجل زيادة إمكانية تحديد الحالة البيئية الجيدة، من المهم فهم أي الأنواع غير الأصلية توجد في المناطق البحرية والمناطق دون الإقليمية. أما تقييم خطوط الأساس للأنواع غير الأصلية الموجودة؛ فمن شأنه تقديم نقطة مرجعية يمكن أن يُقاس عليها نجاح الإجراءات المستقبلية. وبعد تجميع بيانات خطوط الأساس هذه أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة؛ سيمكن تحديد مستويات مرجعية تبعًا لمعايير التقييم المحدَّدة في "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين".

3. رصد وتقييم المؤشرات المشتركة ذات الصلة بالتلوث والقمامة

<u>الإثراء الغذائي (الهدف الإيكولوجي الخامس)</u>

53. الإثراء الغذائي هو عملية يحركها إثراء المياه بالمغذيات، ولا سيما مركبات النيتروجين و/ أو الفسفور، مما يؤدي إلى: زيادة نمو الطحالب وإنتاجها الأولي وكتلتها الأحيائية، وتغييرات في توازن المغذيات ينجم عنها تغييرات في توازن الكائنات الحية، وتدهور جودة المياه.

54. المؤشرات المشتركة ذات الصلة بالإثراء الغذائي:

المؤشرات المشتركة ذات الصلة بالإثراء الغذائي:

المؤشر المشترك الثالث عشر: تركيز المغذيات الرئيسية في العمود المائي (الهدف الإيكولوجي الخامس)،

المؤشر المشترك الرابع عشر: تركيز "الكلوروفيل a" في العمود المائي (الهدف الإيكولوجي الخامس)

55. بموجب برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، يعتمد رصد الإثراء الغذائي على نظام الرصد القائم بالبرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وأن أغلب الأطراف المتعاقدة لديها بالفعل برامج رصد قيد التطبيق للإثراء الغذائي في جميع أنحاء حوض البحر الأبيض المتوسط؛ مما يُشَكِّل باعث للخوف بالنسبة إلى البحر الأدرياتيكي أكثر من المناطق دون الإقليمية الأخرى.

56. الأطراف المتعاقدة التي تعتمد على برامج الرصد الوطنية القائمة لديها والخبرة السابقة في الإثراء الغذائي من البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط، ستُحدِّث هذه البرامج أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، على أن يتمثل الهدف الكُلي في إنشاء مجموعات بيانات متماسكة على مستوى البحر الإقليمي بأكمله.

57. وصف المنهجيات وتدابير مراقبة الجودة وضمان الجودة المتوفرة للأطراف المتعاقدة لأخذها في الاعتبار أثناء تحديث برامج الرصد الوطنية لديها؛ يَرِد في "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين"، مع مراعاة الاختلافات بين الأساليب اللازمة استنادًا إلى مستوى مشكلة الإثراء الغذائي في البلدان والمناطق دون الإقليمية.

58. سيعتمد النطاق الجغرافي للرصد من أجل تقييم الحالة البيئية الجيدة فيما يتعلق بالإثراء الغذائي على الظروف الهيدرولوجية والبنيوية الشكلية (المورفولوجية) في المنطقة، ولا سيما مدخلات المياه العذبة من الأنهار، والملوحة، والدوران العام، وارتفاع مياه القاع إلى السطح، وطباقية المعاينة.

59. قبل إنشاء حالة الإثراء الغذائي للمنطقة البحرية/ المنطقة البحرية دون الإقليمية، يجب أن يكون التوزيع المكاني لمحطات الرصد قائمًا على المخاطر ومتناسبًا مع المدى المتوقع للإثراء الغذائي في المنطقة دون الإقليمية قيد النظر وكذلك خصائصها الهيدروغرافية بهدف تحديد المناطق المتجانسة مكانيًا. وبناءً على ذلك، سيلزم على كل طرف متعاقد تحديد التردد الأمثل سنويًا والمواقع المثلى لمحطات الرصد/ العينات لديها.

60. من الموصى به أن تعتمد الأطراف المتعاقدة في نظام التصنيف على تركيز "الكلوروفيل a" (ميكروغرام/لتر) الذي طَوَّره فريق المعايرة الجغرافية المتوافقة بالبحر الأبيض المتوسط كطريقة تقييم يسهل على جميع بلدان البحر الأبيض المتوسط تطبيقها، استنادًا إلى العتبات الإرشادية والقيم المرجعية المعتمدة في هذه الوثيقة (انظر "الجدول الثاني"، "الملحق الثاني"). وفي هذا السياق، تُمثِّل دراسة التصنيف النموذجي للمياه عاملاً مهمًا جدًا لزيادة تطوير نُظُم التصنيف في مناطق معينة فيما يتعلق بتحديد عتبات المناطق دون الإقليمية بالنسبة إلى "الكلوروفيل a".

61. بالإضافة إلى ذلك وحيثما يتناسب، يمكن أن تستمر البلدان في استخدام الطُّرُق المختلفة القائمة لتقييم الإثراء الغذائي، على سبيل المثال: المؤشر الغذائي للنُّظُم البحرية، ونطاق الإثراء الغذائي، ومؤشر الإثراء الغذائي، وأداة تقييم الإثراء الغذائي التابعة للجنة حماية البيئة البحرية في منطقة بحر البلطيق؛ لجنة هلسنكي، وغيرها على المستويات دون الإقليمية أو الوطنية لتقييم اتجاهات الإثراء الغذائي.

62. منهجية التقييم موصوفة جيدًا في "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين" للإثراء الغذائي. أما التقرير النهائي الصادر عن الفريق العامل غير الرسمي عبر الإنترنت بشأن الإثراء الغذائي (الوثيقة UNEP((DEPI)/MED WG.420/Inf.11) فيحتوي على معايير التقييم المتعلقة بالإثراء الغذائي التي تَرِد في "الملحق الثاني" بهذه الوثيقة.

63. أثناء تنفيذ المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، سيَجري العمل على تطوير عتبات الحالة البيئية الجيدة والظروف المرجعية للمغذيات والشفافية والأكسجين، باستخدام نطاق جغرافي ملائم وكذلك التنسيق بين أدوات التقييم القائمة من خلال حلقات العمل والحوار وممارسات المقارنة على المستويات الإقليمية/ دون الإقليمية/ التقسيمات الفرعية.

64. بالإضافة إلى ذلك ومع مراعاة الاختلافات دون الإقليمية، سيَجري العمل أيضًا على تطوير صحائف وقائع تقييم المؤشر المشترك للإثراء الغذائي استنادًا إلى المواصفات المبينة في "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين".

<u>الملوّثات (الهدف الإيكولوجي التاسع)</u>

65. إن رصد تركيزات مجموعة من الملوّثات الكيميائية في المياه والترسبات والكائنات الحية يتميز بتاريخ طويل وبارز في البحر الأبيض المتوسط، تحت رعاية اتفاقية برشلونة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وبروتوكولها البري، وبرامج رصد البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. ولذا؛ فإن برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة يبني على هذه القواعد التشريعية والبرامج القائمة.
المؤشرات المشتركة ذات الصلة بالملوّثات:

المؤشر المشترك السابع عشر: تركيز الملوّثات المضرة الرئيسية المقيس في المصفوفة ذات الصلة (الهدف الإيكولوجي التاسع، المتعلق بالكائنات الحية، والترسبات، ومياه البحر)،

المؤشر المشترك الثامن عشر: تأثيرات مستوى التلوث بالملوّثات الرئيسية حيثما تنشأ علاقة بين السبب والتأثير (الهدف الإيكولوجي التاسع)،

المؤشر المشترك التاسع عشر: ظهور حالات التلوث الحادة ومنشؤها (حيثما أمكن) ومداها (على سبيل المثال: البقع النفطية، والمنتجات النفطية، والمواد الخطرة) وتأثيرها في الكائنات الحية المتضررة من هذا التلوث (الهدف الإيكولوجي التاسع)،

المؤشر المشترك العشرون: المستويات الفعلية للملوّثات التي اكتُشِفَت وعدد الملوّثات التي تجاوزت الحد الأقصى للمستويات التنظيمية في المأكولات البحرية الشائعة (الهدف الإيكولوجي التاسع)،

المؤشر المشترك الحادي والعشرون: النسبة المئوية لقياسات تركيز المكورات المعوية ضمن المقاييس القائمة (الهدف الإيكولوجي التاسع)

66. جميع بلدان البحر الأبيض المتوسط لديها بالفعل برامج قيد التطبيق فيما يتصل برصد الملوّثات، إلا أن نطاق هذا الرصد ومستواه يتباينان. ومن ثَم فإن برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة يهدف إلى زيادة الاتساق فيما بين برامج الرصد المتنوعة القائمة، استنادًا إلى المؤشرات المشتركة المتفق عليها.

67. رصد التأثيرات البيولوجية عادة يحظى باهتمام أقل انتشارًا في كل من البرامج الوطنية والدولية، وكذلك عدد البلدان التي تُجري هذه الدراسات (وكثافة التغطية) أقل بكثير. وبالتالي، أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة سيكون من الأساسي التوسع في استخدام طُرُق التأثيرات البيولوجية وزيادة تطويره لتغطية الهدف الإيكولوجي التاسع كما ينبغي.

68. وبالإضافة إلى ذلك أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، ستشمل مناطق التنمية المهمة تنسيق أهداف الرصد (المحدِّدات والمصفوفات) ضمن تقييم المناطق دون الإقليمية، وتطوير مجموعات من معايير التقييم، وطُرُق تقييم بيولوجية وكيميائية متكاملة، واستعراض نطاق برامج الرصد لضمان اشتمالها على تلك الملوّثات التي تعتبر مهمة ضمن كل منطقة تقييم.

69. وبأخذ ما ورد أعلاه في الاعتبار؛ ستُحَدِّث الأطراف المتعاقدة برامج الرصد القائمة لديها ذات الصلة بالملوّثات من خلال البناء على القائم لديها من شبكات محطات العينات والمنهجيات والأدوات الإحصائية ومجموعات البيانات والسلاسل الزمنية كأساس للرصد قياسًا بهدف "عدم التدهور"، بغرض تغطية رصد جميع المؤشرات المشتركة ذات الصلة بالملوّثات.

70. في حين أن أغلب محطات الرصد موجود بالفعل؛ هناك أيضًا حاجة إلى أن تُدخِل الأطراف المتعاقدة في برامج الرصد لديها مناطق خارج نطاق المناطق الساحلية بطريقة فعالة ونموذجية التمثيل - حيث تضمن المخاطر جودة التغطية - بالتوافق مع "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين".

71. وصف المنهجيات وتدابير مراقبة الجودة وضمان الجودة والطُّرُق المرجعية المتوفرة للأطراف المتعاقدة لأخذها في الاعتبار أثناء تحديث برامج الرصد الوطنية لديها؛ يَرِد في "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين".

72. فيما يتعلق بالتقييم، فإن التقرير UNEP(DEPI)MED WG.394/Inf.3 بشأن تطوير معايير التقييم للمواد الخطرة والتقرير النهائي الصادر عن الفريق العامل غير الرسمي عبر الإنترنت بشأن الملوّثات (UNEP((DEPI)/MED WG.420/Inf.12) يقدمان التوصيات الرئيسية التي ستُتَّبَع من أجل إرساء إجراء متقدم لرصد إنجازات الحالة البيئية الجيدة بالنسبة إلى الملوّثات أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة (الملحق الثاني بهذا المرفق).

73. ريثما تُحدَّد معايير التقييم البيئي بموجب هذه المتابعة؛ يمكن اعتماد نهج مزدوج لدعم الرصد من أجل تقييم الحالة البيئية الجيدة:

أ) ستُحدَّد قيمة عتبة للحالة البيئية الجيدة (تركيزات تقييم الخلفية) باستخدام تركيزات من مناطق غير ملوَّثة نسبيًا على المستوى دون الإقليمي

ب) ويجب أن يُلاحَظ اتجاه الانخفاض من قيم خطوط الأساس الممثِّلة للمستوى الفعلي لتركيزات الملوّثات.

74. ومن ثَم فإن المعادن السامة (الزئبق والكادميوم والرصاص) والمركبات العضوية المكلورة والهيدروكربون العطري متعدد الحلقات والتي توجد لها بيانات رصد ناتجة من برامج رصد جارية يمكن أن تُحدَّد الحالة البيئية الجيدة لها بالفعل أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، أما برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط فسيَبِتّ في التقييم المستند إلى المؤشر المشترك ذي الصلة بها وفي ضوء ما ورد أعلاه.

75. بالإضافة إلى ذلك أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة فإن برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط سيُعِد أيضًا دليلاً مكيَّفًا يُرسِي تركيزات تقييم الخلفية و حيثما أمكن الصيغة لمعايير التقييم البيئي بالنسبة إلى مؤشرات حيوية محدَّدة في الأنواع بالبحر الأبيض المتوسط.

76. فيما يتعلق بحالات التلوث الحادة، بينما تتعهد الأطراف المتعاقدة بالفعل بالتزام قائم بالرصد بموجب المادة 9 من "بروتوكول المنع والطوارئ" إلا أنه يلزم تعزيز الجهود في هذا الصدد كما أنه من المتوقع وجوب إجراء المزيد من التحليل للعلاقات بين حالات التلوث الحادة وتأثيراتها على الكائنات الحية وتطوير معايير تقييم محدَّدة لذلك.

77. رصد الملوِّثات في الكائنات الحية المستخدمة في الاستهلاك البشري يعتمد أيضًا على متطلبات الرصد القائمة ولا يقيس إلا الملوِّثات في الأسماك وغيرها من المأكولات البحرية مما قد وُضِعَت له حدود تنظيمية في النُّظُم الوطنية والدولية لأسباب الصحة العامة.

78. وفي هذه الصدد يجب أن تراعي برامج الرصد الوطنية على الأقل الملوِّثات التالية التي قد وُضِعَت لها مستويات تنظيمية: المعادن الثقيلة (الرصاص والكادميوم والزئبق) ومركبات الهيدروكربون العطري متعدد الحلقات والديوكسين (بما في ذلك ثنائي الفينيل متعدد الكلور الشبيه بالديوكسين) مع اعتبارات اختيار الأنواع الموصوفة في "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين".

79. فيما يتعلق بالنسبة المئوية لقياسات تركيز المكورات المعوية ضمن المقاييس القائمة، فإن "التوجيهات المراجَعة للبحر الأبيض المتوسط" المتعلقة بمياه الاستحمام لعام 2007 استنادًا إلى المبادئ التوجيهية الصادرة عن منظمة الصحة العالمية بشأن "سلامة مياه الاستجمام" وإلى "الأمر التوجيهي من المفوضية الأوروبية" بشأن "مياه الاستحمام"؛ تعمل كأساس للرصد.

80. القيم المتفق عليها لمنطقة البحر الأبيض المتوسط في مؤتمر الأطراف السابع عشر (القرار IG.20/9 "المعايير والمقاييس لجودة مياه الاستحمام" في إطار عمل تنفيذ المادة 7 من "بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية" (برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، 2012) سيُبنى عليها من أجل زيادة تحديد الحالة البيئية الجيدة للمؤشر ذي الصلة بمُسبِّبات الأمراض في مياه الاستحمام أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة.

القمامة البحرية (الهدف الإيكولوجي العاشر)

81. رصد القمامة البحرية ببرنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة يستند إلى "الخطة الإقليمية لإدارة القمامة البحرية" (القرار IG.20/10) وإلى المؤشرات المشتركة والمرشحة التالية المتفق عليها:
المؤشر المشترك الثاني والعشرون: الاتجاهات من حيث كمية القمامة المنجرفة إلى الشاطئ و/ أو المترسبة على الخطوط الساحلية (الهدف الإيكولوجي العاشر)،

المؤشر المشترك الثالث والعشرون: الاتجاهات من حيث كمية القمامة في العمود المائي بما يتضمن الدقائق البلاستيكية وعلى قاع البحر (الهدف الإيكولوجي العاشر)،

المؤشر المرشح الرابع والعشرون: الاتجاهات من حيث كمية القمامة التي تتناولها الكائنات الحية البحرية أو تقع في شَرَكها مع التركيز على ثدييات وطيور بحرية وسلاحف بحرية محدَّدة (الهدف الإيكولوجي العاشر)

82. بالإضافة إلى ذلك، نظرًا لأن رصد القمامة البحرية من المجالات الجديدة بالنسبة إلى البحر الأبيض المتوسط، فإن برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة يعتمد بدرجة كبيرة على المبادئ التوجيهية ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن التقييم الشامل لقمامة الشواطئ وعلى التوجيه المتعلق برصد القمامة البحرية في البحار الأوروبية.

83. ستنشئ الأطراف المتعاقدة برامج رصد وطنية أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة فيما يتصل بالمؤشرين المشتركين وتُشَجَّع أيضًا على أن تأخذ برامج الرصد لديها في الحسبان المؤشر المرشح ذي الصلة بالقمامة التي تتناولها الكائنات الحية وأن تُجري على ذلك أنشطة رصد تجريبية.

84. علاوة على ذلك، فإن الأطراف المتعاقدة التي لديها حاليًا خطط للرصد فقط في مجموعة فرعية من الأقسام البيئية تُوصى بشدة بالبدء ببحث تجريبي صغير أو مشروعات تنمية في أقسام أخرى. وهذا سيوفر بيانات خطوط الأساس لاتخاذ قرار يستند إلى المعلومات بشأن برامج الرصد كاملة النطاق في المستقبل. ولذا؛ فمن دون معلومات عن الاتجاهات والكميات في جميع الأقسام البحرية، لن يكون النهج القائم على المخاطر لرصد القمامة وتدابيره ممكنًا.

85. عدد كبير من المواطنين والمجتمعات (المنظمات غير الحكومية ومبادرات المجتمع المدني) وجمعيات حماية البيئة ومؤسساتها في جميع أنحاء البحر الأبيض المتوسط يشارك بالفعل في أنشطة لمعالجة القمامة البحرية. ومن أجل تنفيذ برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، تُشجَّع الأطراف المتعاقدة على تمكين هذه الجهات ومنحها الصلاحيات للمساعدة في تحسين قاعدة الأدلة اللازمة لرصد القمامة البحرية.

86. تحظى قمامة الشواطئ بأساليب ومنهجيات للرصد والعينات سهلة الاتباع وفعالة التكلفة وقد أُحسِنَ وضعها حسب الموصوف في "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين"، بالإضافة إلى إجراء ما لا يقل عن دراستين استقصائيتين موصى بهما سنويًا في فصلي الربيع والخريف، بينما تُجرى نموذجيًا 4 دراسات استقصائية سنويًا في الربيع والصيف والخريف والشتاء.

87. كما أن قائمة رئيسية مختصَرة بفئات القمامة وعناصرها مضمنة أيضًا في "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين" بالإضافة إلى العناصر الأكثر شيوعًا الموجودة في شواطئ البحر الأبيض المتوسط. ويمكن للأطراف المتعاقدة الاعتماد على هذه القائمة المختصَرة كنهج مرجعي متوافق مع القوائم الأخرى فيما يتصل برصد القمامة البحرية، كما يمكن استخدام هذه القائمة أيضًا كدليل توجيهي عملي للعمل الميداني، مما يتيح إمكانية الرصد المتناسق والمتسق (بما يتضمن تنفيذ المنظمات غير الحكومية له، كما ينبغي).

88. فيما يتعلق برصد القمامة على البحر (المؤشر المشترك السابع عشر)، نظرًا لانخفاض نسبة وجود القمامة في المياه متوسطة العمق، يُرَكِّز المؤشر المشترك على القمامة على سطح البحر وقاعه.

89. بسبب منهجية المراقبة (المراقبة من السفن)، لا يمكن ملاحظة أنواع أجسام القمامة البحرية إلا أثناء مراقبة بصرية على مسافة قصيرة جدًا. ولذلك، على خلاف قمامة الشواطئ، يمكن فقط إجراء تحديد تقريبي لفئات القمامة، بالرغم من أن رصد فئات الأحجام يجب أيضًا أن يتضمن العناصر الصغيرة ذات الصلة، بما يتفق مع "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين".

90. أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، فإن برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط سيطوِّر رصدًا محدَّدًا لبروتوكول القمامة الطافية، على أساس إقليمي.

91. فيما يتعلق بقمامة قاع البحر (المؤشر المشترك السابع عشر)، فإن الرصد الانتهازي هو الطريقة الأكثر فعالية من حيث التكلفة بالنسبة إلى رصد قاع البحر، وبناءً على "الدراسات الاستقصائية الدولية لجرف قاع البحر الأبيض المتوسط" وعمليات جرف القاع المهنية المتوافقة لدمج جهود الرصد، قد يكون النهج الأفضل لرصد القمامة عن قاع البحر. ومن المحتمل وجود فرص أخرى لدمج الدراسات الاستقصائية على القمامة البحرية مع دراسات استقصائية أخرى تُجرى بانتظام (الرصد في المحميات البحرية والمنصات البحرية وما إلى ذلك) أو برامج بشأن التنوع البيولوجي، بالإضافة إلى منهجيات ومتطلبات فنية سابقة التحديد في "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين".

92. فيما يتعلق بالقمامة التي تتناولها الكائنات الحية (المؤشر المرشح الثامن عشر) فبسبب محدودية توفر البروتوكولات والحالة المعرفية؛ يُرَكِّز المؤشر المرشح على السلحفاة البحرية "كاريتا كاريتا" أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة. وبالتالي فإن برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة سيطوِّر بروتوكولاً للرصد للقمامة البحرية لدى السلاحف البحرية مع التركيز على المعلمات ذات الصلة بالتطبيق في البحر الأبيض المتوسط.

93. حيث إن القمامة التي تتناولها الكائنات الحية من المؤشرات المشتركة المرشحة؛ فلا تُلزَم الأطراف المتعاقدة بتضمين رصدها في برامجها الوطنية للرصد المتكامل أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، إلا أنها تُشَجَّع على إجراء أبحاث تجريبية أكثر استفاضة على هذا المؤشر.

94. وعلاوة على ذلك، من المهم ملاحظة أنه في حين تعتبر القمامة دقيقة الحجم جزءًا من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، إلا أنه من الضروري زيادة العمل هنا على المستوى الإقليمي، مع الاعتراف بأن فهمنا للتأثيرات المحتملة من الدقائق البلاستيكية في الكائنات الحية والبيئة لا يزال محدودًا. ولذا؛ تُشَجَّع أيضًا الأطراف المتعاقدة على إجراء أبحاث تجريبية أكثر استفاضة في هذا المجال.

95. "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين" يتضمن اعتبارات الفنية ونطاقات ومنهجيات أكثر تحديدًا، يمكنها توجيه الأطراف المتعاقدة أثناء تطوير العنصر الأساسي المتعلق بالقمامة البحرية في برامج الرصد المتكامل لديها. التقرير الصادر عن الفريق العامل غير الرسمي عبر الإنترنت بشأن "القمامة البحرية" (UNEP((DEPI)/MED WG.420/Inf.13) يُقَدِّم توصيات ذات صلة بخطوط الأساس (الملحق الثاني).

4. رصد وتقييم المؤشرات المشتركة ذات الصلة بالجغرافيا المائية والمناظر الطبيعية والنُّظُم الإيكولوجية الساحلية

الجغرافيا المائية

96. يهدف رصد التعديلات الهيدروغرافية إلى تناول التطورات الكبيرة بما يكفي لتنطوي على إمكانية تعديل الظروف الهيدروغرافية، على نطاق واسع أو من خلال العمل التراكمي مع غيرها من التطورات.
المؤشرات المشتركة ذات الصلة بالجغرافيا المائية:

المؤشر المشترك الخامس عشر: موقع ومدى الموائل المتأثرة مباشرة بالتعديلات الهيدروغرافية (الهدف الإيكولوجي السابع)

97. وفقًا لما ورد أعلاه، فإن الرصد بموجب هذا الهدف الإيكولوجي يهدف إلى تناول التطورات الجديدة المترتبة على تعديلات دائمة (إنشاءات تبقى لما يزيد عن 10 سنوات).

98. ومن ثَم عند تطوير الأطراف المتعاقدة العنصر الأساسي المتعلق بالجغرافيا المائية في برامجها الوطنية للرصد المتكامل؛ يلزمها أولاً الاتفاق على سنة مشتركة لخط الأساس في المستقبل القريب (جدًا) والتي بدءًا منها يمكن الاستناد على رصد الحالة الجيدة. علاوة على ذلك؛ تُشجَّع الأطراف المتعاقدة بشدة على إدراج سجلاتها المتوفرة في تطبيقات الترخيص بالنسبة إلى أي تطويرات مقترحة مما سيُعتبَر كبيرًا بما يكفي لينطوي على إمكانية تعديل الظروف الهيدروغرافية (إنشاءات تبقى لما يزيد عن 10 سنوات). أما الرصد الذي يَتَّبِع هذا النهج فسيؤكِّد ما إذا كانت هناك حاجة إلى أي متطلبات إضافية للترخيص أو الرصد أو التقييم من أجل الحكومة أو سلطات الترخيص البحري أو مطوِّريه.

المناظر الطبيعية والنُّظُم الإيكولوجية الساحلية

99. أحد خصوصيات برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة (مقارنة ببرامج التقييم والرصد الإقليمية/ في اتفاقيات البحار الإقليمية) تتمثل في تضمين الهدف الإيكولوجي الذي يُرَكِّز على الجزء الأرضي من المنطقة الساحلية. وهذا يعكس أن اتفاقية برشلونة تغطي أيضًا المناطق الساحلية في عملها، بالتوافق مع "بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية".

100. المؤشر المشترك والمؤشر المشترك المرشح المرتبطان بالساحل يكونان كما يلي:

المؤشر المشترك السادس عشر: طول الخط الساحلي المعرض للاضطرابات المادية بسبب تأثير المنشآت التي يصنعها الإنسان (الهدف الإيكولوجي الثامن)،

المؤشر المرشح الخامس والعشرون: تغيير استخدام الأراضي (الهدف الإيكولوجي الثامن)

101. بالتوافق مع ما ورد أعلاه، فإن الرصد بموجب هذا الهدف الإيكولوجي يُقصد به تناول الأنشطة البشرية المتسببة في جعل الساحل اصطناعيًا بغلقه تمامًا من خلال تنفيذ منشآت ساحلية مما يؤثر في المناظر الطبيعية والنُّظُم الإيكولوجية الساحلية.

102. مصطلح "الهياكل التي يصنعها الإنسان" يُشير نموذجيًا وحصريًا إلى الموانئ والحصون الساحلية (وعلى نحو غير مباشر إلى المطالبة بالأرض). أما القطاعات الساحلية فتُجعَل "اصطناعية" عندما تتعرض منطقة طولها 100 متر بالكامل أو جزئيًا على كلا جانبيها (بمعنى؛ الأرض والبحر) إلى التحوُّل على يد بشرية تُعدِّل في حالتها المادية الأصلية.

103. أثناء تطوير العنصر الأساسي الساحلي في البرامج الوطنية للرصد المتكامل وبالتوافق مع ما ورد أعلاه، فإن الأطراف المتعاقدة يلزمها أولاً تقييم طول الخط الساحلي المتأثر في الوضع الحالي بالمنشآت التي يصنعها الإنسان - بما يتفق مع "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين" - مع الأخذ في الحسبان أن طول الخط الساحلي المعرض للاضطراب المادي بسبب تأثير المنشآت التي يصنعها الإنسان يُشكِّل أحد مؤشرات التأثير الذي يفترض أن الخطوط الساحلية المشغولة بالمنشآت التي يصنعها الإنسان هي مناطق متأثرة محتملة.

104. بالنسبة إلى تقييم المؤشر المتعلق بطول الخط الساحلي المتأثر بالمنشآت التي يصنعها الإنسان؛ فإن تحديد عتبات مثل النسبة المئوية و/ أو المسافة بالمتر - التي من المقرر تطويرها - أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة؛ يجب أن يستند إلى إجراء يدعمه الخبراء من أجل أن تُؤخَذ في الحسبان دراسة التصنيف النموذجي للساحل بما يتضمن الخدمات والبضائع الناتجة من نظامه الإيكولوجي مما يتعلق بالفوائد الاجتماعية والاقتصادية. ويجب أن يتضمن التقييم أيضًا الاضطراب الناجم عن تلك المنشآت.

105. فيما يتعلق بالمؤشر المرشح المعني بتغيير استخدام الأراضي، تُشجَّع الأطراف المتعاقدة على تطوير برامج رصد والاضطلاع بأنشطة رصد تتوافق مع نتائج المشروع التجريبي "نهج النظام الإيكولوجي في البحر الأبيض المتوسط"، الجاري في البحر الأدرياتيكي. هذا المؤشر مهم جدًا في تحليل العمليات، بما يتضمن التفاعلات بين البر والبحر في المناطق الساحلية. وبما أنها أداة بسيطة؛ فيجب تعزيزها وتطويرها أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة. وهذا سيسمح للبلدان باقتراح إجراءات ملائمة لتحقيق الحالة البيئية الجيدة (التي من المقرر أن تُحدِّدها البلدان ذاتها مع مراعاة خصوصياتها المحلية. كما سيؤدي هذا إلى المزيد من الموضوعية في التقارير بشأن حالة مناطقها الساحلية وتَطوُّرها وتنفيذ نهج النظام الإيكولوجي فيها. أثناء المرحلة الأولية من تنفيذ برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، سيزيد العمل المنفَّذ بحيث يوفر الدعم للأطراف المتعاقدة من خلال التدريب وأنشطة بناء القدرات وتبادل الخبرات بما يتضمن المشاورات المناسبة على المستوى دون الإقليمي.

5. رصد الهدف الإيكولوجي الحادي عشر: الطاقة التي تشمل الضوضاء تحت سطح الماء

106. أُعِدَّ هذا الجزء من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، بفضل دعم الخبراء من الفريق العامل المشترك المعني بالضوضاء من الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي/ اتفاق حفظ الحوتيات الصغيرة في بحر البلطيق وشمال شرق المحيط الأطلسي والبحر الآيرلندي وبحر الشمال/ اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة

المؤشران المشتركان المرشحان المتعلقان بالطاقة التي تشمل الضوضاء تحت سطح الماء هما:

المؤشر المرشح السادس والعشرون: نسبة الأيام والتوزيع الجغرافي حيث الأصوات النبضية عالية التردد ومنخفضة التردد ومتوسطة التردد تتجاوز المستويات التي من المرجح أن تتسبب في حدوث تأثير كبير في الحيوانات البحرية

المؤشر المرشح السابع والعشرون: مستويات الأصوات المستمرة منخفضة التردد باستخدام النماذج كما ينبغي

مقارنة بالمؤشرات ذات الصلة بأداة الوصف 11 (التوجيه المتعلق بإطار الإستراتيجية البحرية)، فإن المؤشرين المرشحين السادس والعشرين والسابع والعشرين أكثر ارتباطًا بالبيولوجيا الصوتية لأنواع أساسية من الثدييات البحرية في البحر الأبيض المتوسط والمعروفة بحساسيتها للضوضاء، بما يعني حوت الزعنفة وحوت العنبر وحوت كوفييه ذا المنقار. أما إستراتيجية الرصد المقترحة لهذين المؤشرين المرشحين، حسب نصها الوارد في "توجيه الرصد والتقييم المتكاملين"، فتُمثِّل أساسًا لمزيد من العمل أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، نحو رصد فعال ومتفق عليه على نطاق واسع للضوضاء تحت سطح الماء على نطاق إقليمي.

107. بالتوافق مع ما ورد أعلاه، تُشجَّع الأطراف المتعاقدة على تطوير برامج رصد والاضطلاع بأنشطة رصد على المؤشرين المشتركين استنادًا إلى أساس تجريبي أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة.

108. كل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط والاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي معًا بالاشتراك مع غيرهما من الجهات الشريكة، ستستمر في زيادة تطوير هذه المؤشرات المرشحة نحو المؤشرات المشتركة أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة.
بالنسبة إلى تقييم الحالة البيئية الجيدة ذي الصلة بالهدف الإيكولوجي الحادي عشر، يلزم إرساء ثلاث عتبات: عتبة مكانية وعتبة زمنية فيما يتعلق بالمؤشر المرشح السادس والعشرين وعتبة للضوضاء فيما يتعلق بالمؤشر المرشح السابع والعشرين.

109. أثناء المرحلة الأولية من برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، فإن الأمانة العامة للاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي بالتنسيق مع الجهات المختصة المكوِّنة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، ستُنَفِّذ المهام التالية بهدف زيادة تطوير الجوانب الفنية للمؤشرات المرشحة ولا سيما:

1. استعراض العتبات المكانية والزمنية التي حَدَّدَتها الدول الأوروبية الأعضاء لتنفيذ مؤشر الضوضاء النبضية ذي الصلة بأداة الوصف 11

2. إنجاز العمل المشترك "CA 2b1" من "خطة عمل 2014-2016" ("تحديد المناطق الساخنة من حيث الضوضاء بالنسبة إلى الحوتيات في منطقة الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، التي ترتبط بمنطقة البحر الأبيض المتوسط على النحو المرتَّب له في اتفاقية برشلونة")، من أجل توفير معلومات خط الأساس الضرورية بشأن التوزيع المكاني الزمني لمصادر الضوضاء النبضية في جميع أنحاء البحر الأبيض المتوسط

3. استعراض بيانات الضوضاء المحيطة المتوفرة بشأن البحر الأبيض المتوسط باعتبارها متابعة للعمل الحالي من أجل تحديد عتبة مؤشر الضوضاء المستمرة 2.1.11.

الملحق الأول

قائمة مرجعية بالأنواع والموائل

مذكرة توضيحية/ مسرد بمصطلحات المعلمات والمعايير وتحديد الأولويات المستخدمة في هذه الوثيقة:

المصطلح باللغة العربية	التعريف باللغة العربية	FR Terme	FR définition
الموئل السائد:	أنواع الموائل شائعة الوجود التي تُحدِّدها عامة خصائص لا أحيائية (على سبيل المثال: المستوى الثالث في النظام الأوروبي لمعلومات الطبيعة) والتي يُشار إليها في "الجدول الأول" من "المرفق الثالث" في "التوجيه المتعلق بإطار الإستراتيجية البحرية من المفوضية الأوروبية" (2008/56/EC)	**Habitats principaux:**	Types d'habitats à un haut niveau typologique, définis par des caractéristiques abiotiques (e.g. EUNIS level 3), cités dans le tableau 1 de l'annexe III de la Directive européenne Cadre Stratégie Milieux Marins (2008/56/EC)
الموئل:	هذا المصطلح يتناول (حسبما يُحدِّد "قرار المفوضية الأوروبية 2010/477/UE") كلاً من الخصائص اللاأحيائية والمجتمع البيولوجي ذي الصلة، لمعالجة عناصر كليهما معًا (على سبيل المثال: المستوى الخامس أو السادس في النظام الأوروبي لمعلومات الطبيعة). وقد يشير هذا المصطلح أيضًا إلى عدد من منظومات الموائل (مما يعني؛ حيثما يتناسب، تقييم التركيب والمدى والحصص النسبية للموائل ضمن هذه المنظومات) وإلى بعض الموائل الوظيفية (على سبيل المثال: ممرات الهجرة ومناطق وضع البيض وتلقيحه والرقود عليه والإطعام)	**Habitat:**	Ce terme (tel que défini dans la Décision CE 2010/477/UE), se réfère à la fois aux caractéristiques abiotiques et à la communauté biologique associée, de façon indissociables (e.g. EUNIS level 5 ou 6). Ce terme peut également se référer à certains complexes d'habitats (impliquant, si approprié, dévaluer la composition, l'étendue et les proportions relatives des habitats composant ce complexe) et à certains habitats fonctionnels (tels que les frayères, les zones de reproduction, de repos, d'alimentation, et les couloirs migratoires)
المجموعة الوظيفية (من الأنواع):	مجموعة من الأنواع الإيكولوجية ذات الصلة، التي تنطبق هنا تحديدًا على المجموعات التالية من الأنواع المتنقلة (بدرجة عالية): الطيور والزواحف والثدييات البحرية والأسماك ورأسيات الأرجل. وكل مجموعة وظيفية تمثل دورًا إيكولوجيًا سائدًا (على سبيل المثال: الطيور التي تتغذى على السطح البحري، والأسماك القاعية) ضمن مجموعة الأنواع. ويُشار إلى هذا المصطلح في "قرار المفوضية الأوروبية 2010/477/UE" (الجزء B، الأنواع)	**Groupe fonctionnel (d'espèces):**	Un ensemble écologiquement cohérent d'espèces, appliqué ici en particulier aux espèces (largement) mobiles suivantes: oiseaux, reptiles, mammifères marins, poissons et céphalopodes. Chaque groupe fonctionnel représente un rôle écologique majeur (e.g. oiseaux se nourrissant au large en sub-surface, poissons démersaux) au sein du groupe d'espèces. Ce terme est cité dans la Décision CE 2010/477/UE (Partie B, espèces)
معايير Texel-Faial	مقارنة بالوثيقة القابلة للتنزيل من الرابط: http://www.google.fr/url?sa=t&rct=j&q=&esrc=s&source=web&cd=1&cad=rja&uact=8&ved=0CCYQFjAA&url=http%3A%2F%2Fwww.ospar.org%2Fdocuments%2Fdbase%2Fdecrecs%2Fagreements%2F03-13e_texel_faial%2520criteria.doc&ei=r1MQVPP7GYvuaPm7gBA&usg=AFQjCNFFBqKlpeixMYiLZD1JqGJC_rAwTw&sig2=wG6kTCw1ZQvZJwazTNX7iw&bvm=bv.74649129,d.d2s	**Critères de Texel-Faial:**	Cf. document téléchargeable à: http://www.google.fr/url?sa=t&rct=j&q=&esrc=s&source=web&cd=1&cad=rja&uact=8&ved=0CCIQFjAAahUKEwjzto-7punGAhWIPxQKHYo0B1k&url=http%3A%2F%2Fwww.ospar.org%2Fdocuments%2Fdbase%2Fdecrecs%2Fagreements%2F03-13f_criterestexel-faial.doc&ei=i7KsVbPFKYj_UIrpnMgF&usg=AFQjCNEVmuntg7oEq-C4n4tbGPpuM3B_0w&sig2=eVctr-Vg5--1LEVuFv97-A&bvm=bv.98197061,d.d24
الأهمية (دون) الإقليمية (معايير Texel-Faial)	نسبة عالية من مجموعات الأنواع أو الموائل (في أي وقت من دورة حياتها) توجد ضمن منطقة محدَّدة جغرافية حيوية و/ أو (دون) إقليمية من حيث المسؤولية الوطنية، في البحر الأبيض المتوسط	**importance (sous-)régionale (critère Texel-Faial):**	Une grande proportion de l'habitat ou de la population de l'espèce (quel que soit les stades de vie considéré) est situé dans une zone biogéographique spécifique et/ou une (sous-)région relevant d'une responsabilité nationale, en Méditerranée
الندرة (معايير Texel-Faial)	يُقيَّم الموئل على أنه نادر إذا اقتصر على عدد محدود من المواقع أو على عدد قليل من المواقع الصغيرة المتفرقة في البحر الأبيض المتوسط. أما النوع فيُعَد نادرًا إذا كان الحجم الإجمالي للمجموعة صغيرًا. وفي حالة الأنواع اللاطِئَة أو مقيدة الحركة في أي وقت من دورة حياتها، يُعَدُّ النوع نادرًا إذا ظهر في عدد محدود من المواقع في البحر الأبيض المتوسط، أو	**Rareté (critère Texel-Faial):**	Un habitat est dit rare s'il est restreint à un nombre limité de sites ou à quelques petits sites dispersés en Méditerranée, Une espèce est rare si sa population totale est faible. Dans le cas d'une espèce sessile ou à mobilité restreinte, quel que soit le stade de vie considéré, cette espèce est rare si son occurrence est limitée à nombre réduit de sites en Méditerranée, et en faibles abondances.

Dans le cas d'espèces largement mobiles, la taille de la population détermine sa rareté éventuelle		بأعداد قليلة نسبية. بينما في حالة الأنواع المتنقلة بدرجة عالية، فإن الحجم الإجمالي للمجموعة سيُحدِّد الندرة	
Une espèce (population) ou un habitat, dont la(es) fonction(s) ont un rôle clé dans les processus et interactions de l'écosystème. Ces fonctions clés peuvent être associées à une productivité naturelle, un rôle trophique, une biodiversité remarquable, ou aux "habitats fonctionnels d'espèces", tels que les zones de frayères, de reproduction, de repos, d'alimentation et les couloirs migratoires	**Rôle fonctionnel clé (d'après critère Texel-Faial):**	(مجموعة) الأنواع أو الموئل الذي يؤدي دورًا رئيسيًا في دعم عمليات النظام الإيكولوجي وتفاعلاته. وقد ترتبط هذه الوظائف الرئيسية بالإنتاجية الطبيعية، أو دور التغذية، أو تنوع بيولوجي ملحوظ أو "الموائل الوظيفية للأنواع"، على سبيل المثال: ممرات الهجرة ومناطق وضع البيض وتلقيحه والرقود عليه والإطعام	**الدور الوظيفي الرئيسي (من معايير Texel-Faial)**
Une espèce (population) ou un habitat est "sensible" si: a. il a une faible résistance (c'est-à-dire qu'il est facilement impacté par les activités humaines); et/ou b. il a une faible résilience (c'est-à-dire, qu'après un impact dû à une activité humaine, il n'est susceptible de récupérer qu'après une longue période)	**Sensibilité (critère Texel-Faial):**	(مجموعة) الأنواع أو الموئل يكون "حساسًا" عندما: أ. يمتلك مقاومة منخفضة (بمعنى أنه يتأثر سلبًا بسهولة بالنشاط البشري)، و/أو ب. يمتلك مرونة منخفضة (بمعنى أن التعافي لا يتحقق إلا بعد فترة طويلة من التأثر السلبي بالنشاط البشري)	**الحساسية (معايير Texel-Faial):**
Une espèce (population) ou un habitat est "vulnérable" si il est exposé à une pression, à laquelle il est sensible (cf. colonnes N à V)	**Vulnérabilité:**	(مجموعة) الأنواع أو الموئل يكون "سريع التأثر" عندما يتعرض إلى ضغط مما يتسم بحساسية تجاهه (مقارنة بالعمود "N" إلى "V")	**قابلية التأثر:**
Une espèce (population) ou un habitat en "déclin" implique une diminution, observée ou mesurée de façon significative, en abondance, étendue ou qualité (qualité se réfère pour une espèce à ses paramètres démographiques). Le déclin peut être historique, récent ou actuel. Le déclin peut avoir lieu sur toute la Méditerranée ou une (sous-)région. Quand le déclin est "clair et avéré", et peut être lié directement ou indirectement à une activité humaine, l'espèce (population) ou l'habitat est aussi considéré comme "actuellement menacé". Quand il y a une forte probabilité de déclin significatif, lié directement ou indirectement à une activité humaine, l'espèce (population) ou l'habitat est considéré comme "potentiellement menacé"	**En déclin ou menacé (d'après critère Texel-Faial):**	"تناقص" (مجموعة) الأنواع أو الموئل يعني حدوث تناقص كبير وملحوظ أو ذي دلالة، في الأعداد أو المدى أو الجودة (وبالنسبة إلى الأنواع تشير الجودة إلى معلمات تاريخ حياتها). وقد يكون هذا التناقص تاريخيًا، في الآونة الأخيرة أو حاليًا. ويمكن أن يحدث هذا التناقص في منطقة البحر الأبيض المتوسط بالكامل أو على المستوى (دون) الإقليمي. وحيث يكون التناقص "واضحًا وحاضرًا"، ويمكن ربطه مباشرة أو غير مباشرة بالنشاط البشري؛ تُعتبَر (مجموعة) الأنواع أو الموئل أيضًا "مهددًا في الوقت الحالي". وحيث توجد احتمالية عالية لحدوث تناقص كبير مرتبط مباشرة أو غير مباشرة بالنشاط البشري؛ تُعتبَر (مجموعة) الأنواع أو الموئل "مهددًا احتمالاً".	**التناقص أو التهديد بالانقراض (من معايير Texel-Faial):**
Existance de méthodes et protocoles pour réaliser le suivi d'une espèce (population) ou d'un habitat. Les ressources nécessaires (logistiques, techniques et humaines) et les suivis actuellement existant sont détaillés dans les colonnes W à AG	**Faisabilité (pour la surveillance):**	وجود طُرُق وبروتوكولات لرصد (مجموعة) الأنواع أو الموئل. أما الموارد اللازمة (اللوجستية والفنية والبشرية) والرصد القائم بالفعل؛ فتَرد بالتفصيل في العمود W إلى AG	**إمكانية التنفيذ (بالنسبة إلى الرصد):**
Si une espèce ou habitat réponds à au moins 1 des critères de Texel-Faial ET est vulnérable ET que son suivi est techniquement faisable, son suivi doit être hautement prioritaire. Par ailleurs, la redondance entre les espèces ou habitats sélectionnés, représentatifs d'un groupe fonctionnel ou habitat principal spécifique, doit être considérée. La priorité haute signifie que des ressources suffisantes (nationales et/ou jointes à l'échelle de la (sous-)région) devraient être dédiées pour acquérir des données pertinentes à une résolution spatiale et temporelle suffisante. Les	**Priorité:**	إذا كانت الأنواع أو الموئل يلبي معيارًا واحدًا على الأقل من معايير Texel-Faial وسريع التأثر ويمكن من الناحية الفنية تنفيذ رصده؛ فيجب منح الأولوية القصوى لرصده. بالإضافة إلى ضرورة مراعاة الغزارة في أنواع أو موائل محدَّدة تمثل مجموعات وظيفية/ موائل سائدة مميزة. ويُقصَد بالأولوية وجوب تخصيص موارد كافية (وطنية و/ أو مشتركة على الصعيد (دون) الإقليمي) للحصول على البيانات ذات الصلة بدرجة كافية من التحليل المكاني والزمني. كما يجب أيضًا رصد الأنواع أو الموائل ذات الأولوية المنخفضة، ولكن يمكن الحصول على الحد الأدنى من البيانات ذات الصلة	**الأولوية:**

espèces et habitats moins prioritaires devraient aussi être suivis, mais les données pourraient être acquises à une résolution spatiale et temporelle minimale, mais pertinente, en fonction des ressources (disponibles (cf. approche pragmatique pour l'échelle d'évaluation		بالتحليل المكاني والزمني، وفقًا للموارد المتوفرة (مقارنة بالنهج الذرائعي لمقياس التقييم)	
Pour la surveillance, l'échelle d'évaluation correspond au plan d'échantillonnage et aux résolutions spatiale et temporelle pertinentes pour acquérir les données requises. Ces résolutions (nombre et position des stations d'échantillonnage, précision de la télédétection, fréquence d'échantillonnage, etc.) devraient être définies selon un compromis (coût/efficacité) entre une "haute résolution" (permettant une grande précision et une évaluation complète, mais à un coût supérieur), et une approche plus pragmatique, adaptant la résolution et/ou le plan d'échantillonnage, selon les ressources disponibles (moins couteux, mais pouvant (conduire à une évaluation partielle ou incomplète	**Échelle d'évaluation :pour la surveillance**	فيما يتعلق بمسألة الرصد، يُقصَد بمقياس التقييم التحليل المكاني والزمني ذي الصلة بالبيانات المطلوبة. وهذه التحليلات (عدد محطات العينات ومواقعها، ودقة الكشف عن بُعد، وترددات العينات، وما إلى ذلك) من المرجح أنها حل وسط (من حيث فعالية التكلفة) بين "التحليل العالي" (الذي يسمح بتقييم عالي الدقة والاكتمال، إلا أنه تقييم أعلى تكلفة) ونهج ذرائعي بدرجة أكبر ويُحدِّد تصميم العينات والتحليل بما يتوافق مع الموارد المتوفرة (أقل تكلفة، ولكن يمكنه أي يؤدي إلى تقييم غير مكتمل أو جزئي)	**مقياس رصد التقييم:**
Étage bathymétrique correspondant à la zone benthique intertidale (comprise entre les niveaux des plus hautes et des plus basses mers) ; les peuplements y sont régulièrement soumis aux alternances d'émersion et immersion	**:Mediolittoral**	على مستوى الأعماق، في مقابل منطقة القاع المائي الأعلى من منطقة المد والجزر المنخفض (من مستويات المد والجزر الأعلى إلى الأدنى)، وتتعرض فيها الكائنات الحية إلى الغمر والطفو المتغيرين	**المنطقة الشاطئية المتوسطة:**
Étage bathymétrique correspondant à la zone benthique de répartition préférentielle des organismes photophiles (approximativement, en Méditerranée, de 0 à -50 mètres, sur les (cartes marines bathymétriques officielles	**:Infralittoral**	على مستوى الأعماق، وترتبط بمنطقة توزيع القاع المائي التفضيلي للكائنات الحية الأليفة للضوء (على عمق من 0 إلى -50 مترًا تقريبًا بالنسبة إلى البحر الأبيض المتوسط، على خرائط الأعماق البحرية الرسمية)	**القسم الفرعي العلوي من المنطقة الشاطئية البحرية:**
Étage bathymétrique correspondant à la zone benthique de répartition préférentielle des organismes sciaphiles (approximativement, en Méditerranée, de -50 à -200 mètres, sur les (cartes marines bathymétriques officielles	**:Circalittoral**	على مستوى الأعماق، وترتبط بمنطقة توزيع القاع المائي التفضيلي للكائنات الحية الأليفة للظل (على عمق من -50 إلى -200 متر تقريبًا بالنسبة إلى البحر الأبيض المتوسط، على خرائط الأعماق البحرية الرسمية)	**القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية:**
Étage bathymétrique correspondant à la zone aphotique et la pente continentale (approximativement de -200 à -2000 mètres, sur les (cartes marines bathymétriques officielles	**:Bathyal**	على مستوى الأعماق، وترتبط بالظلام والمنحدر القاري (على عمق من -200 إلى -2000 متر تقريبًا، على خرائط الأعماق البحرية الرسمية)	**المنطقة اللجية:**
Dernier étage bathymétrique correspondant à la zone aphotique et des plaines au bas de la pente continentale (approximativement sous -2000 mètres, sur les cartes marines bathymétriques (officielles	**:Abyssal**	على المستوى الأخير من الأعماق، وترتبط بالظلام والسهول بعد المنحدر القاري (على عمق أسفل من -2000 متر تقريبًا، على خرائط الأعماق البحرية الرسمية)	**المنطقة السحيقة:**
Le terme "d'eaux côtières" se réfère ici, pour les habitats pélagiques, à des eaux marines de profondeurs relativement faible, soumises à l'influence directe des apports terrigènes et des eaux douces (approximativement de la côte au début du plateau (continental	**:Eaux côtières**	مصطلح "المياه الساحلية" يتناول هنا - بالنسبة إلى الموائل الغمرية - المياه البحرية قليلة العمق نسبيًا، المتأثرة مباشرة بالمدخلات الأرضية ومدخلات المياه العذبة (تقريبًا من الساحل إلى بداية الجرف القاري)	**المياه الساحلية:**
Les "eaux du plateau et océaniques" se réfère ici, pour les habitats pélagiques, aux eaux marines situées au large (plateau, bathyal et abysses), moins soumises directement à l'influence des apports	**Eaux du plateau et :océaniques**	مصطلح "الجرف والمياه المحيطية" يتناول هنا - بالنسبة إلى الموئل الغمري - المياه البحرية البعيدة عن الشاطئ (الطبقة الخارجية، والمنطقة اللجية، والمنطقة السحيقة)، التي يقل تأثرها المباشر بالمدخلات الأرضية	**الجرف والمياه المحيطية:**

terrigènes et des eaux douces. Elles sont caractérisées par des conditions physico-chimiques et des communautés biologiques spécifiques		ومدخلات المياه العذبة. وتميزها سمات خاصة من حيث الظروف الفيزيائية الكيميائية والمجتمعات البيولوجية	

فئة الأنواع	المجموعات الوظيفية في الأنواع	
	مفوضية الجماعات الأوروبية/ اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي	**مقترح الخبراء باللغة الفرنسية** (التقسيم الفرعي للحيتان ذات الأسنان)
الثدييات البحرية / Mammifères marins	حيتان البالين	baleines à fanons (Mysticètes)
	الحيتان ذات الأسنان	Odontocètes épipélagiques stricts (alimentation entre 0 à -200 m)
		Odontocètes épi- et méso-bathy-pélagiques (alimentation de 0 à >-200 m)
	الفقمات	Phoques (pinnipèdes)
الزواحف	السلاحف	Tortues marines
الطيور / Oiseaux	المفترسات الساحلية العليا	Prédateur supérieur côtier
	مغذيات منطقة القاع المائي الأعلى من منطقة المد والجزر المنخفض	à alimentation benthique littoral, côtier (côtier)
	مغذيات منطقة القاع المائي القريب من الشاطئ	à alimentation benthique subtidale, côtier (eaux côtières)
	مغذيات السطح المائي القريب من الشاطئ	à alimentation pélagique de surface, côtier (eaux côtières)
	مغذيات المنطقة الغمرية القريبة من الشاطئ	à alimentation pélagique de sub-surface, côtier (eaux côtières)
	مغذيات السطح المائي البعيد عن الشاطئ	à alimentation pélagique de surface, au large (eaux du plateau et océaniques)
	مغذيات المنطقة الغمرية البعيدة عن الشاطئ	à alimentation pélagique de sub-surface, au large (eaux du plateau et océaniques)
الأسماك / Poissons	الأسماك العظمية ثنائية الهجرة بين المياه العذبة والمالحة	Poissons diadromes
	الأسماك العظمية الساحلية القاعية	Poissons osseux démersaux côtiers (eaux côtières)
	الأسماك صفيحية الخياشيم الساحلية القاعية	Elasmobranches démersaux côtiers (eaux côtières)
	الأسماك العظمية الساحلية الغمرية	Poissons osseux pélagiques côtiers (eaux côtières)
	الأسماك صفيحية الخياشيم الساحلية الغمرية	elasmobranches pélagiques côtiers (eaux côtières)
	الأسماك العظمية القاعية البعيدة عن الشاطئ	Poissons osseux démersaux du large (eaux du plateau et océaniques)
	الأسماك صفيحية الخياشيم القاعية البعيدة عن الشاطئ	elasmobranches démersaux du large (eaux du plateau et océaniques)
	الأسماك العظمية الغمرية البعيدة عن الشاطئ	Poissons osseux pélagiques du large (eaux du plateau et océaniques)
	الأسماك صفيحية الخياشيم الغمرية البعيدة عن الشاطئ	elasmobranches pélagiques du large (eaux du plateau et océaniques)
رأسيات الأرجل / Céphalopodes	رأسيات الأرجل الساحلية	Céphalopodes côtiers (eaux côtières)
	رأسيات الأرجل البعيدة عن الشاطئ	Céphalopodes du large (plateau et océaniques)

Minimum list			Texel-Faial Criteria								Typology/listed	
Predominant habitat or "Functional" group of species	**Specific habitat type or species to be monitored**	**ADDITIONAL INFORMATION (to be further discussed): specific representatives species or habitats (Invertebrates associated with habitats)**	**(sub)regional importance**	**Rarity**	**Key functional role**	**Declining or threatening**	**Sensitivity/Vulnerability (exposure to pressures): cf. column N to V**	**feasability (for monitoring): cf. column W to AG**	**Priority (estimated from column D to I)**	**Assessment monitoring scale**	**EUNIS 2015**	**Habitats Directive**
Water column - shelf and oceanic waters	Shelf and Oceanic waters zooplankton communities	cf. jellyfish population dynamics and blooms; HABs	wide regional repartition	No but depends of the level of taxonomy considered (can be true at the species level)	biodiversity, food webs, fluxes and nutrient recycling				***to define***	subregional		
Seabirds - coastal top predators												
Seabirds - intertidal benthic-feeders												
Seabirds - inshore benthic feeders	*Phalacrocorax aristotelis* (Linnaeus, 1761)		regional	*wide regional distribution*					***1***	regional		
Seabirds - offshore surface-feeders	*Larus audouinii* (Payraudeau, 1826)		subregional	*wide subregional distribution*					***1***	subregional		
Seabirds - inshore surface-feeders	*Sterna* spp.	*Sterna albifrons* (Pallas, 1764) *or Sterna nilotica* (Gmelin, JF, 1789) *or Sterna sandvicensis* (Latham, 1878)	regional						***1***	regional		
Seabirds - offshore (surface or pelagic ?) feeder	*Puffinus* spp.	*Puffinus mauretanicus* (Lowe, PR, 1921), *Puffinus yelkouan* (Brünnich, 1764)	regional						***1***	regional		
Mammals - seals	*Monachus monachus* (Hermann, 1779)		subregional						***1***	subregional		priority species
Mammals - baleen whales	*Balaenoptera physalus* (Linnaeus 1758)		subregional						***1***	subregional		
Mammals - toothed whales (deep feeder)	*Physeter macrocephalus* (Linnaeus, 1758)		subregional						***1***	subregional		
Mammals - toothed whales (deep feeder)	*Ziphius cavirostris* (Cuvier G., 1832)		subregional						***2***	subregional		
Mammals - toothed whales (epipelagic feeder)	*Delphinus delphis* (Linnaeus, 1758)		subregional						***1***	subregional		
Mammals - toothed whales (epipelagic feeder)	*Tursiops truncatus* (Montagu, 1821)		regional						***1***	regional		priority species
Mammals - toothed whales (epipelagic feeder)	*Stenella coeruleoalba* (Meyen, 1833)		regional						***2***	regional		
Mammals - toothed whales (epipelagic feeder)	*Globicephala melas* (Trail, 1809)		subregional						***2***	subregional		
Mammals - toothed whales (epipelagic feeder)	*Grampus griseus* (Cuvier G., 1812)		subregional						***2***	subregional		
Reptiles - turtles	*Caretta caretta* (Linnaeus, 1758)		regional						***1***	subregional		priority species
Reptiles - turtles	*Chelonia mydas* (Linnaeus, 1758)		subregional (East, Central Mediterranean)						***1***	subregional		priority species
Fish - Diadromous bony fish												
Fish - Demersal coastal	*Solea solea*		subregional						***2***	subregional		
Fish - Demersal coastal	*Mullus barbatus*		subregional						***1***	subregional		
Fish - marine/benthopelagic	*Pagellus bogaraveo*		subregional						***1***	subregional		
Fish - marine/benthopelagic	*Pagellus erytrinus*		subregional						***2***	subregional		
Fish - marine, rocky bottoms, reef associated	*Epinephelus marginatus*		subregional						***2***			Endangered
Fish - Demersal coastal elasmobranch												
Fish - Pelagic oceanic	*Spicara smaris*		subregional						***2***	subregional		
Fish - pelagic-neritic	*Engraulis encrasicolus*		subregional						***1***	subregional		
Fish - pelagic-neritic	*Sardina pilchardus*		subregional						***1***	subregional		
Fish - demersal /benthopelagic	*Boops boops*		subregional						***2***	subregional		
Fish - marine/demersal	*Merluccius merluccius*		subregional						***1***	subregional		
Fish - Pelagic coastal elasmobranch												
Fish - Pelagic offshore elasmobranch												
Fish - marine/demersal	*Mullus surmuletus*		subregional						***1***	subregional		
Fish - Demersal offshore elasmobranch												
Crustacean (shellfish)	*Aristaeomorpha foliacea*		subregional						***1***	subregional		
Crustacean (shellfish)	*Aristeus antennatus*		subregional						***1***	subregional		
Crustacean (shellfish)	*Nephrops norvegicus*		subregional						***2***	subregional		
Crustacean (shellfish)	*Parapenaeus longirostris*		subregional						***1***	subregional		
	epinephelus marginatus											

EMBED Excel.Sheet.12

Minimum list		Main pressures (binary=occuring or not: to be prioritized (ranked) for each specific representatives species or									Feasibility										
Predominant habitat or "Functional" group of species	Specific habitat type or species to be monitored	Physical loss of habitat (construction ports, marinas)	Physical damage to habitat	Nutrient enrichment	Contaminants	Removal by fishing (target, non-target)	Hydrological changes (thermal, salinity regime)	Other disturbances to species (e.g. litter, visual disturbance)	UW noise	NIS	Vessel	Lab facilities, equipment, consumables	Taxonomic expertise (technicians, scientists)	Monitoring techniques developed	Aerial	Land-based	In-water	Indicators established	Existing observatory stations / long term monitoring programmes	Satellite / Remote Sensing / aerial platforms	Oceanographic platforms
Mammals - toothed whales (epipelagic feeder)	*Tursiops truncatus* (Montagu, 1821)										Yes	Yes	Moderate	Shipboard, acoustic or aerial strip transects				Yes	Yes	Teledection Tracking	
Mammals - toothed whales (epipelagic feeder)	*Stenella coeruleoalba* (Meyen, 1833)										Yes	Yes	Moderate	Shipboard or aerial strip transects				Yes	Yes	Teledection Tracking	
Mammals - toothed whales (epipelagic feeder)	*Globicephala melas* (Trail, 1809)										Yes	Yes	Moderate	Shipboard, acoustic or aerial strip transects				Yes	Yes	Teledection Tracking	
Mammals - toothed whales (epipelagic feeder)	*Grampus griseus* (Cuvier G., 1812)										Yes	Yes	Moderate	Shipboard, acoustic or aerial strip transects				Yes	Yes	Teledection Tracking	
Reptiles - turtles	*Caretta caretta* (Linnaeus, 1758)										Yes,transects (monitoring CI 3&4 in marine areas)	Yes	Moderate	Other monitoring techniques developed: bycatch studies (CI 3-5); during nesting, in-water, bycatch surveys: mark-recapture (CI 3-5); specimen biometrics, aging, sexing, tissue analysis, fecundity & mortality rates (CI 5)	Yes, transects (monitoring CI 3&4 in marine areas)	Yes, nesting monitoring (breeding areas) and stranding monitoring (coastal areas) (CI 3-5)	Yes, diving/snorkeling transects, capture-mark-recapture (CI 3-5 in marine areas)			Yes, during nesting/in-water/bycatch surveys (CI 3-5 in marine & breeding areas)	No
Reptiles - turtles	*Chelonia mydas* (Linnaeus, 1758)										Yes,transects (monitoring CI 3&4 in marine areas)	Yes	Moderate	Other monitoring techniques developed: bycatch studies (CI 3-5); during nesting, in-water, bycatch surveys: mark-recapture (CI 3-5); specimen biometrics, aging, sexing, tissue analysis, fecundity & mortality rates (CI 5)	Yes, transects (monitoring CI 3&4 in marine areas)	Yes, nesting monitoring (breeding areas) and stranding monitoring (coastal areas) (CI 3-5)	Yes, diving/snorkeling transects, capture-mark-recapture (CI 3-5 in marine areas)			Yes, during nesting/in-water/bycatch surveys (CI 3-5 in marine & breeding areas)	No
Fish - Diadromous bony fish											Yes	Yes	Moderate								
Fish - Demersal coastal	*Solea solea*										Yes	Yes	High	Surveys at sea, data collection programmes, stock assessment models				yes	yes		
Fish - Demersal coastal	*Mullus barbatus*										Yes	Yes	High	Surveys at sea, data collection programmes, stock assessment models				yes	yes		
Fish - marine/benthopelagic	*Pagellus bogaraveo*										Yes	Yes	High	Surveys at sea, data collection programmes, stock assessment models				yes	yes		
Fish - marine/benthopelagic	*Pagellus erytrinus*										Yes	Yes	High	Surveys at sea, data collection programmes, stock assessment models				yes	yes		
Fish - marine, rocky bottoms, reef associated	*Epinephelus marginatus*																				
Fish - Demersal coastal elasmobranch											Yes	Yes	High								
Fish - Pelagic oceanic	*Spicara smaris*										Yes	Yes	High	Surveys at sea, data collection programmes, stock assessment models				yes	yes		
Fish - pelagic-neritic	*Engraulis encrasicolus*										Yes	Yes	High	Surveys at sea, data collection programmes, stock assessment models				yes	yes		
Fish - pelagic-neritic	*Sardina pilchardus*										Yes	Yes	High	Surveys at sea, data collection programmes, stock assessment models				yes	yes		
Fish - demersal /benthopelagic	*Boops boops*										Yes	Yes	High	Surveys at sea, data collection programmes, stock assessment models				yes	yes		
Fish - marine/demersal	*Merluccius merluccius*										Yes	Yes	High	Surveys at sea, data collection programmes, stock assessment models				yes	yes		
Fish - Pelagic coastal elasmobranch											Yes	Yes	High								
Fish - Pelagic offshore elasmobranch											Yes	Yes	High								
Fish - marine/demersal	*Mullus surmuletus*										Yes	Yes	High	Surveys at sea, data collection programmes, stock assessment models				yes	yes		
Fish - Demersal offshore elasmobranch											Yes	Yes	High								
Crustacean (shellfish)	*Aristaeomorpha foliacea*										Yes	Yes	High	Surveys at sea, data collection programmes, stock assessment models				yes	yes		
Crustacean (shellfish)	*Aristeus antennatus*										Yes	Yes	High	Surveys at sea, data collection programmes, stock assessment models				yes	yes		
Crustacean (shellfish)	*Nephrops norvegicus*										Yes	Yes	High	Surveys at sea, data collection programmes, stock assessment models				yes	yes		
Crustacean (shellfish)	*Parapenaeus longirostris*										Yes	Yes	High	Surveys at sea, data collection programmes, stock assessment models				yes	yes		
	epinephelus marginatus																				

الملحق الثاني

معايير التقييم ذات الصلة بالتلوث/القمامة

معايير التقييم ذات الصلة بالتلوث/القمامة

أ) <u>الإثراء الغذائي</u>

من المقبول اعتماد كثافة السطح كمؤشر بديل للاستقرار الثابت نظرًا لأن كلاً من درجة الحرارة والملوحة ترتبطان بالسلوك الديناميكي للنظام البحري الساحلي. ويَرِد مزيد من المعلومات عن معايير دراسة التصنيف النموذجي وإعدادها في الوثيقة UNEP(DEPI)/MED WG 417/Inf.15.

الأنواع المختلفة من المياه الساحلية من منظور إيكولوجي، يمكن وصفها كما يلي:

- النوع I المواقع الساحلية المتأثرة بشدة بمدخلات المياه العذبة
- النوع IIA المواقع الساحلية المتأثرة بدرجة معتدلة وغير المتضررة مباشرة من مدخلات المياه العذبة (التأثير القاري)
- النوع IIIW الساحل القاري، المواقع الساحلية غير المتأثرة/ المتضررة من مدخلات المياه العذبة (الحوض الغربي)
- النوع IIIE المواقع الساحلية غير المتأثرة بمدخلات المياه العذبة (الحوض الشرقي)
- نوع الجزيرة: الساحل (الحوض الغربي)

بالإضافة إلى ذلك، انقسم النوع III إلى حوضين فرعيين مختلفين - الحوض الغربي والحوض الشرقي بالبحر الأبيض المتوسط - وفقًا للظروف الغذائية المختلفة ويحظيان بتوثيق جيد في النصوص العلمية.

يُوصى بتحديد أنواع المياه الساحلية الرئيسية في البحر الأبيض المتوسط التي أُجريت لها معايرة متوافقة (لا تنطبق إلا على العوالق النباتية) على النحو الوارد في "الجدول الأول"[2].

الجدول الأول: أنواع المياه الساحلية الرئيسية في البحر الأبيض المتوسط

	النوع I	**النوع IIA، والنوع IIA البحر الأدرياتيكي**	**النوع IIIW**	**النوع IIIE**	**نوع الجزيرة W**
σ t (الكثافة)	25>	27>d>25	27<	27<	النطاق بالكامل
الملوحة	34.5>	37.5>S>34.5	37.5<	37.5<	النطاق بالكامل

بُغية تقييم الإثراء الغذائي، يُوصى بالاعتماد في نظام التصنيف على تركيز "الكلوروفيل a" (ميكروغرام/لتر) في المياه الساحلية باعتباره أحد المعلمات التي يسهل على جميع بلدان البحر الأبيض المتوسط تطبيقها استنادًا إلى العتبات الإرشادية والقيم المرجعية الواردة في "الجدول الثاني".

الجدول الثاني: الحدود والظروف المرجعية لأنواع المياه الساحلية في البحر الأبيض المتوسط

دراسة التصنيف النموذجي للمياه الساحلية	**الظروف المرجعية بالنسبة إلى "الكلوروفيل a" (ميكروغرام/لتر-1)**		**حدود "الكلوروفيل a" (ميكروغرام/لتر-1) للحالة الجيدة/ المتوسطة**	
	المتوسط الهندسي	90 % مئويًا	المتوسط الهندسي	90 % مئويًا
النوع I	1,4	[4]3,93 - [3]3,33	6,3	[3]17,7 - [2]10
النوع II - فرنسا - إسبانيا		1,9		3,58
النوع IIA البحر الأدرياتيكي	0,33	0,8	1,5	4,0
النوع II-B بحر ترهينيا	0,32	0,77	1,2	2,9
النوع III-W البحر الأدرياتيكي			0,64	1,7
النوع III-W بحر ترهينيا			0,48	1,17

[2] القيم المستمدة من المراجع والعتبات (حالة جيدة/ متوسطة) (تعتمد القيم السنوية للمتوسط الهندسي على ما لا يقل عن سلسلة ممتدة لفترة زمنية طويلة (>5 سنوات) من العينات الشهرية) تختلف من نوعٍ لآخر على الصعيد دون الإقليمي وقد بُنيَت باستخدام إستراتيجيات مختلفة.

[3] ينطبق على المياه الساحلية من النوع I في خليج ليون

[4] ينطبق على المياه الساحلية من النوع I في البحر الأدرياتيكي

النوع III-W - فرنسا - إسبانيا		0,9		1,80
النوع III-E		0,1		0,4
نوع الجزيرة W		0,6		1,22 – 1,2

ب) <u>قيم خطوط الأساس للقمامة البحرية</u>

الجدول الثالث: قيم خطوط الأساس للقمامة البحرية

المؤشر المشترك	قيمة الحد الأدنى	قيمة الحد الأقصى	قيمة المتوسط	خطوط الأساس
(16).**الشواطئ** (العناصر/100 م)	11	3600	920	1400-450
(17). **القمامة الطافية** (العناصر/كم^2)	0	195	3.9	5-3
(17). **قاع البحر** (العناصر/كم^2)	0	7700	179	230-130
(17). **الدقائق البلاستيكية** (العناصر/كم^2)	0	892000	115000	250000-100000
(18). **السلاحف البحرية** السلاحف المتضررة (%) القمامة المُبتلَعة (غرام)	14% 0	92.5% 14	45.9% 1.37	60%-40 3-1

ملاحظة:

"تجدر الإشارة إلى أن كمية المعلومات الموجودة تقتصر على مجموعة من خطوط الأساس المحدَّدة التي يمكن تعديلها فورًا عندما يمكن لبرامج الرصد الوطنية تقديم بيانات إضافية. علاوةً على ذلك، من الصعب مواءمة متوسط القيم عبر مناطق كبيرة، ولا سيما فيما يتعلق بقمامة الشواطئ. ويجب أيضًا مراعاة الظروف المحلية خلال إعداد خطوط الأساس أو استنتاجها مما قد يتبع نهجًا أكثر محلية. وفي النهاية، يمكن للأطراف المتعاقدة تقرير خطوط أساس إضافية محدَّدة حسب فئات محدَّدة من القمامة، ولا سيما عندما تمثل جزءًا مهمًا من القمامة الموجودة أو أهمية خاصة (التدابير المستهدفة، وما إلى ذلك)".

ج) <u>الملوّثات</u>

1. يُوصى باتباع نهج اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي في نظام "الإشارة الضوئية" فيما يتعلق بكلٍ من تركيزات الملوّثات والاستجابات البيولوجية حيث من المقرر تحديد اثنتين من "العتبات" هما $_{T0}$ و $_{T1}$ (OSPAR, 2008; Davies et al., 2012)،

2. يُوصى باعتماد تركيزات الخلفية وتركيزات تقييم الخلفية للملوّثات (بالنسبة إلى المواد التي توجد طبيعيًّا) في الرواسب التي يتم الحصول عليها من تحليل أساس الرواسب في طبقات ما قبل زمن التصنيع مما تُعرَف به منطقة البحر الأبيض المتوسط (UNEP(DEPI)/MED WG.365/Inf.8) حيثما يتناسب، استنادًا إلى توفر البيانات،

3. يُوصى من أجل أغراض إرشادية باستخدام معايير التقييم البيئي القائمة للملوّثات في الرواسب والكائنات الحية والاستجابات البيولوجية التي وضعها المجلس الدولي لاستكشاف البحار/ اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي إلى أن تتوفر معلومات سمية بيئية جديدة بما يتضمن معلومات عن الأنواع في البحر الأبيض المتوسط (OSPAR, 2008; Davies et al., 2012)،

4. يوصى باستخدام القائم من تركيزات تقييم الخلفية ومعايير التقييم البيئي للمؤشرات الحيوية المعروفة عن نشاط إنزيم أسيتيل كولينستيراز، وتردد النواة الصغرى، والتركيز على الضغط، واستقرار الغشاء الليزوزومي (Davies et al., 2012) وزيادة العمل لتطوير تركيزات تقييم الخلفية الجديدة ومناقشتها باستخدام بيانات من كائنات حية أُخِذَت عينات منها في مواقع/ مناطق تعتبرها الأطراف المتعاقدة من البحر الأبيض المتوسط محطات/ مناطق مرجعية، والتي من المقرر تحديدها استنادًا إلى معايير متفق عليها على نحو مشترك.

الجدول الرابع (أ): مستويات تركيزات تقييم الخلفية للعناصر الفلزية الضئيلة في الرواسب ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط

برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، 2011. تطوير معايير تقييم للمواد الخطرة في البحر الأبيض المتوسط. UNEP(DEPI)/MED WG. 365/Inf.8. أثينا، 2011.

الملوِّث	الرواسب (ميكروغرام/كغم وزن جاف)
الكادميوم	150
الزئبق	45
الرصاص	30,000

الجدول الرابع (ب): مستويات بينيديكتو لتركيزات تقييم الخلفية للعناصر الفلزية الضئيلة في بلح البحر والأسماك

الملوِّث	بلح البحر (*Mytilus galloprovincialis*) (ملغم/كغم وزن جاف)[أ]	بلح البحر (*Brachidontes variabilis*) (ملغم/كغم وزن جاف)[ب]	الأسماك (*Mullus barbatus*) (ملغم/كغم وزن جاف)
الكادميوم	1.088	1.00	0.016[ج]
الزئبق	0.188	0.17	0.600
الرصاص	3.80	1.00	0.559

[أ] بيانات أولية لشمال غرب البحر الأبيض المتوسط، [ب] بيانات إضافية لتركيزات تقييم الخلفية مقدمة من لبنان، [ج] تقديرات مبكرة (UNEP(DEPI)MED WG.365/Inf.8)

الجدول الخامس: مستويات معايير التقييم البيئي باتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي

لجنة اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي، الاتفاقية رقم 2009-2. الاتفاقية المعنية ببرنامج الرصد البيئي المنسق لتقرير حالة الجودة لعام 2010. المنشور رقم 461/2009. برنامج الرصد البيئي المنسق: تقييم اتجاهات وتركيزات المواد الخطرة المحدَّدة في الرواسب والكائنات الحية لعام 2009/2008. المنشور رقم 390/2009. تقرير حالة الجودة الصادر عن اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي، لعام 2000، الفصل 4.

الجدول الخامس (أ): مركبات الهيدروكربون العطري متعدد الحلقات

الملوِّث	**بلح البحر (ميكروغرام/كغم وزن جاف)**	**الرواسب (ميكروغرام/كغم وزن جاف)[أ]**
فينانترين	**1700**	**240**
أنثراسين	**290**	**85**
فلورانتين	**110**	**600**
بيرين	**100**	**665**
بنزو[a]أنثراسين	**80**	**261**
كريسين	**-**	**384**
بنزو[k]فلورانتين	**260**	-
بنزو[a]بيرين	**600**	**430**
بنزو[ghi]بيريلين	**110**	**85**
إندين[123-c,d]بيرين	**-**	**240**

[أ] نطاق تأثيرات منخفض

الجدول الخامس (ب): الملوّثات العضوية المكلورة

الملوِّث	بلح البحر (ميكروغرام/كغم وزن جاف)	الرواسب (ميكروغرام/كغم وزن جاف)	الأسماك (ميكروغرام/كغم سائل)
CB28	3.2	-	64
CB52	5.4	-	108
CB101	6.0	-	120
CB105	-	-	-
CB118	1.2	-	24
CB138	15.8	-	316
CB153	80	-	1600
CB156	-	-	-
CB180	24	-	480

∑7CBS المجلس الدولي لاستكشاف البحار	-	11.5	-
ليندين	1.45	ج3.0	ب11
α-HCH	-	-	-
pp'DDE	أ5-50	ج2.2	-
HCB	-	ج20.0	-
دايلدرين	أ5-50	ج2.0	-

أ بيانات سابقة من تقرير حالة الجودة لعام 2000، ب ميكروغرام/كغم وزن رطب (برنامج الرصد البيئي المنسق 2009/2008)؛
ج نطاق تأثيرات منخفض

الجدول السادس: مستويات ديفيس للمؤشرات الحيوية

تقرير الأبحاث التعاونية رقم 315 الصادر عن المجلس الدولي لاستكشاف البحار. 277 صفحة

مؤشرات حيوية/ اختبارات أحيائية	**مستويات تركيزات تقييم الخلفية في بلح البحر (*Mytilus galloprovincilais*) (ملغم/كغم وزن جاف)**	**مستويات معايير التقييم البيئي في بلح البحر (*Mytilus galloprovincilais*) (ملغم/كغم وزن جاف)**
التركيز على الضغط (بالأيام)	10	5
فحص الاحتباس الأحمر المحايد لاستقرار الغشاء الليزوزومي (بالدقائق)	120	50
الطريقة الكيميائية الخلوية لاستقرار الغشاء الليزوزومي (بالدقائق)	20	10
نشاط إنزيم أسيتيل كولينستيراز (نانومول سالب -1 ملغم -1 بروتين) في الخياشيم (مياه البحر الأبيض المتوسط الفرنسية)	29	20
نشاط إنزيم أسيتيل كولينستيراز (نانومول سالب -1 ملغم -1 بروتين) في الخياشيم (المياه البحر الأبيض المتوسط الإسبانية)	15	10
تكرار النويات الصغرى (0/00) في خلايا الدم	3,9	-

القرار IG.22/8

تنفيذ خطط العمل المحلية المُحدّثة (NAPs)، التي تشمل تدابير تنفيذها وجداولها الزمنية

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المُتعاقدة لاتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، والتي يُشار إليها فيما بعد باسم اتفاقية برشلونة،

مع التذكير بالمادة 5 من بروتوكول المصادر والأنشطة البرية (LBS) لاتفاقية برشلونة فيما يتعلق بوضع برامج وخطط عمل محلية وإقليمية وتنفيذها، والتي تتضمن تدابير تنفيذها وجداولها الزمنية؛

ومع إقرار التقدم المُحرز خلال تنفيذ خطط العمل المحلية (NAPs) الذي تم التصديق عليها في الاجتماع الخامس عشر للأطراف المُتعاقدة للفترة بين 2003 و2013، وفقًا لما خلص إليه تقييم منتصف المدة لتنفيذ برنامج العمل الاستراتيجي (SAP) / خطة العمل المحلية (NAP) الذي نفذه برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) / خطة عمل البحر المتوسط (MAP) والأمانة العامة للاتحاد من أجل المتوسط (UfM)؛

وبالإشارة إلى تجديد الالتزام لتحقيق الأهداف الإيكولوجية القائمة على نهج النظام الإيكولوجي الذي حددته الأطراف المتعاقدة لاتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، فضلاً عن مبادرة بحر متوسط نظيف بحلول عام 2020 كما جاء في إعلان الاجتماع الوزاري للاتحاد من أجل المتوسط (UfM) المعني بالتغير البيئي والمناخي (2014) في أثينا؛

ومع تقدير العمل الذي أنجزته الأطراف المتعاقدة لتحديث خطط العمل المحلية (NAPs)، وتقديم وثائق متسقة ومستدامة من الناحية المالية لتحقيق تكامل الوضع البيئي الجيد (GES)، والتزامات الخطط الإقليمية، وأهداف برنامج العمل الاستراتيجي (SAP-MED)؛

و مع الإعراب عن التقدير للاتحاد من أجل المتوسط (UfM) والاتحاد الأوروبي للدعم السياسي والمالي المُقدم لعملية تحديث خطة العمل المحلية (NAP) بالتعاون مع الأمانة العامة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) / خطة عمل البحر المتوسط (MAP)؛

1. يصدّق على خطط العمل المحلية (NAPs) للفترة 2016 - 2025 كوثائق سياسية فريدة تشكل برامج ملزمة قانونًا للتدابير والجداول الزمنية المطلوبة لتحقيق وضع بيئي جيد (GES) وأهداف الخطط الإقليمية/بروتوكول المصادر والأنشطة البرية (LBS) في إطار برنامج العمل الاستراتيجي (SAP-MED).

2. ويحثّ الأطراف المتعاقدة على تنفيذ خطط العمل المحلية (NAPs)، وتعزيز الترابط بين برامج خطة العمل المحلية للتدابير وغيرها من السياسات المحلية، وتهيئة الأوضاع لتحقيق استدامة طويلة المدى، وإصدار تقرير بشأن عملياتهم التنفيذية في إطار المادة 13 من بروتوكول المصادر والأنشطة البرية (LBS)؛

3. ويحثّ الشركاء والمنظمات الدولية، ولا سيما مرفق البيئة العالمية (GEF) والاتحاد من أجل المتوسط (UfM)، والمؤسسات المالية لدعم تنفيذ خطط العمل المحلية (NAPs) من خلال الآليات والتسهيلات والبرامج المتاحة للمساهمة في هدف تحقيق وضع بيئي جيد في منطقة البحر المتوسط؛

4. يكلّف الأمانة العامة (برنامج مدبول) بالقيام في عام 2020 بتقييم منتصف المدة على أساس المؤشر لتنفيذ خطط العمل المحلية (NAPs) على أساس نظام الإبلاغ القائم وبالتعاون الوثيق مع الأطراف المتعاقدة للتقديم في اجتماع COP 21.

القرار IG.22/9

المبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات البيئية (BEP) المتعلقة بالإدارة السليمة بيئيًا (ESM) للمواقع الملوثة بالزئبق

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، المُشَار إليها فيما يلي باسم اتفاقية برشلونة،

مع التذكير بالمواد 4، و5، و15 من بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية، تلك المواد التي تنص على التزامات مُلزِمة قانونيًا باتخاذ التدابير الضرورية لإزالة التلوث الناجم عن مصادر برية والتخلص منه تدريجيًا،

و مع التذكير أيضًا بالتزامات الخطة الإقليمية للحدِّ من مدخلات الزئبق والتي اعتُمِدَت في القرار 20/8.1 الصادر عن الجلسة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف (في باريس، فرنسا، شباط/فبراير 2012)، التي تنص على برامج تدابير وجداول زمنية؛ لمنع الآثار الضارة للزئبق والحدِّ من تلك الآثار على صحة الإنسان والبيئة البحرية والساحلية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، والمُشَار إليها فيما يلي بالخطة الإقليمية،

واستنادًا إلى المادة 4، الفقرة 5 من الخطة الإقليمية التي تنص على موافقة الأطراف المتعاقدة في المبادئ التوجيهية على أفضل الممارسات البيئية والإدارة السليمة بيئيًا للمواقع الملوثة بالزئبق،

ومع الأخذ في الاعتبار مفعول اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق وبالأخص فيما يتعلق بأفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية،

وبعد النظر في تقرير اجتماع مراكز التنسيق في برنامج مِدْبول (MED POL) الذي عُقِدَ في مالتا في حزيران/يونيو 2015،

1. يعتمد المبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات البيئية لإدارة المواقع الملوثة بالزئبق، والمُشَار إليها فيما يلي بالمبادئ التوجيهية، والواردة في المرفق بهذا القرار،

2. يحث الأطراف المتعاقدة على اتخاذ التدابير اللازمة؛ لضمان تماشي الإدارة السليمة بيئيًا للمواقع الملوثة بالزئبق، والتي تتضمَّن على الأقل المناجم القديمة ومصانع الكلور والقلويات التي تم إيقاف تشغيلها، مع المبادئ التوجيهية،

3. يحث الأطراف المتعاقدة على رفع تقرير عن تنفيذ الخطة الإقليمية، بما في ذلك التدابير المتعلقة بالمبادئ التوجيهية، بنهاية عام 2016؛ كي يراجعها المجتمعون في الجلسة العشرين لمؤتمر الأطراف وفق المنصوص عليه في المادة 6 من الخطة الإقليمية،

4. يشجع كل الأطراف المتعاقدة على التصديق على اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق لمزيدٍ من التدليل على التزام منطقة البحر الأبيض المتوسط بمنع مدخلات ونفايات الزئبق والحدِّ والتخلص منها وإدارتها بطريقة سليمة بيئيًا،

5. يكلّف الأمانة (برنامج مِدْبول (MED POL) ومركز الأنشطة الإقليمي للإنتاج والاستهلاك المُستَدامين (SCP/RAC))، تيسير عمل الأطراف المتعاقدة بخصوص تنفيذ المبادئ التوجيهية، وذلك ببذل الجهود اللازمة لتحقيق التآزر مع الأعمال ذات الصلة في إطار اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق، والتعاون مع مبادرة أفق 2020 التي طرحها الاتحاد من أجل المتوسط (UfM).

المرفق
المبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات البيئية (BEP)
المتعلقة بالإدارة السليمة بيئيًا (ESM) للمواقع الملوثة بالزئبق

جدول المحتويات

المبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات البيئية (BEP) 445

المتعلقة بالإدارة السليمة بيئيًا (ESM) للمواقع الملوثة بالزئبق 445

المرفق 446

المبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات البيئية (BEP) 446

1- مقدمة 448

2- التشريع الدولي 448

3- تحديد المواقع الملوثة بالزئبق 451

4- تحديد الآثار البيئية 454

5- توصيف الخصائص البيئية للمواقع الملوثة بالزئبق 454

6- تحضير العينة والإجراءات التحليلية 461

7- تقييم المخاطر 463

8- معالجة المواقع الملوثة بالزئبق 466

الملحق الأول: دراسات الحالة 481

دراسة الحالة 4: تثبيت التربة الملوثة بمعادن ثقيلة باستخدام أكسيد مغنيسيوم منخفض المرتبة الحرارية 509

1- مقدمة

1- بشكلٍ عام، الموقع الملوث هو مكان تتراكم به مواد أو مخلفات ملوثة من شأنها التأثير على التربة، والمياه الجوفية، والرواسب، وفي حالة الزئبق، يكون التأثير حتى على الهواء إلى مستويات تُشكِّل خطرًا على البيئة أو صحة الإنسان أو تتجاوز الحدود الآمنة الموصى بها لاستخدامات معينة.

2- الزئبق المعدني يكون سائلاً في درجة حرارة الغرفة، وهو المعدن الوحيد الذي له هذه الخاصية، كما أنه يتبخر في درجة حرارة الغرفة. والزئبق هو أحد المواد السامة الأكثر إشكالية التي يمكن العثور عليها في المواقع الملوثة: فالزئبق له خصائص فيزيائية وكيميائية خاصة تفرض تحديًا أمام إدارة المواقع الملوثة بالزئبق، وبالأخص عندما يتعلق الأمر بمعالجة المواقع الصناعية الكبيرة ومواقع مناجم الزئبق. وحالما يدخل الزئبق في البيئة، وبسبب خواصه، يبقى بها متخذًا أشكالاً فيزيائية وكيميائية مختلفة تصل إلى جميع الأجزاء البيئية إلى حدٍ ما: الهواء، والتربة، والمياه، والرواسب وحتى البنايات المستخدمة للنشاط.

3- يمكن أن يتحول الزئبق غير العضوي بواسطة البكتيريا إلى ميثيل الزئبق في الرواسب والتربة، وذلك بمعدل يعتمد على الخصائص الفيزيائية والكيميائية للتربة. وميثيل الزئبق (CH3Hg+) هو شكل متوفر بيولوجيًا وعالي السُّمِّية من أشكال الزئبق العضوي الذي يتراكم على امتداد السلسلة الغذائية. لقد كان استهلاك السمك والمحار الذي تسمم نتيجة قيام أحد مصانع المواد الكيميائية في خليج مينماتا (في اليابان) بالإلقاء المباشر لميثيل الزئبق في مياه الصرف خلال عدة عقود، هو السبب في واحدة من أسوأ كوارث التلوث الكيميائي في القرن الماضي.

4- الأشكال الرئيسية الثلاثة (الانتواع) التي يمكن أن تُوجد في البيئة هي:

- الزئبق المعدني (Hg°)، في حالة اتزان بين السائل والغاز حسب درجة الحرارة.
- الزئبق غير العضوي (Hg^{2+}، HgO، $HgCl_2$، HgCl…) [1]
- الزئبق العضوي (CH_3-Hg-CH_3، CH_3-Hg-NH_2، CH_3-Hg-SH…)

5- لقد سُجِّل في التاريخ تسبُّب العديد من الأنشطة في تلوث عدة مواقع بالزئبق بشكلٍ عام ونتيجة للافتقار إلى القواعد البيئية، واستخدام التكنولوجيات المسببة للتلوث واتِّباع ممارسات سيئة لإدارة النفايات. وتشتمل هذه الأنشطة بصورة رئيسية على: عمليات استخراج الزئبق من المناجم والمحاجر2، وصناعة الكلور والقلويات، ومحطات توليد الطاقة التي تعمل بالفحم، وصناعة الأسمنت، وإنتاج الحديد الخام، والصلب والفلزات غير الحديدية، وقطاع النفايات، وإنتاج المواد الكيميائية، والأسمدة الكيميائية، والمستحضرات الصيدلانية والمحفزات، والبطاريات والمصابيح الفلورية.

6- يتمثل أهم مصدر حاليًا لانبعاث الزئبق بمنطقة البحر الأبيض المتوسط، في محطات توليد الطاقة التي تعمل بالفحم3.

7- معالجة الموقع الملوث هو إجراء تصحيحي؛ للتخفيف من التلوث أو التخلص منه. وتتمثل الخطوة الأولى باتجاه تحقيق هذه المعالجة في إجراء دراسة شاملة لمصدر التلوث ومداه ونوعه وكمية التلوث الموجودة. وحالما تتحدد هذه البارامترات، ننتقل إلى الخطوة التالية وهي تحديد كيفية تأثر البيئة وصحة الإنسان بالتلوث وإلى أي مدى. وأخيرًا، وبعد التحقق من الجوانب التي سبق ذكرها، ينبغي أن يتم اقتراح وإقرار تدابير تصحيحية لمعالجة الأضرار البيئية بأمان والحدِّ أو التخلص من مخاطر التلوث التي تهدد الاتجاهات البيئية وصحة الإنسان.

2- التشريع الدولي

1-2 اتفاقية مينماتا بشأن الزئبق[4]

---

[1] يمكن أن يُغيِّر الزئبق من حالته الكيميائية بسهولة في البيئة؛ بسبب الجهد القياسي المنخفض للزئبق $Hg^{\circ}/Hg2+$، مما يتسبب في حدوث تغييرات جذرية في تحركيته وسُمِّيته.

[2] الشكل الخام الأكثر شيوعًا للزئبق هو الزنجفر (HgS). ولقد كان يُستخدم في منطقة البحر الأبيض المتوسط وبالتحديد في إسبانيا وكذلك في الجزائر، وسلوفينيا، وتركيا، وإيطاليا.

[3] "تشخيص الزئبق في بلدان البحر الأبيض المتوسط". CP/RAC, 2010.

[4] فُتِح باب التوقيع عليها في عام 2013، وتدخل حيز التنفيذ في 2018

8- تنص اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق على مراقبة استخدام الزئبق وخفض نسبته عبر مجموعة من المنتجات، والعمليات والصناعات التي يُستخدم فيها، أو يُطلق منها أو ينبعث منها.

9- فيما يتعلق بالمواقع الملوثة، ينبغي أن تقر الاتفاقية العالمية بشأن الزئبق توجيهًا حول إدارة المواقع الملوثة، ولكن دون أن تفرض التزامًا بمعالجة المواقع الملوثة.

10- نشجع الأطراف على التعاون في صياغة الاستراتيجيات وتنفيذ الأنشطة لتحديد التدابير اللازمة، وتصنيف المواقع الملوثة حسب الأولويات، وإدارتها ومعالجتها، حسبما هو مناسب.

2-2 اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط (اتفاقية برشلونة)

2-2-1 **التدابير الشائعة**، التي تم إقرارها في مؤتمر الأطراف الخامس (1987) لاتفاقية برشلونة.

- أقصى تركيز للزئبق في النفايات السائلة قبل التخفيف في البحر الأبيض المتوسط هو 50 ميكروغرام/لتر.
- ينبغي تصميم وبناء المنافذ الجديدة للنفايات السائلة المحتوية على الزئبق في البحر الأبيض المتوسط، بحيث تمنع أي زيادة في تركيز الزئبق في الكائنات الحية والرواسب أعلى من 50٪ من مستوى التركيز في مساحة نصف قُطرها 5 كم من نقطة التفريغ.

2-2-2 الخطة الإقليمية للحدِّ من مدخلات الزئبق (2012).

11- في إطار تنفيذ المادة 15 من بروتوكول المصادر البرية للتلوث، أقرت خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (MAP) من اتفاقية برشلونة عام 2012، نصًّا مُلزمًا قانونيًا للحدِّ من التلوث بالزئبق، حيث بموجبه للأطراف وضع حدود للانبعاثات (القيمة الحدية للانبعاث) لمختلف القطاعات الصناعية، وذلك ضمن تدابير أخرى.

12- **تتعين إحالة أي قائمة جرد بمواقع ملوثة** - بما في ذلك مناجم الزئبق ومصانع الكلور والقلويات التي تستخدم أو استخدمت في الماضي خلايا زئبقية، إلى أمانة اتفاقية برشلونة. كما يتعين أيضًا على البلدان **تحديد التدابير المناسبة لهذه المواقع** ووضع تصور لها.

3-2 تشريع الاتحاد الأوروبي

2-3-1 <u>المياه السطحية والمياه الجوفية</u>

2-1-3-1 **توجيه المجلس 98/83/CE** بتاريخ 3 تشرين الثاني/نوفمبر 1998، بشأن جودة المياه المخصصة للاستهلاك البشري. يُعيَّن حدًّا للزئبق 1 ميكروغرام لكل لتر.

2-1-3-2 **التوجيه 2006/118/EC** بتاريخ 12 كانون الأول/ديسمبر 2006، بشأن حماية المياه الجوفية من التلوث والفساد.

- يحدد معايير تقييم الحالة الكيميائية الجيدة للمياه الجوفية.
- تُعيَّن قِيَم الحد الأقصى والبارامترات التحليلية.
- الزئبق مشمول في قائمة الحد الأدنى للملوثات أو مجموعات الملوثات ومؤشرات التلوث التي ينبغي أن تضعها الدول الأعضاء.

2-3-2 التربة

1-2-3-2 **توجيه المجلس 86/278/EEC** بتاريخ 12 حزيران/يونيو 1986 بشأن حماية البيئة، وبالأخص بيئة التربة عند استخدام حمأة مياه المجارير في الزراعة.

2-2-3-2 **توجيه المجلس 91/156/EEC** بتاريخ 18 آذار/مارس 1991 ينص على التزام بوضع قوائم جرد للمواقع الملوثة.

3-2-3-2 الاستراتيجية المواضيعية لحماية التربة، الاتصالات **COM[2006]231-final**، تتضمن مفاهيمَ مثل:

- إنشاء إطار قانوني لحماية التربة واستخدامها بطريقة مستدامة،
- دمج سياسات الحماية،
- تحديد المناطق المُعرَّضة للخطر
- قائمة جرد بالأراضي والمنشآت الملوثة
- إصلاح التربة المتدهورة.

4-2-3-2 تم توضيح تنفيذ الاستراتيجية والأنشطة المستمرة منذ عام 2006 في الوثيقة **COM (2012) 46 final**.

5-2-3-2 **التوجيه 2010/75/EU** بشأن الانبعاثات الصناعية (IPPC). سيتعين على الأنشطة الصناعية التي تتعامل مع مواد خطرة تقديم تقرير أساسي يحدد حالة التربة والمياه الجوفية قبل بدء الأنشطة وبعد توقفها.

6-2-3-2 **التوجيه 99/31** بشأن مطمر النفايات. يتحمل المشغل المسؤولية عن الصيانة، والرصد والمراقبة في مرحلة العناية اللاحقة طوال الفترة التي تطلبها السلطة المختصة، مع الوضع في الاعتبار الفترة الزمنية التي يمكن أن ينطوي المطمر خلالها على مخاطر. وفي بعض البلدان لا تقل هذه الفترة عن 30 عامًا.

3-3-2 كل الوسائط

1-3-3-2 **النظام EC no.166/2006**، بشأن وضع السجل الأوروبي لإطلاق الملوثات ونقلها (E-PRTR) الموضوع باعتباره أمرًا إلزاميًا للإعلام بأي انبعاثات تتجاوز الحدود المعينة في الهواء والماء والتربة.

4-3-2 الصحة والسلامة في العمل

1-4-3-2 **توجيه اللجنة 2009/161/EU** الذي يضع قائمة بالقِيَم الإرشادية لحد التعرض المهني.

5-3-2 نقل النفايات الخطرة

1-5-3-2 **الاتفاق الأوروبي** المتعلق بالنقل الدولي للبضائع الخطرة بالطرق البرية (ADR)

2-5-3-2 **النظام EC 1013/2006** بشأن عمليات شحن النفايات حيث يحدد إجراءات مراقبة شحنات النفايات؛ لتحسين حماية البيئة.

3-5-3-2 **التوجيه 2008/98** بشأن النفايات (توجيه إطاري)، يتضمن شروط نقل النفايات، بما في ذلك الحد الأدنى لمعايير متعهدي النقل.

3- تحديد المواقع الملوثة بالزئبق

13- تتمثل الخطوة الأولى في عمل تعداد للمواقع الصناعية الحالية والسابقة التي استضافت أنشطة صناعية يُحتَمل أنها استخدمت - بقصدٍ أو دون قصد - الزئبق في عملياتها أو أنها أطلقته أو دفنته في البيئة (راجع قائمة الأنشطة في المقدمة). ويمكن إضافة مواقع إلى هذه القائمة متى أظهرت التحليلات والتشخيصات وجود شذوذ واضح لوجود الزئبق في التربة، والهواء، والماء، والرواسب فيها. ولاكتشاف حالات الشذوذ هذه، من الضروري مقارنة النتائج المُكتشَفة في الموقع بتلك النتائج الأساسية الجيولوجية الطبيعية أو الصناعية.

14- يُعدّ إجراء الدراسات على الموقع لتوصيف التلوث من حيث اتساعه ونطاقه، مرحلة مهمة لتحديد الإجراءات اللازم اتخاذها لأنشطة التنظيف لاحقًا.

15- لتوصيف التلوث ينبغي إثبات ما يلي:
- ما أشكال الزئبق الموجودة (زئبق معدني، ميثيل الزئبق ...)،
- كمية الزئبق،
- ما الأجزاء البيئية المتأثرة،
- ما مدى المنطقة الملوثة،
- سلوك الزئبق في الأجزاء البيئية،
- ما الآثار الناجمة عن التلوث، داخل الموقع وخارجه.

16- يمكن تنفيذ عدة أدوات على الموقع:
- قد تساعد الدراسات التاريخية والأدب واستعادة ذكريات العمال، في تشكيل الممارسات الصناعية والبيئية في الموقع؛ لاستهداف المناطق المحتمل تلوثها ونوع الملوثات المحتمل وجودها،
- ستُظهِر الدراسات الهيدروجيولوجية خصائص التربة (الحبيبات، وتكوين التربة، والصخور، ومناطق التشظي..) والشبكات الهيدرولوجية الجوفية (اتجاه تدفق الماء، والعلاقة بين مناسيب المياه الجوفية، والعمق، وتفاوت مستويات منسوب المياه الجوفية..). ويساعد هذا في تحديد الانتقال ومدى التلوث المحتملَين.

17- ستسهم عملية جمع المعلومات أيضًا في تحديد مشكلات الحماية في الموقع، وإذا كان التلوث قد خرج من الموقع أم لا: السكان المحليون، واستخدامات البيئة (البساتين، وصيد الأسماك، واستهلاك المياه، ومناطق السباحة، ومناطق المشي...)، والتعرض للوسائط، وحماية الموارد الطبيعية.

18- يحدد برنامج التحقيقات الذي يُجرَى في الموقع، الأجزاء البيئية وعينات الدراسة المطلوب أخذها لوضع التخطيط المفاهيمي للموقع في نهاية المطاف. حيث يرسم هذا التخطيط العلاقات بين مصادر التلوث، ووسائط النقل المختلفة ومشكلات الحماية.

19- الأجزاء البيئية المطلوب دراستها هي المياه (السطحية والجوفية)، والكائنات الحية (السمك، والنباتات، ..)؛ والتربة وغاز التربة والرواسب والهواء.

20- يجب تنفيذ عملية أخذ العينات والتحليلات وفقًا للبروتوكولات والمعايير. في حالة تلوث الزئبق، من الملائم ربط كل عملية أخذ عينات بمجموعة من المشاهدات الميدانية وقياسات البارامترات؛ للتمكن من ربط المؤشرات المنحرفة بالنتائج. وهذه المشاهدات أو البارامترات التي ينبغي وضعها في الاعتبار قد تكون:

- في الهواء: درجة الحرارة والضغط الداخلي، ودرجة الحرارة وضغط الهواء الخارجي،

- في التربة: البيئة في منطقة أخذ العينات (الصفيحة الفرعية، أو التربة العارية، أوالأرضية المعشبة، أوالتربة القريبة من أشجار...)، ونوع التربة (طبيعية، أو ردم، أو صخرية، أو متجانسة الخواص/متغايرة الخواص، أو حبيبات، أو رطوبة.... إلخ) ودرجة حرارة التربة، ودرجة حرارة الهواء المحيط، ودرجة الحموضة، وجهد الأكسدة والاختزال، والأكسجين المذاب، والمحتوى العضوي (إجمالي الكربون العضوي "TOC")، والحديد، والكبريت، والعنصر الرئيسي و/أو الآثار التي تتميز الخلفية الجيوكيميائية، والمذيبات المكلورة (المركبات العضوية عالية التطاير "HVOC" أو المركبات العطرية المكلورة أحادية الحلقة، أو الهيدروكربونات الكلية..... إلخ)، وأنواع البكتيريا الموجودة في التربة (الهوائية، أو اللاهوائية...)،

- غاز التربة: درجة الحرارة وضغط التربة، درجة الحرارة وضغط الهواء بالخارج،

- في الماء: درجة الحموضة، وجهد الأكسدة والاختزال، والأكسجين المذاب، ومتقبلات الإلكترونات (النترات، كبريتات النتريتات، والحديد والمنغنيز)، ومحتوى الكلوريدات، وطلب الأكسجين الكيميائي (COD)،

- في الرواسب: درجة الحموضة، وجهد الأكسدة والاختزال، والكبريتيدات/والكبريتات، وإجمالي الكربون العضوي (TOC)، والحبيبات.

21- إذا كانت هناك قطرات من الزئبق في التربة أو الرواسب، فربما تكون النتائج منحرفة بحسب إذا كانت القطرة أُخذت أو لم تُؤخذ في العينة، وبالأخص إذا كان وزن العينة صغيرًا جدًا. وفي هذه الحالة ينبغي الانتباه بدقة إلى أحجام العينات للحدِّ من هذه المخاطرة. ومن تدابير الأمان الجيدة للتحقق من النتائج، أن يتم أيضًا تضمين عينات لغاز التربة وقياسات له.

22- أثناء تحليل الزئبق في العينة، من الضروري إجراء انتواع (اصطفاء نوعي) للزئبق، والذي سيسمح بعمل تقييم دقيق للسمِّية، وقابلية التغيير، والمخاطر المرتبطة به. وستعمل عملية الانتواع على تمييز أشكال الزئبق المختلفة الموجودة: إجمالي الزئبق، الزئبق الأوَّلِي المُذَاب، والزئبق التفاعلي المُذَاب، والزئبق الغازي "Hg^0"، والزئبق الجسيمي والغروي.

23- مع الوضع في الاعتبار أن الزئبق المعدني هو الشكل الأكثر تواجدًا (بنسبة 99٪) في الهواء وغاز التربة، ويُفضَّل أن تتم عملية الانتواع في العينات في المياه - الجوفية والسطحية - والتربة والرواسب.

24- يتم تناول أخذ العينات بمزيدٍ من التفاصيل في الفصل الخامس.

1-3 المرحلة الأولى: تقرير أوَّلِي عن الوضع

25- ينبغي أن يحتوي التقرير الأوَّلِي على النموذج النظري للموقع الملوث بالزئبق الذي يستخدم جميع المعلومات المعروفة في السابق. سيتم تجميع بيانات عن الجوانب التالية أثناء هذه المرحلة:

- ✓ الموقع، ومساحة السطح، وتفاصيل المنطقة الطوبوغرافية للموقع،
- ✓ السجلات التاريخية للموقع والمنطقة المحيطة به (الدراسات المناخية.... إلخ)،
- ✓ الاستخدامات الماضية، والحالية والمستقبلية للمكان،
- ✓ البيانات التحليلية من دراسات سابقة،
- ✓ عمل مسح للموقع والمنطقة القريبة له.

26- من الأدوات المهمة التي تساعد على التعرف على التلوث وتحديد كميته وتوصيفه، عمل قائمة بالأنشطة والعمليات التي حدثت في الموقع، وترتبط باستخدام الزئبق إلى جانب الكمية المُقدَّرة للنفايات التي تحتوي على زئبق.

27- حالما يتم تحديد هذه العوامل، ينبغي تنفيذ المرحلة الثانية. تتضمن هذه المرحلة صياغة تقرير إضافي أكثر تفصيلاً لتقييم درجة التلوث بالزئبق.

2-3 المرحلة الثانية: التقرير الإضافي

28- سيحتوي هذا التقرير على المعلومات المطلوبة لاستخلاص النتائج، وتحديد إذا كانت هناك حاجة إلى إجراء تحليل أكثر تعمقًا أم لا.

29- يُنصح بإجراء فحص أَوَّلِي للموقع؛ لتحقيق ثلاثة أهداف محددة: أ) وصف الموقع، و ب) فحص نوع التلوث الناتج عن الزئبق، و جـ) تحديد آليات انتقال الزئبق ونقاط التعرض له.
30- إذا دعت الحاجة إلى إجراء دراسات تفصيلية للموقع، فسيتم تنفيذ مرحلة التوصيف البيئي (الفصل الخامس).

31- يتم تناول الأهداف الثلاثة المحددة بتفاصيل أكثر أدناه.

1-2-3 وصف الموقع

32- ينبغي أن يشتمل هذا على عموميات حول مكان الموقع، وعلم المناخ، وعلم المياه، وعلم الجيولوجيا المائية، وديموغرافية المنطقة (الحجم والمسافة من أقرب تجمع سكاني)، والتأثر البيئي المحتمل.

33- ينبغي أن يشتمل التقرير على البيانات التالية على الأقل:

- **الموقع**. وصف كامل للموقع وكيفية الوصول إليه. والمعلومات الجغرافية للموقع. والحركة المحتملة للمواد المترسبة فيه، وعمليات الإنتاج التي يتم تنفيذها، ومصدر نفايات الزئبق، وكمية الزئبق، وغير ذلك،

- **شكل وبنية أي مرافق**. الخصائص الهندسية، ونظام البناء والتسلسل، وتقييم حجم المادة، وحدود الموقع والاستخدامات في المنطقة المجاورة مباشرة،

- **علم المناخ**. وصف كامل للمناخ باستخدام كل البيانات المتاحة، ومتوسط درجة الحرارة الموسمية، ومعدل سقوط الأمطار السنوية وتوزيعها، والحد الأقصى للترسيب، والاتجاه السائد للرياح وأنماط الرياح الموسمية،

- **جيولوجيا المنطقة**، لاكتشاف التكوينات الجيولوجية والصخور الموجودة في الموقع، إلى جانب خصائصها،

- **الإيدافولوجيا واستخدامات الأرض**. وصف كامل لأنواع التربة في الموقع، إلى جانب خصائص التربة واستخدامات الأرض: الصناعية، والزراعية، وتربية الماشية، والحراجة، وأنواع المحاصيل.... إلخ،

- **شبكة الصرف السطحي**. وصف للتدفق النهري طوال العام، والأنهار الدائمة أو الموسمية،

- **الجوانب الاجتماعية والاقتصادية**. التركيبة السكانية والاقتصاد في المنطقة.

2-2-3 نوع التلوث

34- إذا لم يتم عمل التحليلات الكيميائية، فسيصعب تحديد الملوثات الموجودة في الموقع بدقة. ولكن أثناء زيارة الموقع، يمكن تحديد نوع التلوث بالزئبق الذي حدث بوضوح كافٍ. ولتحقيق هذا، يلزم معرفة معلومات حول الأنشطة والعمليات الجارية في المنطقة محل الاهتمام، وذلك من خلال إجراء مقابلات مع السلطات المحلية ومع السكان في المنطقة المحيطة. ويجب تلخيص وترشيح المعلومات التي يتم جمعها بهذه الطريقة دائمًا، وبالأخص إذا كان النشاط المسبب للتلوث قد تم إيقافه منذ فترة طويلة.
وينبغي وصف الموقع بالتفصيل بقدر الإمكان فيما يتعلق بالخصائص الهندسية والفيزيائية للبنية أو البِنى المحتمل إنتاجها للتلوث.

3-2-3 تحديد آليات انتقال الزئبق ونقاط التعرض له

35- سيتيح لنا وصف الموقع ونوع التلوث، التنبؤ بآليات انتقال الزئبق والأجزاء البيئية الملوثة به حيثما يقتضي الحال. ومن المهم جدًا تحديد نقاط التعرض بدقة، حيث ينبغي أن تكون العينات البيئية شاملة.

36- أثناء أول زيارة للموقع، ينبغي أيضًا للمتخصص المسؤول عن الدراسة تحديد المناطق التي لا يوجد بها أي دليل على تلوثها. فهذه المناطق سوف تُستخدم لأخذ عينات مرجعية، وهو ما سيساعد على تحديد المستوى الطبيعي للزئبق ومستوى تركيزه في منطقة الدراسة.

37- يمكن اتخاذ قرار احترازي مبدئي لتقييد الوصول إلى المنطقة المحتمل تلوثها وتقييد استخداماتها وذلك إذا خلصت معرفة نقاط التعرض التي اكتُشِفت في هذه الزيارة الأولى إلى استنتاج مفاده احتمال أن ينطوي التلوث على خطورة على الأشخاص أو الحيوانات إذا تعرضوا له. ويجب إخبار السلطات المحلية المعنية بهذا القرار. ويمكن مراجعة مدى صواب الإجراء لاحقًا بعد ظهور نتائج التحليلات.

4- تحديد الآثار البيئية

38- ينبغي اتباع المعايير الوطنية للسلامة والحماية البيئيتين كمرجعٍ لتحديد الآثار البيئية في الموقع الملوث.

39- وإذا لم تُوجد لوائح تنظيمية محددة، ينبغي النظر في مبدأ الحيطة عند دراسة الموقع الملوث بالزئبق. وفي هذه الحالة، ينبغي استخدام البيانات والتوصيات والمبادئ التوجيهية الدولية المنشورة والمعمول بها كمرجع. وستسمح النتائج التي يُتوصَّل إليها بهذه الطريقة إلى جانب قرارات السلطات المعنية بتقييم أي إجراءات مستقبلية.

40- نظرًا لإمكانية تحرك الزئبق، ينبغي تقييم الآثار البيئية في الأجزاء البيئية المختلفة لتحديد المخاطر التالية.

<u>الخطر الهيدرولوجي:</u>
- التغيرات في الصرف السطحي الطبيعي وتلوث قيعان الأنهار؛ بسبب الجريان السطحي وما يترشح من الموقع الملوث،
- تغيرات في مسارات التيارات المجاورة للموقع بفعل تراكم أو تجمُّع المواد في القيعان، والتي قد تتسبب في قطع التدفق الطبيعي أو قد تُجْرَف في فيضان وتلوث مجرى النهر.

<u>المخاطر الجوية:</u>
- إعادة تعليق أو إطلاق جزيئات الغبار من جديد من الموقع الملوث بالزئبق بحيث تحملها الرياح،
- إعادة تغويز الزئبق الموجود في المواد المتراكمة أو الملوثة وإطلاقه، بفعل التغيرات الموسمية في درجة الحرارة.

<u>التغيرات في التربة:</u>
- الإشغال بتراكم المواد،
- تأثر التربة المجاورة بتشتت المواد من الموقع الملوث، وترسب الغبار أو الجريان السطحي لمياه الأمطار.

<u>التأثير على النباتات والأحياء البرية:</u>
- تأثر أنواع النباتات من المنطقة وانتقال الأحياء البرية إلى موائل قريبة.

<u>الطابع المورفولوجي والمناظر الطبيعية:</u>
- التأثير البصري على الأحواض الرئيسية في المناظر الطبيعية؛ بسبب تأثير تراكم المواد، أو الافتقار إلى النباتات أو تغيرات الألوان.

5- توصيف الخصائص البيئية للمواقع الملوثة بالزئبق

41- سيعتمد تحديد الأجزاء البيئية التي ينبغي أخذ عينات منها على خصائص الموقع الملوث: كل موقع يختلف عن الآخر؛ ولذلك فإن المعايير التي تنطبق على موقع قد لا تنطبق على الآخر. وفي بعض الأماكن، ينبغي أخذ عينات من المياه السطحية والرواسب، وفي أماكن أخرى قد يكفي أخذ عينات من التربة، وفي البعض الآخر ينبغي قياس الانبعاثات فيها إلى جانب أخذ عينات من التربة والمياه السطحية والمياه الجوفية.

42- أخذ العينات والتحليلات عناصر ضرورية في تقييم المواقع الملوثة بالزئبق: فسوف تحدد مدى تلوث التربة مع الأضرار البيئية، والحدود الدقيقة للمناطق الملوثة.

43- عند اكتشاف تلوث بالزئبق في موقعٍ ما، ينبغي التحقق منه أيضًا في المنطقة المحيطة. وينبغي أخذ العينات من "داخل" و"خارج" الموقع على حدٍ سواء؛ وذلك لتقييم إمكانية تأثر المناطق المحيطة بالتلوث.

44- في كل الحالات، يلزم الحصول على عينة مرجعية لتحديد مستويات تركيز الزئبق. وإذا كان الموقع في منطقة مناجم، يجب أخذ قدر كبير من الحذر عند تحديد المستوى المرجعي. وقد تنتشر الرواسب المعدنية وتتجاوز حدود المنجم؛ وذلك بسبب استمرار التكوين الجيولوجي الذي يحتوي على الرواسب. وبالتالي، قد تكون النتائج عالية المحتوى المعدني ولا يرجع السبب في ذلك مطلقًا إلى نشاط التعدين. وفي هذه الحالات، ينبغي إيلاء اهتمام خاص بالتربة والمياه الجوفية.

أخذ العينات

45- ينبغي تنفيذ مهام أخذ العينات والتحليل والرصد بواسطة محترفين مؤهلين، ووفقًا لخطة مدروسة جيدًا، وباستخدام طرق معتمدة على نطاق واسع. وينبغي استخدام الطرق نفسها في كل نواحي البرنامج.

46- ينبغي التأكيد على أهمية أخذ العينات لمشروعات إزالة التلوث. فقد تتسبب أخطاء العينات أو أي انحراف عن إجراءات التشغيل الموحدة في إنتاج بيانات مضرة للبرنامج، وهو ما يفسِّر وجوب أن تكون العينات ممثلة لحقيقة الوضع، وأن تكون متوافقة مع مستويات الموثوقية المنشودة. وينبغي الاحتفاظ بالعينات وتخزينها لأقصر فترة زمنية ممكنة بعد تجميعها. فالفترة التي تنقضي بين وقت أخذ العينات ووقت تحضيرها للتحليل ينبغي أن تكون أقل ما يمكن، كما يُوصى بالاحتفاظ بالعينات مُبرَّدة إلى أن يتم تسليمها للمختبر.

47- إضافة إلى ذلك، ينبغي تطبيق تدابير صارمة؛ لضمان الجودة والرقابة.

48- قد يكون أخذ العينات انتقائيًا، ومنهجيًا وعشوائيًا، وشاملاً لكل المصفوفات (التربة، والرواسب، والمياه):

- أخذ العينات الانتقائي
يتم تحديد نقاط تجميع العينات من خلال خبرة مستخرج العينات، والتي عادةً ما تتضمن عواملَ مثل رؤية منطقة بها انسكاب مواد كيميائية، أو تغيرات في لون التربة، أو مناطق تعرضت في السابق لاضطراب فيزيائي أو مناطق لا توجد بها نباتات أو بها نباتات ميتة. وفي الدراسات البيئية، غالبًا ما تُشكِّل عملية أخذ العينات الانتقائي أساسًا للتحقيقات الاستكشافية.

- أخذ العينات المنهجي
إنها طريقة مفيدة في المواقع التي بها انسكابات كيميائية أو ترسيب جوي من الملوثات، حيث يمكن الاستفادة منها في توثيق تدرجات التركيز المحتملة وغالبًا ما تُستخدم في برامج الرصد. ويمكن أن تشكل نقاط أخذ العينات أنماطًا متنوعة في التربة: متعرجة، وقطرية، وشبكة، ومتموجة.... إلخ. كذلك ينبغي أخذ عينات فرعية عند كل ذروة يتغير عندها اتجاه النمط.

- أخذ العينات العشوائي
يسمح بتحديد كل تركيبة ممكنة من وحدات العينة، ويكون عدد التركيبات الممكنة محدودًا فقط بحجم العينة.

التحليلات

49- للحصول على نتائج مفيدة ومقبولة، ينبغي أن يكون مختبر التحليل مجهزًا بالبنية الأساسية اللازمة ومعروفًا بخبرته الموثوقة بخصوص مصفوفة العينة ونوع الزئبق المطلوب تحليله. ومن الطرق الممتازة للتحقق من صلاحية النتائج هي المشاركة في برنامج للمقارنة بين المختبرات.

50- إضافة إلى ذلك، ينبغي وضع إجراءات مثل معايير تجانس وقبول للتعامل مع العينات وتحضيرها في المختبر. ويتناول الفصل السادس تحضير العينات والاعتبارات التحليلية. لمزيدٍ من الاعتبارات بخصوص المعالجة الأولية للعينات، راجع المعيار NEN-EN-16179: لعام 2012 "الحمأة، والنفايات البيولوجية المعالجة والتربة: توجيه للمعالجة الأولية للعينات"

51- يمكن لطرق تحليل مصفوفات الزئبق المتنوعة أن تُقيّم محتوى الزئبق الكلي أو انتواع الزئبق. ولقد تم تحديد بعضها من قِبَل المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس (ISO) واللجنة الأوروبية لتوحيد المقاييس (CEN). وهناك طرق وطنية أخرى تم وضعها، مثل تلك الخاصة بالولايات المتحدة (وكالة حماية البيئة "EPA") أو اليابان.

52- يجب الوفاء بالمعايير التالية للحصول على نتائج عالية الجودة:

أ) تحديد مواصفات تقنية التحليل،
ب) تقديم التقارير، وفقًا لإجراءات الجودة المقررة،
جـ) صيانة أجهزة التحليل،
د) التحقق من سلامة جميع الطرق المستخدمة (بما في ذلك الطرق الخاصة بالمختبر)،
هـ) تدريب فريق المختبر.

53- إضافة إلى ذلك، ينبغي وضع إجراءات مثل معايير تجانس وقبول للتعامل مع العينات وتحضيرها في المختبر.

1-5 توصيف خصائص المياه السطحية والمياه الجوفية

54- عادةً يتم تحليل عينات المياه في المختبر بدلاً من الميدان. ومع ذلك يمكن إجراء بعض الاختبارات الميدانية. ويُوصى باستخدام زجاجات التِفْلون المغسولة بحمض الهيدروكلوريك (HCI) بوصفها وسيلة جيدة لمنع انتقال التلوث. كما ينبغي التأكد من خلو الحمض المستخدم من الزئبق، فقد تكون الأحماض بمثابة مصدر لملوثات عديدة، مثل الزئبق.

55- الانتواع في المياه موضوع مهم لفهم سلوك الزئبق في البيئة وإمكانية معالجة المياه الملوثة بالزئبق. ينبغي التمييز بين أشكال الزئبق العديدة التي تنشأ من وسائل المعالجة المختلفة لعينة المياه (على سبيل المثال، ترشيح العينة ومعالجتها باستخدام كلوريد البروم (BrCl) يمنحنا المعلومات HgD = Hg°+ HgR + HgC؛ ولكن الهضم الحمضي متبوعًا بالتحليل يمنحنا المعلومات HgT = HgP+HgD):

- Hg_T = الإجمالي
- Hg_P = الزئبق الجسيمي
- Hg_D = الزئبق المُذَاب
- Hg_R= الزئبق التفاعلي
- Hg^o = الزئبق الغازي
- Hg_C = الغروي/الفضالة

يمكن إجراء تحليل عينات مياه لميثيل الزئبق باستخدام العناصر الاستشفافية النظائرية وتحليل GC-ICP-MS.

1-1-5 المياه السطحية

56- ينبغي دراسة محتوى الزئبق في المياه السطحية والموقع الملوث وفي المنطقة المحيطة، فقد تعمل المياه ممرًا لانتشار التلوث بترشحه من الموقع.

57- لتحديد تأثير الموقع الملوث على المياه السطحية، سيتم إجراء تحليل عند منبع المصدر الثابت للزئبق المفترض وعند مصب جميع نقاط التعرض المحتملة. وينبغي أن يركز هذا التحليل على النقاط التي تُستخدم عندها المياه للاستهلاك الآدمي، أو الاستجمام، أو تنظيف الملابس.... إلخ.

58- تُستخدم العينات غير المرشحة بشكلٍ عام لتحليل المياه السطحية. إضافةً إلى ذلك، يجب تنفيذ عملية أخذ عينات الزئبق في **كل المواسم**، أي في فترات الأمطار، والجفاف، والحرارة والبرودة.

59- في أي وقت يتم فيه تحليل كمية من المياه السطحية، ينبغي تجميع معلومات عن الرواسب. ولهذا الغرض، ينبغي أخذ عينات سطحية وبسيطة (0-5 سم) من الأماكن الموجودة عند منبع ومصب المصدر الثابت للتلوث.

60- في المناطق التي يوجد بها تلوث في المياه، من المهم معرفة إذا كانت الحيوانات المائية يتم اصطيادها لاستخدامها كغذاء؛ وذلك لتقييم احتمالية فرض قيود على صيد السمك فيها.

61- حالما يتم تحديد شبكة الصرف في التقرير الإضافي، ينبغي تخطيط حملة لأخذ عينات من السوائل والمواد الصلبة (الرواسب). الهدف هو تقييم:

1- جودة المياه في المنطقة المحيطة بالموقع،
2- نوعية الرواسب في قيعان المجاري المائية في المنطقة،
3- إذا كانت الرواسب قد تأثرت بالمواد الملوِّثة أو بالملوثات نفسها التي تنقلها المياه.

62- ينبغي تنفيذ المهام التالية لتخطيط حملة أخذ العينات:

- قائمة جرد بمراكز المياه السطحية،
- مسح ميداني لجميع أنواع مراكز المياه،
- تحديد نقاط أخذ العينات والفترة (أو الفترات) الأنسب للقيام بأخذ العينات، حسب حالة المناخ،
- تحديد مستويات تركيز الزئبق في المنطقة. وينبغي تحديد نقاط أخذ العينات عند منبع منطقة الدراسة؛ لتقييم مستويات الزئبق الموجود قبل وصول المياه للمنطقة الملوثة.

63- من المفترض أن تكون مستويات الزئبق في المياه السطحية الأعلى من الحدود المقررة للمياه المخصصة للاستهلاك الآدمي (1 ميكروغرام/لتر) كافية عمومًا لتستحق إجراء تحليل متعمق للمصدر. فمثل تلك المستويات يمكن أن تكون دليلاً على التلوث أو بفعل الإثراء الطبيعي.

2-1-5 المياه الجوفية

64- تُعدّ المياه الجوفية واحدة من الوسائط الأكثر عُرضة للتلوث في المواقع الخطرة؛ ولذلك، ينبغي مراقبتها ليس فقط عن طريق الآبار التي هي من صُنع الإنسان، ولكن أيضًا عن طريق جمع عينات من الينابيع ومصادر المياه الجوفية الطبيعية الأخرى.

65- ينبغي إجراء الدراسات الهيدروجيولوجية في منطقة الدراسة، وينبغي أن تتضمن بعضًا من الأنشطة التالية:

أ- تصميم المخطط الأوَّلِي للظروف الهيدروجيولوجية في المنطقة، مثل إنشاء قائمة جرد لمراكز المياه (نقاط مستجمعات المياه والينابيع في المنطقة)،
ب- مسح ميداني لجميع مراكز المياه. ينبغي تجميع البيانات التالية: خصائص البناء، وسعة الاستخلاص، والمستوى البيزومتري والخصائص الفيزيائية الكيميائية للمياه،
ج- تحديد نقاط أخذ العينات والفترة أو الفترات الأنسب للقيام بأخذ العينات، حسب حالة المناخ،

قد يستدعي حجم الموقف وتعقيده تجميع معلومات إضافية من خلال الأنشطة التالية:

د- اختبار ثقوب في أنحاء الموقع من خلال البِنى والتكوينات ذات الأهمية الهيدروجيولوجية والهيدروكيميائية. وسيكشف هذا عن التغييرات في المستوى البيزومتري، ويسمح باكتشاف التدرجات الرأسية،
ه- اختبارات الخصائص الهيدروليكية في المناطق التي لم تخضع لاختبار الثقوب؛ لتحديد نفاذية البِنى الرئيسية في المنطقة خلال الصخور المختلفة،
و- أخذ العينات الهيدروكيميائية إلى جانب اختبار الثقوب بسدِّ الامتدادات لاكتشاف الخصائص الكيميائية لتدفق المياه الجوفية على أعماق مختلفة عند منبع ومصب المصدر الثابت للتلوث.

66- بسبب التغيرية الطبيعية في المياه الجوفية، ينبغي تحليلها ثلاث مرات على الأقل كل عام، وذلك حسب المناخ المحلي.

67- ينبغي قياس البارامترات التالية في المياه:

- البارامترات المقاسة في الموقع:
  - درجة الحرارة
  - الموصلية (الملوحة)
  - درجة الحموضة (الحموضة)
  - الأكسجين المُذَاب
  - جهد الأكسدة والاختزال

- تركيزات المعادن:
  - الزئبق
  - الزرنيخ
  - الباريوم
  - الكروم
  - الحديد
  - النيكل

68- بالإضافة إلى هذه التحديدات التحليلية، يمكن إجراء اختبارات أخرى وفقًا لنوع عملية الإنتاج التي نجم عنها ترسب الزئبق، والتركيب المتوقع للمصدر الثابت للتلوث.

69- بالمثل، يمكن اتخاذ تدابير أخرى لتحديد وجود الأنيونات مثل الكبريتات، والنترات، والنتريتات، والكربونات والأمونيوم.

70- لا يمكن مقارنة مستويات الزئبق في المياه الجوفية مع القيم المرجعية (على سبيل المثال، تلك الخاصة بوكالة حماية البيئة في الولايات المتحدة (US-EPA)، إلا إذا كانت العينات المحللة لم يتم ترشيحها. كذلك ينبغي أن يشتمل التحليل على عينات من الصنابير المنزلية؛ لأن تركيز الملوثات في الصنابير قد يختلف عن القيم الموجودة في الآبار أو الينابيع.

71- في كل الحالات، ينبغي تحليل مستويات الزئبق الأعلى من المستويات المرجعية المقررة للاستهلاك البشري (1 ميكروغرام/لتر)؛ وذلك لتحديد مصدرها.

2-5 التربة والرواسب

72- قبل تخطيط حملة أخذ العينات من التربة، ينبغي إجراء مسح للموقع؛ لوضع عدة عوامل في الاعتبار، منها:

- شكل أرض الموقع.
- الخصائص الطبوغرافية والجيولوجية، واستخدامات الأرض، وتحديد الجُرْف، والمنحدرات، وسفوح التلال شديدة الانحدار، والمناطق غير المستقرة.... إلخ.
- إمكانية الوصول إلى الموقع ومناطق أخذ العينات.
- تحديد المناطق المُتشكِّلة من أرض طبيعية، والمناطق المُتشكِّلة من ردم ناتج عن حركة المواد المترسبة. وهذه النقطة لها أهمية خاصة في عملية أخذ العينات من المناطق الحضرية، فمن المهم تحديد إذا كانت التربة قد تمت إزالتها أو تم خلطها جراء أعمال تطوير حضرية.
- يستخدم الموقع التاريخي (العمليات الصناعية، والخزانات، وخطوط الأنابيب، وتخزين النفايات، ومناطق طمر النفايات...)

73- على أساس هذه المعلومات والبيانات من التقرير الإضافي، سيتم وضع المبادئ التوجيهية لحملة أخذ العينات. ويُنثر التلوث أساسًا بفعل الرياح، ومن خلال إعادة تعليق وترسيب المواد الدقيقة (عادةً ما يُحدد التوزيع باتجاهات الرياح الرئيسية في المنطقة)، وبواسطة المياه السطحية.

74- مع الأخذ بعين الاعتبار توزيع الرياح والمياه السطحية التي تتدفق عبر الموقع، ينبغي إنشاء شبكة أخذ عينات على شكل مُعيَّن قياس جوانبه 50 × 50 مترًا. وينبغي أن تكون الشبكة متماثلة حول اتجاه الرياح السائدة، حيث يُعد بديهيًا أن هذه الرياح ستحوي أقصى

تركيز من الجسيمات العالقة في تدرج التلوث. وإضافةً إلى الشبكة السابق ذكرها، ينبغي أخذ عينات لسلسلةٍ من النقاط منتظمة التباعد بنمط متحد المركز حول حدود الموقع الملوث؛ لمقارنة وتقييم تأثير الرياح غير السائدة على حركة الجسيمات الصلبة.

75- ستتم عملية أخذ العينات من التربة السطحية عن طريق إزالة طبقة رقيقة من الأرض ثم أخذ العينة باستخدام مِلْوَق نظيف. وسيتم أخذ عينة التربة العميقة من النقطة نفسها التي تُؤخذ منها العينة السطحية باستخدام أداة أخذ العينات المناسبة (بريمة حفر).

76- بالنسبة إلى التربة/ الرواسب على وجه الخصوص، ينبغي استخدام أسطوانة مستخرج العينات، ولأنها لا تسمح بتغيُّر العينة يمكن رؤية شكل التلوث وعمقه.
77- يمكن استخدام اختبار حفر الثقوب الهيدروجيولوجي لأخذ العينات، والذي ينبغي من باب التفضيل أن يكون استعادة مستمرة للُبِّ.

78- يمكن أن تزن كل عينة كيلو غرام واحد تقريبًا؛ وذلك لضمان أن تكون العينة ممثلة للواقع، تلك العينة التي سيُؤخذ منها لاحقًا في المختبر جزءًا متجانسًا يبلغ حوالي 100 مللي لتحليله. وسيتم الاحتفاظ بالجزء المتبقي من العينة باعتباره مرجعًا، وسيتم تخزينه لأي اختبارات مستقبلية يلزم إجراؤها. وبالنسبة إلى عينة الرواسب، يمكن أن يكون الوزن أقل من ذلك وفقًا للتحليلات المطلوبة.

79- في حالة أنشطة التعدين، ينبغي أخذ عينات التربة من ثلاثة مستويات: عينة سطحية بسيطة (0-5 سم)، على عُمق 0.5 م، ومن عينات الصخور المأخوذة من اختبار حفر الثقوب، إن وُجِدَت. ويتمثل الهدف من أخذ العينات من أول مستويين في اكتشاف التفاوت المحتمل بين التربة السطحية والتربة العميقة بفعل الإثراء بالزئبق الناجم عن الانتقال من التربة، والتركيز في سطح التلامس مع القاع. ويمكن أخذ عينات الشبكة المتعمقة من نصف النقاط وبالتناوب بينها.

3-5 توصيف خصائص الهواء والغذاء

1-3-5 الهواء

80- ينبغي دراسة مستويات الزئبق في الهواء المحيط؛ نظرًا لأن هذا المعدن يتشتت بسرعة ويتبخر بسهولة. وكما ذكرنا سابقًا، ينبغي أن تراعي نقاط أخذ العينات الأنشطة الصناعية داخل الموقع وخارجه، إلى جانب الظروف الجوية.

81- قد توجد مصادر عديدة للزئبق في الهواء المحيط. بل إن المستويات العالية تشير بطبيعة الحال إلى وجود الزئبق في المنطقة. ويُعدُّ قياس تركيز الزئبق في الهواء طريقة سريعة لتأكيد وجود المعدن. وهذا لأن الملوثات تتشتت عادةً في الهواء، ولكنها لا تبقى فيه. ونتيجة لذلك، تنخفض المستويات حالما يتم التخلص أو الحد من مصدر التلوث.

82- في مبادئها التوجيهية لنوعية الهواء الخاصة بأوروبا، وضعت منظمة الصحة العالمية (WHO) قيمة توجيهية تبلغ 1000 نانوغرام/م3 (1 ميكروغرام/م3) باعتبارها معدلاً سنويًا لوجود الزئبق في الهواء المحيط.

83- حددت وكالة حماية البيئة في الولايات المتحدة (EPA) قيمة مرجعية لتركيز الزئبق تبلغ 300 نانوغرام/م3 للتعرض له في المناطق السكنية.

84- يضع التوجيه الأوروبي 2009/161/EU قيمة قصوى لحد التعرض المهني (8 ساعات كل يوم) عند 20,000 نانوغرام/م3.

85- يمكن إجراء عملية نمذجة لتحديد مصادر التلوث الثابتة الأكثر احتمالاً (ينبغي دائمًا أخذ عينات من الهواء المحيط). ويمكن تجميع عينات الهواء في فترات على مدار 24 ساعة وفقًا لجدول زمني يراعي الظروف الجوية على مدار العام.

86- ينبغي الاحتفاظ بسجل مفصل عن الظروف الجوية وجميع الأنشطة التي يجري تنفيذها في المنطقة في وقت كل عملية أخذ عينات.

2-3-5 الغذاء

87- ينبغي تحديد محتوى الزئبق في العينات النباتية والحيوانية للأغذية التي يتم إنتاجها في المنطقة وأي أغذية أخرى يكثر استهلاكها بين السكان. وينبغي تضمين الأغذية الناتجة عن الصيد البحري والبري، إلى جانب تلك التي تنتج من مصادر زراعية.

عندما تتلوث الرواسب، ينبغي أن يشتمل أخذ العينات على الأنواع التي تتغذى من القاع في الأنهار، والمجاري المائية، والبحيرات. وليس من المهم تضمين السمك الذي يتغذى في العمود المائي.

88- وفقًا لمبدأ الوقاية، ينبغي عدم تجاوز مستويات الجرعات الموضحة في توصيات منظمة الصحة العالمية (WHO). في عام 2008، نشرت منظمة الصحة العالمية وثيقة توجيهية http://www.who.int/ipcs/assessment/public_health/mercury/en/ لتوفير معلومات حول التأثير المحتمل للتعرض للزئبق، وللمساعدة بقدر الإمكان في تحديد السكان المعرضين للخطر.

89- في الوثيقة التوجيهية، تشير منظمة الصحة العالمية إلى أن هناك مجموعتين معرضتين بشكلٍ خاص لآثار الزئبق. فالأجنَّة لديها حساسية خاصة لآثار الزئبق. وتتعرض الأجنَّة داخل الرحم لميثيل الزئبق؛ نتيجة استهلاك الأم للسمك (وبالأخص سمك التونة، وأبو سيف، والقرش..) أو ربما تؤدي الأغذية البحرية إلى إتلاف خلايا مخ الطفل وجهازه العصبي. وأخطر ما يترتب على التعرض لميثيل الزئبق هو حدوث اضطرابات محتملة في نمو الجهاز العصبي. ونتيجة لذلك، فقد يؤثر التعرض لهذه المادة أثناء المرحلة الجنينية على القدرة الإدراكية للطفل، وذاكرته، وقدرته على التركيز، ولغته، ومهاراته الحركية الدقيقة والمهارات المكانية والبصرية. ولذلك ينبغي إيلاء اهتمام خاص للنساء الحوامل، والمرضعات، والنساء في سن الإنجاب.

90- المجموعة الثانية هي الأشخاص الذين يتعرضون بانتظام لمستويات عالية من الزئبق (تعرُّض مزمن). وتشتمل هذه المجموعة على الأشخاص الذين يأكلون السمك باعتباره مصدرًا أساسيًا للغذاء (صيد السمك الكفافي)، أو أولئك الأشخاص الذين يتعرضون له بحُكم مهنتهم.

91- نظرًا لأن العادات الغذائية للسكان قد تعني أن جرعة الزئبق التي يمتصونها تقترب من الحدود المقررة، يُنصَح بتقييد الوصول إلى الأغذية الملوثة، وبتنظيم استخدام الأراضي وأنواع المحاصيل التي يمكن أن تنمو في المنطقة الملوثة؛ وذلك لضمان حماية صحة السكان المحيطين بالمنطقة.

6- تحضير العينة والإجراءات التحليلية

92- موضح بالقسم التالي منهجية جيدة المقارنة، مع الوضع في الاعتبار إمكانية استخدام تقنيات أخرى اعتمادًا على كل حالة على حدى، وخبرة المحللين والوسائل التقنية المتوفرة.

أ- تحضير العينة

أ- التربة المُشبَّعة بالمياه والرواسب

فيما يلي توضيح لاثنين من الإجراءات البديلة، وهي تجفيف العينة في درجة حرارة الغرفة والتجفيد.

أ-1 التجفيف في درجة حرارة الغرفة (بحد أقصى 20-22 درجة مئوية)

1- إذا كانت العينة مُشبَّعة بالمياه، ينبغي ترشيحها لفصل مرحلة السيولة. وإذا كانت العينة الأصلية جافة بما فيه الكفاية، ينبغي المتابعة مباشرةً مع مرحلة التجانس (النقطة 3). وفي جميع الحالات، ينبغي تحديد محتوى الرطوبة من عينة فرعية بالتوازي في فرن أو في ميزان حراري (انظر الحاشية السفلية [6]).

2- يُوضع الجزء الصلب فوق ورقة ماصَّة في درجة حرارة غرفة خاضعة للتحكم (لا تتجاوز 20-22 درجة مئوية)، ويتم وزنه بصورة دورية حتى يُصبح الوزن ثابتًا.

3- تجانس العينة.

4- إذا لم تتوفر معلومات سابقة عن التركيز التقريبي للزئبق، يمكن بدلاً من ذلك إجراء تحليل إشكا (ESCHKA)[5] للاسترشاد به حول أنسب تقنية لتحديد محتوى الزئبق في العينة.

5- إجراء التحليل اعتمادًا على التركيز المتوقع، مع الاسترشاد المُعطَى لاحقًا في النقطة "ب". وبالنسبة إلى هذا، وباستثناء استخدام تقنية الانحلال الحراري، سيلزم إجراء انحلال مسبق للعينة. والإجراء الأكثر شيوعًا هو هجوم الماء الملكي، إلا أن هناك طرق أخرى بديلة حسب خصائص العينة.

- ISO 11466.3 (الماء الملكي)
- EPA 3050B (HNO_3-H_2O_2-HCI).
- الهضم الحمضي بمساعدة الموجات المتناهية القصر EPA 3015، 3051، SW 846

6- إعطاء النتيجة بالإشارة إلى المادة الجافة، مع صيغة تصحيح الرطوبة (انظر الملاحظة[6])

---

[5] تعتمد طريقة إشكا على عملية ملغمة الزئبق على صفيحة ذهبية. حيث يتم إدخال عينة التربة في بوتقة خزفية وتُغطَّى أولاً بطبقة من برادة الحديد ثم بطبقةٍ من أكسيد الزنك. بعد ذلك تُغطَّى البوتقة الخزفية بصفيحة من الذهب. بعد ذلك، تخضع البوتقة لعملية تكليس تؤدي إلى تكوين الزئبق الغازي الذي يلتصق بصفيحة الذهب. ويسمح لنا الفرق في وزن صفيحة الذهب تحديد كمية الزئبق الموجودة في عينة التربة. ويمكن أن يتراوح نطاق الزئبق المَقيس من حوالي 0.2٪ إلى أكثر من 30٪.

[6] تصحيح الرطوبة: نتيجة تركيز الزئبق في العينة الأصلية، المُعبَّر عنها في العينة الجافة ستكون:

$$\square = \frac{\square}{1000} \cdot \frac{\square . \square}{\square} \cdot \frac{100}{100 - \square}$$

R: تركيز الزئبق في العينة الصلبة الجافة ملغم/كغم (جزء في المليون)
L: تركيز الزئبق في المحلول المحلل (ميكروغرام/لتر)
b: حجم الهضم النهائي بالملليلتر.
F: عامل التخفيف في عملية الهضم، إن وُجِدَ
M: وزن العينة الصلبة الأصلية المهضومة، بالغرام.
H: قيمة الفقدان عند درجة حرارة 105 درجات مئوية، بنسبة مئوية (٪) من العينة الأصلية.

أ-2 التجفيد

93- التجفيد (التجفيف بالتجميد) هو طريقة تقلل من فقدان المكونات المتطايرة، مثل الزئبق، في عملية تجفيف العينات التي بها رطوبة، كما أنه ملائم جدًا للأنسجة العضوية (السمك، والمحار، والطحالب.... إلخ). وينتج عن هذه الطريقة عينة محتوى الرطوبة فيها منخفض جدًا بحيث يمكن تحليلها مباشرةً. وطريقة التجفيد ملائمة على وجه الخصوص للكميات الصغيرة من العينات.

جهاز تجفيد في المختبر

ب- عينة التربة الجافة

1- تذويب العينة، عادةً في ماء ملكي، إلا عند استخدام تقنية الانحلال الحراري.
2- إجراء التحليلات المطابقة.
3- تطبيق النتائج على عينة فرعية تم تجفيفها في درجة حرارة 105 مئوية، كما هو موضح أعلاه.

ج- تحديد الزئبق في العينات السائلة

94- لتحليل الزئبق في العينات السائلة، يتم القياس مباشرةً (قبل الترشيح الهوائي بمرشح بحجم 0.20 ميكرون) حسب النطاق المتوقع للزئبق (انظر النقطة ب).

ب- الإجراءات التحليلية الأكثر شيوعًا

1- بالنسبة للعينات الصلبة التي تزيد تركيزات الزئبق فيها عن 300 جزء في المليون، يمكن تحديد التركيز الدقيق للزئبق مباشرةً باتباع طريقة ESCHKA (انظر الحاشية رقم [5])

2- بالنسبة للعينات الصلبة التي يتراوح تركيز الزئبق فيها بين 20 و300 جزء في المليون، يمكن تحديد التركيز الدقيق للزئبق مباشرةً عن طريق الانحلال الحراري للعينة (أي أن الأداة المُلحقة RP-91C من إنتاج شركة LUMEX مخصصة لحلِّ العينة واختزال الزئبق من الحالة المترابطة إلى حالة ذرّية باستخدام تقنية الانحلال الحراري) وتحليلها لاحقًا باستخدام مقياس الطيف الضوئي للامتصاص الذرّي.

3- بالنسبة للعينات التي يتراوح تركيز الزئبق فيها بين 0.05 و20 جزء في المليون، يمكن تحديد التركيز الدقيق للزئبق بواسطة ICP-AES (قياس طيف الانبعاث الذري-البلازمي بالتقارن الحثي)، المشار إليه أيضًا باسم قياس طيف الانبعاث الضوئي البلازمي بالتقارن الحثي (ICP-OES)، حيث يتم إجراء هضم أَوَّلِي للعينة في خليط حمضي.

4- بدلاً من ذلك، بالنسبة للتركيز بمعدل 1 جزء في المليون من الزئبق، يمكن استخدام تقنية نظام البخار البارد (CVAAS) مع القياس لاحقًا باستخدام قياس طيف الامتصاص الذري (بناءً على المعيار ISO 12846:2012)، وهو الأكثر انتشارًا في المختبرات، أو ما يعادله FIAS وFIMS. والمشاكل التي قد تنشأ هي أن مركبات الزئبق العضوية لن تستجيب إلى تقنية الامتصاص الذري بالبخار البارد وقد تظهر تداخلات محتملة مع الكلوريدات واليوديدات والكبريتيدات والنحاس والمركبات

العضوية المتطايرة. فمن المستحسن أولاً إزالة الروابط العضوية مع الماء الملكي في العينات الصلبة ومع الهضم بحمض النيتريك في العينات السائلة، تعقبه أكسدة كل الزئبق إلى حالته ثنائية التكافؤ باستخدام برمنجنات أو ثنائي كرومات، وفي النهاية اختزاله إلى حالته العادية باستخدام بوروهيدريد أو كلوريد قصديري. والخيار الآمن هو استخدام طريقة الإضافات القياسية لتأكيد النتائج، أو لتغيير التقنية إذا استمرت المشاكل.

5- بالنسبة للعينات الصلبة التي يكون تركيزها أقل من 0.05 جزء في المليون من الزئبق - بالرغم من أنه يمكن أن تُستخدم لتركيزات أعلى من ذلك - يمكن تحليلها مباشرةً دون تذويبها من العينة الصلبة الأصلية عن طريق الحلِّ الحراري (أي أن الأداة الملحقة RP-91C من إنتاج شركة LUMEX مخصصة لحلِّ العينة واختزال الزئبق من الحالة المترابطة إلى حالة ذرّية باستخدام تقنية الانحلال الحراري)، ثم ملغمتها باستخدام قياس طيف الامتصاص الذرّي (أي الجهاز AMA-254). وتعتمد هذه الطريقة على المعيار EPA 7473 SW 846.

على أي حال، عند استخدام عملية الانحلال الحراري والاشتباه في أن الزئبق مرتبط بالسيليكات أو مصفوفات أخرى قد لا تتحلل بالحرارة، ينبغي تأكيد التحقق من صحة التحليل المباشر للمادة الصلبة باستخدام هضم حمضي كامل بطريقة مناسبة (مثل طريقة EPA 3052)، يعقبها التحليل باستخدام AMA-254 أو ما يعادلها من تقنيات تحليل الزئبق الأخرى.

7- تقييم المخاطر

95- سيساعد تقييم المخاطر البيئية في الإجابة عن الأسئلة التالية:

- هل يمثل الموقع خطرًا حقيقيًا أو محتملاً على البشر و/أو على الكائنات الحية؟
- ما حجم المخاطر؟
- هل ينبغي إصلاح الموقع للحدِّ من المخاطر؟
- إذا لم يتم إصلاح الموقع، هل يمكن أن تزداد و/أو تتمدد المخاطر؟

96- تقييم المخاطر البيئية هو عبارة عن عملية تحدد درجاتٍ واحتمالاتٍ للآثار السلبية للتلوث. وبناءً على ذلك، فهو أداة يمكن أن تساعد في تحديد إذا كان ينبغي تنفيذ تدابير بيئية في الموقع الملوث أم لا. ويمكن أن يحدد تقييم المخاطر مدى الحاجة المُلِحَّة لاتخاذ الإجراءات: كلما زادت مخاطر التلوث التي تؤثر على الكائنات الحية، زادت الحاجة إلى تنفيذ برامج إصلاح المواقع الملوثة.

97- يمكن أن يُستخدم تقييم المخاطر لتحديد أهداف المعالجة للموقع، التي قد تكون للوصول إلى (أ) الحدود القصوى المقبولة التي تحددها التشريعات السارية أو السلطات المختصة أو (ب) الحدود الخاصة المحددة للموقع على أساس التقييم.

98- يُشكِّل تقييم المخاطر البيئية وسيلةً لتحديد إذا كان ينبغي القيام بإجراءات تصحيحية في الموقع الملوث أم لا، ولتحديد هدف المعالجة النهائي، وبالتالي اختيار أفضل استراتيجيات التنظيف. والهدف المثالي هو إصلاح الموقع واستخداماته لتصل التركيزات إلى المستويات الموجودة في البيئة قبل التلوث وذلك باستخدام التقنيات الموضحة في النقطة 7.1. ومع ذلك، قد لا يكون ذلك مجديًا من الناحية الاقتصادية وينبغي النظر في خيارات أخرى، على النحو الوارد في تلك النقطة.

99- إن تحديد المستوى المُستهدَف للتنظيف على أساس تقييم المخاطر يعني أنه سيتم خفض التلوث إلى أقصى مستوى مقبول، والذي قد لا يكون بالضرورة مستوى الصفر (انتواع الزئبق وقابليته للتغير وجاهزيته الحيوية هي بارامترات يُمكن أن تؤخذ بعين الاعتبار). وبالتالي، في نهاية المطاف، لن يُشكل التركيز المتبقي من المادة الملوثة أي خطر على البشر والكائنات الحية.

100- يمكن إجراء تقييم المخاطر من أربع مراحل واضحة المعالم وذات أهداف محددة:

1- تحديد ما هو عُرضة للخطر وتوصيفه. ومن المفترض أن تساعد كل عمليات التحليل لهذه الخصائص في تقييم المخاطر على صحة الإنسان وعلى النُظُم الإيكولوجية.

2- تحليل مستوى المخاطر والسُمِّية. والهدف من هذه المرحلة هو تحديد العناصر أو المكونات التي قد تكون حاسمة؛ لتوصيف نوع الآثار التي قد تنطوي عليها، وتقييم العلاقات بين الجرعة والأثر؛ من أجل التنبؤ بالاستجابة للملوثات لمجموعة كبيرة من الجرعات. ويستند هذا التحليل إلى بيانات الملوثات وخصائصها، مشيرًا إلى سلوكها البيئي والسُمِّي.
3- تحليل التعرض. والهدف منه تقدير معدل التعرض للملوثات المحددة. ويستند هذا التحليل إلى وصف سيناريوهات التعرض، وكذلك توصيف طبيعة التلوث ومداه.

4- تحليل المخاطر. يتم دمج نتائج المراحل السابقة للوصول إلى تقدير موضوعي لاحتمال حدوث الآثار السلبية على العناصر المحمية في ظل الظروف المحددة للموقع.

101- هناك ملوثات أخرى بجانب الزئبق قد يكون لها تأثير أيضًا. ولهذا، إذا كان هناك دليل على وجود ملوثات أخرى في الموقع، يجب على المسؤول عن العملية اتخاذ القرار اللازم لتضمينها في الدراسة والتقييم.

1-7 توصيف الآثار السُمِّية

102- يتناول هذا القسم من تقييم المخاطر تقييم ووصف آثار الملوثات الخطيرة (الزئبق) على المستقبلات التي تم تحديدها من خلال مسارات التعرض المختلفة.

103- ومستقبلات التلوث التي غالبًا ما تكون عُرضة للخطر في المواقع الملوثة بالزئبق هي:

1-1-7 البشر

104- تتفاوت، في البشر وبعض الحيوانات، الآثار المحتملة للتسمم بالزئبق وأعراضه وذلك حسب الشكل الكيميائي للزئبق ومسار التعرض (الاستنشاق أو البلع) وجرعة التعرض، بما في ذلك زمن التعرض وتركيز الزئبق.

105- بالنسبة لكل سكان المنطقة التي يوجد فيها موقع ملوث بالزئبق، تكون مسارات التعرض الرئيسية المحتملة على النحو التالي:

- تنفس الزئبق و/أو الغبار (الامتصاص عن طريق الاستنشاق).
- الأكل (الامتصاص عن طريق البلع). يُعتَبر الزئبق الذي يُبتلَع في الطعام، أنه على الأغلب في شكل ميثيل الزئبق (مركب عضوي من الزئبق).
- ملامسة الجلد.

2-1-7 الحيوانات البرية

بوجه عام، فإن أعراض التسمم المسجلة في الحيوانات لحالات التسمم بالزئبق ليست محددة وتعتمد على مسار التعرض، كما هو الحال في البشر.

3-1-7 الكائنات الحية المائية

106- هناك عوامل عديدة تؤثر على السُمِّية المحتملة للزئبق في الكائنات الحية المائية. ومن بينها شكل الزئبق ومرحلة تطور الكائنات الحية المتأثرة وكيمياء الماء.

107- تؤدي التغيرات في درجة حرارة الماء وملوحته وعُسْره إلى تغير أيضًا في درجة سمية الزئبق على الكائنات الحية.

108- من المُسلَّم به على نطاق واسع أن شكل الزئبق الأكثر سُمِّية هو **ميثيل الزئبق**. ولكي تحدث المَثْيَلة، هناك حاجة إلى توفر ظروف الاختزال (وهي تركيز منخفض من الأكسجين). ومن المعروف جيدًا أن الفعل الجرثومي يعزز المَثْيَلة، وهي العملية الرئيسية المسؤولة عن تحول الزئبق غير العضوي إلى صيغة عضوية قادرة على الدخول من خلال السلسلة الغذائية.

109- في النظم المائية، تعتبر الأسماك هي المستقبلات الرئيسية للزئبق عن طريق البلع؛ لأنها معرضة للزئبق في كلٍّ من الماء ومن خلال بلع النباتات واللافقاريات الكبيرة.

110- يمكن أيضًا للأسماك واللافقاريات الكبيرة مثل المحار أن تمتص الزئبق من خلال الخياشيم.

111- قد تكون اللافقاريات الكبيرة معرضة أيضًا للزئبق الموجود في الرواسب، وكذلك أنواع الأسماك التي تتغذى على المواد المترسبة على الجزء العلوي من الرواسب. ونظرًا لوضعها في قمة السلسلة الغذائية في النظم المائية، فمن المفترض أن يكون لدى الأسماك أعلى تركيز من الزئبق من كل أنواع الكائنات الحية المائية.

4-1-7 النباتات

112- النباتات بوجه عام غير حساسة لأشكال الزئبق غير العضوية (أي الزئبق الأوَّلِي والزئبق الأيوني)، ربما بسبب المستوى المرتفع من امتصاص المعادن بواسطة جسيمات التربة. ويمنع هذا إلى حدٍ كبيرٍ امتصاص الزئبق والسُّمِّية في النباتات، التي عادةً لا تتركز فيها معادن ثقيلة[7]، لكنها تُظهر فرص الحصول على أشكال الزئبق العضوية، مثل ميثيل الزئبق، أكثر منه إلى الأشكال غير العضوية.

2-7 تقييم التعرض

113- في هذه المرحلة، نحن على علم بمسارات التعرض والمستقبلات والتركيزات والسُّمِّية.

114- يتمثل تقييم التعرض في دمج نتائج تقييمات المخاطر الخاصة بالبشر والنظم الإيكولوجية مع دراسات التشتت لتقييم درجة حركية الملوثات وتحليل تركيزاتها في الوسائط المختلفة التي تتعرض للتأثر.

115- مصادر التعرض التي ينبغي النظر فيها في الموقع الملوث بالزئبق هي الوسائط التي تم تحليلها في التوصيف البيئي، وهي: الجسيمات المعلقة، والانبعاثات الغازية، والمياه السطحية، والمياه الجوفية، والتربة، والرواسب.

3-7 توصيف المخاطر

116-توصيف المخاطر هو المرحلة الأخيرة في عملية تقييم المخاطر. خلال هذه المرحلة، يتم تقييم احتمال حدوث الآثار السلبية بسبب التعرض للزئبق، ووضع الأسس اللازمة للإجراءات المستقبلية.

117-بالإضافة إلى ذلك، يتم تحليل البيانات والاستنتاجات المأخوذة من المراحل التي تم فيها استعراض الخصائص السُّمِّية وآثار الملوثات الخطيرة، علاوةً على تقييم التعرض. ويتم دمج كل هذه البيانات مع الأساس المنطقي وراء النموذج المفاهيمي المقترح.

118-بالنسبة لصحة الإنسان، تتم مقارنة جرعة الملوثات التي يتعرض لها الفرد (تُحسَب على أساس توصيف سيناريو التعرض) بالقيم المرجعية السُّمِّية المحددة لهذه المادة وطبقات السكان.

119- ينبغي الحصول على النتائج التالية:

أ- استنتاجات بشأن المخاطر الحقيقية للتلوث في الموقع على المستقبلات من البشر والنظم الإيكولوجية، علاوةً على مخاطر التشتت (المخاطر المستقبلية).
ب- تقدير مستوى عدم اليقين في تحليل المخاطر؛ من أجل التقييم الدقيق لاستنتاجات التوصيف.

120- يمكن إجراء هذه المرحلة بمساعدة برنامج معتمد لتبسيط العمليات الحسابية، مع الأخذ بعين الاعتبار أنه ينبغي إثبات ملاءمته للخصائص المحددة وظروف الموقع. وخلاف ذلك ينبغي استخدام طريقة أخرى لإجراء العمليات الحسابية. وإذا تم استخدام ذلك البرنامج، فعندئذٍ ينبغي تقديم لقطات من العملية؛ لتأكيد القيم التي تم إدخالها والاستنتاجات المتوصل إليها.

121- تم وضع نُهُج مختلفة لمرحلة توصيف المخاطر، كل نهج منها متوفر له البرنامج التجاري المخصص له، مثل:

[7] التدابير الوقائية ضد تلوث البيئة بالزئبق وآثاره على الصحة. جمعية الصحة العامة باليابان، 2002.

- الإجراءات التصحيحية على أساس المخاطر
- تقييم المخاطر المحتملة
- تقييم السُّمِّية المباشرة على أساس التكنولوجيا الحيوية

8- معالجة المواقع الملوثة بالزئبق

122- تعتمد تدابير المعالجة للمناطق الملوثة بالزئبق على عوامل مختلفة ترتبط أساسًا بالموقع نفسه وبالتأثير المحتمل على البيئة وصحة الإنسان.

123- يمكن النظر في استخدام تكنولوجيا واحدة أو أكثر من تكنولوجيات المعالجة، مع الأخذ بعين الاعتبار نتائج دراسة الموقع، ومستويات التنظيف المستهدفة، وقدرة تكنولوجيات المعالجة المتاحة، والاستخدام المستهدف للموقع في المستقبل.

124- فيما يلي العوامل الرئيسية التي تؤثر على اختيار مجموعة أولية من تكنولوجيات المعالجة:

أ- المستقبلات (المياه السطحية و/أو المياه الجوفية أو التربة أو الهواء أو الكائنات الحية أو البشر...).
ب- الحركية (المحتملة) للزئبق في النظام الهيدرولوجي.
ج- إمكانية ارتشاح الزئبق من التربة أو الرواسب.
د- المصدر الثابت للتلوث.
ه- تركيزات الزئبق في المستقبلات من البشر والحيوانات والنباتات، التي تشير إلى مستويات التعرض.
و- الحالات الكيميائية للزئبق في الموقع الملوث.
ز- التوافر البيولوجي في الكائنات الحية المائية واللافقاريات والنباتات الصالحة للأكل.
ح- كمية الزئبق المنبعثة أثناء العمليات.
ط- إمكانية مَثْيَلة الزئبق.
ي- التلوث الأساسي بالزئبق وترسب الزئبق في الغلاف الجوي الإقليمي غير المرتبط بالمصادر المحلية.
ك- لوائح التنظيف المحلية/الوطنية للمياه والتربة/الرواسب والهواء.
ل- في حالة عمليات التعدين، من المهم أن نعرف بدقة التكوينات الجيولوجية التي أدت إلى استخلاص الزئبق؛ من أجل عدم تضمينها باعتبارها تربة ملوثة بسبب أنشطة التعدين.

125- بمجرد تقييم هذه العوامل، يمكن البدء في تحليل أكثر شمولاً لتقنيات المعالجة المناسبة.

126- تبعًا لخطورة التلوث بالزئبق والملوثات الأخرى وحجم ذلك التلوث ودرجته ونوعه وتبعًا للمستقبلات، من المحتمل أن تشتمل خطة الإصلاح على العديد من تقنيات أو تدابير المعالجة لاحتواء أو الحد من مقدار أو سُمِّية التلوث بشكل فعال وبكفاءة قدر الإمكان.

127- فيما يلي بيان لبعض خيارات المعالجة للوسائط الملوثة بالزئبق. ويمكن استخدام هذه التقنيات - منفردةً أو مجتمعةً - في معالجة الموقع الملوث. وبوجه عام، يكمن الهدف من التقنيات المُدْرَجة فيما يلي، في إصلاح المنطقة عن طريق إزالة الزئبق.

128- كما ورد في النقطة 3.2.3، هناك احتمال لتقييد استخدام المنطقة الملوثة والحد من الوصول إليها، على الأقل حتى يمكن بدء العمل على إصلاح الموقع.

129- بدلاً من ذلك، يمكن احتواء الموقع عن طريق إحكام إغلاقه باستخدام مواد طبيعية مثل الطين أو مواد جيوصناعية مثل أوراق البوليثين عالي الكثافة؛ وذلك لمنع تبخر الزئبق وارتشاحه.

130- بالإضافة إلى ذلك، يمكن نقل النفايات لتخزينها بشكل آمن في المدافن المصممة لهذا الغرض.

131- ثمة خيار آخر وهو اقتراح وسائل معالجة مختلفة لكل منطقة أو منتج في المنطقة الملوثة بالزئبق.

8- 1 معالجة النفايات السائلة أو التربة الملوثة بالزئبق[8]

132- يمكن استخدام تقنيات متعددة لمعالجة النفايات السائلة الملوثة بالزئبق. وبعض هذه العمليات مجرد عمليات فيزيائية (الترسب)، وبعضها فيزيائية كيميائية (التخثر والتندف، الامتزاز.... إلخ)، وبعضها الآخر كيميائية (الأكسدة والاختزال، الترسيب.... إلخ). ويعتمد الاختيار المناسب على عوامل مختلفة، وعلى رأسها انتواع العنصر ووجود عوامل أخرى.

133- تتناول النقطة 8-1-1 بشكل محدد معالجة المياه الجوفية والمياه السطحية

أ- الترسيب

134- يُعد ترسيب الزئبق في شكل أملاح غير قابلة للذوبان من الممارسات الأكثر شيوعًا في معالجة النفايات السائلة.

135- المُرسِّب الرئيسي هو الكبريتيد. ويُعد كبريتيد الزئبق واحدًا من أكثر الأملاح غير القابلة للذوبان، وهو الشكل الذي يوجد فيه معظم الزئبق الموجود في القشرة الأرضية (الزنجفر).

136- درجة الحموضة المثلى للتفاعل هي 7. ويتم بعد ذلك تعريض الراسب المتكون إلى عملية ترسب، التي يمكن أن يساهم في إنجازها إضافة عوامل التندف إليها. وتتراوح قيم تركيز الزئبق بعد ترسيب الكبريتيد بين 10 و100 ميكروغرام/لتر.

137- تنطوي هذه العملية على بعض المساوئ، مثل تكوُّن كميات كبيرة من الحمأة التي تتطلب معالجة لاحقة، وتكوُّن أنواع قابلة للذوبان؛ بسبب زيادة وجود الكبريتيد. ولهذا ليست هذه العملية هي المعالجة الأكثر ملاءمةً للنفايات السائلة الملوثة بالزئبق.

ب- الامتزاز

138- تؤدي عمليات المعالجة التي تتضمن الامتزاز إلى إنتاج تركيز زئبق بمستويات أقل من تلك التي يتم الحصول عليها عن طريق الترسيب. وكلما ازداد تركيز المازَّة، انخفضت مستويات الزئبق المتبقي. وهناك عوامل أخرى تؤثر على هذه العملية، وهي درجة الحموضة وانتواع الزئبق.

المازَّة الأكثر استخدامًا هي الكربون المنشط. وتكون عادةً في شكل كربون منشط حُبيبي، ويكون فيها حجم جسيمات الكربون كبيرًا نسبيًا ويمكن استخدامه لتعبئة الأعمدة.

ج- التبادل الأيوني

139- هذه الوسيلة هي إحدى وسائل المعالجة الرئيسية للنفايات السائلة المحتوية على الزئبق. ويمكن لمجموعة كبيرة من الراتنجات التقاط أنواع الزئبق المختلفة. وهذه التكنولوجيا مصممة في المقام الأول لربط الزئبق الأيوني. وهي غير فعالة كثيرًا لمركبات الزئبق العضوية أو الزئبق الأوَّلي.

140- وتُجرَى هذه العملية في الأعمدة أو الخزانات المملوءة بالراتنج المطابق والمجهزة بنظم لإدخال وإخراج النفايات السائلة، وكذلك مياه نظيفة للشطف، وإعادة إنتاج المحلول.

141- تنطوي نظم التبادل الأيوني على العديد من المزايا، وهي أنها تعمل حسب الحاجة، وغير حساسة نسبيًا للتغيرات التي تحدث في النفايات السائلة، وأنها يمكن أن تحقق قيم تركيز تصل إلى الصفر، علاوةً على توفر مجموعة كبيرة من الراتنجات. أما المساوئ فتشتمل

[8] (المصدر: وكالة حماية البيئة 1997)

على الاستنفاد المفاجئ للسعة، وهو ما يعني أنه يجب رصد العملية بشكل مستمر، وتوليد نفايات مائية مالحة تحتوي على الزئبق، التي يجب معالجتها، علاوةً على المشاكل المحتملة عند استخدام هذه العملية مع مياه تحتوي على مستوى عالٍ من المواد الصلبة المذابة.

د- الأكسدة والاختزال

142- في بعض الحالات، تُستخدم عمليتا الأكسدة والاختزال لتغيير حالة أكسدة الزئبق، وبالتالي تعزيز إذابته أو تصفيقه.

143- تُستخدم الأكسدة في النفايات السائلة التي تحتوي على الزئبق المعدني أو المركبات العضوية المعدنية لتحويلها إلى الشكل الأيوني أو لتذويبها لتكون هاليد زئبق. ويمكن أن تتم العملية في مفاعلات ذات تدفق على دفعات أو كُتَلي. ويتم فصل أملاح الزئبق عن مصفوفات مواد النفايات، ومن ثم يتم إرسالها لمزيدٍ من المعالجة، على سبيل المثال استخلاص الأحماض أو الترسيب.

144- المؤكسِدات الأكثر شيوعًا هي هيبوكلوريت الصوديوم، والأوزون، وبيروكسيد الهيدروجين، وثاني أكسيد الكلور، وغاز الكلور. يُستخدم الاختزال كوسيلة لإزالة الزئبق الموجود في المحلول في شكل زئبق معدني، ومن ثم لترسيبه أو ترشيحه أو نبذه، على سبيل المثال. وعوامل الاختزال الأكثر شيوعًا هي الألومنيوم، والحديد، والزنك، والهيدرازين، والكلوريد القصديري، وبوروهيدريد الصوديوم.

145- معدل إزالة التلوث مرتفع في عمليات الاختزال عندما يكون تركيز الزئبق مرتفعًا نسبيًا (حتى 2 غم/لتر). ومع ذلك، تقل فعالية العملية عندما تكون مستويات الزئبق منخفضة. وفي هذه الحالة، تكون هناك حاجة إلى معالجة إضافية.

ه-أخرى

146- حققت طرق أخرى لمعالجة النفايات السائلة الملوثة بالزئبق نتائج جيدة مثل عمليات الفصل الغشائي (مثل الترشيح الفائق والتناضح العكسي).

147- هذه الوسائل الأخرى _بعضها في مرحلة التجربة_ عبارة عن وسائل معالجة بيولوجية (كائنات حية دقيقة يمكن أن تمتص الزئبق أو تختزله)، والاستخلاص الغشائي للمستحلبات السائلة، والتحفيز الضوئي الشمسي بثنائي أكسيد التيتانيوم.

1-1-8 تكنولوجيا معالجة المياه الجوفية والمياه السطحية (بيستر، 2013)

148- في الكثير من الحالات، قد لا تكون إزالة الملوثات ممكنة، وقد يكون الاحتواء الهيدرولي ضروريًا لحماية البيئة المحيطة. وفي هذه الحالات، تُعد تكنولوجيا الضخ والمعالجة هي التكنولوجيا الأكثر استخدامًا حاليًا لمعالجة المياه الجوفية والمياه السطحية. وتشتمل نظم الضخ والمعالجة _في الأساس_ على تركيب آبار الاستخلاص تحت مستوى المياه الجوفية داخل منطقة التلوث أو بانحدار قليلٍ تحتها. ونظرًا لبقاء كتلة التلوث في باطن الأرض، يجب تشغيل نظم الضخ والمعالجة بشكل دائم؛ لمنع انتقالها خارج الموقع. ونظرًا لوجوب معالجة المياه المستخلصة على السطح، ينبغي اختيار معدل التنسيب والضخ الجيد؛ لضمان استخلاص المياه الجوفية الملوثة والحد من استخلاص المياه النظيفة. ويجب تركيب آبار الرصد حول عمود الملوثات لتقييم الملوثات وتقييم الظروف الهيدروجيوكيميائية.

149- بالنسبة لتركيزات الزئبق العالية، تكون تكنولوجيات المعالجة مشابهة لعمليات استخلاص الزئبق من النفايات السائلة الصناعية على النحو المبين من قبل (محلول ملحي زئبقي من مياه صرف كلورية قلوية.... إلخ). وتشتمل معالجة كميات كبيرة من المياه الملوثة التي تتيح الوصول إلى تركيزات أقل من أهداف المعالجة، على العديد من خطوات المعالجة التي قد تتضمن على سبيل المثال: الكبرتة والاختزال الكيميائي (الهيدرازين)، والترسيب المشترك والامتزاز والتبادل الأيوني. وهذه التكنولوجيات فعالة للتركيزات العالية (أكبر من 1 ملغ/لتر) ومعدل التدفق المنخفض (أقل من 10 م3/ساعة). وغالبًا ما تُستخدم في وحدات المعالجة على دفعات. ولا بد من مراعاة أن هذه المعالجة ذات معدل التدفق المنخفض قد تحد من قدرة الضخ على التقاط عمود التلوث.

150- بالنسبة للتركيزات المنخفضة (< 10 ميكروغرام زئبق/لتر)، فإن تقنية المعالجة الأكثر استحسانًا هي ترشيح المياه الجوفية باستخدام الكربون الحُبيبي المنشط بالكبريت (انظر الجدول التالي).

151- تكنولوجيات الترشيح الأكثر استخدامًا لإزالة الزئبق من المياه (HPC AG فرايبورغ، 2011):

	الكربون الحُبيبي المنشط المعدل	**الكربون المنشط الحُبيبي المُشرَّب بالكبريت**	**راتنجات التبادل الأيوني (على سبيل المثال أمبوليت)**
مصدر المعلومات	المُوَرّد	المُوَرّد	المُوَرّد
المبدأ	الامتصاص أو الامتزاز	التبادل الأيوني والامتصاص أو الامتزاز الكبريتي	التبادل الأيوني على مجموعة ثيول (-SH)
الكفاءة (ميكروغرام زئبق/لتر)	< 1	< 1	< 1
سعة الامتزاز (غم زئبق/كغم من وسائط الترشيح)	4 (5-3)	8 (10-5)	50
التكاليف (يورو/كغم من وسائط الترشيح)	3,6	4,5	40
التكلفة النوعية (يورو/غم زئبق)	0,9 (1,2-0,7)	0,56 (0,9-0,45)	0,8

152- يبين الجدول أعلاه سعة الترشيح المنخفضة وسعة الامتزاز الخاصة بالكربون المنشط الحُبيبي. وعلاوةً على ذلك، تتسم حركية الامتصاص أو الامتزاز في الكربون المنشط الحُبيبي بأنها منخفضة، وبالتالي ينخفض معدل التدفق للحصول على ترشيح فعال وإزالة الزئبق من الماء. ويجب أن يؤخذ بعين الاعتبار أيضًا أن الزئبق غالبًا ما يكون مرتبطًا بمركبات عضوية و/أو غير عضوية أخرى في مصفوفة مياه معقدة (عالية أو منخفضة الحموضة، عالية الملوحة) مما يسبب امتصاص أو امتزاز تفضيلي وانخفاض حاد في كفاءة الترشيح التقليدي باستخدام الكربون المنشط الحُبيبي.

153- يتسبب انخفاض الحركية وسعة الامتزاز المصحوب بارتفاع التكلفة النوعية، في ارتفاع التكاليف الرأسمالية والتشغيل والصيانة لعملية المعالجة التقليدية باستخدام تكنولوجيات التبادل الأيوني والكربون المنشط الحُبيبي.

154- على أي حال، يتم إنتاج نفايات زئبقية مثل الطين والمرشحات والكربون الحُبيبي المُشبَّع، التي يجب معالجتها على غرار نفايات الزئبق.

2-8 معالجة النفايات الصلبة الملوثة بالزئبق [9]

155- لقد تم تصنيف معالجات النفايات الصلبة الملوثة بالزئبق إلى أربع فئات:

أ- المعالجات الحرارية (التقطير بالمعوجة أو التحميص، من بين معالجات أخرى)

ب) التصليب/التثبيت (بما في ذلك الملغمة)

أ- الغسل/استخلاص الأحماض

ب- التزجيج

أ- **المعالجات الحرارية** الامتزاز الحراري والتقطير بالمعوجة وسيلتان شائعتان للمعالجة الحرارية الكاملة للنفايات الملوثة بالزئبق ولمعالجة التربة والرواسب.

156- وتؤدي هذه المعالجات إلى تطاير الزئبق عن طريق الانتقال الحراري منخفض الضغط، الذي يعقبه التكثيف على سطح بارد.

157- إن الزئبق الأوَّلِي الذي يتم تجميعه بهذه الطريقة يمكن إعادة استخدامه في العمليات أو تخزينه. وينبغي معالجة الانبعاثات الغازية؛ لتجنب انبعاثات الزئبق أو غيره من المكونات.

أ-1 التقطير بالمعوجة/التحميص (المصدر: مجلس TRC 1998I)

158- يتم إرسال النفايات التي عُولِجَت معالجةً أولية إلى وحدة امتزاز أو تقطير بالمعوجة، حيث يتم تسخينها في ضغط منخفض لتبخير الزئبق. وقد يكون التسخين مباشرًا من خلال الاحتكاك بغازات الاحتراق أو غير مباشر من خلال جدار معدني (على سبيل المثال التسخين الكهربائي).

159- عندما تكون وحدات الامتزاز قيد التشغيل، يتم تحريك النفايات داخلها بشكل مستمر. وتؤدي هذه الحركة إلى زيادة الانتقال الحراري والكُتَلي، مما يؤدي إلى ارتفاع معدلات التبخر. في المقابل، تتسم النفايات الموجودة في وحدات التقطير بالمعوجة والتحميص بأنها ثابتة.

160- وحدات الامتزاز الأكثر شيوعًا عبارة عن أفران دائرية ذات تسخين مباشر ونُظُم لولبية ذات تسخين غير مباشر.

161- تتطلب نظم المباشر التسخين كميات كبيرة من غازات الاحتراق عند معالجة كمية كبيرة من النفايات. وبناءً على ذلك، ثمة حاجة لنظم مراقبة معقدة، كما يجب معالجة الانبعاثات الغازية. وفي هذه الحالات، قد تكون تكاليف الاستثمار والتشغيل أعلى منها في نظام التسخين غير المباشر، الذي لا يختلط فيه غاز الاحتراق بالنفايات الخطرة.

أ-2 معالجة الغاز

162-يتم ترشيح الغازات من نظام التقطير بالمعوجة من خلال مرشحات قماشية لإزالة الجسيمات. بعد ذلك، يتم تبريد الغاز في مُكثِّف لتحويل الزئبق الغازي إلى سائل. ومن ثم تتم معالجة الغاز في نُظُم تحكم تتألف من مرشحات كربون منشط ومؤكسِدات حفازة؛ لالتقاط أي تسرب لبخار الزئبق والمواد العضوية المتطايرة.

ب- **التصليب/تثبيت التصليب** والتثبيت عمليتان فيزيائيتان كيميائيتان تؤديان إلى خفض حركية الزئبق إلى حد معين من خلال تغليفه فيزيائيًا (التصليب) أو تكوين روابط كيميائية معه (التثبيت). وتُعد الملغمة، وهي تكوُّن خليط صلب أو شبه صلب من الزئبق مع معادن أخرى، شكلاً من أشكال التصليب.

163- هناك نوعان رئيسيان من عمليات التصليب:

[9] المصدر: تكنولوجيات معالجة الزئبق في التربة والنفايات والمياه، وكالة حماية البيئة 2007

- الكبسلة الدقيقة: يتم سكب مادة التغليف على كتلة النفايات وحولها.
- الكبسلة الدقيقة: يتم خلط النفايات بمادة التغليف قبل حدوث التصليب.

ب-1 التثبيت باستخدام الكبريت

164- تتألف هذه العملية من تحويل الزئبق السائل إلى كبريتيد الزئبق (HgS)، وهو الشكل الأكثر غير القابل للذوبان، والأكثر شيوعًا في الطبيعة.

165- هناك شكلان بلوريان من كبريتيد الزئبق: كبريتيد الزئبق ألفا وكبريتيد الزئبق بيتا، وكلاهما غير قابل للذوبان عمليًا، ولهما قابلية للذوبان في الماء متشابهة جدًا بينهما.

166- إذا كانت النفايات تحتوي على زئبق أوَّلي، يتم خلط الزئبق مع الكبريتيد في درجة حرارة الغرفة وتحريكهما بسرعة. وتكون الطاقة الناتجة عن الخلط كافية لإحداث التنشيط. وبدلاً من ذلك، يمكن إجراء تفاعل بين بخار الزئبق والكبريتيد داخل وحدة الخلط مع جوٍ خامل؛ لمنع تكوُّن أكسيد الزئبق.

167- ينبغي تجنب أكسدة الزئبق وتحوله إلى أكسيد الزئبق؛ لأن هذا النوع يُعد أكثر قابلية للذوبان من الكبريت. ولذلك، يُنصح بالعمل في جو خامل وإضافة مضادات الأكسدة (Na2S).

ب-2 التثبيت بالكبريت والبوليمر

168- هذا تعديل لعملية المعالجة بالكبريت. وهو يتمثل في تركيز الزئبق من خلال تفاعل مع الكبريت، يعقبه تصليب/كبسلة دقيقة في مصفوفة من البوليمر.

169-يتم تنفيذه في خطوتين:

1- التثبيت: التفاعل بين الزئبق الأوَّلي وأسمنت الكبريت والبوليمر، (وهو خليط من 95٪ كبريت و5٪ بولي سيكلو بنتادين).

2- التصليب (والكبسلة الدقيقة): التسخين حتى 135 درجة مئوية.

170- هناك العديد من المزايا لهذه العملية، وهي أن الناتج الذي يتم الحصول عليه أحادي الليثية وله مساحة سطحية محددة منخفضة. وبالتالي يكون أقل تطايرًا ويقل احتمال الارتشاح.

ب-3 الملغمة

171- تتمثل هذه العملية في تكوُّن خليط من الزئبق مع معادن أخرى (الملغمة). كلما زاد تركيز المعدن، أصبح الخليط المملغم أكثر صلابةً. والمعادن الأكثر استخدامًا هي: النحاس، والسيلينيوم، والنيكل، والزنك، والقصدير. ولتسريع العملية، تُضاف حُبيبات دقيقة من المعادن إلى الزئبق.

ب-4 عوامل التثبيت - عوامل التصليب الأخرى

172- المواد الأخرى التي تُستخدم وسيطًا في هذه العمليات هي: الأسمنت، ومتعدد كبريتيد الكالسيوم، وفوسفات السيراميك المترابط كيميائيًا، والفوسفات، والبلاتين، وراتنجات البوليستر، وغيرها.

173- من بين المصفوفات المختلفة المستخدمة في عمليات التصليب، يمكننا التمييز بين تلك التي تتطلب تثبيتًا سابقًا للمادة الخام، وتلك التي لا تتطلب ذلك. ويعتمد هذا التمييز على قوة المادة؛ لضمان عدم انبعاث الزئبق.

ج- **الغسل/الاستخلاص** تُستخدم عملية غسل التربة واستخلاص الأحماض للمعالجة خارج الموقع للتربة والرواسب الملوثة بالزئبق.

174- غسل التربة عملية قائمة على الماء تستخدم مزيجًا من الفصل الفيزيائي لحجم الجسيمات والفصل الكيميائي المائي لخفض تركيزات الملوثات في التربة. وتعتمد هذه العملية على المفهوم القائل بأن معظم الملوثات تميل إلى الارتباط بجسيمات أصغر في التربة (الطين والطمي)، بدلاً من الجسيمات الأكبر (الرمل والحصى). ويُمكن استخدام طرق فيزيائية لفصل الجسيمات الكبيرة النظيفة نسبيًا من الجسيمات الصغيرة؛ لأن الجسيمات الصغيرة مرتبطة بالجسيمات الكبيرة من خلال عمليات فيزيائية (الانضغاط والالتصاق). وبالتالي تقوم هذه العملية بتجميع التلوث المرتبط بالجسيمات الصغيرة؛ لإخضاعه لمعالجة إضافية.

175- تشمل الوسائل الشائع استخدامها لمعالجة المياه المستعملة، التبادل الأيوني والاستخلاص بالمذيبات.

176- تستخدم عملية استخلاص الأحماض، مادة كيميائية مستخلِصة مثل حمض الهيدروكلوريك أو حمض الكبريتيك لاستخلاص الملوثات من مصفوفة صلبة عن طريق تذويبها في الحمض. ويتم بعد ذلك فصل المرحلتين الصلبة والسائلة باستخدام فرَّازات مخروطية مائية، ويتم نقل المواد الصلبة إلى نظام شطف، حيث يتم شطفها بالماء لإزالة الأحماض والملوثات التي سُحِبَت معها.

177- قد تحتاج المواد الصلبة المترسبة إلى معالجة إضافية، أو ربما يتم التخلص منها في مطمر للنفايات، وبعد ذلك تتم معالجة سائل استخلاص الأحماض ومياه الشطف لإزالة المعادن الثقيلة.

178- الميزة الرئيسية لغسل التربة /استخلاص الأحماض، هي أنه يتم فصل الملوثات الخطرة من التربة والرواسب، مما يقلل من حجم النفايات الخطرة المقرر معالجتها/التخلص منها. تعتمد عملية غسل التربة وقابليتها للتطبيق على عوامل، مثل نوع التربة وتكوينها وتجانسها وتوزع حجم الجسيمات والكربون العضوي الكلي الموجود فيها. علاوةً على ذلك، يمكن لتركيبات الملوثات المعقدة وغير المتجانسة أن تجعل من الصعب إعداد محلول غسل بسيط، مما يتطلب استخدام عمليات غسل متعددة ومتتالية لإزالة الملوثات.

د- تستخدم عملية **التزجيج** تيارًا كهربائيًا لتسخين مادة المعالجة المستخدمة وتذويبها وتزجيجها، وبالتالي دمجها في المنتج النهائي المُزجَّج، الذي يتسم بأنه ثابت كيميائيًا ومقاوم للارتشاح. ويتم نقل التيار الكهربائي إلى التربة عن طريق إدخال مجموعة من الأقطاب الكهربائية عموديًا في سطح المنطقة الملوثة.

179- يمكن أن تصل درجة حرارة التربة الملوثة إلى ما بين 1.600 و2.000 درجة مئوية. ويمكن لكل مادة معالجة ذائبة واحدة أن تعالج منطقة يصل حجمها إلى 1.000 طن.

180- يُستخدم التزجيج لمعالجة النفايات حتى عمق 6 أمتار. وتُعالَج المناطق الملوثة الكبيرة في كتل متعددة تلتحم مع بعضها لتُكوّن منطقة معالَجَة كبيرة واحدة.

181- يجب تجميع الغازات الناتجة وإرسالها إلى وحدة معالجة. وقد تتكوَّن أيضًا مواد الديوكسين والفوران عند وجود كميات زائدة من الكلوريدات ودخولها إلى نظام معالجة الغازات المنبعثة.

182- قد يكون من الصعب معالجة الزئبق؛ بسبب ارتفاع قابليته للتطاير وانخفاض قابليته للذوبان في الزجاج (أقل من 0.1 في المائة)، لكن قد يُعالَج بشكل فعال في التركيزات المنخفضة.

183- عادةً ستتبخر الكلوريدات التي يزيد وزنها عن 0.5 في المائة وتدخل الانبعاثات الغازية. وإذا تركَّزت الكلوريدات بشكل مفرط، فقد تتراكم أملاح المعادن القلوية والأرضية القلوية والثقيلة في المخلفات الصلبة التي يتم تجميعها بواسطة معالجة الانبعاثات الغازية. ولذلك قد يكون من الضروري فصل أملاح الكلوريد عن المخلفات، إذا كان يتم إعادة المخلفات إلى العملية للمعالجة.

يقدم الجدول التالي ملخصًا لإيجابيات وسلبيات أكثر الاستراتيجيات والعلاجات المعتادة:

التكنولوجيا	المبدأ	المزايا الرئيسية	العيوب الرئيسية	الزئبق المستهدف	الحالة
إزالة المصدر بالحفر	حفر المواد الملوثة في المنطقة الملوثة بالكامل أو بالأخص في النقاط الساخنة التي تتركز فيها كتل الزئبق	توفير علاج كامل، جذري مع عدم تبقي أي تركيزات لإدارتها إذا كانت المنطقة بكاملها محفورة	قد تكون مكلفة؛ بسبب القيود الصحية وقيود السلامة المتعلقة بالعاملين والمحيطين. خطر إعادة تحرك الزئبق الأوَّلي غير المستقر. القيود الجيوتقنية؛ بسبب مستوى المياه الجوفية أو البنى الأساسية نقل التربة الملوثة إلى مدن النفايات ضرورة وجود مطمر نفايات مصمم هندسيًا لنفايات الزئبق في حالة إزالة البقع الساخنة فقط، إدارة التربة غير المحفورة المتبقية بتكنولوجيات أخرى.	الزئبق غير المستقر الكلي	تكنولوجيا موثوقة ولكنها تنطوي على صعوبات ملازمة لظهور الزئبق
الاحتواء في الموقع باستخدام الحواجز الرأسية والتغطية	عزل المناطق الملوثة الموجودة في الطبقة تحت السطحية عن البيئة المحيطة غير الملوثة	- بسيطة نسبيًا وسريعة التنفيذ - تستخدم معدات البناء العادية - يمكن أن تكون أكثر توفيرًا من الحفر وإزالة النفايات، والمعالجة الحرارية - يمكن تطبيقها على مناطق كبيرة أو كميات كبيرة من النفايات - تتجنب استخدام الفراغ أحادي الخلية والمخاطر المرتبطة بالإزالة والنقل - توفر معالجة تامة لكل الزئبق الموجود في المنطقة المستهدفة - توفر نظامًا سلبيًا بشكل نسبي لا يعتمد على الإدارة الإيجابية	يبقى الزئبق في الموقع ولا يحدث انخفاض في السُّمِّية والكميات، وهذا ينطوي على خطورة محتملة حال فشل عملية الاحتواء أو تدهورها القيود الجيوتقنية؛ بسبب البنى الأساسية الموجودة الحواجز الرأسية مقيدة بعمق أقل من 20 مترًا؛ بسبب زيادة تكاليف رأس المال. المعالجة بالأبخرة عبر تغطية صرف الغاز	الزئبق غير المستقر الكلي	سهولة توفر مجموعة متنوعة من مواد الحواجز

التكنولوجيا	المبدأ	المزايا الرئيسية	العيوب الرئيسية	الزئبق المستهدف	الحالة
غسل التربة بالمعالجة الأولية (فصل ميكانيكي)	تقنية خارج الموقع يتم من خلالها غسل التربة والمواد الملوثة، عادةً بالمياه أو بمحاليل حمضية تأكسدية. يمكن معالجة وإعادة تدوير مياه ومحاليل الغسل	إمكانية إعادة استخدام المواد المعالجة في الموقع للطمر. تقليل النفايات المطلوب معالجتها/دفنها	- مطلوب إزالة المصدر - قد تتطلب إجراء معالجة أولية للمواد مع الفصل الفيزيائي، والفرز، والطحن - تزداد الصعوبة التقنية حسب نوع التربة والملوثات - لا يمكن تطبيق الوسائل التكنولوجية إلا مع معالجة الأحجام المهمة؛ وذلك بسبب التكاليف.		
شل حركته في الموقع: التثبيت والتصليب، والملغمة مع التخلص في الموقع أو خارج الموقع	تفاعل كيميائي (تثبيت) وتغليف فيزيائي (تصليب) للحد من المخاطر المحتملة للمواد الملوَّثة بتحويل الملوِّثات إلى أشكال أقل قابلية للذوبان، أو أقل قابلية للتطاير، أو أقل قابلية للتحرك، أو أقل سُمِّية. التخلص في الموقع أو خارج الموقع في مدافن نفايات مصممة بطريقة هندسية خاصة ومرخَّص لها باستقبال نفايات الزئبق.	- خفض تصنيف النفايات بالوصول إلى معايير القبول المتعلقة بالارتشاح، - الحدّ من المخاطر أثناء النقل - السماح بالاحتواء في مدافن نفايات مصممة بطريقة هندسية خاصة (أحادية الخلية).	- تتطلب الحفر - تتطلب إجراء اختبارات خاصة بالموقع في المختبر والتطبيق على نطاق تجريبي قبل التطبيق على نطاق واسع - إمكانية تخميل الزئبق الأولي أثناء الخلط وعدم كفاءة المعالجة عندما يتقطر الزئبق الغازي (Hg°) (محتوى الزئبق الأوَّلي عالٍ) - زيادة إجمالي حجم النفايات - ثبات الوسائط المستقرة لفترة طويلة غير مؤكد أو لم يتم تقييمه مع المواد الكاشفة - أثر الكربون عند نقل النفايات خارج الموقع - زيادة تكاليف كميات النفايات الضخمة (من 800 إلى 1000 يورو لكل طن) - تتطلب الرصد لفترات طويلة	الزئبق غير المستقر الكلي، وبالأخص الزئبق الغازي (Hg°)	

التكنولوجيا	المبدأ	المزايا الرئيسية	العيوب الرئيسية	الزئبق المستهدف	الحالة
الامتزاز الحراري في الموقع (ISTD)	تسخين التربة الملوثة في الموقع لإحداث تطيير مباشر – إزالة المنتجات المتطايرة من خلال استخلاص بخار التربة.	- لا تتطلب حفرًا - استخلاص انتقائي للزئبق غير المستقر (الذي يمثل مشكلة بيئية) - مدة العملية قصيرة	- قد تكون مكلفة وصعبة التطبيق من الناحية الفنية - تتطلب شبكات ثقوب حفر مجمعة كثيفة لاستخلاص بخار التربة + التسخين - تجب معالجة الزئبق المتجمع في نظام معالجة الأبخرة، - يجب التحكم في انبعاثات بخار الزئبق المتطايرة، - ستكون المعالجة الثانوية لمجاري مياه الصرف من المياه المتكثفة معقدة - استهلاك كبير للطاقة	الزئبق الغازي (Hg°) والزئبق غير العضوي	انتشر الامتزاز الحراري في الموقع (ISTD) تجاريًا على نطاق واسع فيما يتعلق بمعالجة المركبات العضوية التي لها نقطة غليان عالية.
الامتزاز الحراري خارج الموقع (ESTD)	الامتزاز الحراري خارج الموقع هو عملية مستمرة تُجرَى عادة في الأفران الدوَّارة (أو ما يكافئها)	- استعادة الزئبق وفصله عن المواد التي يمكن إعادة استخدامها للطمر في الموقع - كفاءة عالية في الحد من التلوث	- تتطلب الحفر التخزين المؤقت - ستتطلب إعادة المعالجة - استهلاك كبير للطاقة - يجب التحكم في انبعاثات بخار الزئبق المتطايرة - تجب معالجة الزئبق المتجمع في نظام معالجة الأبخرة - ستكون المعالجة الثانوية لمجاري مياه الصرف من المياه المتكثفة معقدة	الزئبق الغازي (Hg°) والزئبق غير العضوي	انتشر الامتزاز الحراري خارج الموقع (ESTD) تجاريًا على نطاق واسع فيما يتعلق بمعالجة الزئبق فقط مع التركيزات المنخفضة (< 10 ملغم زئبق/كغم).

التكنولوجيا	المبدأ	المزايا الرئيسية	العيوب الرئيسية	الزئبق المستهدف	الحالة
التقطير بالمعوجة على دفعات	عملية خارج الموقع يتم فيها تسخين التربة الملوثة بطريقة مُتحكَّم بها – تطيير المُلوِّثات (مثل الزئبق) والتي تتم استعادتها بعد ذلك من الغازات المنبعثة.	- الامتزاز الحراري في ظروف محكومة - استعادة الزئبق وفصله عن المواد التي يمكن إعادة استخدامها للطمر في الموقع - كفاءة عالية في الحد من التلوث	- تتطلب الحفر التخزين المؤقت - محدودة بسعات المعالجة التي تتراوح من طن واحد إلى خمسة أطنان في اليوم - مكلفة، وتستهلك طاقة كبيرة، وتحتاج إلى معالجة للأبخرة، وجهد مناولة كبير وفترات معالجة طويلة (من سنة واحدة إلى 10 سنوات استنادًا إلى السعة 5 أطنان في اليوم)	الزئبق الغازي (Hg^0) والزئبق غير العضوي	انتشرت تجاريًا على نطاق واسع مع الكميات الصغيرة للمواد الملوثة بدرجة كبيرة
التزجيج في الموقع (ISV)	عملية حرارة عالية تشل حركة المُلوّثات بدمجها في مصفوفة مزججة متينة ومقاومة للارتشاح	- كفاءة عالية في الحد من التلوث، - لا تتطلب حفرًا	- على الأرجح صعوبة وتكلفة التشغيل والصيانة من الناحية التقنية - تتطلب إجراء اختبارات خاصة بالموقع على نطاق تجريبي قبل التطبيق على نطاق واسع - تتطلب شبكات ثقوب حفر مجمعة كثيفة لاستخلاص بخار التربة + التسخين - تجب معالجة الزئبق المتجمع في نظام معالجة الأبخرة. ويجب التحكم في انبعاثات بخار الزئبق المتطايرة - ستكون المعالجة الثانوية لمجاري مياه الصرف من المياه المتكثفة معقدة - استهلاك كبير للطاقة - ثبات الوسائط مشلولة الحركة في الموقع لفترة طويلة غير مؤكد أو لم يتم تقييمه (الاستقرار المؤقت للمادة الزجاجية)	جميع أشكال وتكوينات الزئبق	إفادة بتطبيق واحد على نطاق واسع مع معالجة خارج الموقع في الولايات المتحدة الأمريكية بخصوص نفايات الزئبق.

3-8 تدابير السلامة. الوقاية من المخاطر المهنية أثناء أعمال التنظيف

184- قد تؤدي مهام المعالجة إلى التعرض للزئبق وجميع المخاطر التي ينطوي عليها ذلك، إضافةً إلى كل المخاطر المعتادة المرتبطة بالنشاط نفسه. ولتجنب المخاطر، يلزم معرفة مستويات الزئبق التي يتعرض لها العاملون.

185- الرصد البيئي لتركيز التكسين في الهواء هو الوسيلة الرئيسية في الوقاية من المخاطر المهنية المرتبطة بالصحة عمومًا، والمتعلقة بالزئبق على وجه الخصوص. وهناك شكلان للرصد البيئي. الأول يتضمن أخذ عينات للهواء في منطقة العمل. والثاني يركز على العاملين ويتضمن أخذ عينات لمستوى تعرض العاملين أثناء يوم عملهم، حيث يتحرك العاملون في المعتاد من مكان لآخر أثناء اليوم.

186- هناك وسيلة مراقبة أخرى لكل عامل يتعرض للتلوث على حدى، وهي الرصد البيولوجي. ويقيس إجراء الصحة المهنية هذا التكسين المحتمل، وهو في هذه الحالة الزئبق، ويقيس مستقلباته أو تأثيره الكيميائي غير المرغوب فيه في عينة بيولوجية؛ وذلك بغرض تقييم تعرض الأفراد.

187- تُعرَف هذه القياسات بالمؤشرات البيولوجية للتعرض لمواد كيميائية أو الواسمات البيولوجية. ويقيس الرصد البيولوجي كمية المادة التي تم امتصاصها، بغض النظر عن المسار. وهو يضع في الاعتبار مسارات القضاء على التلوث، وخصائص سُمِّية مادة التلوث وديناميات سُمِّيتها. وكتدبير وقائي، ينبغي إجراء الرصد البيولوجي بصورة منتظمة ومتكررة، ولكن ينبغي عدم الخلط بينه وبين إجراءات تشخيص الأمراض المهنية.

188- وقيم حد التعرض البيئي اليومي للزئبق ومركبات الزئبق غير العضوية ثنائية التكافؤ، بما في ذلك أكسيد الزئبق وكلوريد الزئبق (مَقيسة في الزئبق)، هي 0.02 ملغم/م3، حيث يتم قياسها أو حسابها لفترة مرجعية قدرها 8 ساعات. وتأتي هذه القيم وفقًا لتوجيه اللجنة 2009/161/EU والذي يحدد قائمة ثالثة لقيم إرشادية لحد التعرض المهني.

189- هناك عدة إجراءات للتحديد البيئي للزئبق. ويمكن استخدام النظام الإيجابي والنظام السلبي على حدٍ سواء. وسيعتمد اختيار النظام على نوع التقييم المطلوب، والظروف المساعدة والتقنيات المتوفرة، إلى جانب شكل المادة المُلوِّثة. ويمكن استخدام أجهزة أخذ القراءات المباشرة لقياس تركيز بعينه.

190- تتضمن الطريقة الأكثر شيوعًا حبس الزئبق في صورة بخار. ويتحقق هذا عادةً باستخدام الأنابيب المازَّة (هوبكليت، وثاني أكسيد المنغنيز والكربون المنشط، وغيرها) أو الراصدات السلبية (على سبيل المثال، صفائح الذهب والفضة) التي تؤدي إلى ملغمة الزئبق. وعند حبس الزئبق في الأنابيب المازَّة، تتحدد الكمية عادةً باستخدام قياس الطيف الضوئي للامتصاص الذري. وفي حالة استخدام الراصدات السلبية، يتم قياس التفاوتات في الموصلية الكهربائية عمومًا. وإذا كان الزئبق في صورة جسيمات (مسحوق)، يتم حبسه في مرشحات ويتم تحليله باستخدام قياس الطيف الضوئي للامتصاص الذري. كذلك يمكن استخدام التقنيات الكهروكيميائية، مثل التخطيط الاستقطابي وقياس كمون التعرية للتحديد التحليلي.

191- يمكن تعيين مؤشرات بيولوجية للزئبق الأوَّلي والمكونات غير العضوية. وهي بارامترات مناسبة في الوسائط البيولوجية من أي عامل (بول ودم)، ويمكن قياسها في وقت محدد.

192- يمكن تعيين قيمة الحد البيولوجي لإجمالي الزئبق غير العضوي في البول عند 35 ميكروغرام/غم من الكرياتين قبل يوم العمل، أي بعد 16 ساعة دون تعرض للزئبق. ويمكن تعيين قيمة حد إجمالي الزئبق غير العضوي في الدم عند 15 ميكروغرم/لتر في نهاية أسبوع العمل، أي بعد 4 أو 5 أيام متعاقبة من التعرض في العمل. وتقابل هذه القيم حدود التعرض المهني للمواد الكيميائية في إسبانيا (المعهد الوطني للسلامة والصحة في العمل، 2012).

193- يمكن أن تقلل التدابير الوقائية من مستويات تعرض العاملين للمواد الكيميائية. وتشتمل هذه التدابير على أنظمة التهوية التي تزيد من معدل تجديد الهواء في أماكن العمل. حيث يتم ضخ الهواء النظيف في منطقة العمل وطرد الهواء الملوث لمعالجته في مرشحات

كربون منشط. إضافةً إلى ذلك، يمكن ارتداء ملابس واقية، مثل أقنعة الفم والأنف التي تستخدم مرشحات زئبق (Hg P3)، وفقًا للمعايير الأوروبية لحماية الجهاز التنفسي (EN 141: 2000).

4-8 الرصد البيئي مطلوب أثناء أعمال المعالجة

194- ينبغي أن تشتمل مشروعات المعالجة البيئية للمواقع الملوثة بالزئبق على خطة للرصد البيئي (EMP) إلى جانب أنشطة المعالجة نفسها.

195- الهدف من خطة الرصد البيئي هو تحديد وتقييم الأثر البيئي أو الأضرار البيئية في المنطقة المحيطة بالموقع الملوث المطلوب معالجته، في كل مراحل أعمال المعالجة. وهكذا، ستصف خطة الرصد البيئي التدابير المناسبة؛ للتخفيف من الآثار البيئية السلبية لنشاط المعالجة أو لتجنبها. وستنطبق التدابير على تخطيط نشاط المعالجة وموقعه، وإجراءات المعالجة، والتنقية، والآليات العامة لحماية البيئة.

196- ستعمل خطة الرصد البيئي لأنشطة المعالجة في الموقع الملوث على تحديد أنشطة الرصد والقياس. وستنقسم القياسات إلى مجموعتين:

1- القياسات التي تتم أثناء تنفيذ أعمال المعالجة.
2- القياسات التي تتم بعد أعمال المعالجة أو أنشطة الرصد.

197- في هاتين المجموعتين، سيكون هناك تركيز خاص على:

- جودة المياه السطحية والمياه الجوفية.
- انبعاثات الجسيمات والغازات التي تؤثر على جودة حياة سكان المنطقة.

198- إضافةً إلى ذلك، سيتم رصد أنشطة المعالجة عن طريق الرقابة الطبوغرافية وعمل سجل فوتوغرافي لها. وكذلك سيتم تجميع بيانات الأرصاد الجوية.

199- ستحدد خطة الرصد البيئي طريقة رصد أعمال المعالجة: نوع التقارير المطلوبة، ومحتوى التقارير، وتواترها، ومتى ستصدر في إطار مشروع المعالجة.

200- سيتم إجراء مراقبة جودة أعمال المعالجة والجوانب البيئية المهمة التي تم تحديدها للمشروع (في مراحل التخطيط، والتنفيذ والصيانة) وفقًا للمبادئ التوجيهية المحددة في خطة الرصد البيئي. ويرد في نهاية الفصل مثال للجوانب الرئيسية المطلوب تضمينها في خطة الرصد البيئي لمشروع المعالجة في الموقع الملوث بالزئبق.

5-8 رصد ومراقبة النتائج المتوقعة والأنشطة المُنفّذة

201- بعد تحديد خيار المعالجة، ينبغي وضع خطة رصد ومن ثم تنفيذها وإدارتها. وستحدد هذه الخطة الأوقات والأماكن التي سيتم فيها الرصد لتقييم تقدم أعمال المعالجة والتأكيد على أن الأهداف قد تحققت، وأن الموقع لم يعد يُشكِّل خطرًا على صحة الإنسان أو البيئة.

202- يعتمد تخطيط وتنفيذ خطة الرصد بدرجة كبيرة على نوع المعالجة التي يتم تنفيذها والموقع الملوث. وينبغي أن يكون الرصد مصحوبًا بتقييم للمؤشرات؛ وذلك للتحقق مما إذا كان هناك تقدم قد تم إحرازه في مختلف الأنشطة التي تُشكِّل جزءًا من النظام أو المشروع الخاضع للتقييم.

203- ينبغي أن تهدف مؤشرات الرصد والرقابة الأساسية إلى التحقق مما يلي:

- تنفيذ العمليات داخل الموقع الملوث الذي تمت معالجته وفقًا للخطة.
- أنظمة الحماية البيئية تعمل بالضبط كما هو مقترح في مشروع المعالجة.
- الامتثال لشروط الاستخدام المُصرَّح به للموقع الملوث.

204- ينبغي تقييم المؤشرات التالية على الأقل أثناء الفترة التي تحددها السلطة المعنية:

1- بيانات الأرصاد الجوية. من الضروري تحديد بيانات الأرصاد الجوية التي سيتم جمعها من الموقع:

- حجم الترسيب (القيم اليومية والشهرية)
- الحد الأقصى والحد الأدنى لدرجة الحرارة (المعدل الشهري)
- اتجاه وقوة الرياح السائدة
- التبخر (القيم اليومية والشهرية)
- الرطوبة في الغلاف الجوي (المعدل الشهري)

2- بيانات الانبعاثات:

- رصد المياه السطحية عند نقاط تمثيلية. رصد المياه السطحية **ينبغي إجراؤه عند نقطتين أو أكثر**، بما في ذلك باتجاه منبع المياه بالموقع وباتجاه مصب المياه بالموقع.

  وسيتم أخذ العينات في مواسم مختلفة، ويُفضَّل كل ستة أشهر. وستختلف البارامترات وفقًا لخصائص الموقع المطلوب معالجته. وفي حالة تلوث الزئبق، ينبغي أن تشتمل البارامترات على تركيز الزئبق والمعادن الثقيلة الأخرى، والأنيونات، ودرجة الحموضة، والموصلية.... إلخ.
- رصد المياه الجوفية. سيتم إجراء هذا عند نقطة واحدة، أو أكثر، واقعة باتجاه المنبع من مدخل الموقع، وفقًا لاتجاه تدفق المياه الجوفية، وعند نقطتين باتجاه المصب من مخرج الموقع.

  يمكن زيادة عدد نقاط الرصد على أساس المسح الهيدروجيولوجي للموقع.

  سيكون تواتر أخذ العينات حسب كل موقع وسيتحدد على أساس معرفة وتقييم معدل تدفق المياه الجوفية. وتشتمل البارامترات الموصى بها على درجة الحموضة، والموصلية، والمعادن الثقيلة والأنيونات.

- رصد انبعاثات وجسيمات بخار الزئبق التي بها محتوى زئبق. ينبغي أن تكون شبكة الرصد محددة داخل وخارج الموقع المطلوب معالجته؛ وذلك لتحديد المستويات البيئية للزئبق، وبالتالي التحقق من فعالية إجراءات المعالجة.

3- مسح أخذ العينات من التربة

205-تعتمد مدة خطة الرصد وتواتر أخذ العينات وتجميع البيانات بصفة عامة على السلطات البيئية.

يوضح الجدول التالي بعض البارامترات الرئيسية التي ينبغي تضمينها في خطة الرصد الخاصة بمشروع المعالجة في الموقع الملوث بالزئبق، وذلك أثناء أنشطة المعالجة وبعد اكتمال المشروع.

خطة الرصد			
الوسط المرصود	تواتر الرصد	الموقع	بارامترات الرصد
المياه السطحية	شهريًا، أول سنتين	باتجاه منبع المياه في المناطق المحيطة **مباشرة** بالموقع المطلوب معالجته	درجة الحرارة درجة الحموضة الموصلية الأكسجين المذاب جهد الأكسدة والاختزال (Eh) النتريتات طلب الأكسجين الكيميائي (COD) الأمونيا الزئبق
		باتجاه مصب المياه في المناطق المحيطة **مباشرة** بالموقع المطلوب معالجته	
	كل ستة أشهر، السنوات المتبقية	باتجاه منبع المياه في المنطقة **القريبة** من الموقع المطلوب معالجته	درجة الحرارة درجة الحموضة الموصلية المعادن الثقيلة: الزئبق.
		باتجاه مصب المياه في المنطقة **القريبة** من الموقع المطلوب معالجته	درجة الحرارة درجة الحموضة الموصلية المعادن الثقيلة: الزئبق
	سنويًا	باتجاه منبع المياه في المنطقة **البعيدة** عن الموقع المطلوب معالجته	درجة الحرارة درجة الحموضة الموصلية الزئبق
		باتجاه مصب المياه في المنطقة **البعيدة** عن الموقع المطلوب معالجته	
المياه الجوفية	شهريًا، أول سنتين	الحفر حول الموقع المطلوب معالجته	الزئبق
	كل ستة أشهر، السنوات المتبقية	الحفر حول الموقع المطلوب معالجته	الزئبق
	سنويًا	الآبار والينابيع حول الموقع المطلوب معالجته	درجة الحموضة، الموصلية، البيكربونات ($HCO3^-$)، الكبريتات ($SO4^{2-}$) ، الكلوريد (Cl^-)، أيونات الكالسيوم (Ca^{2+})، أيونات المغنيسيوم (Mg^{2+})، أيونات الصوديوم (Na^+)، النترات ($NO3^-$)، النتريت ($NO2^-$)، الأمونيوم ($NH4^+$)، الزئبق
رصد بيانات الأرصاد الجوية	شهريًا	الموقع والمناطق المحيطة	اتجاه الرياح السائدة، وسرعتها وتواترها
رصد مستوى الزئبق في الهواء	شهريًا، أول سنتين كل ثلاثة أشهر، السنوات المتبقية	الموقع والمناطق المحيطة	مستوى الزئبق في الهواء
رصد مستوى الزئبق في المواد العالقة	شهريًا، أول سنتين كل ثلاثة أشهر، السنوات المتبقية	الموقع والمناطق المحيطة	مستوى الزئبق في الجسيمات العالقة

الملحق الأول: دراسات الحالة

1- تجديد مناجم ألمادين.
2- إزالة التلوث من سد فليكس في نهر إيبرو.
3- إيقاف تشغيل مصنع كلور وقلويات يستخدم خلايا زئبقية بطريقة آمنة بيئيًا
4- تثبيت التربة الملوثة بمعادن ثقيلة باستخدام أكسيد مغنيسيوم منخفض المرتبة الحرارية

إخلاء المسؤولية القانونية: دراسات الحالة هذه هي مجموعة غير شاملة لمشروعات أُجرِيَت مؤخرًا لإزالة التلوث بالزئبق، وهي تُقدَّم للأغراض الإرشادية فقط، ولا تلمح ضمنيًا بالضرورة إلى أي اعتماد أو موافقة من قِبَل خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP/MAP) بشأن جميع الإجراءات المستخدمة في كل موقع من المواقع ومستويات التلوث التي قد تبقى فيها.

دراسة الحالة الأولى: تجديد ركام خبث "CERCO DE SAN TEODORO". مناجم ألمادين (في ثيوداد ريال، إسبانيا).

الخلفية

Minas de Almadén y Arrayanes, S.A. (MAYASA) هي شركة عامة تتبع مؤسسة Sociedad Estatal de Participaciones Industriales (SEPI)، والتي تدير مناجم الزئبق في بلدة ألمادين (بمدينة ثيوداد ريال).

لقد بدأ نشاط التعدين في بلدة ألمادين منذ أكثر من 2،000 عام، حيث كان إنتاجها يبلغ ثلث إنتاج العالم.

لقد اكتُشِف مجمع ألمادين للتعدين والصناعات المعدنية في المناطق المعروفة باسم "de San Teodoro Cerco"، بالقرب من المنطقة الحضرية والطريق إلى قرطبة. ويحتوي الموقع على مناجم قديمة وأخرى ظلت تعمل حتى تموز/يوليو 2003.

قامت شركة Minas de Almadén في عام 2005 بأهم مشروع بيئي في تاريخها: وهو تجديد ركام خبث "Cerco de San Teodoro".

ركام خبث "CERCO SAN TEODORO". أيار/مايو 2005. صورة بواسطة موقع Paisajes Españoles

طيلة قرون عديدة ظل ركام خبث "Cerco de San Teodoro" مقلبًا للنفايات المجدبة الناتجة عن عمليات التعدين والخبث الناتج عن عمليات الصناعات المعدنية، حيث بلغ حجمه 3،5 ملايين طن، وبلغت المساحة التي يغطيها 10 هكتارات.

الإجراء

لتحديد نموذج الإصلاح الذي ينبغي اتباعه، تم عمل مجموعة من الدراسات لركام الخبث والمنطقة المحيطة. وخلص موجز لهذه الدراسات إلى أن **المواد التي تم التخلص منها في ركام الخبث خطرة بسبب محتوى الزئبق بها** وأن نفاذية الطبقة التحتية منخفضة، مع عدم وجود كسور أو تغيرات صخرية ملحوظة من شأنها أن تُشكِّل مسارات صرف مميزة.

بوضع هذه الاعتبارات في الحسبان، تقرر إجراء **تجديد لركام الخبث عبر عملية تغليف في الموقع؛ لضمان منع تسرب الماء من الجزء العلوي من الركام، ومنع إعادة الطمر وبالتالي الحد من آثاره على المياه الجوفية والمياه السطحية، إلى جانب الحد من تشتت المواد المدفونة في الركام التي قد تؤثر على التربة المحيطة.**

لقد استغرقت عملية تجديد ركام خبث "Cerco de San Teodoro" من عام 2005 إلى عام 2008 وقاربت تكلفتها 9 ملايين يورو.

بالإضافة إلى المهام البيئية المذكورة آنفًا، حوَّلت عملية تجديد ركام خبث "Cerco de San Teodoro" مجمع التعدين والصناعات المعدنية إلى ساحة اجتماعية وثقافية مفتوحة للعامة: متنزه مجمع ألمادين للتعدين (www.parqueminerodealmaden.es).

المنهجية المستخدمة

يقع ركام الخبث في أقصى الشرق من المنطقة الحضرية وهو مرتفع طبوغرافيًا مقارنةً بالتضاريس المحيطة به، وموقعه معروف جيدًا، حيث يحده من الجنوب طريق قرطبة، ومن الغرب ممتلكات أخرى، ومن الشمال الطريق إلى مدينة فيرجن ديل كاستيلو.

لقد تم تكويم المواد في ركام خبث خارج "Cerco de San Teodoro" امتد إلى الجنوب الشرقي والشمال الغربي، حول موقع التعدين، وفي ركام ثانٍ داخل Cerco في منطقة أقصى الجنوب الغربي.

أسفرت الدراسات التي تصف ركام الخبث والمنطقة المحيطة عن البيانات التالية:

المواد المكونة

- نفايات صناعات معدنية قديمة
- نفايات صناعات حالية
- نفايات تعدين
- غير ذلك

الآثار البيئية

- الخطر الهيدرولوجي
- الخطر الجوي
- استخدام الأرض
- الآثار على النباتات والحيوانات، العمليات الجيوفيزيائية –الطابع المورفولوجي والمناظر الطبيعية، والارتشاح

لقد تم وضع خطة العمل التالية للوفاء بالأهداف المحددة:

أ- تكوين ركام الخبث

كان الهدف من هذه المرحلة إعادة تشكيل ركام الخبث؛ لتحسين ثباته ودمجه في المنطقة المحيطة به. وللقيام بذلك، تم نقل المواد من أحد أجزاء الركام إلى آخر لتقليل انحدار الجوانب، وهو ما أتاح لاحقًا وضع حزمة جيوصناعية؛ لمنع التسرب من الركام.

إعادة تشكيل ركام خبث "CERCO DE SAN TEODORO" آذار/مارس 2006. صورة بواسطة موقع Paisajes Españoles

ب- منع التسرب من ركام الخبث

كان الهدف منع تسرب المياه داخل الركام، وبالتالي منع تكوُّن السوائل المرشحة، وتشتت المواد من خلال العزل الفيزيائي والحراري ومنع تبخر الزئبق عبر سطح الركام بالكامل. وقد تم وضع حزمة جيوصناعية من 5 طبقات.

تتألف حزمة منع التسرب من: طبقة نسيج أرضي، وطبقة غطاء بنتونيت، وطبقة بولي إيثيلين عالي الكثافة، وطبقة مركب جيولوجي للتصريف، وطبقة نهائية من شبكة جيولوجية معززة، أو خلايا جيولوجية، حسب درجة انحدار الجوانب بعد إعادة التشكيل.

ركام خبث "CERCO DE SAN TEODORO" آذار/مارس 2007

الحزمة الجيوصناعية لها وظائف مختلفة:

- النسيج الأرضي: تمنع طبقة النسيج الأرضي الاختراق.
- طبقة غطاء بنتونيت: تُكسِب هذه الطبقة السطح خصائص مانعة لتسرب الماء، حيث تقلل من تكوُّن السوائل المرشحة وتسرُّب الغاز.

- طبقة بولي إيثيلين عالي الكثافة: المكون الرئيسي للحزمة الجيوصناعية، فهو الذي يضمن أن تكون المنطقة ممنوعة التسرب غير مُنفذَّة بالكامل.
- المركب الجيولوجي للتصريف: ينقل هذا المركب الماء، حيث يفصل ويرشح التربة التي يوضع عليها المركب الجيولوجي.
- شبكة جيولوجية معززة مرنة 80 كيلو نيوتن/متر: يعمل تركيب هذه الطبقة على تحسين ثبات الأرض على سطح معظم المنحدرات في الركام.
- الخلايا الجيولوجية: الخلايا الجيولوجية للتصريف مصنوعة من شرائط من البولي إيثيلين عالي الكثافة، حيث تُوضع لتثبيت الأرض على المنحدرات الشديدة.

توضح الصور التالية توزيع الحزمة الجيوصناعية، حسب المنحدر.

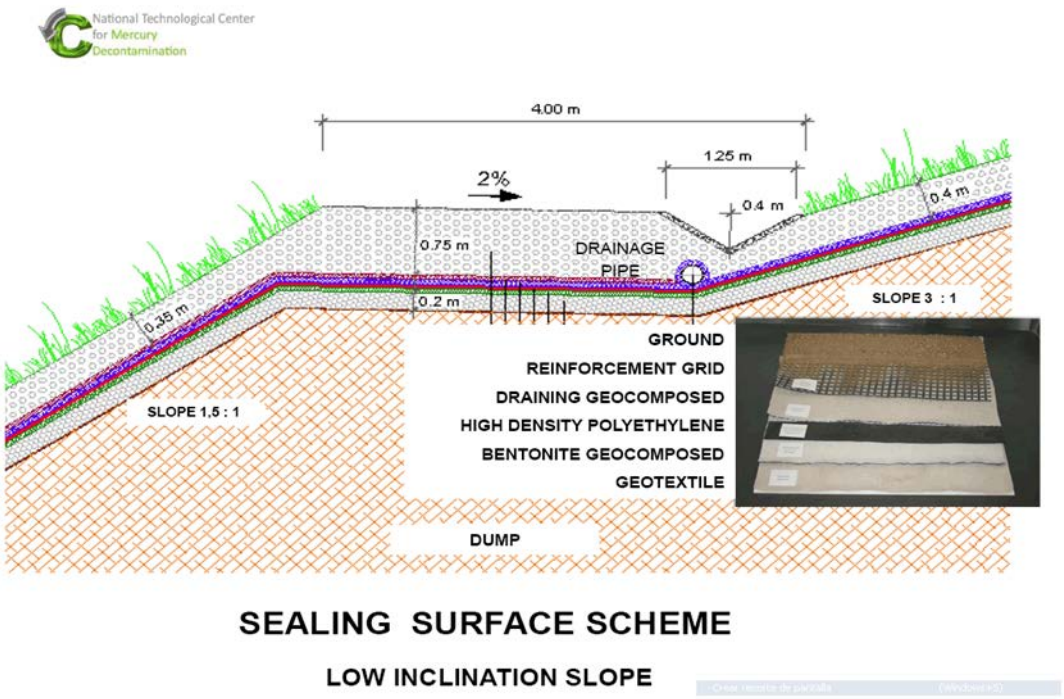

SEALING SURFACE SCHEME

LOW INCLINATION SLOPE

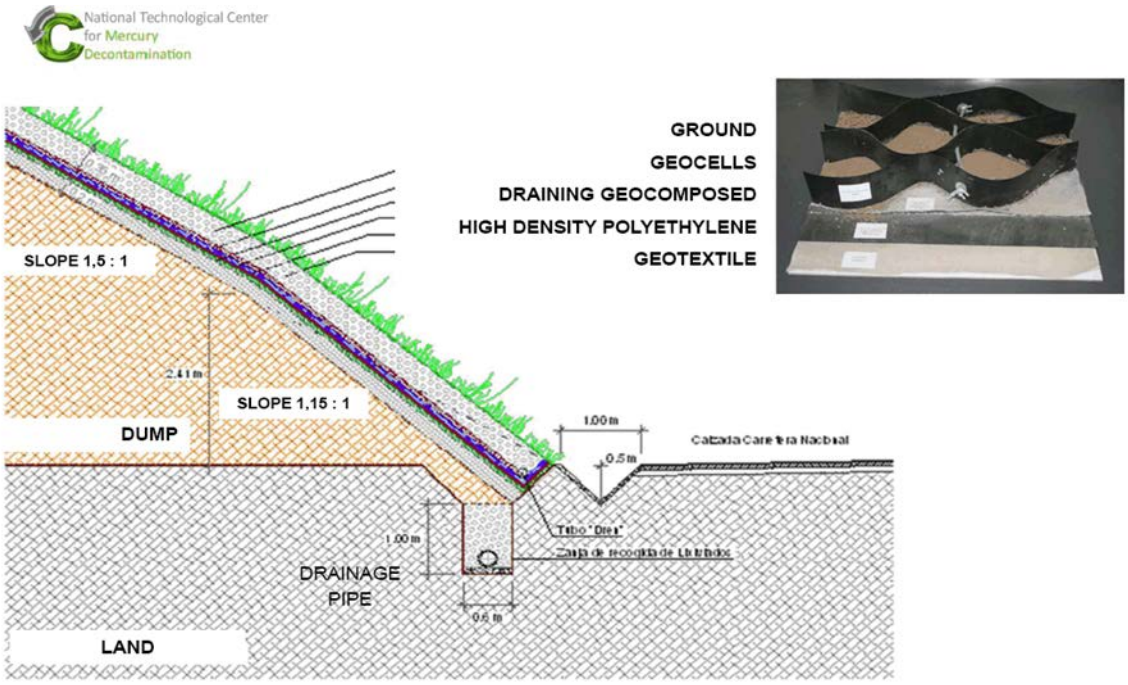

ج- تركيب نظام لتجميع المياه، وإعادة تدويرها وتفريغها

تهدف هذه المرحلة من المعالجة إلى منع التعرية التي قد تؤثر على ثبات ركام الخبث. ولقد تم تركيب نظام لتجميع المياه وإعادة تدويرها وتفريغها، من خلال بناء خنادق، وأنابيب تصريف وقنوات محيطية تقوم بتجميع جريان المياه السطحي وتمنع أي تعرية في المستقبل، وهو ما سيؤثر على ثبات المنحدرات.

د- استعادة الغطاء النباتي

يهدف هذا الإجراء إلى استعادة الحياة النباتية على السطح المجدد ودمج ركام الخبث في البيئة المحيطة. وللقيام بهذا، أُضيف للسطح بالكامل طبقة من الأرض سُمكها 50 سم، وبمساحة إجمالية بلغت 180،000 متر^3، وتلى ذلك عملية البذر المائي الميكانيكية لمساحة 16 هكتار للمساعدة في تجديد الغطاء النباتي.

ركام خبث "CERCO SAN TEODORO" كانون الثاني/يناير 2008 صورة بواسطة موقع Paisajes Españoles

تقييم النتائج والاستنتاجات

منذ انتهاء أعمال التجديد في عام 2008، كانت النتائج المُلاحظَة الأكثر وضوحًا:

- دمج ركام الخبث في المناظر الطبيعية المحيطة.
- التخلص من تشتت النفايات في المنطقة المجاورة.
- مستويات مقبولة من تبخر الزئبق في الجو.
- تكوُّن السوائل المرشحة منعدم تقريبًا، دون أي تسرب في المجاري القريبة أو المياه الجوفية.

تم الالتزام بمراقبة الجودة خلال مسار العمل، بالتوازي مع الجوانب البيئية المهمة المحددة للمشروع، وفقًا لخطة الرصد البيئي المحددة لمشروع التجديد.

تستمر حاليًا عملية رصد ما بعد الاكتمال المحددة في خطة الرصد البيئي. وحتى الآن، فإن النتيجة المشاهدة الأكثر موثوقية هي انخفاض مستويات الزئبق في الهواء، كما يظهر في الأرقام التالية من دراسة انبعاثات الهواء التي أُجرِيَت أثناء عمليات التجديد وبعدها.

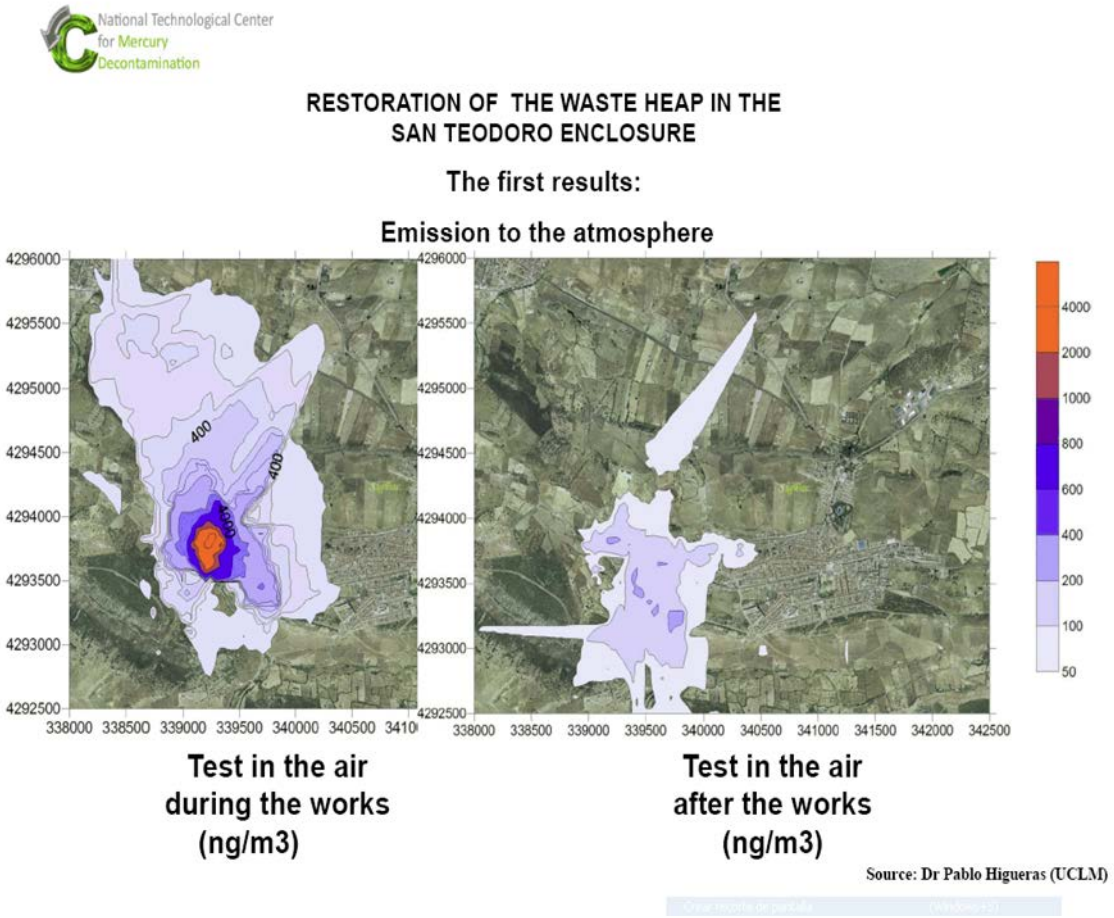

فيما يتعلق بجودة المياه، وبالرغم من التحسن الملحوظ في بعض المياه السطحية، يتطلب الأمر المزيد من الوقت قبل الحصول على نتائج أفضل من ذلك.

يمكن متابعة تطور البيانات التحليلية لهذه المياه على موقع الويب "Centro Tecnológico Nacional para la Descontaminación de Mercurio (CTNDM): http://www.CTNDM.es/proyectos/1-in.php حيث يتم تفريغ البيانات التي يتم الحصول عليها شهريًا ضمن خطة الرصد البيئي للتجديد، والتي تشتمل على تجميع عينات شهرية من عدد من النقاط في المياه السطحية والمياه الجوفية حول ركام الخبث.

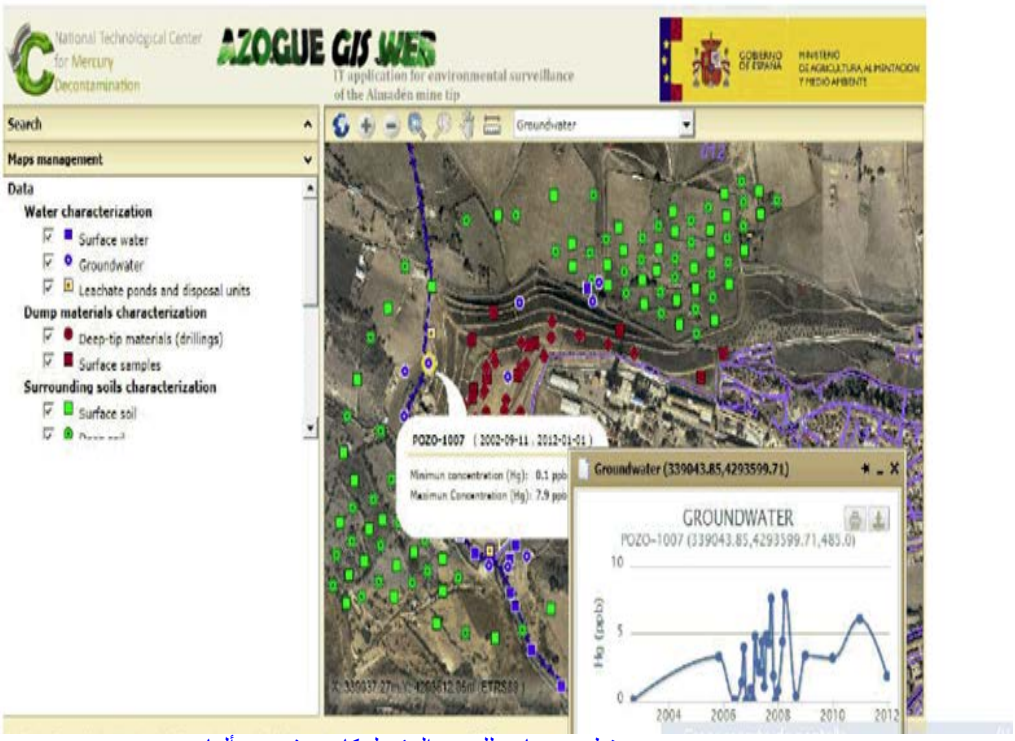

تطبيق برنامج للرصد البيئي لركام خبث منجم ألمادين

in.php-http://www.ctndm.es/proyectos/1

دراسة الحالة 2: إزالة التلوث من سد فليكس في نهر إيبرو (تاراغونا، إسبانيا)

أصحاب الدراسة: مارك بوجولس، مدير المشروع، وغارسيا باليستيروس، نائب مدير الهندسة والبناء. **ACUAMED**.

ملخص

يحتفظ سد فليكس، الموجود على خط الامتداد السفلي لنهر إيبروا، في حوضه بستمائة ألف متر مكعب من الحمأة الناتجة بشكل أساسي من مصنع مواد كيميائية موجود على الضفة اليمنى من النهر. وقد كانت هذه الحمأة المنتج المتبقي من عمليات المصنع، وهي تتكون من مواد كيميائية ومركبات خاملة. وهناك ثلاث مجموعات رئيسية للمُلوِّثات: مركبات الكلور العضوية (مع المُلوثات العضوية الثابتة مثل مادة الدي تي "DDT" والمركبات ثنائية الفينيل متعدد الكلور)، والمعادن الثقيلة (الزئبق بشكل أساسي) والنويدات المشعة.

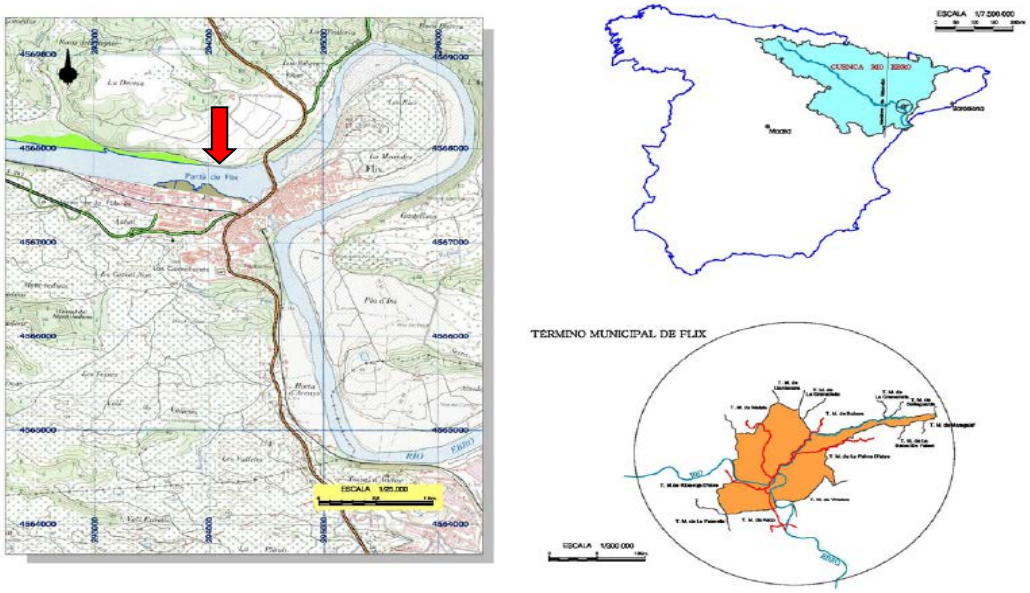

مكان الموقع الملوث على ضفة نهر إيبرو

تركيز المُلوِّثات في الوحل مرتفع نسبيًا، ويُحتمل إمكانية تحركها، وفي الحقيقة قد حدث هذا التحرك فعلاً — كما هو موضح في سجل سلسلة الأحداث الخاصة والذي يُظهِر تجاوز الحدود المسموح بها بخصوص المركبات الضارة في النظام البيئي.

في ضوء هذا الوضع، قررت وزارة البيئة الإسبانية البدء في عملية تخطيط، وتحليل، وتطوير، ومقارنة، وأخيرًا اختيار الوسائل اللازمة لمعالجة مشكلة تحرُّك هذه العناصر السامة في البيئة ومنعه، أو التخفيف من آثاره.

ونتيجة لذلك، تم تكليف الشركة الحكومية Aguas de las Cuencas Mediterraneas, S. A. (ACUAMED) بمشروع التخلص من التلوث الكيميائي في خزان سد فليكس.

الخلفية

يمكن أن يتسبب تراكم النفايات بمرور الزمن إلى حالات تتعرض فيها الأنظمة البيئية للخطر بسبب ظاهرة طبيعية - الفيضانات، الرياح أو التغيرات المفاجئة في درجة الحرارة. ومثال على ذلك الحالة الموجودة في خزان سد فليكس.

لقد بدأ إنتاج المنتجات الكيميائية على ضفتيّ النهر في أواخر القرن التاسع عشر، ومنذ ذلك الحين، ونوع المواد المُنتجَة آخذ في التزايد والاختلاف، وذلك حسب التقدم التكنولوجي والطلب.

استندت العمليات الأولية على الكلور والصودا الكاوية، الناتجين من المادة الخام لملح الطعام، من خلال عملية إلكتروليتية باستخدام الزئبق. بعد ذلك، بدأ إدخال الأباتيت بكميات كبيرة باعتباره مادة خام لإنتاج ثنائي فوسفات الكالسيوم. ويحتوي هذا الأباتيت بصورة طبيعية على نسبة من النويدات المشعة، والتي يتم إغراقها فيزيائيًا أثناء عملية الإنتاج. وبالإضافة إلى هذا، ينبغي الأخذ في الاعتبار أيضًا حقيقة أن بعض المُلوِّثات الموجودة في الوحل تأتي أيضًا من السحب الطبيعي الذي يحدث باتجاه المنبع في المصنع.

إضافةً إلى ذلك، قد تغيَّر الطابع المورفولوجي لنهر إيبرو إلى حدٍ كبيرٍ خلال القرن الماضي. ففي كل مرة يتم فيها بناء سد على النهر، تكون النتيجة المباشرة هي أن الحوض الناتج في المياه يزيد من الترسيب، وبالتالي تكون الخزانات لديها ميل للانسداد. وخزان فليكس ليس استثناءً. لقد انخفضت قوة التعرية والسحب الطبيعي لنهر إيبرو عندما مرَّ خلال هذه المنطقة بعد بناء السد. وحتى ذلك الحين، كان النهر يجرف معظم ما يخرج من نفايات المصنع باتجاه المصب، ولكن بعد بناء السد، ظلَّت الغالبية العظمى من النفايات في حوض الخزان.

منظر جوي، 1985

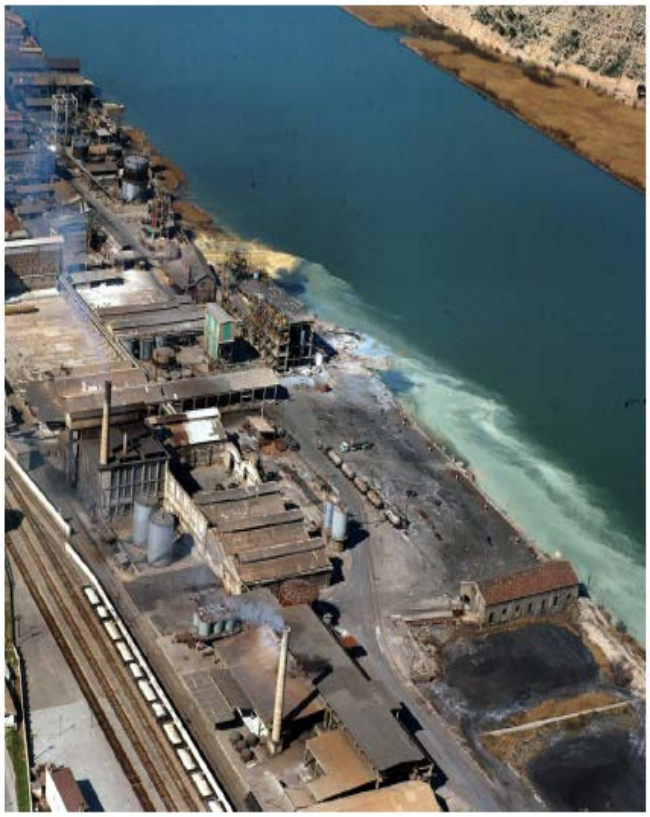

منظر جوي، 1970

في ضوء كل هذه البيانات الأولية، تم إجراء بحث لإيجاد الحلول؛ لتجنب خطر التلوث المستمر أو الدوري.

عمليات إنتاج النفايات

تأتي المواد التي تُشكِّل ضفة الخزان بجانب المصنع من نشاط المصنع غالبًا. العمليات التي أنتجت أو تسببت في معظم المواد المترسبة أو التي استقرت في الضفة هي:

أ- **احتراق الفحم.**

ب- **ذوبان الملح.**

ج- **ثلاثي كلوروالإيثيلين.**
د- **رباعي كلورو الإيثيلين ورباعي كلوريد الكربون.**
ه- **ثنائي فوسفات الكالسيوم.**

العمليات الملوثة المحتملة

كما ذكرنا سابقًا، فإن المُلوِّثات تنتمي إلى ثلاث مجموعات رئيسية: المعادن الثقيلة (الزئبق بشكل أساسي)، ومركبات الكلور العضوية والنويدات المشعة (من المعادن المستخدمة في عملية الفوسفات).

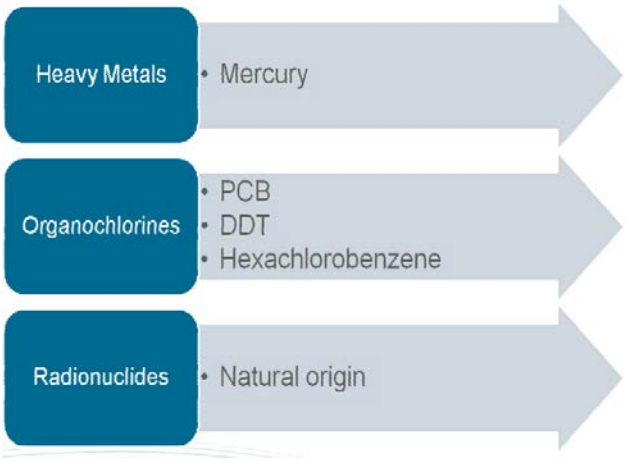

ونظرًا لتنوع العمليات التي تتم في المصنع، وبالإضافة إلى تلك التي سبق ذكرها، قد تكون هناك ملوثات أخرى تنجم عن عمليات المعالجة بالكلور، مثل مادة الدي دي تي "DDT" (في الفترة 1945-1975)، والمركبات ثنائية الفينيل متعدد الكلور (في الفترة 1959-1987)، وسداسي كلوروبنزين، وشتى تفاعلات المنتجات الثانوية.

الحلول المدروسة

توصلت الدراسات التي أُجريَت إلى أنه يمكن تصنيف الحلول الممكنة إلى مجموعتين استنادًا إلى طبيعة النفايات إذا كانت يتم الاحتفاظ بها في نهاية المطاف في الخزان (حلول داخل الموقع) أو على العكس، يتم تجميعها ووضعها في مكانٍ آخر (حلول خارج الموقع).

العناصر الرئيسية التي تحدد الحل الأمثل ضمن كل مجموعة هي:

- الحل داخل الموقع: إنشاء منطقة العمل، وتراكم النفايات، ومعالجة النفايات والحماية من تآكل النهر.
- الحل خارج الموقع: إنشاء موقع عمل، والتخلص من النفايات، والمعالجة، والنقل إلى منطقة ردم النفايات ومنطقة ردم النفايات نفسها.

الحل الذي تم إقراره

قررت لجنة الرصد التي تشكَّلت من هيئات حكومية متعددة، تتضمن الاتحاد الهيدروغرافي لنهر إيبرو، ووزارة البيئة الإسبانية، وحكومة كاتالونيا، وبلدية فليكس، والمجلس الوطني الإسباني للأبحاث، واتحاد حماية دلتا إيبرو (CEPIDE) ومروج المشروع (ACUAMED)، وبعد دراسة جميع الردود المُستلَمة من أكثر من 80 منظمة تمت استشارتها لدراسة الإجراءات البديلة، حتى تلك التي "لم تحدد أي إجراء"، أن الحل خارج الموقع كان البديل الأكثر أمانًا للبيئة، حيث قلل بالفعل من مستوى الملوثات ووفَّر ضمانات أكثر.[10]

عند تصميم وتخطيط الأنشطة، تمت دراسة سلسلة من التدابير التصحيحية؛ للحد من التأثير على الأحياء البيئية، فقد كانت هناك محمية طبيعية بجوار المنبع، وكانت تضم مراعٍ مغمورة بالمياه وأحياء برية متنوعة مثل النسر الذهبي، والبلشون الإمبراطوري والقضاعة.

[10] الجريدة الرسمية الإسبانية (BOE)، قرار بتاريخ 25 تشرين الأول/أكتوبر 2006، للأمانة العامة لمنع التلوث وتغير المناخ، يصيغ بيان الأثر البيئي على تقييم مشروع إزالة التلوث الكيميائي من خزان فليكس (تاراغونا).

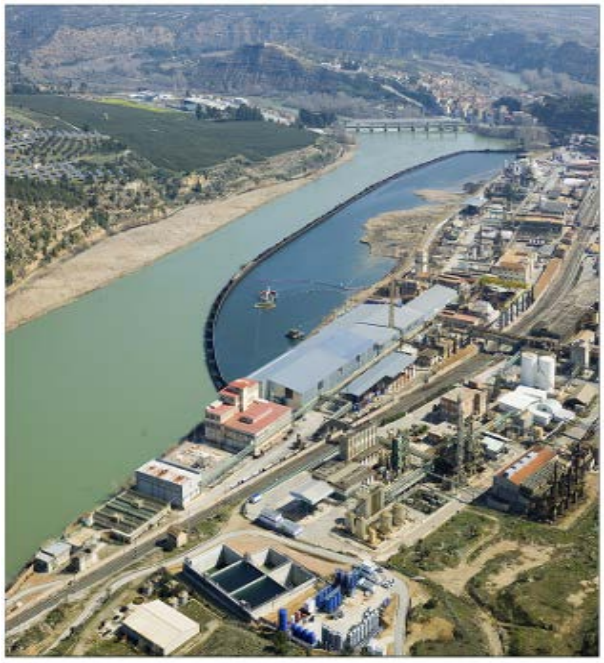

منظر للموقع مع أعمال إزالة التلوث الجارية (2012)

أنشطة التجريف داخل الدعائم الصفائحية

الأعمال التمهيدية

- بناء **جدار مزدوج من الدعائم الصفائحية بطول 1300 متر**؛ لتطويق منطقة العمل على الضفة اليمنى من الخزان لعزل حمأة النهر الملوثة، الذي يجب تنفيذه قبل التعامل مع الوحل الملوث بصورة كبيرة. ويتمثل الهدف الرئيسي في إنشاء منطقة محمية (مياه راكدة)، منعزلة عن مياه نهر إيبرو المتدفقة؛ وذلك حتى يتمكن النهر من التدفق من خلال قناة عند الضفة اليسرى من الخزان، أثناء الأعمال داخل الخزان. ولو وقعت أي حادثة أثناء العملية، فستظل منطقة العمل محصورة ولن يتسرب التلوث باتجاه المصب.

- بناء **جدار حاجز من الدعائم القاطعة بطول 1100 متر** على شاطئ الضفة اليمنى من الخزان؛ وذلك لتجنب خطر انهيار أرضية الضفة بسبب إزالة النفايات، ومنع الجريان الجوفي من المصنع إلى النهر.

- بناء **مَجَارٍ اعتراضية لمصارف النفايات الموجودة** عند المصنع.

- بناء، داخل مجمع المصنع، **مبانٍ صناعية متنوعة لاحتواء منشآت معالجة المواد المُستخرَجة والمياه**، إضافةً إلى مراكز التجميع.

- بناء **سبعة آبار لإمداد المدن الواقعة باتجاه مجرى النهر بالمياه**؛ وذلك لاستخدامها فقط في حالة الطوارئ.

أحد الآبار التي تم بناؤها لإمداد المدن الواقعة باتجاه مجرى النهر بمياه الشرب في حالات الطوارئ

- **مطمر نفايات من الفئة الثانية يؤدي الغرض المطلوب ومانع لتسرب المياه** (نوع من مدافن النفايات المجهزة للنفايات غير السامة وغير الخاملة) في منطقة "Racó de la Pubilla" el (تبعد مسافة 6 كيلومترات عن النهر)، التزامًا بالمعايير المطلوبة بدرجة تفوق ما تطلبه القوانين الحالية.

أعمال تهيئة في مطمر النفايات في "Racó de la Pubilla"

أعمال إزالة التلوث

بعد بناء الموقع، يمكن متابعة إزالة النفايات. وستتم إزالة الجزء المغمور من الوحل باستخدام جرَّافات الشفط الإيكولوجية، والتي ستعمل وهي محاطة بستائر لدائنية عائمة. حيث سيعمل هذا الإجراء على الحد من اضطراب المُلوِّثات وإحداث حالة من الركود في منطقة التجريف، حيث سيسهل الاحتفاظ بالمياه. ويُستكَمل هذا باستخدام مضخة صغيرة يمكنها العمل عند توقف الجرَّافة. ولمنع حدوث أي اضطراب للمُلوِّثات، يلزم إجراء التجريف بمستوى منخفض.

التجريف منخفض الاضطراب

يجب أن تخضع المواد بعد إزالتها إلى معالجة تحقيق لها شروط النفايات التي تسمح بقبولها كمُلوِّثات نهائية في منطقة طمر النفايات الموجودة.

تتألف المعالجة من:

- **تصنيف حجم التربة**، باستخدام المناخل والفرازات المائية، متبوعًا **بتجفيف** المواد المُستخرَجة بالكامل، باستخدام خزانات ترسيب ومرشحات ضغط.

- سيتم تصنيف الجزء الصلب بناءً على تركيزات المُلوِّثات به، حيث سيتم إرسال الأجزاء النظيفة مباشرةً إلى منطقة الردم، وإجراء معالجة خاصة لتلك الأجزاء التي يتم رفضها في منطقة طمر النفايات. بعد دراسة كل الاحتمالات، تصبح العلاجات المختارة (البديلة أو المتعاقبة) هي:

  - **الامتزاز الحراري** (مقابل المركبات العضوية): يتم إدخال المادة في فرن الامتزاز بدرجة حرارة أقل من 350 درجة مئوية؛ لتجنب تبخر الزئبق. تمر الغازات التي تنتج من فرن الامتزاز إلى فرن الأكسدة الحرارية وهناك يتم تسخينها من جديد، ولكن هذه المرة إلى 1100 درجة مئوية. بعد ذلك، يتم تبريد درجة الحرارة بسرعة إلى أقل من 200 درجة مئوية لمنع تكوُّن الديوكسينات. ويمر الغاز الناتج من فرن الأكسدة الحرارية من خلال مرشح نسيجي لتجميع الجسيمات العالقة.

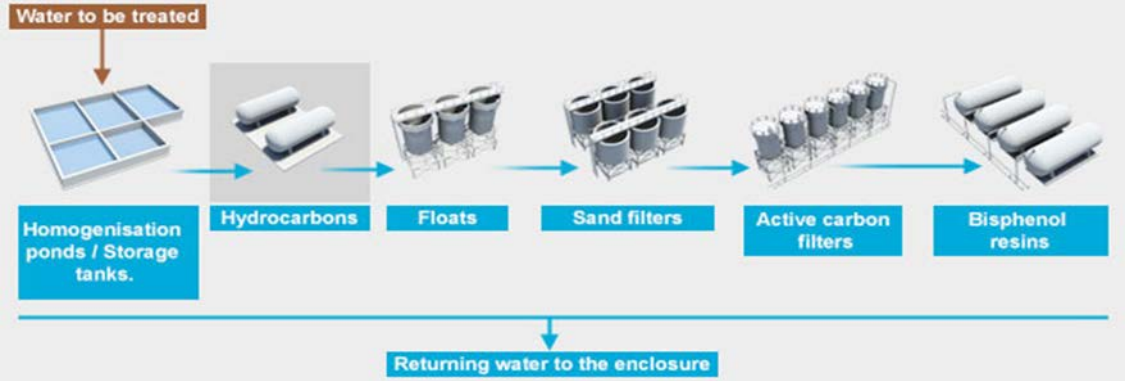

- **الأكسدة:** الملوثات الرئيسية من الحمأة المجففة هي مركبات متطايرة بتركيزات معتدلة، وتتأكسد في خزان الخلط بإضافة مادة كاشفة ومياه. بعد الخلط، تمر المادة إلى خزانات التفاعل. وبعد ساعتين، ينتج مركب خامل غير قابل للذوبان في المياه وجاهز لنقله إلى موقع مطمر النفايات.
- **التثبيت** (مقابل المعادن الثقيلة): إذا كانت الحمأة المجروفة تحوي تركيزات عالية من الزئبق والمعادن الثقيلة الأخرى، تتم معالجتها في مصنع التثبيت. حيث يتم تخميل الحمأة بتمريرها من خلال بعض الأوعية القمعية مع الأسمنت وبعض الإضافات لتثبيت الزئبق ومنع وجوده في الترشيح المحتمل من الحمأة.

- ويتم إرسال **المياه** إلى محطة معالجة (محطة معالجة مياه الصرف الصحي)، تبلغ سعتها مئة لتر في الثانية تقريبًا.

يسلط الرسم البياني التالي الضوء على الأهمية الكبرى لعمليات مراقبة التلوث في نهاية كل عملية، قبل الموافقة على الاستمرار في سلسلة عمليات إزالة التلوث. كذلك يتم اتباع مبادئ توجيهية صارمة بشأن الأمان أثناء التعامل مع المواد؛ وذلك لمنع أي تأثير لها على الأشخاص أو البيئة.
بعد المعالجة، سيتم نقل المادة بواسطة شاحنات إلى مطمر النفايات "Racó de la Pubilla" من الفئة الثانية (نوع من مدافن النفايات المجهزة للنفايات غير السامة وغير الخاملة).

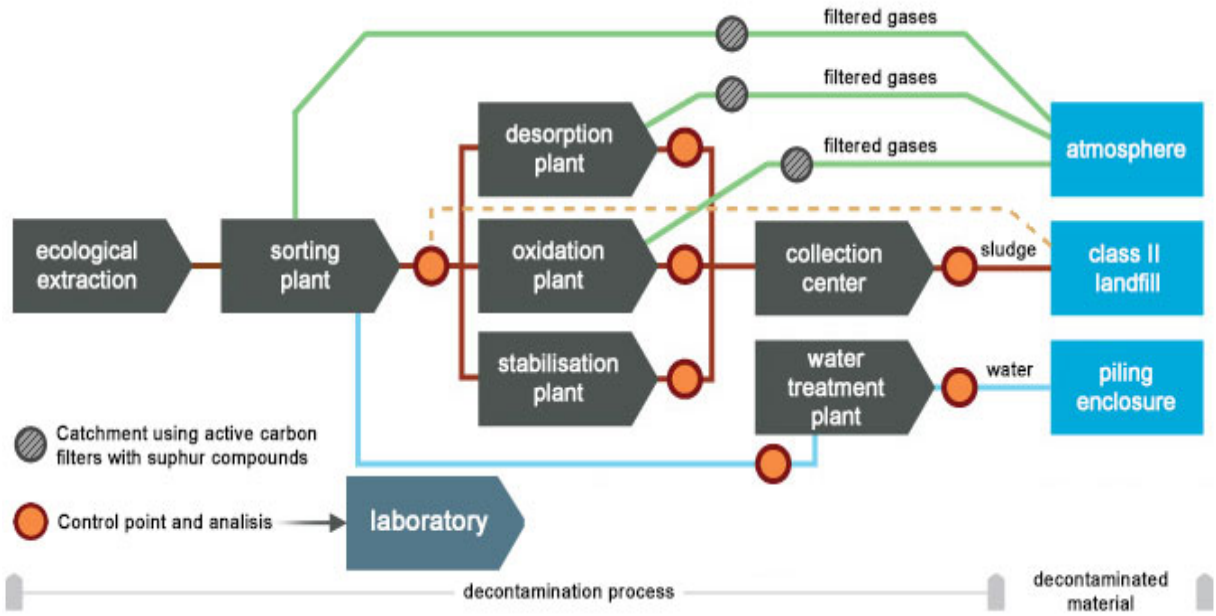

أعمال التفكيك

مقرر أن تنتهي الأعمال بحلول نهاية عام 2015، وسوف تتضمن الإجراءات التالية:

- إغلاق موقع مطمر النفايات.
- تفكيك جدار الدعائم الصفائحية.
- تفكيك فاصل المياه السطحية وتغيير موضع مطمر النفايات بالنسبة إلى الخزان لتصريف مياه الأمطار.
- إزالة العناصر المتنقلة والميكانيكية من محطة المعالجة.
- تفكيك بناء المصنع والعناصر الثابتة التي يحتويها.
- التقوية عبر منحدر من الدبش الخشن على جدار الدعائم على طول الامتداد الكامل لمكان استخلاص المواد بجوار جدار الدعائم القاطعة.

التدابير الأمنية

كما أشرنا من قبل، تتضمن التدابير الأمنية الستائر اللدائنية العائمة وجدار الدعائم الصفائحية المزدوج، إضافةً إلى المراقبة اليومية المركزة لجودة المياه، باتجاه المنبع وباتجاه المصب، وكذلك خارج منطقة الاحتواء وداخلها.

نقاط مراقبة جودة المياه يوميًا

يتم إجراء هذه الاختبارات، إلى جانب تحليل المواد التي يتم تجريفها، في مختبر "في الموقع"، والذي يحتوي على المعدات التالية:

- الفصل الكروماتوغرافي الغازي مقترنًا بقياس الطيف الكُتَلي.
- الفصل الكروماتوغرافي للأيونات مع كشف الموصلية.
- التفلور الذري.
- قياس الطيف الضوئي للامتصاص الجزيئي المرئي وفوق البنفسجي.
- الانبعاث الطيفي المستحث بالبلازما.
- نظام الأقطاب الانتقائية.
- عدادات أشعة ألفا مع كاشفات كبريت الزنك.
- عداد أشعة بيتا باستخدام كاشف يتناسب مع تدفق الغاز.
- عدادات أشعة جاما باستخدام يوديد الصوديوم وكاشف الجرمانيوم.

المختبر "في الموقع"

معلومات للجمهور

تم تخصيص موقع إلكتروني على شبكة الويب لإعلام الجمهور بتفاصيل المشروع وأخباره.

www.decontaminationflix.com/

تكلفة المشروع

تبلغ التكلفة الإجمالية المقدرة حوالي 192 مليون يورو، تم تدبير 70٪ منها بتمويل مشترك من الاتحاد الأوروبي، وفيما يلي تفصيل البنود الرئيسية:

محطة المعالجة	50 مليون يورو
تهيئة منطقة طمر النفايات	38 مليون يورو
جدار الدعائم الصفائحية	21 مليون يورو
جدار الدعائم	15 مليون يورو
التجريف	12 مليون يورو
غير ذلك	56 مليون يورو
المجموع	**192 مليون يورو**

دراسة الحالة 3: إيقاف تشغيل (مصنع كلور وقلويات) يستخدم خلايا زئبقية بطريقة آمنة بيئيًا

صاحب الدراسة: أنطونيو كابرينو. مدير إنتاج التحليل الكهربائي. SOLVAY IBERICA, MARTORELL.

ربما تُعد عملية إيقاف تشغيل (مصانع الكلور والقلويات) التي تستخدم خلايا زئبقية واحدة من العمليات التي تستلزم على الأرجح إطلاق كميات كبيرة من الزئبق في البيئة. وهي تتضمن سلسلة من الخطوات التي تحتاج إلى تخطيط شامل ودقيق. وقد تختلف كمية النفايات الناتجة وتركيبتها بصورة كبيرة، من المعدات الواقية الخاصة بالعمال مثل قفازات التعامل مع الخبث، ومعدات الإنتاج، والحاويات، والدبش....

فيما يلي الخطوات التي ينبغي اتباعها لإيقاف تشغيل المصانع التي تستخدم خلايا زئبقية، مع تأكيد خاص على الاحتياطات اللازم اتخاذها لضمان صحة الإنسان وسلامته والحيلولة دون تلوث البيئة، وذلك وفقًا لوثائق اتحاد "منتجو الكلور" في أوروبا (Euro Chlor) بشأن إيقاف التشغيل وخبرة Solvay في هذا المجال.

1- مقدمة

في القرن العشرين، كان التحليل الكهربائي للزئبق يُستخدم بصورة شائعة في عمليات إنتاج الكلور في أنحاء العالم، إلا أن استخدام الزئبق وظهور التكنولوجيات الجديدة يعني أن هذه التقنية الآن قد عفا عليها الزمن إلى حدٍ كبير. وفي الواقع، تم التوقف عن بناء محطات التحليل الكهربائي التي تستخدم هذه التقنية منذ ستينيات القرن العشرين.

وبالنظر إلى التحديات التي تواجه القطاع فيما يتعلق بالتغيُّر في التكنولوجيا، تعهد اتحاد "منتجو الكلور" في أوروبا (Euro Chlor) (وهو منظمة تجمع معظم الشركات المنتجة للكلور في أوروبا) بالتوقف طوعًا عن عمليات إنتاج الكلور التي تعتمد على الزئبق في أوروبا بحلول عام 2020. وبهذا سيتم إيقاف تشغيل المصانع التي تستخدم الزئبق في منطقة البحر الأبيض المتوسط بحلول عام 2020[11].

وعلى المستوى العالمي توجد عملية مماثلة مُتَّبعة: ففي عام 2002 كان هناك 92 مصنعًا يستخدمون الزئبق، بينما في عام 2011 تقلص العدد إلى 53 مصنعًا فقط. لقد توصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) إلى اتفاقية عام 2013 (اتفاقية مينماتا بشأن الزئبق)، التي تنص على إيقاف تشغيل مصانع الكلور والقلويات التي تستخدم الخلايا الزئبقية في الفترة بين عاميّ 2025 و2035 في تلك البلدان التي صدَّقت على الاتفاقية.

وبالنظر إلى هذا الوضع، يبدو أنه من الملائم تجميع وثيقة للممارسات الجيدة التي ينبغي اتباعها أثناء إيقاف تشغيل مثل تلك المصانع.

2- حالة Solvay

Solvay هي شركة رائدة عالميًا في إنتاج الكلور، فلديها 13 مصنعًا ينتجون أكثر من مليونيّ طن من الكلور سنويًا. ولا تزال هناك أربعة من هذه المصانع تستخدم تكنولوجيا الخلايا الزئبقية. وفي الفترة بين عاميّ 2006 و2011 تم عمل 3 تحويلات من الخلايا الزئبقية إلى الخلايا الغشائية:

2006 في روزيجنانو، إيطاليا
2007 في بوسي، إيطاليا
2009 في سانتو أندري، البرازيل
سيتم الانتهاء من تحويلين في عام 2013: ليلو (بلجيكا)، وتافوكس (فرنسا).

استنادًا إلى هذه التجارب، يتوفر شرح لكيفية إدارة عملية إيقاف تشغيل المصانع التي تستخدم الخلايا الزئبقية أثناء عملية تغيُّر التكنولوجيا. وسيتم الاستشهاد بالوثائق المرجعية، إلى جانب الفريق المسؤول عن العملية وتفاصيل العمليات المطلوب إجراؤها على المستوى المحلي، وكل ذلك بناءً على أحدث الحالات في روزيجنانو وسانتو أندري. وفي نهاية المطاف، يتم تلخيص أهم الدروس المستفادة من هذه العمليات في قائمة للممارسات الجيدة التي ينبغي مراعاتها.

[11] المتطلبات القانونية للخطة الإقليمية لاتفاقية برشلونة بشأن الحد من مدخلات الزئبق. خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP MAP)، 2012.

2-1 إدارة عملية إيقاف التشغيل

2-1-1 الوثائق المرجعية

- Euro Chlor Env Prot 3، **المبادئ التوجيهية لإيقاف تشغيل مصانع الكلور والقلويات التي تستخدم الزئبق**.
- Euro Chlor Env Prot 19، **المبادئ التوجيهية لتحضير التخزين الدائم للزئبق المعدني فوق الأرض أو في مناجم تحت الأرض**.
- وثائق محلية مثل: SHD (Syndicat des Halogènes et Dérivés) France - **"بروتوكول إيقاف تشغيل وحدة التحليل الكهربائي بكاثود الزئبق"**،
- الوثائق الخاصة بالشركة (الإجراءات الداخلية، والجداول الزمنية، وخطط العمل...)

2-1-2 التنظيم

للقيام بعمليات إيقاف التشغيل المطلوبة تَقرَّر تشكيل فريق لتحديد الكيفية التي ينبغي إدارة هذه العمليات بها في مصانع المجموعة المختلفة.

تشكَّل الفريق من خبراء في العمليات وخبراء في السلامة والصحة والبيئة (SHE) حيث قاموا بتحديد العملية ونطاقها، وأنشأوا قاعدة بيانات فنية عن المعدات الملوثة بالزئبق والمعالجة الموصى بها.

اشتمل الفريق كذلك على خبراء في المشتريات؛ وذلك لضمان الإدارة الاقتصادية الجيدة أثناء فترة العمل.

2-1-3 مراحل عملية التشغيل

2-1-3-1 المرحلة الأولى: التحضير والتخطيط

يجب إجراء تقييم للنفايات الملوثة المطلوب معالجتها، بما في ذلك الكمية والتركيز المتوقعين للزئبق.
كذلك يجب تحديد المعدات التي سيستمر عملها أثناء إجراءات إيقاف التشغيل؛ وذلك لوقاية العاملين من التعرض للزئبق والحيلولة دون تلوث البيئة. وهي عادةً ستكون معدات تنقية الغازات وتجهيزات معالجة مياه الصرف الصحي.

واستنادًا إلى الخبرة، تتفاوت كمية المواد الملوثة التي تحتاج إلى معالجة بين 1000 و6000 طن لكل مصنع (باستثناء المباني)، وفيما يلي قائمة غير شاملة توضح بعض الأمثلة:

- الصلب الكربوني ومعادن أخرى مثل النحاس والألومنيوم
- الزئبق
- الغرافيت والكربون المنشط
- البوليستر المقوى وكلوريد البوليفينيل (PVC) غير المقوى، وراتنجات البوليستر، ولدائن أخرى
- الأغطية، مثل الإبونيت، والنيوبرين، والبيوتيل
- الوصلات المصنوعة من مواد متنوعة
- الرمل والطين
- المعدات الكهربائية
- الخرسانة، والقرميد، والدبش
- أخرى

تُستخدم هذه القائمة لتحديد معالجة كل نوع من النفايات، أو إذا كان ينبغي إرسالها إلى مكب النفايات أم لا. وتتحدد معالجة كل نوع من النفايات وفقًا للوصف الموضح في قاعدة البيانات التي يعدها الفريق المركزي والشروط التي تنص عليها التشريعات في كل بلد.

وهناك نقطة مهمة ينبغي مراعاتها في بداية العملية، وهي أنه يجب توفير حاويات معدنية مناسبة لتخزين الزئبق المعدني من أجهزة التحليل الكهربائي مؤقتًا.

بعد ذلك، يمكن عمل دعوة بين المقاولين ليقدموا عطاءاتهم، إضافةً إلى وضع خطة تفصيلية للعملية. وينبغي أن تشتمل هذه الخطة على إخطار السلطات بأنه قد تمت مراعاة جميع الجوانب المتعلقة بالنفايات، بما في ذلك المعالجة، والرقابة البيئية أثناء عملية إيقاف التشغيل وجميع الجوانب الأخرى المتعلقة بحماية الأشخاص المشتركين في العمل.

أخيرًا، يجب تحديد عدد العاملين المطلوبين، سواءً المعينين المسجلين في كشف المرتبات والعاملين المستقلين، والمعدات الواقية، والرصد البيولوجي والرقابة البيئية.

2-3-1-2 المرحلة الثانية: العمليات

تنقسم هذه المرحلة بدورها إلى ثلاث مراحل.

المرحلة الأولى، يُطلَق عليها "الأحكام الأساسية للصحة والسلامة" وتتألف من العمليات التالية:

- إفراغ المنشآت التي تحتوي على الزئبق المعدني وسوائل العمليات.
- التنظيف الشامل واحتواء مختلف الخلايا الملوثة، وإذا لزم الأمر، تغطيتها بالمياه؛ لمنع انبعاث النيتروجين في الغلاف الجوي.
- تفكيك المعدات غير الملوثة (مثل الأنودات، ولوحات الخلايا، وغير ذلك).

يجب تنفيذ مثل هذا العمل بواسطة أشخاص مؤهلين، وهم في العادة نفس الأشخاص الذين كانوا يعملون في المصنع حال تشغيله.

في **المرحلة الثانية** يتم تفكيك المعدات الملوثة بالزئبق وتخضع لمعالجة مناسبة وفقًا للخطة الموضوعة. والمعدات التي يلزم استمرار تشغيلها لأسباب تتعلق بالسلامة والصحة والبيئة هي فقط المعدات التي لن يتم تفكيكها. ويمكن إنجاز هذا العمل بواسطة مقاولين إذا لم يكن عدد الموظفين الدائمين كافيًا.

أخيرًا، في **المرحلة الثالثة،** يتم تفكيك المعدات المتبقية (مثل معدات المراقبة، ووحدات المعالجة، وغير ذلك). وغالبًا ما يتم إسناد مثل هذا العمل لمقاولين.

3- صور دراسة الحالة
فيما يلي بعض صور دراسة الحالة التي توضح الخطوات الموصوفة.

حبس الخلايا (متصل بوحدة معالجة الهواء)

منطقة عمل للمعالجة الآمنة للمعدات الملوثة متصلة بوحدة معالجة نفايات الزئبق السائلة، يتم غسلها بانتظام بالمياه

أرضية مخزن خلايا يتم غسلها بانتظام

المرحلة الأولى من العمليات

نهاية مرحلة التفكيك الأولى

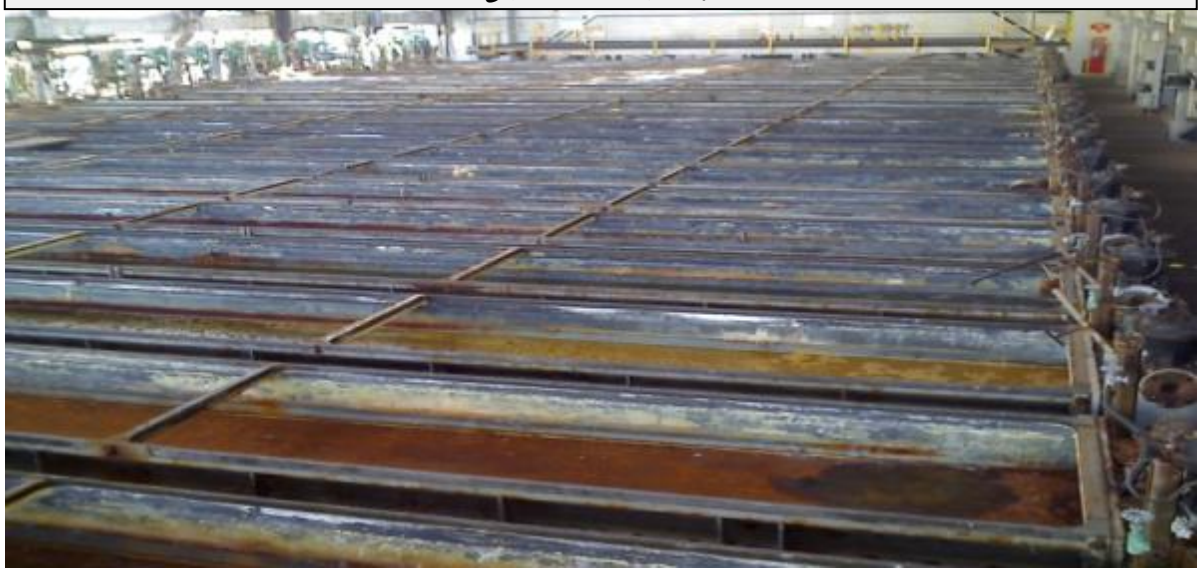

4- الممارسات الجيدة المستفادة

تجب إدارة عمليات إيقاف تشغيل مصانع الكلور والقلويات التي تستخدم الخلايا الزئبقية باعتبارها مشروعًا خاصًا:

1- بواسطة فريق بدوام كامل، متحمس وملتزم بالمشروع، وقادر على التوصل لحلول مبتكرة تعمل على تحسين الإجراءات الحالية. يجب أن يكون الموظفون مؤهلين ولديهم الخبرة اللازمة، وبالأخص أولئك المسؤولون عن تفريغ الدوائر وتفكيك الخلايا الملوثة في المرحلة الأولى.

2- يجب التخطيط للمشروع بعناية بما يتماشى مع الوثائق المتاحة ووفقًا للمواصفات الخاصة بكل مصنع.

3- يجب تحديد عدد من الأمور في المرحلة الأولى:

أ- كيفية إيقاف العمل في مخزن الخلايا (دفعة واحدة أو على مراحل متقطعة)
ب- ما الخلايا التي ينبغي أن تستمر في العمل لأسباب تتعلق بالسلامة والصحة والبيئة.
ج- عمل قائمة بالخلايا الملوثة وأنواع النفايات وطريقة المعالجة المقابلة لكلٍ منها، وستظهر فائدة هذه القائمة عند إخطار السلطات وإعداد طلبات العطاءات من المقاولين.

4- حماية العاملين والبيئة جانب في غاية الأهمية. وقبل البدء في العمل، يجب تحديد المعدات الواقية المطلوب استخدامها، والخلايا التي ينبغي أن تستمر في العمل؛ لضمان الحد الأدنى من التعرض للتلوث، ومراقبة البيئة والمياه والرصد البيولوجي.

5- أخيرًا، ولضمان نجاح العملية، يلزم تنفيذ مؤشرات التقدم للتحكم في المشروع ومراقبته.

5- المعالجة الآمنة للنفايات الناتجة عن عمليات إيقاف تشغيل مصانع الكلور والقلويات

يوضح الجدول التالي بعض النماذج الموصى بها لمعالجة النفايات التي تحتوي على الزئبق في مجال صناعة الكلور والقلويات، وفقًا للمستند المرجعي لأفضل التقنيات المتاحة.[12]

نوع النفايات	الخصائص	الكميات النموذجية (غم/طن غاز	محتوى الزئبق قبل المعالجة (غم/كغم)	المعالجة	الزئبق النهائي (ملغم/كغم)
حمأة محلول ملحي	نفايات غير عضوية	حتى 20000، حسب جودة	< 0.150	طمر النفايات بعد التثبيت	
حمأة من معالجة النفايات السائلة	الكربون المنشط	400-50	50-10	التقطير/طمر النفايات بعد التثبيت	الزئبق المستعاد/ <10 في النفايات
حمأة الكربون من ترشيح الصودا الكاوية	الكربون المنشط	50-20	500-150	التقطير/طمر النفايات بعد التثبيت	الزئبق المستعاد/ 20-200 في
مرشحات الانبعاثات الغازية	الكربون المنشط	20-10	200-100	المعالجة الكيميائية طمر النفايات بعد التثبيت	الزئبق المستعاد/ 20-200 في النفايات
حمأة من صهاريج التخزين، والبواليع، وغير ذلك		قد تحتوي على كميات ضخمة	محتوى الزئبق مرتفع عمومًا	التقطير	الزئبق المستعاد
طلاءات مطاطية	متغير		متغير	الحمام الحمضي، أو التبريد أو الغسل أو الترميد	300

[12] المفوضية الأوروبية (2001): المكافحة المتكاملة للتلوث (IPPC) - الوثيقة المرجعية لأفضل التقنيات المتاحة في مجال صناعة الكلور والقلويات.

المواد المطلية بمعدن	تلوث سطحي	بشكلٍ عام، <0.1٪	التسخين، أو القطع والغسل أو التبريد	
أجزاء المباني المصنوعة من الصلب والحديد	كميات متغيرة	غير متجانس بشكلٍ عام، <0.1٪	حمام حمضي/تُباع بوصفها نفايات	10-5>
الخرسانة ونفايات التشييد الأخرى	كميات متغيرة	غير متجانس/ بشكلٍ عام، <0.1٪	الدفن بوسفها نفايات خطرة أو نفايات أخرى حسب المحتوى	10>/ 10<

يوضح الجدول التالي مواد النفايات النموذجية الناتجة بعد عملية إيقاف تشغيل مصانع الكلور والقلويات وطرق علاجها الممكنة لاستعادة الزئبق [13]

تلوث المواد النموذجي			**المعالجة الممكنة**			
المادة	**النسبة النموذجية للزئبق في مياه الصرف الصحي**	**الحالة الفيزيائية**	**المعالجة الفيزيائية/الميكانيكية**	**الغسل بالمياه**	**الغسل الميكانيكي**	**التقطير بالمعوجة**
حمأة من صهاريج التخزين، والبواليع	10 - 30	صلبة رطبة				
حمأة من صهاريج الترسيب، والمصارف، وغير ذلك	2 - 80	صلبة رطبة				
فحم نباتي معالج بالكبريت أو اليود من تنقية الهيدروجين	10 – 20	صلبة جافة				
كربون من مرشحات الصودا الكاوية	فوق 40	صلبة رطبة				
غرافيت من مسببات التحلل	2	صلبة مسامية				
مطاط / مواد تغليف	متغير	متغير				
القرميد/الخرسانة	0.1 – 0.01	صلبة جافة				
مركبات الخلايا الزئبقية (الأنودات، والجدران الجانبية، والأنابيب...)	متغير	تلوث غير متجانس				
الصلب (الخلايا، ومسببات التحلل، والخردة المعدنية، ومكثفات غاز الهيدروجين "H_2"، والمضخات، والأنابيب...)	1 – 0.001	صلبة مع تلوث سطحي				
المعدات اللدائنية	0.1>	صلبة مع تلوث سطحي				
الموصلات النحاسية	0,04	صلبة مع تلوث سطحي				(للصفائح المرنة)

[13] إيقاف تشغيل مصانع الكلور والقلويات التي تستخدم الزئبق. الطبعة الخامسة. أيلول/سبتمبر 2009، Euro Chlor

تلوث المواد النموذجي			المعالجة الممكنة			
المادة	**النسبة النموذجية للزنبق في مياه الصرف الصحي**	**الحالة الفيزيائية**	**المعالجة الفيزيائية/الميكانيكية**	**الغسل بالمياه**	**الغسل الميكانيكي**	**التقطير بالمعوجة**
مانع التسرب من الخلايا (طبقات خرسانية)	0,01					
أسفلت	1 - 20	تلوث غير متجانس				
خرسانة وتربة تحتية	متغير	تلوث غير متجانس				
الخشب	متغير					
الأرضية	متغير	تلوث غير متجانس				
العازل الحراري	0,03		لا تحتاج معالجة قبل الدفن			
نفايات التقطير بالمعوجة	0.1 – 0.1 >	صلبة جافة مسامية				
الأرضيات الخشبية	0.05 – 0.08	تلوث غير متجانس				

IC: تلوث غير متجانس / SSC: صلبة مع تلوث سطحي

دراسة الحالة 4: تثبيت التربة الملوثة بمعادن ثقيلة باستخدام أكسيد مغنيسيوم منخفض المرتبة الحرارية

صاحب الدراسة: خوسيه ماريا شيمينوس. جامعة برشلونة (UB)

علاج التثبيت باستخدام مادة كيميائية للتنظيم الحيوي لدرجة الحموضة (pH) هو أحد الخيارات التي تُوضَع في الاعتبار عندما يتمثل أفضل إجراء بديل في إزالة التربة الملوثة بمعادن ثقيلة من موضعها، دون إجراء عملية إزالة تلوث، ونقلها إلى مطمر نفايات مناسب أو صومعة آمنة.

وتحد عملية التثبيت الكيميائي هذه من قابلية ذوبان المعادن الثقيلة. والجير أو خليط من الأسمنت، والجير هو عامل التنظيم الحيوي المعتاد لأنواع عديدة من النفايات، ولكن مع قيم درجة الحموضة العالية التي تظهر مع الجير - وهو مادة قلوية قوية - قد تحتوي المياه المترشحة التي تتجمع في مطمر النفايات على تركيزات عالية من المعادن الثقيلة، بفعل إعادة إذابة هيدروكسيدات المعادن التي تشكلت في السابق.

وتصل معظم هيدروكسيدات المعادن الثقيلة الشائعة إلى أدنى حد لقابلية ذوبانها عند درجة حموضة تتراوح بين 8 و10. وفي عملية التثبيت الكيميائي للتربة الملوثة بمعادن ثقيلة، ينبغي استخدام منتج قلوي له قابلية ذوبان تتزن عند فاصل درجة الحموضة، ويتميز بسعر تنافسي مقارنةً بالجير.

يمكن أن يكون هيدروكسيد المغنيسيوم، $Mg(OH)_2$، أنسب منتج للقيام بهذه الوظيفة، فهو الأقل من حيث تأثيره على البيئة، كما أن قابلية ذوبانه منخفضة ويقترب اتزان درجة حموضته عند اتصاله بالماء من 9.5. ولكن هيدروكسيد المغنيسيوم الطبيعي، (Brucite) نادرًا ما يتفاعل، والهيدروكسيد الموجود في السوق أغلى عشر مرات من أكسيد أو هيدروكسيد الكالسيوم. والأفضل سعرًا هو أكسيد المغنيسيوم منخفض المرتبة الحرارية (MgO)، حيث يمكن استخدامه بوصفه عامل تثبيت، ويمكن الحصول عليه من تكليس كربونات المغنيسيوم المعدنية.

إذا كان الزئبق موجودًا في التربة، لا بد من النظر بعناية إلى إمكانية تكوُّن ميثيل الزئبق، أوتعقيده مع المواد العضوية، مثل حمض الدبالية. وفي هذه الحالة، لن يكون عامل التثبيت فعالاً.

فيما يلي وصف لبعض حالات تثبيت التربة الملوثة بمعادن ثقيلة باستخدام أكسيد المغنيسيوم منخفض المرتبة الحرارية (MgO).

1- في عام 1998، شرعت شركة Inabonos S.A. (إحدى شركات مجموعة Roullier Group) في تنظيف وإزالة التلوث من قطعة أرض بمساحة 74،408م^2 في مزرعة تقع في مدينة لودوسا (إقليم نافارا، إسبانيا)، وذلك بنقل التربة الملوثة إلى صومعة آمنة، بُغية بناء مشروع إسكان جديد. والعملية التي تسببت في التلوث كانت إنتاج حامض الكبريتيك من البيريت – كبريتيد الحديد – وهو معدن يحوي نسبة عالية من المعادن الثقيلة. وقد احتوت النفايات الناتجة عن العملية على أكاسيد الحديد ومعادن ثقيلة مثل الرصاص، والزنك، والزرنيخ، والنحاس، والزئبق، والكوبلت، والكادميوم، والكروم، والنيكل، والقصدير، والسيلينيوم، والتلوريوم، والأنتيمون التي يمكن العثور عليها على عُمق يصل إلى 2.5 متر. وقد وصل تركيز الزئبق بحد أقصى إلى 1.7 غم/كغم في نصف المتر الأول من العمق.

تم استخراج 120،000 م^3 من التربة الملوثة من الموقع، ونُقِلَت إلى صومعة آمنة وتم إخضاعها لعملية تثبيت. ولقد كانت عملية التثبيت عملية تدريجية، حيث تم وضع طبقات من الأرض، بسُمك 0.5 متر تقريبًا، بالتبادل مع طبقات من الهيدرات - التي تم الحصول عليها من تكليس هيدروكسيد المغنيسيوم الطبيعي، وكانت من إنتاج وتسويق شركة Magnesitas Navarras S.A.-. وقد عملت هذه الطبقة باعتبارها طبقة ترشيح للسوائل المترشحة من الطبقات العليا. ولقد كانت النسبة المئوية لمادة التثبيت المضافة حوالي 5-6٪ من وزن التربة الملوثة التي تم نقلها إلى الصومعة الآمنة. وبعد الانتهاء من عملية نقل النفايات وتثبيتها، تم إغلاق الصومعة الآمنة. وإلى هذا الحد، قد يتم تفريغ السوائل المرشحة المتجمعة في أحواض الصومعة الآمنة في المجاري المائية الطبيعية دون الخضوع لمعالجة مسبقة، باستثناء تلك النفايات السائلة التي تحتوي على نسبة عالية من الكبريتات.

2- في إحدى المدن الساحلية القريبة من برشلونة، تم الشروع في عملية تثبيت خارج الموقع لمساحة 12.5 هكتارًا تحتوي على رماد ناتج عن عملية تحميص لمعدن البيريت إلى جانب معدن البيريت الذي يحتوي على نسبة عالية من الكبريت من مصنع قديم للأسمدة غير العضوية، وذلك باستخدام 10٪ من أكسيد المغنيسيوم منخفض المرتبة الحرارية. لقد كان الهدف النهائي لهذه المعالجة هو نقل التربة المثبتة إلى مطمر نفايات من الفئة الثانية خاضع للرقابة.

3- في إحدى المدن الساحلية الإسبانية، أُجرِيَت دراسة تجريبية أولية لعملية تثبيت في الموقع باستخدام أكسيد المغنيسيوم لتربة ملوثة من نفايات مصنع أسمدة قديم غير خاضع للرقابة. والمساحة التي كانت تغطيها المنطقة التي تمت معالجتها بلغت 200 م^2 وبعمق مترين. وقد تمت إضافة عوامل التثبيت بواسطة الحقن، وتم تحقيق التجانس للتربة الملوثة باستخدام مسلفة. وتُظهِر النتائج التي تم التوصل إليها أن المواد المرشحة من العينات التي تم تثبيتها باستخدام أكسيد مغنيسيوم منخفض المرتبة الحرارية حققت درجة حموضة تتراوح بين 9.5 و10.5، وهو فاصل مثالي للحد من قابلية ذوبان المعادن الثقيلة.

القرار IG.22/10

تنفيذ الخطة الإقليمية للقمامة البحرية في البحر المتوسط
(المبادئ التوجيهية لجمع القمامة من البحر، وتقرير التقييم، والقيم الأساسية، وأهداف الحد منها)

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المُتعاقدة لاتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، والتي يُشار إليها فيما بعد باسم اتفاقية برشلونة،

مع التذكير بالخطة الإقليمية المتعلقة بإدارة القمامة البحرية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المعتمدة بقرار IG.21/7 للاجتماع الثامن عشر للأطراف المتعاقدة لتقديم برامج التدابير والجداول الزمنية للتنفيذ بهدف المنع والحد من الآثار الخطيرة للقمامة البحرية على صحة الإنسان والبيئة البحرية والساحلية؛ والتي يُشار إليها فيما بعد هنا باسم الخطة الإقليمية؛

ومع التذكير أيضًا بالمادة 7 من البروتوكول الخاص بحماية البحر المتوسط من التلوث من الأنشطة والمصادر البرية وفقًا للمعايير والمقاييس العامة؛

ومع التذكير بقرار IG 20/4 وIG 21/3 من الاجتماعين السابع عشر والثامن عشر للأطراف المتعاقدة "بشأن نهج النظام الإيكولوجي" الذي يعتمد الأهداف الإيكولوجية، والأهداف التشغيلية، والحالة البيئية الجيدة (GES) والأهداف المتعلقة بالهدف الإيكولوجي بشأن القمامة البحرية؛

ومع مراعاة أن البحر المتوسط يتضرر بشدة بسبب القمامة البحرية، وذلك لأن حوضه البحري مُغلق مع وجود نقاط تبادل قليلة مع المحيطات الأخرى، والسواحل ذات الكثافة السكانية الكبيرة، والسياحة المتزايدة للغاية، فضلاً عن نسبة 30 % من المرور البحري على مستوى العالم، والعديد من المصادر الإضافية المتنوعة الأخرى للقمامة مثل الأنهار والمناطق الحضرية للغاية؛

ومع الإدراك التام لأهمية تعزيز الاقتصاد الدائري لمنع إنتاج القمامة البحرية والحد من أثرها على البيئة البحرية والساحلية؛

يعتمد التوجيهية لجمع القمامة من البحر وفقًا للمادتين 9 (6) و10 (هـ) من الخطة الإقليمية على النحو الوارد في الملحق الأول لهذا القرار؛

يعتمد الأساسية للقمامة البحرية المُدرجة في الملحق الثاني لهذا القرار، والتي ينبغي تقييم عملية تنفيذ برامج الخطة الإقليمية للتدابير وفقًا لها لأغراض استدلالية، مع الأخذ في الاعتبار أن هذه القيم ستخضع للتعديل الدوري بالاعتماد على البيانات الجديدة الإضافية الناتجة عن تنفيذ برامج رصد القمامة البحرية المحلية، بالإضافة إلى مواصفاتها حسب الاقتضاء على المستوى دون الإقليمي والمحلي أو كلاهما؛

يعتمد، دون المساس بأهداف المنع أو الحد من القمامة الأكثر صرامة القائمة ذات الصلة أو الذي سيتم اعتمادها، هدف الحد من القمامة البحرية على نطاق الحوض بنسبة 20 % من قمامة الشاطئ بحلول عام 2024 وخفض ملحوظ قابل للقياس لعناصر القمامة البحرية على النحو الوارد في الملحق الثالث لهذا القرار؛

يأخذ علمًا بتقرير تقييم القمامة البحرية المُحدّث الذي أعدته الأمانة العامة (برنامج مدبول) (الوثيقة الإعلامية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) (شعبة تنفيذ السياسات البيئية (DEPI))/البحر المتوسط (MED) IG.22/Inf.9) وفقًا للمادة 11 (هـ) من الخطة الإقليمية باعتباره أول تقييم للقمامة البحرية بعد دخول الخطة الإقليمية حيز التنفيذ؛

يشجّع بقوة للأطراف المتعاقدة لاتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ الخطة الإقليمية في الوقت المحدد مع الأخذ بعين الاعتبار التدابير الملائمة المتعلقة بجزيئات البلاستيك الصغيرة؛ وتقديم تقرير بشأن التدابير المتخذة بحلول عام 2017 للاطلاع عليه في اجتماع COP 20؛

يدعو جميع الأطراف المتعاقدة للانضمام إلى الشراكة العالمية لمعالجة مشكلة القمامة البحرية برئاسة برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمساهمة فيها؛

يكلّف الأمانة العامة (برنامج مدبول، والمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري (REMPEC)، ومركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج والاستهلاك المستدامين (SCP/RAC)) بتسهيل عمل الأطراف المتعاقدة لتنفيذ الخطة الإقليمية، وضمان التآزر والتنسيق الدوري مع المنظمات الإقليمية الأخرى التي تعمل على معالجة مشكلة القمامة البحرية في البحر المتوسط لهذا الغرض، مع التركيز بصفة خاصة على العمليات الإقليمية في المناطق البحرية المجاورة مثل لجنة البحر الأسود ولجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي (OSPAR).

الملحق الأول

المبادئ التوجيهية لجمع القمامة من البحر

جدول المحتويات

1. المقدمة 515
2. الهدف 516
3. تنفيذ ممارسة جمع القمامة من البحر خطوة بخطوة 517
1.3 تحديد موانئ الصيد والسفن 517
2.3 جمع القمامة البحرية 517
3.3. استلام القمامة البحرية 518
4.3 إدارة القمامة البحرية 518
5.3 الخطوات الإضافية 518
1.5.3 تعيين منسق 519
2.5.3 حملة العلاقات العامة وغيرها من الحوافز 519
3.5.3. رصد القمامة المجمعة 520
4.5.3 رصد وتقييم ممارسة جمع القمامة من البحر 521
4. الآثار الصحية والمتعلقة بالسلامة 521
5. تقييم الآثار البيئية بما في ذلك الآثار عبر الحدود 521
6. المراجع 522
المرفق الأول 523
نماذج عملية الرصد 523
المرفق الثاني 530
ملخص مشروعات جمع القمامة من البحر (**FfL**) 530
المرفق الثالث 533
عناصر تقييم المخاطر الصحية والسلامة 533

الخلفية

1. تم الإقرار بمشكلة القمامة البحرية على الصعيد العالمي بصفتها تهديدًا بازغًا ذا آثار كبيرة على البيئة البحرية والساحلية. الجدير بالذكر أنها تؤثر على الجوانب البيئية والاقتصادية والصحية والثقافية وعلى جانب السلامة، كما أنها متأصلة في أنماط الإنتاج والاستهلاك السائدة. وتبرز المشكلة بشكل أساسي من الأنشطة البرية، بالإضافة إلى الأنشطة البحرية. تُعد الموارد المالية الحكومية المحدودة، والافتقار إلى فهم الجهات المعنية لمسؤوليتها المشتركة فيما يتعلق بالمشاكل الناشئة وسبل حلها، وضعف إنفاذ القوانين والتشريعات من بين العوامل الرئيسية التي تقف وراء عدم معالجة مشكلة القمامة البحرية بفعالية.

2. لطالما مثلت القمامة البحرية مشكلة في منطقة البحر المتوسط منذ سبعينيات القرن الماضي. وقد أقر بروتوكول المصادر والأنشطة البرية (LBS) لاتفاقية برشلونة أهمية التعامل مع مشكلة القمامة البحرية. كما عمل بروتوكول المصادر والأنشطة البرية (LBS) المُعدّل، لعام 1996 والذي دخل حيز التنفيذ في عام 2008، على تنظيم موضوع القمامة مثل أية مواد صلبة مصنعة أو معالجة غير قابلة للتحلل يتم إلقاؤها أو التخلص منها أو تركها في البيئات البحرية والساحلية.

3. تم تعيين البحر المتوسط كمنطقة خاصة للأغراض المنصوص عليها في الملحق الخامس (منع تلوث البحر بالقمامة الناجمة عن السفن) لاتفاقية عام 1973 الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 1978 (MARPOL 73/78).

4. في ديسمبر/كانون الأول 2013، اعتمد اجتماع COP 18 لاتفاقية برشلونة الخطة الإقليمية المتعلقة بإدارة القمامة البحرية في البحر المتوسط (والتي يُشار إليها فيما بعد باسم MLRP) التي تمثل من بين أمور أخرى مجموعة من التدابير المُلزمة قانونيًا لمنع إنتاج القمامة البحرية والحد منها وتطوير سبل إدارتها بغية تحقيق حالة بيئية جيدة (GES) من خلال نهج النظام الإيكولوجي (EcAp)، كما اعتمد اجتماع COP 18 أيضًا الأهداف المتعلقة بمعالجة القمامة البحرية. ولهذا، يُعد البحر المتوسط أول بحر إقليمي يكون لديه خطة للتعامل مع مسألة القمامة البحرية. في الخطة الإقليمية المتعلقة بإدارة القمامة البحرية في البحر المتوسط (MLRP)، يرد تعريف القمامة البحرية كما يلي: "القمامة البحرية هي أية مواد صلبة مصنعة أو معالجة غير قابلة للتحلل يتم إلقاؤها أو التخلص منها أو تركها في البيئات البحرية والساحلية، بصرف النظر عن حجمها".

5. يُشير مصطلح جمع القمامة من البحر (الذي يُشار إليه فيما بعد باختصار "FfL") إلى إزالة القمامة البحرية من البحر بواسطة الصيادين.

6. تنص الخطة الإقليمية المتعلقة بإدارة القمامة البحرية في البحر المتوسط (MLRP) على أن جمع القمامة من البحر (FfL) أحد أهم التدابير التي لها القدرة على الحد من كميات القمامة في البحر من خلال إشراك أحد قطاعات الجهات المعنية الرئيسية وهو قطاع صناعة الصيد. وبصرف النظر عن إزالة القمامة من البحر، وغالبًا من قاع البحر، تُساهم هذه الممارسات بشكل ملحوظ في رفع درجة الوعي بشأن المشكلة ضمن القطاع والحاجة الماسة لتحسين إدارة النفايات.

7. في عام 2011، عملت استراتيجية هونولولو، التي ظهرت أثناء المؤتمر الدولي الخامس للحطام البحري وبعده بتنظيم كل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) وبرنامج الحطام البحري للإدارة الوطنية لدراسة المحيطات والغلاف الجوي (NOAA)، على ذكر مبادرة جمع القمامة من البحر (FfL) في استراتيجياتها C4 وC5.

8. وقد أثبتت مبادرة جمع القمامة من البحر (FfL) على نطاق محدود أن أهداف البرنامج وأغراضه يُمكنها كسب الدعم من صناعة الصيد وسلطات الموانئ والسلطات المحلية. علاوة على ذلك، يُمكن أن تُساهم في تغيير ممارسات قطاع الصيد وثقافته، وتوفير آلية لإزالة القمامة البحرية من البحر، ورفع درجة الوعي بين قطاع صناعة الصيد والقطاعات الأخرى، والجمهور.

9. تدمج مبادرة جمع القمامة من البحر بين العديد من الفوائد على المستوى البيئي والاجتماعي والاقتصادي والعلمي.

10. تشتمل الخطة الإقليمية المتعلقة بإدارة القمامة البحرية في البحر المتوسط (MLRP) على تدبيرين لتناول مبادرة جمع القمامة من البحر: استطلاع الممارسات السليمة بيئيًا لمبادرة جمع القمامة من البحر (المادة 9.6) بحلول عام 2017 وتنفيذها بأقصى قدر ممكن، بالإضافة إلى ضرورة النظر في تقييم الأثر البيئي (EIA) والآثار البيئية لتنفيذ مبادرة FfL مع توجيه الاهتمام إلى ضرورة استخدام أفضل الممارسات والتقنيات البيئية لهذا الغرض نظرًا إلى حقيقة أن هذه التدخلات قد يكون لها أثرًا سلبيًا للغاية على البيئة البحرية والنظم الإيكولوجية (المادة 10. هـ).

11. في حلقة عمل الخبراء في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، التي عُقدت في بالتيمور، الولايات المتحدة الأمريكية، في ديسمبر/تشرين الأول 2014، لإعداد توجيه عملي بشأن المنع والتخفيف لآثار الحطام البحري بالغة الضرر على المواطن والتنوع البيولوجي البحري والساحلي، تم إدراج "مبادرات التشجيع على جمع القمامة من البحر" في قائمة الاقتراحات المُقدمة للحد من الحطام البحري (غالبًا ما يكون بلاستيكي) وإدارة مسودة وثيقة الخلفية[1]. تُقدم هذه الوثيقة أيضًا تحديثًا متعلقًا باستعراض تأثيرات القمامة البحرية الذي أجراه الفريق الاستشاري العلمي والتقني لمرفق البيئة العالمية (GEF) بالتعاون مع الأمانة العامة لاتفاقية التنوع البيولوجي، كما نُشر بصفة مشتركة كسلسة تقنية 67 لاتفاقية التنوع البيولوجي في عام 2012.
12. تم تطبيق أنشطة مبادرة جمع القمامة من البحر (FfL) على نطاق واسع بشكل أساسي في الشمال الشرقي للمحيط الأطلنطي، ولا سيما في بحر الشمال؛ وقد تم اتخاذ إجراءات مبادرة FfL في بحر البلطيق وفي البحر المتوسط في الآونة الأخيرة، بينما لم يتم البدء حتى الآن في اتخاذ مثل هذه الإجراءات في البحر الأسود. وعلى الصعيد العالمي، هناك مشروع واحد قيد الإعداد في الولايات المتحدة مع استعادة الطاقة من معدات الصيد المُزالة.
13. في البحر الأبيض المتوسط، يجرى حاليًا تنفيذ خمسة مشروعات: الأكياس الصديقة للبيئة (الساحل الشرقي الأسباني)، و*Ecopuertos* (الساحل الأندلسي، إسبانيا)، وDeFishGear (البحر الأدرياتي)، وميناء سان ريمو (الساحل الليغوري، إيطاليا)، وميناء روفينج (الطرف الشمالي للبحر الأدرياتي، كرواتيا). ويقدم الملحق الثاني ملخصًا لهذه المشروعات.
14. على الرغم من أنه يتم في الأساس مراعاة مبادرة جمع القمامة من البحر على المستوى المحلي، إلا أن مشكلة القمامة البحرية مشكلة عالمية، وبالتالي فإن اتباع نهج منسق وموائم ومتماسك هو السبيل الأمثل لمعالجتها.
15. ينبغي أن يعتمد التعاون في ممارسات FfL، على جميع المستويات، على تبادل المعلومات ذات الصلة، وعلى معالجة المشاكل الخطيرة العالمية المتعلقة بالقمامة البحرية. كما يجب عقد الاتفاقيات لكي تتمكن أي سفينة مشاركة في ممارسة جمع القمامة من البحر من إنزال النفايات غير التشغيلية في الموانئ المشاركة في دول البحر المتوسط وغيرها من الدول المجاورة.
16. لا شك أن التعاون بين اتفاقيات البحار الإقليمية سيكون أكثر فعالية إذا تبنى العمل الذي يتم إنجازه ضمن تلك الاتفاقيات وفقًا لإطارها التنظيمي نفس النهج.
17. في هذا الصدد، وفقًا لبرنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) / خطة عمل البحر المتوسط (MAP) المتعلق بتقييم التلوث والتحكم في الأولوية المواضيعية وأهداف المشروع بشأن نهج النظام الإيكولوجي الممول من قبل المفوضية الأوروبية (EC)، تم وضع "دليل أفضل الممارسات الخاصة بجمع القمامة من البحر المتوسط" ليتم الاتفاق عليه بشكل مشترك على مستوى دول البحر المتوسط وتنفيذه وفقًا لذلك.

1. المقدمة

18. هناك نوعان من ممارسات جمع القمامة من البحر (FfL): فاعلة وغير فاعلة. يتم إجراء الممارسات الفاعلة لإزالة القمامة البحرية على وجه الخصوص، مع الدفع للصيادين من جامعي القمامة المشاركين في ذلك؛ في حين أن الممارسات غير الفاعلة تُنفذ من قبل الصيادين أثناء أنشطة الصيد العادية الخاصة بهم دون مقابل مالي.

19. بالنسبة للممارسات الفاعلة، يُمكن مراعاة الممارسات التالية:

1. ممارسات إزالة القمامة البحرية أثناء رحلات الصيد المحددة لإزالة القمامة من بؤرها (تجمعات القمامة البحرية) أو من المناطق المحمية مقابل تعويض مالي للصيادين المشاركين.
2. استرجاع أدوات الصيد المهملة (المتروكة، أو المفقودة، أو غير ذلك من الأدوات الملقاة) من البحر، حيث يتم التعاقد مع الصيادين المستقلين لاسترجاع الشبكات.

في كلتا الحالتين، لابد من توفر الخبرة لاتخاذ الإجراءات اللازمة لإزالة القمامة البحرية. ويشارك في عملية الإزالة هذه الصيادون والغواصون المؤهلون لتحديد أماكن القمامة البحرية ومعدات الصيد المهملة (التي يُشار إليها فيما بعد باختصار DFG) وإزالتها. فهم يستخدمون العديد من التقنيات لتحديد موقع القمامة، مثل سونار المسح الجانبي لعمليات مسح قاع البحر، وتعيين المواقع بناء على المقابلات مع الصيادين، أو في حالة أدوات الصيد المهملة (DFG)، أنظمة معلومات تتبع الأدوات المفقودة، وإزالة القمامة من البيئة البحرية باستخدام معدات المتخصصين.

[1] وثيقة الخلفية (مسودة) المتعلقة بإعداد توجيه عملي بشأن المنع والتخفيف لآثار الحطام البحري بالغة الضرر على التنوع البيولوجي البحري والساحلي (وثيقة UNEP/CBD/MCB/EM/2014/3/INF/2).

20. تتطلب إزالة القمامة البحرية مجموعات معينة من المهارات والخبرات من جانب الصيادين - خاصة عندما يتم استرجاع شبكات وعناصر ضخمة الحجم أو ثقيلة. ومن المستحسن العمل مع صيادين نشطين يتمتعون بمعرفة جيدة بالتقنيات والمناطق المستهدفة (على سبيل المثال، من مستوى نشاط مصايد الأسماك المتنوعة في هذه المناطق، في الوقت الحاضر وفي الماضي).

21. يُمكن الاستفادة من الغواصين لدعم عمليات الاسترجاع، اعتمادًا على مدى عمق قاع البحر وتضاريسه الطبيعية. فالعمل مع الغواصين من شأنه المساعدة في الحد من تأثير إزالة القمامة البحرية وأدوات الصيد المهملة (DFG) على البيئة البحرية وزيادة كفاءتها وفعاليتها. تتطلب عملية التخلص من القمامة البحرية واسترجاع أدوات الصيد المهملة (DFG) فهمًا شاملاً للقضايا البيئية والسلامة المتعلقة بالتعامل مع القمامة البحرية وأدوات الصيد المهملة (DFG). ولا ينبغي سوى للغواصين المؤهلين الذين يتمتعون بالخبرة والتدريب المناسبين محاولة إزالة القمامة البحرية واسترجاع أدوات الصيد المهملة.

22. في هذا الإطار، وبالنسبة لممارسات إزالة القمامة البحرية في المناطق المحمية، يتعين إصدار تصريح بعمليات استخدام أدوات صيد محددة والسماح للغواصين بهذه العمليات. ولذلك ينبغي طلب التصاريح ذات الصلة من السلطات المختصة (هيئة إدارة المنطقة المحمية). في هذه الحالات، نظرًا لحساسية تلك المناطق، يجب وضع تقييم للأثر البيئي الخاص بممارسة الإزالة.

23. هناك العديد من المزايا البيئية لإجراءات استرجاع القمامة البحرية، وتزداد هذه المزايا عند حدوثها في المناطق الحساسة التي تمثل فيها حماية التنوع البيولوجي البحري والمحافظة عليه أولوية، لكن ينبغي تطبيق المبدأ الوقائي.

24. أخيرًا، فيما يتعلق بممارسات جمع القمامة من البحر (FfL) غير الفعالة للغاية، يُمكن الأخذ في الاعتبار مبادرات إزالة القمامة البحرية التي ينفذها الصيادون أثناء نشاط صيدهم المعتاد. يتم منح سفن الصيد أكياس مجانية لجمع أية قمامة بحرية يلتقطوها في شبكاتهم أثناء عمليات الصيد، كما يتم تزويدهم بمرافق مجانية للتخلص من القمامة في الميناء. ويستمر ضخ النفايات التشغيلية أو الخاصة بمطبخ السفينة الناتجة على متن السفينة، ومن ثم التي تقع مسؤولية التخلص منها على عاتق السفينة، في النظام المنشأ لإدارة النفايات بالموانئ.

25. تُستهدف جميع أنواع القمامة البحرية اعتمادًا على نوع المُعدات المُستخدمة. ويتم جمع أغلب كميات القمامة من قاع البحر بأدوات الجمع من قاع البحر. حيث يتم التخلص من الأكياس المملوءة على رصيف الميناء لترصد الموانئ المُشاركة النفايات قبل نقل الأكياس إلى المنطقة المخصصة للتخلص منها. وعادةً يتم وزن القمامة، وتسجيل مكوناتها إذا أمكن، مما يوفر بيانات يُمكن الاستفادة منها في تطوير السياسة اللاحقة وإدارتها. مشاركة الصيادين تطوعية وبدون أي تعويض مالي، ولكن ينبغي تحفيزهم بمزايا غير مباشرة لإنجاز عملهم.

26. تحد هذه الممارسة من حجم الحطام المتناثر على شواطئنا، كما تقلل أيضًا من مقدار الوقت الذي يقضيه الصيادون في تخليص شباكهم مما يعلق بها. لذلك فإن ممارسة جمع القمامة من البحر واحدة من أهم المفاهيم المبتكرة والناجحة للتعامل مع القمامة البحرية اعتمادًا على التعاون مع رابطات المصايد السمكية.

27. هذا النوع الأخير من الممارسات، أي الممارسات غير الفاعلة لجمع القمامة من البحر، سيتم أخذها في الاعتبار في هذا الدليل، ومن ثم وصف جوانبها ذات الصلة وفقًا لذلك.

2. الهدف

28. يتكون هدف هذا الدليل من شقين: تقديم توجيه فني بشأن الآلية المتعلقة بالتخلص من القمامة من البحر بطريقة ملائمة من الناحية البيئية؛ مما يضمن تفادي التأثيرات السلبية على البيئة البحرية والنظم الإيكولوجية، فضلاً عن تقديم توجيه بشأن عملية إشراك أصحاب المصالح المسؤولين عن تنفيذ ممارسات جمع القمامة من البحر (FfL) وتنسيقها. كما ذكر أعلاه، ممارسات جمع القمامة من البحر التي تناولها هذا الدليل هي الممارسات غير الفاعلة.

29. من المتوقع تنفيذ هذه الممارسات في المناطق المحلية على نطاق صغير ومتوسط بسبب الخصائص المحددة لأساطيل الصيد بالشباك الجرافة في البحر المتوسط. يرد وصف ممارسات جمع القمامة من البحر (FfL) في المناطق التي يتمكن فيها الصيادون من صيد السمك ويسمح لهم بذلك.

3. تنفيذ ممارسة جمع القمامة من البحر خطوة بخطوة

30. يوضح المخطط التالي (باللون الأزرق) خطوات ممارسة جمع القمامة من البحر مع ذكرها بالتفصيل في الفصول التالية. يعرض المخطط كذلك (باللون البرتقالي) الخطوات الإضافية حيثما يتاح تنفيذها.

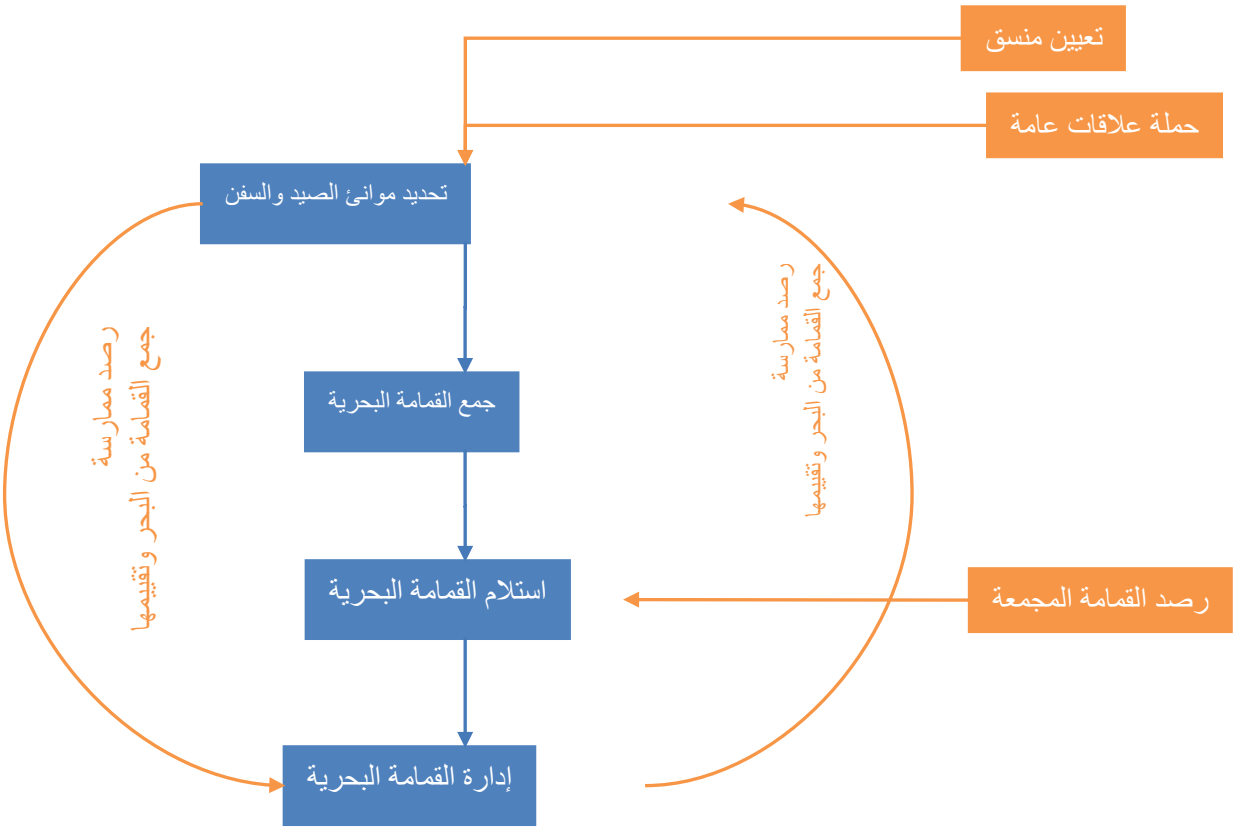

1.3. تحديد موانئ الصيد والسفن

31. لتحديد موانئ الصيد والسفن التي ستشارك في ممارسة جمع القمامة من البحر، من المستحسن التواصل مع رابطات الصيادين (الوطني والمحلي على السواء) لبحث إمكانات التعاون معهم. من المستحسن أيضًا التواصل مع هيئات الموانئ والمرافئ لأنه سيتم تحديد موقع لجمع النفايات في منطقة المرفأ ويمكن استخدام غيرها من مرافق المرفأ لأغراض ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL). لاستكمال الاتصالات مع أصحاب المصالح المعنيين، من المستحسن الاتصال بسلطات إدارة النفايات وشركاتها لمشاركة هذه القطاعات في ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL).

2.3. جمع القمامة البحرية

32. بالنسبة لعملية جمع القمامة البحرية، يستلزم الأمر وجود أكياس متينة بما يكفي. وسيعتمد حجم الأكياس المستخدمة على حجم السفينة لضمان وجود مساحة خالية كافية على متن السفينة أثناء أنشطة الصيد. الأكياس النموذجية، تُسمى الأكياس الكبيرة، وتُستخدم لممارسات جمع القمامة من البحر (FfL)، ويكون مقاسها 90 سم طولاً × 90 سم عرضًا × 90 سم ارتفاعًا، وتصل حمولتها القصوى إلى 200 كيلو جرام، وتتسع لمقدار 100 لتر. وتُصنع الأكياس عادة من البولي بروبلين لمنحها مزيدًا من القوة، ويُمكن إعادة استخدامها عدة مرات.

33. ينبغي على الصيادين اتباع المبادئ التوجيهية التالية المتعلقة بجمع القمامة البحرية لضمان إتمام عملية ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL) بدون عوائق:

- ينبغي جمع القمامة البحرية في الأكياس فقط.
- ينبغي جمع القمامة البحرية العالقة في شباكك فقط في الأكياس. مع الاستمرار في التخلص من نفايات مطبخ السفينة والنفايات التشغيلية العادية عبر الإجراءات القائمة.

- ينبغي عدم إلقاء القمامة، بما في ذلك البلاستيك، والنفايات المنزلية، وزيت الطهي، والنفايات التشغيلية، وأدوات الصيد من على متن السفينة في البحر المتوسط.
- يُمكن تصريف الأجسام ذات الأصل الطبيعي (مثل، ما يكون مغمورًا ومنجرفًا من الشجيرات والأشجار وفروعهما، وما إلى ذلك) التي يمكن لأدوات الصيد التقاطها مرة أخرى في البحر في وقت لاحق.
- تعتبر براميل السوائل أو المواد الكيماوية أو الزيوت وغيرها من العناصر الخطرة مثل البطاريات نفايات خاصة طبقًا للوائح النفايات، وينبغي التعامل معها من خلال إجراءات النفايات الخاصة الحالية للموانئ.
- يجب عدم إحضار عناصر القمامة البحرية على متن السفينة أو الاحتفاظ بها إذا رأى ربان السفينة، من وجهة نظره، أن ذلك سيكون له أثر سلبي على استقرار السفينة ومدى صلاحيتها للإبحار.
- ينبغي تسجيل عدد الأكياس والوزن التقريبي للقمامة البحرية التي تم تجميعها في كل رحلة صيد.

3.3. استلام القمامة البحرية

34. ينبغي تفريغ أكياس القمامة البحرية ووضعها بطريقة آمنة على رصيف الميناء لكي لا يحدث أي فقد في القمامة البحرية، ومنع عودة أي منها إلى البحر مرة أخرى. بعد ذلك، يتم أخذ الأكياس إلى مرافق استلام النفايات الموجودة في المرفأ. ومن شأن الحاويات الدائمة والكبيرة التي يتم تفريغها بصفة منتظمة وإتاحتها على مقربة من قوارب الصيد تسهيل التعامل مع كل من النفايات والأكياس. حيث يقوم إما الصيادون بنقل الأكياس إلى مرافق استلام القمامة بأنفسهم، أو يقوم موظفون من سلطة المرفأ أو شركة إدارة النفايات بنقل الأكياس إلى مرافق الاستلام.

35. لضمان سير عملية ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL) بدون عوائق، ينبغي توفير مرافق استلام نفايات ملائمة في المرفأ. سيتم التخلص من القمامة البحرية في حاويات مغلقة بأغطية، تكون ذات أحجام كبيرة بما يكفي لتتسع لكميات العناصر المزالة وأحجامها.

36. يتم اختيار الشخص المسؤول عن نقل الأكياس إلى مرافق استلام النفايات اعتمادًا على ما تم الاتفاق عليه مع هيئة المرفأ أثناء ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL)، والترتيبات العادية للتعامل مع النفايات الواردة من السفن في الميناء. ومن المستحسن أن تكون ترتيبات التعامل مع القمامة البحرية هي نفس الترتيبات المعتادة للتعامل مع النفايات الخاصة بسفن الصيد.

4.3. إدارة القمامة البحرية

37. تجب إدارة القمامة البحرية المزالة بشكل صحيح بمجرد وصولها إلى الشاطئ، للحيلولة دون عودتها مرة أخرى إلى البحر. وفي هذا السياق، بالإضافة إلى المرافق الملائمة لاستلام النفايات، ينبغي توفير مرافق ملائمة لمعالجة النفايات.

38. يجب أن تضمن إدارة النفايات عزل النفايات وإعادة تدويرها بصورة ملائمة، مع منح الأولوية إلى عمليات الاسترجاع (كل من المواد والطاقة) من الرواسب. وهكذا، ينبغي لنظام الإدارة تطبيق التسلسل الهرمي التالي للنفايات ليكون له الأولوية: إعادة التدوير، واسترجاع الطاقة، والتخلص من القمامة.

39. إذا كانت الوجهة النهائية للنفايات هي مدافن القمامة، فسيتم التخلص من النفايات في مرفق خاضع للرقابة.

40. على النحو المذكور أعلاه، يُمكن دمج نظام إدارة القمامة البحرية المجمعة في نظام إدارة النفايات القائم في المرفأ، كما يُمكن إنشاء نظام إدارة مستقل يعتمد على تجميعها من جانب إدارة نفايات مصرح لها بذلك، مما يضمن فرزها لاحقًا واستعادتها، أو يمكن دمج الخيارين السابقين. يُمكن عقد اتفاقيات بين هيئات إدارة النفايات والقطاع الخاص لطرح المواد المعزولة بالسوق.

5.3. الخطوات الإضافية

41. كلما أمكن، واعتمادًا على الموارد المتوفرة لممارسة جمع القمامة من البحر (FfL)، يُمكن تنفيذ الخطوات التالية.

3.5.1. تعيين منسق

42. يُمكن تعيين منسق لممارسة جمع القمامة من البحر (FfL) على المستوى الوطني أو الإقليمي. على أن يتحمل المنسق مسؤولية المهام التالية:

- البحث عن موارد؛
- إشراك مرافئ وسفن الصيد: الاتصال برابطات الصيادين، وهيئات الموانئ والمرافئ، والسلطات والشركات المعنية بإدارة النفايات؛
- إنشاء حملة للعلاقات العامة؛
- إصدار تقارير ببيانات الرصد.

43. استنباطًا من التجارب، يُمكن أن ينتمي منسق ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL) إلى مؤسسة علمية أو أكاديمية، أو منظمة غير حكومية، أو هيئة محلية حسب الاقتضاء.

2.5.3 حملة العلاقات العامة وغيرها من الحوافز

44. يُمكن تكوين حملة علاقات عامة تتمثل أهدافها في تشجيع صناعة الصيد للمشاركة في ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL) ولتعريف الجمهور بممارسة FfL. ويبرز نجاح هذا النوع من الممارسات من خلال المشاركة والالتزام الكبير من الصيادين، ويمكن للانطباع الجيد من جانب الجمهور تعزيز دعم الصيادين لممارسة جمع القمامة من البحر (FfL).

وفيما يلي الأهداف المحددة للحملة:

- رفع درجة الوعي بممارسة جمع القمامة من البحر ضمن نطاق صناعة الصيد؛
- تسليط الضوء على دور هيئات التمويل؛
- إظهار الممارسة الجيدة ضمن نطاق صناعة الصيد للجمهور؛
- تغيير المواقف والسلوك ضمن نطاق صناعة الصيد؛
- التأثير على صانعي السياسة.

فيما يلي تلخيص للجوانب الرئيسية التي يجب أن تتناولها حملة العلاقات العامة.

1.2.5.3. الرسائل الأساسية للحملة

45. هناك ثلاث رسائل أساسية يجب أن تنشرها الحملة أثناء ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL):

- أن القمامة البحرية مشكلة يُمكن حلها إذا تحمل الجميع مسؤولية أفعالهم.
- أن القمامة البحرية تلحق الضرر بوسائل عيش الصيادين (تقليل ناتج الصيد حيث يعلق السمك في القمامة، فضلاً عن الفترة الزمنية المستغرقة في تنظيف الشبكات)، بالإضافة إلى أنها تضر البيئة، ولذلك من مصلحة الجميع حل المشكلة.
- أن القمامة البحرية مورد[2]، وليست نفايات.

2.2.5.3. الأهداف العملية للحملة

46. فيما يلي سرد للأهداف العملية للحملة:

- إرساء صورة مشتركة لممارسة جمع القمامة من البحر (FfL) (الشعار، والألوان، وما إلى ذلك)؛
- تطوير منشورات إعلامية مقاس A4 حول ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL) لاستهداف الصيادين[3]؛
- تطوير أعلام تعريفية لممارسة جمع القمامة من البحر (FfL) للسفن المشاركة؛
- تزويد الصيادين المشاركين بمعدات خاصة بجمع القمامة؛
- تطوير مواد عرض للمعارض؛
- الافتتاح الرسمي لممارسة جمع القمامة من البحر (FfL)؛

[2] لا شك أن تزايد ندرة الموارد، وارتفاع أسعار البضائع يشجع المنتجين على إيجاد سبل جديدة لاستعادة المنتجات المستخدمة وتحويل النفايات إلى مورد. كما يزيد النظر إلى العديد من المنتجات التي تنتهي صلاحيتها، بما في ذلك المنتجات البلاستيكية والعبوات على أنها مصدر للمواد الثانوية القيّمة التي يتم فقدها للأبد حال التخلص منها.

[3] ينبغي إلقاء الضوء على مخاطر القمامة البحرية وآثارها في المنشورات المطورة.

- تطوير محتوى موقع ويب حول جمع القمامة من البحر؛
- الكشف الإعلامي عن أول ميناء جديد مشارك في ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL)؛
- تغطية أحداث ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL) وبثها على برنامج تلفزيوني للشؤون الريفية؛
- الكشف الإعلامي عن آخر ميناء مشارك في ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL)؛
- نشر التقرير الخاص بتحليل برنامج الرصد.

3.2.5.3. الاتصالات الإعلامية

47. يجب أن تتمتع الوكالات المحلية باتصالات شاملة مع وسائل الإعلام التجارية والصحافة الوطنية. مع الاستفادة من ذلك طوال عملية ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL) للحصول على أقصى قدر ممكن من التغطية الإعلامية.

4.2.5.3. إدارة الأزمات

48. رغم أن خطر الدعاية السيئة لممارسة جمع القمامة من البحر (FfL) منخفض للغاية، إلا أن هناك بعض المواقف التي قد تؤثر بشكل سلبي على التغطية الإعلامية. على سبيل المثال، إذا تم القبض على سفينة مُشاركة في الممارسة تتخلص من القمامة البحرية في البحر. في مثل هذه الحالة، يجب على منسق ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL) على الفور إصدار بيان صحفي يدين هذا الفعل، ويعيد التأكيد على التزامهم بالقضاء على مثل هذه السلوكيات. كما ينبغي أن يوضح البيان عزمهم على بدء حوار مع السفينة وربانها لضمان عدم تكرار الحادث. ومع ذلك، وكنتيجة أخيرة في حال عدم وجود تعاون، يجب استبعاد السفينة المعنية من ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL).

49. السيناريو الآخر المحتمل هو القبض على إحدى السفن المشاركة في البرنامج وهي تصطاد بطريقة غير شرعية. في هذه الحالة، لا يعمد المنسق إلى التعليق إلا إذا تواصلت معه الصحافة مباشرةً، وحينئذٍ يصرح بأنهم مسؤولين فقط عن مسائل إدارة النفايات، وأن إدارة المصايد خارج اختصاصهم.

5.2.5.3. الحوافز الأخرى لتعزيز مشاركة الصيادين

50. يُمكن أخذ الحوافز التالية في الاعتبار لتعزيز مشاركة الصيادين في ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL):

- زيادة تقدير الذات من خلال عقد اتفاقيات مع بنوك الطعام للتبرع بجزء من كميات الصيد؛
- تسليط الأضواء عليهم في وسائل الإعلام وأمام الهيئات؛
- تشجيعهم على إنشاء شركات لتسويق الأسماك وتحضير المنتجات الفرعية، وتزويدهم بجهات اتصال للتبادل التجاري؛
- دراسة حلول هندسية لتوفير الوقود (مثل، المحركات الهجينة).

3.5.3. رصد القمامة المجمعة

51. يُمكن تنفيذ عمليات الرصد لضمان جمع القمامة المجمعة بشكل ملائم، وفرزها، وإعادة تدويرها، و/أو التخلص منها بطريقة سليمة بيئيًا.

52. بالنسبة لعمليات رصد القمامة البحرية التي تم إحضارها إلى الشاطئ كجزء من ممارسة جمع القمامة البحرية (FfL)، يمكن ملء نموذج القمامة البحرية المجمعة. فيما يتعلق بالقمامة الموجودة في قاع البحر، يستند هذا النموذج على القائمة الرئيسية للفئات الأساسية لعناصر القمامة على النحو المتفق عليه في برنامج التقييم والرصد المتكاملين التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) / خطة عمل البحر المتوسط (MAP). سيتم تسجيل عدد العناصر وفقًا للفئات المحددة (البلاستيك/بوليستيرين، والمطاط، والقماش/النسيج، وما إلى ذلك)، بالإضافة إلى الوزن الإجمالي للقمامة البحرية التي تم التقاطها (انظر الجدول 1 في الملحق الأول).

53. على الرغم من ذلك، يُمكن تعديل هذه القائمة الرئيسية واختصارها بغرض تنفيذ الدليل المتعلق بممارسة جمع القمامة من البحر (FfL) استنادًا إلى أكثر العناصر المتكررة التي تم العثور عليها خلال التنفيذ.

54. قد تتم مهام تسجيل مكونات النفايات التي يتم إحضارها إلى الشاطئ ووزنها يوميًا على رصيف الميناء بواسطة موظف مؤهل، مع رفع تقرير بالبيانات الشهرية إلى منسق ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL) وفقًا لذلك. ينبغي أن يضمن الموظف المسؤول عن توصيف القمامة البحرية (المكونات والوزن) عدم وجود أي عناصر مفقودة أثناء هذه العملية. يتم تسجيل المكونات لتحديد مصادر القمامة البحرية والوزن لضمان إدارة النفايات النهائية.

55. يمكن رفع تقرير سنوي، بشأن أطنان القمامة البحرية المجمعة ومكوناتها الشهرية في كل مرفأ من المرافئ المشاركة، بالإضافة إلى البيانات المتعلقة بتفاصيل المرفأ (عدد السفن المشاركة، ونوع السفينة الرئيسية) إلى السلطات الوطنية المختصة لحماية البيئة البحرية (انظر الجدولين 2 و3 في الملحق الأول).

4.5.3. رصد وتقييم ممارسة جمع القمامة من البحر

56. يمكن استعراض البيانات المجمعة (عدد السفن والمرافئ المشاركة، وكميات القمامة المجمعة ومكوناتها، وما إلى ذلك) بشكل دوري من جانب السلطة المختصة لتقييم مدى نجاح مبادرات جمع القمامة من البحر (FfL)، مع إمكانية فحص عوامل مثل التكاليف والمزايا والإدارة. قد تتيح كذلك عملية تحديد مناطق التجمع ودعم استراتيجية محسنة لزيادة التركيز على بؤر التجمع

57. قد يُساعد رصد ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL) وتقييمها بشكل منتظم في تقييم آثار الممارسة وتحديد الدروس التي يُمكن الاستفادة منها في تحسين المبادرات المستقبلية. قد يساعد ذلك أيضًا في البرهنة لأية منظمات تقدم تمويلاً ماليًا أو أي دعم آخر أن الممارسة على الطريق الصحيح لإنجاز ما تم التخطيط لتحقيقه.

4. الآثار الصحية والمتعلقة بالسلامة

58. تشير تجربة مشروعات جمع القمامة من البحر (FfL) في بحر الشمال المطورة منذ عام 2000 إلى عدم وجود أية حالات لحوادث أو إصابات مرتبطة بشكل مباشر بعملية جمع القمامة البحرية أو تخزينها أو نقلها إلى الشاطئ المجمعة كجزء من هذه المشروعات.

59. أجرت الوكالة البحرية وخفر السواحل البريطاني (MCA) دراسة جدوى لإجراء مشروع تجريبي لتحليل الحطام البحري البعيد عن الشاطئ، المشروع 496 الذي حدد بعض الآثار الصحية والمتعلقة بالسلامة. أشارت الدراسة إلى أن الجوانب الصحية والمتعلقة بالسلامة لتنفيذ هذه الأنواع من المبادرات ستكون مثل أنشطة (عمليات) الصيد العادية، ولذلك من المرجح ألا يكون هناك أية آثار إضافية.

60. قد يتأثر استقرار السفينة ومدى صلاحيتها للإبحار بسبب عناصر القمامة البحرية التي يتم إحضارها على متن السفينة أو الاحتفاظ بها. ولذلك، لن يتم جمع أي جسم من القمامة البحرية عند الاشتباه في وجود خطر، أو تأثير سلبي أو مخاطر تهدد استقرار السفينة. ويتحمل ربان السفينة وطاقمها مسؤولية التقييم الفعال للمخاطر التشغيلية. كما يوصى بدراسة العناصر الواردة في الملحق الثالث لتقييم مخاطر الصحة والسلامة.

61. ينبغي أن يحفظ الصيادون القمامة على متن السفينة بطريقة لا تتسبب في التلوث الممكن للأسماك بسبب وجود القمامة البحرية.

5. تقييم الآثار البيئية بما في ذلك الآثار عبر الحدود

62. يتم تنفيذ الممارسات غير الفاعلة لجمع القمامة من البحر (FfL) بجانب عمليات الصيد العادية، لذلك، لا توجد عامة أية آثار سلبية محتملة على البيئة البحرية. ومع ذلك، تبرز الخطة الإقليمية المتعلقة بإدارة القمامة البحرية في البحر المتوسط (MLRP) ضرورة مراعاة تقييم الأثر البيئي (EIA) والآثار البيئية لتنفيذ جمع القمامة من البحر (FfL)، كما توجه الأنظار إلى ضرورة استخدام أفضل الممارسات والتقنيات البيئية لتحقيق هذا الغرض نظرًا لحقيقة أن مثل هذه التدخلات قد يكون لها أيضًا أثر سلبي للغاية على البيئة البحرية والأنظمة الإيكولوجية، على وجه الخصوص فيما يتعلق بالممارسات الفاعلة لجمع القمامة من البحر (FfL).

63. قد يكون للآثار البيئية الرئيسية المحتملة لممارسات جمع القمامة من البحر (FfL) صلة بالأضرار التي تلحق بقاع البحر ومجتمعات الكائنات القاعية المرتبطة بها، بالإضافة إلى ذلك، قد يحدث تلوث بسبب القمامة البحرية، إذا تجاوزت سعة مرافق المرفأ لاستلام النفايات وتخزينها، فضلاً عن المخاطر التي تؤثر على صحة البشر وسلامتهم. يمكن مراعاة أفضل الممارسات الموضحة في هذا الدليل باعتبارها تدابير تخفيف للآثار السلبية المحتملة لممارسات جمع القمامة البحرية على البيئة البحرية.

64. يجب مراعاة تقييم الأثر البيئي للممارسات الفاعلة لجمع القمامة من البحر (FfL) مع الأخذ في الاعتبار الجوانب الموضحة أدناه:

1. خصائص ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL): (أ) الحجم والتصميم الخاص بممارسة جمع القمامة من البحر (FfL) بالكامل؛ (ب) الآثار التراكمية لممارسات جمع القمامة من البحر (FfL) الحالية و/أو المعتمدة؛ (ج) استغلال الموارد الطبيعية، لا سيما الأرض، والتربة، والماء، والتنوع البيولوجي؛ (د) إنتاج النفايات؛ (هـ) التلوث والأضرار؛ (و) خطر الحوادث الرئيسية و/أو الكوارث التي لها صلة بممارسة جمع القمامة من البحر (FfL) المعنية، بما في ذلك تلك الناجمة عن تغير المناخ، وفقًا للمعرفة العلمية؛ (ز) المخاطر على صحة الإنسان.

2. موقع ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL): الحساسية البيئية للمناطق الجغرافية المتضررة بسبب ممارسة جمع القمامة من البحر (FfL) فيما يتعلق بالمناطق البحرية المحمية.

الطبيعة العابرة للحدود للآثار المحتملة.

6. المراجع

وكالة البيئة الاتحادية الألمانية (UBA) والمفوضية الأوروبية - المديرية العامة للبيئة (2013). المؤتمر الدولي لمنع القمامة البحرية وإدارتها في البحار الأوروبية (برلين، 10-12 أبريل/نيسان 2013): http://www.marine-litter-conference-berlin.info/index.php.

المنظمة البيئية الدولية للسلطات المحلية (KIMO) (2010). التأثيرات الاقتصادية للقمامة البحرية. متاح على موقع http://www.noordzeeloket.nl/images/Economic%20impacts%20of%20marine%20litter_1290.pdf [تم الوصول في أبريل/نيسان 2015].

المنظمة البيئية الدولية للسلطات المحلية (KIMO) (2013). مشروعات جمع القمامة من البحر في بحر الشمال. http://www.kimointernational.org/FishingforLitter.aspx.

مشروع القمامة البحرية (MARELITT) (2015). مجموعة أدوات لمشروعات أدوات الصيد المهملة.

مشروع القمامة البحرية (MARELITT) (2015). مجموعة أدوات لمشروعات الاحتفاظ بالقمامة البحرية.

الوكالة البحرية وخفر السواحل البريطاني (2004). مشروع البحث رقم *496*: دراسة جدوى لإجراء مشروع تجريبي لتحليل الحطام البحري البعيد عن الشاطئ: إشعار للمنظمين البيئيين والموانئ والمرافئ، وصناعة الصيد، والمنظمات غير الحكومية، والإدارات الحكومية (وزارة البيئة والغذاء والشؤون الريفية ووزارة النقل بالمملكة المتحدة) والسلطات المحلية (مذكرة إعلامية بحرية).

مشروع ماريليسكو (MARLISCO): القمامة البحرية في البحار الأوروبية - الوعي الاجتماعي والمسؤولية المشتركة (2015). دليل ماريليسكو (*MARLISCO*) للحد من القمامة البحرية: الاستلهام والابتكار مع أفضل الممارسات.

لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي (OSPAR) (2009). القمامة البحرية في منطقة شمال شرق المحيط الأطلسي: التقييم والأولويات للاستجابة. لندن، المملكة المتحدة، ص 127.

لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي (OSPAR) (2007). المبادئ التوجيهية حول كيفية تطوير مشروع جمع القمامة من البحر. اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي (OSPAR 2007-10)

لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي (OSPAR) (2010). توصية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي (*OSPAR*) لعام *2010/19* بشأن الحد من القمامة البحرية من خلال تنفيذ مبادرات جمع القمامة من البحر وملحقها.

الأمانة العامة لاتفاقية التنوع البيولوجي والفريق الاستشاري العلمي والتقني - مرفق البيئة العالمية (GEF) (2012). تأثيرات الحطام البحري على التنوع البيولوجي: الوضع الحالي والحلول المحتملة، مونتريال، السلسة الفنية رقم 67، 61 صفحة.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)/اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (CMS) (2014). التقرير الأول: الفصائل المهاجرة، والحطام البحري، وإدارتها. متوفر على: http://www.cms.int/sites/default/files/document/COP11_Inf_27_Report_I_Marine_Debris_Management_Eonly.pdf [تم الوصول في أبريل/نيسان 2015].

برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)/منظمة الأغذية والزراعة (FAO) (2009). أدوات الصيد المتروكة، أو المفقودة، أو غير ذلك من الأدوات المهملة. تقارير ودراسات برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) المعني بالبحار الإقليمية، رقم 185؛ الورقة الفنية لمصايد منظمة الأغذية والزراعة (FAO) والزراعة المائية رقم 523. روما. ص 115.

المرفق الأول[4]
نماذج عملية الرصد

[4] This Annex is prepared for indicative purposes. Its final version will be based on the agreed list under the Integrated Monitoring and Assessment Programme of UNEP/MAP.

الجدول 1. نموذج القمامة البحرية المجمعة.

المرفأ	
السفينة	
التاريخ	
عدد الأكياس	
الوزن الإجمالي (كجم)	
ملاحظات	

رقم التعريف	البلاستيك/البوليستيرين	العدد الإجمالي
G2	الأكياس	
G6	الزجاجات	
G10	حاويات الطعام، بما في ذلك حاويات الوجبات السريعة	
G18	الصناديق والحاويات / السلال	
G20	السدادات والأغطية البلاستيكية	
G27	أعقاب السجائر وفلاترها	
G39	القفازات	
G48	الحبال الصناعية	
G51	شبكات الصيد	
G55	خيوط الصيد (المتشابكة)	
G59	خيط الصيد/ خيط أحادي (الصنارة)	
G61	الأدوات الأخرى المتعلقة بالصيد	
G66	شرائط قوية	
G67	صفائح، عبوات صناعية، صفائح بلاستيكية	
G93	أربطة الكابلات	
G124	العناصر البلاستيكية/البوليستيرين الأخرى (القابلة للتحديد)	
رقم التعريف	**المطاط**	**العدد الإجمالي**
G125	البالونات وعصيها	
G127	القوارب المطاطية	
G128	الإطارات والسيور	
G132	البكر (الصيد)	
G134	القطع المطاطية الأخرى	
رقم التعريف	**الملابس/النسيج**	**العدد الإجمالي**
G136	الأحذية	
G137	الملابس / الأسمال (الملابس، القبعات، المناشف)	

G141	السجاد والأثاث	
G142	الحبال، والخيوط والشبكات	
G145	الأنسجة الأخرى (بما في ذلك، الأسمال)	
رقم التعريف	**الورق/الكرتون**	**العدد الإجمالي**
G146	الورق/الكرتون	
G148	الكرتون (الصناديق والأجزاء)	
G158	العناصر الورقية الأخرى	
رقم التعريف	**الخشب المُعالج/المصنوع**	**العدد الإجمالي**
G160	الحاملات الخشبية	
G170	الخشب (المعالج)	
G173	أخرى (حدد)	
رقم التعريف	**المعدن**	**العدد الإجمالي**
G175	العلب (المشروبات)	
G176	العلب (الطعام)	
G180	الأجهزة (الثلاجات، والغسالات، وما إلى ذلك)	
G182	الأدوات المتعلقة بالصيد (الأوزان، ثقالات الصنارات، طعوم الصيد، الخطافات)	
G185	الحاويات متوسطة الحجم	
G187	البراميل، مثل براميل الزيت	
G193	قطع غيار السيارات / البطاريات	
G194	الكابلات	
G196	أجسام معدنية كبيرة	
G197	أخرى (معدني)	
رقم التعريف	**الزجاج/الأواني الخزفية**	**العدد الإجمالي**
G200	الزجاجات تشمل القطع	
G201	البرطمانات تشمل القطع	
G208	قطع الزجاج أو السيراميك > 2.5 سم	
G209	أجسام زجاجية كبيرة (حدد)	
G210	العناصر الزجاجية الأخرى	
رقم التعريف	**النفايات الصحية**	**العدد الإجمالي**
G95	أعواد التنظيف القطنية	
G96	الفوط الصحية/بطانات الملابس الداخلية/شرائط الدعم	
G98	فوط الطفل/الحفاضات	
G133	الواقيات الذكرية (تشمل العبوات)	
رقم التعريف	**النفايات الطبية**	**العدد الإجمالي**
G99	المحاقن/الإبر	
المجموع		

الجدول 2. صيغة التقرير الشهري لأطنان القمامة البحرية المجمعة.

المرفأ	عدد السفن	نوع السفينة الرئيسية	ملاحظات

أطنان القمامة البحرية المجمعة													
المرفأ	يناير/ كانون الثاني	فبراير /شباط	مارس /آذار	أبريل/ نيسان	مايو/ أيار	يونيو/ حزيران	يوليو/ تموز	أغسطس /آب	سبتمبر /أيلول	أكتوبر /تشري ن الأول	نوفمب ر/تشر ين الثاني	ديسمب ر/كانو ن الأول	المجموع
المجموع													

الجدول 3. صيغة التقرير الشهري لمكونات القمامة البحرية المجمعة.

المرفأ	
عدد السفن	
نوع السفينة الرئيسية	
ملاحظات	

العدد الإجمالي للعناصر														
رقم التعريف	البلاستيك/ البوليستيرين	يناير/ كانون الثاني	فبراير/ شباط	مارس/ آذار	أبريل /نيسان	مايو/ أيار	يونيو/ حزيران	يوليو/ تموز	أغسطس/ آب	سبتمبر/ أيلول	أكتوبر/ تشرين الأول	نوفمبر/ تشرين الثاني	ديسمبر/ كانون الأول	المجموع
G2	الأكياس													
G6	الزجاجات													
G10	حاويات الطعام، بما في ذلك حاويات الوجبات السريعة													
G18	الصناديق والحاويات / السلال													

G20	السدادات والأغطية البلاستيكية													
G27	أعقاب السجائر وفلاترها													
G39	القفازات													
G48	الحبال الصناعية													
G51	شبكات الصيد													
G55	خيوط الصيد (المتشابكة)													
G59	خيط الصيد/ خيط أحادي (الصنارة)													
G61	الأدوات الأخرى المتعلقة بالصيد													
G66	شرائط قوية													
G67	صفائح، عبوات صناعية، صفائح بلاستيكية													
G93	أربطة الكابلات													
G124	العناصر البلاستيكية/ا لبوليستيرين الأخرى (المتعارف عليها)													
رقم التعريف	**المطاط**	**يناير/ كانون الثاني**	**فبراير/ شباط**	**مارس/ آذار**	**أبريل/ نيسان**	**مايو/ أيار**	**يونيو/ حزيران**	**يوليو/ تموز**	**أغسطس/ آب**	**سبتمبر/ أيلول**	**أكتوبر/ تشرين الأول**	**نوفمبر/ تشرين الثاني**	**ديسمبر/ كانون الأول**	**المجموع**
G125	البالونات وعصيها													
G127	القوارب المطاطية													
G128	الإطارات والسيور													
G132	البكر (الصيد)													
G134	القطع المطاطية الأخرى													
رقم التعريف	**الملابس/ النسيج**	**يناير/ كانون الثاني**	**فبراير/ شباط**	**مارس/ آذار**	**أبريل/ نيسان**	**مايو/ أيار**	**يونيو/ حزيران**	**يوليو/ تموز**	**أغسطس/ آب**	**سبتمبر/ أيلول**	**أكتوبر/ تشرين الأول**	**نوفمبر/ تشرين الثاني**	**ديسمبر/ كانون الأول**	**المجموع**
G136	الأحذية													
G137	الملابس / الأسمال (الملابس، القبعات، المناشف)													

G141	السجاد والأثاث													
G142	الحبال، والخيوط والشبكات													
G145	الأنسجة الأخرى (بما في ذلك، الأسمال)													
رقم التعريف	**الورق/ الكرتون**	**يناير/ كانون الثاني**	**فبراير/ شباط**	**مارس/ آذار**	**أبريل/ نيسان**	**مايو/ أيار**	**يونيو/ حزيران**	**يوليو/ تموز**	**أغسطس/ آب**	**سبتمبر/ أيلول**	**أكتوبر/ تشرين الأول**	**نوفمبر/ تشرين الثاني**	**ديسمبر/ كانون الأول**	**المجموع**
G146	الورق/الكرتون													
G148	الكرتون (الصناديق والأجزاء)													
G158	العناصر الورقية الأخرى													
رقم التعريف	**الخشب المُعالج/ المصنوع**	**يناير/ كانون الثاني**	**فبراير/ شباط**	**مارس/ آذار**	**أبريل/ نيسان**	**مايو/ أيار**	**يونيو/ حزيران**	**يوليو/ تموز**	**أغسطس/ آب**	**سبتمبر/ أيلول**	**أكتوبر/ تشرين الأول**	**نوفمبر/ تشرين الثاني**	**ديسمبر/ كانون الأول**	**المجموع**
G160	الحاملات الخشبية													
G170	الخشب (المعالج)													
G173	أخرى (حدد)													
رقم التعريف	**المعدن**	**يناير/ كانون الثاني**	**فبراير/ شباط**	**مارس/ آذار**	**أبريل/ نيسان**	**مايو/ أيار**	**يونيو/ح زيران**	**يوليو/ تموز**	**أغسطس/ آب**	**سبتمبر/ أيلول**	**أكتوبر/ تشرين الأول**	**نوفمبر/ تشرين الثاني**	**ديسمبر/ كانون الأول**	**المجموع**
G175	العلب (المشروبات)													
G176	العلب (الطعام)													
G180	الأجهزة (الثلاجات، والغسالات، وما إلى ذلك)													
G182	الأدوات المتعلقة بالصيد (الأوزان، ثقالات الصنارات، طعوم الصيد، الخطافات)													
G185	الحاويات متوسطة الحجم													
G187	البراميل، مثل براميل الزيت													
G193	قطع غيار السيارات / البطاريات													

G194	الكابلات													
G196	أجسام معدنية كبيرة													
G197	أخرى (معدني)													
رقم التعريف	**الزجاج/الأواني الخزفية**	**يناير/ كانون الثاني**	**فبراير/ شباط**	**مارس/ آذار**	**أبريل/ نيسان**	**مايو/ أيار**	**يونيو/ حزيران**	**يوليو/ تموز**	**أغسطس/ آب**	**سبتمبر/ أيلول**	**أكتوبر/ تشرين الأول**	**نوفمبر/ تشرين الثاني**	**ديسمبر/ كانون الأول**	**المجموع**
G200	الزجاجات تشمل القطع													
G201	البرطمانات تشمل القطع													
G208	قطع الزجاج أو السيراميك > 2.5 سم													
G209	أجسام زجاجية كبيرة (حدد)													
G210	العناصر الزجاجية الأخرى													
رقم التعريف	**النفايات الصحية**	**يناير/ كانون الثاني**	**فبراير/ شباط**	**مارس/ آذار**	**أبريل/ نيسان**	**مايو/ أيار**	**يونيو/ حزيران**	**يوليو/ تموز**	**أغسطس/ آب**	**سبتمبر/ أيلول**	**أكتوبر/ تشرين الأول**	**نوفمبر/ تشرين الثاني**	**ديسمبر/ كانون الأول**	**المجموع**
G95	أعواد التنظيف القطنية													
G96	الفوط الصحية/بطانات الملابس الداخلية/ شرائط الدعم													
G98	فوط الطفل/الحفاضات													
G133	الواقيات الذكرية (تشمل العبوات)													
رقم التعريف	**النفايات الطبية**	**يناير/ كانون الثاني**	**فبراير/ شباط**	**مارس/ آذار**	**أبريل/ نيسان**	**مايو/ أيار**	**يونيو/ حزيران**	**يوليو/ تموز**	**أغسطس/ آب**	**سبتمبر/ أيلول**	**أكتوبر/ تشرين الأول**	**نوفمبر/ تشرين الثاني**	**ديسمبر/ كانون الأول**	**المجموع**
G99	المحاقن/ الإبر													
المجموع														

المرفق الثاني
ملخص مشروعات جمع القمامة من البحر (FfL)

الممارسة / المشروع	هيئة التنفيذ	النطاق	الفترة	القمامة المزالة	الأنشطة المضطلع بها	القيمة المضافة
الأكياس الصديقة للبيئة على متن السفينة	جمعية فايلاجويوسا لصيادي السمك	ساحل أليكانتي (شرق إسبانيا)	2012-	قاع البحر والطافية	• 1 مرفأ، 38 قاربًا، (30 شبكة صيد، 8 كلابات)	• مبادرة الصيادين
Ecopuertos	RELEC Chair (جامعة قادس، إسبانيا)	الساحل الأندلسي (ميناء موتريل، غرناطة)	أغسطس/آب 2013 - ديسمبر/تشرين الأول 2014	قاع البحر	• حتى 30 سبتمبر/أيلول 2014: 41701 عنصر من القمامة المجمعة من قاع البحر، و17603 كجم من السمك المتبرع به • بمعدل 5 سفن مشاركة شهريًا (سفن الصيد بالشباك الجرافة)	• نظام إدارة النفايات المتكامل • تقديم طرح عملية الصيد الخاص بالأساطيل المشاركة كطعام للمطاعم الخيرية عبر مؤسسة بنك الطعام في غرناطة • تم الانتهاء من المشروع في بداية ديسمبر/تشرين الأول 2014 لكن مع التأكيد على مواصلة هذه المبادرة بفضل التمويل من ميناء موتريل
DeFishGear	الشريك الرئيسي: المعهد الوطني للكيمياء (سلوفينيا) البلدان المشاركة في المشروع: سلوفينيا، وإيطاليا، واليونان، وكرواتيا، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود، وألبانيا	البحر الأدرياتي	بداية 2014- ومستمرة	أدوات قاع البحر والصيد	• بدأت الإجراءات التجريبية لجمع القمامة البحرية في أكتوبر/تشرين الأول، وستستمر من 6 شهور إلى 12 شهرًا بحد أقصى	• تنفيذ نظام إدارة أدوات الصيد المهملة في منطقة البحر الأدرياتي - DeFishGear • استعادة شبكات الصيد وإعادة استخدامها
ميناء سان ريمو	الشريك الرئيسي: المرصد الليغوري الخاص بمصايد الأسماك والبيئة (OLPA) الشركاء: الإقليم الليغوري؛ الوكالة الإقليمية الليغورية لحماية البيئة (ARPA)؛ بلدية سان ريمو؛ تعاونيات مصايد السمك (LegaPesca، وFedercopesca، وAGCI Pesca)، وهيئة ميناء سان ريمو؛ فريق العمل المحلي لمصايد الأسماك (FLAG) 'Il mare delle alpi'؛ شركات إدارة النفايات (ألمرية، إسبانيا)؛ Accordo Pelagos وRAMOGE؛ صناعة السياحة (Consorzio Mediterraneo؛ مؤسسة كوستا للرحلات البحرية)؛ ARPA Toscana؛ جامعة جنوة؛ Institut Ruđer Bošković	الساحل الليغوري (ميناء سان ريمو، إيطاليا)	2015-	قاع البحر	• مشاركة 11 سفينة صيد من سان ريمو	• أهداف المشروع كما يلي: تحسين البيئة البحرية، وبوجه خاص الوضع البيئي لقاع البحر من خلال الحد من القمامة البحرية؛ وتعزيز التغير السلوكي بين أصحاب المصالح، ورفع درجة الوعي بخصوص مشاكل القمامة البحرية؛ وتوفير دليل على بؤر القمامة البحرية في ليغوريا

ميناء روفينج	الشريك الرئيسي: مركز البحوث البحرية لمعهد Ruđer Bošković Institute الشركاء: صيادي الروفينج؛ سلطة ميناء روفينج؛ Komunalni servis d.o.o (شركة لإدارة نفايات البلدية)، NGO Zelena Istra (إيستريا الخضراء)؛ غرفة التجارة الإيسترية؛ بلدية روفينج	شمال البحر الأدرياتي، الساحل الإيستيري (ميناء روفينج، كرواتيا)	2015-	قاع البحر	• تُشارك 20-25 سفينة في المرحلة الأولى للمشروع	• أهداف المشروع هي: إزالة القمامة البحرية، والمساهمة في تنفيذ التوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية في كرواتيا ولتحقيق وضع بيئي جيد؛ وتجميع بيانات بشأن القمامة البحرية في شمال البحر الأدرياتي؛ ورفع درجة الوعي بشأن مشكلة القمامة البحرية

المرفق الثالث
عناصر تقييم المخاطر الصحية والسلامة

المخاطر

رقم الخطر:	
1	العمل على قارب صيد (حوادث وزارة الدفاع، التصادم، الحرائق، الفيضانات
2	العمل بمعدات الصيد على المرسى (الحبال، والأسلاك، وشبكات الصيد، وآلات الرفع)
3	السلالم على رصيف الميناء (السلالم على السفينة)
4	تفريغ الحطام (باستخدام رافعات التفريغ)
5	رصيف الصيد (الأسطح الزلقة، وحبال الإرساء، وبكرات الرفع ومربط الحبال)
6	التعامل مع الحطام (جرح اليدين بسبب الأجسام الحادة)
7	إفراغ مكبات القمامة (الإصابة في حالة رفعها من العوامات)

الأشخاص المتضررين من أفراد الطاقم والمشروع

رقم الخطر:	شدة الخطر	احتمال الحدوث	عامل الخطر
1	مخاطر عالية / متوسطة	احتمال منخفض	شديد
2	مخاطر عالية / متوسطة	احتمال منخفض	شديد
3	مخاطر منخفضة	احتمال منخفض	متوسط
4	مخاطر منخفضة	احتمال منخفض	متوسط
5	مخاطر متوسطة	احتمال منخفض	ضئيل
6	مخاطر متوسطة / منخفضة	محتمل	متوسط
7	مخاطر منخفضة	غير محتمل	متوسط

الاحتمال / العاقبة	شديد	كبير	متوسط	ضئيل
احتمال عالي	مخاطر عالية جدًا	مخاطر عالية	مخاطر متوسطة	مخاطر متوسطة
محتمل	مخاطر عالية	مخاطر متوسطة	مخاطر متوسطة / منخفضة	مخاطر منخفضة
احتمال منخفض	مخاطر عالية / متوسطة	مخاطر متوسطة / منخفضة	مخاطر منخفضة	مخاطر لا تذكر
غير محتمل	مخاطر متوسطة / منخفضة	مخاطر منخفضة	مخاطر لا تذكر	مخاطر لا تذكر

لتقييم المخاطر الناجمة عن الأخطار:

1. حدد وصف الاحتمال الذي يعتبر الأكثر ملاءمة للخطر
2. حدد وصف درجة الضرر الذي يعتبر أكثر ملاءمة للخطر
3. الإحالة باستخدام الجدول أعلاه لتحديد مستوى الخطر

إعادة تقييم تدابير التحكم الحالية		
الخطر	تدابير التحكم	عامل الخطر
1	مسح السفن، موظفون متدربون، معدات السلامة الجيدة	متوسط
2	مسح السفن، موظفون متدربون، معدات السلامة الجيدة	متوسط
3	مسح رصيف الميناء	ضئيل
4	مسح السفينة، مدى معرفة الموظفين بالمعدات	ضئيل
5	مسح رصيف الميناء	ضئيل
6	إتاحة معدات السلامة (القفازات، الأحذية، الخوذ الواقية)	ضئيل
7	معرفة الموظفين بإجراءات الرفع	ضئيل

المرفق الرابع
تكاليف مشروعات جمع القمامة من البحر

ملخص

تتفاوت التكاليف الإجمالية لتنفيذ مخططات جمع القمامة من البحر (المنهج غير الفاعل) تفاوتًا ملحوظًا من مشروع لآخر / من دولة لأخرى، اعتمادًا على طريقة تنظيمها، والعناصر المُدرجة في المخططات، وحجمها (فيما يخص عدد السفن والموانئ المشاركة) والتكاليف المحددة مقابل وقت الموظفين والتخلص من النفايات. عناصر التكلفة الأساسية هي معالجة القمامة المجمعة والتخلص منها، والوقت اللازم للموظفين لإدارة/ تنسيق المشروع، وتكاليف "المرافق الأساسية" - أكياس وحاويات تُستخدم في جمع القمامة وتخزينها على متن السفن وفي الموانئ.

إن الخبرة المكتسبة من 10 مشروعات تم تنفيذها في البحار الإقليمية المختلفة في الفترة من عام 2000 إلى 2015، تبين أن متوسط التكاليف لكل طن من القمامة المجمعة يتراوح بين 800 و5200 يورو[5]. وهناك مشروعات ضمن هؤلاء العشرة، انخفضت فيها تكلفة طن القمامة المجمعة إلى 350 يورو[6] ومشروعات تراوحت فيها التكاليف بين 15500 و20000 يورو[7] (يجرى على الأخير عملية فرز نفايات وإعادة تدوير كجزء أساسي من المخطط، وحرق مع استعادة الطاقة كخيار نهائي للتخلص منها). وتتراوح التكلفة السنوية لكل سفينة مشاركة بين 300 و3500 يورو. في حين تراوحت مدخلات إدارة المشروع (فيما يتعلق بعدد السفن المشاركة) بين 19 و207 سفينة لكل مدير متفرغ (اعتمادًا على المهام المحددة المضمنة في الوصف الوظيفي للمدير).

بالنظر إلى التفاوت الكبير في البيانات المتاحة لتكاليف المشروعات المُنفذة بالفعل، ينبغي الاستفادة من هذه الأرقام كمعلومات دلالية فقط. سيكون النهج السليم لتنفيذ الدليل، أي تصميم مخطط جديد لجمع القمامة من البحر هو إجراء تقدير تقريبي للتكلفة الخاصة بالمشروع مع الأخذ في الاعتبار بشكل أساسي سعر التخلص من النفايات ومعالجتها (للخيارات المفضلة/ الممكنة) لكل طن من القمامة البحرية المستهدف جمعها حسب المخطط. ينبغي كذلك إدراج وقت موظفي إدارة المشروع وتكاليف الأكياس اللازمة وربما الحاويات/ المرافق الأساسية للميناء (إذا لم تكن موجودة).

المعلومات الكاملة

على الرغم من وجود خبرة متنامية في عملية تنفيذ مخططات جمع القمامة من البحر (FfL)، إلا أن المعلومات حول مقدار تكلفة تنفيذ مثل هذا التدخل غير متوفرة على نطاق كبير و/أو لا يمكن مقارنتها بسهولة بين المشروعات (أو بين الدول). حيث تعتمد التكاليف الإجمالية إلى حد كبير على التالي:

1) نطاق المخطط (كم عدد السفن/ الصيادين المشاركين؟ كم عدد الموانئ المُدرجة؟)؛
2) كيف تتم تغطية تكاليف المعالجة والتخلص النهائي من القمامة المجمعة (على سبيل المثال، هل يدفع مشروع جمع القمامة من البحر (FfL) إلى شركات النفايات مقابل هذه الخدمة أم يتم تقديمها كمساهمة من الكيانات المشاركة - الحكومات المحلية، أو سلطات الميناء أو غيرهم؟)؛
3) حالة المرافق الأساسية للميناء (هل تتوفر الحاويات المخصصة لاستلام القمامة من السفن المشاركة، وهل يُمكن للصيادين الوصول إليها في وقت مناسب بدون مقابل؟)؛
4) وقت الموظفين اللازم لإعداد المشروع وتنفيذه.

تشمل المزايا الرئيسية المرتبطة بمخططات جمع القمامة من البحر الحد من القمامة البحرية والتأثيرات البيئية السلبية المرتبطة بها، والدعاية الإيجابية للصيادين. بالإضافة إلى التخلص من القمامة، غالبًا ما تزيد مشروعات جمع القمامة من البحر من درجة الوعي وترصد المكونات/الوظائف التي تقدم مزايا إضافية. وفقًا لتقييم لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي (OSPAR)، " التكاليف المالية لتشغيل المخطط غير باهظة مقارنة بالمزايا التي يحققها".

فيما يلي الخطوات العامة لإعداد المخطط وتنفيذه الذي يترتب عليه تكاليف معينة:

[5] تم إعداد البيانات الواردة من تقييم المخططات المختلفة لجمع القمامة من البحر في إطار مشروع MARELITT (تقرير التقييم بعنوان مشروع تجريبي: التخلص من القمامة البحرية من أربعة بحار إقليمية أوروبية، تم الإعداد من قبل شركة Milieu Ltd في عام 2013) ومواقع الويب المستقلة للمشروع (في الحالات التي توفرت فيها معلومات عن التكاليف).

[6] على سبيل المثال، مشروع Dutch Vuilvis حيث تقدم شركة خاصة لإدارة النفايات خدمات التخلص من القمامة ومعالجتها كنوع من المساهمة العينية في المشروع.

[7] NABU الألمانية (اتحاد حماية الطبيعة والتنوع البيولوجي) وKIMO بالإقليم البلطيقي (منظمة بيئية دولية للسلطات المحلية - رابطة السلطات المحلية في المناطق الساحلية) على التوالي.

الإعداد		التنفيذ	
النشاط	التكاليف	النشاط	التكاليف
وضع استراتيجية للعلاقات العامة/رفع درجة الوعي	وقت الموظفين، الاستشارات	الإدارة اليومية	وقت الموظفين
وضع خطة إدارة	وقت الموظفين، الاستشارات	توفير أوعية (أكياس) للصيادين	شراء الأكياس وتوزيعها
تجهيز مواد للعلاقات العامة	وقت الموظفين، المنشورات	تخزين الأكياس في المناطق/ الحاويات المخصصة لها في الموانئ	توفير المرافق الأساسية للميناء، التعامل مع النفايات
تنظيم فعاليات للعلاقات العامة لإطلاق المخطط	وقت الموظفين، الفعاليات، وقت وسائل الإعلام	نقل القمامة المجمعة ومعالجتها والتخلص منها نهائيًا	نقل النفايات، وفرزها (إذا لزم الأمر)، وإعادة تدويرها، والتخلص منها نهائيًا
وضع مبادئ توجيهية للصيادين	وقت الموظفين، المنشورات	رصد القمامة البحرية	وقت الموظفين
		استمرار أنشطة رفع درجة الوعي	وقت الموظفين، المنشورات، وقت وسائل الإعلام

وهكذا، تتضمن عناصر التكلفة الأساسية لمخطط جمع القمامة من البحر FLF ما يلي:

1. تكاليف الإعداد (الاستراتيجية، والخطة، وتنظيم الفعاليات، والمنشورات)؛
2. تكاليف إدارة المشروع؛
3. تكلفة الأكياس الموزعة على الصيادين لنقل القمامة المجمعة؛
4. تكاليف توفير المرافق الأساسية الكافية للميناء (إذا لم تكن متوفرة)؛
5. تكاليف إدارة النفايات؛
6. تكلفة إدارة المشروع.

إن الخبرة المكتسبة من عدد متزايد من المشروعات المنفذة خلال 10 - 15 سنة الماضية توضح أن الإدارة اليومية للمخطط أمرًا مهمًا لإنجاح المشروع، مما يعني ضرورة توظيف مدير/ منسق مشروعات سواء بدوام كلي أو جزئي، اعتمادًا على عدد السفن المشاركة والمهام المعينة الواجب معالجتها (مثل، تسليم الأكياس، وتوجيه تعليمات للصيادين، والرصد، وزيادة الوعي، وما إلى ذلك).

من المتوقع أن تمثل تكاليف إدارة النفايات البند الأكبر قيمة في ميزانية أي مشروع من مشروعات جمع القمامة من البحر (FfL). فضلاً عن كمية القمامة المجمعة، ستعتمد التكاليف بصورة مباشرة على مدى وجود محاولات لفرز (لإعادة تدوير) أنواع معينة من النفايات أو لا، وخيار التخلص النهائي الذي سيتم تحديده (على سبيل المثال، الطمر أو الحرق مع استعادة الطاقة أو بدونها). يُمكن أن تؤثر أيضًا ترتيبات إدارة النفايات على ميزانية المشروع بشكل ملحوظ، حيث يُمكن للحكومات المحلية وسلطات الميناء و/أو شركات إدارة النفايات تحمل تكاليف إزالة القمامة والتخلص منها. على سبيل المثال، إذا تحملت شركات إدارة النفايات بشكل مباشر تكاليف إزالة القمامة والتخلص منها (ربما كنوع من المساهمة العينية في المشروع) أو إذا قاموا باحتساب تكاليف المشروع بأسعار تفضيلية، فيمكن تقليل المبلغ المطلوب زيادته لتنفيذ المخطط.

هناك مجموعة كبيرة من الخبرات فيما يتعلق بمن يجب أن يتحمل تكاليف مشروعات جمع القمامة من البحر (FfL). ولا شك أن سلطات الميناء، والحكومات الوطنية (سلطات الحماية/ الإدارة البحرية على وجه الخصوص)، والسلطات المحلية والإقليمية هم من الممولين الأكثر شيوعًا. علاوة على ذلك، غالبًا ما يتحمل تكلفة مخططات جمع القمامة من البحر (FfL) العديد من الشراكات والمشروعات التي تشمل شركات التخلص من النفايات، والقطاع الخاص، بالإضافة إلى المنظمات غير الحكومية (NGOs) والصناديق العامة المتخصصة (مثل صندوق تنمية المصايد السمكية). وتوضح التجربة أن المخططات الإقليمية و/أو الوطنية تميل إلى أن تكون أكثر فعالية مع الحصول على مزيد من الدعاية مقارنة بالمحلية منها.

المعلومات الخاصة بالتكاليف المحددة للمشروعات التي تم تنفيذها بالفعل محدودة، ويمكن العثور على البيانات والتحليلات الأكثر شمولاً في التقرير المُعد في إطار مشروع MARELITT[8]. تم تقييم الأربعة عشر مشروعًا جميعها (3 تم تنفيذها في البحر المتوسط) بغرض إعداد تقرير MARELITT هذا. ومن الأربعة عشر مشروعًا، تطلب مشروعان الدفع المباشر إلى الصيادين ولذلك، لم يتم تحليلهم لغرض دليل التلوث المائي بالبحر المتوسط (MED POL) المتعلق بممارسة جمع القمامة من البحر (FfL).

[8] المشروع التجريبي: التخلص من القمامة البحرية من أربعة بحار إقليمية أوروبية شركة Milieu Ltd، عام 2013. يعرض التقرير تحليلاً مقارنًا لمشروعات إزالة القمامة البحرية الحالية، وتم تقديمه إلى المفوضية الأوروبية كملحق للتقرير المرحلي MARELITT في ديسمبر/كانون الأول 2013.

الملحق الثاني
القيم الأساسية للقمامة البحرية

المؤشر العام (CI)	الحد الأدنى للقيمة	الحد الأقصى للقيمة	متوسط القيمة	الأساس المقترح
16.**الشواطئ** (العناصر/100 م) **(المؤشر العام 16)**	11	3600	920	**450-1400**
17. **القمامة الطافية** (العناصر/كم^2) (**المؤشر العام 17**)	0	195	3.9	**3-5**
17. **قاع البحر** (العناصر/كم^2) (**المؤشر العام 17**)	0	7700	179	**130-230**
17. **جزيئات البلاستيك الصغيرة** (العناصر/كم^2) **(المؤشر العام 17)**	0	892000	115000	**80000-130000**
18. **سلاحف بحرية** سلاحف متضررة (%) القمامة المستهلكة (جم) (**المؤشر العام 18**)	14% 0	92.5% 14	45.9% 1.37	**40-60%** **1-3**

تجدر الإشارة إلى أن كمية المعلومات الحالية محدودة لا يمكنها وضع أسس محددة يُمكن تعديلها بمجرد أن توفر برامج الرصد الوطنية بيانات إضافية. علاوة على ذلك، يصعب تنسيق متوسط القيم على مستوى مناطق كبيرة، ولا سيما بالنسبة لقمامة الشاطئ. لذلك، ينبغي أثناء تحديد الأسس أو استنتاجها مراعاة الظروف المحلية، وربما اتباع منهج يعتمد بصورة أكبر على المكان. وأخيرًا، قد تقوم الأطراف المتعاقدة بوضع المزيد من الأسس المحددة فيما يتعلق بفئات قمامة معينة، ولا سيما إذا كانت ستمثل جزءًا مهمًا من القمامة التي يتم العثور عليها أو إذا كانت ذات اهتمام خاص (التدابير المستهدفة، وما إلى ذلك).

الملحق الثالث
الأهداف البيئية للقمامة البحرية

مؤشرات نهج النظام الإيكولوجي (EcAp) للقمامة البحرية	نوع الهدف	الحد الأدنى	الحد الأقصى	أهداف الخفض	ملاحظات
الشواطئ (المؤشر العام 16)	انخفاض بنسبة %	كبير	30	20 % بحلول 2024	ليست ملوثة بحريًا بنسبة 100%
قمامة طافية (المؤشر العام 17)	انخفاض بنسبة %	-	-	كبيرة إحصائيًا	من الصعب التحكم في المصادر (نتيجة التنقل عبر الحدود)
قمامة قاع البحر (المؤشر العام 17)	انخفاض بنسبة %	مستقر	10 % في 5 سنوات	كبيرة إحصائيًا	15% في 15 سنة إن أمكن
جزيئات البلاستيك الصغيرة (المؤشر العام 17)	انخفاض بنسبة %	-	-	كبيرة إحصائيًا	من الصعب التحكم في المصادر (نتيجة التنقل عبر الحدود)
القمامة المستهلكة (المؤشر العام 18)					يجب مراعاة تحركات القمامة والحيوانات
عدد السلاحف بالقمامة المستهلكة (%)	انخفاض بنسبة % في معدل الحيوانات المتضررة	-	-	كبيرة إحصائيًا	
كمية القمامة المستهلكة	انخفاض بنسبة % في كمية الوزن (جم) المستهلكة	-	-	كبيرة إحصائيًا	

القرار IG.22/11

**تقييم منتصف المدة لخطة عمل تنفيذ
بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في البحر الأبيض المتوسط (2012-2019)**

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المُتعاقدة لاتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، والتي يُشار إليها فيما بعد باسم اتفاقية برشلونة،

مع التذكير ببروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) الذي تم اعتماده في مؤتمر المفوضين المعني ببروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط (مدريد، أسبانيا، يناير/كانون الثاني 2008) ودخل حيز التنفيذ في شهر مارس/آذار 2011؛

مع التذكير أيضًا بالقرار IG.20/2 لاجتماع الأطراف المتعاقدة السابع عشر (باريس، فرنسا، فبراير/شباط 2012) الذي تبنى خطة عمل تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في البحر الأبيض المتوسط (2012-2019)، والمشار إليها فيما بعد باسم خطة العمل التي تضع تصورًا لتقييم منتصف المدة الخاص بالتقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل بالتزامن مع نهاية برنامج عمل السنوات الخمس 2010-2015 التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) / خطة عمل البحر المتوسط (MAP)؛

مع مراعاة نتائج تقييم مشروعات خطة إدارة المناطق الساحلية (CAMP) التي نُفذت بتوصية من مراكز التنسيق الوطنية لخطة عمل البحر المتوسط في اجتماعها عام 2011 بهدف تحسين استيعاب مدى مساهمة هذه المشروعات في تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) عمليًا وإتمام تقييم منتصف المدة لخطة العمل؛

ومع ابداء الارتياح تجاه الإنجازات والتقدم الجيد الذي تم إحرازه حتى الآن في تنفيذ خطة العمل؛

1. يأخذ علماً بالتقرير الخاص بتقييم منتصف المدة لخطة عمل تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في البحر الأبيض المتوسط (2012-2019) على النحو الوارد في الملحق الموجود بهذا القرار؛

2. ويحث الأطراف المتعاقدة التي لم تقم بذلك حتى الآن، على إقرار بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في أسرع وقتٍ ممكن بهدف ضمان دخول البروتوكول حيز التنفيذ في منطقة البحر الأبيض المتوسط بالكامل خلال الإطار الزمني لخطة العمل؛

3. ويدعو الأطراف المتعاقدة إلى إعداد استراتيجيات وطنية لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) من أجل تعزيز هذه الإدارة باعتبارها خيارًا استراتيجيًا لاستدامة تنمية مناطقها الساحلية وتحقيق هدف تبني جميع الدول استراتيجيات وطنية تخص هذا البروتوكول خلال الإطار الزمني لخطة العمل؛

4. ويكلّف وحدة التنسيق ومركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) بوضع دورة جديدة من مشروعات خطة إدارة المناطق الساحلية (CAMP) التي ستأخذ في اعتبارها توصيات التقرير بشأن تقييم مشروعات هذه الخطة، ولا سيما فيما يتعلق بدمج المشروعات في أطر السياسة الوطنية، وتوسعتها لكي تشمل الجزء البحري من المنطقة الساحلية وتحويلها إلى منطقة تكامل مميزة لعمل جميع عناصر برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) / خطة عمل البحر المتوسط (MAP)؛

5. ويدعو الأمانة العامة إلى ضمان مراعاة التفاعلات بين البر والبحر وتحقيق التكامل بين الإدارة والتخطيط الإقليمي والبحري فيما يتعلق بسلامة النظام الإيكولوجي وقابلية تعرضه لآثار تغير المناخ وبهدف المساهمة في تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) وخطة العمل الخاصة به وتحقيق الأهداف الإيكولوجية لبرنامج UNEP/MAP التي تقوم على نهج النظام الإيكولوجي؛

6. *ويدعو* الأمانة العامة إلى تقييم فعالية خطة العمل في ضمان سلام النظام الإيكولوجي وتحقيق الأهداف الإيكولوجية لبرنامج UNEP/MAP التي تقوم على نهج النظام الإيكولوجي، وتقييم مدى الحاجة إلى تنقيحها، ووضع إطار إقليمي مشترك للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (ICZM) يتضمن قضايا تغير المناخ، حسب الاقتضاء، (المادة 17 من بروتوكول الإدارة الموحدة للمناطق الساحلية) للنظر في مؤتمر الأطراف العشرين؛

7. ويناشد وحدة التنسيق ومركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) تقوية آليات الحوكمة الخاصة بـالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية من خلال إنشاء شبكة رسمية من مشروعات خطة إدارة المناطق الساحلية أو ما يشبهها لتيسير تبادل الخبرات والممارسات الجيدة، والتعاون عبر الحدود والمساعدة المشتركة في تنفيذ ICZM وفقًا للمبادئ والأهداف التي تم إعلانها في بروتوكول ICZM.

الملحق

تقييم منتصف المدة لخطة عمل تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في البحر الأبيض المتوسط (2012-2019)

تقييم منتصف المدة لخطة عمل تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في البحر الأبيض المتوسط (2012-2019)

مقدمة

1. لقد شكل اعتماد الاجتماع السابع عشر للأطراف المتعاقدة (باريس، 2012) لخطة عمل تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في الفترة ما بين عام 2012 إلى 2019 مرحلة مهمة في تنفيذ إدارة ICZM في حوض البحر الأبيض المتوسط. وبتبني خطة العمل هذه، قررت الأطراف المتعاقدة (CPs) التركيز على ثلاثة أهداف رئيسية تجسدت فيما بعد في مجموعة من الإجراءات، مع تكليف مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) / خطة عمل البحر المتوسط (MAP) بدعم الأطراف في تنفيذ هذه الأهداف وهي:

- **الهدف 1:** دعم التنفيذ الفعال لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) على المستوي الإقليمي، والوطني والمحلي بما في ذلك ما يتحقق من خلال الإطار الإقليمي المشترك للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (ICZM)؛
- **الهدف 2:** تعزيز قدرات الأطراف المتعاقدة (CPs) من أجل تنفيذ البروتوكول واستخدام سياسات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM)، وسبلها، وأدواتها وعملياتها بطريقةٍ فعالة؛
- **الهدف 3:** ترويج بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) وتنفيذه داخل المنطقة، بالإضافة إلى ترويجه عالميًا من خلال تطوير أوجه التآزر مع الاتفاقيات والاتفاقات ذات الصلة.

2. تضع خطة العمل تصورًا، إلى جانب تقديم تقارير بشكلٍ منتظم عن تنفيذها، بإنجاز مراجعة وتقييم منتصف المدة "بالتزامن مع نهاية برنامج الخمس سنوات لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط في عام 2014". وبما أن برنامج الخمس سنوات لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط قد امتد لعامٍ واحد، بناءً على قرار الاجتماع الثامن عشر للأطراف المتعاقدة (اسطنبول، 2013)، فقد تم تأجيل تقييم منتصف المدة كذلك إلى عام 2015، وهو ما يتصادف تمامًا مع نصف الفترة التي تغطيها خطة العمل.

3. لا تنص خطة العمل على المسؤول عن إجراء تقييم منتصف المدة. ومع ذلك، يُعد مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) الأنسب للقيام بهذه المهمة بصفته عنصر برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) / خطة عمل البحر المتوسط (MAP) المُكلف بتنسيق عملية تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM).

4. بالنظر إلى حقيقة أنه تم إجراء تقييمين مهمين في عام 2015، وهما تقييم برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) / خطة عمل البحر المتوسط (MAP) الذي تم تنفيذه خلال السنوات الست الأخيرة وتقييم مشروعات برنامج إدارة المناطق الساحلية (CAMP) الذي تم تنفيذه منذ عام 2001، فإننا نعتقد من جانبنا عدم وجود حاجة لإجراء تقييم خارجي آخر، وخاصةً مع عدم وضع ميزانية محددة لهذا التقييم. علاوةً على ذلك، يُطرح تقييم منتصف المدة لخطة عمل الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في هذه الوثيقة باعتباره نظرة عامة وتقييم من إعداد مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) ومقرونًا بالنتائج الرئيسية لعمليات التدقيق المذكورة أعلاه، لتتم مشاركته مع مراكز التنسيق الوطنية (NFPs) الخاصة بمركز الأنشطة القومية قبل تقديمه بصفةٍ رسمية إلى اجتماع مراكز التنسيق الوطنية الخاصة بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط (MAP) في شهر أكتوبر/تشرين الأول من عام 2015 والاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في شهر فبراير/شباط من عام 2016.

5. الغرض الرئيسي من هذا التقرير هو تلخيص ما أنجزته الأطراف المتعاقدة (CPs)، ومركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) والشركاء الآخرون - سواء كانوا جزءًا من نظام برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) / خطة عمل البحر المتوسط (MAP) أو شركاء خارجيين، بشأن الأهداف والإجراءات التي تعهدوا بها سويًا لتنفيذ الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في منطقة البحر الأبيض المتوسط. وإلى جانب هذه التذكرة بالإنجازات الرئيسية، ستتم الإشارة إلى الصعوبات الأساسية التي واجهت عملية تنفيذ خطة العمل، بالرغم من عدم تأثير هذه الصعوبات بصورةٍ كبيرة على التقدم الجيد الذي تم إحرازه في النصف الأول من هذه الفترة.

نظرة عامة على النتائج الرئيسية

6. بُنيت النظرة العامة المختصرة المذكورة أدناه وفقًا لأهداف خطة العمل الثلاثة. وتتبع هذه النظرة نفس ترتيب تقرير التقدم لعام 2012-2013 الذي قام بإعداده مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) وصدق عليه المركز بجانب مراكز التنسيق القومية الخاصة بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط خلال اجتماعاتها في عام 2013. وتتناول النظرة العامة أيضًا أهم المعلومات التي يحتوي عليها تقرير التقدم وتلخصها.

7. بغية عدم الإفراط في ذكر التفاصيل بالتقرير، تم توفير روابط مباشرة لجميع الوثائق الأساسية التي تم إعدادها والفعاليات التي تم تنظيمها. لذا، ندعوكم للاطلاع عليها والتواصل مع مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) للحصول على أية معلومات إضافية قد تحتاجونها.

الهدف 1: دعم التنفيذ الفعال لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية على المستوى الإقليمي، والوطني والمحلي بما في ذلك ما يتحقق من خلال الإطار الإقليمي المشترك للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية

الإجراء 1.1: المصادقة والانتقال

8. الغرض الرئيسي من هذا الإجراء هو دفع المصادقة على بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) بغية تصديق جميع الأطراف المتعاقدة على هذا البروتوكول خلال الفترة التي تغطيها خطة العمل. وتقع مسؤولية المصادقة وانتقال أحكام البروتوكول إلى التشريع الوطني على عاتق الأطراف المتعاقدة، في حين يقدم مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) المساعدة عند الطلب.

9. لقد كان بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) أحد أسرع البروتوكولات التي دخلت حيز التنفيذ، بعدما حصل على الحد الأدنى المطلوب الذي يتكون من ستة تصديقات في شهر مارس/آذار من عام 2011. وحتى يومنا هذا، زاد عدد الأطراف المتعاقدة (CPs) التي صدقت على البروتوكول إلى عشرة أطراف ويجري تنفيذ العملية في عديد من الأطراف المتعاقدة الأخرى. والجدير بالملاحظة أن مصادقة الاتحاد الأوروبي على البروتوكول قد جعلته جزءًا من تشريعات الاتحاد الأوروبي، بمعنى أنه قد أصبح التزامًا قانونيًا حتى لدول البحر الأبيض المتوسط الأعضاء بالاتحاد الأوروبي والتي لم تُنجز عملية المصادقة حتى الآن.

10. بالرغم من أن بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) قد دخل حيز التنفيذ بشكلٍ أسرع إلى حدٍ ما بعد التوقيع على نصه، إلا أن عملية المصادقة تتطلب إجراء مشاورات مفصلة مع جميع القطاعات بسبب تعقيد الوثيقة القانونية في حد ذاتها. ولمساعدة الدول في هذه العملية، أجرى مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC)، بالاشتراك مع شريكه المعهد الفرنسي للتنمية المستدامة والعلاقات الدولية (IDDRI)، العديد من الدراسات التي تهدف إلى تيسير استيعاب أحكام البروتوكول، وهي:

- المساهمة في تفسير الجوانب القانونية لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، بالإضافة إلى فصل خاص يحتوي على تحليل البروتوكول في مواجهة قانون الاتحاد الأوروبي (باللغة الإنجليزية والفرنسية)؛
- تحليل الإطار القانوني الكرواتي فيما يتعلق بأحكام بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية المتوسطي؛
- تقييم تأثيرات المصادقة على البروتوكول المتوسطي للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية على التشريعات الكرواتية مع التركيز على المادة 8.

11. قُدمت هذه الدراسات خلال "حلقة العمل الإقليمية حول مواءمة الإطار القانوني والمؤسسي الوطني لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM)" التي نظمها مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) في إطار عنصر 1 من مشروع "الشراكة المتوسطية" في شهر ديسمبر/كانون الأول من عام 2012. وقد كان الهدف من حلقة العمل هو مساعدة الدول على استيعاب الجوانب القانونية لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM)؛ وبناء القدرات للمصادقة على البروتوكول وتحويله إلى قوانين وطنية؛ وتحديد الأطراف المعنية التي يمكنها قيادة تنفيذ البروتوكول في دول البحر الأبيض المتوسط، أو هؤلاء الذين يمكنهم إعاقة تنفيذه أو زيادة صعوبة ذلك.

12. وحسبما ذكر المشاركون في ورشة العمل، تُمكِّن المصادقة جميع الأطراف المعنية من استخدام بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) باعتباره أداة للمضي نحو التنمية الساحلية المستدامة. وقد تمت الإشارة أيضًا إلى أن المصادقة ما هي إلا خطوة واحدة على الطريق الطويل للتنمية الساحلية المستدامة ولهذا يمثل التنفيذ الفعال لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) تحديًا حاسمًا. ويتوفر تقرير حلقة العمل (باللغة الإنجليزية) على هذا الرابط.

13. تم تنفيذ مبادرة أخرى مهمة في إطار هذا الإجراء ضمن المشروع الأدرياتي "SHAPE" التابع لأداة تقديم المساعدة في مرحلة ما قبل الانضمام (IPA) الخاصة بالاتحاد الأوروبي، والتي تحرت عن ممارسات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في دول البحر الأدرياتي ومناطقها ضمن أشياء أخرى. وقد تم إعداد ثلاث وثائق رئيسية لدعم تطبيق بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في إقليم المشروع إلا أنه يمكن لأية دولة أخرى تهتم بهذا الجهد استخدام هذه الوثائق (وقد تم استخدامها بالفعل). وهذه الوثائق هي:

- تحليل ممارسة الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في دول البحر الأدرياتي/الأقاليم الإيطالية؛
- تقرير توضيحي عن التنسيق المؤسسي، وفقًا للمادة 7 لمساعدة شركاء المشروع على صياغة تقارير حول إنشاء هذه الهيئات التنسيقية أو تحسينها؛
- تقرير توضيحي عن تنفيذ منطقة فاصلة وفقًا للمادة 8 بما في ذلك المساعدة الفنية في ستة مشروعات تجريبية في المنطقة الفاصلة التي تم تحديدها.

الإجراء 2.1: تقوية الحوكمة ودعمها

14. تُعد الحوكمة الرشيدة جزءًا جوهريًا مما تحاول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية تحقيقه - فهي إدارة استباقية وتكيفية تشجع جميع الأطراف المعنية على العمل سويًا على القضايا المحددة المتعلقة بالمناطق الساحلية. ويعني هذا من الناحية العملية أن النجاح يعتمد على إقامة الشراكات وربط المبادرات على الصعيد المحلي بالسياسات رفيعة المستوى، أي تحقيق التنسيق الأفقي والرأسي. وقد تم تنفيذ الأنشطة في إطار هذا الإجراء بالتوازي على ثلاثة مستويات هي: الإقليمي (البحر الأبيض المتوسط)، والوطني والمحلي، على النحو المبين أدناه.

15. يتم إنشاء هياكل الحوكمة في جميع مشروعات تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) (مثل برامج إدارة المناطق الساحلية (CAMPs)، أو المشروعات التجريبية الخاصة ببرنامج "الشراكة المتوسطية"، أو المشروع التجريبي للتخطيط المكاني البحري (MSP) الذي أطلق مؤخرًا) حيث تمثل أفضل ضمان لتطبيق الحلول المناسبة في المناطق الخاضعة للإدارة. وستتم الإشارة إلى هذه الهياكل في العرض التقديمي للمشروعات الفردية. كما سيتم إجراء الأمر ذاته مع اللجان المشتركة بين الوزارات التي شُكلت ضمن عملية إعداد استراتيجيات وطنية لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) بدعم من مشروع "الشراكة المتوسطية" في الجزائر، وكرواتيا والجبل الأسود.

16. سنركز في هذا الفصل على مبادرتين كبيرتين لهما الأولوية بموجب هذا الإجراء، وهما:

- منهاج الحوكمة الذي أنشئ ضمن مشروع البرنامج الإطاري السابع للبحوث والتنمية التكنولوجية (FP7) التابع للاتحاد الأوروبي بيغاسو والخاص بأقاليم البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود (والذي شارك فيه عنصران من عناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، هما: مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) ومشروع الخطة الزرقاء (Plan Bleu))؛
- والإطار الإقليمي المشترك للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (ICZM) (بموجب الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة (MSSD) المنقحة[1]).

منهاج الحوكمة

17. الغرض الرئيسي من وجود مشروع بيغاسو (PEGASO) هو سد الفجوة بين العلم وصناعة القرار فيما يخص القضايا المتعلقة بالمناطق الساحلية، وقد مثل إنشاء منهاج حوكمة تفاعلي عاملاً حاسمًا لضمان إقامة حوار بناء ومتبادل بين الأشخاص المسؤولين عن اتخاذ القرارات في مختلف المستويات – بدءًا من المستوى الإقليمي ووصولاً إلى المستوى الوطني والمحلي، والأشخاص المسؤولين عن تقديم بيانات وأدوات نوعية لهذا الأمر.

18. تكون منهاج الحوكمة في الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) التابع لمشروع بيغاسو (PEGASO) من حوالي 250 شخصًا (بما في ذلك ممثلي المنظمات الدولية، والجهات المعنية الوطنية والمحلية من أقاليم البحر المتوسط والبحر الأسود) عملوا سويًا على تنفيذ خطط وبرامج فعالة للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية من خلال تبادل وجهات النظر، والتعلم سويًا، وتقاسم المعرفة، وتصميم أدوات إدارة وتخطيط جديدة واختبارها. وللقيام بهذه المهمة، توفرت لهؤلاء الأشخاص بنية تحتية تقنية قوية تحت تصرفهم لاستخدامها وهي: شبكة الإنترانت الداخلية، التي تمثل مساحة عمل مشتركة ذات منتدى نشط ومستودع وثائق؛ والبنية التحتية للبيانات المكانية (SDI) التي تدعم تبادل المعلومات التفاعلي وتضمن تنظيم البيانات المكانية وعرضها بطريقةٍ موحدة، بما يتوافق مع توجيهات مبادرة إنسبير (INSPIRE)؛ والبوابة الإلكترونية التي تتيح التواصل مع "العالم الخارجي" ونشر نتائج المشروع إلى قطاع أوسع من الجمهور. وقد أسفر هذا العمل التعاوني عن عدة نتائج مهمة ذات صلة بتنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM)، سترد بالتفصيل في الفقرات التالية حسب الاقتضاء (جميع النتائج متوفرة على الموقع الإلكتروني للمشروع).

19. لقد انضمت كثير من الجهات الخارجية بالفعل إلى منهاج الحوكمة خلال مدة دوام مشروع بيغاسو (PEGASO)، مثل مراكز التنسيق القومية الخاصة بمركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC NFPs) أو غيرها من المشروعات الساحلية والبحرية التي أثرت المنهاج ودعمت شبكة الممارسين، والعلماء وصناع القرار في المناطق الساحلية. وبعد انتهاء مشروع بيغاسو في عام 2014، استمرت البنية التحتية التقنية للمنهاج في العمل بفضل جهود بعض شركاء المشروع الذين تمكنوا من تدبير تمويل إضافي من الاتحاد الأوروبي لهذه البنية التحتية.

20. لكن يظل السؤال هو كيف نضمن تحول هذا المنهاج إلى منهاج الحوكمة الوحيد لتنفيذ الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في البحر الأبيض المتوسط، بحيث يمثل محورًا لجميع المشروعات، والدراسات والمبادرات الأخرى المتعلقة بتنفيذ بروتوكول ICZM. ويمكن أن تستفيد شبكة برامج إدارة المناطق الساحلية (CAMPs) التي بدأ تطويرها بمبادرة من CAMPs التي أطلقت مؤخرًا في إيطاليا وفرنسا من هذا النوع من الخبرة والبنية التحتية.

[1] smdd-et-durable-http://planbleu.org/en/activites/developpement

الإطار الإقليمي المشترك للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (*ICZM*) (بموجب الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة (*MSSD*) المنقحة)

21. لقد حازت القضايا المتعلقة بالمناطق الساحلية بالفعل على اهتمامٍ خاص في الإصدار الفعلي من الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة (MSSD). وربما يُمثل إعداد بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) وتبنيه الهدف الوحيد الذي حققته الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة (MSSD) الفعلية بنسبة 100 بالمئة. وبناءً عليه، تم وصف استراتيجية MSSD 2.0 بالوثيقة الأنسب لإضفاء سياق استراتيجي إقليمي على الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM).

22. عقب قرار الاجتماع الثامن عشر للأطراف المتعاقدة (COP18)، بدأت عملية مراجعة الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة (MSSD) في شهر فبراير/شباط من عام 2014 في ظل رئاسة دولة مالطا للجنة المتوسطية للتنمية المستدامة (MCSD) ومع توفير برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) / خطة عمل البحر المتوسط (MAP) ومشروع Plan Bleu للدعم الفني. وقد نُظمت عديد من الاجتماعات الاستشارية والمشاورات عبر الإنترنت حول ستة موضوعات ذات أولوية، بجانب انعقاد مؤتمر كبير لأعضاء اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة (MCSD) (مالطا، فبراير/شباط 2015)، لدفع عملية مراجعة نص الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة.

23. لقد شارك مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) في هذه المشاورات وقدم الإسهامات، محاولاً على الدوام تقديم الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) باعتبارها منهجًا شاملاً وإدراج عناصرها في جميع المجالات الموضوعية للاستراتيجية ذات الصلة، وهي: (1) البحر والسواحل؛ و(2) المصادر الطبيعية، والتنمية الريفية والغذاء؛ و(3) المناخ؛ و(4) المدن المستدامة؛ و(5) التحول نحو الاقتصاد الأخضر؛ و(6) والحوكمة.

24. تُعد مراجعة الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة (MSSD) عمليةً معقدة تشترك بها كثير من الجهات المعنية التي لا تسير دائمًا في مسار واحد. وينطوي ذلك على كثير من تبادل وجهات النظر، والمشاورات واستيعاب مواقف الآخرين. وبالتالي، لا يزال هناك حاجه للدفع باتجاه تقديم الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) بطريقةٍ مناسبة، باعتبارها منهجًا إداريًا يقدم أدوات وأساليب يمكن أن تؤدي إلى التنمية الساحلية المستدامة. ونعول من جانبنا على الأطراف المتعاقدة للدفع في هذا الاتجاه.

الإجراء 3.1: تبني استراتيجيات وخطط عمل وبرامج وطنية

25. خلال تطبيق المادة 18 من بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM)، تم تحديد هذا الإجراء باعتباره هدفًا رئيسيًا لامتلاك استراتيجيات ICZM وطنية تتبناها جميع الدول، مع تقديم الدعم من مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) وأطراف خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الأخرى.

26. تولى مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) مسؤولية إعداد استراتيجيتين قوميتين من استراتيجيات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) (في الجزائر والجبل الأسود) وخطتين ساحليتين (الرغاية في الجزائر وبونا/بويانا في ألبانيا/الجبل الأسود)، مستفيدًا من التمويل المُقدم من مشروع "الشراكة المتوسطية". وقد بدأ إعداد الاستراتيجية الثالثة، مدعومًا بتمويل إعادة الإنتاج من برنامج "الشراكة المتوسطية"، في كرواتيا، بينما تقترب الخطة الساحلية لمقاطعة شيبينيك-كنين التي ركزت على تغير المناخ من الانتهاء خلال مشروع "تقلب المناخ والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية" (ClimVar & ICZM).

الاستراتيجية الجزائرية للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (*ICZM*) والخطة الساحلية لبلدية الرغاية

27. دعت الدروس المستفادة من برنامج إدارة المناطق الساحلية (CAMP) في الجزائر (2001-2006) إلى وضع استراتيجية وطنية للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (ICZM) من أجل الحفاظ على التقدم نحو استدامة الساحل الجزائري. وبدأت هذه العملية في عام 2012، عندما تم إعداد تشخيص شامل للساحل الجزائري، حيث تشكلت لجنة مشتركة بين الوزارات وتم التصديق على التحليل التشخيصي. وبمجرد انتهاء التصديق، أصبح جليًا أن الحوكمة الرشيدة ستمثل محور نجاح العملية وأن جميع الجهات المعنية يجب أن تكون قادرةً على المشاركة في المناقشات. وتحقيقًا لهذه الغاية، ومع الأخذ في الاعتبار أن الساحل الجزائري عريض بشكلٍ بارز، مع وجود خط ساحلي بطول 1600 كم، فقد تقرر تنظيم حلقات عمل تشاركية في ثلاث مناطق ساحلية (في الشرق، والوسط والغرب) حيث يناقش المشاركون خلالها الموضوعات الأساسية للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (ICZM)، ألا وهي، الأداء المؤسسي، والمشاركة، ودعم البيانات العلمية والتقنية في سياق بروتوكول ICZM.

28. تم وضع مسودة الاستراتيجية، في المرحلة التالية، عندما تحقق الإجماع على القضايا الأساسية، وخاصةً القضايا المؤسسية والقانونية. وبحلول نهاية عام 2014، تم تقديم الوثيقة التي تركز على 10 توجهات استراتيجية رئيسية في حلقات عمل المصادقة بالمناطق الساحلية الثلاث. واختُتمت هذه العملية التشاركية التي شارك فيها 1400 شخص، بشكلٍ مباشر أو غير مباشر، بتنظيم مؤتمر ختامي في مدينة وهران، في شهر مارس/آذار من عام 2015، حينما قدم وزير التخطيط العمراني والبيئة الجزائري الاستراتيجية. وتمنى الوزير أن تتيح الاستراتيجية إعادة صياغة الإجراءات من أجل تحقيق التنمية الساحلية المستدامة، وتحسين فعالية الأحكام المؤسسية والقانونية، فضلاً عن مشاركة الجهات المعنية الآن بشكلٍ كامل في تنفيذها.

29. تم تطبيق المبدأ التشاركي ذاته مع الجهات المعنية من أجل إعداد الخطة الساحلية لمنطقة الرغاية، والتي كانت بمثابة مشروع إيضاحي يُبين تنفيذ الاستراتيجية عند مستوى أدنى. وقد تم اعتماد الخطة في المناسبة ذاتها التي اعتمدت خلالها الاستراتيجية.

الاستراتيجية الوطنية للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (*ICZM*) لدولة الجبل الأسود

30. تم دمج عملية إعداد استراتيجية وطنية للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (ICZM) بالكامل مع أنشطة برنامج إدارة المناطق الساحلية (CAMP) في الجبل الأسود (انظر الهدف 2، الإجراء 2.2)، وذلك من أجل تمكين أوجه التآزر وتجنب التكرار.

31. ومع الوضع في الاعتبار أن هذه العملية نُفذت أيضًا جنبًا إلى جنب مع عملية إعداد الخطة العمرانية للمنطقة الساحلية لدولة الجبل الأسود (الخطة المكانية للمنطقة الساحلية - CASP)، اعتمدت العملية في نصفها الأول كليًا على الدراسات الابتكارية والأساليب المنهجية اللازمة لتنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM)، وذلك للسماح بدمج مبادئ ICZM في ممارسة التخطيط المكاني. وقد اتسمت هذه العملية بالتعقيد، في ظل وجود عنصر بناء قدرات قوي مُعد لموظفي الإدارة الوطنية والمؤسسات المعنية بالقضايا الساحلية وقضايا التخطيط، فضلاً عن الكم الهائل من اجتماعات العمل مع أصحاب الخبرة من المؤسسات، والوزارات، ومؤسسات التخطيط المكاني والخبراء الفرديين.

32. من العناصر المهمة التي تمت دراستها طوال هذه العملية هي احتمالية استخدام اللجنة التوجيهية للمشروع بوصفها نموذجًا يحتذى به وتحويلها إلى هيكل مؤسسي دائم لإدارة المنطقة الساحلية. وبناءً على هذه التجربة، أوصت استراتيجية الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) بأن يتضمن هيكل حوكمة الإدارة الساحلية مستويين رئيسيين: المستوى السياسي والمستوى الإداري. وقد تحققت الخطوة الأولى نحو هذا الاتجاه بالفعل عندما توسعت اللجنة الوطنية للتنمية المستدامة والتغير المناخي إلى اللجنة الوطنية للتنمية المستدامة والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) والتغير المناخي لتصبح بهذا هيئة بين الحكومات لإدارة ICZM.

33. بالإضافة إلى متطلبات الإدارة المحددة والتخطيط المكاني المنهجي، المرتبطة بشكلٍ أساسي بالمنهجية وعملية إعداد الخطط المكانية (مثل تلك المتعلقة بإنشاء مرصد ساحلي، وحق الوصول إلى المعلومات، والمشاركة العامة، وآليات التنسيق والتكامل وما إلى ذلك)، استفاضت الاستراتيجية في شرح مبادئ توجيهية محددة تتعلق بمعايير تخطيط استخدام الأراضي المستدام في إطار الخطة المكانية للمنطقة الساحلية. وقد تمحورت هذه المبادئ التوجيهية حول أربعة مبادئ رئيسية لتخطيط استخدام الأراضي بناءً على متطلبات بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) الواردة في المادة 6ج (نهج النظام الإيكولوجي) والمادة 8 (حماية المنطقة الساحلية واستخدامها بشكلٍ مستدام).

34. تم تقديم الاستراتيجية في مؤتمر برنامج إدارة المناطق الساحلية (CAMP) الختامي في مدينة بودفا، في شهر ديسمبر/كانون الأول من عام 2014، قبل تسليمها لبرلمان الجبل الأسود للتصديق عليها.

الاستراتيجية البحرية والساحلية في كرواتيا

35. أطلقت كرواتيا، في عام 2012، عملية إعداد الاستراتيجية البحرية، بناءً على طلب التوجيه الإطاري للاستراتيجية البحرية الخاص بالاتحاد الأوروبي (EU). كما صدقت البلاد، بعد فترةٍ وجيزة، على بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM). ومع التسليم بأن 80% من التلوث البحري ينتج عن عوامل برية المصدر، قررت الحكومة الكرواتية دمج هاتين الاستراتيجيتين ومواصلة إعداد استراتيجية بحرية وساحلية مشتركة لكرواتيا. وفي عام 2014، توسعت اللجنة بين الوزارات التي أُنشئت للاستراتيجية البحرية في عام 2012، لتشمل مجموعة كبيرة من الجهات المعنية الساحلية، حيث تضم حتى يومنا هذا، أكثر من 40 ممثلاً من مختلف الوزارات والوكالات التي تتعامل مع الساحل والبحر.

36. علاوةً على ذلك، وضعت الحكومة الكرواتية، عام 2015، الصيغة النهائية لاثنين من الوثائق الاستراتيجية المهمة الأخرى هما: استراتيجية التنمية الإقليمية واستراتيجية التنمية المكانية. وتكمن أحد أهداف جهود مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) في تهيئة ظروف ملائمة لدمج هذه الاستراتيجيات الثلاث بما يسمح للبلاد بترشيد الجهود، والوقت والمال، وامتلاك وثائق منسقة جيدة للمستقبل.

37. ستمثل السمة الرئيسية في الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) – وهي قابلية التكيف، أمرًا حيويًا في هذه المهمة. ولا شك أن تكامل النتائج التحليلية ومواءمة الأهداف، والغايات، والمؤشرات وتكامل عملية المراقبة المستقبلية سيؤدي إلى وجود استراتيجيات أكثر استدامة في المستقبل. وستطرح الاستراتيجية البحرية والساحلية الإطار المؤسسي المثالي للإدارة البحرية والساحلية، فضلاً عن تدابير الاستدامة المستقبلية للمناطق البحرية والساحلية الكرواتية. وتتسم عملية الإعداد بمستوى مرتفع من التشاركية، وذلك من خلال تشكيل لجنة بين الوزارات على المستوى الوطني وانعقاد حلقات عمل تشاركية في جميع الدول الساحلية. ولا تهدف حلقات عمل المقاطعة فقط إلى ضمان أخذ الاحتياجات والأولويات المحلية، بالإضافة إلى المعرفة والأفكار بعين الاعتبار، بل أيضًا إلى بناء الملكية وزيادة الفرص من أجل النجاح في تنفيذ الاستراتيجية.

الخطة الساحلية لبونا/بويانا في ألبانيا/الجبل الأسود

38. شارك مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC)، والشراكة العالمية للمياه - منطقة البحر الأبيض المتوسط (GWP-Med) والبرنامج الهيدرولوجي الدولي (اليونسكو-IHP) في إعداد خطة الإدارة المتكاملة عبر الحدود لمدينتي بونا/بويانا ضمن مشروع "الشراكة المتوسطية"، وذلك بالتعاون مع فريق من الخبراء من الدولتين، وبتوجيه من وزارة البيئة والغابات وإدارة المياه الألبانية ووزارة التنمية المستدامة والسياحة في دولة الجبل الأسود.

39. تُعد خطة الإدارة المتكاملة عبر الحدود لمدينتي بونا/بويانا المشروع التجريبي الأول من نوعه الذي يختبر التنفيذ المتكامل للتوجيهات الإطارية بشأن المياه (WFD) وبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM). ويهدف هذا المشروع إلى المساعدة في تحديد المشكلات والقضايا الرئيسية في المجال المتعلق بإدارة الموارد الساحلية والمائية بما في ذلك المياه الجوفية عبر الحدود. كما يقترح أيضًا على السلطات المختصة في الدول طرقًا لمواجهة هذه المشكلات والقضايا.

40. من الجدير بالملاحظة أن هذه المهمة المُعقدة تقع في مكان أكثر تعقيدًا، ألا وهو منطقة عابرة للحدود. وبناءً عليه، تمت مواجهة عدد من الصعوبات منذ بداية إعداد الخطة. وقد ارتبطت تلك الصعوبات في المقام الأول بالفارق الكبير في توفر البيانات ونوعها، ونقص الخبرات المحلية، واختلاف الأنظمة القانونية، وما إلى ذلك. وبالرغم من كل ذلك، تمت صياغة مسودة الخطة وتمر حاليًا بعملية التشاور والتوافق حولها مع الإدارات الوطنية والجهات المعنية الرئيسية. ونأمل أن تمثل هذه الخطة حزمة زاخرة بالدروس المستفادة، الجاهزة للاستنساخ في مناطق أخرى في البحر الأبيض المتوسط.

الخطة الساحلية لمقاطعة شيبينيك-كنين في كرواتيا

41. يساعد مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) السلطات في مقاطعة شيبينيك-كنين الكرواتية على إدراج القضايا المناخية في الخطة المكانية للمقاطعة والخطة الإدارية للمناطق المحمية، وذلك في إطار المشروع الشقيق "الشراكة المتوسطية" المعني بتقلب المناخ وتغيره (CVC) والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM). وقد أُطلق المشروع رسميًا في شهر أبريل/نيسان من عام 2013 خلال حلقة عمل اشترك في تنظيمها مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) ومشروع Plan Bleu، اللذان كُلِّفا بتطبيق أسلوب "Climagine"، تكييف أسلوب المشاركة وبناء السيناريوهات "تخيل" (Imagine) الذي يركز على القضايا المناخية.

42. طوال جميع مراحل إعداد الخطة، شارك في حلقات عمل "Climagine" (ومجموعها أربع حلقات) حوالي خمسين ونيف ممثل عن السلطات والمؤسسات الإقليمية والمحلية، والمجتمع الأكاديمي والمنظمات غير الحكومية حيث كانت مهمتهم مناقشة القضايا المختلفة المتعلقة بالإدارة الساحلية في ضوء تغير المناخ وتحديد القضايا ذات الأولوية القصوى. ومن المفترض أن تنتهي حلقات العمل في شهر سبتمبر/أيلول من عام 2015 باعتماد مجلس المقاطعة للخطة.

43. لقد تم تنفيذ المشروع باتصال وثيق مع العنصر الآخر لمشروع تقلب المناخ وتغيره (CVC) بقيادة مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC)، والذي يُعد تقييمًا للتكاليف الاجتماعية الاقتصادية لتأثيرات تقلب المناخ وتغيره على المستوى الوطني في كرواتيا وتونس من خلال استخدام الأسلوب الشهير التقييم الديناميكي التفاعلي لقابلية التأثر (DIVA). كما يجري تنفيذ تقييم محلي لقابلية التأثر لمشروع تقلب المناخ وتغيره (CVC) في مقاطعة شيبينيك-كنين. وإلى جانب تأثيرات ارتفاع مستوى سطح البحر، يُغطي هذا التقييم الآثار المترتبة على مختلف القطاعات الاقتصادية (مثل السياحة، والزراعة، ومصايد الأسماك، وتربية المائيات، وما إلى ذلك)، وإدارة المياه، والصحة، وحرائق الغابات والتراث الثقافي. وستغذي نتائج التقييم بجانب نتائج "Climagine" الخطة الساحلية لمقاطعة شيبينيك-كنين.

الإجراء 4.1: رفع التقارير حول مدى تنفيذ البروتوكول ومراقبة حالة ساحل البحر الأبيض المتوسط

ينقسم الغرض الرئيسي من هذا الإجراء إلى شقين:

(*i*) ضمان الإبلاغ بانتظام عن تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (*ICZM*) في إطار نظام الإبلاغ الخاص باتفاقية برشلونة (*BC*)؛

(*ii*) تقديم تقارير دورية عن حالة المناطق الساحلية وتطورها.

صيغة الإبلاغ

44. شكل تقييم[2] الجوانب القانونية، والمؤسسية والتنفيذية للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (ICZM) في جميع دول البحر الأبيض المتوسط الواحد وعشرون والذي نُفذ في إطار مشروع بيغاسو (PEGASO) في عام 2011 وتم تحديثه في عام 2013 أساسًا لإعداد صيغة إبلاغ رسمية لبروتوكول ICZM.

45. بالنظر لهذه الممارسة الشاملة، أوصت مراكز التنسيق القومية الخاصة ببرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP NFPs) بإعداد صيغة إبلاغ لبروتوكول ICZM من خلال تقسيمها إلى مرحلتين. وبناءً عليه، تم إعداد صيغة الإبلاغ الخاصة بالجوانب القانونية والمؤسسية واعتمادها في الاجتماع الثامن عشر للأطراف المتعاقدة (COP18) في حين ستُقدم صيغة الإبلاغ الخاصة بالجوانب التشغيلية لاعتمادها من الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة (COP19).

46. بما أن ثلاث دول فقط هي التي قدمت تعليقات وآراء ثانوية حول محتويات الجزء التشغيلي لصيغة الإبلاغ، فقد تقرر الإبقاء على صيغة التقييم. وبهذه الطريقة، سيتوجب على الأطراف المتعاقدة تحديث المعلومات الحالية بانتظام فقط.

47. سيكون عدد الأطراف المتعاقدة التي قدمت تقاريرها عن الجوانب القانونية والمؤسسية معلومًا بحلول نهاية هذا العام.

[2] http://www.pegasoproject.eu/images/stories/WP2/D2.2A_Final%20global%20results%20of%20the%20stock-taking.pdf

الإبلاغ الدوري عن تطور المناطق الساحلية

48. وضع مشروع بيغاسو (PEGASO) مجموعة أساسية من 15 مؤشرًا تساهم في قياس مدى تنفيذ السياسات والبرامج للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (ICZM). وتلبي هذه المجموعة الأساسية من المؤشرات المتطلب المحدد للمادة 27 من بروتوكول ICZM وهو "تحديد مؤشرات الإدارة الساحلية" "وإجراء تقييمات محدثة والحفاظ عليها لاستخدام المناطق الساحلية وإدارتها". وقد استندت هذه المؤشرات إلى حدٍ بعيد على مجموعات المؤشرات السابقة والحالية التي وضعتها مؤسسات ومشروعات مختلفة، معترف بها على النحو الواجب. وقد تم وضع صحيفة وقائع منهجية لكل مؤشر من المؤشرات الواردة أدناه:

- القيمة المضافة لكل قطاع
- مساحة المنطقة المعمورة
- جودة مياه السباحة
- الأرصدة السمكية التجارية
- القمامة الساحلية والبحرية
- الإنتاج الاقتصادي
- التوظيف
- التآكل وعدم الاستقرار
- رأس المال الطبيعي
- نقص الأكسجين
- عدد المشروعات
- حجم السكان وكثافتهم
- تقييم المخاطر
- ارتفاع مستوى سطح البحر
- مؤشر كفاءة استخدام المياه

49. تم وضع ارتباطات وأولويات للمؤشرات والأهداف البيئية الخاصة بالنظام الإيكولوجي (EcAp) حينما كان ذلك ممكنًا. وعلاوةً على ذلك، تم إعداد تخطيط للزحف الحضري والرأسمال الطبيعي في أجزاء حوض البحر الأبيض المتوسط التي لا يشملها الغطاء النباتي لتنسيق المعلومات عن البيئة (كورين)، وذلك ضمن نفس المشروع مع التفكير في استخدامه لصالح عملية النظام الإيكولوجي (EcAp).

50. يُعد نهج النظام الإيكولوجي أحد المبادئ الأساسية للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (ICZM)، حسبما ورد في البروتوكول ذاته. ولذلك، كان من المنطقي إدراج مؤشرات ساحلية محددة في قائمة النظام الإيكولوجي التي قام باعتمادها اجتماع (COP18)، وذلك من أجل تطبيق الالتزامات القانونية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) / خطة عمل البحر المتوسط (MAP) بالكامل. وهذه المؤشرات هي: الموقع ومدى الموائل التي تأثرت مباشرةً بالتعديلات الهيدروغرافية (الأمر التنفيذي 7)؛ وطول خط الساحل المتأثر بمنشآت من صنع الإنسان (الأمر التنفيذي 8). كما تمت التوصية بمؤشر ساحلي آخر (يخص تغير استخدام الأراضي) لمزيد من التحليل بغية إدراجه للمراقبة في عام 2016.

51. يخضع هذا المؤشر المرشح، في الوقت الحالي، للاختبار في إطار مشروع تجريبي لنهج النظام الإيكولوجي في منطقة البحر الأدرياتي. ولن يعمل هذا المؤشر على مراقبة حالة الأنظمة البيئية والمناظر الطبيعية الساحلية فقط، بل سيقدم أيضًا المعلومات الموضوعية والقابلة للمقارنة المطلوبة لإعداد تقارير منتظمة عن حالة المناطق الساحلية وتطورها، حسبما يقتضي بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM).

الهدف 2: تعزيز قدرات الأطراف المتعاقدة من أجل تنفيذ البروتوكول واستخدام سياسات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وسبلها، وأدواتها وعملياتها بطريقةٍ فعالة

الإجراء 1.2: المنهجيات والعمليات

يهدف هذا الإجراء إلى ضمان وجود إرشادات منهجية محدثة لتنفيذ الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (*ICZM*).

52. تحتم متطلبات بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM)، بالإضافة إلى التطورات الجديدة في المجالات العلمية، والتكنولوجية والاجتماعية تحديث الأساليب والأدوات المستخدمة في ICZM بشكلٍ منتظم. ويمثل هذا الأمر جزءًا مهمًا من عمل مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) وشركائه، حيث تم طرح بعض المقترحات المبتكرة.

عملية الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (*ICZM*)

53. لقد طُرحت توجيهات مفصلة لتطبيق الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) باعتبارها عملية تدريجية، واستباقية، وتفاعلية وتم تفسيرها بالتعاون بين اثنين من المشروعات الرئيسية هما بيغاسو و"الشراكة المتوسطية" مع شراكة مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC)، وتتوفر هذه التوجيهات في نسخة مطبوعة ومن خلال البوابة الإلكترونية Coastal Wiki حيث قام

بتحميلها فريق مشروع بيغاسو (PEGASO). وصممت هذه العملية باعتبارها أداة "حية" يمكن تحسينها بسهولة من خلال تفسيرات جديدة، وممارسات جيدة، وأدوات محددة وما إلى ذلك.

54. لقد استخدمت الحالات التجريبية لمشروع بيغاسو (PEGASO) والمشروعين التجريبيين لبرنامج "الشراكة المتوسطية" هذه الأداة بمثابة مرجعًا لها، ومن هنا نتوقع وجود كثير من الملاحظات فيما يتعلق بالعناصر الجديدة التي يجب إدراجها أو التحسينات التي يجب القيام بها.

المبادئ التوجيهية للاستراتيجيات الوطنية للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (*ICZM*)

55. مثلت عملية الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) الأساس لإعداد المبادئ التوجيهية بهدف مساعدة الأطراف المتعاقدة على الوفاء بأحد الالتزامات الرئيسية لبروتوكول ICZM، وهو إعداد استراتيجيات قومية لإدارة ICZM. وقد استخدمت هذه المبادئ التوجيهية بالفعل في دولتي الجزائر والجبل الأسود، وستستخدم كدليل إرشادي للاستراتيجية الساحلية والبحرية في كرواتيا. كما تمت الاستفادة منها أيضًا في إطار المشروع الأدرياتي "SHAPE" التابع لأداة تقديم المساعدة في مرحلة ما قبل الانضمام (IPA) حيث اعتبرها شركاء المنطقة أداة جيدة لوضع الاستراتيجيات الخاصة بهم (سواء كانت قومية أو إقليمية).

الإطار المنهجي التكاملي (*IMF*)

56. يُعد"الإطار المنهجي التكاملي (IMF) لإدارة السواحل وحوض النهر والمياه الجوفية: نحو تقارب الأساليب الإدارية للمناطق الساحلية المتوسطية" وثيقة منهجية أخرى تم وضعها باستخدام عملية الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) بصفتها نقطة انطلاق. وهذه الوثيقة المبتكرة هي نتاج جهد مشترك تم بذله من شركاء مشروع "الشراكة المتوسطية" الثلاثة وهم – مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC)، والشراكة العالمية للمياه - منطقة البحر الأبيض المتوسط (GWP-Med) والبرنامج الهيدرولوجي الدولي (اليونسكو-IHP)، لربط التدخلات الإدارية وثيقة الصلة لكنها لا تزال منفصلة عمليًا، والتي تحدث في الوحدات الإقليمية ذاتها أو المجاورة، مثل المناطق الساحلية والبحرية، ومستجمعات المياه الساحلية والمياه الجوفية الساحلية. وقد تمت مراعاة ملاحظات خطط بلدية الرغاية ومدينتي بونا/بويانا، التي خضعت فيها مبادئ التدخلات المشتركة للاختبار، خلال الصياغة النهائية للوثيقة.

المبادئ التوجيهية للتكيف على تقلب المناخ وتغيره بطول ساحل البحر الأبيض المتوسط

57. أُعدت هذه المبادئ التوجيهية في إطار مشروع "تقلب المناخ والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية" (ClimVar & ICZM). وتعتمد الوثيقة، فيما يتعلق بالمادة الأساسية، على تقرير سابق لمركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) يوضح كيف يمكن إدراج قضية تقلب المناخ وتغيره (CVC) باعتبارها جزءًا لا يتجزأ من الخطوات المختلفة للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (ICZM). واستنادًا إلى هذا التقرير، توفر المبادئ التوجيهية الحالية فهمًا أكثر تفصيلاً لجوانب تقلب المناخ وتغيره (CV&C) الأساسية المختلفة في المناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وتساعد على تفسير أبعاد CVC فيما يتعلق بالصيغة، والمحتوى وأحكام عملية الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM). كما تقدم هذه المبادئ التوجيهية أيضًا مراجعة نقدية لتدابير التخفيف وجهود التكيف على تقلب المناخ وتغيره (CVC)، ممهدةً الطريق نحو التطبيق العقلاني لمتطلبات بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) فيما يخص هذا البعد المحدد.

دراسة ممارسة الأعمال المصرفية والتأمين من ناحية تقلب المناخ وتغيره

58. قام مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) بإعداد دراسة في إطار مشروع "تقلب المناخ والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية" (ClimVar & ICZM) حول دور قطاع الأعمال المصرفية والتأمين في مواجهة تقلب المناخ وتغيره في سياق الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في البحر الأبيض المتوسط. وحللت الدراسة بعض الممارسات القومية والمحلية للبنوك وشركات التأمين مع ذكر ممارسات جيدة وأمثلة واقعية. وحاز التأمين ضد المخاطر المتعلقة بالطقس وتوفر القروض للعقارات التي تقع على مقربة من البحر على اهتمام خاص في الدراسة. كما تم تقديم أفضل الممارسات لشركات التأمين والبنوك الإقليمية الرئيسية، مثل: المنتجات/الخدمات المقدمة على هيئة حوافز من أجل التكيف؛ والفرص/الحلول المقدمة للقطاعات التي تعاني من ارتفاع مخاطر تغير المناخ؛ والتنويع المكاني للمنتجات التأمينية/المصرفية، وتحديد مستوى خطورة الموقع؛ وتقديم اقتراحات للتخطيط والاعتبارات العقارية، وما إلى ذلك.

الإجراء 2.2: المنهجيات والعمليات

59. وفقًا للمادة 27 من البروتوكول، وبموجب هذا الإجراء، تنوي الأطراف المتعاقدة تنفيذ مشروعات إيضاحية للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (ICZM) من أجل تحقيق نتائج عملية على الأرض ونشر الممارسات الجيدة، مع التركيز بشكلٍ خاص على آليات التنسيق والحوكمة.

60. يظل تنسيق مشروعات برنامج إدارة المناطق الساحلية (CAMP) أحد الأنشطة الرئيسية لمركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC). لطالما كانت برامج إدارة المناطق الساحلية (CAMPs) تمتاز دائمًا بمساحة من التعاون بين جميع عناصر برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) / خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (MAP) واستخدام طريقة فعالة لتطبيق خبراتهم بشكلٍ عملي وبأسلوب متكامل. ويبدو هذا الأمر أكثر وضوحًا في الجيل الثالث من برامج إدارة المناطق الساحلية (CAMPs)، الذي ركز بشكلٍ كامل على تطبيق أحكام بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM).

برنامج إدارة المناطق الساحلية (*CAMP*) في ليفانتي بألميريا

61. بعد ثلاث سنوات من النشاط والعمل الشاق، اختُتم برنامج إدارة المناطق الساحلية (CAMP) في ليفانتي بألميريا رسميًا خلال مؤتمر العرض النهائي الذي عقد في مدينة ألميريا في شهر فبراير/شباط من عام 2013. وحضر المؤتمر ممثلون سياسيون رفيعو المستوى عن السلطات الوطنية، والإقليمية والمحلية الذين أكدوا التفاني من أجل نتائج المشروع وأظهروا إرادة سياسية لدعم استمراره.

62. تم تقديم الأنشطة المتعددة ونتائجها خلال المؤتمر بينما كان التركيز على الإطار المرجعي للتنمية المستدامة (SDRF) باعتباره النتيجة الرئيسية للمشروع. وتم تقييم المشروع بأنه جيد ومبتكر للغاية على المستوى الأوروبي بفضل التنسيق المؤسسي الفعال والمنظم جيدًا والمشاركة العامة طوال مدة المشروع من جهة، والمقترحات التقنية المفصلة جيدًا من جهةٍ أخرى، حيث تم ربط كلاً منهما بحلقات عمل "تخيل" (Imagine) باعتبارها أداة لبناء السيناريوهات والمؤشرات.

63. لقد تمنى الجميع أن تحقق مرحلة ما بعد المشروع نفس القدر من النجاح. ويبدو جليًا أن الحكم على نجاح برنامج إدارة المناطق الساحلية (CAMP) سيكون وفقًا للنتائج التي تحققت في مرحلة المتابعة وهي المرحلة التي تم اقتراح خطة عمل لها تنطوي على إمكانات هائلة تتعلق بخلق فرص عمل وبدء أنشطة اقتصادية جديدة، فضلاً عن استخدام التنسيق المؤسسي المُعد لإدارة المناطق الساحلية في ليفانتي بألميريا في المستقبل.

64. قبل انعقاد مؤتمر العرض النهائي، قامت اللجنة الساحلية بعرض نتائج المشروع ومناقشتها خلال اجتماع عُقد في شهر ديسمبر/كانون الثاني من عام 2012 وخلُص إلى تبني الإعلان من خلال إصدار بيان سياسي عن الإطار المرجعي للتنمية المستدامة (SDRF) والتطبيق المستقبلي للإجراءات المقترحة. وتكونت اللجنة الساحلية من رؤساء ثماني بلديات، وممثلين عن الحكومة الإقليمية، ومجلس الولاية، ورابطة البلديات ووزارة البيئة والشؤون الريفية والبحرية. وقد أُنشئت هذه الجهة المهمة باعتبارها جهة تنفيذية مسؤولة عن صناعة القرار ضمن الهيكل الإداري لبرنامج إدارة المناطق الساحلية (CAMP) المكون من ثلاثة مستويات لتوفير التنسيق المؤسسي والمشاركة المجتمعية، بينما تُعد الجهتان الأخريان: المجلس الساحلي الذي يضم الأطراف المعنية، أو أصحاب المنفعة العامة، الذين نظرًا لمعرفتهم بالمشكلات التي يتعامل معها المجلس (مثل القضايا المتعلقة بالموارد المائية، وإدارة المسطحات الطبيعية، والتراث الطبيعي والثقافي، والأملاك العامة، والمواد البحرية، والأنشطة الإنتاجية الرئيسية في مجالات الزراعة، والسياحة، والتنمية الحضرية) يمثلون الجمعيات المحلية، أو المؤسسات البيئية، أو المنظمات غير الحكومية، أو قطاعات العمل (46 كلها) والمنتدى الساحلي، وهو منهاج يضم جميع المواطنين أو الجمعيات من أجل تشجيع النقاش حول القضايا التي تمت مواجهتها خلال تطور المشروع من خلال الموقع الإلكتروني الخاص به.

65. وقد تم إعداد تقرير نهائي متكامل لبرنامج إدارة المناطق الساحلية (CAMP) في ليفانتي بألميريا وإنتاج مقطع فيديو زاخر بالمعلومات مدته 25 دقيقة عن تطبيق CAMP في إسبانيا.

برنامج إدارة المناطق الساحلية (*CAMP*) في الجبل الأسود

66. أُطلق برنامج إدارة المناطق الساحلية (CAMP) في الجبل الأسود رسميًا في شهر مارس/آذار من عام 2012 خلال حلقة العمل الافتتاحية في مدينة بودغوريتشا ومن المقرر اختتامه في مؤتمر العرض النهائي في بودفا، في شهر ديسمبر/كانون الأول من عام 2014. وقد نظمت وزارة التنمية المستدامة والسياحة كلا الاجتماعين بدعم من مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC). وحضر كل اجتماع منهما ما يزيد عن 70 مشاركًا من بينهم ممثلين عن السلطات الوطنية والمحلية، بالإضافة إلى ممثلين عن المؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني المعنية بالمناطق الساحلية في الجبل الأسود.

67. صُمم برنامج إدارة المناطق الساحلية (CAMP) في الجبل الأسود (بالتكامل مع عملية إعداد استراتيجية الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية ICZM) بطريقةٍ تدعم عملية إعداد الخطة المكانية للمناطق الساحلية في الجبل الأسود، ومن خلال هذه الخطة يمكن ضمان التطبيق العملي لبعض المواد المحددة من بروتوكول ICZM. وانصب التركيز على جوانب الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) التي يمكن أن تساهم في ترشيد الإدارة العامة والتخطيط المكاني وتحديثهما، مثل آليات التنسيق، والتكامل والمشاركة، وإنشاء نظام معلومات ساحلي (مرصد)، والاستفادة من بعض الأدوات والسبل المحددة (مثل تحليل قابلية التأثر والملاءمة، وتقييم القدرة الاستيعابية السياحية، وتطبيق المنطقة الفاصلة الساحلية). وتم الترويج، أيضًا، لمفهوم الاقتصاد الأخضر ودراسة طرق الكيفية التي يمكن أن يساهم بها في التنمية الساحلية المستدامة.

68. وعلى غرار جميع برامج إدارة المناطق الساحلية (CAMPs) الأخرى، اعتمد هذا البرنامج على هيكل إداري ديناميكي لا يُمكِّن فقط من إحراز تقدم جيد في أنشطة CAMP بل أيضًا من إنشاء روابط ديناميكية مع جميع المبادرات ذات الصلة المتعلقة بالمنطقة الساحلية في الجبل الأسود، وهو الأمر الذي سينعكس في النهاية على الخطة المكانية للمناطق الساحلية والاستراتيجية القومية للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (ICZM).

69. تتوفر مزيد من المعلومات عن برنامج إدارة المناطق الساحلية (CAMP) في الجبل الأسود على الموقع الإلكتروني للمشروع، تحت إدارة وزارة التنمية المستدامة والسياحة. ولا تزال تتوفر جميع المعلومات باللغة المونتنغرية. كما أن جميع نتائج المشروع، أيضًا، باللغة المونتنغرية مع وجود إصدارات موجزة باللغة الإنجليزية. وستُنشر جميع النتائج قريبًا على الموقع الإلكتروني لمركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC).

برنامج إدارة المناطق الساحلية (*CAMP*) في إيطاليا

70. تم توقيع اتفاقية برنامج إدارة المناطق الساحلية (CAMP) في إيطاليا في شهر أبريل/نيسان من عام 2014. ويكمن الهدف الاستراتيجي للمشروع في اختبار الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وتطبيق كلاً من بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) وتوصية الاتحاد الأوروبي الخاصة بإدارة ICZM من عام 2002. وستتحقق الأهداف التكميلية السبعة للمشروع من خلال الأنشطة المستهدفة على وجه التحديد في القضايا التالية:

i) إدارة المساحات البحرية (مثل إدارة استخراج الرمال من قاع البحر، وإدارة المزارع السمكية، وما إلى ذلك)؛
ii) حماية التراث التاريخي الثقافي والبيئي والمناظر الطبيعية وتعزيزهما؛
iii) تنويع العروض السياحية (تقديم عروض جديدة تركز على الجوانب البيئية والمناظر الطبيعية تحديدًا)؛
iv) إعادة البيئة والمناظر الطبيعية إلى هيئتها الأصلية؛
v) إنعاش البيئة الساحلية والبحرية في مصبات الأنهار والحفاظ عليها؛
vi) وصف الإقليم وموارده وتمثيلهما، وتحديد القيم، والفرص، والقضايا الهامة، وأسباب الخيارات المقترحة وتقييم الآثار المتوقعة؛
vii) تعريف السيناريوهات التطورية التي يجب أن تواجهها سياسات التدخل.

71. أقيمت حلقة العمل الافتتاحية في جزيرة سردينيا، في شهر نوفمبر/تشرين الثاني من عام 2014. وشارك في المشروع ممثلون عن جميع الأقاليم الإيطالية الثالثة، وهي: إميليا رومانيا، وسردينيا وتوسكانا، بالإضافة إلى حضور ممثلين عن السلطات المختلفة وعناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط للاجتماع.

72. يمثل المشروع أهميةً ليس فقط لحل المشكلات العاجلة للمناطق الساحلية في الأقاليم الثلاثة المعنية، بل أيضًا لإسهامه على المستوى الوطني كذلك. وعلاوةً على ذلك، يهدف هذا المشروع أيضًا إلى تعزيز التواصل مع برامج إدارة المناطق الساحلية (CAMPs) الأخرى وتقديم فرصة ممتازة لجميع عناصر خطة عمل البحر المتوسط للعمل سويًا خلال تنفيذه. ومن المتوقع الانتهاء من هذا المشروع بحلول أوائل صيف عام 2016.

73. يمكن الاطلاع على مزيدٍ من المعلومات على الموقع الإلكتروني للمشروع: http://www.camp-italy.org/

برنامج إدارة المناطق الساحلية (*CAMP*) في فرنسا

74. تم التوقيع على برنامج إدارة المناطق الساحلية (CAMP) الخاص بمقاطعة فار في فرنسا في شهر سبتمبر/أيلول من عام 2014 وتجري حاليًا الأنشطة التمهيدية لإطلاقه رسميًا في شهر يونيو/حزيران من هذا العام. وقد تم تدشين المشروع بعد طلب رسمي من رئيس المجلس العام لمقاطعة فار لكي يمثل المشروع امتدادًا للنظام البحري والساحلي للمقاطعة ويجلب مزيدًا من الخبرات والتحليل، في الإطار الدولي.

75. سيدعم المشروع تطبيق نهج الإدارة المتكامل على الصعيد المحلي من خلال استخدام أساليب تجريبية وتطبيق منهجيات معترف بها دوليًا. إضافةً إلى ذلك، يهدف برنامج إدارة المناطق الساحلية (CAMP) إلى دراسة الإنشاء التدريجي لنظام الحوكمة "البحري-الساحلي" الذي يجب ربطه بالمبادرات الإدارية القائمة في المساحة الموجودة بين البر والبحر بمقاطعة فار (ناتشورا 2000 في البحر، والمواقع البرية ونظام إدارة الأداء وتطويره (PMD) في معهد الساحل، واتفاقيات الخليج، ونظام المقاطعة الخاص بالتخطيط المكاني، وميثاق الحديقة الوطنية في بورت كروس، والوثيقة الاستراتيجية الساحلية، وما إلى ذلك). ومنذ بداية المشروع، اشترك في تصميمه مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC)، ومعهد الساحل (مركز التنسيق الفرنسي الخاص بمركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية)، ووزارتا البيئة والخارجية، والخبراء المعنيين، مثل خبراء المجلس العام لمقاطعة فار ووكالة رون-كورسيكا المتوسطية للمياه، ومن المتوقع أن يستمر دعمهم طوال المشروع.

مشروع تجريبي للتخطيط المكاني البحري (*MSP*)

76. بعد صدور بيان الاجتماع الثامن عشر للأطراف المتعاقدة الذي نص على أن "التخطيط المكاني البحري كان أحد السبل المهمة التي ينبغي استكشافها من أجل مستقبل خطة عمل البحر المتوسط (MAP) ومن أجل تطبيق بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) تحديدًا"، أطلق مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية وجامعة تساليا في اليونان مشروعًا تجريبيًا بعنوان "تمهيد الطريق للتخطيط المكاني البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط". ويهدف المشروع إلى تيسير تطبيق بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وخاصةً فيما يتعلق بأحكامه المعنية بالتخطيط المكاني البحري، من خلال وضع أدوات منهجية، واقتراح الخطط الإدارية/التعاونية الممكنة وتحديد الشروط الأساسية والطرق الممكنة للتعامل مع التحديات، في محاولةٍ لمساعدة الأطراف المتعاقدة على تحقيق الأهداف المشتركة للإدارة والتخطيط المكاني البحري المتكامل.

77. وقد انعقد الاجتماع الافتتاحي لهذا المشروع الذي يستمر لعامٍ واحد في أثينا، في شهر يناير/كانون الثاني من عام 2015، بحضور نحو 30 مشاركًا. وقد حضر جميع أعضاء الفريق الأساسي إلى جانب خبراء من الشركاء المعاونين مثل: وزارة البيئة والطاقة وتغير المناخ (MEECC)، ومنطقة جزر البحر الأيوني والمركز اليوناني للأبحاث البحرية (HCMR). ولا بد من الإشارة إلى الفريق القوي الخاص بمديرية التخطيط المكاني في وزارة البيئة والطاقة وتغير المناخ (تمت إعادة تسميتها مؤخرًا بوزارة إعادة الإعمار الإنتاجي والبيئة والطاقة MPREE)، بالإضافة إلى ممثلي السلطات من منطقة جزر البحر الأيوني وحديقة زاكينثوس البحرية.

الإجراء 3.2: التنمية المهنية، والتدريب والتعليم

78. الهدف من هذا الإجراء هو تعزيز تكوين الخبرات المتطورة المطلوبة لتطبيق بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.

79. على غرار الحوكمة، يُعد التدريب والتعليم عنصرين إجباريين لجميع مشروعات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، حيث يتم تقديمهما من خلال حلقات عمل ودورات تدريبية لمجموعة متنوعة من الجهات المعنية الوطنية والمحلية. وكذلك، تمثل التجربة العملية التي اكتسبها منسقو برنامج إدارة المناطق الساحلية (CAMP) على الصعيد الوطني وغيرهم من المستشارين الوطنيين الذين قام بتوظيفهم مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) لتنفيذ هذا المشروع خلال 2-3 أعوام فرصة فريدة لبناء قدرات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في البلاد.

80. لن نتناول بالتفصيل في هذا الفصل فرص التعلم الهائلة هذه؛ بل نفضل، بدلاً من ذلك، التركيز على التدريب الإقليمي عبر الإنترنت الذي يقدمه مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية بشكلٍ سنوي - حيث تستهدف الدورة التدريبية الافتراضية "ميد أوبن" MedOpen حول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في منطقة البحر الأبيض المتوسط صناع القرار، ومستشاري السياسات، ومديري المشروعات، وموظفي وخبراء المنظمات والمؤسسات الدولية، والباحثين الأكاديميين، والطلاب، وجميع الأشخاص الآخرين المهتمين بالإدارة الساحلية.

81. تتوفر نسخة محدثة من وحدة ميد أوبن الأساسية (MedOpen Basic) بشكلٍ مستمر للمستخدمين، كما أنها مفتوحة للجميع وآلية بالكامل، بينما تم تقديم دورتين من الوحدة المتقدمة منذ عام 2012. وتحتاج هذه الوحدة المتقدمة ومدتها 4 أشهر إلى درجة أعلى من الالتزام من جانب كلٍ من المتدربين وموظفي مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية، حيث تشتمل على محاضرات من خبراء معروفين في الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، ومناقشات المنتدى، وألعاب محاكاة ومقال ختامي.

82. تم الاستقرار على الإصدار المتقدم من دورة ميد أوبن (MedOpen) في الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية لعام 2012 في إطار مشروع بيغاسو (PEGASO) مع تخصيص حزمة من حزم العمل الخاصة بهذا الإصدار للتعليم والتدريب. ومع ذلك، ضم الإصدار عدة مرشحين آخرين من منطقة البحر الأبيض المتوسط، نتيجةً لفائدته الكبيرة. حيث حضر الدورة التدريبية 32 مرشحًا. وأكمل 15 مرشحًا بنجاح الدورة التدريبية وحصلوا على شهادة ميد أوبن المتقدمة (MedOpen Advanced) من مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية.

83. تم تنظيم الإصدار المتقدم من الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) لعام 2013 من أجل شركاء مشروع SHAPE بهدف إطلاعهم بشكلٍ عام على ICZM وبمزيد من التفصيل على عملية ICZM التي تمثل أهمية بالغة في تنفيذ مشروعات SHAPE التجريبية. وقد سجل 22 متقدمًا بياناتهم في هذا الإصدار، وشارك ما يزيد عن نصف هذا العدد بفاعلية. وفي نهاية الدورة التدريبية، حصل 14 مرشحًا على شهادة ميد أوبن المتقدمة (MedOpen Advanced) من مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية.

84. تم الانتهاء خلال عام 2014 من الإجراءات التمهيدية الخاصة بوحدة محددة عن التغيرات المناخية التي تنبأ بها مشروع "تقلب المناخ والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية" (ClimVar & ICZM). وتم إعداد هذه الوحدة على أساس المبادئ التوجيهية لتقلب المناخ وتغيره وسيشرف أحد المؤلفين عليها. كما تم الإعلان عن افتتاح كلٍ من الدورتين الأساسية والمتقدمة لشهر مايو/آيار من عام 2015. ووقع الاختيار على 15 مرشحًا، من بين 29 مرشحًا تقدموا لهاتين الدورتين بحلول 20 مارس/آذار 2015، وهو الموعد النهائي لتقديم الطلبات. وبحسب المعايير المستخدمة لاختيار المرشحين، مُنحت الأولوية للمتقدمين من دول مرفق البيئة العالمية (GEF) المؤهلة والتي يجري بها تطبيق مشروع "تقلب المناخ والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية".

الهدف 3: ترويج بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وتنفيذه داخل المنطقة، بالإضافة إلى ترويجه عالميًا من خلال تطوير أوجه التآزر مع الاتفاقيات والاتفاقات ذات الصلة

الإجراء 1.3: المشاركة العامة ورفع مستوى الوعي

85. يهدف هذا الإجراء إلى ضمان المشاركة المجتمعية الواسعة في الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) من خلال إشراك المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية كذلك.

86. يتم رفع مستوى الوعي تجاه القضايا الساحلية والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية بطرقٍ عدة وفي عديد من المناسبات: من خلال المواد الترويجية، والمقالات العلمية والصحفية، وإلقاء المحاضرات، وتقديم المساعدة للمؤتمرات والفعاليات الأخرى. وسنركز بالتحديد في هذا الجزء على نشاط التوعية الرئيسي، ألا وهو احتفال يوم ساحل البحر الأبيض المتوسط، الذي أصبح تقليدًا منذ إطلاقه في عام 2007. ويكمن الغرض الرئيسي من هذا الاحتفال في زيادة الوعي بأهمية الساحل باعتباره موردًا طبيعيًا واقتصاديًا، بالإضافة إلى التحذير من المخاطر التي يتعرض لها نتيجة الظواهر الطبيعية والسلوكيات البشرية. ويجري هذا الأمر من خلال الجمع بين حلقات العمل التقنية وحملات زيادة الوعي العام بما في ذلك عروض الفيديو، والحفلات، وتوزيع المواد الدعائية، ومسابقات الأطفال والكبار، ومنتديات ومعارض المنظمات غير الحكومية، وما إلى ذلك.

87. يُنظم احتفال البحر الأبيض المتوسط المركزي كل عام في بلدٍ مختلف، في حين تنظم البلدان الأخرى الفعاليات الخاصة بها. وبعد استضافة إيطاليا (2007 و2008)، وتركيا (2009)، وسلوفينيا (2010) والجزائر (2011) للاحتفالات، استضافت الدول التالية الاحتفالات المركزية، تحت رعاية كبار المسؤولين في الدولة وبمشاركة ممثلين من دول، ومؤسسات البحر الأبيض المتوسط والمجتمع المدني:

- كرواتيا: تم تنظيم الاحتفال المركزي في مدينة سبليت عام 2012 باعتباره جزءًا من المشروع الأدرياتي "SHAPE" التابع لأداة تقديم المساعدة في مرحلة ما قبل الانضمام (IPA) الخاصة بالاتحاد الأوروبي، وبالتعاون مع مشروع "ساحل" التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وكان شعار الاحتفال هو "صوت الساحل" حيث وافق بعض المطربين الكرواتيين ذائعي الصيت على تقديم حفلة غنائية مجانية في هذه المناسبة؛
- إيطاليا: استضافت منطقة إميليا رومانيا الإيطالية الاحتفال المركزي في عام 2013. وأقيمت الفعالية في مدينة ريميني الساحلية، التي تشتهر بشواطئها الرملية الخالدة، حيث كانت الاختيار الأنسب مع تركيز الاحتفال في ذلك العام على الشواطئ؛
- تونس: تم الاحتفال بالفعالية المركزية لعام 2014 في منطقة قمرت، مع التركيز على تقلب المناخ وتغيره، وقد نُظم هذا الاحتفال في إطار مشروع "تقلب المناخ والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية" (ClimVar & ICZM) تحت شعار مناخ جيد للتغيير"؛
- سيقام الاحتفال المركزي لعام 2015 في فرنسا. وستكون هذه مناسبة للاحتفال بالذكرى السنوية الأربعين لخطة عمل البحر المتوسط، بجانب الترويج لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM).

88. سيكون من المجحف عدم ذكر جميع الاحتفالات المحلية التي تنظمها المدن والأقاليم حول البحر المتوسط لسكانها كل عام. ويتعذر إدراج قائمة بجميع الفعاليات في هذا التقرير نظرًا لطولها الشديد (تم وضع هذه القائمة على الموقع الإلكتروني يوم الساحل) ويعبر مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية مرةً ثانية عن امتنانه لجميع الأشخاص الذين ساهموا في جهودنا المشتركة للوصول إلى عدد لا يحصى من الناس.

89. وفي النهاية، تجدر الإشارة إلى أن المشاركة العامة يتم الترويج لها في جميع مشروعات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) وإدراجها كنشاطٍ إلزامي (انظر الإجراء 2.2 مشروعات تنفيذ البروتوكول).

الإجراء 2.3: التميز في قضايا الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية الخاصة بالبحر الأبيض المتوسط

90. يهدف هذا الإجراء إلى الحفاظ على قدرات عناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط والأطراف المتعاقدة وتعزيزها فيما يخص القضايا المتعلقة ببروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.

91. مما لا شك فيه أن منطقة البحر الأبيض المتوسط، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) / خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (MAP)، ومركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) يتصدرون طليعة الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM)، ليس فقط بسبب السبل الفريدة الملزمة قانونيًا التي اعتمدتها هذه الجهات للتعامل مع قضايا ICZM، ولكن أيضًا بسبب المعرفة والخبرات التي تراكمت طوال سنوات تنفيذ بروتوكول ICZM. ولهذا السبب تتم استشارة مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية وشركائه المتعاونين ودعوتهم للتدخل في كثيرٍ من الأحيان. وسيأخذ سرد جميع المناسبات من هذا النوع صفحات عديدة؛ لذا سنذكر فيما يلي بعضًا من هذه المناسبات للتوضيح:

- المؤتمر الدولي في سيت، فرنسا، بمناسبة المنتدى العالمي للمياه مرسيليا 2012 والذي انعقد في شهر مارس/آذار من عام 2012 عندما تم توجيه اتفاقية محلية عن الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية إلى بروتوكول ICZM؛
- منتدى "MedDays"، وهو منتدى رفيع المستوى في الجغرافية السياسية والاقتصاد الاجتماعي نظمه معهد أماديوس في مدينة طنجة بالمغرب في شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2012، وتم خلاله دعوة مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية للمشاركة ضمن لجنة برئاسة وزير السياحة المغربي؛
- المؤتمر الدولي "Littoral2012" في أوستند، بلجيكا، في شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2012، حيث ألقى مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية خطابين رئيسيين؛
- قيام أعضاء من المؤسسة البحرية من كوريا الجنوبية (أكتوبر/تشرين الأول 2012) ومشروع الأمم المتحدة الإنمائي الأردني بعنوان "دمج التنوع البيئي البحري في ممارسة الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية" (يونيو/حزيران 2013) بزيارات دراسية لمركز الأنشطة القومية لبرنامج التدابير ذات الأولوية لتعلم إدارة ICZM عمومًا وموضوعاتها المحددة؛
- الاجتماع في البرلمان الأوروبي في بروكسل (سبتمبر/أيلول 2013) لتقديم بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية قبل القراءة الأولية لمسودة توجيه التخطيط المكاني البحري (MSP)؛
- حلقة عمل إدارة الأمم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية (DESA) في دوبروفنيك بكرواتيا (أكتوبر/تشرين الأول 2013) للمساهمة في إعداد تقرير عالمي عن التنمية المستدامة، حيث تم عرض دور الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية فيما يتعلق بالاستدامة الساحلية والترويج للاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة؛
- الاجتماع في بروكسل (نوفمبر/تشرين الثاني 2013) لبدء العمل على استراتيجية المنطقة الكلية للبحر الأدرياتي والبحر الأيوني، والذي شارك به مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية ضمن لجنة تختص بالركيزة البيئية للاستراتيجية من أجل الترويج لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وغيرها من السبل القانونية والعمليات الجارية لاتفاقية برشلونة؛
- ندوة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد عبر الإنترنت بعنوان "الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) والتخطيط الاستراتيجي للتنمية السياحية" (مايو/أيار 2014) والتي كان مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) خلالها متحدثًا شرفيًا؛
- اجتماعات الاتحاد الأوروبي (EU) والاتحاد من أجل المتوسط (UfM) في عمان بالأردن (مارس/آذار 2014) حول ثلاثة محاور اهتمام رئيسية للاتحاد من أجل المتوسط (مبادرة أفق 2020، والاستهلاك والإنتاج المستدامين وتغير المناخ)، عندما مُنح مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية الفرصة لتقديم العمل المتعلق بالتغير المناخي في إطار مشروع "تقلب المناخ والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية"؛
- المؤتمر البرلماني الدولي الأول حول تحديات السياحة المستدامة في زغرب، بكرواتيا (سبتمبر/أيلول 2014) للحديث عن الضغوط التي تفرضها السياحة على ساحل البحر الأبيض المتوسط والبيئة البحرية واقتراح استخدام نهج الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في التخطيط الاستراتيجي للتنمية السياحية المستدامة؛
- مؤتمر الموانئ والنقل البحري الأوروبي الثالث في أمستردام، بهولندا (سبتمبر/أيلول 2014) لتقديم إطار سياسات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية التي يمكن أن تؤدي دورًا مهمًا في التخطيط الاستراتيجي للموانئ وصناعة النقل البحري؛

- مؤتمر "التعاون الأورومتوسطي": تحديات المياه الداخلية والبحرية" برئاسة دولة إيطاليا لمجلس الاتحاد الأوروبي (نوفمبر/تشرين الثاني 2014) لإلقاء خطاب رئيسي في حلقة عمل ضمن أربع حلقات عمل مواضيعية متوازية تم عقدها خلال هذا المؤتمر الذي استمر لمدة يومين، وهي: حلقة العمل المعنية بنظام رصد المحيطات المتكامل المتوسطي من أجل دعم السياحة الساحلية والبحرية المستدامة؛
- مهرجان أفلام Think Forward لعام 2014 باعتباره جزءًا من المركز الدولي لإدارة المناخ، وهي مبادرة مشتركة بين مؤسسة إني انريكو ماتيي ومؤسسة جورجيو سيني، وقد تم إعداد فيلم رسوم متحركة قصير خلال هذا المهرجان بعنوان "مناخ جيد للتغيير" لتقديمه في يوم ساحل البحر الأبيض المتوسط 2014؛
- المؤتمر الأوروبي المتوسطي (بارميندس الثاني) لرابطة المؤسسات الأكاديمية العشر في أفريقيا وجنوب أوروبا التي تروج لأحد أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية (سد الفجوة بين المحصلة العلمية واحتياجات الجهات المعنية) وذلك من أجل إلقاء خطاب عن جهود مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) / خطة عمل البحر المتوسط (MAP) في مجال إدارة المناطق الساحلية؛
- عضوية مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية في المجموعة المشتركة لخبراء الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي المعنية بالتخطيط المكاني البحري (MSP) والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) والتي تجتمع سنويًا لدراسة التفاعلات بين البر والبحر وكيفية إدارتها؛
- قيام مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات بدور مستشار الجودة الخارجية بمشروع (COASTGAP) التابع للاتحاد الأوروبي من خلال توجيه أنشطة المشروع وتقديم تقرير مراجعة الحسابات.

الإجراء 3.3: ترويج البروتوكول

92. يهدف هذا الإجراء إلى ترويج بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) عبر منطقة البحر الأبيض المتوسط وخارجها.

93. سيحتاج الأمر إلى صفحات عديدة لسرد جميع المناسبات (التي يتطابق معظمها في الحقيقة مع مناسبات الإجراء السابق) والطرق التي استُخدمت في ترويج بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط: من خلال المواد الترويجية، مثل الجدول الزمني لإدارة ICZM الذي تم عرضه في عديد من المناسبات، والكتيبات، والمنشورات، ومقاطع الفيديو، والمشاركة في المؤتمرات وغيرها من الفعاليات.

94. وبالتالي، يجب أن نذكر هنا فقط بعض أصداء البروتوكول بعيدة المدى، مثل:

- التعاون مع لجنة البحر الأسود في إطار مشروع بيغاسو (PEGASO) لاستكشاف إمكانية اعتماد وثيقة قانونية مشابهة لمنطقة البحر الأسود؛
- مشاركة ممثلي مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية في اجتماع غرب المحيط الهندي والذي يتم من أجله إعداد وثيقة قانونية إقليمية تتبع نموذج بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط.؛ أو
- تقديم المعهد الفرنسي للبحوث المتعلقة باستغلال البحار (IFREMER) المفوض في جزر المارتينيك لعرض تقديمي نيابةً عن مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية حول بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في منتدى BODLANME السنوي لمنطقة جزر الأنتيل الفرنسية.

الإجراء 4.3: الشبكات

95. يهدف هذا الإجراء إلى التعاون مع الشبكات القائمة وإنشاء شبكة المنطقة الساحلية في البحر الأبيض المتوسط لتعزيز الممارسات الجيدة.

96. حتى إذا كانت مسؤولية التنسيق الخاصة بتطبيق بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وخطة عملها تقع على عاتق مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، سيكون من المستحيل إنجاز هذه المهمة المعقدة والملحة دون إسهامات وتعاون مجموعة متنوعة من الجهات الفاعلة الأخرى وشبكاتها. وخلال السنوات الماضية، تم إنشاء هذه الجهات على الصعيد الإقليمي (البحر الأبيض المتوسط)، والوطني ودون الوطني، كما تمثل مبادراتها ومجهوداتها أهميةٍ بالغةٍ لتكوين الكتلة الحرجة التي تسمح بتغيير أنماط الإدارة الساحلية والتنمية غير المستدامة. وسيكون من غير الواقعي، وعلى سبيل الافتراض، التوقع بأن نظام برنامج الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر الأبيض المتوسط والمبادرات التي يمكن لهذا النظام الترويج لها مع الأطراف المتعاقدة كافيين لتغطية جميع القضايا الساحلية المهمة ولتوفير جميع المعارف المطلوبة للإدارة الحديثة.

97. وبناءً عليه، لطالما تم اتباع النهج الحكيم للاستفادة من الشبكات القائمة الأخرى، مثل شبكات المؤسسات والمنظمات التي وقع معها برنامج الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر الأبيض المتوسط مذكرة تعاون (الاتحاد من أجل المتوسط، واللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، والاتحاد الدولي لحماية الطبيعة والموارد الطبيعية، وشبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وما إلى ذلك) أو الشبكات التي أُنشئت داخل المشروعات وبينها، التي قام فيها مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية بدور الشريك (منهاج مشروع بيغاسو (PEGASO)؛ شبكة المناطق الأوروبية التي يروجها ميثاق بولونيا؛ وشبكة FaceCoast للمبادرات الساحلية، وما إلى ذلك) أو العدد المتزايد للمشروعات بموجب آليات التمويل الخاصة بالاتحاد الأوروبي والمتعلقة بـالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (مثل الآلية الأوروبية للجوار والشراكة، وبرنامج الإطار الأوروبي السابع، ومرفق المبادرة المحلية للبيئة الحضرية، ونداءات المديرية العامة للشئون البحرية والثروة السمكية، وما إلى ذلك).

98. وبالطبع، تتمتع الشبكات التي أُنشئت في إطار المشروعات التي يقودها برنامج الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ومركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية بالقدر ذاته من الأهمية، وتأتي في المقام الأول برامج إدارة المناطق الساحلية (CAMPs) وغيرها من مشروعات تطبيق بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية. وبالإضافة إلى الشبكات الداخلية للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية التي أُنشئت في ظل هذه المشروعات، تتزايد الحاجة إلى تقوية الروابط بين هذه الشبكات على مدار السنوات الماضية. وحتى إذا ظل تبادل الخبرات والدروس المستفادة وتناقلها موجودًا دائمًا، فقد حان الوقت للتفكير في إنشاء شبكة أكثر رسمية لكي تسمح لهذه المشروعات بالنمو سويًا، ولكي تصبح محورًا لاستقطاب المشروعات الأخرى المشابهة من أجل التعاون، والمكان الذي يحصل من خلاله الفرد على المساعدة والمعلومات المؤكدة. ويعمل مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية، جنبًا إلى جنب مع برامج إدارة المناطق الساحلية الأخيرة، في هذا الاتجاه.

استعراض ختامي

99. بالرغم من الصعوبات التي تواجهها منطقة البحر الأبيض المتوسط بالكامل ونظام برنامج الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر الأبيض المتوسط على وجه الخصوص في هذه السنوات الأخيرة، إلا أنه تم الحفاظ على ارتفاع مستوى نشاط الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) إلى جانب تحقيق بعض النتائج النوعية الجيدة. وتعزيز الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) باعتبارها وسيلة من وسائل السياسة الاستراتيجية على الصعيد الوطني، واقتراح أساليب منهجية مبتكرة، وتقوية آليات الحوكمة، والعمل "ميدانيًا" من خلال مشروعات إقليمية ملموسة - هذه هي المجالات التي تم إحراز تقدم كبير بها. وبناءً على الإنجازات الواردة في الفصل السابق، يقدم الجدول 1 أدناه تقديرًا شديد العموم لحالة التقدم الخاصة بكل إجراء.

الجدول *1*: تقدير التقدم في تنفيذ خطة العمل الخاص بمركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية

الهدف 1: دعم التنفيذ الفعال لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية على المستوي الإقليمي، والوطني والمحلي بما في ذلك ما يتحقق من خلال الإطار الإقليمي المشترك للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية	
الإجراء 1.1 المصادقة والانتقال	+++
الإجراء 1.2 تقوية الحوكمة ودعمها	+++
الإجراء 1.3 تبني استراتيجيات وخطط عمل وبرامج وطنية	++
الإجراء 1.4 رفع التقارير حول مدى تنفيذ البروتوكول ومراقبة حالة ساحل البحر الأبيض المتوسط	+++

الهدف 2: تعزيز قدرات الأطراف المتعاقدة من أجل تنفيذ البروتوكول واستخدام سياسات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وسبلها، وأدواتها وعملياتها بطريقةٍ فعالة.	
الإجراء 2.1 المنهجيات والعمليات	+++
الإجراء 2.2 مشروعات تنفيذ البروتوكول	+++
الإجراء 2.3 التنمية المهنية، والتدريب والتعليم	+++

الهدف 3: ترويج بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وتنفيذه داخل المنطقة، بالإضافة إلى ترويجه عالميًا من خلال تطوير أوجه التآزر مع الاتفاقيات والاتفاقات ذات الصلة.	
الإجراء 3.1 المشاركة العامة ورفع مستوى الوعي	++++
الإجراء 3.2 التميز في قضايا الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية الخاصة بالبحر الأبيض المتوسط	++++
الإجراء 3.3 ترويج البروتوكول	+++
الإجراء 3.4 الشبكات	+++

ضعيف (+)؛ متوسط (++)؛ جيد (+++)؛ جيد جدًا (++++)؛ ممتاز (+++++)

100. ساهم نقص الموارد المالية، مقترنًا في بعض الأحيان بصعوبة العمل وظروف السفر في صعوبة إحراز تقدم في بعض المجالات. كما تعذر إكمال عديد من الدراسات التي كانت منتظرة، مثل فحص الإطار القانوني الوطني فيما يتعلق ببروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في دولة فرنسا وإيطاليا ولبنان. وكان لابد من تأجيل العمل المنهجي على ربط الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية والتخطيط المكاني الساحلي (MSP)، مثلما حدث مع القدرة الاستيعابية للمناطق الساحلية.

101.من ناحيةٍ أخرى، تم استغلال بعض الفرص الأخرى، مثل العمل على تغيرات استخدام الأراضي في جنوب البحر الأبيض المتوسط، وتعميق العمل على المؤشرات الساحلية في إطار عملية نهج النظام الإيكولوجي، وإطلاق مشروع تجريبي صغير لتحسين استيعاب عمليات التخطيط المكاني الساحلي، وافتتاح الدورة التدريبية MedOpen لاحتياجات المشروعات الخارجية ومن خلال استخدام تمويلها.

102.اعتمد التقدم في تنفيذ خطة العمل كثيرًا على التمويل الخارجي المكفول، كما يظهر في الشكل 1 أدناه. وقد حدد هذا الأمر أيضًا بدرجةٍ ما نوع النشاط وتوزيعه الجغرافي، بالرغم من أنه يمكننا القول أن الجمع بين تمويل الاتحاد الأوروبي ومرفق البيئة العالمية مع الاستحقاقات المختلفة ساهم في تحقيق التوازن في كلا الناحيتين (انظر الفصل التالي).

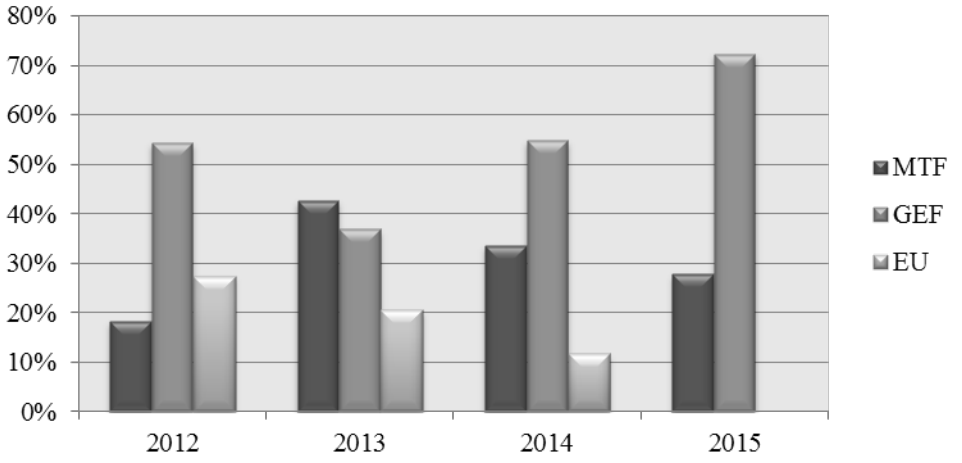

الشكل *1*: تمويل الأنشطة الخاضعة لقيادة مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية خلال السنوات الأربع الأولى من تنفيذ خطة العمل

103. اتسم منهج تنفيذ خطة العمل بقدرة عالية على التكيف مع الظروف والقدرات السائدة، وذلك على غرار السمة الرئيسية للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية. وفي الواقع، كانت هذه هي الرسالة التي بعثت بها الأطراف المتعاقدة عندما قررت تبني خطة عمل ليست إلزامية بقدرٍ مفرط، وهو الأمر الذي سيسمح لكل طرف بتنفيذها بوتيرته الخاصة ولبرنامج الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر المتوسط بالتصرف وفقًا لقدراته البشرية والمالية.

النتائج الرئيسية للتقييمات الخارجية

104. تم إجراء اثنين من التقييمات الخارجية المتعلقة بتنفيذ خطة عمل الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، عقب قرارات الأطراف المتعاقدة وتوصياتها، وهما:

- تقييم نتائج اتفاقية برشلونة / برنامج الأمم المتحدة للبيئة – خطة عمل البحر المتوسط (UNEP/MAP) برنامج عمل الخمس سنوات 2010-2014؛
- تقييم مشروعات إدارة المناطق الساحلية المنفذة منذ التقييم الأخير في عام 2001 (الجزائر، وقبرص، ولبنان، ومالطا، والجبل الأسود، والمغرب، وسلوفينيا وإسبانيا).

105.فيما يلي أهم النتائج الأولية المتعلقة بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية المقتبسة من مسودة التقارير الخاصة بعمليتي التقييم.

106.<u>تقييم برنامج عمل الخمس سنوات الخاص ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر الأبيض المتوسط</u>
اعتمد اجتماع الأطراف المتعاقدة السابع عشر (مراكش، 2009) برنامج عمل الخمس سنوات الاستراتيجي للفترة من 2010 إلى 2014 (PoW). وبدأ تنفيذ البرنامج في عام 2010، بينما وافقت الأطراف المتعاقدة في عام 2013 على تمديد البرنامج لعامٍ واحد حتى نهاية عام 2015 (قرار اجتماع الأطراف المتعاقدة الثامن عشر IG.21/17) لتحسين تزامن دورات التخطيط لمدة السنتين وعلى المدى المتوسط.

107.من بين ستة موضوعات لبرنامج العمل (الحوكمة؛ والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية؛ والتنوع البيئي؛ ومنع التلوث ومكافحته؛ والإنتاج والاستهلاك المستدامين والتغير المناخي)، قام الأشخاص الذين تمت مقابلتهم والمستجيبون للاستبيان المُنفذ في إطار هذا التقييم (الشكل 2) بمنح الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية تصنيفًا مرتفعًا للغاية. كما تم تصنيف منع التلوث ومكافحته وإدارة ICZM باعتبارهما القضيتين الأكثر أهمية عمومًا على المستوى القطري، ومستوى حوض البحر المتوسط وفيما يتعلق بولاية خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. ومع ذلك، أشار المشاركون من ثلاث دول إلى أن دولهم لم توقع بعد أو تصدق على بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وعلق المشاركون من دولة رابعة على أهميته المحدودة في ظل قصر خط الساحل الخاص بالبلاد.

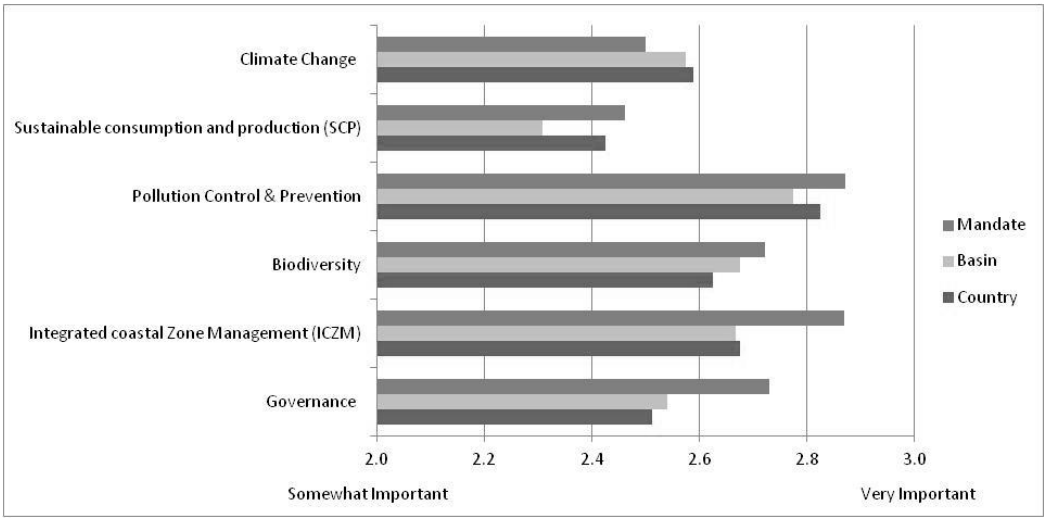

الشكل *2*. ملخص الردود على الاستبيان المعني بأهمية موضوعات برنامج العمل على مستوى حوض البحر المتوسط وعلى المستوى القطري وفيما يتعلق بولاية خطة عمل البحر المتوسط (بناءً على استخدام مقياس عددي لتقييمات الاستبيان)، المصدر: استبيان التقييم

108.توضح المقتطفات التالية من مسودة استبيان التقييم (يناير/كانون الثاني 2015) التقدم الذي تم إحرازه في تنفيذ خطة عمل بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية منذ اعتمادها وفوائد هذا التنفيذ:

"2012-2013: لقد كانت هناك تسع نتائج متوقعة في إطار الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في عام 2012-2013 تم تنظيمها ضمن ثلاثة أنشطة (تنفيذ خطة عمل بروتوكول *ICZM*: مساعدة الدول في إعداد خطط واستراتيجيات *ICZM*؛ وتحديث منهجيات *ICZM* وإعدادها؛ وتنفيذ بروتوكول *ICZM* من خلال مبادرات محلية وسياسية محددة). وبلغت ميزانية النشاط 2.15 مليون يورو، تم تدبير 0.71 مليون يورو منها عند اعتماد الخطة. كما ظهرت أيضًا الأنشطة المتعلقة بـالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في إطار موضوعي الحوكمة والمناخ. وقد كانت هناك ست نتائج متوقعة ذات صلة في إطار الحوكمة، تغطي أربعة أنشطة، بميزانية إجمالية تبلغ 0.17 مليون يورو تم تدبيرها بالكامل، وثلاث نتائج متوقعة ذات صلة، تغطي نشاطين، بميزانية إجمالية تبلغ 0.61 مليون يورو، تم تدبيرها بالكامل أيضًا. وتضمنت المشروعات الجارية التي تساهم في هذا الموضوع مشروعات الشراكة المتوسطية، وتقلب المناخ (*ClimVar*)، وبيغاسو (*PEGASO*)، و*SHAPE* و*ProtoGIZC*.

...

2014-2015: هناك سبع نتائج متوقعة في إطار استراتيجيتين (تنفيذ الإجراءات ذات الأولوية على النحو المتفق عليه في خطة عمل الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، والمساعدة التقنية وبناء القدرات) بميزانية إجمالية تبلغ *2.27* مليون يورو تم تدبير *1.27* مليون يورو منها.

تشكل المخرجات خلال الفترة التي غطاها التقييم حزمة متكاملة من سياسة العمل الممتدة، والمبادرات الرائدة، وتنمية القدرات والوعي. وتعكس الاستمرارية خلال فترة السنتين، بالإضافة إلى التعديلات وتوسيع نطاق العمل لكي يعكس: *1*) دخول بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية حيز التنفيذ في شهر مارس/آذار *2011*، و*2*) واعتماد خطة العمل لتنفيذ بروتوكول *ICZM* في البحر الأبيض المتوسط (*2012-2019*) في شهر فبراير/شباط *2012*.

تساهم مخرجات برنامج العمل، من ناحية اتساق البرنامج، في مجموعة من النتائج الفورية التي يمكن اعتبارها متكاملة ومتعاضدة مع تركيز السياسة على خطط العمل الإقليمية والوطنية التي تمثل إطارًا شاملاً لتنفيذ السياسة. ويتضح هذا الأمر جيدًا من خلال الحزمة أو العمل على الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية الذي تم تعزيزه بعد اعتماد البروتوكول وخطة العمل ذات الصلة.

...

يتجاوز العمل في الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية معظم المناهج والعوامل الاستراتيجية المحددة في نموذج نظرية القيود بما في ذلك التقييمات، ووضع المبادئ التوجيهية، وتنمية القدرات، والاتصالات والرؤية، وتقارير الامتثال. وقد جاءت النتائج الموثقة المتعلقة بـالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في مجالين رئيسيين: *1*) نتائج السياسة المتعلقة بدخول بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية حيز التنفيذ، واعتماد خطة العمل ووضع إطار لرفع التقارير و*2*) التدخلات التجريبية التي يمكن التوقع بأن تؤدي إلى تخفيف الضغط على المستوى المحلي. ويساهم الجمع بين إطار السياسات وتجربة المبادئ التوجيهية واختبارها في وضع خطط أو استراتيجيات وطنية للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية في أربع دول. وتعكس "المخاطر" المحددة الخاصة بعمل الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وهي التأخيرات الإدارية على المستوى الوطني، وصعوبات التنسيق بين الشركاء والقطاعات على المستويين الأفقي والرأسي، وعدم توفر البيانات وتضارب المصالح القطاعي، التحديات التي تواجه التنفيذ على المستوى الوطني. وقد تم تناول هذه القضايا مباشرةً في برامج إدارة المناطق الساحلية ومشروعات الشراكة المتوسطية التجريبية والتخطيط الوطني للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية ومناقشتها أيضًا في التوجيهات المنهجية.

يوضح توحيد عمل الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية الذي سبق اعتماد البروتوكول وأعقبه في عام *2011* كيفية عمل استراتيجيات البرامج التكميلية، بما في ذلك التطورات الإقليمية والمنهجية، وتنمية القدرات والمبادرات الرائدة، بأسلوب تآزري لتعزيز تسليم البروتوكول على المستوى الوطني ودعمه".

تقييم مشروعات برنامج إدارة المناطق الساحلية

109. تم اقتباس النتائج الرئيسية التالية من مسودة تقرير التقييم المعني ببرامج إدارة المناطق الساحلية الثمانية التي نُفذت منذ عام 2001:

- "حققت غالبية مشروعات إدارة المناطق الساحلية أهدافها المحلية تمامًا (أو تقريبًا).
- لطالما كان اتحاد الجهات المعنية جيدًا للغاية، حتى أثناء عدم اشتراك هذه الجهات تمامًا في تصميم المشروع.
- أنشأت جميع المشروعات، خلال فترة دوامها، مجتمعًا ساحليًا وشكلت رؤية أكثر أو أقل شمولاً عن المستقبل المنشود للمنطقة.
- ساهمت جميع المشروعات، خلال فترة دوامها، في توضيح أهمية منهج الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وطورت القدرات التطبيقية لإدارة *ICZM* على المستوى المحلي.
- بالنظر إلى تكلفتها (محدودة للغاية) والمدة التي استغرقتها (من عام ونصف إلى عامين فقط من العمل الفعلي في كثيرٍ من الأحيان)، فقد أثبتت درجة عالية من الكفاءة.
- كانت هناك متابعة ضعيفة في معظم المشروعات، فيما عدا المشروع الذي صُمم منذ تأسيسه بغرض وضع استراتيجية أو سياسة ساحلية رفيعة المستوى، وبناءً عليه التزمت مؤسسةٍ ما بتنفيذ المشروع على المدى الطويل.
- بالرغم من نجاح مشروعات فردية في تحقيق أهدافها المخططة، إلا أنها تشترك في مواجهة بعض القيود العامة فيما يتعلق بالافتقار إلى الاستدامة والإسهام المحدود في نشر الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في دولها، بالإضافة إلى المستوى الإقليمي/الدولي. وبالرغم من الاحتفاظ بذاكرة المشروعات المحلية البحتة، إلا أن القدرات التي بنتها هذه المشروعات قد فرطت فيها المؤسسات خلال سنواتٍ قليلة.
- فيما يتعلق بالتأثيرات طويلة المدى، لم تتحقق نتائج حقيقية دائمة إلا من خلال تلك المشروعات التي ارتبطت صراحةً بالمبادرات المؤسسية (التغيرات في التشريع و/أو استراتيجيات الإدارة). واختفت المشروعات المحلية "القائمة بذاتها" التي لم تُدمج في إطار نُهج وطنية نحو الإدارة الساحلية نتيجة نقص الدعم المؤسسي (مثل الحوكمة، والتمويل).
- حيثما لم تؤدي المشروعات إلى "دمج" الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في السياسات أو الاستراتيجيات، فقد كان نشر البروتوكول في القطاعات والمنظمات محدودًا مما يؤدي إلى انخفاض التأثير.

أثبت برنامج إدارة المناطق الساحلية أنه أداة فعالة لترويج مفاهيم الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، حتى وإن لم يحل إجمالاً المشكلة الهيكلية في تغيير السياسات من خلال المشروعات، وقد أدى بشكلٍ عام إلى وجود ذاكرة مؤسسية دائمة تنشر الممارسات التنظيمية بعد انتهاء مدة دوام المشروعات الفردية. وبالرغم من وجود عديد من التغييرات المؤسسية والتقنية التي حدثت خلال السنوات الخمس وعشرين منذ إطلاق برنامج *CAMP*، توصل التقييم إلى أنه لا يزال هناك حاجة وضرورة إلى وجود مستويات وطنية وإقليمية للبرنامج من أجل دعم تنمية الإدارة الساحلية والنُهج الموحدة عبر البحر الأبيض المتوسط".

الخاتمة

110. لقد كان ولا يزال تنفيذ خطة العمل يمثل تحديًا للجميع: الأطراف المتعاقدة، ومركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية، وبرنامج الأمم المتحدة / خطة عمل البحر المتوسط بالكامل. ومن أجل المضي قدمًا في عملية التنفيذ، توجب على مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية استثمار كثير من الجهود لحشد الموارد الخارجية نتيجةً لنقص تمويل الصندوق الاستئماني للبحر المتوسط (MTF) الذي ينبغي على جميع عناصر برنامج الأمم المتحدة / خطة عمل البحر المتوسط التعامل معه والأزمة الاقتصادية التي تواجهها جميع الأطراف المتعاقدة تقريبًا خلال السنتين الماضيتين. ولم يكن ممكنًا تحقيق هذه النتائج، دون هذه الموارد الخارجية ودون الشراكة الفعالة التي أقيمت مع الجهات الفاعلة الأخرى في البحر الأبيض المتوسط. ويجب عدم إغفال الدور الحاسم لمراكز التنسيق الوطنية – فكلما اتسمت هذه المراكز بمزيد من الديناميكية والتجاوب، زادت إمكانية نجاح مراكز الأنشطة القومية لبرنامج التدابير ذات الأولوية، ليس فقط في بلادها بل على مستوى الجهود الإقليمية كذلك.

111. لقد تم إحراز تقدم جيد، على النحو الوارد في الفصول السابقة. وستظل الأمور التي تعذر إنجازها تمثل تحديًا من أجل المستقبل. كما سيواصل مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية التعاون بشكلٍ وثيق مع الأطراف المتعاقدة ومساعدتهم في حشد الموارد الخارجية لتنفيذ الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وذلك من أجل سد الفجوات والحفاظ على أنشطة المركز الفعلية. ويجري حاليًا إعداد مشروعين مقترحين، هما: مشروع الخطة الزرقاء (Plan Bleu) المشترك، ومركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية ومركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج والاستهلاك المستدامين (SCP/RAC) المعني بالاقتصاد الأزرق والذي قُدِّم مؤخرًا إلى مؤسسة MAVA؛ والمشروع المقترح متوسط الحجم لمنطقة البحر الأدرياتي والذي سيُقدم قريبًا من أجل الحصول على تمويل مرفق البيئة العالمي. ولنأمل في تحقيق الأفضل!

112. لنأمل أيضًا في أن تظهر فرص جديدة قريبًا لإعداد مقترحات في البلدان الأخرى التي ستكون مؤهلة لذلك. وقد يكون ذلك مشروعًا جديدًا لدول مرفق البيئة العالمية المؤهلة، أو بعض آليات تمويل الاتحاد الأوروبي للدول الأعضاء أو تعاون عبر الحدود. ولكي تكونوا على أتم استعداد لهذه الفرص وعلى مقدرة للاستجابة لها سريعًا، ندعوكم لمشاركة أولوياتكم وتفضيلاتكم معنا من أجل العمل فيما يتعلق بـالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.

113. نأمل من جانبنا أن تكون هذه الوثيقة مصدر إلهامٍ للأطراف المتعاقدة أثناء النظر في الأنشطة التي يرغبون في تنفيذها خلال الفترة المتبقية التي تغطيها خطة العمل. ومع ذلك، يمكننا تقديم نفس الاقتراحات، وفقًا لخبراتنا وملاحظاتنا حول النصف الأول من فترة تنفيذ خطة العمل:

1. ستحتاج الأطراف المتعاقدة إلى بذل جهدٍ إضافي للوصول إلى هدف المصادقة الكاملة على بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية. وفي هذا الإطار، ندعوهم إلى طلب المساعدة بجانب التفسيرات الفنية، أو ببساطة استخدام الوثائق التي صدرت بالفعل. وقد أثمرت هذه الممارسة بالفعل عن نتائج في بعض الدول.

2. تم تقديم تقرير عن الأنشطة التي يقودها برنامج الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر المتوسط فقط، في هذه الوثيقة، وسنقدم تقريرًا عن الأنشطة الأخرى بمجرد التعرف عليها رسميًا من الجزء التشغيلي لصيغة الإبلاغ الخاصة بـالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، على سبيل المثال عندما تصبح ملزمةً للأطراف المتعاقدة. وتمثل عملية رفع التقارير المنتظمة عن بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية أمرًا حيويًا لمعرفة التقدم الذي تم إحرازه لتنفيذه، كما أنها مصدر معلومات قيم لمركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر المتوسط حول الفجوات التي يجب سدها واحتياجات الأطراف المتعاقدة.

3. بالنظر إلى الفائدة المؤكدة لبرامج إدارة المناطق الساحلية واهتمام الدول بهذا النوع من النشاط، ستظل هذه البرامج ومشروعات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية الإيضاحية المشابهة وسيلة أساسية لتنفيذ خطة العمل، بمعنى دمج مبادئ إدارة ICZM وتحسين ممارسة الإدارة الساحلية.

4. تُحتم المنافسة المتزايدة على استخدام المساحة البحرية تصميم خطط إدارة المناطق الساحلية (CAMPs) المستقبلية ومشروعات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) الأخرى بطريقةٍ تتيح تضمين مكون تخطيط قوي لاستخدام البحر ولا سيما للاكتشاف التفاعلات بين البر والبحر، بما في ذلك في شروط الاستخدامات.

5. بفضل المشروعات التي نُفذت على الصعيد المحلي، اكتسبت الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية النضج اللازم وقد حان الوقت لتعزيزها بشكلٍ منهجي باعتبارها الخيار الاستراتيجي. علاوةً على ذلك، وبغية تحقيق هدف خطة العمل النسبي، تمت دعوة الأطراف المتعاقدة إلى اعتماد استراتيجيات وطنية للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية تعكس أحكام البروتوكول. وسيحاول مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية وسيحشد الموارد المالية والبشرية لمصاحبة الأطراف المتعاقدة في هذا المسعى في حالة ضمان الاهتمام والإرادة السياسية والتعبير عنهما بوضوح.

6. يمكن أن تكون استراتيجيات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وسيلة إدارية ممتازة للوصول إلى الاستدامة في المناطق الساحلية. لذا، تجد هذه الاستراتيجات مكانها ضمن أو على اتصال وثيق باستراتيجيات التنمية المستدامة. ويجب ضمان هذا الأمر أولاً على مستوى البحر الأبيض المتوسط من خلال الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة (MSSD 2.0) ومن ثم ينعكس على المستوى الوطني. وتقع المسؤولية الخاصة بكلا المستويين على عاتق الأطراف المتعاقدة، إلا أن مركز الأنشطة القومية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر المتوسط يدركان دورهما المهم في تقديم الدعم المطلوب.

7. تجد الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية مكانها ودورها في عمليتين رئيسيتين أخريين لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر المتوسط، وهما نهج النظام الإيكولوجي وإطار التكيف على التغير المناخي الإقليمي. وتُقدم هذه الإدارة، من خلال أساليبها وأدواتها التكاملية، أكثر آلية إدارية تتسم بالطابع العملي لتطبيق الأهداف والوصول إليها لكلا العمليتين.

8. تُعد الحوكمة المتوسطية المعنية بـالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية عاملاً حاسمًا لتحقيق نجاحها. ومن الجدير بالذكر أن الجمع بين العناصر التي برزت في المشروعات السابقة أو الجارية (بيغاسو، و"الشراكة المتوسطية" و"تقلب المناخ والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية") والمبادرة التي روجتها برامج إدارة المناطق الساحلية الأخيرة بشكلٍ أساسي نحو إنشاء شبكة رسمية قد يتسبب في اتخاذ خطوة مهمة للأمام نحو تعزيز آلية الحوكمة الإقليمية.

نستبشر من جانبنا باستمرار النزعة الإيجابية لتنفيذ خطة العمل في المستقبل. ونؤمن بأن الأطراف المتعاقدة ستمتلك مزيدًا من الموارد والطاقة التي تكرسها لتدعيم إدارة المساحة البحرية والساحلية الثمينة، مع تزايد الكتلة الحرجة من الناس، والمعرفة والخبرة باطراد، وفي حالة تحسن الوضع الاقتصادي والسياسي.

القرار IG.22/12

**خطط العمل المحدَّثة بشأن "الحوتيات"، و"الكتل المتحجرة الحيوية المرجانية والجيرية الأخرى"، و"الأنواع الدخيلة التوسعية واستقدام الأنواع"،
والتفويض بتحديث "خطة العمل بشأن الطيور البحرية والساحلية"، ومراجعة
"القائمة المرجعية لأنواع الموائل البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط"**

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، التي يُشار إليها فيما يلي في هذه الوثيقة باسم "اتفاقية برشلونة"،

وبالإشارة إلى المادتين 11 و12 من بروتوكول المناطق المشمولة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط، الذي يشار إليه اختصارًا باسم "بروتوكول SPA/BD"، المعني بالتدابير الوطنية لحماية الأنواع وحفظها، وبصياغة خطط عمل وتنفيذها لحفظ هذه الأنواع واستعادتها على الترتيب،

وبالإشارة إلى القرار IG.19/12 الصادر عن مؤتمر الأطراف السادس عشر (مراكش، المغرب، تشرين الثاني/نوفمبر 2009) المتعلق بالتعديلات في قائمة المُرفَقين الثاني والثالث ببروتوكول المناطق المشمولة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي، وعلى وجه أكثر تحديدًا أنواع الطيور البحرية والساحلية المضمَّنة بناء على ذلك في المُرفَق الثاني بالبروتوكول ذاته بعنوان "قائمة الأنواع المهدَّدة بالانقراض أو المعرَّضة له"،

وبالإشارة إلى القرارين IG.20/4 وIG.21/3 الصادرين عن مؤتمر الأطراف السابع عشر (باريس، فرنسا، شباط/فبراير 2012) ومؤتمر الأطراف الثامن عشر (إسطنبول، تركيا، كانون الأول/ديسمبر 2013) على التوالي، اللذين يعتمدان الأهداف الإيكولوجية والأهداف التشغيلية والحالة البيئية الجيدة والأهداف ذات الصلة،

وبالإشارة إلى القرار IG.21/17 المعني ببرنامج عمل مؤتمر الأطراف الثامن عشر (إسطنبول، تركيا، كانون الأول/ديسمبر 2013) بشأن تحديث خطة عمل حفظ الحوتيات في البحر الأبيض المتوسط وخطة عمل حفظ الكتل المتحجرة الحيوية المرجانية والجيرية الأخرى في البحر الأبيض المتوسط،

وبعد النظر في تقرير الاجتماع الثاني عشر لجهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (أثينا، اليونان، أيار/مايو 2015)؛

1. *يعتمد* خطة العمل المحدَّثة بشأن حفظ الحوتيات في البحر الأبيض المتوسط، على النحو الوارد في المُرفَق الأول بهذا القرار،

2. *ويعتمد* خطة العمل المحدَّثة بشأن حفظ الكتل المتحجرة الحيوية المرجانية والجيرية الأخرى في البحر الأبيض المتوسط، على النحو الوارد في المُرفَق الثاني بهذا القرار،

3. *ويعتمد* خطة العمل المحدَّثة بشأن الأنواع الدخيلة التوسعية واستقدام الأنواع في البحر الأبيض المتوسط، على النحو الوارد في المُرفَق الثالث بهذا القرار،

4. *ويطلب من* الأطراف المتعاقدة باتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ خطط العمل المحدَّثة وتقديم التقارير وفقًا لدورة نظام تقديم التقارير وصيغته بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط/اتفاقية برشلونة،

5. *ويكلّف* مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة بتقديم الدعم لتنفيذ خطط العمل المحدَّثة بالكامل،

6. *يكلّف* مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة بتحديث خطة عمل حفظ أنواع الطيور الواردة في المُرفَق الثاني ببروتوكول المناطق المشمولة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي بما يتضمن جميع الأنواع المستهدفة الخمسة والعشرين، وبمراجعة القائمة المرجعية لأنواع الموائل البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط؛ لينظر فيها مؤتمر الأطراف العشرين، مع الأخذ في الاعتبار بالكامل الأهداف الإيكولوجية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وبرنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، وأهداف الحالة البيئية الجيدة.

المُرفَق الأول

خطة عمل محدَّثة بشأن حفظ الحوتيات في البحر الأبيض المتوسط

خطة عمل بشأن حفظ الحوتيات
في البحر الأبيض المتوسط

الملحق المعدَّل:
نقاط إضافية لتنفيذ خطة العمل في الفترة من 2016 إلى 2020

مع الأخذ في الاعتبار (1) العمل المنجَز على المستوى الوطني لحفظ أنواع الحوتيات في البحر الأبيض المتوسط منذ اعتماد خطة العمل في عام 1991، (2) والتقدم المحرَز حتى الآن في تنفيذ أحكام الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، في الإقليم، (3) والمعارف المتوفرة عن حالة مجموعات الحوتيات في البحر الأبيض المتوسط؛ فإن الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة مدعوة إلى توجيه عملها نحو الأولويات التالية فيما يتعلق بتنفيذ خطة العمل خلال الفترة من 2016 إلى 2020.

التدابير القانونية والمؤسسية

- التصديق على الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي - إن لم يكن قد سَبَقَ قيامهم بذلك بالفعل - وتنفيذ قراراته وتوصياته ذات الصلة بالبحر الأبيض المتوسط. وحسبما اتُّفق عليه خلال الاجتماع العادي الرابع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة (بورتوروز، سلوفينيا، تشرين الثاني/نوفمبر 2005)، فإن الالتزامات المشتركة ذات الصلة بالحوتيات بموجب بروتوكول المناطق المشمولة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي تُستَوفى بتنفيذ الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي. وفي هذا السياق، يُوصَى بشدة بالتعاون الوثيق على المستوى الوطني بين جهات الاتصال الوطنية لمركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، وجهات اتصال الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي.
- ضمان تناول الحوتيات، على المستوى الوطني، من خلال تدابير تنظيمية مناسبة تَنُص على القضاء على القتل المتعمَّد وتخفيف التأثيرات الضارة المترتبة على تفاعلاتها مع الأنشطة البشرية، ولا سيما فيما يتصل بكل من:
  - الصيد العَرَضي وانتزاع الحوتيات للسمك أو الطُّعْم من معدات الصيد،
  - وعمليات المسح الزلزالي وغيرها من الأنشطة المولِّدة للضوضاء البحرية،
  - والمضايقات من القوارب الترفيهية والأنشطة العلمية،
  - والتصادمات مع السفن (ضربات السفن)
- من خلال اللوائح أو غيرها من النُّهُج المناسبة، ضمان السلامة البيئية والاستدامة في إجراء نشاط مشاهدة الحيتان، باستخدام نُظُم ترخيص عالية الجودة لمشاهدة الحيتان، كما ينبغي.
- حيثما يرتبط بحفظ الحوتيات، دعم استخدام آليات الامتثال المحدَّدة لاتفاقية برشلونة والاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، ولا سيما من خلال تشجيع الإبلاغ عن حالات عدم الامتثال وعدم المتابعة.
- مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة يجب أن يواصل تعاونه مع الأمانة العامة للاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، من خلال تسهيل تنفيذ المُرفَق الثاني (خطة الحفظ) بالاتفاق ذاته، ولا سيما في الوفاء بتأدية وظيفته بصفته وحدة التنسيق الإقليمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط التابعة للاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي.

تحسين المعرفة بمجموعات الحوتيات

- بالنظر إلى الحاجة الملحَّة للحصول على تقديرات موثوقة لمجموعات الحوتيات وبيانات عن توزيعها، يجب بذل جهد خاص في الفترة من 2016 إلى 2020 لإجراء مسح شامل لتحديد وفرة الحوتيات وتوزيعها، على النحو المخطط له في الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي (مبادرة المسح من الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي). ونظرًا لأن مساهمة الأطراف المتعاقدة (التمويل، والمعدات، والسفن، والطائرات، وما إلى ذلك) ومشاركة علمائها في جميع مراحل المسح (التخطيط، والعمل الميداني، وتحليل البيانات) تشكِّلان عاملاً أساسيًا في نجاح المسح، يجب على الأطراف المتعاقدة تيسير مبادرة المسح ودعمها والتنسيق عن قرب مع مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة؛ لضمان أن البيانات التي يجمعها المسح تُستخدَم أيضًا كبيانات خطوط الأساس للحالة البيئية الجيدة

فيما يتعلق بأنواع الحوتيات على النحو الذي حدَّدته الأطراف المتعاقدة بموجب الهدف الإيكولوجي الأول من عملية نهج النظام الإيكولوجي.

الحد من التفاعلات بين الحوتيات ومصايد الأسماك

- تقييم الصيد العَرَضي وانتزاع الحوتيات للسمك أو الطُّعْم من معدات الصيد في مصايد الأسماك لدى الأطراف المتعاقدة، واعتماد تدابير لتخفيف الآثار، مع الأخذ في الاعتبار متطلبات حفظ الحوتيات والحاجة إلى التنمية المستدامة وأنشطة الصيد المسؤولة. وفي هذا السياق، تُدْعَى الأطراف المتعاقدة إلى الامتثال للتوصيات الصادرة عن الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، واللجنة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط، بشأن هذه المسألة.
- مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة يجب أن يُعزِّز تعاونه مع الأمانة العامة للاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، والأمانة العامة للجنة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط؛ لتقديم المساعدة إلى بلدان البحر الأبيض المتوسط في تخفيف تأثيرات التفاعلات التي تحدث بين أنواع الحوتيات وأنشطة الصيد، من خلال دراسة تدابير تخفيف مبتكرة وسليمة بيئيًا، ونشر معلومات بشأن ما يتصل بذلك من أفضل الممارسات والمبادرات الناجحة.

تخفيف تأثير الضوضاء تحت سطح الماء

- متابعة تطوير استراتيجية على مستوى الحوض لرصد الضوضاء تحت سطح الماء وتنفيذها، حسب اقتراح الفريق العامل المشترك المعني بالضوضاء من الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي/اتفاق حفظ الحوتيات الصغيرة في بحر البلطيق وشمال شرق المحيط الأطلسي والبحر الآيرلندي وبحر الشمال/اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، بموجب الهدف الإيكولوجي الحادي عشر من عملية نهج النظام الإيكولوجي.
- تطوير رسم خرائط صوتية باستخدام منهجيات قياسية لتكوين صورة شاملة عن التوزيع المكاني والزمني لمصادر الضوضاء بشرية المنشأ. ويجب الانتفاع بجهود رسم الخرائط في مناطق البؤر الحرجة للضوضاء التي من خلال الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، تحدَّدت في منطقة البحر الأبيض المتوسط، مع الأخذ في الاعتبار المعارف المتوفرة بشأن توزيع أنواع الحوتيات، بما يتضمن المناطق المتضررة بمستويات مختلفة من الضوضاء.
- زيادة الوعي بتأثيرات الضوضاء بشرية المنشأ على الحوتيات، مع استهداف صناع القرار والجهات الفاعلة الرئيسية في المؤسسات الصناعية وأصحاب المصلحة في قطاعات النقل البحري، على وجه التحديد.
- بالنظر إلى العدد المتزايد لعمليات المسح الزلزالي في البحر الأبيض المتوسط، فإن مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة يجب أن يُنَسِّق عن قرب مع الأمانة العامة للاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، والسلطات الوطنية لبلدان البحر الأبيض المتوسط والشركات ذات الصلة؛ لتعزيز الجمع والنشر لبيانات الحوتيات الواردة من مراقبي الثدييات البحرية خلال عمليات المسح الزلزالي.

حفظ الموائل

- بالإضافة إلى تنفيذ أحكام الاتفاقات الإقليمية والدولية ذات الصلة المتعلقة بمكافحة التلوث والقضاء على مصادر تدهور البيئة البحرية (لوائح المنظمة البحرية الدولية، والبروتوكولات ذات الصلة من اتفاقية برشلونة، واتفاقية التنوع البيولوجي، وما إلى ذلك)، يجب على كل طرف متعاقد إنشاء قائمة بالمناطق البحرية الخاضعة لولايته الوطنية، التي تحدَّدت على أنها ذات أهمية خاصة للحوتيات، باستخدام ما يلزم من الأدوات المطوَّرة على المستويين الإقليمي والدولي لإنشاء قوائم كاملة بمواقع الحفظ ذات الأهمية، ولا سيما قائمة المناطق ذات الأهمية الخاصة للحوتيات في منطقة الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي.
- المناطق ذات الأهمية الخاصة للحوتيات يجب منحها حالة حماية تَضمَن على المدى الطويل حفظ الأنواع والإدارة المستدامة للأنشطة البشرية المؤثرة في الحوتيات.

المُرفَق الثاني

خطة عمل محدَّثة لحفظ الكتل المتحجرة الحيوية المرجانية والجيرية الأخرى في البحر الأبيض المتوسط

1- الموقف الحالي لتجمعات المرجانيات

1-1 المعرفة الحالية

1. في الوقت الحالي، توجد معرفة عامة بتوزيع الكتل المتحجرة الحيوية من التجمعات المرجانية والجيرية الأخرى، وتكوين أنواعها وأدائها الوظيفي. ومع ذلك، وبالرغم من الجهود المبذولة منذ اعتماد خطة العمل بشأن التكوينات الحيوية المرجانية والجيرية الأخرى في عام 2008 في البحر الأبيض المتوسط، هناك تساؤلات جوهرية تحتاج إلى تناولها؛ لضمان حفظ هذه الموائل الرمزية في البحر الأبيض المتوسط (انظر أقسام محدَّدة).

2. على الأرجح أن عدد العروض التقديمية وجودتها خلال الندوة الثانية للبحر الأبيض المتوسط بشأن حفظ الكتل المتحجرة الحيوية المرجانية والجيرية الأخرى (بورتوروز، سلوفينيا من 29 إلى 30 تشرين الأول/أكتوبر 2014)، تَضرب خير مثالٍ على اهتمام المجتمع العلمي/المديرين في البحر الأبيض المتوسط بتحسين المعرفة بهذه التجمعات (مَحْضَر الجلسات الثاني مجلس التوجيه البحري والحفظ القائم على المجتمعات 2014).

3. على الرغم من هذا، لُوحِظ أيضًا (1) ارتباط أغلب الإجراءات بجهود ذات أساس فردي و/أو وطني (2) وانعدام هياكل التنسيق بطريقة فعالة للإجراءات البحثية الإقليمية و/أو الشاملة لكامل منطقة البحر الأبيض المتوسط. ولذا كان هناك إجماع عام في الندوة على إنشاء مجموعة من الأفرقة العاملة للتنسيق بين البشر والموارد من أجل تقديم الرؤية العامة اللازمة بشأن تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، وسَدِّ هذه الثغرات.

1-2 التوزيع

4. تَشِيع تراكمات المرجانيات وطبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" في جميع أنحاء سواحل البحر الأبيض المتوسط، حتى في سواحل أقصى الشرق (Giakoumi et al. 2013، Martin et al. 2014). وتتوفر موائل المرجانيات بغزارة في البحر الأدرياتيكي، وبحر إيجه، والبحر التيراني، وكذلك حوض ألجيرو بروفنسال. بينما تتوفر المرجانيات بغزارة أقل في بحر ليفانتاين والهضبة التونسية/خليج السدرة (Martin et al. 2014). وإجمالاً، فإن البيانات المتوفرة تتناول تقريبًا 30% من سواحل البحر الأبيض المتوسط، بينما لم يُعثَر على أي معلومات عن نسبة 70% المتبقية (Martin et al. 2014). وفيما يتعلق بالتوزيع من حيث العمق، فإن أغلب المعلومات تتناول العمق الذي يتراوح من 10 أمتار إلى 50 مترًا في حين تتوفر معلومات أقل عن المدى الأعمق لتوزيع المرجانيات الذي يتراوح من 50 مترًا إلى 200 متر. وبجانب هذه التقييمات واسعة النطاق بشأن التوزيع، أُحرِزَ بعض التقدم على المستوى المحلي في بيانات رسم الخرائط الجغرافية في بعض المناطق ولا سيما في المحميات البحرية (على سبيل المثال: المحمية الطبيعية "Réserve Naturelle de Scandola"، والحديقة الوطنية "Parc National de Zembra"، والمحمية البحرية " Area Marina Protetta di Tavolara Punta Coda Cavallo"، ومحمية زاكينثوس البحرية). وبوجه عام، تنقصنا معلومات التوزيع الكاملة والدقيقة بشأن موائل التكوينات الحيوية المرجانية والجيرية الأخرى.

5. القيود الأساسية على تقديم رؤية عالمية عن توزيع الموائل المرجانية والجيرية الأخرى، تُعْزَى إلى 1) توزيعها الأساسي غير المتجانس الذي يرتبط بالأنماط المكانية للظروف الجيوفيزيائية والأوقيانوغرافية التي تسمح بنموها، 2) والقيود التقنية والمالية على عمليات رسم الخرائط الميدانية مما يتسبب في عدم توازن جهود رسم الخرائط في جميع أنحاء البحر الأبيض المتوسط.

6. إن البيانات الجغرافية وبيانات التوزيع من حيث العمق، أساسية في معرفة المدى الحقيقي لهذه التجمعات في البحر الأبيض المتوسط، وكذلك في تنفيذ تدابير الإدارة الملائمة لضمان حفظها.

1-3 التكوين

7. الكتل المتحجرة المرجانية تنجم عن الأنشطة التراكمية من الكائنات الطحلبية والحيوانية البنَّاءة وعمليات التآكل المادية والبيولوجية كذلك. وتسفر المحصلة النهائية عن بنيَة شديدة التعقيد مكوَّنة من عِدَّة موائل دقيقة. ويمكن أن تتفاوت العوامل البيئية (بمعنى: الضوء، وحركة المياه، ومعدلات الترسيب) بقيم أسية في أجزاء ذات تكتل حجري متماثل، وتقع على مسافة قريبة للغاية من بعضها. وهذا التباين البيئي الهائل يسمح لعديد من التجمعات المختلفة بالتعايش في مساحة مصغَّرة. ولذا فإن

التجمعات الموجودة في المياه المفتوحة (من الأسطح الأفقية إلى الأسطح العمودية تقريبًا) يمكن تمييزها بسهولة عن تلك التجمعات الموجودة في مواضع متدلية وفي تجاويف.

8. تَسُود الطحالب عادة في الأسطح الأفقية إلى الأسطح شبه الأفقية بالرغم من انخفاض غزارتها بتناقص الإشعاع. وقد مُيِّزَ مجتمعان رئيسيان من مجتمعات الطحالب في غرب البحر الأبيض المتوسط: تجمع يَسُوده النوعان Halimeda tuna وMesophyllum alternans (Lithophyllo-Halimedetum tunae)، اللذان يزدهران في مستويات ضوء عالية نسبيًا، وتجمع تَسُوده المرجانيات القشرية (Lithophyllum frondosum، وL. cabiochae، و Neogoniolithon mamillosum) وPeyssonnelia rosamarina (Rodriguezelletum strafforelloi)، التي تتلقى مستويات ضوء منخفضة.

9. يمكن أن تختلف التجمعات الحيوانية بدرجة كبيرة وفقًا لمستويات الضوء التي تصل إلى البروز المرجاني، وكذلك حسب شدة التيار، ومعدلات الترسيب، والمناطق الجغرافية. أما في المناطق الأكثر ثراء، ذات المغذيات الأعلى نسبيًا، التي تتمتع بدرجة حرارة مياه ثابتة ومنخفضة نوعًا ما؛ فعادة يَسُود المجتمع المرجان المروحي، ولكنه يختفي تمامًا أو يَندُر في المناطق فقيرة التغذية أو منخفضة التيار ذات درجة الحرارة المتغيرة موسميًا أو المرتفعة نوعًا ما، حيث تحل محلها الإسفنجيات أو الحزازيات أو المزقييات.

10. طبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" تتميز أيضًا بتنوع كبير. وحتى إذا كانت المرجانيات هي المكوّنات الأساسية (Spongites fruticulosus، وLithothamnion corallioides، وPhymatolithon calcareum، وLithothamnion valens، وLithothamnion minervae، وLitophyllum racemus، و Lithophyllum frondosum، وغيرها)، فيمكن أن تكون أنواع Peyssonnelia (بشكل أساسي Peyssonnelia rosamarina) شديدة الأهمية أيضًا. ويعتمد غطاء الطحالب المنتصبة على كل موقع معيَّن، حيث يعرض وجوهًا متعددة (Osmundaria volubilis، وPhyllophora crispa، وKallymeniales، وLaminaria rodriguezii).

11. اقترحت مجموعة الخبراء في طبرقة استخدام قائمة مرجعية بأنواع الموائل بحيث تظهر في النموذج القياسي لإدخال البيانات لقوائم الحَصْر الوطنية عند البحث عن تكوين تجمعات المرجانيات. ومن ثَمَّ؛ فإن مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، قَدَّم في عام 2011 قائمة بالأنواع المزمع النظر فيها عند حَصْر و/أو رصد مجتمعات المرجانيات (2011)[1]. وقد رُتِّبَت الأنواع في الفئات التالية:

- الكائنات الطحلبية البنَّاءة
- الكائنات الحيوانية البنَّاءة
- الحيوانات المائلة للتجمع
- كائنات النحت الحيوي
- الأنواع ذات الأهمية الخاصة (وتحديدًا الوفيرة، أو الحساسة، أو المهمة معماريًا أو القيّمة اقتصاديًا)
- الأنواع الدخيلة التوسعية

12. إن تحديد خصائص المرجانيات استنادًا إلى قائمة الفئات الواردة أعلاه يمكن أن يساعد بدرجة كبيرة في فهمنا لأنماط المرجانيات في جميع أنحاء البحر الأبيض المتوسط. وبما أن المناطق والأقاليم المختلفة داخل الأقاليم تتميز بتكوين مختلف؛ فيمكن للتقييم الذي يدرس الفئات الوظيفية الشكلية المقترحة أن يُقَدِّم أساسًا مقارَنًا مثيرًا للاهتمام يمكن من خلاله تكوين رؤية عامة عن تجمعات المرجانيات في البحر الأبيض المتوسط. وبجانب بيانات التكوين، من شأن هذا النهج توفير منظور وظيفي يسهّل بدرجة كبيرة تطوير مؤشرات لرصد الحالة البيئية الجيدة ضِمْن التوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية "وقرار نهج النظام الإيكولوجي الصادر عن مؤتمر الأطراف الثامن عشر" (انظر قسم التشريعات واللوائح).

[1] اقتراح أساليب قياسية لحَصْر مجموعات المرجانيات والعقيقات، ورصدها - مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة التابع لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة (2011)

13. عند وصف تكوين تجمعات المرجانيات أو طبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، يُقترَح تقديم تقدير كمي أو شبه كمي عن وفرة الأنواع النموذجية/المؤشِّرة. وقد اقتُرحت أساليب مختلفة بصرية وفوتوغرافية وكذلك الجمع بينهما؛ للحصول على تقديرات وفرة الأنواع. ومثالاً على ذلك، اعتماد منهجية Braun-Blanquet (1979) لتحديد خصائص التجمعات البحرية (Cebrian & Ballesteros, 2004). ومن خلال هذه التقييمات بجانب بيانات التكوين، فإن تقديرات الوفرة للأنواع الموجودة في الفئات قيد الدراسة، من شأنها تقديم رؤى متبصرة عن الحالة الإيكولوجية/حالة الحفظ للتجمعات. فعلى سبيل المثال، وجود الأنواع الدخيلة التوسعية (سواء كانت دخيلة أو كان وجودها غير معتاد في الموائل) يُعتبَر في كثير من الأحيان من المؤشرات الجيدة للغاية على سوء حالة الحفظ.
14. يمكن تطبيق النهج ذاته على تجمعات طبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، بالرغم من الحاجة إلى تحسين المعرفة الحالية من أجل تحديد قوائم الفئات والتكوين على نحو أفضل. وفي طبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، يُستخدَم الوصف أيضًا كتسمية مُمكِنة للأنواع الأساسية من الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، والطحالب المنتصبة، وكذلك اللافقاريات الكبيرة الأساسية.

2- جمع البيانات وقوائم الحَصْر

2-1 قوائم الحَصْر المحددة

15. كما ورد أعلاه، يشتمل الموئل المرجاني على تجمعات عديدة نتيجة لتباينها الهائل. فيوجد تباين صغير النطاق في العوامل البيئية عبر جميع البروز المرجانية، مما يُحدِّد الموائل الدقيقة المختلفة التي تحتوي بدورها على أنواع مختلفة. وعلى سطح البروز المرجانية تَسُود الطحالب المرجانية عادة، مع وجود كمية متفاوتة من الطحالب المنتصبة وآكلات العوالق. في حين أن الفتحات والتجاويف ضِمْن الهيكل المرجاني تُبقِي على مجتمعات معقدة تخلو من الطحالب وتَسُودها آكلات العوالق. أما الشقوق والفجوات الصغيرة فتسكنها مجموعة متنوعة من الكائنات الحيوانية التي تسكن باطن الموائل، بينما أنواع عديدة تنتشر أسرابها طليقة الحركة في كل مكان، وتزدهر أيضًا في رُقَع صغيرة من الرواسب التي يحافظ عليها الإطار. وتسكن الأسماك الكبيرة (على سبيل المثال: Epinephelus marginatus، وScorpaena scrofa، وPhycis phycis)، بينما عشريات الأرجل (على سبيل المثال: Palinurus elephas، وHomarus gammarus) تقطن تجمعات المرجانيات. وأحد النتائج المترتبة على هذا التباين البيئي الهائل تَتمثَّل في وجود تنوع بيولوجي عالٍ ومجموعة كبيرة من الكائنات الحية في كل من البروز المرجانية.

16. طبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" تتصف بدرجة تعقيد أقل إلى حد بعيد من البروز المرجانية بالرغم من احتوائها على بعض أنواع الكائنات النباتية والحيوانية التي تعيش فوق قاع الموائل، مما يرتبط أكثر بالنباتات والحيوانات التي توجد عادة في الطبقة التحتية الصخرية، لكنها أيضًا تُؤوي - نموذجيًا - اللافقاريات القادمة من الطبقات الرسوبية.

17. أُجري قدر كبير من الأبحاث بشأن التنوع البيولوجي الذي تستضيفه البروز المرجانية. ويُقَدِّر Ballesteros (2006) العدد الأولي للأنواع على مستوى البحر الأبيض المتوسط بما يصل إلى 1666 نوعًا. ومع ذلك لا تسمح هذه التقديرات بتكوين رؤية عامة عن التنوع البيولوجي الذي يقطن تجمعات المرجانيات. فهناك مستويان على الأقل من المعلومات التي يجب النظر فيها 1) دراسات التصنيف الأحيائي دقيقة التفاصيل وخاصة بشأن المجموعات التي لم تحظَ إلا بقدر أقل من الدراسات 2) وعمليات المسح الشاملة للتنوع البيولوجي في المناطق الجغرافية المستهدفة. وهذه المعلومات يُكَمِّلها تحديد الأنواع المرجانية النموذجية/المؤشِّرة في المناطق/الأقاليم المختلفة في جميع أنحاء البحر الأبيض المتوسط (انظر النقطة 1-3. التكوين).

18. عمومًا باستخدام هذه المعلومات يمكننا تحسين تقديرات إجمالي عدد الأنواع المرتبطة بالمرجانيات، وتحليل أنماط التنوع البيولوجي للتباين الجغرافي التي تأخذ في الاعتبار نطاقات مكانية مختلفة. ويجب اعتماد النهج ذاته لطبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl".

19. الأساليب: استُخدِمَت منهجيات متعددة في جمع البيانات خلال أخذ العينات من النُّظُم القاعية الصخرية وطبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" (على سبيل المثال: Bianchi et al., 2004، Kipson et al. 2011، Cechi et al. 2010، Gatti et al. 2015)، وأسفرت جميع هذه المنهجيات عن مزايا وعيوب. علاوة على ذلك، تعتمد ملاءمة كل أسلوب من أساليب أخذ العينات على أغراض الدراسة، ومجموعة التصنيف الأحيائي قيد الدراسة.

20. ونظرًا لعدم إمكانية تطبيق منهجية واحدة لأخذ العينات على الصعيد العالمي، فإن التوصية العامة عند إجراء التقييمات لتكوين الأنواع، تَتمثَّل في أخذ الاعتبارات التالية في الحسبان:

- استخدام عمليات مسح كمية أو شبه كمية بدلاً من عمليات المسح النوعية حيثما أمكن.
- التصريح بوضوح بمنهجية أخذ العينات والقياس الكمي، بما يتضمن تحديد الفترة من السنة، بحيث يمكن أن تكررها في المستقبل الفِرَق المستقلة بغرض إجراء مزيد من المقارنة بين البيانات.
- يجب تحديد مواضع العينات جغرافيًا بأكثر الطرق الممكنة دقة.
- يجب أن يكون أخذ العينات نموذجي التمثيل. وبالتالي، يجب أن تكون مناطق أخذ العينات أكبر من الحد الأدنى لمناطق أخذ العينات. وتجدر الإشارة إلى وجوب أخذ عينات من مجموعات التصنيف الأحيائي المختلفة باستخدام مناطق نموذجية التمثيل مختلفة كليًا.
- استخدام عمليات مسح فوتوغرافية للمساعدة في تحديد الأنواع

2-2 المواقع ذات الأهمية الخاصة

21. نظرًا لأن تجمعات المرجانيات والطحالب الحمراء المرجانية "maërl" عامة تزدهر في المياه العميقة، فمن الصعب تحقيق التغطية المناسبة لنطاق توزيع التجمع بالكامل كافة. ومن ثَمَّ؛ يُوصى بإجراء عمليات الحَصْر والرصد في مواقع محددة ذات أهمية خاصة. ويجب أن يستند تحديد المواقع إلى أكثر المعلومات السابقة دقة بشأن التوزيع، والامتداد، والميزات الإيكولوجية، وحالة الحفظ لتجمعات المرجانيات والطحالب الحمراء المرجانية "maërl".

22. ومن بين المعايير المزمع استخدامها في هذا التحديد، يُوصى بما يلي:
- وجود معلومات سابقة بشأن تجمعات المرجانيات أو طبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" في الموقع، أو - في حالة عدم توفر معلومات على الإطلاق - وجود ميزات جيومورفولوجية لقاع البحر مناسبة لنمو أُطُر المرجانيات و/أو العقيقات.
- التمثيل النموذجي لتجمعات المرجانيات/طبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" في منطقة جغرافية واسعة - متى أمكن - وفقًا للمعرفة الحالية.
- وجود سيطرة على و/أو إدارة للأنشطة البشرية في الموقع. وبناء على هذا، تُعَدُّ المحميات البحرية من الأماكن المناسبة ليقع عليها الاختيار.
- تجمعات المرجانيات والطحالب الحمراء المرجانية "maërl" المتمتعة بصحة جيدة تحديدًا يَجدُر اختيارها؛ لتقييم الظروف المرجعية.
- مجتمعات المرجانيات وطبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" المتأثرة مباشرة أو غير مباشرة باضطرابات بشرية المنشأ، يَجدُر اختيارها لتقييم الظروف المؤثرة.

3- أنشطة الرصد

23. حتى إن كانت تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" تتميز بديناميات بطيئة للغاية (Garrabou et al., 2002, Teixidó et al. 2011)، على الأقل في غياب الاضطرابات الكارثية الدقيقة (Teixidó et al. 2013)، فإن تطوير أنشطة الرصد يمثل أهمية بالغة في متابعة حالة الحفظ لهذه التجمعات، واكتشاف التغيرات المصاحبة للضغط، والاضطرابات المتعلقة بالعمليات الدقيقة البشرية، وكذلك الطبيعية.

24. إن الرصد ضروري لفهم العمليات وراء الديناميات طويلة المدى في التجمعات، كما أنه عنصر رئيسي في تنفيذ خطط الإدارة الفعالة وتقييمها. بالإضافة إلى ذلك، تَلزَم أنشطة رصد تجمعات المرجانيات من أجل تنفيذ التوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية الأوروبية (MSFD 2008/56/EC) وقرار اتفاقية برشلونة[2] (انظر قسم التشريعات واللوائح)؛ سعيًا إلى المحافظة على الحالة البيئية الجيدة للتجمعات.

[2] القرار IG.21/3 المتعلق بنهج النُّظُم الإيكولوجية متضمنًا اعتماد تعريفات الحالة البيئية الجيدة، وأهدافها

1-3أنواع الرصد

25. النظام الأساسي للمراقبة يتضمن رصدًا دوريًا للمعلمات المرجعية (المؤشرات) التي تَشِي بحالة حفظ تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl". ويجب تصميم الرصد بحيث يتمتع بأقصى بساطة ممكنة. إلا أنه لم تُقترَح أساليب قياسية ولم تُنشَأ مؤشرات للجودة البيئية أو الإيكولوجية حتى الآن لتجمعات المرجانيات.

26. نتيجة للتباين وتعقيد الموائل، يجب إجراء الرصد باستخدام مزيج من الأساليب لجمع بيانات الموائل والأنواع ودرجة التأثيرات.

27. معلمات الرصد يجب أن توفر معلومات عن:
المعلمات الهيكلية والوظيفية للتجمعات:
- التكوين/الوفرة للأنواع/الفئات (بيانات كمية أو شبه كمية)
- مؤشرات درجة تعقيد موائل المرجانيات
- مؤشرات الأداء الوظيفي للمرجانيات: كائنات النحت الحيوي والكائنات الحية البنَّاءة
- المؤشرات النوعية والكمية وشبه الكمية على تأثيرات الاضطرابات المختلفة في مجتمعات المرجانيات (على سبيل المثال: وجود شبكات الصيد، والأنواع الدخيلة التوسعية، وضغط الغطس المرتفع)

المعلمات البيئية
- درجة الحرارة، والترسيب

2-3 أساليب الرصد

1-2-3 الاعتبارات العامة لإستراتيجيات أخذ العينات في نُظُم الرصد

28. عندما يؤخذ في الاعتبار التوزيع من حيث العمق لتجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، فلا بُدَّ من تكييف أساليب الرصد حسب وقت العمل المحدود في قاع البحر للغطَّاسين المزودين بأجهزة تنفس تحت الماء (بسبب الفترات الزمنية الطويلة لتخفيف الضغط، ومحدودية أداء الغطَّاس في المياه العميقة - Tetzaff & Thorsen, 2005، Germonpre, 2006)، ومحدودية استخدام مركبات التشغيل عن بُعد فيما يتجاوز العمق التشغيلي للغطَّاسين المزودين بأجهزة تنفس تحت الماء (من 0 إلى 40 مترًا).

2-2-3 النطاقات المكانية

29. التباين عالي النطاق للبروز المرجانية ينطوي بديهيًا على أخذ عينات من منطقة كبيرة المساحة؛ ليكون نموذجي التمثيل (Ballesteros, 2006). وفي الوقت الحالي، حَدَّدت بعض الدراسات الحد الأدنى لمساحات مناطق أخذ العينات في بعض التجمعات (Kipson et al. 2011)، ويجب تنفيذ نُهُج مماثلة في نماذج الأنواع الشكلية المرجانية الأخرى. وبوجه عام، من أجل جمع البيانات ذات الصلة بشأن المؤشرات المختلفة في كل موقع من مواقع الرصد، فإن إجمالي مساحة منطقة أخذ العينات (بما يتضمن إستراتيجيات التكرار المختلفة) يجب أن تغطي حوالي 5 إلى 30 م^2 (Deter et al. 2012، Garrabou et al. 2014، Gatti et al. 2015).

30. في كل موقع، يجب تحديد مدى العمق المحدَّد الذي سينفَّذ عليه الرصد (على سبيل المثال: من 30 إلى 35 مترًا)؛ لتفادي التأثير المحتمل من العمق في نتائج عمليات المسح. ضِمْن مدى العمق المختار، ومن أجل الحد من تأثيرات التباين المحلي في نتائج عمليات المسح، يجب - متى أمكن - تحديد مساحة منطقة الرصد المحدَّدة لكل موقع من مواقع أخذ العينات (على سبيل المثال: يجب أن تبلغ مساحة المنطقة بِضْع مئات من الأمتار المربعة) وذلك باستخدام العلامات البارزة للمناظر البحرية. وفي النهاية، يمكن تثبيت بعض العلامات للمساعدة في أخذ العينة من منطقة الرصد ذاتها. وأخيرًا، يجب رصد عدة مواقع في كل من المناطق الجغرافية المستهدفة؛ من أجل تحسين استنتاج توجهات حفظ التجمعات.

31. عند اختيار مواقع الرصد، يجب على الفرد أن يضع في اعتباره، وجود معلومات سابقة بشأن امتداد الموئل المرجاني وجودته الإيكولوجية. وأثناء عملية الاختيار، يُوصى بدراسة الأسئلة التالية:

- هل تتوفر معلومات سابقة بشأن تجمعات المرجانيات في الموقع، أو - في حالة عدم توفر معلومات على الإطلاق – هل الميزات الجيومورفولوجية لقاع البحر مناسبة لنمو أُطُر المرجانيات؟
- وفقًا للمعرفة الحالية، هل تجمعات المرجانيات قيد الدراسة تُقَدِّم تمثيلاً نموذجيًا لمنطقة جغرافية ذات مساحة أوسع؟
- هل تجمعات المرجانيات قيد الدراسة تتمتع بصحة جيدة تحديدًا بحيث يمكن استخدامها كنقاط مرجعية؟
- هل تجمعات المرجانيات قيد الدراسة متأثرة مباشرة أو غير مباشرة باضطرابات بشرية المنشأ يمكن تمييزها بوضوح، مما يسمح بتقييم تأثير هذه الاضطرابات؟

3-2-3 النطاقات الزمنية.

32. الدينامية المنخفضة لتجمعات المرجانيات (Garrabou et al., 2002، Casas et al. 2015) تسمح بتحديد التكرار الدوري لأخذ العينات بين 3-5 سنوات لأغراض الرصد. وفيما يتعلق بالرصد، فإن الفترة المثالية هي أواخر فصل الصيف (أواخر شهر آب/أغسطس إلى بدايات شهر تشرين الأول/أكتوبر). ففي هذا الوقت، تسمح شفافية المياه ودرجة حرارتها بتحقيق مستويات أداء أفضل في جمع البيانات وأخذ العينات الفوتوغرافية. بالإضافة إلى ذلك، في حالة حدوث أي حالات نفوق جماعي خلال فصل الصيف، يمكن ملاحظتها في هذه الفترة.

4-2-3 أساليب أخذ العينات

33. خلال السنوات الأخيرة اعتُمدَت نُهُج مختلفة لتقييم حالة حفظ تجمعات المرجانيات، باستخدام عمليات المسح البصرية و/أو الفوتوغرافية (على سبيل المثال: Cormaci et al., 2004، Kipson et al. 2011، Deter et al. 2012، Garrabou et al. 2014، Gatti et al. 2015). ونُهُج أخذ العينات المطوَّرة تستند إلى أساليب غير متلِفة تهدف إلى توفير تقييمات كمية وشبه كمية سريعة للمعلمات المختلفة.

34. المعلمات الأساسية التي تُقيَّم من خلال أخذ العينات الفوتوغرافية والإحصاء البصري هي وفرة (مثل التغطية، والكثافة) الأنواع الموجودة في التجمعات والتقديرات لدرجة تأثير العمليات الرئيسية المختلفة (على سبيل المثال: حالات النفوق، والنحت الحيوي، والصيد) المرتبطة بحفظ تجمعات المرجانيات.

35. رصد المعلمات البيئية ضروري أيضًا إذا كنا نريد ربط التغيرات في تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" بالاضطرابات المتعلقة بالظروف الهيدروغرافية. وأهم المتغيرات التي يجب رصدها هي: درجة حرارة المياه، ومعدلات الترسيب، وتركيز المغذيات في مياه البحر، والمواد العضوية الجسيمية، وشفافية المياه.

36. تُركِّز المبادرات المختلفة (خطة العمل هذه والتوجيهات من الاتحاد الأوروبي) على تطوير مؤشرات بشأن حفظ المرجانيات وحالتها البيئية الجيدة. ومن خلال أنشطة الرصد المقدَّمة يمكننا الحصول على مؤشرات مفيدة (انظر المُرفَق). وهذه المؤشرات تهدف إلى تقديم المعلومات لصناع القرار وأصحاب المصلحة وإلى دعم تخطيط الحفظ والإدارة (بما يتضمن تصميم شبكة المحميات البحرية)؛ لضمان حفظ الموئل المرجاني.

37. يلزم تطوير بروتوكولات قياسية لتحديد خصائص تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl". والهدف الأساسي من هذا الإجراء يَتمثَّل في عمل تقييم مقارَن للأدوات وتصميمات أخذ العينات المزمع تطبيقها لتحديد خصائص موائل المرجانيات (على سبيل المثال: من حيث تنوع الأنواع (α، β، γ)، والتعقيد الهيكلي، والعمليات الإيكولوجية الأساسية)، وفي تقييم مستوى تأثير الضغوط البشرية.

38. يجب تطوير مؤشرات و/أو مبادرات معايرة مشتركة لتحديد الحالة البيئية لحفظ المرجانيات؛ بهدف تحليل المؤشرات المتوفرة المطوَّرة لتحديد الحالة البيئية الجيدة للمرجانيات وذلك لتوفير إطار عمل مشترك لمقارنة حالة المرجانيات في جميع أنحاء البحر الأبيض المتوسط.

4- الأنشطة البحثية

4-1 تصنيف الأحياء

39. تُعَدُّ تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" على الأرجح اثنتان من البؤر الحرجة الأكثر أهمية من حيث تنوع الأنواع في البحر الأبيض المتوسط، بجانب المروج من النوع Posidonia oceanica (Ballesteros, 2006؛ BIOMAERL team, 2003). ومقارنة بالكم الكبير من النصوص العلمية المكرَّسة لدراسة المروج من النوع Posidonia oceanica، تَندُر الدراسات المكرَّسة لتعزيز المعرفة بالتنوع البيولوجي لتجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl". ومن ثَمَّ، وبسبب الثراء من حيث الكائنات الحيوانية، والتباين العالي على النطاقات كافة، والهيكل المعقد لتجمعات المرجانيات/تجمعات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" وندرة الدراسات التي تتعامل مع تنوعها البيولوجي؛ يمكن الافتراض أن تجمعات المرجانيات على الأقل تُؤوي أنواعًا أكثر من أي مجتمع آخر في البحر الأبيض المتوسط. وقائمة المراجعة المقترحة في الفصل الثاني من خطة العمل هذه يجب أن تغطي جميع الأنواع الموجودة حتى تاريخه في مجتمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl". ومع ذلك، هناك حاجة أيضًا إلى البحث في تصنيف الأحياء حيث إن كمية كبيرة من مجموعات التصنيف الأحيائي لا تفتقر بشدة إلى الدراسة الشاملة فحسب بل إلى أي دراسة تقريبًا تتعامل مع الأنواع التي يمكن أن توجد في البروز المرجانية أو طبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl". ويمكن لاستخدام أدوات علم الوراثة أن يساعد في حل "مشكلات" التصنيف الأحيائي وفي اكتشاف الأنواع الخفية (على سبيل المثال: Dailianis et al. 2014).

40. مع الأخذ في الحسبان المعرفة الحالية بالتنوع البيولوجي في مجتمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" (Ballesteros, 2006)؛ تحتاج مجموعات التصنيف الأحيائي التالية إلى استثمار مهم في البحث:

- مجدافيات الأرجل
- القشريات البحرية
- متساويات الأرجل
- الرخويات
- المطبَّقات
- الخيطيات
- الخرطوميات
- الصدفيات
- القشريات الورقية
- الديدان الحلقية عديدة الأشواك
- عناكب البحر
- تانايداسيا

41. ويُعترَف أيضًا بالأبحاث الأخرى عن غيرها من المجموعات، حيث إنها من المؤكَّد ستُقَدِّم تقارير جديدة عن الأنواع للبروز المرجانية وطبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl".

5-2 التطوّر على المدى الطويل

42. من أجل فهم الديناميات طويلة المدى لتجمعات المرجانيات في بعض المناطق المحدَّدة، يجب إقامة مواقع رصد/مرجعية. فالعمليات التي تحدث في مجتمعات المرجانيات أثناء غياب الاضطرابات تُوضِّح عادة ديناميات بطيئة – على سبيل المثال عقود من الزمن (Garrabou et al., 2002). أما ديناميات المجموعات للأنواع المهمة والرئيسية فتُظهِر انخفاض كل من معدلات النمو وديناميات المجموعات (على سبيل المثال: Coma et al. 1998، Teixidó et al. 2011). علاوة على ذلك، حتى إن كانت بعض الأنماط والعمليات التي وُصِفَت حتى الآن تحدث في فترات زمنية قصيرة (مثل حالات النفوق، Cerranoet al., 2000؛ Garrabou et al., 2009)؛ فلا يمكن استيعاب تطور المرجانيات إلا من منظور طويل المدى. وحتى طبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" شهرتها أقل نظرًا لعدم وجود مراجعات شاملة في هذا الموضوع بشأن العقيقات في البحر الأبيض المتوسط.

43. يُوصى بزيارة مواقع الرصد/المرجعية مرة كل عام للحصول على سلسلة زمنية قوية. وحتى إذا كانت الموسمية في مجتمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" ليست بالأهمية ذاتها كما في البيئات الأقل عمقًا (Ballesteros, 2006، Garrabou et al. 2002)؛ فيُوصى بإجراء الرصد دائمًا في نفس الفترة من السنة من أجل تسهيل المقارنات بين السنوات والمواقع.

44. هذه المواقع يجب تحديدها حسب (1) نموذجية تمثيلها على نطاق جغرافي كبير، (2) وإمكانية الوصول إليها (3) والتسهيلات اللوجستية التي قد تساهم في ضمان عمليات الرصد وتيسيرها. ونوصي بإقامة مواقع رصد/مرجعية في المناطق المشمولة بحماية كاملة داخل المحميات البحرية. وتوفر المحميات البحرية تسهيلات ممتازة للدراسات طويلة المدى، كما تُمثِّل ظروفًا مُثلى للاقتراب من الأداء الوظيفي "الأصلي" لتجمعات المرجانيات. ومن شأن هذه المعلومات القيِّمة أن تُستخدَم كمرجع لتوجيه اعتماد أهداف الحفظ والإدارة على مستويات دولية ووطنية مختلفة.

3-4 الأداء الوظيفي

45. ينبغي منح اهتمام خاص لدراسة الأداء الوظيفي لأنواع وتجمعات محدَّدة. وعلى وجه التحديد، فإن النباتات والحيوانات المعمِّرة التي تُمثِّل عادة الأنواع ذات القدرات الهندسية من المرجانيات أو الطحالب الكلسية الأكثر وفرة في طبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، تحتاج إلى معرفة تفصيلية بنموها، وأنماطها الديمغرافية، وقابلية تأثرها بالاضطرابات، وقدراتها من حيث التعافي.

46. الإجراءات البحثية لسد الثغرات في المعرفة الحالية يجب أن تُركِّز على (أ) ديناميات الكتل المتحجرة الحيوية (عمليات البناء والنحت)، (ب) ديناميات المجموعات للأنواع النموذجية/المؤشِّرة، (ج) التحقق من استجابة الأنواع الأساسية/النموذجية لعوامل الإجهاد المختلفة

5- أنشطة الحفظ

1-5 التهديدات الرئيسية

47. إن التهديدات الرئيسية المؤثرة في مجتمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" تتزامن تقريبًا مع التهديدات المؤثرة في التنوع البيولوجي البحري في البحر الأبيض المتوسط، وتَرِد في برنامج الإجراءات الاستراتيجية لحفظ التنوع البيولوجي في منطقة البحر الأبيض المتوسط. ومع ذلك، ليس لجميع التهديدات الواردة في برنامج الإجراءات الاستراتيجية لحفظ التنوع البيولوجي في منطقة البحر الأبيض المتوسط تأثير في مجتمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، نظرًا لموئلها وميزاتها الخاصة، إلا أن بعض هذه التهديدات وثيق الصلة بصفة خاصة. وفيما يلي وصف موجز للتهديدات الرئيسية.

1-1-5 الجرف

48. يُعَدُّ الجرف على الأرجح التأثير الأكثر تدميرًا الذي يؤثِّر حاليًا في مجتمعات المرجانيات. كما أن الجرف يدمر تمامًا طبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، حيث إنه السبب الرئيسي في اختفائها من مناطق كبيرة بالبحر الأبيض المتوسط. وتشغيل معدات الجرف فوق تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" يؤدي إلى نفوق أغلب الأنواع السائدة ذات القدرات الهندسية والأنواع البنَّاءة، مما يغير تمامًا من الظروف البيئية للموائل الدقيقة للمرجانيات ومن بيئة الطحالب الحمراء المرجانية "maërl". ونظرًا لأن أغلب هذه الأنواع معمِّرة على وجه التحديد وتتميز بانخفاض أنماط الاستقدام والتعقيد الديمغرافي، فإن تدمير الهيكل المرجاني/هيكل الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" يُمثِّل خطورة كبيرة؛ حيث إن استعادتها ستستغرق على الأرجح عقودًا عديدة من الزمن أو حتى قرون. كما أن للجرف أيضًا تأثيرًا كبيرًا في الأنواع المستهدفة التي بالرغم من أنها ليست بنفس درجة قابلية تأثر أغلب آكلات العوالق، إلا أنها تعاني أيضًا من أسلوب الصيد العشوائي هذا.

49. وأخيرًا، حتى تنفيذ الجرف بالقرب من البروز المرجانية أو طبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" يؤثِّر سلبًا في النمو الطحلبي وأَكْل العوالق بسبب زيادة التكدر والترسيب.

5-1-2 الصيد الحِرَفي والترفيهي

50. إن كلاً من الصيد التقليدي والترفيهي يؤثران أيضًا في مجتمعات المرجانيات، بالرغم من أنهما يؤثران أساسًا في الأنواع المستهدفة. ويؤدي الصيد إلى انخفاض كبير في العدد المحدَّد للمتوسط الحسابي لأنواع الأسماك، مما يسفر عن تغيرات في تكوين المجتمع، ومن ذلك تعرُّض أغلب أعداد أسماك محدَّدة - وفي المقام الأول صفيحيات الغلاصم - للهلاك بشدة جَرَّاء ممارسات الصيد الحِرَفي عند زيادة ضغط الصيد بدرجة كبيرة. فعلى سبيل المثال، هذه هي الحالة التي يعاني منها العديد من أسماك القرش الصغيرة مثل Scyliorhinus stellaris، أو Mustelus spp. أو Squalus spp. وفي أماكن عديدة، تحتاج أنواع أخرى مثل أسماك الهامور والكركند (على سبيل المثال: Epinephelus marginatus و Palinurus elephas) إلى تنفيذ إدارة ملائمة لصيد الأسماك. بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تُضعِف أنشطة الصيد من تعقيد الموئل بسبب حدوث الكَسْر والنفوق للأنواع القاعية كبيرة الحجم والهشة، أثناء تلامسها مع خيوط الصيد وشباكه (Bavestrello et al. 2000). وما يترتب على ذلك من إضعاف للتعقيد ينجم عن انخفاض وفرة و/أو حجم المرجان المروحي والأنواع المنتصبة الأخرى (على سبيل المثال: Axinella spp.، وHornera frondiculata) (Tunesi et al., 1991). وهذا الانخفاض في التعقيد يمكن أن يدل على مزيد من الخسارة في التنوع البيولوجي، إلا أن مدى هذا التأثير والآليات المرتبطة به ما زالت غير مفهومة بما يكفي (Cerrano et al. 2010).

51. يجب منح اهتمام خاص للاستغلال التجاري للمرجان الأحمر (Corallium rubrum)، الذي انخفضت أرصدته بشدة في أغلب المناطق. ومن الضروري وجود إدارة ملائمة لهذه الأنواع بالغة القيمة والمعمِّرة.

5-1-3 الرسُو

52. إن للرسُو تأثير شديد جدًا في الكتل المتحجرة المرجانية، حيث إن أغلب الكائنات الحية ذات القدرات الهندسية تتميز بهشاشة عالية ويَسهُل فصلها أو كسرها بالمراسي والسلاسل. ولذا فإن الكتل المتحجرة المرجانية في المواقع التي تكثر فيها أنشطة الصيد الترفيهي أو الغطس، تُضعِفها الإمكانية التدميرية للمراسي.

5-1-4 الأنواع الدخيلة التوسعية

53. حاليًا، هناك على الأقل ثلاثة أنواع من الطحالب تهدد مجتمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" في غرب البحر الأبيض المتوسط، وهي: Womersleyella setacea، وAcrothamnion preissii، و Caulerpa racemosa v. cylindracea، وCaulerpa taxifolia (على سبيل المثال: Cebrian et al. 2012, De Caralt & Cebrian 2013, Cebrian & Rodríguez-Prieto 2012). وجميع هذه الأنواع لا تكون توسعية دخيلة إلا في البروز المرجانية وطبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" التي توجد في المياه الضحلة نسبيًا (حتى 60 مترًا)، حيث تكفي مستويات الإشعاع للسماح بنموها. ومع ذلك، تنطوي هذه الأنواع على خطورة خاصة؛ نظرًا لأنها تغطي تمامًا الطبقة القاعدية من المرجانيات القشرية وتزيد معدلات الترسيب التي تؤدي إلى الإيقاف التام لنمو المرجانيات أو بقاء العقيقات على قيد الحياة. وقد أُجريت أغلب الدراسات في غرب البحر الأبيض المتوسط. لذا هناك افتقار تام إلى المعرفة بتأثيرات الأنواع المهاجرة عبر قناة السويس على مجتمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" في شرق البحر الأبيض المتوسط.

5-1-5 الاحترار العالمي

54. تزامن الارتفاع الشاذ في درجات حرارة المياه مع حالات النفوق واسعة النطاق لعديد من آكلات العوالق (وفي المقام الأول الإسفنجيات والزهريات) التي تنمو في تجمعات المرجانيات (Cerrano et al., 2000؛ Garrabou et al. 2009). ولهذا، من المتوقع وفقًا للاتجاه الحالي في الاحترار العالمي (Somot et al. 2008)، أن تتضرر تجمعات المرجانيات بحالات نفوق جديدة خلال العقود القادمة وخاصة في المناطق التي تقع فيها تجمعات المرجانيات فوق المستوى الصيفي للمنحدر الحراري.

6-1-5 تصريف مياه الصرف الصحي

55. تؤثر مياه الصرف الصحي بدرجة بالغة في هيكل مجتمعات المرجانيات من خلال تثبيط نمو الطحالب المرجانية، وزيادة معدلات النحت الحيوي، وتخفيض ثراء الأنواع وكثافات أكبر أفراد الكائنات الحيوانية التي تعيش فوق قاع الموائل، والقضاء على بعض مجموعات التصنيف الأحيائي، وزيادة وفرة الأنواع شديدة التحمل (Hong، 1980، 1982؛ Ballesteros, 2006 ؛Cormaci et al., 1985). وبالرغم من عدم توفر معلومات عن تأثير الإثراء الغذائي في طبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" بالبحر الأبيض المتوسط، إلا أن هذه التأثيرات يجب أن تتشابه مع تلك التأثيرات التي ورد عنها تقارير في الكتل المتحجرة المرجانية.

7-1-5 تربية الأحياء المائية

56. بالرغم من عدم وجود دراسات بشأن تأثير مرافق تربية الأحياء المائية التي تقع فوق أو على مقربة من البروز المرجانية أو طبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، إلا أن تأثيراتها يجب أن تماثل تلك التأثيرات التي يسببها إلقاء مياه الصرف الصحي.

8-1-5 التغيرات في استخدام الأراضي والتشييد والتوسع الحضري في البنية التحتية الساحلية

57. أغلب التغيرات بشرية المنشأ في المناطق الساحلية أو في جوارها، تنطوي على زيادة تكدر المياه و/أو إزالة الرواسب مما يؤثر في مجتمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl".

9-1-5 الأنشطة الترفيهية (باستثناء الصيد البحري)

58. الارتياد غير المسيطَر عليه أو المفرط من الغطَّاسين لمجتمعات المرجانيات وُصِف بأنه يسفر عن تأثير مهم في أنواع محدَّدة كبيرة الحجم أو هشة من آكلات العوالق التي تسكن مجتمعات المرجانيات (Sala et al., 1996؛ Garrabou et al., 1998؛ Coma et al., 2004؛ Linares et al. 2012).

10-1-5 تجمعات الطحالب المخاطية والخيطية

59. يمكن أن تُسبب فترات تكاثر تجمعات الطحالب المخاطية والخيطية ضررًا شديدًا لآكلات العوالق المنتصبة (وتحديدًا المرجان المروحي). وما زالت فترات التكاثر هذه غير مفهومة جيدًا لكن من الواضح أنها ناجمة عن الإثراء الغذائي (Giuliani et al. 2005، Danovaro et al. 2009).

2-5 التشريعات واللوائح

60. تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" يجب أن تحظى بحماية قانونية على المستوى ذاته مثل المروج من النوع Posidonia oceanica. وكخطوة أولى يجب إدراج الكتل المتحجرة المرجانية وطبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" بصفتها أحد أنواع الموائل الطبيعية ذات الأولوية في توجيه الاتحاد الأوروبي بشأن الموائل (92/43/EU)، وهذا من شأنه تمكين بلدان الاتحاد الأوروبي من إجراء مراقبة لحالة حفظ تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، وأيضًا تمكينها من إنشاء شبكة إيكولوجية من مناطق الحفظ (LICs/ZECs) التي تستضيف تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، وهذا من شأنه حفظها أو إصلاحها بما يحقق حالة حفظ طَيبة. وبالرغم من وجود النوعين Phymatolithon calcareum وLithothamnion corallioides في المُرفَق الخامس من التوجيه بشأن الموائل، الذي في حد ذاته يُوجِب توفير تدابير إدارية لها في حالة الاستغلال (وهو ما لم يحدث مطلقًا في البحر الأبيض المتوسط)، إلا أنه لا توجد حماية خاصة لطبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl". ويجب تشجيع اتخاذ إجراءات مشابهة في البلدان غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي من خلال الأدوات القائمة في اتفاقية برشلونة.

61. فيما يتعلق مرة أخرى بالبلدان الأوروبية، صدرت مؤخرًا (21 كانون الأول/ديسمبر 2006) لائحة المجلس (عن المفوضية الأوروبية) رقم 1967/2006 بشأن التدابير الإدارية للاستغلال المستدام للموارد السمكية في البحر الأبيض المتوسط، التي تعدِّل اللائحة (الصادرة عن الاتحاد الأوروبي) رقم 2847/93، وتُلغِي اللائحة (الصادرة عن المفوضية الأوروبية) رقم 1626/94، التي تنص على أنه "يُمنَع استخدام شِباك الصيد بالجرف، أو شِباك التقاط المحار، أو مصايد الجرافات الساحلية، أو شِباك مشابهة فوق موائل المرجانيات وطبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"" (المادة 4.2) وأن هذا المنع " يسري على جميع مواقع الشبكة الإيكولوجية الأوروبية Natura 2000، وجميع المناطق المتمتعة بحماية خاصة، والمناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط، التي عُيِّنَت بغرض حفظ هذه الموائل إما بموجب التوجيه رقم 92/43/EU أو القرار 1999/800/EU" (المادة 4-4).

62. في عام 2008، اعتمد الاتحاد الأوروبي التوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية (MSFD 2008/56/EC) الذي يتطلب المحافظة على المياه البحرية الأوروبية في "حالة بيئية جيدة". وعليه فإن التوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية تَضمَّن 11 أداة وصف لتقييم الحالة البيئية الجيدة، من بينها "سلامة قاع البحر" التي تحدِّد أن "سلامة قاع البحر هي المستوى الذي يَضمَن حماية هيكل النُّظُم الإيكولوجية ووظائفها، وخاصة عدم تعرُّض النُّظُم الإيكولوجية القاعية لتأثير سلبي". (Rice et al. 2012). وأداة الوصف هذه تُعنَى مباشرة بالهياكل الحيوية مثل المرجانيات في البحر الأبيض المتوسط، والمبادرات المختلفة قيد التنفيذ لتحديد الحالة البيئية الجيدة لموائل المرجانيات (على سبيل المثال: Gatti et al. 2015). ويجب أن يسمح رصد المؤشرات المختلفة (مثل تلك المشار إليها في هذه الوثيقة وغيرها مما اقترحه مؤلفون آخرون) بتحديد ظروف مرجعية على المستويات الإقليمية، وباقتراح مؤشر كمي لتقييم الحالة البيئية الجيدة في كل منطقة. كما أن الهدف النهائي للتوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية هو توجيه إجراءات الإدارة والحفظ؛ بغرض المحافظة على الحالة البيئية الجيدة للمياه، واستعادتها عند الضرورة.

63. بالتوافق مع التوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية، فإن الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة تحدِّد أهدافًا لتحقيق حالة بيئية جيدة للبحر الأبيض المتوسط ومنطقته الساحلية بحلول عام 2020. وفي سبيل تحقيق هذه الأهداف، اعتُرِف بأهمية تطبيق نهج النظام الإيكولوجي على إدارة الأنشطة البشرية التي قد تؤثر في البيئة البحرية والساحلية للبحر الأبيض المتوسط؛ وذلك من أجل تعزيز التنمية المستدامة (برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط 2007). بالإضافة إلى ذلك، فمن خلال القرار IG 21/3 (الذي يُسمَّى "قرار نهج النظام الإيكولوجي الصادر عن مؤتمر الأطراف الثامن عشر")، اتفقت الأطراف المتعاقدة على تصميم برنامج الرصد والتقييم المتكاملين من أجل اجتماع الأطراف المتعاقدة القادم (مؤتمر الأطراف التاسع عشر) وفوضت الأمانة العامة بإجراء تقييم لحالة بيئة البحر الأبيض المتوسط في عام 2017، الذي سيتضمَّن بالضرورة موائل المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" (برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، 2013).

3-5 إنشاء المحميات البحرية

64. في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، تعهدت البلدان بحلول عام 2020 بحماية "10% من المناطق الساحلية والبحرية، ولا سيما المناطق ذات الأهمية الخاصة للتنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي، وحفظها من خلال نُظُم من المناطق المحمية المتصلة ببعضها جيدًا، ونموذجية التمثيل إيكولوجيًا، وتُدار على نحو فعال ومتكافئ، والتدابير الفعالة للحفظ على أساس المناطق" (الهدف الحادي عشر من خطة آيتشي الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2020) وخريطة الطريق لشبكة شاملة متماسكة من المحميات البحرية جيدة الإدارة لتحقيق هدف آيتشي الحادي عشر في البحر الأبيض المتوسط. وإجمالاً، لا تشمل الحماية إلا 1% تقريبًا من المياه الساحلية في البحر الأبيض المتوسط المعرضة لإيواء تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl".

65. أغلب المحميات البحرية الحالية في البحر الأبيض المتوسط مكرَّسة لحماية المروج من النوع Posidonia oceanica وتجمعات المياه الضحلة الأخرى، بحيث تنخفض بشدة النسبة المئوية لموائل المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، المحمية حاليًا في البحر الأبيض المتوسط. وبناء عليه، من الضروري حماية تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، نموذجية التمثيل من خلال تطبيق تدابير الحماية والإدارة التي تُوصي بها المادتان 6 و7 من بروتوكول المناطق المشمولة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي. وفي الحقيقة، يجب إنشاء المحميات البحرية مع الأخذ في الحسبان تنوع المناظر البحرية ومحاولة تضمين أماكن ذات تجمعات عديدة ذات صلة، على النحو المطبَّق بالفعل في إنشاء بعض المحميات البحرية وتقسيمها إلى مناطق (Di Nora et al., 2007 ؛Villa et al., 2002).

66. يجب على البلدان في أقرب وقت ممكن تحديد قيعان البحر المغطاة بالبروز المرجانية وطبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، ورسم خرائط لها؛ بغرض تصميم شبكة من المحميات البحرية تُتِيح حماية تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl".

67. وهذه المحميات البحرية في البحر الأبيض المتوسط، التي تحتوي على تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، التي لم تُطوَّر أو تُنفَّذ لها بَعْد خطط للإدارة والرصد، يجب أن تُطوَّر لها مثل هذه الخطط وتُنفَّذ في أقرب وقت ممكن.

4-5 الخطط الوطنية

68. لضمان مزيد من الكفاءة في التدابير المتوخاة في تنفيذ خطة العمل هذه؛ وُجِّهَت الدعوة إلى بلدان البحر الأبيض المتوسط لوضع خطط وطنية لحفظ الكتل المتحجرة الحيوية المرجانية والجيرية الأخرى. وكل خطة وطنية يجب أن تأخذ في الحسبان الميزات الخاصة لكل بلد معني أو حتى منطقة معنية. كما يجب أن تَقترِح تدابير تشريعية مناسبة، ولا سيما لتقييم التأثير البيئي من البنية التحتية الساحلية (أعمال البناء، وخطوط الأنابيب باتجاه البحر، ورواسب المواد الناجمة عن التقاط المحار)، وللسيطرة على الأنشطة التي يمكن أن تؤثر في تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl". وتَستَنِد الخطة الوطنية إلى البيانات العلمية المتوفرة، وستتضمَّن برامج من أجل (1) جمع البيانات وتحديثها بانتظام، (2) وتقديم دورات تدريبية ودورات لمراجعة المعارف وتحديثها إلى المتخصصين، (3) ورفع مستوى الوعي والتثقيف لعامة الناس، والجهات الفاعلة، وصناع القرار، (4) وحفظ تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" ذات الأهمية للبيئة البحرية في البحر الأبيض المتوسط. كما يجب أن تحظى الخطط الوطنية بعناية جميع الجهات الفاعلة المعنية، وأن تنسَّق - متى أمكن - مع الخطط الوطنية ذات الصلة (على سبيل المثال: خطة الطوارئ للتعامل مع التلوث).

6- تنسيق خطة العمل هذه مع الأدوات والمبادرات الأخرى

69. النموذج القياسي لإدخال البيانات الذي طَوَّره مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، يمكن استخدامه لتحديد المواقع التي يحتمل أنها جيدة لإنشاء محميات بحرية مكرَّسة لحماية تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl". وبالإضافة إلى تحليل البيانات الحالية بشأن توزيع تجمعات المرجانيات إلى جانب المعلومات المستمدة من التوزيع، يمكن أن تساعد أدوات النمذجة في توجيه عمليات المسح المستقبلية الفعالة من حيث التكلفة، وجهود الرصد الهادفة إلى تطوير شبكة محميات بحرية على مستوى الحوض لتجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" (Martin et al. 2014).

70. ومع ذلك، فإن استخدام النموذج القياسي لإدخال البيانات غير ملائم في رصد تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"؛ نظرًا لتصميمه من أجل رصد المواقع والموائل، وليس من أجل إجراء تقييم دقيق لكثافات المجموعات متعددة الأنواع وتطورها. ويجب إجراء تعديل طفيف في النقطة IV.3.1 (المجموعة البيولوجية المرجانية) من المُرفَق "ب" (أنواع الموائل) بالنموذج القياسي لإدخال البيانات، وفقًا للمعرفة الحالية. أما الأنواع الواردة في المُرفَق "ج" فيجب الإسهاب فيها قليلاً من أجل تضمين العديد من الأنواع المرجانية ذات القدرات الهندسية، وفقًا للمعايير المعتمدة لتعديلات المُرفَقين (الثاني والثالث) ببروتوكول المناطق المشمولة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي.

71. المحميات البحرية المصنَّفة على أنها مناطق مشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط، التي تحتوي على تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" داخل مناطقها المحمية، يجب أن تُطوّر خطط إدارة وحماية؛ لضمان المحافظة على هذه التجمعات.

7- هيكل التنسيق الإقليمي

72. التنسيق الإقليمي لتنفيذ خطة العمل الحالية، ستَضمَنه الأمانة العامة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، من خلال مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة. أما الوظائف الأساسية لهيكل التنسيق، فتَتمثَّل في:

- جمع البيانات والتصديق عليها وتداولها على مستوى البحر الأبيض المتوسط،
- وتعزيز إعداد قوائم حَصْر الأنواع، وتجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" ذات الأهمية للبيئة البحرية في البحر الأبيض المتوسط،
- وتعزيز التعاون عبر الحدود،
- وتعزيز ودعم إنشاء شبكات رصد تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"،

- وإعداد تقارير بشأن التقدم المحرَز في تنفيذ خطة العمل؛ بغرض تقديمها إلى اجتماع جهات الاتصال الوطنية للمناطق المشمولة بحماية خاصة وإلى اجتماعات الأطراف المتعاقدة،
- وتنظيم اجتماعات الخبراء بشأن موضوعات محدَّدة تتعلق بتجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، وجلسات تدريبية.

73. يُشجَّع العمل التكميلي الذي تؤديه المنظمات الدولية الأخرى، الذي يرمي إلى تحقيق الأهداف ذاتها، وتعزيز التنسيق وتفادي ازدواجية الجهود المحتملة.

8- المشاركة في التنفيذ

74. تنفيذ خطة العمل الحالية تَختَص به السلطات الوطنية للأطراف المتعاقدة. كما أن المعني من المنظمات الدولية و/أو المنظمات غير الحكومية، والمختبرات، وأي منظمة أو جهة، تُدْعَى إلى المشاركة في العمل اللازم لتنفيذ خطة العمل الحالية. وبناء على اقتراح اجتماع جهات الاتصال الوطنية للمناطق المشمولة بحماية خاصة، يجوز للأطراف المتعاقدة، في اجتماعاتها العادية، منح صفة "منتسب إلى خطة العمل" لأي منظمة أو مختبر يطلب ذلك وينفِّذ، أو يدعم (ماليًا أو بطريقة أخرى) تنفيذ إجراءات ملموسة (الحفظ، والبحث، وما إلى ذلك) من المرجَّح أن تُسَهِّل تنفيذ خطة العمل الحالية، مع الأخذ في الحسبان الأولويات الواردة فيها.

75. هيكل التنسيق يضع آلية لإجراء حوار منتظم بين المنظمات المشاركة، وينظِّم - عند الضرورة - اجتماعات لهذا الغرض. ويجب إجراء الحوار من خلال البريد في المقام الأول، بما يتضمن البريد الإلكتروني.

المُرفَق: الجدول الزمني للتنفيذ

الإجراء	الموعد النهائي	الجهة المنفِذة
1. تكوين قاعدة بيانات من المؤسسات البحثية والعلماء العاملين في مجال تجمعات المرجانيات وطبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، ونشرها.	2016	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة
2. مبادئ توجيهية لتقييم التأثير البيئي على تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"	2017	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة
3. تطوير أفرقة عاملة معنية بتجمعات المرجانيات وطبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl".	2016	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة - الأطراف المتعاقدة
4. تكوين قاعدة بيانات عبر الإنترنت لتجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"	2018	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة - الأطراف المتعاقدة
5. تحسين أساليب نمذجة الموائل، وإمكانية تقديم نماذج تنبؤية جديدة بشأن توزيع المرجانيات، وتوجيه عمليات المسح الميداني الفعالة من حيث التكلفة للحصول على البيانات	2017	الأطراف المتعاقدة
6. تحديد خصائص موائل المرجانيات على النطاق الإقليمي	2018	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة - الأطراف المتعاقدة
7. إعداد قائمة مراجعة/قائمة أنواع مرجعية لتجمعات المرجانيات	2016	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة
8. تطوير بروتوكولات قياسية لتحديد خصائص تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl".	2017	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة - الأطراف المتعاقدة
9. تطوير مؤشرات و/أو مبادرات معايرة مشتركة لتحديد الحالة البيئية لحفظ المرجانيات	2017	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة - الأطراف المتعاقدة
10. إنشاء شبكة من مواقع الرصد المعنية بالمرجانيات في جميع أنحاء البحر الأبيض المتوسط	2020	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة - الأطراف المتعاقدة
11. تعزيز البرامج البحثية المعنية بتجمعات المرجانيات وطبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"	2016	الأطراف المتعاقدة
12. تطوير مبادرات تشريعية وتنفيذها لحفظ تجمعات المرجانيات	جارٍ	الأطراف المتعاقدة
13. تنسيق تصميم برنامج الرصد والتقييم المتكاملين لتقييم حالة تجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"؛ بهدف إدراجه في تقييم حالة البحر الأبيض المتوسط	2016	الأطراف المتعاقدة
14. تشجيع إعلان المحميات البحرية لحفظ تجمعات المرجانيات في المناطق الساحلية والبحرية	2018	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة - الأطراف المتعاقدة
15. إنشاء نظام أساسي لتنسيق المبادرات المختلفة المكرَّسة لتجمعات المرجانيات/الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"	2017	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة
16. تنظيم ندوة عن تجمعات المرجانيات وطبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl"، كل 3 سنوات	2018	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة
17. إعداد خطة اتصال لرفع الوعي بأهمية تجمعات المرجانيات وطبقات الطحالب الحمراء المرجانية "maërl" في حفظ التنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط	2017	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة

4- المراجع

Ballesteros, E. 1991.Seasonality of growth and production of a deep-water population of Halimedatuna (Chlorophyceae, Caulerpales) in the North-western Mediterranean. Bot. Mar. 34: 291-301.

Ballesteros, E. 2006. Mediterranean coralligenous peuplements: a synthesis of present knowledge. Oceanogr. Mar. Biol. Ann. Rev. 44: 123-195.

Belsher,T., Houlgatte, E., Boudouresque, C.F. 2005. Cartographie de la prairie à Posidonia oceanica et des principaux faciès sédimentaires marins du Parc National de Port-Cros (Var, France, Méditerranée). Sci. Rep. Port-Cros nat. Park 21: 19-28.

Bianchi, C.N., Pronzato, R. Cattaneo-Vietti, R., Benedetti-Cecchi, L., Morri, C., Pansini, M., Chemello, R. Milazzo, M., Fraschetti, S., Terlizzi, A., Peirano, A., Salvati, E., Benzoni, F., Calcinai, B., Cerrano, C., Bavestrello, G. 2004. Hard bottoms. Biol. Mar. Medit. 11 (suppl. 1): 185-215.

BIOMAERL Team, 2003. Conservation and management of Northeast Atlantic and Mediterranean Maerl Beds.Aquatic Conservation. Marine and Freshwater Ecosystems, 13 (suppl. 1): 65-76.

Boudouresque, C. F. 1971. Méthodes d'étude qualitative et quantitative du benthos (en particulier du phytobenthos). Téthys 3: 79-104.

Braun-Blanquet, J. 1979. Fitosociología. Blume. Madrid.

Casas, E., Teixidó, N., Garrabou, J., Cebrian, E. 2015. Structure and biodiverstiy of coralligenous peuplements over broad spatiala and temporal scales. Mar. Biol. 162:901–912

Cebrian, E., Rodríguez-Prieto, C., 2012. Marine Invasion in the Mediterranean Sea: The Role of Abiotic Factors When There Is No Biological Resistance. PLoS ONE 7(2): e31135. doi:10.1371/journal.pone.0031135

Cebrian, E., Linares, C., Marschal, C., Garrabou, J. 2012. Exploring the effects of invasive algae on the persistence of gorgonian populations. Biol. Inv. 14: 2647–2656 DOI: 10.1007/s10530-012-0261-66

Cebrian, E., Ballesteros, E. 2004. Zonation patterns of benthic communities in an upwelling area from the western Mediterranean (La Herradura, Alboran Sea). Sci. Mar. 68: 69-84.

Cecchi, E., Piazzi,L. 2010. A new method for the assessment of the ecological status of coralligenous assemblages. Biol. Mar. Mediterr. 17(1),162–163.

Cerrano, C., Danovaro, R., Gambi, C., Pusceddu, A., Riva, A., Schiaparelli S (2010) Gold coral (Savalia savaglia) and gorgonian forests enhance benthic biodiversity and ecosystem functioning in the mesophotic zone. Biodivers. Conserv. 19:153–167.

Cerrano, C., Bavestrello, G., Bianchi, C.N., Cattaneo-Vietti, R., Bava, S., Morganti, C., Morri, C., Picco, P., Sara, G., Schiaparelli, S., Siccardi, A., Sponga, F. 2000. A catastrophic mass-mortality episode of gorgonians and other organisms in the Ligurian Sea (NW Mediterranean), summer 1999. Ecol. Lett. 3: 284-293.

Coma, R., Linares, C., Ribes, M., Díaz, D., Garrabou, J., Ballesteros, E. 2006. Consequences of a mass mortality in populations of Eunicella singularis (Cnidaria: Octocorallia) in Menorca (NW Mediterranean).Mar. Ecol. Progr. Ser. 327: 51-60.

Coma, R., Polà, E., Ribes, M., Zabala, M. 2004. Long-term assessment of temperate octocoral mortality patterns, protected vs. unprotected areas. Ecol. Appl. 14: 1466-1478.

Cormaci, M., Furnari, G., Giaccone, G. 2004.Macrophytobenthos. Biol. Mar. Medit. 11(suppl. 1): 217-246.

Cormaci, M., Furnari, G., Scamacca, B. 1985. Osservazioni sulle fitocenosi bentoniche del golfo di Augusta (Siracusa). Bollettino dell'Accademia Gioenia Scienze Naturalli 18: 851-872.

Dailianis, T., Tsigenopoulos, C.S., Dounas, C., Voultsiadou, E. 2014. Genetic diversity of the imperilled bath sponge Spongia officinalis Linnaeus, 1759 across the Mediterranean Sea: patterns of population differentiation and implications for taxonomy and conservation. Molec. Ecol. 20:3757-3772

Danovaro, R., Fonda Umani, S., Pusceddu, A. 2009. Climate Change and the potential spreading of marine mucilage and microbial pathogens in the Mediterranean Sea. PLoS ONE 4(9): e7006

De Caralt, S., Cebrian, E. 2013. Impact of an invasive alga (Womersleyella setacea) on sponge assemblages: compromising the viability of future populations. Biol. inv. 15:1591-1608

Deter, J., Descamp, P., Ballesta, L., Boissery, P., Holon, F. 2012. A preliminary study toward an index based on coralligenous assemblages for the ecological status assessment of Mediterranean French coastal waters. Ecol. Indicat. 20:345-352.

Di Nora, T., Agnesi, S., Tunesi, L. 2007. Planning of marine protected areas: useful elements to identify the most relevant scuba-diving sites. Rapp. Comm. int. Mer Médit., 38.

Fraschetti, S., Bianchi, C.N., Terlizzi, A., Fanelli, G., Morri, C., Boero, F. 2001. Spatial variability and human disturbance in shallow subtidal hard substrate assemblages: a regional approach. Mar. Ecol. Progr. Ser. 212: 1-12.

García-Carrascosa, A.M. 1987. El bentos de los alrededores de las Islas Columbretes. Elementos para su cartografía bentónica. In: Islas Columbretes: Contribución al estudio de su medio natural. L. A. Alonso, J.L. Carretero & A.M. García-Carrascosa (coords.).COPUT, Generalitat Valenciana, Valencia: 477-507.

García-Rubies, A, Hereu, B, Zabala, M. 2013. Long-Term Recovery Patterns and Limited Spillover of Large Predatory Fish in a Mediterranean MPA. PLoS ONE 8(9): e73922. doi:10.1371/journal.pone.0073922

Garrabou, J., Kipson, S., Kaleb, S., Kruzic, P., Jaklin, A., Zuljevic, A., Rajkovic, Z., Rodic P., Jelic, K., Zupan, D. 2014. Monitoring Protocol for Reefs - Coralligenous Community, MedMPAnet Project

Garrabou, J., Coma, R., Bally, M., Bensoussan, N., Chevaldonné, P., Cigliano, M., Diaz, D., Harmelin, J.G., Gambi, M.C., Kersting, D.K., Lejeusne, C., Linares, C., Marschal, C., Pérez, T., Ribes, M., Romano, J.C., Serrano, E., Teixido, N., Torrents, O., Zabala, M., Zuberer, F., Cerrano, C. 2009. Mass mortality in northwestern Mediterranean rocky benthic communities : effects of the 2003 heat wave. Global Change Biology 15:1090-1103

Garrabou, J. 1998. Applying a Geographical Information System (GIS) to the study of growth of benthic clonal organisms. Mar. Ecol. Progr. Ser. 173: 227-235.

Garrabou, J. 1999. Life history traits of Alcyonium acaule and Parazoanthus axinellae (Cnidaria, Anthozoa), with emphasis on growth. Mar. Ecol. Progr. Ser. 178: 193-204.

Garrabou, J., Ballesteros, E. 2000. Growth of Mesophyllum alternans and Lithophyllum frondosum (Corallinaceae, Rhodophyta) in the Northwestern Mediterranean. Eur. J. Phycol. 35: 1-10.

Garrabou, J., Ballesteros, E., Zabala, M. 2002. Structure and dynamics of north-western Mediterranean rocky benthic communities along a depth gradient. Est. Coast. Shelf Sci. 55: 493-508.

Garrabou, J., Perez,T., Sartoretto, S., Harmelin, J.G. 2001. Mass mortality event in red coral (Corallium rubrum, Cnidaria, Anthozoa, Octocorallia) population in the Provence region (France, NW Mediterranean).Mar. Ecol. Progr. Ser. 217: 263-272.

Garrabou, J., Sala, E.,Arcas,A., Zabala, M. 1998.The impact of diving on rocky sublittoral communities: a case study of a bryozoan population. Conserv. Biol. 12: 302-312.

Garrabou, J., Zabala, M. 2001.Growth dynamics in four Mediterranean demosponges. Estuar. Coast. Shelf Sci. 52: 293-303.

Gatti G, Bianchi CN, Morri C, Montefalcone M, Sartoretto S. 2015. Coralligenous reefs state a long anthropized coasts: Application and validation of the COARSE index, based on a rapid visual assessment RVA) approach. Ecol. Indicat. 52:567-576

Gatti, G., Montefalcone, M., Rovere, A., Parravicini, V., Morri, C., Albertelli, G., Bianchi, C.N. 2012. Seafloor integrity down the harbor waterfront: the coralligenous shoals off Vado Ligure (NW Mediterranean). Adv Ocean Limnol 3(1):51–67.

Germonpre, P. 2006.The medical risks of underwater diving and their control. Int. Sport. J. 7: 1-15.

Giakoumi, S. et al. 2013. Ecoregion-Based Conservation Planning in the Mediterranean: Dealing with Large-Scale Heterogeneity. PLoS One 8, e76449 (2013).

Gili, J.M., Ros, J. 1987. Study and cartography of the benthic communities of Medes Islands (NE Spain). P.S.Z.N.I. Mar. Ecol. 6: 219-238.

Harmelin, J.G., Marinopoulos, J. 1994. Population structure and partial mortality of the gorgonian Paramuricea clavata (Risso) in the north-western Mediterranean (France, Port-Cros Island). Marine Life 4: 5-13.

Hong, J.S. 1980. Étude faunistique d'un fond de concrétionnement de type coralligène soumis à un gradient de pollution en Méditerranée nord-occidentale (Golfe de Fos). Thèse de Doctorat. Université d'Aix- Marseille II.

Hong, J.S. 1982. Contribution à l'étude des assemblages d'un fond coralligène dans la région marseillaise en Méditerranée Nord-Occidentale. Bulletin of Korea Ocean Research and Development Institute 4: 27-51.

Kipson, S, Fourt, M, Teixido, N, Cebrian, E, Casas, E, Ballesteros, E, Zabala, M, Garrabou, J. 2011. Rapid Biodiversity Assessment and Monitoring Method for Highly Diverse Benthic Communities: a Case Study of Mediterranean Coralligenous Outcrops. PLoS ONE 6(11): e27103 doi:10.1371/journal.pone.0027103

Laborel, J. 1987. Marine biogenic constructions in the Mediterranean. Sci. Rep. Port-Cros natl. Park 13: 97-126.

Linares, C., Garrabou, J., Hereu, B., Díaz, D., Marschal, C., Sala, E., Zabala, M. 2012. Beyond fishes: assessing the effectiveness of marine reserves on overexploited long-lived sessile invertebrates. Conserv. Biol. 26:88-96

Linares, C. 2006. Population ecology and conservation of a long-lived marine species: the red gorgonian Paramuricea clavata.Tesi Doctoral. Universitat de Barcelona. 210 صفحة

Linares, C., Coma, R., Diaz, D., Zabala, M., Hereu, B., Dantart, L. 2005.Immediate and delayed effects of mass mortality event on gorgonian population dynamics and benthic community structure in the NW Mediterranean. Mar. Ecol. Progr. Ser. 305: 127-137.

Linares, C., Doak, D.F., Coma, R., Díaz, D., Zabala, M. in press. Life history and population viability of a long-lived marine invertebrate: the octocoral Paramuricea clavata. Ecology.

Martin et al. 2014. Coralligenous and mae¨rl habitats: predictive modelling to identify their spatial distributions across the Mediterranean Sea. Scientific Reports 4: 5073

Pérès, J., Picard, J.M. 1964. Nouveau manuel de bionomie benthique de la mer Méditerranée. Recueil Travaux Station Marine Endoume 31(47): 1-131.

Pérez, T., Garrabou, J., Sartoretto, S., Harmelin, J.G., Francour, P.,Vacelet, J. 2000. Mortalité massive d'invertébrés marins: un événement sans précédent en Méditerranée nord-occidentale. Comptes Rendus Académie des Sciences Série III, Life Sciences 323: 853-865.

Ramos, A.A. 1985. Contribución al conocimiento de las biocenosis bentónicas litorales de la Isla Plana o Nueva Tabarca (Alicante). In: La reserva marina de la Isla Plana o Nueva Tabarca (Alicante).A.A. Ramos (ed.),Ayuntamiento de Alicante-Universidad de Alicante: 111-147.

Sala, E., Ballesteros, E. 1997. Partitioning of space and food resources by three fishes of the genus Diplodus (Sparidae) in a Mediterranean rocky infralittoral ecosystem. Mar. Ecol. Progr. Ser. 152: 273-283.

Sala, E., Garrabou, J., Zabala, M. 1996. Effects of diver frequentation on Mediterranean sublittoral populations of the bryozoan Pentapora fascialis.Mar. Biol. 126: 451-459.

Teixido N, Casas E, Cebrián E, Linares C, Garrabou J (2013) Impacts on coralligenous outcrop biodiversity of a dramatic coastal storm. PLoS ONE 10.1371/journal.pone.0053742

Teixido, N, Garrabou, J Harmelin, J.G. 2011. Low dynamics, high longevity and persistence of sessile structural species dwelling on Mediterranean coralligenous outcrops. PLoS ONE 6(8): e23744. doi:10.1371/journal.pone.0023744

Templado, J., Calvo, M. (eds.). 2002. Flora y Fauna de la Reserva Marina de las Islas Columbretes. Secretaría Gral. De Pesca Marítima, Mº de Agricultura, Pesca y Alimentación, Madrid, 263 pp.

Templado, J., Calvo, M. (eds.). 2006. Flora y Fauna de la Reserva Marina y Reserva de Pesca de la Isla de Alborán. Secretaría Gral. De Pesca Marítima, Mº de Agricultura, Pesca y Alimentación, Madrid, 269 pp.

Tetzaff, K., Thorsen, E. 2005. Breathing at depth: physiological and clinical aspects of diving when breathing compressed air. Clin. Chest Med. 26: 355-380.

Trygonis, V., Sini, M., 2012. photoQuad: a dedicated seabed image processing software, and a comparative error analysis of four photoquadrat methods. J. Exp. Mar. Biol. Ecol. 424-425, 99-108.doi:10.1016/j.jembe.2012.04.018

Tunesi, L., Peirano, A., Romeo, G, Sassarini, M., 1991. Problématiques de la protection des fàcies à Gorgonaires sur les fonds côtiers de “Cinque Terre” (Mer Ligure, Italie). In: Les Espèces

marines à protéger en Méditerranée (C.F. Boudouresque, M.Avon & V. Gravez, eds.). GIS Posidonie, Marseille: 65-70.

UNEP-MAP-SPA/RAC (2011) Draft Lists of coralligenous/ maërl populations and of main species to be considered by the inventory and monitoring. Expert Meeting to propose standard methodologies for the inventory and monitoring of coralligenous/maërl communities and their main species. Rome, Italy, 7-8 April 2011, 11 pp.

Villa, F., Tunesi, L., Agardy, T. 2002. Optimal zoning of marine protected areas through spatial multiple criteria analysis: the case of Asinara Island National Marine Reserve of Italy. Conserv. Biol. 16: 1-12.

المُرفَق الثالث

خطة عمل مُحدثّة بشأن الأنواع الدخيلة ودخول الأجناس
في البحر الأبيض المتوسط

المقدمة

1- في عام 1975، اعتَمد 16 بلدًا من بلدان البحر الأبيض المتوسط والمجتمع الأوروبي، خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وهي برنامج البحار الإقليمية الأول من نوعه على الإطلاق تحت مظلة برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وفي عام 1976، اعتَمدت هذه الأطراف اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث (اتفاقية برشلونة). بالإضافة إلى سبعة بروتوكولات تتناول جوانب محدَّدة من حفظ البيئة في البحر الأبيض المتوسط، تُكمِل إطار العمل القانوني لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

2- في عام 1995، اعتَمدت الأطراف المتعاقدة، خطة عمل حماية البيئة البحرية والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط (المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط)، لتحل محل خطة عمل البحر الأبيض المتوسط لعام 1975. وفي الوقت ذاته، اعتَمدت الأطراف المتعاقدة إصدارًا معدَّلاً من اتفاقية برشلونة لعام 1976، التي أُعِيدَ تسميتها باتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط.

3- وفي الوقت الحالي، اعتَمد خطة عمل البحر الأبيض المتوسط 21 بلدًا يقع على حدود البحر الأبيض المتوسط، والاتحاد الأوروبي. وتمنح الأطراف المتعاقدة الاثنان والعشرون في اتفاقية برشلونة، الأولوية لحفظ البيئة البحرية ومكوّنات تنوعها البيولوجي. وقد تَأكَّد هذا في عدة مناسبات، ولا سيما من خلال اعتماد (برشلونة، 1995) البروتوكول الجديد بشأن المناطق المشمولة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط (بروتوكول بشأن المناطق المشمولة بحماية خاصة)، ومُرفَقاته.

4- البروتوكول بشأن المناطق المشمولة بحماية خاصة، يدعو الأطراف المتعاقدة لاتخاذ "جميع التدابير المناسبة لتنظيم الاستقدام المتعمَّد أو غير المتعمَّد للأنواع غير الأصلية أو المعدَّلة وراثيًا إلى البرية ومَنْع تلك الأنواع التي قد تسَبِّب تأثيرات ضارة في النُّظُم الإيكولوجية أو الموائل أو الأنواع" (المادة 13-1).

5- بالنسبة إلى الأنواع الدخيلة[3] المعروفة، ينص البروتوكول بشأن المناطق المشمولة بحماية خاصة على أن "تسعى الأطراف لتنفيذ جميع التدابير الممكِنة للقضاء على الأنواع التي استُقدِمَت بالفعل عندما يتضح بعد إجراء تقييم علمي، أن هذه الأنواع تسبب أو من المرجَّح أن تسبب ضررًا للنُّظُم الإيكولوجية أو الموائل أو الأنواع" (المادة 13-2).

6- اتفاقية التنوع البيولوجي في المادة 8 (h) منها، تطالب كل طرف متعاقد "بمنع استقدام أو بالسيطرة أو القضاء على تلك الأنواع الدخيلة التي تهَدِّد النُّظُم الإيكولوجية أو الموائل أو الأنواع". وفي الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف، الذي عُقِد من 18 إلى 29 من تشرين الأول/أكتوبر 2010 في ناجويا بمحافظة آيتشي في اليابان، اعتُمدَت خطة استراتيجية مراجَعة ومحدَّثة للتنوع البيولوجي، بما يتضمن أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي، في الفترة من 2011 إلى 2020. ووفقًا لهدف آيتشي التاسع، "بحلول عام 2020، ستُحدَّد الأنواع الدخيلة التوسعية والمسارات، وتُمنَح الأولوية، وسيُسيطَر على الأنواع ذات الأولوية أو يُقضَى عليها، وستُوضَع قيد التنفيذ تدابير لإدارة المسارات؛ لمنع استقدامها وتوطنها".

7- هدف آيتشي التاسع ينعكس في الهدف الخامس من استراتيجية الاتحاد الأوروبي للتنوع البيولوجي (المفوضية الأوروبية COM/2011/244). وعلاوة على ذلك، فلائحة الاتحاد الأوروبي الجديدة (رقم 1143/2014) بشأن منع وإدارة استقدام الأنواع الدخيلة التوسعية وانتشارها، هي صك قانوني مخصَّص لتخفيف تأثيرات عمليات الغزو البيولوجي في أوروبا. ومن ثَمَّ؛ فإن المفوضية الأوروبية، والبلدان الأوروبية، وسلطاتها المعنية، بموجب وثيقة الاتحاد الأوروبي التشريعية الجديدة، ستتحمل التزامات وتعهدات فيما يتعلق بالأنواع الدخيلة التوسعية. وهذه الالتزامات والتعهدات تتضمَّن تحديد أولويات مسارات المنع، وتحديد الأنواع الأكثر ضررًا للتصدي لها (قائمة الأنواع مَثار اهتمام الاتحاد الأوروبي)، وتنفيذ آليات فعالة للتحذير المبكر والتصدي السريع للأنواع الدخيلة التوسعية مَثار اهتمام الاتحاد الأوروبي، والقضاء على مثل هذه الأنواع في مرحلة مبكرة من الغزو، واتخاذ تدابير إدارية للأنواع الدخيلة التوسعية التي انتشرت على نطاق واسع. بالإضافة إلى ذلك، فالتوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية الأوروبية (2008/56/EC) يعترف بالأنواع البحرية الدخيلة بصفتها تهديدًا كبيرًا للتنوع البيولوجي وصحة النظام الإيكولوجي في أوروبا، ويطالب الدول الأعضاء بأخذها في الاعتبار عند تطوير الإستراتيجيات؛ لتصل جميع البحار الأوروبية إلى حالة بيئية جيدة بحلول عام 2020. وأَطلَقَت المفوضية الأوروبية في عام 2012 الشبكة الأوروبية لمعلومات الأنواع الدخيلة[4]؛ لتسهيل استكشاف معلومات الأنواع الدخيلة القائمة، وللمساعدة في تنفيذ اللائحة الجديدة وغيرها من سياسات الاتحاد الأوروبي بشأن عمليات الغزو البيولوجي.

[3] مرادف "غير الأصلية". اعتُمد المصطلح "دخيلة" في هذه الوثيقة باعتباره المصطلح الأكثر استخدامًا حاليًا في المجتمع العلمي والتشريعات الحديثة (على سبيل المثال: لائحة الاتحاد الأوروبي الجديدة رقم 1143/2014 بشأن منع وإدارة استقدام الأنواع الدخيلة التوسعية وانتشارها)

[4] http://easin.jrc.ec.europa.eu/

8- ما انفك اتجاه الاستقدامات الجديدة للأنواع الدخيلة في البحر الأبيض المتوسط، متزايدًا. فقد وردت تقارير عن حوالي 1000 من الأنواع البحرية الدخيلة في البحر الأبيض المتوسط حتى الآن، وهو العدد الذي يعتبر ما يزيد عن نصفه أنواعًا متوطنة[5]. وقد أصبح الكثير من هذه الأنواع دخيلاً توسعيًا ذا تأثيرات سلبية خطيرة في التنوع البيولوجي، وصحة الإنسان، وخدمات النظام الإيكولوجي.

9- هناك الكثير من الطُّرُق والآليات التي تصل من خلالها الأنواع الدخيلة الجديدة إلى البحر الأبيض المتوسط. ولذا فإن تحديد مسارات الاستقدام وتقييمها، أساسي في التنبؤ بالاتجاهات المستقبلية للاستقدامات الجديدة؛ حيث يحدِّد الخيارات الإدارية لتخفيف عمليات الغزو ولمنع الاستقدامات الجديدة، ويُطلِع صناع السياسات والإدارة رفيعة المستوى على المخاطر والتكاليف ذات الصلة. ومن بين المسارات الكثيرة المهمة التي استحدثت أفعال البشر من خلالها الأنواع الاجتياحية الدخيلة في البحر الأبيض المتوسط الشحن (عن طريق مياه الصابورة والحشف على هيكل السفن)، والممرات، والنقل البحري والطرق المائية، واستزراع الأحياء المائية، والتجارة في الكائنات البحرية الحية (تجارة الأحواض المائية وطعوم الصيد) وغيرها (مثل أنشطة الصيد، ومعارض الأحواض المائية). ومن بين العوامل الإضافية الأخرى ظاهرة الاحترار العالمي التي تعزز فرص الأنواع الدخيلة في الانتشار في البحر الأبيض المتوسط.

10- في البحر الأبيض المتوسط، بالرغم من التباين في جهود الرصد وتقديم التقارير بين البلدان والثغرات في معرفتنا بتوزيع الأنواع الدخيلة، إلا أنه هناك قدر هائل من المعلومات المتفرقة في العديد من قواعد البيانات، والمستودعات المؤسسية، والنصوص العلمية. ومن خلال تنسيق ودمج المعلومات التي تُجمَع غالبًا استنادًا إلى بروتوكولات مختلفة وتُوزَّع في مصادر متنوعة، يمكن بناء أسس المعرفة اللازمة لتقييم توزيع الأنواع البحرية الدخيلة وحالتها.

11- إن تصميم خطط العمل وتنفيذها لمواجهة المخاطر التي تهَدِّد التنوع البيولوجي تمثِّل طريقة فعالة لتوجيه جهود بلدان البحر الأبيض المتوسط المبذولة لحماية التراث الطبيعي بالمنطقة، وتنسيقها وزيادتها. ويُنظَر إلى الأنواع الدخيلة التوسعية - بما يتضمن المترتب كأثر جانبي على تغير المناخ - باعتبارها من بين التهديدات الرئيسية للتنوع البيولوجي البحري في البحر الأبيض المتوسط. ومن ثَمَّ؛ فإن نهج النظام الإيكولوجي[6] المعتمَد لإدارة الأنشطة البشرية بهدف حفظ التراث البحري الطبيعي وحماية خدمات النظام الإيكولوجي الحيوية، يعترف بأنه من أجل تحقيق حالة بيئية جيدة " تكون الأنواع غير الأصلية المستقدَمة عبر الأنشطة البشرية عند مستويات لا تُغيِّر النظام الإيكولوجي على نحو سلبي". وتوجد ضرورة حتمية لاتخاذ خطوات فورية لمنع استقدام الأنواع الدخيلة، والسيطرة على انتشار تلك الأنواع التي استُقدِمت بالفعل، والسعي إلى تخفيف الضرر الذي تسببه للنظام الإيكولوجي البحري، بما يتضمن من خلال إجراءات وطنية وكذلك التعاون الإقليمي والدولي الذي يضمن - من بين أمور أخرى - توفر سبل تنفيذ بناء القدرات ونقل التكنولوجيا، وفقًا للشروط والتمويل المتفَق عليهما تبادليًّا. ويجري تصميم خطة العمل الحالية على أساس السياسات الإقليمية والدولية القائمة المعنية ببيانات الأنواع الدخيلة التوسعية المتوفرة، وستُعدَّل خطة العمل هذه وتُحدَّث، إذا لزم الأمر؛ لتعكس أحدث السياسات والبيانات الجديدة المتوفرة.

---

[5] Zenetos et al. (2012). Alien species in the Mediterranean Sea by 2012. A contribution to the application of European Union's Marine Strategy Framework Directive (MSFD). Part 2. Introduction trends and pathways. *Mediterranean Marine Science* 13(2): 328–352.

[6] الاجتماع الخامس عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة (مؤتمر الأطراف الخامس عشر) قَرَّر (من خلال القرار IG.17/5) تطبيق نهج النظام الإيكولوجي تدريجيًا على إدارة الأنشطة البشرية التي قد تُؤثِّر في البيئة البحرية والساحلية للبحر الأبيض المتوسط؛ من أجل تعزيز التنمية المستدامة.

الاجتماع السابع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة (مؤتمر الأطراف السابع عشر) أَكَّد على الأهمية الممنوحة لنهج النظام الإيكولوجي في البحر الأبيض المتوسط، واتفَق (من خلال القرار IG.20/4) على رؤية وأهداف شاملة لنهج النظام الإيكولوجي، و11 هدفًا إيكولوجيًّا، ومؤشرات وأهداف تشغيلية للبحر الأبيض المتوسط، واعتَمد الجدول الزمني لتنفيذ نهج النظام الإيكولوجي حتى عام 2019، ووضع عملية مراجعة دورية كل ست سنوات لتنفيذه، على أن تغطي دورة نهج النظام الإيكولوجي القادمة الفترة من 2016 إلى 2021.

في الاجتماع الثامن عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة (مؤتمر الأطراف الثامن عشر)، اعتُمدَت أهداف لتحقيق الحالة البيئية الجيدة للبحر الأبيض المتوسط ومنطقته الساحلية بحلول عام 2020. بالإضافة إلى ذلك، فمن خلال القرار IG.21/3 (الذي يُسمَّى "قرار نهج النظام الإيكولوجي الصادر عن مؤتمر الأطراف الثامن عشر") اتفَقت الأطراف المتعاقدة على تصميم برنامج الرصد والتقييم المتكاملين قبل الاجتماع القادم للأطراف المتعاقدة (مؤتمر الأطراف التاسع عشر)، وتفويض الأمانة العامة بإجراء تقييم لحالة بيئة البحر الأبيض المتوسط في عام 2017.

12- الإجراءات التي دعمتها خطة العمل الحالية من المزمع تنفيذها على مدى خمس سنوات، تبدأ من توقيت اعتماد الأطراف المتعاقدة لخطة العمل. وفي نهاية هذه الفترة، سيُعِدُّ مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، تقريرًا عن التقدم المحرَز حتى حينه في تنفيذ الإجراءات المدعومة، وسيُقَدِّم هذا التقرير إلى جهات الاتصال الوطنية للمناطق المشمولة بحماية خاصة، التي ستُصدِر اقتراحات المتابعة للأطراف.

13- بالنظر إلى النطاق العالمي لمسألة استقدام الأنواع الدخيلة، من المهم تنفيذ خطة العمل الحالية بالتشاور والتعاون مع المبادرات المتخَذة في هذا المجال في الأقاليم الأخرى و/أو من المنظمات الدولية الأخرى.

أ- أهداف خطة العمل

14- الهدف الرئيسي من خطة العمل الحالية هو تعزيز تنمية الجهود المنسَّقة والتدابير الإدارية في جميع أنحاء منطقة البحر الأبيض المتوسط من أجل المنع حسب الاقتضاء وتقليل والحد من، ورصد والسيطرة على عمليات الغزو البيولوجي البحرية وتأثيراتها في التنوع البيولوجي، وصحة الإنسان، وخدمات النظام الإيكولوجي، تحديدًا من خلال:

1- تعزيز قدرة بلدان البحر الأبيض المتوسط على التعامل مع مسألة الأنواع الدخيلة، ضِمْن إطار عمل نهج النظام الإيكولوجي،

2- ودعم شبكة المعلومات الإقليمية؛ لتحقيق الفعالية في استغلال بيانات الأنواع الدخيلة، ولدعم السياسات الإقليمية بشأن عمليات الغزو البيولوجي،

3- وزيادة تطوير قاعدة البيانات "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط"، وهي منصة عبر الإنترنت لجمع معلومات عن عمليات الغزو البيولوجي البحرية في البحر الأبيض المتوسط، واستغلالها ونشرها؛ لدعم السياسات الإقليمية والدولية ذات الصلة،

4- وتقوية أُطُر العمل المؤسسية والتشريعية على مستوى بلدان المنطقة،

5- وإجراء دراسات خطوط الأساس ووضع برامج رصد، ضِمْن إطار عمل برنامج الرصد والتقييم المتكاملين لنهج النظام الإيكولوجي؛ لجمع بيانات علمية يعوَّل عليها ووثيقة الصلة بالموضوع مما يمكن استخدامه في صناعة القرار حيثما يلزم،

6- وإنشاء آليات للتعاون وتبادل المعلومات بين بلدان البحر الأبيض المتوسط،

7- وتصميم مبادئ توجيهية وأي وثائق فنية أخرى.

ب- الأولويات

ب-1 على المستوى الوطني

15- بالنظر إلى نقص البيانات والمعرفة اللازمة لتقييمات التأثيرات والمخاطر، واستكشاف الآفاق، وتنفيذ الإجراءات الإدارية للمنع والسيطرة والقضاء؛ يجب منح الأولوية على المستوى الوطني إلى:

1- تشجيع جميع الإجراءات اللازمة (على سبيل المثال: الأعمال البحثية، وجمع البيانات، والرصد، وتقييمات التأثيرات الوطنية، واستكشاف الآفاق، وما إلى ذلك)، التي تهدف إلى تحسين المعرفة المتوفرة،

2- وإجراء دراسات خطوط الأساس ووضع برامج رصد لجمع بيانات يعوَّل عليها ووثيقة الصلة بتوزيع الأنواع الدخيلة في المياه الإقليمية،

3- وتنسيق الإجراءات اللازمة لتقديم المعلومات الأساسية بانتظام إلى القوائم المرجعية للأنواع الدخيلة على المستوى الوطني ومستوى البحر الأبيض المتوسط،

4- ومن خلال تقديم المعلومات الأساسية، دعم قاعدة البيانات والمنصة عبر الإنترنت "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط"، التي ستتضمن القوائم الوطنية للأنواع الدخيلة على مستوى البحر الأبيض المتوسط، بما يتضمن معلومات عن: تصنيفها الأحيائي، ودراستها من حيث العلوم الإيكولوجية والبيولوجية، وموائلها، وتأثيراتها في التنوع البيولوجي، وصحة الإنسان، وخدمات النظام الإيكولوجي،

5- وتشجيع تنفيذ تدابير مدعومة علميًا ومنسَّقة إقليميًّا للمنع والسيطرة، لا سيما فيما يتعلق بالمسارات شديدة الخطورة للأنواع غير الأصلية،

6- وتطوير برامج للتدريب ورفع التوعية بشأن المخاطر، والمسائل القانونية، وأفضل الممارسات، والإجراءات الإدارية لمنع التأثيرات وتخفيفها.

من المتعارف عليه أن الأطراف ستتبع الإجراءات الوطنية ذات الصلة في تنفيذ هذه الأولويات.

ب-2 على المستوى الإقليمي

16- بالنظر إلى اتساع مسألة استقدام الأنواع الدخيلة وتعقيدها، والقدر الكبير من المعلومات ذات الصلة التي ما زالت منتشرة في قواعد بيانات ومستودعات متنوعة، والحاجة إلى تنسيق بيانات الأنواع الدخيلة، ودمجها؛ يجب منح الأولوية على المستوى الإقليمي إلى:

1- تنسيق قاعدة البيانات والمنصة عبر الإنترنت "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط"، ودعمها وتحديثها،

2- وإنشاء شبكة فعالة من الشركاء ضِمْن إطار عمل المنصة عبر الإنترنت "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط"؛ لمواصلة تحديث قاعدة البيانات والتحذير المبكر في حالة وجود سجلات جديدة للأنواع الدخيلة التوسعية،

3- وربط قاعدة البيانات والمنصة عبر الإنترنت "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط" بالشبكات الدولية الأخرى - على سبيل المثال: الشبكة الأوروبية لمعلومات الأنواع الدخيلة - مما يزيد تسليط الضوء عليها واستخدامها في دعم السياسات الدولية المعنية بإدارة الأنواع الدخيلة التوسعية،

4- وتصميم مبادئ توجيهية واعتمادها على المستوى الإقليمي؛ تهدف إلى مساعدة السلطات الوطنية المعنية،

5- ومساعدة السلطات الوطنية في تنظيم تدريب على مسائل التصنيف الأحيائي، وتحديد الأنواع المستهدفة، وأساليب الرصد وتقديم التقارير، والممارسات الإدارية،

6- وتنسيق الإجراءات التي اتخذتها الأطراف المجاورة لمنع استقدام الأنواع الدخيلة والسيطرة عليها،

7- ودعم التعاون على المستوى الدولي.

ج- الإجراءات اللازمة لتحقيق أهداف خطة العمل

ج-1 على المستوى الوطني

ج-1-1 جمع البيانات

17- إن الأطراف المتعاقدة مدعوة إلى تقييم الموقف المتعلق باستقدام الأنواع البحرية وجمع المعلومات المتوفرة لإعداد تقارير وطنية محدَّثة. كما أن الحاجة إلى تناول الأهداف التشغيلية 2-1، و2-2، و2-3 بغرض تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي المتفَق عليه، يجب أن تنعكس في التقارير الوطنية. ومن أجل تحقيق هذه الغاية، فإن مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، سيُقَدِّم المساعدة إلى الأطراف المتعاقدة، إذا لزم الأمر. وهذه التقارير الوطنية ستتناول تحديدًا:

- حَصْر الأنواع البحرية الدخيلة التي تَرِد عنها تقارير في الإقليم الوطني، وتقديم الوثائق المتوفرة ذات الصلة،
- والاتجاهات من حيث الوفرة وتوقيت الظهور والتوزيع المكاني في البرية للأنواع الدخيلة، ولا سيما الأنواع الدخيلة التوسعية، وخاصة في المناطق المعرضة للخطر، فيما يتعلق بالموجِّهات الأساسية ومسارات انتشار تلك الأنواع،
- والنسبة بين الأنواع الدخيلة التوسعية والأنواع الأصلية في بعض مجموعات التصنيف الأحيائي المدروسة جيدًا (على سبيل المثال: الأسماك، والطحالب الكبيرة، والرخويات) التي قد تُقَدِّم مقياسًا للتغير في تكوين الأنواع،
- وتأثيرات الأنواع الدخيلة في التنوع البيولوجي، وصحة الإنسان، وخدمات النظام الإيكولوجي، على المستوى الوطني،
- والخطوات المتخَذة على المستوى الوطني لمنع استقدام الأنواع البحرية، والسيطرة عليه
- وإطار العمل المؤسسي الوطني الذي يحكم السيطرة على استقدام الأنواع
- واستكشاف الآفاق لتحديد المخاطر المستقبلية من الأنواع الدخيلة التوسعية
- والمشاركة في المبادرات الدولية وثيقة الصلة بالموضوع، بما يتضمن الانضمام إلى الاتفاقات الدولية والتعاون الثنائي.

18- إن الأطراف مُطَالَبَة بتصميم برامج وتنفيذها لجمع البيانات ورصدها وتقييمها، ضِمْن إطار عمل برنامج الرصد والتقييم المتكاملين لنهج النظام الإيكولوجي[7]، تحديدًا بشأن:

- وجود الأنواع البحرية الدخيلة، ومسارات استقدامها، وحالة اتجاهات مجموعاتها، بما يتضمن تلك المستخدمة في تربية الأحياء المائية،
- والنسبة بين الأنواع الدخيلة والأصلية في بعض مجموعات التصنيف الأحيائي المدروسة جيدًا (على سبيل المثال: الأسماك، والطحالب الكبيرة، والرخويات) لتُقَدِّم مقياسًا للتغير في تكوين الأنواع،
- وتأثير الأنواع الدخيلة في التنوع البيولوجي، وصحة الإنسان، وخدمات النظام الإيكولوجي، بما يتضمن كلاً من التأثيرات السلبية والإيجابية.

ج-1-2 دعم قاعدة البيانات والمنصة عبر الإنترنت "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط"

19- مع الأخذ في الاعتبار الحاجة إلى نظام معلومات شامل ومحدَّث باستمرار لدعم الجهود المنسَّقة والتدابير الإدارية في جميع أنحاء منطقة البحر الأبيض المتوسط من أجل منع، والسيطرة على، ورصد عمليات الغزو البيولوجي، وتأثيراتها في التنوع البيولوجي، وصحة الإنسان، وخدمات النظام الإيكولوجي؛ فإن الأطراف مُطَالَبَة بإجراء دراسة خطوط الأساس وتقديم تقارير تحديدًا بشأن:

- حَصْر جميع الأنواع الدخيلة في المياه الإقليمية لديهم،
- وكل نوع على حِدَة: عام التسجيل الأول، ومسار الاستقدام (إلى جانب مستوى التأكد من تقييم المسار: دليل مباشر، مرجَّح للغاية، محتمَل)، وحالة المجموعة،
- والسجلات المرجعية الجغرافية لوجود الأنواع الدخيلة وتاريخ كل سجل،
- ودراسات تأثير الأنواع الدخيلة على المستوى الوطني،
- وأي وثائق ذات صلة.

من المتعارف عليه أن الأطراف ستتبع الإجراءات الوطنية ذات الصلة في إعداد دراسات خطوط الأساس.

يجب تقديم دراسة خطوط الأساس إلى مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة؛ لتغذية قاعدة البيانات والمنصة عبر الإنترنت "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط". أما عملية تقديم التقارير فيجب أن تتبع النماذج المقدَّمة من مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة.

20- دراسة خطوط الأساس يجب تحديثها سنويًا استنادًا إلى نتائج برامج الرصد الوطنية (الفقرة 18)، ويجب تقديم أي معلومات جديدة إلى مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، وإتاحتها لقاعدة البيانات والمنصة عبر الإنترنت "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط".

ج-1-3 التشريع

21- إن الأطراف المتعاقدة التي لم تَسُنّ بعد تشريعات وطنية للسيطرة على استقدام الأنواع البحرية، يجب عليها القيام بذلك في أقرب وقتٍ ممكن. كما أن الأطراف المتعاقدة جميعها تُوصَى بشدة باتخاذ الخطوات اللازمة للتعبير في قوانينها الوطنية، عن أحكام المعاهدات الدولية ذات الصلة، وخاصة اتفاقية المنظمة البحرية الدولية بشأن إدارة مياه الصابورة، والمبادئ التوجيهية والقواعد المعتمَدة في هذا الموضوع ضِمْن سياق المنظمات الدولية[8].

[7] UNEP(DEPI)/MED WG.411/3

[8] إن الكثير من منظمات قد صمَّمَت قواعد، أو مبادئ توجيهية، أو أدوات أخرى، مما يُقَدِّم توصيات فنية وقانونية لتحسين السيطرة على استقدامات الأنواع وتخفيف تأثيراتها السلبية. وهذه الأدوات ذات الصلة الأوثق بمنطقة البحر الأبيض المتوسط، هي:
- المبادئ التوجيهية لمنع الأنواع الدخيلة، واستقدامها، وتخفيف تأثيراتها (صمِّمَت ضِمْن إطار عمل اتفاقية التنوع البيولوجي)
- التوصية رقم 57 المعنية باستقدام الكائنات الحية المنتمية إلى الأنواع غير الأصلية في البيئة (اعتُمدَت ضِمْن إطار اتفاقية برن)
- المبادئ التوجيهية الصادرة عن الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية؛ لمنع فقدان التنوع البيولوجي بسبب الأنواع الدخيلة التوسعية
- مدونة قواعد الممارسات المتعلقة باستقدامات الكائنات الحية البحرية وانتقالاتها (التي طَورها المجلس الدولي لاستكشاف البحار)
- المبادئ التوجيهية لمنع استقدام كائنات حية مائية غير مرغوب فيها ومُسبِّبات الأمراض من تصريفات مياه صابورة السفن ورواسبها (المعتمَدة ضِمْن إطار عمل المنظمة البحرية الدولية)
- النهج الوقائي المعني باستقدام الأنواع (الذي طورته منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة).

ج-1-4 إطار العمل المؤسسي

22- يجب وضع آلية، إن أمكن على مستوى كل بلد؛ لتعزيز الإجراءات التالية وتنسيقها:

- تجميع قائمة حَصْر للأنواع المستقدَمة وتقييم مسارات استقدامها،
- والتعاون مع مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، ودعم المبادرات الإقليمية، وتحديدًا دعم قاعدة البيانات والمنصة عبر الإنترنت "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط"، وتحديثها،
- وإنشاء دليل بالمتخصِّصين والمنظمات ذات الصلة،
- وتكوين مجموعة من الخبراء الذين سيَتولون مسؤولية تقييم جميع المسائل ذات الصلة، مما يتعلق بالاستقدام، والتوزيع المكاني، ومسارات الاستقدام، وتأثيرات الأنواع الدخيلة، وتحليل المخاطر والنتائج المترتِّبة المحتملة، وذلك بالتشاور الوثيق مع الأطراف الأخرى والمنظمات الدولية ذات الصلة،
- وتطوير برامج تدريب ذات صلة،
- وتعزيز ووضع - حيثما يلزم - نُظُم للسيطرة على الاستيراد والتصدير المتعمَّدين للأنواع البحرية الدخيلة،
- وتطوير أساليب تقييم المخاطر، وتنفيذها،
- وتعزيز البحث العلمي ذي الصلة،
- والتعاون مع السلطات المعنية في الدول المجاورة بشأن الكشف عن الأنواع المستقدَمة وتقييم المخاطر،
- والمشاركة في المبادرات الدولية بشأن الأنواع الدخيلة التوسعية،
- وتشجيع مبادرات علوم العامة لدعم رصد الأنواع الدخيلة التوسعية،
- وتطوير برامج لرفع وعي عامة الناس والمجموعات المستهدفة، بما يتضمن صناع القرار، فيما يتعلق بالمخاطر المرتبطة باستقدام الأنواع،

ج-1-5 الخطط الوطنية

23. لضمان زيادة فاعلية التدابير المتوخاة في تنفيذ خطة العمل هذه، تُدْعى بلدان البحر الأبيض المتوسط، لوضع خطط وطنية لمنع استقدام أنواع بحرية دخيلة جديدة من خلال السيطرة على مساراتها، ولتخفيف تأثيراتها السلبية. وكل خطة وطنية يجب أن تقترح تدابير مؤسسية وتشريعية مناسبة، مع الأخذ في الحسبان الميزات الخاصة للبلد المعني. وتستند الخطة الوطنية إلى البيانات العلمية المتوفرة وستتضمن برامج بشأن (1) جمع البيانات وتحديثها بانتظام، وخاصة لدعم نهج النظام الإيكولوجي، (2) ونشر البيانات والمعلومات ذات الصلة بأعلى مستوى ممكن، وخاصة ضِمْن إطار عمل قاعدة البيانات والمنصة عبر الإنترنت "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط"، (3) وتقديم دورات تدريبية ودورات لمراجعة المعارف وتحديثها إلى المتخصصين، (4) ورفع مستوى الوعي والتثقيف لعامة الناس، والجهات الفاعلة، وصناع القرار، (5) والتنسيق والتعاون مع الدول الأخرى. كما يجب أن تحظى الخطط الوطنية بعناية جميع الجهات الفاعلة المعنية، وأن تنسَّق - متى أمكن - على الصعيد الإقليمي.

ج-2 على المستوى الإقليمي

ج-2-1 تطوير منصة "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط"

24- بالنظر إلى أن المعلومات عالية الجودة الكافية عن دراستها من حيث العلوم الإيكولوجية للأنواع الدخيلة، وتوزيعها، ومسارات استقدامها، وتأثيراتها، والإستراتيجيات الإدارية الفعالة، تُشكِّل شرطًا أساسيًا للفعالية في المنع، والاكتشاف المبكر، والتصدي السريع، وإدارة عمليات الغزو البيولوجي؛ يجب وضع آلية لجمع معلومات عن الأنواع الدخيلة وتنسيقها ودمجها باعتبارها جزءًا من خطة العمل الحالية. أما المنصة عبر الإنترنت "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط" فستمثل جوهر هذه الآلية، وسيزيد تطويرها لتشمل:

- قاعدة بيانات شاملة على مستوى الحوض بشأن جميع الأنواع الدخيلة، مزوَّدة بمعلومات عن تصنيفها الأحيائي، ونجاحها في التوطن، وعام الاستقدام لأول مرة في البحر الأبيض المتوسط، وعام التسجيل الأول في كل بلد من بلدان البحر الأبيض المتوسط، ومسارات كل من الاستقدامات الأساسية والثانوية، وتأثيراتها في التنوع البيولوجي، وصحة الإنسان، وخدمات النظام الإيكولوجي، وروابط إلى صحائف الوقائع، وغيرها من قواعد البيانات المشتملة على معلومات ذات صلة،
- وللأنواع الدخيلة الأكثر توسعًا ومرتفعة التأثير، صحائف وقائع مزوَّدة بتفاصيل عن دراستها من حيث العلوم الإيكولوجية والبيولوجية، والخصائص التشخيصية وعلامات التحديد الميدانية، والنطاق الأصلي، وخرائط التوزيع في البحر الأبيض المتوسط وعالميًا، وتاريخ استقدامها، وتوجهات مجموعاتها، وتأثيراتها في التنوع البيولوجي، وصحة الإنسان، وخدمات النظام الإيكولوجي، والروابط ذات الصلة، والتدابير الإدارية القائمة للسيطرة أو القضاء عليها،

- وموقع ويب سهل الاستخدام مزوَّد بأدوات عبر الإنترنت وخدمات ويب للبحث في قاعدة البيانات واستخراج البيانات،
- وأدوات رسم خرائط عبر الإنترنت تُقَدِّم خرائط توزيع الأنواع الدخيلة في البحر الأبيض المتوسط واحتمالات استخراج البيانات المكانية،
- ونظام إنذار مبكر لإصدار إشعارات إلى الأطراف، عندما يوجد اكتشاف مبكر جديد للأنواع الدخيلة التوسعية مرتفعة التأثير،
- وأدوات عبر الإنترنت لإنتاج إحصاءات ومؤشرات - على سبيل المثال: الاتجاهات في الاستقدامات الجديدة من خلال المسار، والاتجاهات في التوزيع المكاني - وخاصة لدعم تطبيق نهج النظام الإيكولوجي. وهذه الأدوات يجب أن تكون قادرة على المساعدة في تقدير المؤشر المشترك السادس ببرنامج الرصد والتقييم المتكاملين لنهج النظام الإيكولوجي[9].

25- بالنظر إلى أنه من أجل تقديم دعم فعال للسياسات الدولية والإقليمية والبحث العلمي بشأن عمليات الغزو البيولوجي، ومن أجل الاستخدام الكفء للمعرفة المتراكمة بالفعل، هناك حاجة إلى التوحيد القياسي لنُظُم المعلومات القائمة وتنسيقها ودمجها؛ فمن الموصى به أن مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، سينشئ علاقات تعاون وروابط وثيقة بين قاعدة البيانات والمنصة عبر الإنترنت "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط" وغيرها من منظمات ونُظُم المعلومات الدولية. وتتضمن القائمة الاسترشادية للجهات المتعاونة، كلاً من:

- الشبكة الأوروبية لمعلومات الأنواع الدخيلة، وهي منصة رسمية للمفوضية الأوروبية تهدف إلى تسهيل استكشاف معلومات عن الأنواع الدخيلة القائمة في أوروبا، وإلى المساعدة في تنفيذ السياسات الأوروبية المعنية بعمليات الغزو البيولوجي،
- وبوابة الشراكة العالمية لمعلومات الأنواع الدخيلة التوسعية، التي تساعد شركاء اتفاقية التنوع البيولوجي في تنفيذ المادة 8 (h) والهدف التاسع من أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي،
- ومجموعة المتخصِّصين في الأنواع الدخيلة التوسعية والتابعة للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، التي تهدف إلى الحد من تهديد النُّظُم الإيكولوجية الطبيعية والأنواع الأصلية من خلال زيادة الوعي بالأنواع الدخيلة التوسعية، وطُرُق منعها، أو السيطرة أو القضاء عليها،
- والسجل العالمي للأنواع البحرية، والسجل العالمي للأنواع البحرية المستقدَمة، اللذان يُقَدِّمان قائمة موثوقة وشاملة بأسماء الكائنات الحية البحرية ومعلومات التصنيف الأحيائي ذات الصلة.

ج-2-2 التدريب

26- من أجل دعم تنفيذ خطة العمل الحالية؛ يجب تنظيم جلسة تدريبية إقليمية بالتعاون مع المنظمات الدولية المعنية. وعلى وجه التحديد، ستبحث هذه الجلسة الموضوعات الرئيسية التالية:

- الأساليب والبروتوكولات المتعلقة بتقييمات التأثيرات والمخاطر، واستكشاف الآفاق فيما يرتبط بالاستقدامات الجديدة للأنواع الدخيلة،
- والتدابير الإدارية لمنع الأنواع الدخيلة التوسعية، والسيطرة والقضاء عليها،
- ومسائل التصنيف الأحيائي والتحديد للأنواع الدخيلة،
- وبروتوكولات وأساليب الرصد المتعلقة بالأنواع البحرية الدخيلة.

ج-2-3 التوعية والتثقيف العام

27- بهدف تعزيز البرامج الوطنية لبلدان البحر الأبيض المتوسط المعنية بتوعية عامة الناس والمجموعات المستهدفة، بما يتضمن صناع القرار، بالمخاطر المرتبطة باستقدام الأنواع البحرية الدخيلة في البحر الأبيض المتوسط وفي ظل الممارسات السيئة التي تساعد في الانتشار الثانوي للأنواع الدخيلة المتوطنة بالفعل، من الموصى به أن مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة - بالتعاون مع المعني من السلطات الوطنية والمنظمات الدولية - يُعِدّ كتيبات وملصقات دعائية وغيرها من المواد التعليمية ومواد التوعية. وستتوفر هذه المواد لجهات الاتصال الوطنية للمناطق المشمولة بحماية خاصة؛ من أجل توزيعها في بلدانها.

[9] الاتجاهات من حيث الوفرة وتوقيت الظهور والتوزيع المكاني للأنواع غير الأصلية، ولا سيما الأنواع الدخيلة التوسعية غير الأصلية وخاصة في المناطق المعرضة للخطر (الهدف الإيكولوجي الثاني، فيما يتعلق بالموجّهات الأساسية ومسارات انتشار تلك الأنواع) [UNEP(DEPI)/MED WG.411/3]

د- التنسيق الإقليمي

28- التنسيق الإقليمي لتنفيذ خطة العمل الحالية، ستَضْمَنه الأمانة العامة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، من خلال مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة. أما الوظائف الأساسية لهيكل التنسيق، فتَتمثَّل في:

- الاضطلاع بتنفيذ تلك الإجراءات المطلوبة على المستوى الإقليمي؛ لتحقيق أهداف خطة العمل الحالية (القسم ج-2 أعلاه)،
- وإلى الحد الذي تسمح به إمكاناته، مساعدة الأطراف المتعاقدة في تنفيذ الإجراءات المطلوبة على المستوى الوطني؛ لتحقيق أهداف خطة العمل الحالية (القسم ج-1 أعلاه)،
- وتقديم تقارير بانتظام إلى جهات الاتصال الوطنية للمناطق المشمولة بحماية خاصة، عن تنفيذ خطة العمل الحالية، وإعداد التقرير الوارد في الفقرة 12 أعلاه،
- والتعاون مع المنظمات المعنية، والسعي نحو ضمان إشراك منطقة البحر الأبيض المتوسط في المبادرات الدولية و/أو الإقليمية وثيقة الصلة،
- وتعزيز التبادلات بين المتخصصين في البحر الأبيض المتوسط.

هـ- المشاركة في التنفيذ

29- تنفيذ خطة العمل الحالية تَختَص به السلطات الوطنية للأطراف المتعاقدة. كما أن المعني من المنظمات الدولية و/أو المنظمات غير الحكومية، والمختبرات، وأي منظمة أو جهة، تُدْعَى إلى المشاركة في العمل اللازم لتنفيذ خطة العمل. وبناء على اقتراح اجتماع جهات الاتصال الوطنية للمناطق المشمولة بحماية خاصة، يجوز للأطراف المتعاقدة، في اجتماعاتها العادية، منح صفة "منتسب إلى خطة العمل" لأي منظمة أو مختبر يطلب ذلك وينفِّذ، أو يدعم (ماليًا أو بطريقة أخرى) تنفيذ إجراءات ملموسة (الحفظ، والبحث، وما إلى ذلك) من المرجَّح أن تُسَهِّل تنفيذ خطة العمل الحالية، مع الأخذ في الحسبان الأولويات الواردة فيها.

بالإضافة إلى التعاون والتنسيق مع الأمانات العامة للاتفاقيات ذات الصلة، يجب على مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة أن يدعو كلاً من المنظمة البحرية الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة/اللجنة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط، إلى الاشتراك في تنفيذ خطة العمل الحالية، والمساهمة فيه. كما سيضع آلية لإجراء حوار منتظم بين المنظمات المشاركة وينظِّم - عند الضرورة - اجتماعات لهذا الغرض.

المُرفَق: الجدول الزمني للتنفيذ

الإجراء	الموعد النهائي	المسؤول
1. إعداد تقارير وطنية (الفقرة 17)	2016	الأطراف المتعاقدة
2. وضع آلية لتعزيز الإجراءات الواردة في الفقرة 22، وتنسيقها	2016	الأطراف المتعاقدة
3. إطلاق قاعدة البيانات والمنصة عبر الإنترنت "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط" (الفقرة 24)	2016	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة
4. إعداد نماذج لتقديم التقارير إلى قاعدة البيانات والمنصة عبر الإنترنت "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط" (على النحو المنصوص عليه في الفقرة 19)	2016	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة
5. إجراء دراسة خطوط الأساس تتضمن معلومات لقاعدة البيانات والمنصة عبر الإنترنت "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط" (الفقرة 19)	2017	الأطراف المتعاقدة
6. وضع برامج لجمع البيانات والرصد (الفقرة 18)	2017	الأطراف المتعاقدة
7. بدء الإجراءات لسَنّ أو تعزيز التشريعات الوطنية الحاكمة للسيطرة على استقدام الأنواع الدخيلة (الفقرة 21)	2017	الأطراف المتعاقدة
8. إنشاء/تحديث دليل بالمتخصِّصين والمنظمات ذات الصلة (الفقرة 22)	2017	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة،الأطراف المتعاقدة
9. تطوير برامج لرفع وعي عامة الناس والمجموعات المستهدفة، بما يتضمن صناع القرار، فيما يتعلق بالمخاطر المرتبطة باستقدام الأنواع (الفقرة 22)	2017	الأطراف المتعاقدة
10. تطوير أدوات عبر الإنترنت وخدمات ويب للبحث في قاعدة البيانات واستخراج البيانات (الفقرة 24)	2017	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة
11. تحديثات البيانات الوطنية سنويًا لقاعدة البيانات والمنصة عبر الإنترنت "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط" (الفقرة 20)	2017-2019 (سنويًا)	الأطراف المتعاقدة
12. تطوير أساليب تقييم المخاطر، وتنفيذها (الفقرة 22)	2018	الأطراف المتعاقدة
13. تطوير أدوات رسم خرائط عبر الإنترنت (الفقرة 24)	2018	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة
14. تنظيم الجلسة التدريبية الإقليمية (الفقرة 26)	2018	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة
15. تصميم الخطط الوطنية (الفقرة 23)	2019	الأطراف المتعاقدة
16. تطوير نظام إنذار مبكر في إطار عمل قاعدة البيانات والمنصة عبر الإنترنت "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط" (الفقرة 24)	2019	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة
17. إنشاء علاقات التعاون والروابط بين قاعدة البيانات والمنصة عبر الإنترنت "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط" وغيرها من المنظمات والنُظُم الدولية (الفقرة 25)	2019	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة
18. إعداد مادة للتوعية والتثقيف العام (الفقرة 27)	2020	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، الأطراف المتعاقدة
19. تطوير أدوات عبر الإنترنت في قاعدة البيانات والمنصة "الأنواع البحرية الدخيلة التوسعية في البحر الأبيض المتوسط" للإحصاءات والمؤشرات، وخاصة لدعم نهج النظام الإيكولوجي (الفقرة 24)	2020	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة
20. تنظيم ندوة كل 3 سنوات	بدءًا من عام 2016	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة

القرار IG.22/13

خريطة طريق لشبكة شاملة متماسكة من المحميات البحرية جيدة الإدارة
لتحقيق هدف آيتشي الحادي عشر في البحر الأبيض المتوسط

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، التي يُشار إليها فيما يلي في هذه الوثيقة باسم "اتفاقية برشلونة"،

وبالإشارة إلى أهداف الخطة الإستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، بما يتضمن أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي، من اتفاقية التنوع البيولوجي، ونتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (مؤتمر ريو +20) وبرنامج عمل 2030 الذي اعتمدته قمة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة 2015 حول أهداف التنمية المستدامة 2015 وشاملة لأهداف التنمية المستدامة، [ولا سيما الهدف الرابع عشر]؛

وبالإشارة أيضًا إلى القرار IG.19/13 الصادر في مؤتمر الأطراف السادس عشر (مراكش، المغرب، تشرين الثاني/نوفمبر 2009) فيما يتعلق ببرنامج العمل الإقليمي للمناطق الساحلية والبحرية المحمية في البحر الأبيض المتوسط بما يتضمن أعالي البحار، والقرار IG.21/5 الصادر في مؤتمر الأطراف الثامن عشر (إسطنبول، تركيا، كانون الأول/ديسمبر 2013) فيما يتعلق بإعداد خريطة طريق لشبكة شاملة متماسكة من المحميات البحرية جيدة الإدارة لتحقيق هدف آيتشي الحادي عشر في البحر الأبيض المتوسط؛ لينظر فيه مؤتمر الأطراف التاسع عشر،

وبالإشارة إلى إعلان إسطنبول الذي اعتمده مؤتمر الأطراف الثامن عشر (إسطنبول، تركيا، كانون الأول/ديسمبر 2013) الذي وفقًا له قررت الدول وضع نظام شامل وجيد الإدارة وفعال ومتكافئ ونموذجي إيكولوجيًا وجيد الاتصال للمناطق الساحلية والبحرية المحمية في البحر الأبيض المتوسط بحلول عام 2020 ويتوافق مع الخطة الإستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي والمعتمدة بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي، ولا سيما لتلبية الهدف الحادي عشر بحلول عام 2020 في البحر الأبيض المتوسط،

وبالإشارة إلى القرارين IG.20/4[1] وIG.21/3[2] الصادرين في مؤتمر الأطراف السابع عشر (باريس، فرنسا، شباط/فبراير 2012) ومؤتمر الأطراف الثامن عشر (إسطنبول، تركيا، كانون الأول/ديسمبر 2013) على التوالي اللذين يعتمدان الأهداف الإيكولوجية والأهداف التشغيلية والحالة البيئية الجيدة والأهداف ذات الصلة،

ومع الأخذ في الاعتبار نتائج ورشة العمل الإقليمية بالبحر الأبيض المتوسط لتبسيط وصف المناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية (مالقة، إسبانيا، نيسان/أبريل 2014)، والمؤتمر العالمي السادس للحدائق الذي ينظمه الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية (سيدني، أستراليا، تشرين الثاني/نوفمبر 2014)،

وبعد النظر في وصف مناطق البحر الأبيض المتوسط التي تلبي معايير المناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية والتي ضَمَّنَها الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي (بيونغتشانغ، جمهورية كوريا، تشرين الأول/أكتوبر 2014) في مستودع المناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية وآلية مشاركة المعلومات،

[ترحب بالتعاون والتنسيق مع المنظمات الدولية والإقليمية المعنية، ولا سيما داخل إطار مذكرات التفاهم، من أجل الاسهام في تنفيذ برنامج العمل الإقليمي من أجل المناطق الساحلية والبحرية المحمية التي تدعمها خارطة الطريق هذه]

1. *يعتمد خريطة الطريق لشبكة شاملة متماسكة من المحميات البحرية جيدة الإدارة لتحقيق هدف آيتشي الحادي عشر في البحر الأبيض المتوسط، على النحو المبين في المرفق الأول بهذا القرار، باعتبارها توجيهاً لتحديث برنامج العمل الإقليمي للمناطق الساحلية والبحرية المحمية في البحر الأبيض المتوسط بما يتضمن أعالي البحار وتنفيذه في الوقت المناسب؛*

2. يشجع بشدة الأطراف المتعاقدة، بمساندة من الأمانة العامة، على أن تأخذ في اعتبارها خريطة الطريق هذه لتنفيذ برنامج العمل الإقليمي؛

3. *ويشجّع بشدة* على أهمية التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة - بما يتضمن الجهات المانحة – من أجل

[1] تنفيذ خريطة طريق نهج النظام الإيكولوجي بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط: أهداف البحر الأبيض المتوسط الإيكولوجية والتشغيلية، ومؤشراتها وجدولها الزمني لتنفيذ خريطة طريق نهج النظام الإيكولوجي

[2] القرار المتعلق بنهج النُّظُم الإيكولوجية متضمنًا اعتماد تعريفات الحالة البيئية الجيدة، وأهدافها

المساهمة في تنفيذ برنامج العمل الإقليمي للمناطق الساحلية والبحرية المحمية في البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك أعالي لبحار المدعوة بهذه الخريطة، بطريقة تآزرية ومنسقة مع تعزيز مشاركة الشبكات والتجارب والموارد، ومساعدة البلدان في الارتقاء بإدارة المحميات البحرية واتخاذ الخطوات المناسبة؛ للتعجيل بزيادة مساحات السطح التي تغطيها محميات بحرية في البحر الأبيض المتوسط؛

4. *يرحّب* على سبيل المثال بإيجاد آلية مالية مبتكرة من أجل التنوع البيولوجي، وتأسيس صندوق استئماني للمحميات البحرية المتوسطية التي تشجعها موناكو وتونس وفرنسا، ويرحب بالتقدم المحرز في هذا الصدد، ولا سيما المساهمات المالية من جانب موناكو؛ ويتطلع لدعم أصحاب المصلحة تجاه هذه المبادرة؛

5. *ويكلّف الأمانة العامة* تعزيز العلاقات مع المنظمات الدولية والإقليمية المعنية بهدف تعزيز الإدارة المستدامة للمناطق البحرية من خلال إجراءات حماية مناسبة مخصصة للمناطق بما في ذلك في عمق البحر، حسبما تدعو الحاجة.

6. وأحيط علماً بالإجراءات المقترحة على النحو المُضَمَّن في الهدف الرابع الذي يتناول الحاجة إلى ضمان استدامة شبكة المحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط من خلال تعزيز استدامتها المالية، ويكلف الأمانة العامة بإدراج الإجراءات المناسبة في الاستراتيجية الشاملة الجديدة لتعبئة الموارد الجاري إعدادها لمؤتمر الأطراف العشرين بما يتفق مع القرار [IG 22/1]

7. ويكلّف الأمانة العامة بإجراء تقييم لتنفيذ برنامج العمل الإقليمي المدعوم بخريطة الطريق هذه وإعداد تقرير بالنتائج إلى مؤتمر الأطراف العشرين.

المرفق

خريطة طريق لشبكة شاملة متماسكة من المحميات البحرية جيدة الإدارة لتحقيق هدف آيتشي الحادي عشر في البحر الأبيض المتوسط

خريطة طريق لشبكة شاملة متماسكة من المحميات البحرية جيدة الإدارة
لتحقيق هدف آيتشي الحادي عشر في البحر الأبيض المتوسط

الأساس المنطقي

1. نظرًا لالتزام الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة بتحقيق أهداف آيتشي بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي؛ فقد طالبت مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة بإعداد خريطة طريق تهدف إلى توجيه الجهود وتنسيقها صَوْب تحقيق هدف آيتشي الحادي عشر بحلول عام 2020 (القرار IG.21/5). ويجب أن تنبثق خريطة الطريق من "برنامج العمل الإقليمي للمناطق الساحلية والبحرية المحمية في البحر الأبيض المتوسط بما يتضمن أعالي البحار"[3] وأن يتم البناء على التقدم المُحرَز حتى حينه في البحر الأبيض المتوسط لتنمية المناطق البحرية والساحلية المحمية. كما يجب النظر في تدابير الحفظ الأخرى الفعالة على أساس المناطق التي تنطوي على احتمالية ضمان الحفظ طويل الأجل والاستخدام المستدام لعناصر التنوع البيولوجي البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط.

العلاقة بين خريطة الطريق هذه والتوجيهات الإستراتيجية بموجب اتفاقية برشلونة

2. خريطة الطريق هذه لا يُقصَد بها أن تكون وثيقة ملزمة جديدة بموجب اتفاقية برشلونة، لكنها بالأحرى تتضمن إجراءات موصي بها تتوافق بالكامل مع التوجيهات الواردة في الوثائق الإستراتيجية الأساسية لنظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، ولا سيما إستراتيجية منتصف المدة[4]، وبرنامج الإجراءات الإستراتيجية لحفظ التنوع البيولوجي في منطقة البحر الأبيض المتوسط[5]، وعملية نهج النظام الإيكولوجي، والإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة. علاوة على ذلك، فإن برنامج العمل لفترة السنتين لعاميّ 2016-2017 يراعي بالكامل الإجراءات المقترحة في خريطة الطريق. وستوفر القيمة المضافة من خريطة الطريق هذه مجموعة متنوعة ووافية من الإجراءات المنبثقة من التوجيهات الإستراتيجية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط والمتسقة بطريقة تسَهّل (1) الانضمام إلى جهود بلدان البحر الأبيض المتوسط؛ لتحسين شبكة البحر الأبيض المتوسط من المحميات البحرية وفقًا لهدف آيتشي الحادي عشر، و(2) تنسيق مساهمات المنظمات الدولية ذات الصلة لمساعدة البلدان في تحقيق هدف آيتشي الحادي عشر، و(3) تقييم التقدم المُحرَز وكذلك ضمان تسليط المزيد من الأضواء، على المستويين الإقليمي والعالمي، على مساهمة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في بناء شبكة شاملة متماسكة من المحميات البحرية جيدة الإدارة، التي يُشار إليها في هدف آيتشي الحادي عشر.

نهج التنفيذ

3. تُقدِّم الإجراءات المقترحة توجيهًا عامًا لتحقيق الأهداف المُتَّفَق عليها، أما تفاصيل تنفيذها على المستوى الوطني فسيُحدِّدها كل طرف متعاقد وفقًا لسياقها الوطني القانوني والمؤسسي.

4. ستُنفَّذ خريطة الطريق داخل إطار العمل القانوني الذي تُقَدِّمه اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، وبالتوافق مع الأحكام ذات الصلة بالصكوك الدولية والإقليمية الأخرى (الاتفاقات أو الاتفاقيات)، [مثل اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. [6]

5. في هذا السياق يُرحَّب بالقرار 292/69 بشأن "وضع صك دولي قانوني وملزم بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري للمناطق الواقعة خارج الولاية الوطنية، واستدامة استخدامها"، والذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة، في 19 حزيران/يونيو 2015.

6. بالإضافة إلى ذلك، فإن مبادرة تهدف إلى المساهمة في إنشاء صندوق استئماني للمحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط أطلقتها حكومات فرنسا وموناكو وتونس في 2013. وهذه المبادرة رَحبتْ بها الرسالة الوزارية التي نقلها اجتماع أجاكسيو للسياسات رفيعة المستوى الذي نُظِّمَ في إطار عمل المؤتمر الدولي الثالث للمناطق البحرية المحمية (IMPAC 3، مارسيليا وأجاكسيو، فرنسا، من 21 إلى 27 تشرين الأول/أكتوبر 2013). ويهدف هذا الصندوق الاستئماني إلى المساهمة في تعزيز استدامة المحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط.

---

[3] اعتمده الاجتماع العادي السادس عشر للأطراف المتعاقدة (مراكش، المغرب، من 3 إلى 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2009).
[4] إستراتيجية منتصف المدة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط 2016-2021.
[5] برنامج الإجراءات الإستراتيجية لحفظ التنوع البيولوجي في منطقة البحر الأبيض المتوسط، الذي اعتمده الاجتماع العادي الثالث عشر للأطراف المتعاقدة (كاتانيا، إيطاليا، من 11 إلى 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2003).
[6] مداخلة تركيا: "تحتفظ تركيا بموقفها حيال المرجع الموضح في هذه الفقرة باتفاقية الأمم المتحدة حول قانون البحار والتي ليست هي طرفاً فيه. لا يجب أن يفسر هذا المرجع على أنه تغيير في الموقف القانوني لتركيا فيما يتعلق بالاتفاقية سالفة الذكر. ولا يجب أيضاً تفسيره على أنه يفرض أي التزام قانوني ملزم على بلد ليس طرفاً في الاتفاقية مثل تركيا".

العناصر المأخوذة في الاعتبار لتصميم خريطة الطريق

7. عند إعداد مشروع خريطة الطريق، أخذ مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة في الاعتبار أولاً نتائج منتدى 2012 للمناطق البحرية المحمية في البحر الأبيض المتوسط (أنطاليا، تركيا، من 25 إلى 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2012) ولا سيما خريطة الطريق التي وافق عليها المشاركون في المنتدى، والتي استند تصميمها إلى عملية مشاورات تضمنت مجموعة كبيرة ومتنوعة من أصحاب المصلحة: من مديري المحميات البحرية والعلماء وصانعي القرار والمنظمات الحكومية الدولية والمجتمع المدني والجهات المانحة وما إلى ذلك. ولم يُقصَد بخريطة الطريق التي صَدرتْ في أنطاليا أن تكون وثيقة ملزمة للبلدان، بل أداة لتقديم توصيات مُفصَّلة واقتراح خطوات ومبادئ وأنشطة لصانعي القرار ومديري المحميات البحرية ومستخدمي البحار وأصحاب المصلحة الآخرين؛ من أجل تعزيز المحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط وذلك بهدف تطويرها لتصبح شبكة أكثر تماسكًا ونموذجية وفعالية. كما تأخذ خريطة الطريق في الاعتبار نتائج المبادرات ذات الصلة على المستويين العالمي والإقليمي، ولا سيما القرارات التي اعتمدتها المنتديات الدولية (مثل: اتفاقية التنوع البيولوجي، ورامسار، واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، واليونسكو) والمنتديات الإقليمية (مثل: الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، واللجنة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط).

8. كما أخذ مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة في الاعتبار نتائج أحداث ثلاثة ذات صلة على وجه الخصوص:

- المؤتمر الدولي الثالث للمناطق البحرية المحمية (IMPAC 3، مارسيليا وأجاكسيو، فرنسا، من 21 إلى 27 تشرين الأول/أكتوبر 2013)،
- ورشة العمل الإقليمية بالبحر الأبيض المتوسط لتبسيط وصف المناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية (مالقة، إسبانيا، من 7 إلى 11 نيسان/أبريل 2014)،
- المؤتمر العالمي السادس للحدائق الذي ينظمه الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية (سيدني، أستراليا، من 11 إلى 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2014).

9. بالإضافة إلى ذلك، أولى مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة اعتبارًا وافيًا لتوصيات الأمانة العامة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في التحليل الأولي لثغرات التدابير القائمة بموجب اتفاقية برشلونة فيما يتعلق بتحقيق حالة بيئية جيدة للبحر الأبيض المتوسط أو المحافظة عليها، وبالتوافق مع نهج النظام الإيكولوجي (UNEP(DEPI)/MED WG.401/5)، والذي يلقي الضوء على الحاجة إلى جهود تنفيذ معززة وأكثر تنسيقًا، لتحقيق أهداف نهج النظام الإيكولوجي الإقليمية المُتَّفَق عليها.

10. علاوة على ذلك، فقد بنى المركز على أساس التجربة والمعرفة الناتجتين من مشروع نهج النظام الإيكولوجي في البحر الأبيض المتوسط من 2012 إلى 2015 الممولَ من الإتحاد الأوروبي، والذي مهد الطريق نحو إنشاء شبكة مشتركة من المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط في أعالي البحار (مشروع "إجراء إدارة مشتركة من المفوضية الأوروبية مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط لتحديد مناطق مشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط وإنشائها في البحار المفتوحة، بما يتضمن البحار العميقة")، على أن تكون المواقع الثلاثة ذات الأولوية في الالتزام هي: بحر البوران والبحر الأدرياتيكي وقناة صقلية/الهضبة التونسية.

11. النتائج والمفاهيم المنبثقة من هذه الأحداث والتحليلات والمشروعات قَدَّمت عناصر إضافية أتاحت إجراء مزيد من التحسين في مشروع خريطة الطريق المقترح فيما يلي في هذه الوثيقة.

12. علاوة على ذلك، فإن مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة قَدَّم مشروع خريطة طريق تمهيدي إلى اجتماع مخصَّص[7] (تونس - العاصمة، تونس، من 27 إلى 28 نيسان/أبريل 2015) والذي دعت إليه مجموعة من خبراء المحميات البحرية، بمن فيهم ممثلين للمنظمات الشريكة ذات الصلة (الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، واللجنة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، وشبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، والبرنامج المتوسطي للصندوق العالمي للطبيعة). ومشروع خريطة الطريق الذي إستعرَضه وعَدَّله الاجتماع المخصَّص، فَحَصته بعد ذلك جهات اتصال المناطق المشمولة بحماية خاصة أثناء اجتماعها الثاني عشر (أثينا، اليونان، من 25 إلى 29 أيار/مايو 2015) والذي أَسفَر عن إجراء بعض التغييرات في النص ودعوة مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة إلى متابعة مشاوراته حول خريطة الطريق مع جهات اتصال المناطق المشمولة بحماية خاصة ومع الجهات الأخرى المكوّنة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛ وذلك بهدف إعداد إصدار مراجَع من خريطة الطريق والمزمع تقديمه إلى اجتماع جهات اتصال خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (أثينا، اليونان، من 13 إلى 16 تشرين الأول/أكتوبر 2015).

[7] كان عقد هذا الاجتماع المخصَّص مدعومًا من الصندوق الفرنسي للبيئة العالمية في إطار عمل مشروع شبكة المحميات البحرية في البحر الأبيض المتوسط. يُنفَّذ مشروع شبكة المحميات البحرية في البحر الأبيض المتوسط داخل إطار عمل الشراكة المتوسطية بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ومرفق البيئة العالمية بالدعم المالي من: المفوضية الأوروبية، والوكالة الإسبانية للتعاون الإنمائي الدولي، والصندوق الفرنسي للبيئة العالمية.

13. الإصدار الحالي من خريطة الطريق يأخذ في الاعتبار التعليقات التي جاءت في الاجتماع الثاني عشر لجهات اتصال المناطق المشمولة بحماية خاصة وكذلك التعليقات التي جُمِعَت أثناء المشاورة عبر البريد الإلكتروني التي جَرَت خلال تموز/يوليو 2015 بين جهات اتصال المناطق المشمولة بحماية خاصة، والجهات المكوّنة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، والمنظمات الشريكة.

خريطة طريق لشبكة شاملة متماسكة من المحميات البحرية جيدة الإدارة لتحقيق هدف آيتشي الحادي عشر في البحر الأبيض المتوسط

14. صُمِّمَت خريطة الطريق هذه لتوجيه الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة وتنسيق جهودها لتحقيق هدف آيتشي الحادي عشر المُتَّفَق عليه عالميًا.

15. وبوضع هذه الغاية نصب الأعين، وُجِّهَت الأنشطة المقترحة في خريطة الطريق نحو تحقيق الأهداف الأربعة التالية:

الهدف الأول: تقوية نُظُم المناطق المحمية على المستويين الوطني والمتوسطي، بما يتضمن أعالي البحار والمناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، باعتبارها مساهمة في الأهداف والغايات ذات الصلة المُتَّفَق عليها عالميًا.

الهدف الثاني: تحسين نظام المحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط من خلال إدارة فعالة ومتكافئة.

الهدف الثالث: تعزيز مشاركة الفوائد البيئية والاجتماعية الاقتصادية للمحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط، ودمج المحميات البحرية في السياق الأوسع لاستدامة استخدام البيئة البحرية، وتنفيذ نُهُج النظام الإيكولوجي والتخطيط المكاني البحري.

الهدف الرابع: ضمان استقرار نظام المحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط من خلال تعزيز استدامتها المالية.

الإطار الزمني

16. مع وضع الفترة القصيرة المتبقية قبل حلول عام 2020 في الاعتبار، فإن خريطة الطريق المقترحة فيما يلي في هذه الوثيقة لا تحتوي إلا إجراءات مقترحة لتوجيه الأطراف المتعاقدة والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة؛ لتنفيذ برنامج العمل الإقليمي في الوقت المناسب للمناطق الساحلية والبحرية المحمية في البحر الأبيض المتوسط بما يتضمن أعالي البحار بهدف تحقيق هدف آيتشي الحادي عشر بحلول عام 2020.

17. ستُقَدِّم الأطراف المتعاقدة تقريرًا إلى مؤتمر الأطراف العشرين (2017) عن الخطوات التي اتخذتها خلال العامين 2016-2017 والخطوات التي ستتولاها خلال العامين 2018-2019.

18. يُقَدِّم مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة إلى مؤتمر الأطراف العشرين تقييمًا للتقدم المُحرَز في تنفيذ خريطة الطريق (استنادًا إلى التقارير المُقَدَّمة من الأطراف المتعاقدة).

19. بحلول نهاية عام 2019، سيُجرى تقييم على مستوى إقليمي من أجل تقييم التقدم الذي أحرزته بلدان البحر الأبيض المتوسط (بما يتضمن النجاح والفشل المحتمل) نحو تحقيق هدف آيتشي الحادي عشر.

الهدف الأول: تقوية نُظُم المناطق المحمية على المستويين الوطني والمتوسطي، بما يتضمن أعالي البحار والمناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، باعتبارها مساهمة في الأهداف والغايات ذات الصلة المُتَّفَق عليها عالميًا

20. من أجل تحقيق هدف آيتشي الحادي عشر؛ فإن شبكة المحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط أو تدابير الحفظ الفعالة الأخرى على أساس المناطق تحتاج إلى تنظيمها في شبكة أو نظام من الشبكات على أن تُعَزَّز العناصر التالية على وجه الخصوص: (أ) **التمدد** من خلال تعيين مناطق جديدة وتوسيع المناطق الموجودة وضم مناطق تستفيد من أنواع أخرى من تدابير الحماية، و(ب) **النموذجية الإيكولوجية** من خلال تحديد المحميات البحرية استنادًا إلى معلومات علمية من المقرر تحديدها ضمن جميع المناطق البحرية بما يتضمن المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، و(ج) **الاتصال الإيكولوجي** مع المناطق الجديدة المعينة إستراتيجيًا لضمان توزيعها مكانيًا بطريقة هادفة إيكولوجيًا، و(د) **التوازن الجغرافي** مع الحفظ على أساس المناطق بتوزيع أكثر تجانسًا عبر جميع أنحاء المنطقة داخل حدود الولاية الوطنية وخارجها على السواء.

21. على المدى الطويل، يجب أن تَأخُذ بلدان البحر الأبيض المتوسط في اعتبارها/تُدْعَى إلى أن تَأخُذ في اعتبارها وعد سيدني المقطوع في المؤتمر العالمي السادس للحدائق الذي ينظمه الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، ولا سيما من خلال ضمان أن ما لا يقل عن نسبة 30٪ من كل موئل بحري بالبحر الأبيض المتوسط تغطيها محميات بحرية.

الإجراءات المقترحة على الأطراف المتعاقدة

1.1) إجراء تحليل للثغرات على المستوى الوطني؛ لتحديد النُّظُم الإيكولوجية والمكوّنات الأخرى للتنوع البيولوجي البحري الممثَّلة تمثيلاً ناقصًا في نظام المحميات البحرية القائم. وفي تحليل الثغرات يجب مراعاة النطاق الواسع من الأهداف للمناطق المشمولة بحماية خاصة، على النحو المرتَّب له في "بروتوكول المناطق المشمولة بحماية خاصة/التنوع البيولوجي" (الجزء الثاني، القسم الأول). كما أنه في تحليل الثغرات يجب أيضًا تحديد الخطوات اللازمة لتعزيز الاتصال بين المحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط. ويجب أن يُجرَى تحليل الثغرات من خلال عملية مستندة إلى أساس علمي والتي تَضمَن أيضًا المشاركة الكاملة والفعالة لأصحاب المصلحة (المجتمعات المحلية، ومستخدمي البحار، والعلماء، والمنظمات غير الحكومية، وما إلى ذلك).

2020		2019		2018		2017		2016		
										الإجراء 1.1

1.2) تحديد واقتراح تدابير حفظ/إدارة على أساس المناطق أو محميات بحرية مرشحة لإدراجها في تصنيفات الإدارة على أساس المناطق المُعترَف بها إقليميًا وعالميًا، بما يتضمن على وجه الخصوص المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط، ومناطق حظر الصيد التابعة للجنة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط والمحميات الحيوية ومواقع التراث العالمي التابعة لليونسكو.

2020		2019		2018		2017		2016		
										الإجراء 1.2

1.3) الاستفادة، من بين الموارد الأخرى، بالمعلومات العلمية حيال وصف المناطق التي تستوفي معايير EBSA، بما فيها المعلومات المتضمنة في مستودع EBSA وآليات مشاركة المعلومات المتعلقة بتنفيذ خريطة الطريق هذه.

2020		2019		2018		2017		2016		
										الإجراء 1.3

1.4) إنشاء خطط وطنية وتنفيذها لتعيين المحميات البحرية وتدابير الإدارة البحرية الأخرى على أساس المناطق، و/أو تمديدها رسميًا حسب الحاجة؛ للتعامل مع التمثيل الناقص المحدد من خلال تحليل الثغرات، مع الأخذ في الاعتبار الالتزام من هدف آيتشي الحادي عشر. ويجب أن يُنفَّذ تصميم الخطط الوطنية من خلال عملية مستندة إلى أساس علمي، والتي تَضمَن أيضًا المشاركة الكاملة والفعالة لأصحاب المصلحة (المجتمعات المحلية، ومستخدمي البحار، والعلماء، والمنظمات غير الحكومية، وما إلى ذلك).

2020		2019		2018		2017		2016		
										الإجراء 1.4

الإجراءات المقترحة على المنظمات الإقليمية والدولية

1.5) نشر أدوات فنية لتحليل الثغرات والتخطيط لنظام المحميات البحرية وتسهيل تبادل الخبرات وأفضل الممارسات وتقديم المساعدة - حيثما يلزم - إلى السلطات الوطنية فيما يتعلق بهذه المشكلات.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 1.5

1.6) عرض المساعدة على السلطات الوطنية، وتسهيل العمليات متعددة الأطراف - حسب الاقتضاء - لتحديد مواقع المحميات البحرية المحتملة بما يتضمن المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، وتسهيل المبادرات الثنائية حيثما كان مناسبًا.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 1.6

1.7) ضمان استمرارية توظيف وتحديث وتحسين قاعدة بيانات إقليمية للمناطق المحمية، بما يتضمن المخزونات الإقليمية للمواقع ذات المصلحة في الحفظ.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 1.7

1.8) تسهيل تطبيق آليات الامتثال القائمة لرصد تنفيذ التدابير ذات الصلة بالمحميات البحرية والمعتمدة للوفاء بالالتزامات التي تتعهد بها حكومات دول البحر الأبيض المتوسط.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 1.8

1.9) الالتزام بحلول نهاية عام 2019 بإجراء تقييم لحالة شبكة المحميات البحرية في البحر الأبيض المتوسط؛ وذلك بهدف تقييم التقدم الذي أحرزته بلدان البحر الأبيض المتوسط نحو تحقيق هدف آيتشي الحادي عشر (مع تشجيع البلدان على إخطار قاعدة بيانات المحميات البحرية في البحر الأبيض المتوسط[8] بالتعيين).

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 1.9

الهدف الثاني: تحسين نظام المحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط من خلال إدارة فعالة ومتكافئة

22. يتطلب هدف آيتشي الحادي عشر أن تتمتع المناطق المحمية "بإدارة فعالة ومتكافئة"، ويجب أن تستثمر أمم البحر الأبيض المتوسط جهدًا خاصًا لتلبية هذا الشرط إلى الحد المعني في تدابير الحفظ على أساس مناطقها، وبدون الإخلال بحقوق الدولة الساحلية وولاياتها الوطنية. أما العناصر التي يلزم التعجيل بتحسينها فتشمل ضمان تنفيذ **تدابير الإدارة** في جميع المناطق من خلال آليات الإدارة الفعالة مع التوفر الملائم للموارد البشرية والمادية والمالية. ويقوم نجاح الفعالية تحديدًا على بناء ومشاركة القدرة على إدارة مناطق عبر الحدود وأعالي البحار، وكذلك إشراك المديرين وأصحاب المصلحة من القطاع الخاص والمجتمع المدني في دمج وضمان الوفاء باحتياجات الحفظ من خلال الاستفادة من الفرص الاجتماعية الاقتصادية التي تقدمها المحميات البحرية.

[8] يُشار إليها اختصارًا بالأحرف MAPAMED: www.mapamed.org.

الإجراءات المقترحة على الأطراف المتعاقدة

2.1) استعراض النُّظُم المؤسسية والقانونية القائمة والسارية على المحميات البحرية، وتعديلها حيثما يلزم. ومن المهم على وجه الخصوص (1) هدم حواجز الحوكمة التي تعوق العمل الملائم من المؤسسات والهيئات الأخرى المسؤولة عن إدارة المحميات البحرية، و(2) إنشاء ترتيبات مؤسسية تَضمَن فعالية مراقبة التدابير القانونية وإنفاذها، و(3) تعزيز الإدارة على أساس المشاركة، ولا سيما من خلال إنشاء آليات للمشاورة على المستوى الوطني والمحلي.

2020		2019		2018		2017		2016		
										الإجراء 2.1

2.2) تقييم فعالية نظام الحوكمة والإدارة القائم لكل محمية بحرية باستخدام مؤشرات فعالية الإدارة المصمَّمة من أجل المحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط، وتنميتها أكثر.[9] ويُوصَى بشدة بإجراء التقييم بانتظام ومن خلال نهج تشاركي يتضمن مديري المحميات البحرية، والعلماء، ومستخدمي البحار، والمجتمعات المحلية، والمنظمات غير الحكومية.

2020		2019		2018		2017		2016		
										الإجراء 2.2

2.3) ضمان إعداد واعتماد وتنفيذ ومراجعة أهداف واضحة وتدابير واقعية ومحدَّدة - حيثما يلزم - لكل محمية بحرية استنادًا إلى أفضل المعارف المتاحة وبمشاركة أصحاب المصلحة المناسبين (بما يشمل تدابير مثل التقسيم إلى مناطق، والرصد، والإنفاذ، والبحث)، وتمتع جميع المحميات البحرية بفِرَق إدارة ملائمة من حيث المهارات وعدد الأفراد.

2020		2019		2018		2017		2016		
										الإجراء 2.3

2.4) الاشتراك في مناقشات - حيثما كان ذلك مناسبًا - مع الأطراف المتعاقدة المجاورة لتطوير آليات مشتركة لإدارة شبكات المحميات البحرية، والمحميات البحرية الممتدة عبر ولايات وطنية متعددة و/أو داخل مناطق واقعة خارج حدود الولاية الوطنية، مع الانتفاع أيضًا بالدروس المستفادة من التجارب السابقة المشابهة.

2020		2019		2018		2017		2016		
										الإجراء 2.4

الإجراءات المقترحة على المنظمات الإقليمية والدولية

2.5) تقديم المساعدة إلى الأطراف المتعاقدة ذات الصلة، في إجراء تقييم لفعالية إدارة المحميات البحرية. وهذه المساعدة يمكن أن تتضمن: (أ) الدعم المباشر في إجراء تقييمات الفعالية، و(ب) تطوير أدوات فنية متسقة تتضمن مبادئ توجيهية ومقاييس ومؤشرات لتقييم إدارة المحميات البحرية، والمكيَّفة خصيصًا لسياق البحر الأبيض المتوسط، و(ج) تجميع معلومات ونشرها فيما يتعلق بالدروس المستفادة في سياق إدارة المحميات البحرية، بما يتضمن قصص النجاح والفشل، و(د) تصميم خطط لإدارة المحميات البحرية القائمة و/أو استعراضها.

2020		2019		2018		2017		2016		
										الإجراء 2.5

2.6) تقوية آليات بناء القدرات القائمة لمديري المحميات البحرية، وتعزيز تنسيقهم في نظام إقليمي لبناء القدرات، باستخدام مجموعة كبيرة ومتنوعة من نُهُج التدريب (على سبيل المثال: الدورات التدريبية، والتدريبات الميدانية، ووحدات التدريب عبر الإنترنت، وتبادل الزيارات). ويجب أن يستهدف النظام أيضًا جهات فاعلة أخرى (على سبيل المثال: سلطات الإنفاذ والسلطات القضائية والقطاع الخاص) وصانعي القرار.

2020		2019		2018		2017		2016		
										الإجراء 2.6

[9] يمكن إجراء ذلك من خلال اعتبار المؤشرات القائمة وتطويرها أكثر، مثل المؤشرات التي طورها الصندوق العالمي للطبيعة بإيطاليا والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية بالبحر الأبيض المتوسط عام 2013 (دليل للتقييم السريع للإدارة في المحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط).

2.7) تسهيل التصميم لنُهُج إدارة المحميات البحرية التي تُعزّز التنسيق وأوجه التكامل فيما بينها

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 2.7

2.8) من أجل ضمان الإدارة الفعالة للمحميات البحرية عبر الحدود أو المحميات البحرية الممتدة داخل مناطق واقعة خارج حدود الولاية الوطنية، تُعرَض المساعدة على الأطراف المتعاقدة؛ لتسهيل اللازم من العمليات متعددة الأطراف، بدون الإخلال بحقوق أي دولة أو أيٍّ من أهدافها القانونية أو التسبب في إقامة أي دعاوى قضائية حالية أو مستقبلية من أي دولة فيما يتصل باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 2.8

الهدف الثالث: تعزيز مشاركة الفوائد البيئية والاجتماعية الاقتصادية للمحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط، ودمج المحميات البحرية في السياق الأوسع لاستدامة استخدام البيئة البحرية، وتنفيذ نُهُج النظام الإيكولوجي والتخطيط المكاني البحري

23. أثبتت المحميات البحرية فائدتها في حفظ البيئة البحرية وفي إصلاح الموائل المتدهورة ومجموعات الأنواع المستنفدة؛ ولذا فإن دورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وفي ضمان مصادر عيش مستدامة يحظى باعتراف متزايد. إلا أنه لا تزال هناك حاجة في البحر الأبيض المتوسط إلى دمج المحميات البحرية في نَهج أوسع من أجل الإدارة المستدامة للموارد البحرية والساحلية ومن أجل تعزيز قيمها المضافة من حيث الخدمات المقدَّمة إلى المجتمعات المحلية، مما يزيد الأمن الغذائي ويخفف حدة الفقر. ومباشرة بعد دمج المحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط بقدر أكبر في السياق الأوسع لاستدامة استخدام البيئة البحرية وفي تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي، ومع أخذ نهج التخطيط المكاني البحري في الاعتبار لإدارة الأنشطة البشرية، ستزيد فعالية هذه المحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط من حيث إتاحة فرص جديدة أكثر إدرارًا للدخل ومن حيث تقديم إطار عمل للحوار بين مستخدمي البحار، وفي الوقت ذاته ضمان الدور الرئيسي لحفظ التنوع البيولوجي. ومن ثَم فإن استخدام المحميات البحرية باعتبارها نُظُم أساسية للمشاورات بين أصحاب المصلحة قد يساهم إلى حَدٍّ كبيرٍ في حَلِّ نزاعات المستخدمين وفي تعزيز المشاركة المتكافئة للفوائد.

<u>الإجراءات المقترحة على الأطراف المتعاقدة</u>

3.1) ضمان التوفيق بين أهداف الحفظ ومتطلبات التنمية الاجتماعية والاقتصادية المحلية من خلال إنشاء تدابير ملائمة وتنفيذها، على سبيل المثال: نُظُم التقسيم إلى مناطق[10] للمحميات البحرية التي تُقيَّم بانتظام.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 3.1

3.2) تعزيز السياسات والآليات عبر القطاعات لدمج الإستراتيجيات والسياسات الوطنية المُتَّبَعة في المحميات البحرية مع قطاعات أخرى من الأنشطة البشرية، ولا سيما مصايد الأسماك والسياحة، من خلال تطوير أُطُر عمل ملائمة للحوكمة، بما يتضمن الترتيبات القانونية والمؤسسية ذات الصلة. وقد يتضمن ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، العمل عبر القطاعات على التنسيق، وتشريع التخطيط المكاني البحري، وفِرَق الدعم من قطاعات الأعمال لإدارة المحميات البحرية، والصكوك القانونية للشراكات بين القطاعين العام والخاص.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 3.2

[10] يجب أن يقوم إنشاء خطط التقسيم إلى مناطق على أساس التوجيهات والمبادئ التوجيهية الموضوعة والمختبرة دوليًا، مثل تلك التي وضعها الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية.

3.3) تطوير نُظُم تُمَكِّن المجتمع المدني من الاشتراك بفعالية في إدارة المحميات البحرية.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 3.3

3.4) إنشاء محميات بحرية في المناطق المناسبة على وجه الخصوص لحفظ الموارد البحرية الحية - للاستخدام الاستخراجي وغير الاستخراجي على السواء - وتشجيع المشاركة المتكافئة للفوائد الاجتماعية والاقتصادية الناتجة من المحميات البحرية، بما يتضمن تخفيف حدة الفقر وتحسين مستوى معيشة السكان المحليين، وفي الوقت ذاته تشجيع حفظ هذه الموارد واستدامة استخدامها.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 3.4

<u>الإجراءات المقترحة على المنظمات الإقليمية والدولية</u>

3.5) تقديم المساعدة إلى الأطراف المتعاقدة ذات الصلة في دمج المحميات البحرية بقدرٍ أكبر في التراث الإقليمي الوطني والسياقات الاجتماعية والاقتصادية لهذه الأطراف، ولا سيما من خلال تطوير مبادئ توجيهية لتبادل الخبرات وتعزيزها، وفي التشجيع على مشاركة الفوائد البيئية والاجتماعية الاقتصادية للمحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط، ودمج المحميات البحرية في السياق الأوسع لاستدامة استخدام البيئة البحرية، من خلال تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي وأخذ نهج التخطيط المكاني البحري في الاعتبار.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 3.5

3.6) تسهيل مبادرات إنشاء شبكات بين أصحاب المصلحة على المستوى الوطني والإقليمي، من خلال الدعم الفني والمالي، وذلك بهدف (1) اكتشاف المزيد من أوجه التآزر بين المحميات البحرية وقطاعات الأنشطة البشرية الأخرى ذات الصلة، ولا سيما مصايد الأسماك والسياحة و(2) ضمان الرصد المستمر لتنمية هذه القطاعات.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 3.6

3.7) تقديم المساعدة إلى بلدان البحر الأبيض المتوسط في دمج المحميات البحرية باعتبارها مناطق مرجعية رئيسية ضمن تطبيق نهج النظام الإيكولوجي بموجب اتفاقية برشلونة.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 3.7

الهدف الرابع: ضمان استقرار نظام المحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط من خلال تعزيز استدامتها المالية

24. إن الاستدامة طويلة الأجل للمحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط لن تُضمَن إلا في حالة تكييف إطار العمل القانوني الذي يَحكُم تخطيطها وإدارتها بما يناسب التحديات التي تواجهها. وطالما أن هناك فهمًا كافيًا أو إرادة سياسية أعلى والتزامًا حقيقيًا من الدول نحو حفظ التنوع البيولوجي البحري؛ فمن الممكن زيادة استقرار المحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط من خلال إنشاء أُطُر عمل قانونية أقوى للمحميات البحرية. ولذا؛ فإن التشريع الذي يحكم المحميات البحرية يجب أن يَضمَن: (1) الاستقرار طويل الأجل للمركز القانوني للمحميات البحرية و(2) مشاركة أصحاب المصلحة وإشراكهم في عمليات التخطيط والإدارة، و(3) التكافؤ في الوصول إلى الموارد والفوائد الناتجة من المحميات البحرية ومشاركتها، و(4) تأمين الاستدامة المالية للمحميات البحرية بالبحر الأبيض المتوسط، وهذه الاستدامة تُشكِّل شرطًا أساسيًا لضمان استقرارها وتحقيق أهدافها. كما أن الوعي المتزايد لدى صانعي القرار ببلدان البحر الأبيض المتوسط بالفوائد الاجتماعية الاقتصادية التي قد تنتج من المحميات البحرية سيساعِد في دمجها كما ينبغي في خطط التنمية المحلية والوطنية. أما الاستثمار في المحميات البحرية من خلال نُهُج التمويل الابتكارية طويلة الأجل فينطوي على احتمالية ألا تُشكِّل المحميات البحرية عبئًا ماليًا على الدول؛ ولكنها بدلاً من ذلك تعزز إدرار الدخل والاقتصاد بوجهٍ عام. يُقصد بالإجراءات المقترحة في هذا الهدف أن تُؤخَذ في الاعتبار لتضمينها في استراتيجية تعبئة الموارد والتي تُشكِّل آلية للتعامل مع جميع الوسائل التشغيلية والمالية بطريقة إستراتيجية؛ من أجل تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها وخطط عملها بالكامل وفي الوقت المناسب.

الإجراءات المقترحة على الأطراف المتعاقدة

4.1) استعراض أُطُر العمل القانونية والمؤسسية القائمة ذات الصلة وتعديلها حيثما يلزم؛ بهدف تحسين حوكمة المحميات البحرية القائمة وتعزيز إنشاء محميات بحرية جديدة؛ للتعجيل بزيادة مناطق السطح البحري المحمية والمُدَارة بفاعلية في البحر الأبيض المتوسط.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 4.1

4.2) تقييم الثغرات والاحتياجات المالية للمحميات البحرية وتطوير إستراتيجيات للتمويل، والاستفادة كما ينبغي من نُهُج التمويل الابتكارية وضمان التسويق المناسب للخدمات والفوائد الناتجة من المحميات البحرية. ومن شأن تطبيق مفاهيم "المستخدم/الدافع" و"الدفع مقابل خدمات النُّظُم الإيكولوجية (البحرية)"، أن يساعِد في تأمين موارد مالية متنوعة ومهمة؛ من أجل حفظ الموارد الطبيعية ولا سيما المحميات البحرية.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 4.2

4.3) تأمين الموارد المالية اللازمة لإنشاء المحميات البحرية خلال سنواتها الأولى؛ نظرًا لأن المحميات البحرية تعتمد في الواقع بدرجة أكبر على الموارد المالية الثابتة خلال مراحل تطورها الأولى (مرحلتا التخطيط والإنشاء). ومن ثم فإن تحقيق هدف آيتشي الحادي عشر في البحر الأبيض المتوسط يتطلب جهدًا ماليًا خاصًا من الدول لدعم إنشاء محميات بحرية جديدة وإدارتها.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 4.3

4.4) مساعدة مديري المحميات البحرية في تعزيز قدراتهم من حيث جمع الأموال، ولا سيما من خلال تطوير خطط أعمالهم عن طريق إزالة العوائق القانونية المحتملة التي تثبّط أو تمنع عملية جمع الأموال المستقلة عن طريق المحميات البحرية، واستخدام نُهُج الإدارة المالية التي تستند إلى الكفاءة والشفافية وإعداد التقارير المالية الملائمة.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 4.4

4.5) إنشاء صناديق استئمانية وطنية بيئية و/أو آليات أخرى؛ لدعم إجراءات الحفظ، ولا سيما إنشاء المحميات البحرية وإدارتها.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 4.5

الإجراءات المقترحة على المنظمات الإقليمية والدولية

4.6) مساعدة البلدان في بناء القدرات الوطنية من حيث جمع الأموال للمحميات البحرية من خلال أنشطة التدريب وتشجيع تبادل الخبرات ونشر المعلومات المتعلقة بأفضل الممارسات وقصص نجاح التمويل الابتكاري في المحميات البحرية.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 4.7

4.7) دعوة وكالات التمويل والجهات المانحة إلى دراسة زيادة تمويل المحميات البحرية حتى يصل إلى مستويات مناسبة خلال السنوات الخمس القادمة (2016 إلى 2020)؛ من أجل مساعدة بلدان البحر الأبيض المتوسط في الارتقاء بإدارة المحميات البحرية واتخاذ الخطوات الملائمة للتعجيل بزيادة مناطق السطح التي تغطيها المحميات البحرية في البحر الأبيض المتوسط.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 4.8

4.8) تسهيل جمع الأموال، عبر التنسيق والمساعدة الفنية؛ من أجل الدراسات الاستقصائية العلمية المشتركة في مناطق أعالي البحار بالبحر الأبيض المتوسط وذلك بهدف توفير البيانات لإنشاء مناطق مشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط، أو مناطق حظر الصيد، أو تنفيذ تدابير حفظ أخرى ذات صلة على أساس المناطق.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 4.9

4.9) مساعدة السلطات الوطنية/مديري المحميات البحرية في تنفيذ أنشطة رصد (تجريبية) محدَّدة تتوافق مع برنامج الرصد والتقييم المتكاملين من أجل تقييم حالة المحميات البحرية.

2020	2019	2018	2017	2016	
					الإجراء 4.10

القرار IG.22/14

قائمة بالمناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط (قائمة SPAMI)

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المُتعاقدة لاتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، والتي يُشار إليها فيما بعد باسم "اتفاقية برشلونة"،

مع الاشارة الى المادة 8 من البروتوكول المتعلق بالمناطق المشمولة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر المتوسط، والذي يُشار إليه فيما بعد باسم "بروتوكول SPA/BD"، فيما يتعلق بإنشاء قائمة بالمناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط (قائمة SPAMI) وملحقها الأول المتعلق بالمعايير العامة لاختيار المناطق البحرية والساحلية المحمية التي يُمكن إدراجها في قائمة SPAMI؛

ومع مراعاة المقترح المُقدم من ألبانيا، عملاً بالمادة 9، الفقرة 3 من البروتوكول الخاص بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي (SPA/BD)، بشأن إدراج منطقة جديدة في قائمة SPAMI؛

ومع مراعاة تقرير الاجتماع الثاني عشر لمراكز تنسيق مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (SPA/RAC) (أثينا، اليونان، مايو/أيار 2015) المتعلق بتقييم مطابقته للمعايير المنصوص عليها في المادة 16 من بروتوكول SPA/BD؛

ومع الاشارة الى القرار IG.17/12 لاجتماع COP 15 (ألميريا، إسبانيا، يناير/كانون الثاني 2008) المتعلق بإجراء تنقيح المناطق المدرجة في قائمة المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط (SPAMI)، الذي ينص على أنه يجب إجراء استعراض دوري كل ست سنوات للمناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط من قبل لجنة استشارية فنية محلية/مستقلة مشتركة؛

يقرّر إدراج الحديقة البحرية الوطنية كاربورون سازان (ألبانيا) في قائمة المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط (SPAMI)؛

يطلب من الطرف المعني باتخاذ التدابير اللازمة لتقديم الحماية والمحافظة المُحددة في مقترحه المتعلق بقائمة SPAMI بما يتوافق مع المادة 9، الفقرة 3، والملحق الأول لبروتوكول المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي (SPA/BD)؛

يكلّف الأمانة العامة بالتعاون مع مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (SPA/RAC) بإبلاغ المنظمات الدولية المختصة بمناطق SPAMI الجديدة، بما في ذلك التدابير المتخذة بشأن المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط (SPAMI) على النحو المنصوص عليه في المادة 9، الفقرة 5 من بروتوكول SPA/BD؛

يأخذ علمًا بشأن "الصيغة المُنقحة للاستعراض الدوري للمناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط (SPAMIs)" (برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) قسم تنفيذ السياسة البيئية (DEPI)/البحر الأبيض المتوسط (MED) WG.421/Inf.27) التي تم إعدادها من قبل مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (SPA/RAC) بالتشاور مع مراكز تنسيق مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (SPA/RAC)؛

يكلّف مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (SPA/RAC) بفحصها ومواصلة تطويرها، على هذا الأساس، بالتشاور مع مراكز تنسيق مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (SPA/RAC) للنظر فيها خلال اجتماع COP 20، عن طريق:

- إعداد نسخة إلكترونية للصيغة المُنقحة واستخدامها بصفة تجريبية لتقييم المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط (SPAMIs) لعام 2017، إلى جانب النسخة القديمة من صيغة التقييم؛
- التحري عن خيارات لزيادة مواءمة صيغة التقييم لحالة المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط (SPAMI) عبر الحدود أو المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط (SPAMI) التي تغطي مناطق ANBJ؛
- إعداد مبادئ توجيهية للمُقيمين، بهدف تزويدهم بالمعلومات والإرشادات اللازمة بشأن المنهجية، ومعايير التقييم، ونظام وضع العلامات؛ و
- استكشاف إمكانية تنسيق صيغة استعراض المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط (SPAMI) بالوسائل الملائمة المستخدمة في السياقات المُشابهة للبحار الإقليمية الأخرى، على سبيل المثال، لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي (OSPAR)، وغيرها من المبادرات التنظيمية المناسبة؛

يكلّف مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (SPA/RAC) بالعمل مع السلطات المختصة في الجزائر وإيطاليا للقيام خلال عام 2017 بتنفيذ الاستعراض الدوري المعتاد لمناطق SPAMI الثلاثة التالية، وفقًا للإجراء المعتمد من جانب الأطراف المُتعاقدة، وأثناء استخدام النسخة الإلكترونية من الصيغة المُنقحة بصفة تجريبية، إلى جانب النسخة القديمة من صيغة التقييم:

- المحمية الطبيعية القبائل (الجزائر)؛
- جزر حبيباس (الجزائر)؛
- المنطقة المحمية البحرية بورتوفينو (إيطاليا).

القرار IG.22/15

آليات الامتثال وإجراءاته، وعضوية لجنة الامتثال وبرنامج عملها لفترة السنتين 2016-2017

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، التي يُشار إليها فيما يلي في هذه الوثيقة باسم "اتفاقية برشلونة"،

بالإشارة إلى المادة 27 من اتفاقية برشلونة،

وبالإشارة إلى القرار IG.17/2 المعدَّل بالقرارين IG.20/1 وIG.21/1 بشأن آليات الامتثال وإجراءاته في إطار اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، التي يُشار إليها فيما يلي في هذه الوثيقة بمصطلح "آليات الامتثال وإجراءاته"، تحديدًا الفقرات 4 و5 و6 و7 و8 و9 و35 وكذلك القرار IG.19/1 المعدَّل بالقرار IG.21/1 بشأن "النظام الداخلي" للجنة الامتثال،

وبعد دراسة تقرير أنشطة لجنة الامتثال، الذي قَدَّمه رئيسها إلى اجتماع الأطراف المتعاقدة، بموجب القسم السادس من القرار IG.17/2 لفترة السنتين 2014-2015،

وبالإشارة إلى أن الدور الرئيسي للجنة الامتثال هو تقييم الحالي أو المحتمل من حالات عدم الامتثال ومسائل عدم الامتثال العامة من الأطراف المتعاقدة، ووفقًا لذلك تُقَدِّم المشورة والدعم إلى الأطراف المتعاقدة في تنفيذ التزاماتها، بغرض دعمها في الامتثال إلى التزاماتها بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها،

ومع الإشارة بارتياح الى تنفيذ لجنة الامتثال، أثناء ثلاثة اجتماعات، لبرنامج عملها في فترة السنتين 2014-2015 التي يتناولها تقريرها،

ومع التأكيد على ضرورة امتثال الأطراف المتعاقدة، بدقة وفي غضون المواعيد النهائية المطلوبة، إلى التزامات تقديم تقاريرها باستخدام نموذج تقديم التقارير المتوفر عبر الإنترنت بشأن التدابير المتَّخَذة لتنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها وكذلك قرارات اجتماع الأطراف المتعاقدة،

ومع الملاحظة بقلق أن عدد الأطراف المتعاقدة التي لم تُقَدِّم تقاريرها في غضون المواعيد النهائية المحدَّدة أو لم تُقَدِّمها البَتَّة أو التي قَدَّمتها بمعلومات جزئية، في ازدياد منتظم منذ فترة السنتين 2012-2013،

وأيضًا مع الاشارة أنه بالرغم من إعداد نظام عبر الإنترنت لتقديم التقارير يهدف إلى تيسير الوصول إلى المعلومات وإرسال التقارير؛ استمر ازدياد عدد التقارير المفقودة أو غير المكتملة لفترة السنتين 2012-2013،

ومع لَفتِ الانتباه إلى الحالة الواقعية التي تَمنَع اجتماع الأطراف المتعاقدة من تقييم التقارير، على النحو المُرَتَّب له في المادة 18-2-ii من اتفاقية برشلونة،

مع الاخذ علمًا أيضًا بتقرير أنشطة لجنة الامتثال لفترة السنتين 2014-2015، الوارد في "المُرفَق الأول" بهذا القرار،

1. *يعتمد* توصيات لجنة الامتثال، على النحو الوارد في "المُرفَق الثاني" بهذا القرار، التي تتناول تنفيذ القرار IG.21/1، بشأن تيسير تقديم تقارير لجنة الامتثال وأدائها الوظيفي،

2. *ويَعتمد أيضًا* برنامج عمل لجنة الامتثال لفترة السنتين 2016-2017، الوارد في "المُرفَق الثالث" من هذا القرار،

3. *ويطلب* مجددًا من جميع الجهات المكوّنة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط بتزويد لجنة الامتثال بمعلومات مفيدة والضروري من العون والدعم الفني؛ لمساعدة اللجنة في الامتثال إلى مسؤولياتها، ولا سيما لتُجري تقييمًا أفضل للتقارير المقدمة من الأطراف المتعاقدة وتَتحقق من محتواها، وكذلك لتقييم الحالي أو المحتمل من حالات عدم الامتثال أو مسائل الامتثال العامة من الأطراف المتعاقدة،

4. *ويدعو* لجنة الامتثال إلى أن تدرس طِبقًا للفقرتين الفرعيتين (ب) و(ج) من الفقرة 17 في آليات الامتثال وإجراءاته، المسائل العامة ذات الصلة بالامتثال، ولا سيما الحالي من مشكلات عدم الامتثال إلى هذه الالتزامات،

5. *وينتخِب و/أو يجدِّد* *عضوية* أعضاء لجنة الامتثال والأعضاء البدلاء على النحو الوارد في "المُرفَق الرابع" من هذا القرار، طِبقًا للإجراءات المحدَّدة بموجب القرار IG.17/2 بشأن آليات الامتثال وإجراءاته كما عدَّله القرار IG.20/1.

المرفق الأول

تقرير أنشطة لجنة الامتثال لفترة السنتين 2014-2015

أ. المقدمة

1. بموجب القرار IG.17/2 الصادر عن الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها في اجتماعها الخامس عشر الذي عُقِد في ألميريا في كانون الثاني/يناير 2008، اِعتَمدَ آليات الامتثال وإجراءاته بهدف التشجيع على تنفيذ الامتثال إلى التزامات اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها. وبموجب القرار ذاته، أنشأ اجتماع الأطراف المتعاقدة لجنة الامتثال واتَّفَق على تكوينها. أما "النظام الداخلي" للجنة الذي يُحدِّد تشغيلها، فقد اِعتَمدَه القرار IG.19/1 الصادر عن الأطراف المتعاقدة في اجتماعها السادس عشر في 2009. بموجب القرار IG.21/1 الصادر عن الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الثامن عشر، طَالَب لجنة الامتثال بإعداد تقرير عن أنشطتها، يتضمن ما تَتوصَّل إليه من نتائج واستنتاجات؛ ليُقَدَّم في الاجتماع التاسع عشر.

2. بمقتضى القرار IG.21/1 الصادر عن الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الثامن عشر، اِعتَمدَ برنامج عمل لجنة الامتثال لفترة السنتين 2014-2015، الذي تم توفيره لتقييم أي إحالات محتملة من الأطراف المتعاقدة طِبقًا للفقرتين 18 و19 في آليات الامتثال وإجراءاته، ولتحليل مسائل عدم الامتثال العامة في تطبيق آليات الامتثال وإجراءاته، استنادًا إلى تقارير وطنية مُقَدَّمة من الأطراف المتعاقدة أثناء فترة السنتين 2012-2013. كما تضمن هذا البرنامج أيضًا تقييمًا لأي مسائل أحالتها الأمانة العامة إلى اللجنة طِبقًا للفقرة 23 من آليات الامتثال وإجراءاته، بالإضافة إلى تحليل لأي مسائل مواضيعية طَالَب بها اجتماع الأطراف المتعاقدة بموجب الفقرة 17 (ج) من آليات الامتثال وإجراءاته، بما يتضمن دراسة متعمقة للمسائل التي أثارتها الجهات المكوِّنة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط بشأن تطبيق البروتوكولات. وأخيرًا فإن برنامج فترة السنتين دَعَا اللجنة إلى تحليل أي مقترحات لتقوية دورها ضمن إطار عمل اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، وفحص الصعوبات المحتملة في تفسير أحكام البروتوكولات؛ لتُؤخَذ في الاعتبار في اجتماع الأطراف المتعاقدة.

أ.1 وظائف لجنة الامتثال

3. أولت اللجنة أهمية كبيرة لضمان فَهْم الأطراف المتعاقدة تمامًا لدور التيسير المحدَّد لآلية الامتثال، والذي أكدت عليه الفقرة 1 من آليات الامتثال وإجراءاته. وفي الواقع، كان من الضروري أن تلاحظ الأطراف المتعاقدة أن دور لجنة الامتثال يَتمثَّل حصريًا في تقديم النصيحة والدعم إلى الطرف المتعاقد المعني. وتحقيق هذا الفَهْم سيؤدي إلى إرساء الثقة اللازمة بين اللجنة والأطراف المتعاقدة. وقد كان الدور الرئيسي الذي كُلِّفت به اللجنة في المقام الأول هو تيسير تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها والامتثال إليهما، مع الأخذ في الاعتبار الحالة الخاصة لكل طرف من الأطراف المتعاقدة. ومن أجل هذه الغاية، فُوِّضَت اللجنة بإقامة تعاون وثيق وبنَّاء مع جميع الأطراف المتعاقدة بحيث تُقَدِّم جميع ما يلزم من الدعم والنُّصح لمساعدة هذه الأطراف المتعاقدة في التغلُّب على أي مشكلات مرتبطة بتطبيق الصكوك القانونية المتنوعة بنظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/ اتفاقية برشلونة.

أ.2 طرائق الإحالات إلى لجنة الامتثال

4. يُخوَّل للجنة الامتثال أن تتدخل في أربع حالات:

أ) أولاً، يجوز للجنة أن تتعامل مع إحالة من أحد الأطراف بشأن حالة عدم الامتثال الخاصة به، حيث يرى هذا الطرف أنه بالرغم من جهوده المبذولة؛ يتعذر عليه الالتزام بالكامل إلى التزاماته بموجب الاتفاقية وبروتوكولاتها.

ب) ثانيًا، يجوز للجنة أيضًا أن تتدخل بناءً على طلب طرف متضرر من حالة عدم امتثال طرف آخر.

ج) ويجوز للجنة أن تتدخل بناءً على طلب الأمانة العامة، بعد تحديد الأخيرة للصعوبات المحتملة التي واجهت طرف متعاقد خلال الامتثال إلى التزاماته بموجب الاتفاقية وبروتوكولاتها.

د) وفقًا للقرار IG.21/1، يُخوَّل للجنة الامتثال أيضًا أن تتدخل بمبادرة منها. وطِبقًا للمادة 23 مكرر من آليات الامتثال وإجراءاته، يجوز للجنة أن تدرس أي صعوبات تواجه الطرف المتعاقد في تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها، استنادًا إلى تقارير الأنشطة لفترة السنتين أو في ضوء أي معلومات أخرى ذات صلة. ويجوز للجنة أن تَطلُب من الطرف المعني تقديم جميع المعلومات الإضافية، على أن يُمهَل الطرف المعني فترة شهرين للرد.

5. يجوز أن يُطلَب من اللجنة أيضًا اتخاذ قرارات بشأن المسائل العامة المتعلقة بالامتثال إلى الاتفاقية وبروتوكولاتها وتطبيقهما، أو بشأن أي مسألة أخرى يقدمها اجتماع الأطراف المتعاقدة إلى اللجنة.

ب تقرير أنشطة لجنة الامتثال لفترة السنتين 2014-2015

6. طِبقًا للفقرة 31 من آليات الامتثال وإجراءاته، طُلِب من لجنة الامتثال إعداد تقرير عن أنشطتها وتقديمه لينظر فيه اجتماع الأطراف المتعاقدة التاسع عشر. وخلال فترة السنتين 2014-2015، عقدت لجنة الامتثال ثلاث اجتماعات، على التوالي في مدينة سبليت بكرواتيا (من 27 إلى 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2014) وفي أثينا (من 21 إلى 22 أيار/مايو، ومن 22 إلى 23 تشرين الأول/أكتوبر 2015). أما التقرير الحالي الذي يتناول الأنشطة المُنفَّذة خلال فترة السنتين 2014-2015، فقد استُعرِض في اجتماع لجنة الامتثال الحادي عشر. وقد اعتُمِد بالإجماع تقرير الأنشطة بالإضافة إلى استنتاجاته وتدابيره وتوصياته.

7. خلال فترة السنتين، تناولت اللجنة المسائل التالية:

ب.1 مسائل عدم الامتثال المحدَّدة

ب.1.1 الإحالات إلى اللجنة من الأطراف المتعاقدة في حالة عدم الامتثال

8. تَجدُر الإشارة إلى أنه خلال فترة السنتين 2014-2015 لم تُقَدَّم أي حالات عدم امتثال إلى لجنة الامتثال، مثلما كان الحال في فترة السنتين السابقتين. ومع ذلك، لاحظت اللجنة أن استعراض التقارير الوطنية التي قدمتها الأطراف المتعاقدة بموجب المادة 26 من اتفاقية برشلونة كان عنصرًا أساسيًا في تحديد تنفيذ الأطراف المتعاقدة لاتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها وأن خرق هذا الالتزام بتقديم التقارير يضع الطرف "المُقصِّر" في حالة عدم امتثال.

ب.1.2 المسائل المُحالة إلى اللجنة من الأمانة العامة

9. لم تُحيل الأمانة العامة أي مسائل إلى لجنة الامتثال بموجب الفقرة 23 من آليات الامتثال وإجراءاته، فيما يتعلق بالصعوبات التي واجهت الأطراف المتعاقدة في الوفاء بالتزاماتها في إطار اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها. وتود اللجنة التذكير بأن نموذج التقارير من الوسائل المناسبة التي يمكن أن تستخدمها الأمانة العامة في التحقق مما إذا كانت الأطراف المتعاقدة قد دمجت أحكام اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها في تشريعاتها الوطنية و/ أو طبَّقتها. ويمكن أن تؤدي الأمانة العامة دورًا فعَّالاً في تحليل هذه التقارير لتيسير عمل لجنة الامتثال ودعمه.

ب.2 تحليل مسائل عدم الامتثال العامة

ب.2.1 استعراض التقارير الوطنية المُقدَّمة من الأطراف المتعاقدة طِبقًا للمادة 26 من اتفاقية برشلونة

10. بمقتضى المادة 26 من اتفاقية برشلونة، تُبلِغ الأطراف المتعاقدة الأمانةَ العامةَ بالتدابير القانونية أو الإدارية أو غيرها من التدابير التي اتخذتها لتنفيذ صكوك اتفاقية برشلونة. وقد أحاطت اللجنة علمًا بالمذكرة التجميعية التي أعدتها الأمانة العامة للتقارير الوطنية المُقدَّمة عن فترة السنتين 2012-2013، والتي تسلط الضوء على أوجه قصور محدَّدة فيما يتعلق بممارسة تقديم التقارير المطلوبة من الأطراف المتعاقدة. واعتبارًا من 25 أيلول/سبتمبر 2015، لم يُقَدِّم إلا 11 طرفًا من بين 22 طرفًا متعاقدًا تقاريرهم الوطنية لفترة السنتين 2012-2013 إلى الأمانة العامة. وقد طَلَبَت اللجنة من الأمانة العامة مواصلة التعاون مع الأطراف المتعاقدة المعنية في تقديم مزيد من التوضيحات. وعلى هذا الأساس يجب أن تُحدِّث الأمانة العامة المذكرة التجميعية في محاولة لتحديث الصورة المتعلقة بالأطراف المتعاقدة؛ بغرض تقديمها إلى اجتماع لجنة الامتثال القادم.

11. أَعرَبت اللجنة عن قلقها من أنه حتى تاريخه لم يُقَدِّم 11 طرفًا متعاقدًا تقاريرهم لفترة السنتين 2012-2013. واعتبرت اللجنة أن الممارسة الكاملة والفعالة لوظائفها ترتبط مباشرة بامتثال الأطراف المتعاقدة إلى التزامها بتقديم التقارير الخاصة بكل منها إلى الأمانة العامة. وبناءً عليه، شددت اللجنة على الحاجة إلى ضمان جميع الأطراف المتعاقدة الوفاء بالمواعيد النهائية المحدَّدة لالتزامات تقديمها للتقارير. ومن ثَمَّ؛ فإن الامتثال إلى هذا المتطلب بموجب المادة 26 من الاتفاقية يُحدِّد بدرجة كبيرة مصداقية وفاعلية آلية الامتثال التي أنشأتها الأطراف المتعاقدة ذاتها بالإجماع.

12. في تلك الظروف أرسلت الأمانة العامة خطابًا إلى الأطراف المتعاقدة التي لم تُقَدِّم تقاريرها عن فترة السنتين 2012-2013. ولفتت اللجنة انتباه الأطراف المتعاقدة إلى إمكانية تلقي معونة مالية من الأمانة العامة لتيسير الالتزام بتقديم تقاريرها.

13. قررت اللجنة توجيه خطاب إلى رئيس مكتب اتفاقية برشلونة؛ لمطالبة المكتب بالتعاون في متابعة تنفيذ القرار IG.21/1 والإجراءات التي يتراءى للمكتب اتخاذها لضمان تنفيذ القرار المذكور، مع إطلاع المكتب أيضًا على الإجراءات التي ستتخذها اللجنة، بما يتضمن تنظيم جلسات تثقيفية مع ممثلي الأطراف المتعاقدة المعنية عند انعقاد اجتماع اللجنة القادم «عقب» اجتماع جهات اتصال خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، المُحدَّد موعده في شهر أيار/مايو 2015.

14. واستجابة لهذا الخطاب، أُرسِلَ خطاب موقَّع من كلٍ من رئيس المكتب ورئيس لجنة الامتثال إلى جهات اتصال خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة للأطراف المتعاقدة المعنية في شهر نيسان/أبريل 2015.

15. وَجَّهَت اللجنة أيضًا خطابًا موقَّعًا من كلٍ من رئيس المكتب ورئيس اللجنة إلى أربعة أطراف متعاقدة (ألبانيا وليبيا ومالطة وسلوفينيا) لم تُقَدِّم تقاريرها عن فترتي السنتين 2008-2009 و2010-2011 تدعوهم إلى المشاركة في جلسة تثقيفية مع اللجنة.

16. أقلق لجنة الامتثال ملاحظة عدم استجابة ثلاثة من الأطراف المتعاقدة (ألبانيا وليبيا ومالطة) لدعوتها إلى المشاركة في الجلسة التثقيفية التي عُقِدت أثناء اجتماع الأطراف المتعاقدة العاشر.

17. أحاطت اللجنة علمًا بالمعلومات والدوافع التي قدمها شخصيًا ممثِّل حكومة سلوفينيا؛ لشرح الصعوبات التي واجهت بلاده في ممارستها لالتزام تقديم التقارير؛ بالإشارة إلى محتوى القرار IG.21/1 الذي اِعتَمَده مؤتمر الأطراف الثامن عشر، ولفَهْم أسباب التأخر في تنفيذ القرار المذكور أعلاه.

18. وافقت لجنة الامتثال، بالإشارة إلى القرار IG.21/1، على المبادرات التي من المقرَّر اتخاذها لضمان تنفيذ الأطراف المتعاقدة المعنية لهذ القرار؛ ولذلك وافقت على إرسال خطابات إشعار رسمي موقَّعة من رئيس لجنة الامتثال (31 تموز/يوليو 2015) إلى الوزارات المختصة ذات الصلة (مع إرسال نُسخ إلى جهات اتصال خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الخاصة بكلٍ منها) في الأطراف المتعاقدة المعنية تبلغهم بأنه في حالة عدم الامتثال بالكامل إلى هذا الالتزام؛ ستنظر اللجنة في بدء اتخاذ إجراء بموجب المادة 23 مكرر من القرار IG.17/2. وقد وُجِّهَت هذه الخطابات إلى:

أ) حكومة سلوفينيا، بالإشارة إلى القرار IG.21/1، لتوجيه الشكر على مشاركتها في الجلسة التثقيفية ومطالبتها بتأكيد التزامها وامتثالها بالكامل إلى الالتزامات المتعلقة بتقديم التقارير بحلول نهاية شهر كانون الأول/ديسمبر 2015،

ب) حكومتي مالطة وليبيا، للإعراب عن القلق لملاحظة عدم مشاركتهما أو ردهما على دعوة المشاركة في الجلسة التثقيفية، والمطالبة بتنفيذ مضمون الجلسة والامتثال بالكامل إلى الالتزامات المتعلقة بتقديم التقارير في غضون شهرين من تاريخ إصدار الخطاب،

ج) حكومة ألبانيا، لتوجيه الشكر على تقديم تقريرها عن فترة السنتين 2010-2011، والإشارة إلى عدم مشاركتها في الجلسة التثقيفية والتذكير بمسؤوليتها عن الامتثال الكامل إلى هذا الالتزام بموجب المادة 26 المتعلقة بتقديم التقارير من اتفاقية برشلونة،

د) حكومات الجزائر وموناكو وسوريا وتونس؛ لمطالبتهم بالامتثال الكامل إلى الالتزامات المتعلقة بتقديم التقارير في غضون شهرين من تاريخ إصدار الخطاب.

ب.2.2 طُرُق تحسين عملية تقديم الأطراف المتعاقدة للتقارير تطبيقًا للمادة 26 من اتفاقية برشلونة

19. تأسف اللجنة أن استنتاجات التوصية المُرفَقة بتقرير أنشطتها المقدَّم إلى مؤتمر الأطراف الثامن عشر لفترة السنتين 2012-2013 لم تؤدي إلى أي تأثير، بالرغم من الموافقة عليها في مؤتمر الأطراف الثامن عشر في القرار IG.21/1.

20. إن التفاوتات الكبيرة بين التقارير المُستلمة فيما يتصل بكل من النموذج المستخدم، ونوعية البيانات وكميتها وطريقة عرضها؛ من المسائل الأخرى المثيرة للقلق. وتولي اللجنة أهمية كبيرة لإنجاز تقارير الأطراف المتعاقدة بصيغة قياسية، وخاصة الأقسام الفنية؛ من أجل تمكين اللجنة من إجراء تقييم هادف لامتثال الأطراف المتعاقدة إلى التزاماتها بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها.

21. لاحظت الأمانة العامة بعض التطورات الإيجابية منذ كانون الثاني/يناير 2013، فقد كان لدى الأطراف المتعاقدة خيار تقديم تقاريرها عبر الإنترنت، وقُدِّمت جميع التقارير المُقَدَّمة عن فترة السنتين 2012-2013 باستخدام النموذج القياسي لتقديم التقارير. ويسمح استخدام الأطراف المتعاقدة التصاعدي لنظام تقديم التقارير هذا بتطبيق النهج المقارن على المعلومات المتوفرة والتحليل الكمي للبيانات. وهناك حاجة إلى مزيد من الاتساق في طريقة عرض التقارير. ولهذا السبب، تدعو لجنة الامتثال جميع الأطراف المتعاقدة إلى استخدام نموذج تقديم التقارير عبر الإنترنت بطريقة منهجية لفترة السنتين 2014-2015. وحتى تاريخه، فإن جميع الأطراف المتعاقدة التي قدمت التقارير استخدمت النموذج الجديد لتقديم التقارير عبر الإنترنت. وتُعَدُّ هذه الزيادة الحقيقية مقارنة بفترة السنتين السابقتين من الأمور المشجعة التي يجب مواصلتها. فهذا النموذج الجديد لتقديم التقارير يُسهِّل تحديث المعلومات ومقارنتها، حيث يتيح إجراء تحليل كمي، بخلاف النظام السابق.

22. تُحدِّد أغلبية التقارير مشكلات متكررة ترتبط أساسًا بعدم وجود أُطُر عمل تنظيمية و/ أو إدارية تتميز بالكفاءة والفاعلية، ومحدودية القدرات البشرية والفنية والمالية والافتقار إلى الإدارة، وكذلك نقص التعاون بين القطاعات، وهذه القيود تُعيق إنجاز ممارسة تقديم التقارير بالكامل لبعض البروتوكولات. وفي هذا الصدد، تُشجِّع لجنة الامتثال الأطراف المتعاقدة التي تواجه صعوبات في صياغة تقاريرها على الاتصال بالأمانة العامة، التي ستُقَدِّم الدعم الفني اللازم.

23. اقترحت اللجنة عدة مبادرات لتحسين عملية تقديم التقارير فيما يتعلق بتطوير مبادئ توجيهية لمساعدة الأطراف المتعاقدة في زيادة درجة تركيز المعلومات التي يقدمونها وتحديد الصعوبات الخاصة المتعلقة بإساءة تفسير الأسئلة، كما تسعى أيضًا إلى تنسيق محتمل لنظام تقديم التقارير. وقد أَعرَبت اللجنة في اجتماعها السادس عشر عن الحاجة إلى تحديد المبادئ التوجيهية والمعايير المشتركة لتقييم تقارير 2010-2011 بُغية تحديد حالات عدم الامتثال الفعلية أو المحتملة. ودرست اللجنة في اجتماعها السابع عشر الاستعراض الأولي لمشروع هذه المبادئ التوجيهية. وأُدرِج إنجاز هذا المشروع في برنامج عمل فترة السنتين المقبلتين 2016-2017.

ب.2.3 تقديم الأطراف المتعاقدة للتقارير (فترة السنتين 2012-2013)

24. سجلت الأمانة العامة ملاحظات تمهيدية عن التقارير الثلاثة التي قدمتها تركيا والبوسنة والهرسك والاتحاد الأوروبي في تشرين الأول/أكتوبر 2014. ومنذ ذلك التاريخ، استلمت الأمانة العامة خمسة تقارير جديدة عبر الإنترنت (قبرص وكرواتيا واليونان ولبنان والمغرب). وفيما يتعلق بتركيا والبوسنة والهرسك على وجه التحديد، أكد التقييم على تكرار سرد التقارير للصعوبات ذات الصلة بالتنفيذ، ولا سيما تلك الصعوبات المتعلقة بمحدودية قدراتهم الفنية والمالية، وقصور الموارد البشرية والإدارية ونقص التعاون بين القطاعات.

25. لقد كان من المقرر أن تُقدِّم تركيا والبوسنة والهرسك والاتحاد الأوروبي معلومات إضافية تتعلق بتنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، طِبقًا للنقطة 2 مكرر في القسم الخامس من القرار IG.17/2 المعدَّل بالقرار IG.21/1.

26. في هذا السياق، أرسلت الأمانة العامة خطابًا، طِبقًا للمادة 23 في القسم الخامس من القرار IG.17/2، إلى الأطراف المتعاقدة الثلاثة (البوسنة والهرسك وتركيا والاتحاد الأوروبي) التي قدمت تقاريرها الدورية بالتوافق مع المادة 26 من الاتفاقية خلال فترة السنتين 2012-2013 لطلب معلومات إضافية.

27. في اجتماع لجنة الامتثال العاشر، قدمت الأمانة العامة وثيقة عمل تتعلق بتقييم ثمانية تقارير قدمتها الأطراف المتعاقدة (قبرص وكرواتيا وفرنسا واليونان وإيطاليا ولبنان والمغرب والجبل الأسود). وأكدت هذه الوثيقة، في البداية، على استخدام جميع هذه الأطراف المتعاقدة لنموذج تقديم التقارير عبر الإنترنت في تقديم تقاريرها، وهو الأمر الذي يمثل تقدمًا كبيرًا مقارنة بفترة السنتين السابقتين. كما أشارت أيضًا إلى عدم تقديم عديد من الأطراف المتعاقدة أي تقرير يتعلق بجميع الصكوك القانونية وأن بعض التقارير لا تقدم معلومات عن الجوانب الفنية والتنفيذية للبروتوكولات. وفي النهاية، ركزت الوثيقة على حقيقة تسليط عديد من التقارير الضوء على الصعوبات المتكررة التي واجهت الأطراف المتعاقدة في تنفيذ البروتوكولات، ولا سيما تلك الصعوبات المتعلقة بغياب إطار العمل السياسي والتنظيمي، ومحدودية القدرات الفنية والمالية، وقصور الموارد البشرية، وتعيين إدارة تنظيمية غير ملائمة في كثيرٍ من الأحيان، وأخيرًا، ضعف التعاون بين الوزارات

28. قدمت الأمانة العامة إلى لجنة الامتثال في اجتماعها الحادي عشر، مذكرة متعددة القطاعات لتقييم التقارير المقدَّمة حتى تاريخه وذلك من أجل تحديد مسائل عدم الامتثال المحتملة. وإذ ترحب لجنة الامتثال بتحديثات التقارير المقدَّمة من الأطراف المتعاقدة، طَلَبَت اللجنة من الأمانة العامة مواصلة التقييمات بجانب المشاركة والتعاون بنشاط وفعالية مع الجهات المختصة المكوِّنة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، ومطالبة الأطراف المتعاقدة بمزيدٍ من المعلومات حسب الاقتضاء، وإعداد مذكرة تجميعية عن حالة تنفيذ الالتزامات بموجب المادة 26 من اتفاقية برشلونة وعن التقارير التي تم استلامها عن فترة السنتين 2012-2013، بمعنى إجراء تحليل للمعلومات المتوفرة في التقارير الوطنية بغرض كتابة تقرير يصف الوضع العام مع التشديد وإحالة مسألة حالة عدم الامتثال الفعلية أو المحتملة إلى لجنة الامتثال للنظر فيها.

29. طَلَبَت اللجنة من الأمانة العامة تذكير جميع الأطراف المتعاقدة بإمكانية طلب مساعدة مالية لتيسير التزامها بتقديم التقارير.

ب.2.4 مشروع صيغة مراجَعة للتقارير باتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها

30. شككت اللجنة في فائدة المعلومات التي جُمِعت من خلال التقارير. ورأت اللجنة ضرورة الحصول على توضيح يتعلق بالمعلومات الفنية المفقودة. وعقب اقتراح اللجنة المذكور في تقرير أنشطتها عن فترة السنتين 2010-2011، طلب الاجتماع التاسع عشر لمؤتمر الأطراف، بموجب قراره IG.21/1، من الأمانة العامة إعداد مشروع صيغة مبسطة وعملية للتقارير باتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، بالتشاور مع لجنة الامتثال؛ لتقديمها من أجل استعراضها واعتمادها في الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة.

31. أسفت اللجنة لعدم اكتمال المعلومات المُقدَّمة والطبيعة العامة للردود على الاستبيان ورأت عدم إمكانية إغفال استعراض صلاحية الاستبيان. وقد بدا واضحًا، في الواقع الفعلي وفي ضوء ردود الأطراف المتعاقدة، أن شكل التقرير لا يزال مُعقدًا ومتكررًا من حيث محتواه؛ لذا، أوصت اللجنة بتبسيطه وطَلَبَت في الوقت ذاته تقديم التفسيرات اللازمة حينما يجيب طرف متعاقد على نحو سلبي، وتصميم محتوى أكثر ملائمة لقسم تخصيص الموارد، وتعزيز قسم الفعالية وتوضيحه. وبالنسبة إلى الوقت الحاضر، أوصت اللجنة بصياغة مبادئ توجيهية لاستخدام الاستبيان في شكل مذكرة توضيحية للأطراف المتعاقدة، وذلك من أجل توضيح الكيفية التي ينبغي استخدام الاستبيان بها. أما إنجاز هذه المذكرة التوضيحية لصيغة الاستبيان من أجل الأطراف المتعاقدة؛ فقد أُدرِجَ أيضًا في برنامج عمل اللجنة لفترة السنتين 2016-2017.

ب.2.5 معايير تقييم التقارير ومبادئه التوجيهية لتحديد حالات عدم الامتثال الحالية أو المحتملة

32. على هذا الأساس، أعدت اللجنة مبادئ توجيهية لتقييم التقارير بغرض تحديد حالات عدم الامتثال الفعلية أو المحتملة، استنادًا إلى المعايير/ المؤشرات المشتركة التي تنشئ مجموعة مشتركة من متطلبات تقييم امتثال الأطراف المتعاقدة إلى أحكام اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها ذات الصلة، وكذلك القرارات والتوصيات والتدابير والبرامج وخطط العمل التي اعتمدتها الأطراف المتعاقدة، مما يهدف إلى جعل تقييم التقارير المقدَّمة من الأطراف المتعاقدة، عملية قياسية. وهذا التحديد للمعايير والمؤشرات أو المبادئ التوجيهية لتقييم التقارير سيشكِّل قيمة مهمة في مساعدة لجنة الامتثال والأمانة العامة في تنفيذ تقييمات التقارير. وقد طَلَبَت اللجنة من خلال الأمانة العامة دعم الجهات المكوِّنة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط في إنجاز العمل المُنفَّذ.

ب.2.6 علاقة لجنة الامتثال بمكتب اتفاقية برشلونة.

33. بمقتضى طلب من لجنة الامتثال، أرسلت الأمانة العامة خطابًا إلى رئيس المكتب من أجل توجيه دعوة إلى ممثل عن لجنة الامتثال للمشاركة بصفته مراقبًا في الاجتماع القادم للمكتب فيما يتعلق بالمسائل الخاصة باللجنة. وقد وافق رئيس المكتب على هذا الاقتراح ووجه الدعوة إلى رئيس لجنة الامتثال لحضور الاجتماع التاسع والسبعون للمكتب، الذي عُقِد في أنقرة في الفترة من 3 إلى 4 شباط/فبراير 2015.

34. خلال الاجتماع المذكور، قدم رئيس لجنة الامتثال ثلاثة اقتراحات إلى أعضاء المكتب. وتعلق الاقتراح الأول بحضور ممثل عن اللجنة بصفته مراقبًا لاجتماعات المكتب المتعلقة بمسائل عدم الامتثال من أجل تعزيز التعاون والتآزر بين لجنة الامتثال والمكتب والأمانة العامة، بينما أشار الاقتراح الثاني إلى تعديل الفقرة 3 من المادة II في "الاختصاصات" باتفاقية برشلونة من خلال إضافة معيار الامتثال إلى عملية انتخاب أعضاء المكتب، وأخيرًا، تعلق الاقتراح الثالث باعتماد حُكْم بتقديم دعم منتظم محدَّد ومخصَّص إلى لجنة الامتثال بغرض مساعدتها في تنفيذ تفويضها على أفضل نحو ممكن وما يتصل بذلك من حاجة إلى موارد مالية وبشرية مناسبة.

ب.2.7 تنفيذ إصلاح سلطة المبادرة الممنوحة إلى لجنة الامتثال

35. بناءً على طلب لجنة الامتثال، قدمت الأمانة العامة وثيقة المعلومات (UNEP(DEPI)/MED CC.10/Inf.10) المتعلقة بسلطة مبادرة لجنة الامتثال. وقد مُنِحت اللجنة هذا الامتياز الجديد في الاجتماع الثامن عشر للأطراف المتعاقدة من خلال إضافة الفقرة 2أ إلى القسم الخامس من القرار IG.17/2. ويُمكِّن هذا الامتياز اللجنة من دراسة الصعوبات التي واجهت الطرف المتعاقد في تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها ومطالبته بتقديم أي معلومات تكميلية، وذلك على أساس تقارير الأنشطة عن فترة السنتين وفي ضوء جميع المعلومات الأخرى ذات الصلة. وأكدت وثيقة الأمانة العامة على أن هذا الاختصاص الجديد يعزز عمل اللجنة ويسهل وجود صلة مباشرة بين اللجنة ذاتها والطرف المتعاقد المعني بحالة عدم الامتثال. كما أكدت هذه الوثيقة أيضًا على أن سلطة الإحالة الجديدة هذه الممنوحة للجنة كانت مستقلة عن سلطة الأمانة العامة للإحالة.

ب.2.8 عرض مشروع التوصيات من أجل تقديمها للاعتماد في الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة

36. قررت لجنة الامتثال اعتماد ثلاث مجموعات من التوصيات للنظر فيها في الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة، استنادًا إلى نتائج المناقشات والقرارات التي أُعتُمِدت خلال فترة السنتين 2014-2015 وبهدف تنفيذ تفويضها على مدار فترة السنتين المقبلتين 2016-2017. وتشير هذه التوصيات إلى المسائل التالية: أ) متابعة تنفيذ القرار IG.21/1، وخاصة فيما يتعلق بالأطراف التي لم تُقدِّم تقاريرها، ب) الالتزام بتقديم تقارير بموجب المادة 26 من اتفاقية برشلونة، وأخيرًا ج) الأداء الوظيفي للجنة الامتثال.

ج. برنامج عمل لجنة الامتثال لفترة السنتين 2016-2017

38. اِعتَمَدت لجنة الامتثال في اجتماعها الحادي عشر، برنامج عملها لفترة السنتين 2016-2017. وأعاد برنامج العمل هذا النظر في عدة نقاط من البرنامج السابق لفترة السنتين 2014-2015، مما يُشكِّل جوهر وظائف لجنة الامتثال؛ ألا وهي دراسة أي إحالات من الأطراف المتعاقدة، والمسائل التي تُحيلها الأمانة العامة إلى اللجنة أو دراسة المسائل المواضيعية بموجب الفقرة 17 (ج) من آليات الامتثال وإجراءاته، وصياغة واعتماد تقرير اللجنة وتوصياتها.

المرفق الثاني

توصيات لجنة الامتثال

تدعو لجنة الامتثال الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة إلى اتخاذ التدابير اللازمة استنادًا إلى الفقرة 32 (د) من آليات الامتثال وإجراءاته، وخاصة فيما يتعلق بما يلي:

أ - متابعة تنفيذ القرار IG.21/1 الصادر عن الاجتماع العادي التاسع عشر للأطراف المتعاقدة بشأن الأطراف التي لم تُقَدِّم تقاريرها.

1. مراعاة الحالة الخاصة لكل طرف متعاقد في تقييم تدابير المتابعة المتخَذة طِبقًا للفقرة 1 من القرار IG.17/2، وهو ما ينطبق أيضًا في حالة عدم الامتثال،

2. حَثّ الأطراف المتعاقدة المعنية على احترام التزاماتها بتنفيذ القرار IG.21/1 من أجل الامتثال إلى المادة 26 من اتفاقية برشلونة، وخاصة حكومات الأطراف المتعاقدة التي فشلت مرارًا وتكرارًا في مراعاة التزاماتها بتقديم التقارير التي يجوز أن تتلقى تحذيرًا موجهًا من اجتماع الأطراف طِبقًا للفقرة 34 (أ) من القرار IG.17/2،

3. تعديل المادة II، الفقرة 3 من "الاختصاصات" لمكتب الأطراف المتعاقدة، بإضافة معيار امتثال في انتخاب أعضاء المكتب، وتحديدًا بإضافة العبارة التالية "*والامتثال إلى التزاماتها بإعداد التقارير بموجب الاتفاقية؛* " بعد عبارة "*والحضور المنتظم في اجتماع الأطراف المتعاقدة*".

4. النظر في نشر حالات عدم الامتثال، بمقتضى الفقرة 33 (د) من آليات الامتثال وإجراءاته، بشأن عدم تقديم الأطراف المتعاقدة وهي الجزائر ومالطة وموناكو وتونس تقاريرها الوطنية طِبقًا للمادة 26 من الاتفاقية، بالرغم من الاتصالات المتكررة التي وجهتها اللجنة إلى الأطراف المعنية بهذا الأمر.

ب - تقديم التقارير بموجب المادة 26 من اتفاقية برشلونة.

1. إرشاد الأمانة العامة إلى تطوير صيغة مراجعَة لتقديم التقارير بهدف أن تكون أكثر بساطة وإيجازًا وتجنبًا لتكرار المعلومات، مع الأخذ في الاعتبار تعليقات الأطراف المتعاقدة ولجنة الامتثال. كما يجب أيضًا أن توفر للأطراف المتعاقدة مساحة أكبر لتقديم معلومات عن الصعوبات التي واجهتها خلال التنفيذ،

2. تذكير الأمانة العامة بتناول أي صعوبات مباشرة مع الطرف المتعاقد المعني مما قد ينشأ من التقارير الدورية المشار إليها في المادة 26 من الاتفاقية وأي تقارير أخرى تُقَدِّمها الأطراف،

3. إرشاد مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات، إلى ضمان أن البيانات المضمَّنة في التقارير متوفرة عبر الإنترنت بهدف إتاحة إمكانية الوصول إلى المعلومات البيئية، وإتاحة شفافيتها.

ج - الأداء الوظيفي للجنة الامتثال

1. إقرار المشاركة المنتظمة لرئيس لجنة الامتثال أو ممثل عنه، بصفته مراقبًا، في اجتماعات مكتب الأطراف المتعاقدة من أجل تحسين مشاركة الاهتمامات ذات الصلة بمسائل الامتثال ومتابعة التدابير التي اتخذتها الأطراف المتعاقدة في حالة عدم الامتثال، وبصفة عامة لتعزيز التعاون والتآزر بين اللجنة والمكتب والأمانة العامة،

2. إقرار المشاركة المنتظمة لممثل مختص عن لجنة الامتثال بصفته مراقبًا في اجتماعات الجهات المكوِّنة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، مما يتعلق بعمل لجنة الامتثال وتفويضها،

3. إرشاد الجهات المختصة المكوِّنة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط إلى التأكد من تقديم الدعم اللازم والمساعدة الفنية للجنة الامتثال من أجل تحسين تقييم التقارير،

4. مطالبة الأمانة العامة بتقديم دعم منتظم محدَّد ومخصَّص إلى لجنة الامتثال لتنفيذ تفويضها على أفضل نحو ممكن وما يتصل بذلك من حاجة إلى موارد مالية وبشرية مناسبة.

المرفق الثالث
برنامج عمل لجنة الامتثال لفترة السنتين 2016-2017

برنامج عمل لجنة الامتثال لفترة السنتين 2016-2017

ستُنفذ لجنة الامتثال الأنشطة التالية خلال فترة السنتين 2016-2017:

1. دراسة أي إحالات من الأطراف المتعاقدة طِبقًا للفقرتين 18 و19 من آليات الامتثال وإجراءاته.
2. دراسة أي إحالات من الأمانة العامة طِبقًا للفقرة 23 من آليات الامتثال وإجراءاته.
3. تحليل مسائل عدم الامتثال العامة الناجمة عن التقارير التي قدمتها الأطراف المتعاقدة في الفترتين 2012-2013 و2014-2015، وذلك طِبقًا للفقرتين 17 (ب) و(ج) من آليات الامتثال وإجراءاته.
4. مراعاة سلطة مبادرة اللجنة، لأي صعوبات واجهها طرف متعاقد في تطبيق الاتفاقية وبروتوكولاتها طِبقًا للفقرة 23 مكرر من آليات الامتثال وإجراءاته.
5. تحليل المسائل الأوسع نطاقًا بناءً على طلب اجتماع الأطراف المتعاقدة طِبقًا للفقرة 17 (ج) من آليات الامتثال وإجراءاته، بما يتضمن الدراسة المفصلة للمسائل التي تُثيرها الجهات المكوِّنة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط بشأن تطبيق البروتوكولات.
6. مواصلة دراسة الاقتراحات التي تهدف إلى تعزيز اللجنة بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها.
7. متابعة تحديد معيار مقبولية مصادر المعلومات ذات الصلة (المادة 23 مكرر من القرار IG.17/2 بشأن سلطة مبادرة لجنة الامتثال).
8. إعداد مذكرة توضيحية للصيغة المراجعَة لتقديم التقارير باتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها (بشرط اعتماد مؤتمر الأطراف التاسع عشر للصيغة الجديدة).
9. تحليل فعالية تطبيق آليات الامتثال وإجراءاته مع اتفاقية برشلونة، مع الأخذ في الحسبان الحصول على ملاحظات من الأطراف بشأن الظروف التي يمكن فيها تحسين دور اللجنة الداعم.
10. عبر التنسيق الوثيق مع الجهات المكوِّنة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، دراسة الصعوبات المحتملة في تفسير أحكام البروتوكولات؛ بغرض النظر فيها خلال اجتماع الأطراف المتعاقدة.
11. تقديم رأي بشأن التقييم المقرَّر أن تجريه الأمانة العامة بمساعدة الخبراء القانونيين المختصين، فيما يتصل بمدى الطبيعة الملزمة قانونًا للأطراف المتعاقدة بالبرامج والتدابير والجداول الزمنية لتنفيذها على النحو المعتمَد في إطار عمل بروتوكولات اتفاقية برشلونة.
12. تطوير واعتماد تقرير أنشطة اللجنة وتوصياتها لفترة السنتين 2016-2017 من أجل تقديمهما إلى الاجتماع العشرين للأطراف المتعاقدة.

المرفق الرابع

الأعضاء والأعضاء البدلاء بلجنة الامتثال المنتخبون في الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة

المجموعة 1

- تقوم مصر بترشيح خبير كعضو لمدة أربع سنوات، بموجب انتخابات تجرى في أول اجتماع للمكتب أثناء فترة السنتين 2016-2017
- تقوم الجزائر بترشيح خبير كعضو بديل لمدة أربع سنوات، بموجب انتخابات تجرى في أول اجتماع للمكتب أثناء فترة السنتين 2016-2017

المجموعة 2

- انتخاب السيد خوزيه جاست رويز، الأسباني الجنسية، كعضو لمدة أربع سنوات
- انتخاب السيد برنارد بريليه، الفرنسي الجنسية، كعضو بديل لمدة أربع سنوات

المجموعة 3

- انتخاب السيدة أيشين توربانسي، التركية الجنسية، كعضو لمدة أربع سنوات
- انتخاب السيدة أوديتا كاتو، الألبانية الجنسية، كعضو لمدة أربع سنوات
- انتخاب السيد أور كاراسين، الإسرائيلية الجنسية، كعضو بديل لمدة أربع سنوات
- تقوم موناكو بترشيح خبير كعضو بديل لمدة أربع سنوات، بموجب انتخابات تجرى في أول اجتماع للمكتب أثناء فترة السنتين 2016-2017

القرار IG.22/16

رفع التقارير حول مدى تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها؛ والقسم التشغيلي لصيغة التقرير للبروتوكول المتعلق بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في البحر الأبيض المتوسط

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المُتعاقدة لاتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، والتي يُشار إليها فيما بعد باسم اتفاقية برشلونة،

مع الاشارة بالتعاقب على نصوص المادتين 26 و27 من اتفاقية برشلونة لحماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، بصيغتها المعدلة في برشلونة عام 1995، والمشار إليها فيما بعد باسم اتفاقية برشلونة، إلى جانب المواد ذات الصلة من بروتوكولات اتفاقية برشلونة التي تنص على الالتزام بتقديم التقارير فيما يتعلق بالتنفيذ؛

مع التعبير عن قلقه العميق من أن هناك أحد عشر طرفًا من الأطراف المتعاقدة لم يتموا حتى تاريخ 6 آب/أغسطس 2015 تقديم تقاريرهم كل سنتين حول التدابير المتخذة لتنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، ومن أن هناك بعض التقارير لم يتم استلامها في المواعيد النهائية المحددة؛

مع الاخذ بعين الاعتبار تقرير نقاط الاتصال لمركز الأنشطة الإقليمي لبرنامج عمل الأولويات أثناء اجتماعه في 14 أيار/مايو 2015؛

مع الاخذ بعين الاعتبار أيضًا التقرير المرحلي على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/DEPI MED/IG.22/3؛

يحث الأطراف المتعاقدة على أن تقوم رسميًا بتقديم تقاريرها الاثناسنوية إلى الأمانة العامة في موعد أقصاه تشرين الأول/أكتوبر 2016، فيما يتعلق بالتدابير التي تم اتخاذها لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها لفترة السنتين 2014-2015، وذلك باستخدام صيغة التقرير عبر الإنترنت؛

يعتمد القسم التشغيلي لصيغة التقرير لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، على النحو الوارد في ملحق هذا القرار؛

يطلب من الأطراف المتعاقدة بمصادقة البروتوكول ودعوة الأطراف الموقعة لتقديم، على أساس طوعي، تقرير بشأن تنفيذ البروتوكول في إطار نظام رفع التقارير لاتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها؛

يكلّف الأمانة العامة بتقديم المشورة، حسب توافر التمويل، إلى الأطراف المتعاقدة لتقديم تقارير كاملة، خلال المواعيد النهائية المحددة، حول تنفيذ جميع الصكوك القانونية الخاصة بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛

يكلّف الأمانة العامة بالتشاور مع الأطراف المتعاقدة حول الحاجة إلى بناء القدرات فيما يخص إعداد التقارير وإبلاغ الاجتماع العشرين للأطراف المتعاقدة بنتائج هذا التشاور؛

يعيد تجديد تكليفه بإيجاد تنسيق مبسط لإعداد التقارير التي سيتم رفعها في العام الأول من فترة العامين إلى المكتب من أجل استعراضها وإبداء المقترحات بشأنها؛

يدعو الأطراف المتعاقدة إلى النظر في مشاركتها في تمرين اختبار التنسيق في مستهل عام 2017 من أجل تيسير إنهاء التنسيق المبسط لإعداد التقارير؛

يكلف الأمانة العامة، بعد التشاور مع المكتب، بإطلاق عملية تشاورية كتابية مع الأطراف المتعاقدة بشأن عرض التنسيق المبسط لإعداد التقارير على اجتماع الأطراف العشرين؛

يكلّف الأمانة العامة بإجراء تحليل للمعلومات الواردة في التقارير الوطنية من أجل صياغة تقرير يتناول الحالة العامة للتقدم المحرز في المنطقة، على المستويات القانونية والمؤسسية والتقنية، في تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، إن وجد، وتقديم هذا التقرير إلى الاجتماع العشرين للأطراف المتعاقدة.

المرفق
صيغة التقرير الخاصة ببروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية
في البحر الأبيض المتوسط (القسم التشغيلي)

صيغة التقرير الخاصة ببروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط (القسم التشغيلي)

1 – معلومات حول الطرف المتعاقد المعني بإكمال التقرير	
1.1 الطرف المتعاقد	**الرد :**
1.2 الفترة الزمنية التي يغطيها التقرير	**الرد :**
الاسم الكامل للجهة المحلية المسئولة	**الرد :**
1.3 اسم المسؤول عن إتمام التقرير ووظيفته	**الرد :**
1.4 عنوان المراسلة	**الرد :**
1.5 الهاتف	**الرد :**
1.6 البريد الإلكتروني	**الرد :**
1.7 التصديق من مركز التنسيق لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط	**الرد :**

1.8 تاريخ إرسال التقرير	**الرد :**
2 - إعداد التقرير	
2.1 الجهات العامة التي تمت استشارتها	**الرد :**
2.2 أصحاب المصلحة الذين تمت استشارتهم	**الرد :**
3 – المصادقة والانتقال من القانون العام إلى صيغة قانون محلي المادة 37، و5، و6	
3.1 تاريخ توقيع البروتوكول	**الرد :**
3.2 تاريخ المصادقة على البروتوكول أو الموافقة عليه	**الرد :**
3.3 تاريخ التسجيل مع الحكومة الإسبانية	**الرد :**
3.4 تاريخ النشر في البلد	**الرد :**
3.5 تاريخ الدخول حيز التنفيذ في القانون المحلي	**الرد :**
3.6 عند غياب المصادقة، حالة عملية المصادقة	**الرد :**

3.7 هل تم تفعيل أحكام البروتوكول لتصبح من القوانين العامة؟ **يرجى تحديد أسماء وتواريخ هذه القوانين العامة؟** **ما هي أحكام البروتوكول التي أصبحت ضمن القوانين العامة للبلد؟** **يرجى تقديم توصيفًا مركبًا لكل منهم** **يرجى عقد مقارنة موجزة بين متطلبات البروتوكول وتشريعات الطرف المتعاقد**	**الرد :**
3.8 هل يتم إعداد أي من هذه القوانين؟ **تاريخ الاعتماد المتوقع ؟**	**الرد :**

3.9 هل هذه القوانين تتضمن الأهداف والمبادئ العامة الواردة في المادتين الخامسة والسادسة من البروتوكول؟	**الرد :**
3.10 إذا لم يكن الأمر كذلك، فهل يمكنك أن تتفضل مشكورًا بتوضيح السبب؟	**الرد :**

IV - معلومات حول التغطية الجغرافية **المادة 3-3**	
4.1 – كيف تم تنفيذ المادة 3-3 على المستوى الوطني و/ أو المحلي فيما يتعلق بالالتزام بإبلاغ الجمهور وأصحاب المصلحة؟	**الرد :**
V – التدابير المؤسسية **المادة 7**	
5.1 ما القسم المسؤول على المستوى المركزي للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (ICZM)؟	*الرد:*
5.2 هل هناك جهة مشتركة بين الوزارات/ وطنية للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (ICZM)؟ **يرجى أن تقدم توصيفًا مختصرًا يتضمن الاسم، والمنشأة، والكفاءات، والعملية** **في حالة عدم وجود مثل تلك الجهة، فهل هناك أية نية لإنشائها؟**	*الرد:*

5.3 هل يوجد تنسيق بين السلطات البحرية والبرية (المادة 7-1-ب) ؟ كيف وعلى أي المستويات ؟	*الرد :*
5.4 هل يوجد تنسيق بين المستويين الوطني والمحلي فيما يتعلق بكل من : **الاستراتيجيات، والخطط، والبرامج؟** **تصريحات ممارسة الأنشطة؟** **كيف (المادة 7-1-ج) ؟**	*الرد :*

5.5 – ما التدابير التي تساهم في تحقيق التماسك والفعالية المشار إليهما في المادة 7-2؟	*الرد :*
5.6 ما الصعوبات التي تمت مواجهتها؟	*الرد :*
5.7 كيف ساهم تطبيق البروتوكول في دعم تنفيذ أحكام البروتوكولات الأخرى الخاصة باتفاقية برشلونة؟	*الرد :*
VI – التدابير التشغيلية **المادة 8**	
8.2 .أ هل تم وضع أساس قانوني للمنطقة التي لا يقل عرضها عن 100 متر ويمنع فيها البناء؟	*الرد :*

8.2 .ب – هل تم تكييف التدابير الأخرى القائمة بطريقة تتماشى مع هذه المادة ؟	*الرد :*
8.3 .أ – هل عرفت التشريعات الوطنية وحددت المناطق التي يتم فيها تقييد التنمية الحضرية والأنشطة الأخرى، أو حظرها إذا لزم الأمر ؟	*الرد :*
8.3 .ب – هل تحد التشريعات الوطنية من الامتداد الطولي للتنمية الحضرية وإنشاء بنية تحتية جديدة للنقل على طول الساحل؟	*الرد :*
8.3 .ج – هل تنص التشريعات الوطنية على حرية وصول الجمهور إلى البحر والشاطئ ككل؟	*الرد:*
8. 3 .د – هل تقيد التشريعات الوطنية أو، إذا لزم الأمر، تحظر تحرك المركبات البرية أو وقوفها، بالإضافة إلى تحرك السفن البحرية ورسوها، في المناطق الطبيعية الهشة في البر أو البحر، بما في ذلك الشواطئ والكثبان؟	*الرد :*

المادة 9– الأنشطة الاقتصادية	
هل هناك أية مؤشرات اقتصادية محددة تتعلق بالاستخدام المستدام للمناطق الساحلية محددة في التشريعات الوطنية؟	*الرد :*
المادة 10 – النظم الإيكولوجية الساحلية المحددة، والمناظر الطبيعية والتراث الثقافي	
1. الأراضي الرطبة **هل تم تفعيل تدابير من قِبل التشريعات الوطنية لتنظيم أو، إذا لزم الأمر، حظر الأنشطة التي قد يكون لها آثار سلبية على الأراضي الرطبة ومصبات الأنهار؟**	*الرد:*
2.- الموائل البحرية **أ - هل تم اعتماد تدابير لضمان توفير الحماية والحفظ، من خلال التشريع، والتخطيط والإدارة للمناطق البحرية والساحلية ؟** **ب – هل تشارك بلدك في أي أنشطة، أو اتفاقيات، أو برامج للتعاون الدولي من أجل حماية الموائل البحرية؟**	*الرد :*

المادة 11 – المناظر الطبيعية الساحلية	
هل تتضمن التشريعات الوطنية تدابير التخطيط والإدارة لضمان حماية المناظر الطبيعية الساحلية؟	*الرد:*
المادة 12 - الجزر	
هل تم أخذ خصوصيات الجزر في الاعتبار في البرامج، والخطط، والاستراتيجيات الساحلية ؟	*الرد:*
المادة 13 – التراث الثقافي	
هل تم تضمين تدابير مناسبة لحفظ التراث الثقافي والأثري والتاريخي الساحلي وحمايته، بما في ذلك التراث المغمور تحت المياه في التشريعات الوطنية؟	*الرد:*

المادة 15 – التوعية، والتدريب، والتعليم، والبحث	
هل تم الاضطلاع بأنشطة التوعية، والبرامج التعليمية، والتدريب، وتثقيف العامة بشأن الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية على المستويات التالية؟ : **الوطنية** **الإقليمية** **المحلية**	***الرد:***
المادة 16 – الرصد والاستعراض	
هل تم إعداد جرد ساحلي وطني قد يؤثر على المناطق الساحلية ويشمل المعلومات التالية: **الموارد والأنشطة** **المؤسسات** **التشريع والتخطيط**	***الرد:***

المادة 18 – البرامج والخطط والاستراتيجيات الساحلية الوطنية، التعاون عبر الحدود	
1. هل تمت صياغة استراتيجية للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية أو تعزيزها؟	*الرد:*
2. هل توجد تقييمات محدثة لاستخدام المناطق الساحلية وإدارتها؟	*الرد:*
3. هل تم تحديد مؤشرات مناسبة من أجل تقييم مدى فعالية البرامج والخطط والاستراتيجيات الخاصة بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية ، إلى جانب التقدم المحرز في تنفيذ البروتوكول؟	*الرد:*
المادة 19 - التقييم البيئي	
1. هل من المحتمل أن تترك تقييمات الأثر البيئي المناسبة التي تفرضها التشريعات الوطنية على المشروعات العامة والخاصة آثارًا بيئية كبيرة على المناطق الساحلية؟	*الرد:*

2. هل تتطلب التشريعات الوطنية تقييمًا بيئيًا استراتيجيًا للخطط والبرامج التي تؤثر على المناطق الساحلية؟	*الرد:*
المادة 20 - سياسة الأراضي	
1. هل هناك تصور من جانب التشريعات الوطنية للتدابير والأدوات المناسبة لسياسات الأراضي، بغرض تطوير الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية ؟	*الرد:*
2. هل توجد آليات لاقتناء الأراضي، أو التنازل عنها، أو منحها، أو نقلها إلى الملكية العامة ووضع حقوق الارتفاق بشأن الممتلكات في المناطق الساحلية؟ **3. ما المساحة أو النسبة المئوية للأراضي المخصصة للشراء في البلد؟** **4. من المسؤول عن إدارة الأراضي؟** **5. هل هناك أمثلة على المنظمات الخاصة أو غير الحكومية التي أنشئت للحفاظ على الأراضي الساحلية؟**	*الرد:*

المادة 21 – الأدوات الاقتصادية والمالية والضريبية	
1. هل تم اعتماد تدابير لتبني الأدوات الاقتصادية، والمالية والضريبية ذات الصلة أو أي من ذلك، التي تستهدف دعم المبادرات المحلية، أو الإقليمية، أو الوطنية للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية؟	*الرد:*
2. هل هناك أدوات اقتصادية، ومالية، وضريبية أو أي من ذلك يحتمل أن تتعارض مع أهداف الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية ؟	*الرد:*
المادة 22 و23 – الأخطار الطبيعية والتحات الساحلي	
1. هل تم إجراء تقييمات الأخطار ومواطن الضعف للمناطق الساحلية؟	*الرد:*

2. هل تم تنفيذ تدابير المنع، والتخفيف، والتكيف لمعالجة آثار الكوارث الطبيعية، وخاصة تغير المناخ، في المناطق الساحلية؟	*الرد:* *:*
3. هل تم اعتماد تدابير للحفاظ على القدرة الطبيعية للساحل للتكيف مع التغيرات، بما في ذلك تلك الناتجة عن ارتفاع مستوى سطح البحر أو استعادة هذه القدرة؟	*الرد:*
المادة 24 – الاستجابة للكوارث الطبيعية	
1. هل هناك خطة طوارئ وطنية للكوارث الطبيعية التي تؤثر على المناطق الساحلية ومنظمة مسؤولة؟ **2. ما السلطات الوطنية المختصة للتصرف في حالة وقوع كارثة طبيعية؟**	*الرد:*
المادة 27– تبادل المعلومات والأنشطة ذات الاهتمام المشترك	
1. هل تم تحديد مؤشرات الإدارة الساحلية؟	*الرد:* *:*
2. هل تم تنفيذ تقييمات محدثة لاستخدام المناطق الساحلية وإدارتها، وتحديثها؟	*الرد:*
3. هل تم تنفيذ الأنشطة ذات الاهتمام المشترك مثل المشاريع الإيضاحية للإدارة الموحدة للمناطق	*الرد:*

الساحلية؟ **4. هل تم إنشاء مراكز القدرة العلمية المحددة للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية في بلدك؟**	*الرد:*
المادة 28– التعاون عبر الحدود	
في المناطق الساحلية المتاخمة، هل يتم تنسيق البرامج، والخطط، والاستراتيجيات الوطنية الساحلية الثنائية أو متعددة الأطراف؟	*الرد:*
المادة 29– التقييم البيئي عبر الحدود	
هل هناك تعاون من خلال توجيه إخطار، وتبادل المعلومات، والتشاور، في تقييم الآثار البيئية للخطط والبرامج والمشاريع؟	*الرد:*

القرار IG.22/17

إصلاح لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة ووثائقها التأسيسية المحدَّثة

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة لحماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، التي يُشار إليها فيما يلي في هذه الوثيقة باسم "اتفاقية برشلونة"،

وبالإشارة إلى مؤتمر الأطراف الاستثنائي (مونبلييه، فرنسا، تموز/يوليو 1996) الذي اعتمد "الاختصاصات" و"التكوين" للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، ومؤتمر الأطراف العاشر (تونس - العاصمة، تونس، تشرين الثاني/نوفمبر 1997) الذي اعتمد "النظام الداخلي" للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة،

وبالإشارة أيضًا إلى القرارات: IG.17/5 "وثيقة الحوكمة" الصادر عن مؤتمر الأطراف الخامس عشر (ألميريا، إسبانيا، كانون الثاني/يناير 2008) وIG.20/13 الصادر عن مؤتمر الأطراف السابع عشر (باريس، فرنسا، شباط/فبراير 2012) وIG.21/11 الصادر عن مؤتمر الأطراف الثامن عشر (إسطنبول، تركيا، كانون الأول/ديسمبر 2013)، التي دَعَت اللجنة التوجيهية للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة إلى العمل على إصلاح لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، على أن تُؤخَذ في الاعتبار الحاجة إلى تقوية تفويضها وتعزيز دورها ومساهمتها في دمج البيئة في سياسات عامة أخرى، ومراجعة وثائقها التأسيسية وفقًا لذلك،

بالأخذ علمًا بتقرير الاجتماع السادس عشر للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة (مراكش، المغرب، حزيران/يونيو 2015) وتحديدًا فيما يتعلق بإصلاح لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، الذي رأى أنه كانت هناك حاجة إلى زيادة الدعم من الأمانة العامة لعمل لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة وإصلاحها،

1. *يعتمد* تكوينلجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة واختصاصاتها باعتبارها هيئة استشارية للأطراف المتعاقدة، على النحو الوارد في "المُرفَق الأول" بهذا القرار؛

2. *يوافق على* النظام الداخلي للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، على النحو الوارد في "المرفق الأول" من هذا القرار؛

3. *يطلب من* الأمانة العامة بتسليط المزيد من الأضواء على لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، لا سيما في منتدى الأمم المتحدة السياسي الرفيع المستوى والمنتديات الأخرى ذات الصلة على المستوى العالمي والإقليمي، اعتمادًا على القدرات المؤسسية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة،

4. *ويطلب* الأمانة العامة بأن تأخذ في الاعتبار الحاجة إلى عقد ما لا يقل عن اجتماع واحد وجهًا لوجه للجنة التوجيهية للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة في الفترة الفاصلة بين دورات اجتماعات لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة،

5. *ويشَجِّع* أعضاء لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة على دعم هذه العملية من خلال استضافة اجتماعات اللجنة التوجيهية؛ لإتاحة عقد ما لا يقل عن اجتماع واحد وجهًا لوجه كل سنتين،

6. *ويقرّر* العضوية الجديدة للأطراف غير المتعاقدة في لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، كما اقترحتها اللجنة ولجنتها التوجيهية، التي تضيف المجموعة البرلمانية، وبذلك يصل العدد الإجمالي لأعضاء لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة من 37 إلى 40:

- مجموعة السلطات المحلية: جمعية جدول الأعمال المحلي الإيطالي الحادي والعشرين، وشبكة المدن الساحلية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، ولجنة البحر الأبيض المتوسط لمنظمة المدن والحكومات المحلية المتحدة،
- مجموعة أصحاب المصلحة الاجتماعية الاقتصادية: الشبكة العربية للبيئة والتنمية، واتحاد اتحادات المؤسسات الاستثمارية في البحر الأبيض المتوسط، وشبكة الاستثمار "أنيما"، (منصة التعاون على التنمية الاقتصادية في البحر الأبيض المتوسط)،
- مجموعة المنظمات غير الحكومية: البرنامج المتوسطي للصندوق العالمي للطبيعة، والبيئة والتنمية في المغرب العربي، والمكتب الإعلامي المتوسطي للبيئة والثقافة والتنمية المستدامة،
- مجموعة المجتمعات العلمية: المنتدى الأورومتوسطي للمعاهد الاقتصادية، وبرنامج البحر الأبيض المتوسط للتفاوض والقانون البيئي الدولي، وشبكة البحر الأبيض المتوسط لحلول التنمية المستدامة،
- مجموعة المنظمات الحكومية الدولية: الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، والأمانة العامة للاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط، ومركز البيئة والتنمية للمنطقة العربية وأوروبا.
- المجموعة البرلمانية: الجمعية البرلمانية للاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط، ودائرة البرلمانيين المتوسطيين من أجل التنمية المستدامة، والجمعية البرلمانية للبحر الأبيض المتوسط.

7. *ويطلب* من الأمانة العامة وفقًا للفقرتين الأولى والثالثة من "القاعدة الخامسة" أن تدعو هيئات الأمم المتحدة الأخرى النشطة في الشؤون المتعلقة بالبحر الأبيض المتوسط وأن تشركها كهيئات مراقبة، *من بينها* برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (المكتب الإقليمي للدول العربية والمكتب الإقليمي لأوروبا ورابطة الدول المستقلة)، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية "الأمم المتحدة - الموئل"، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية "اليونيدو"، واللجنة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا التابعة للأمم المتحدة، ومنظمة التجارة العالمية التابعة للأمم المتحدة، ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لإفريقيا، واليونسكو، والبنك الدولي. بالإضافة إلى ذلك، يجب مراعاة إشراك مُمثِّلين عن منظمات الشباب في لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة كجهات مراقبة،

8. *ويطلب* من الأمانة العامة دعوة فلسطين لحضور اجتماعات لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة كجهة مراقبة،

9. *ويدعو* الأطراف المتعاقدة للمشاركة بصفة تطوعية في عملية بسيطة لاستعراض الأقران للإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة على النحو الموصوف في "المُرفَق الثاني" بهذا القرار *ويطلب من* الأمانة العامة دعم هذه العملية؛

10. *ويُشَجِّع* أعضاء لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة على زيادة مشاركتهم فيما بين الاجتماعات، والمشاركة في المشروعات والإجراءات لمتابعة تنفيذ الإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، ومشاركة الممارسات السليمة، ونقل المعرفة، واستعراض الأقران، وتسليط المزيد من الأضواء على لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة.

المرفق الأول

الوثائق التأسيسية للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة

الوثائق التأسيسية للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة

النظام الداخلي والاختصاصات والتكوين

جدول المحتويات

- **لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة**
النظام الداخلي
- **لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة**
الاختصاصات
- **لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة**
التكوين

لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة
النظام الداخلي

الغرض

القاعدة الأولى

ينطبق "النظام الداخلي" على اجتماعات لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة. حيث يكمل إطار العمل التشغيلي للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، كما تصفه "الاختصاصات" و"تكوين اللجنة" في الوثائق المُرفَقة المعتمدة من الأطراف المتعاقدة.

تعريفات

القاعدة الثانية

لغرض هذه القواعد:

1. تنطبق كلمة "اللجنة" على "لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة"،

2. ينطبق مصطلح "اتفاقية برشلونة" على اتفاقية عام 1976 لحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث بصيغتها المعدَّلة عام 1995،

3. ينطبق مصطلح "المُنسِّق" على المُنسِّق أو وحدة التنسيق بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط أو مُمثِّله المُعيَّن،

4. ينطبق مصطلح "الأمانة العامة" على وحدة التنسيق بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط على النحو الوارد في المادة 17 من اتفاقية برشلونة بصيغتها المعدَّلة.

مكان اجتماعات اللجنة

القاعدة الثالثة

تُعقَد اجتماعات اللجنة في مقر وحدة التنسيق بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، ما لم تُوَجَّه دعوة لعقدها في أماكن أخرى بالبحر الأبيض المتوسط عملاً بتوصية من اللجنة يوافق عليها اجتماع الأطراف المتعاقدة.

وأثناء الوقت الواقع بين اجتماع الأطراف، يجوز أن يَمنح الموافقة مكتب الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية.

وبهدف الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة؛ يجوز تنسيق الاجتماعات ضمن سياق لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة كما ينبغي، مع غيرها من الاجتماعات ذات الصلة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

تواريخ اجتماعات اللجنة

القاعدة الرابعة

تَعقِد اللجنة اجتماعًا عاديًا بصفة نصف سنوية وتَعقِد جلسات استثنائية عند اللزوم.

ويدعو المُنسِّق إلى اجتماعات اللجنة.

وفي اجتماعاتها العادية، تُحدِّد اللجنة تاريخ بدء الاجتماع التالي ومدته الزمنية.

وفي بداية الجلسة الأولى من كل اجتماع، تقوم اللجنة بانتخاب اللجنة التوجيهية - التي تتألف من رئيس وخمسة نائبين للرئيس ومُقَرّر - على أساس توزيع جغرافي عادل، ومن بين المجموعات المختلفة بما يتوافق مع التوزيع المُشار إليه في "القاعدة السابعة عشرة".

الدعوات

القاعدة الخامسة

يُوَجِّه المُنسِّق الدعوة لإرسال مُمثِّلين للمشاركة في اجتماعات اللجنة كمراقبين، إلى الأمم المتحدة وهيئاتها الفرعية المختصة، والوكالات المتخصصة إن شاركت في أنشطة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، أو كانت معنية مباشرة بمسائل البيئة والتنمية المستدامة في البحر الأبيض المتوسط.

وبالاتفاق مع اللجنة التوجيهية، يُوَجِّه المُنسِّق دعوة لإرسال مُمثِّلين للمشاركة في اجتماعات اللجنة كمراقبين، إلى أي دولة عضو في الأمم المتحدة تطلب ذلك، ومعنية مباشرة بالمسائل البيئية ومسائل التنمية المستدامة في البحر الأبيض المتوسط.

وبالاتفاق مع اللجنة التوجيهية، يُوَجِّه المُنسِّق دعوة لإرسال مُمثِّلين للمشاركة في اجتماعات اللجنة كمراقبين، إلى أي منظمة حكومية دولية أخرى، بما يتضمن المؤسسات المالية التي من شأنها الاهتمام مباشرة بمسائل حماية البيئة والتنمية المستدامة في البحر الأبيض المتوسط، والتي ترتبط أنشطتها بوظائف اللجنة.

وعلى النحو الوارد في المادة 20(2) من اتفاقية برشلونة بصيغتها المعدَّلة، يجوز لهؤلاء المراقبين المشاركة في اجتماعات اللجنة، وتقديم أي معلومات أو تقارير ذات صلة بعمل اللجنة وفيما يتعلق بشؤون الاختصاص المباشر للمنظمات التي يُمثِّلونها.

الإعلان

القاعدة السادسة

الجلسات العامة لاجتماعات اللجنة تُعقَد علانية، ما لم تُقَرِّر اللجنة خلاف ذلك. أما جلسات الهيئات الفرعية باجتماعات اللجنة فتُعقَد سِرِّيَّة، ما لم يُقَرِّر اجتماع اللجنة خلاف ذلك.

جدول الأعمال

القاعدة السابعة

بالاتفاق مع اللجنة التوجيهية للجنة، يُعِدُّ المُنسِّق جدول الأعمال المؤقت لاجتماع اللجنة، ويُرسِله مع المستندات إلى أعضاء اللجنة في موعد أقصاه أربعة أسابيع قبل بدء الاجتماع.

القاعدة الثامنة

جدول الأعمال المؤقت لكل اجتماع يتضمن:

1. جميع البنود المذكورة ضمن قسم "التفويض" في "الاختصاصات" للجنة،
2. جميع البنود التي طُلِب تضمينها، في اجتماع سابق للجنة،
3. أي بند اقترحه أحد أعضاء اللجنة،

4. أي تقرير تحليلي من المُنسِّق يحتوي على معلومات عن الأنشطة ذات الصلة بالتنمية المستدامة، والتقدم المُحرَز في تنفيذ الإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، وغيرها من الأنشطة ذات الصلة التي اضطُلِع بها، والمسائل الناشئة التي من المُقَرَّر تناولها،

5. التقارير من مُنظِّمي المهام وأفرقة العمل المواضيعية بما يتفق مع "القاعدة العشرين"،

6. جميع البنود المتعلقة بالترتيبات المالية المتصلة باللجنة.

القاعدة التاسعة

بالاتفاق مع اللجنة التوجيهية للجنة، يُضَمِّن المُنسِّق أي استفسار ملائم لجدول الأعمال مما قد ينشأ بين إرسال جدول الأعمال المؤقت وبدء الاجتماع في جدول الأعمال المؤقت التكميلي الذي يدرسه اجتماع اللجنة مع جدول الأعمال المؤقت.

القاعدة العاشرة

عند بدء الاجتماع العادي للجنة واعتماد أعضائها لجدول أعماله، يجوز لهم إضافة بنود أو حذفها أو تأجيلها أو تعديلها. ولا يُضاف إلى جدول الأعمال إلا البنود التي يراها الاجتماع عاجلة ومهمة.

القاعدة الحادية عشرة

في بداية كل اجتماع وبما يخضع لحُكم "القاعدة العاشرة"، تَعتَمد اللجنة جدول أعمالها للاجتماع على أساس جدول الأعمال المؤقت وجدول الأعمال المؤقت التكميلي المُشار إليهما في "القاعدة التاسعة".

القاعدة الثانية عشرة

عادة، لا تأخذ اللجنة في الاعتبار إلا بنود جدول الأعمال التي وُزِّعَت وثائق وافية لها على جميع الأعضاء قبل أربعة أسابيع من بداية اجتماع اللجنة.

<u>التمثيل</u>

القاعدة الثالثة عشرة

جميع أعضاء اللجنة يشاركون في اللجنة بشروط متساوية.

ويُمثَّل كل عضو من أعضاء اللجنة بمُمثِّل معتمد، وهو الذي يجوز أن يرافقه مستشارون حسبما تقتضي الحاجة.

القاعدة الرابعة عشرة

أسماء المُمثِّلين والمستشارين يُقَدِّمها رسميًا أعضاء اللجنة إلى المُنسِّق، قبل الجلسة الافتتاحية للاجتماع الذي من المُقرَّر أن يحضره المُمثِّلون.

القاعدة الخامسة عشرة

الجلسة الأولى من كل اجتماع من اجتماعات اللجنة، يترأسها رئيس الاجتماع العادي السابق، أو نائبه الذي يعينه في حالة عدم وجوده، حتى يَنتخِب الاجتماع رئيسًا له.

القاعدة السادسة عشرة

في حالة غياب الرئيس مؤقتًا عن الجلسة أو عن أي جزءٍ منها؛ يُعيّن أحد نائبيه لتولي مهامه.

<u>اللجنة التوجيهية للجنة</u>

القاعدة السابعة عشرة

تتضمن اللجنة التوجيهية أربعة أعضاء يُمثِّلون الأطراف المتعاقدة، بما يتضمن *بحكم المنصب* رئيس مكتب الأطراف المتعاقدة وثلاثة مُمثِّلين من الفئات الست المتوقعة في "الاختصاصات" للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة.

وفي بداية الجلسة الأولى من كل اجتماع، تقوم اللجنة بانتخاب اللجنة التوجيهية - التي تتألف من رئيس وخمسة نائبين للرئيس ومُقَرّر - على أساس توزيع جغرافي عادل، ومن بين المجموعات المختلفة بما يتوافق مع التوزيع المُشار إليه في القاعدة الواردة أعلاه.

القاعدة الثامنة عشرة

اللجنة التوجيهية للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة تُشرف على عمل اللجنة بين الجلسات. وتجتمع اللجنة التوجيهية بانتظام بصفة سنوية خلال فترة السنتين - على أن يكون واحدًا على الأقل من هذه الاجتماعات وجهًا لوجه.

أما عمل اللجنة التوجيهية فتدعمه الأمانة العامة. وبغرض تأمين الوسائل المالية اللازمة؛ تُضَمِّن الأمانة العامة أحكامًا وافية في برنامج العمل والميزانية الذي مدته عامين، ومن المُقرَّر أن تناقشه الأطراف المتعاقدة وتوافق عليه.

ويُشَجَّع أعضاء اللجنة على استضافة اجتماعات اللجنة التوجيهية.

القاعدة التاسعة عشرة

الرئيس، أو أحد نائبيه اللذين يُعيّنهما في حالة غيابه، يعمل رئيسًا للجنة التوجيهية.

أما في حالة استقالة أحد أعضاء اللجنة التوجيهية أو تَعذَّر بخلاف ذلك استمراره في أداء وظائفه؛ فيجب أن يَحِلّ محله مُمثِّل عن العضو ذاته في اللجنة لما تبقى من فترة تفويضه.

<u>تنظيم اجتماعات اللجنة</u>

القاعدة العشرون

أثناء مسار الاجتماع، تُنشِئ اللجنة أفرقة عاملة مواضيعية وأفرقة عاملة أخرى حسبما تعتبره ضروريًا، وتُحيل إلى هذه الأفرقة دراسة وتقديم مقترحات بشأن الموضوعات التي تُحدِّد اللجنة أنها ذات أهمية بالغة في التنمية المستدامة لمنطقة البحر الأبيض المتوسط. ويمكن لهذه الأفرقة العاملة عقد جلسات أثناء عدم انعقاد اللجنة، وذلك بالإضافة إلى اللجنة التوجيهية يَضْمَن استمرارية اللجنة فيما بين جلساتها.
وما لم يُقرَّر خلاف ذلك فإن اللجنة تختار مُنظِّمي المهام لكل فريق عامل مواضيعي ورئيس للأفرقة العاملة الأخرى.

وتُحدِّد اللجنة تفويض الأفرقة العاملة وتكوينها ومُنظِّمي مهامها.

القاعدة الحادية والعشرون

يعمل المُنسِّق كأمين عام لأي اجتماع من اجتماعات اللجنة، ويجوز له تفويض أحد أعضاء الأمانة العامة في أداء وظائفه.

القاعدة الثانية والعشرون

يُوَفِّر المُنسِّق العاملين الذين تطلبهم اللجنة ويَتحمَّل مسؤولية جميع الترتيبات اللازمة لاجتماعات اللجنة.

القاعدة الثالثة والعشرون

تُرَتِّب الأمانة العامة لتفسير الخطابات، واستلام وترجمة وتوزيع وثائق اجتماعات اللجنة وأفرقتها العاملة، ونشر وتوزيع قرارات اجتماع اللجنة والتقارير والوثائق ذات الصلة على جميع الأعضاء. وتحتفظ الأمانة العامة بالوثائق في محفوظات اجتماع اللجنة، وتُؤدي عامة جميع الأعمال الأخرى التي قد تتطلبها اللجنة.

لغات اللجنة

القاعدة الرابعة والعشرون

اللغات العربية والإنجليزية والفرنسية والإسبانية هي اللغات الرسمية للجنة. واللغتان الإنجليزية والفرنسية هما لغتا العمل في اللجنة إذا لم تسمح الموارد المالية المتوفرة باستخدام اللغات الرسمية الأربعة. واللغتان الإنجليزية والفرنسية هما لغتا العمل في اجتماعات اللجنة التوجيهية للجنة واجتماعات الأفرقة العاملة.

تصريف الأعمال

القاعدة الخامسة والعشرون

"النظام الداخلي" للاجتماعات ومؤتمرات الأطراف المتعاقدة فيما يتعلق بتصريف الأعمال (من "القاعدة الثلاثين" إلى "الحادية والأربعين") ينطبق *مع تعديل ما يلزم تعديله* على تصريف الأعمال في اجتماعات اللجنة.

مقترحات اللجنة

القاعدة السادسة والعشرون

تُعتَمَد مقترحات اللجنة بالإجماع. وتُقَدَّم هذه المقترحات إلى اجتماعات الأطراف المتعاقدة.

سجلات اجتماعات اللجنة

القاعدة السابعة والعشرون

تحتفظ الأمانة العامة بسجلات سليمة لاجتماعات اللجنة بما يتوافق مع ممارسة الأمم المتحدة.

تعديلات النظام الداخلي

القاعدة الثامنة والعشرون

أي تعديلات في "النظام الداخلي" بعد اقتراح اللجنة لها، يجب أن توافق عليها الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة.

لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة
الاختصاصات

مقدمة

1. أُنشِئت لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة عام 1995 في إطار عمل خطة عمل البحر الأبيض المتوسط كهيئة استشارية للأطراف المتعاقدة؛ من أجل مساعدتها في جهودها نحو دمج مسائل البيئية في برامجها الاجتماعية الاقتصادية، وبذلك تُعزّز سياسات التنمية المستدامة في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

2. اللجنة فريدة في تكوينها بقدر ما يُشارك فيها بشروط متساوية مُمثِّلون حكوميون ومجتمعات محلية وجهات فاعلة اجتماعية اقتصادية ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية. وقد نَفَّذت لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة حتى الآن بجودة عالية مشروعات وأعمال تعبئة للموضوعات ذات الأولوية بالنسبة إلى البحر الأبيض المتوسط - ولا سيما موارد المياه، والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، والسياحة، والصناعة، وما إلى ذلك - وتطوير الإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة.

أ. الغرض

3. الغرض من لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة هو مساعدة الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة، في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة ومساعدة الجهات الفاعلة الأخرى الإقليمية أو المحلية في جهودها نحو تعزيز التنمية المستدامة في منطقة البحر الأبيض المتوسط، ودمج المسائل البيئية في برامجها الاجتماعية الاقتصادية.

ب. التفويض

4. لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة هي هيئة استشارية للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة، وتُمثِّل منتدى للمناقشة ومهمتها الأساسية ما يلي:

- مساعدة بلدان البحر الأبيض المتوسط وأصحاب المصلحة الآخرين النشطين في المنطقة، في اعتماد سياسات التنمية المستدامة وتنفيذها، ولا سيما دمج الاعتبارات البيئية في سياسات أخرى،

- والتأكد من متابعة تنفيذ الإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة من خلال الأدوات والآليات والمعايير الملائمة التي من شأنها زيادة تعزيز وظيفة المتابعة الفعالة،

- وتشجيع تبادل الخبرات والممارسات السليمة فيما يتعلق بدمج السياسات البيئية في السياسات الاجتماعية الاقتصادية، وكذلك الأمثلة التي توضح تلبية الالتزامات الدولية بالتنمية المستدامة على نطاقات ملائمة في بلدان مختلفة،

- وتحديد العقبات التي تتم مواجهتها ودعم التعاون الإقليمي ودون الإقليمي؛ من أجل التنفيذ الفعال لمبدأ التنمية المستدامة،

- وتنسيق الصياغة الدورية للتقرير المتعلق بحالة تنفيذ توصيات لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة،

- وتكوين آراء عن برنامج العمل الكلي لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛ بهدف دمج اعتبارات الاستدامة في نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/ اتفاقية برشلونة ككل.

- وتكوين آراء وتوصيات لدمج وتنسيق عمل لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة مع القائم غيرها من برامج التنمية المستدامة والبرامج البيئية الدولية والإقليمية، وأُطُر عمل السياسات ومبادراتها.

1. ج. الأداء الوظيفي

5. كل جلسة من جلسات اللجنة تُركِّز على مسائل قطاعية ذات صلة بالإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، وكذلك مسائل ناشئة أخرى متعلقة بالاستدامة. وتُقَدَّم توصيات لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة لتُؤخَذ في الاعتبار في اجتماع الأطراف المتعاقدة، عقب المناقشة في اجتماع جهات اتصال خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، بهدف توجيه الإرشاد حيال الاستفادة العملية والفعالة للاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة وتنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها..

2. د. التقارير

6. قبل كل جلسة، يجب على كل عضو تقديم تقرير موجز يُرَكِّز على تنفيذ الإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة وتوصيات لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، تبعًا لنموذج من إعداد الأمانة العامة. وبعد ذلك، تُعِدّ الأمانة العامة تقريرًا ملخصًا لتقديمه في بداية كل جلسة.

7. التقرير التحليلي من المُنسِّق أيضًا وفقًا للفقرة الرابعة من "القاعدة الثامنة" في "النظام الداخلي"، يتضمن أيضًا تقارير من مراكز الأنشطة الإقليمية فيما يتعلق بتنفيذ الإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة وتوصيات لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة فيما يتصل بخط عملها.

لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة
التكوين

مقدمة

1. لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة هي هيئة استشارية للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة ومنتدى للمناقشة وتبادل الخبرات فيما يتعلق بمسائل التنمية المستدامة التي تَهُم جميع الأطراف المعنية في منطقة البحر الأبيض المتوسط. ومن الملائم إشراك أكبر مجموعة متنوعة ممكنة من الجهات الفاعلة في عمل اللجنة؛ وذلك لضمان أقصى نشر ممكن للمفاهيم التي تشجعها لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة.

أ. عدد المُمثِّلين

2. تتألف اللجنة من 40 عضوًا، مكوَّنين مما يلي:

- 22 مُمثِّلاً مُعيَّنًا من الهيئات المختصة في الأطراف المتعاقدة
- 3 مُمثِّلين عن السلطات المحلية
- 3 مُمثِّلين عن المنظمات غير الحكومية
- 3 مُمثِّلين عن أصحاب المصلحة الاجتماعية الاقتصادية
- 3 مُمثِّلين عن المجتمعات العلمية
- 3 مُمثِّلين عن المنظمات الحكومية الدولية العاملة في مجال التنمية المستدامة
- 3 مُمثِّلين عن الرابطات البرلمانية الإقليمية

3. يجب بذل جهود لضمان مشاركة المُمثِّلين من كلا المجالين البيئي والإنمائي المرتبطين بموضوعات جدول أعمال كل اجتماع من اجتماعات لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة. ويجب ضمان ملاءمة التمثيل الجغرافي والمشاركة الإعلامية.

4. يُمَثِّل كل طرف متعاقد في اتفاقية برشلونة، مُمثِّل واحدًا رفيع المستوى (بإجمالي 22 مُمثِّلاً)، الذي قد يصاحبه بدلاء ومستشارون حسبما تقتضي الحاجة؛ من أجل ضمان المشاركة متعددة التخصصات من الهيئات الوزارية ذات الصلة من الأطراف المتعاقدة (على سبيل المثال: وزارات البيئة، والسياحة، والاقتصاد، والتنمية، والصناعة، والمالية، والطاقة، وما إلى ذلك).

5. يشارك جميع الأعضاء في اللجنة بشروط متساوية.

ب. طريقة تَرشُّح المُرشَّحين بخلاف هؤلاء الذين يُمثِّلون الأطراف المتعاقدة

6. الأطراف المتعاقدة وأعضاء لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة والأمانة العامة (بالتشاور مع الجهات المكوّنة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، كما ينبغي)، يجوز أن تُرشِّح أعضاء للجنة بخلاف هؤلاء الذين يُمثِّلون الأطراف المتعاقدة، استنادًا إلى تعبيرات مكتوبة عن الاهتمام والمعايير والطرائق التي يُرَتِّب لها القرار IG.19/6 بشان "خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/ تعاون المجتمع المدني وشراكته".

كل عامين وبمساعدة الأمانة العامة، تَستعرِض اللجنة التوجيهية قائمة أعضاء لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة - ولاسيما مع وضع الأعضاء الذين أُشْرَفت فترة تفويضهم على الانتهاء في الاعتبار - وتُقرِّر أي تغييرات مطلوبة.

تُقَدَّم قائمة المرشحين لاعتمادها في الاجتماع العادي التالي للأطراف المتعاقدة.

7. تنطبق معايير الاختيار العامة التالية:

أ. المعايير الموضوعة في القرار 6/19 في "خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/ تعاون المجتمع المدني وشراكته" تُستخدَم كنص مرجعي لاختيار الأعضاء الذين يُمثِّلون المنظمات غير الحكومية.

ب. تُعطَى أولوية الاختيار للسلطات المحلية في البحر الأبيض المتوسط والمنظمات غير الحكومية وأصحاب المصلحة الاجتماعية الاقتصادية والمجتمعات العلمية والمنظمات الحكومية الدولية المعنية بالمسائل البيئية ومسائل التنمية المستدامة في البحر الأبيض المتوسط.

ج. يُحترَم مبدأ التوزيع الجغرافي العادل (شمال/ جنوب وشرق/ غرب).

د. تُولَى المراعاة الواجبة للنُّظُم الإيكولوجية الهشة والنُّظُم الإيكولوجية للجزر،

ه. بخصوص الفئات الست المحدَّدة، ففيما يلي معايير الاختيار التي تعطي الأولوية للمجموعات أو الشبكات المعنية:

(أ) السلطات المحلية

السلطات المحلية التي من المُقرَّر تحديدها يجب أن تُعنَى بالمسائل البيئية ومسائل التنمية المستدامة.

(ب) الجهات الفاعلة الاجتماعية الاقتصادية

الاختيار ضمن هذه المجموعة يجب أن يأخذ في الاعتبار المشكلات الرئيسية والعوامل الحاسمة في البحر الأبيض المتوسط وكذلك العوامل التالية:

- التمثيل الشمالي/ الجنوبي
- البلدان متقدمة النمو/ النامية
- الريف/ الحضر
- الأنشطة السابقة والحالية على مستوى البحر الأبيض المتوسط.

تُعطَى أولوية الاختيار للشبكات الاجتماعية الاقتصادية النشطة في البحر الأبيض المتوسط.

(ج) المنظمات غير الحكومية

الأعضاء الذين يُمثِّلون المنظمات غير الحكومية يجب اختيارهم من قائمة شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/ المنظمات غير الحكومية.

يجب اختيار الأعضاء من بين ثلاث فئات للمنظمات غير الحكومية، على أن تُعطَى الأولوية بالترتيب التالي:

- المنظمات غير الحكومية ذات النطاق الإقليمي أو دون الإقليمي في البحر الأبيض المتوسط
- المنظمات غير الحكومية ذات النطاق العالمي
- المنظمات غير الحكومية ذات النطاق الوطني أو المحلي

المنظمات غير الحكومية التي من المُقرَّر اختيارها يجب أن يكون لديها نهج ملموس وعملي المنحى تجاه البحر الأبيض المتوسط

(د) المنظمات الحكومية الدولية

الأعضاء الذين يُمثِّلون المنظمات الحكومية الدولية يجب اختيارهم من المنظمات ذات النطاق العالمي و/ أو الإقليمي، وذات التفويضات والأنشطة التي تتصل مباشرة بعمل لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة وتنفيذ الإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة.

(ه) المجتمعات العلمية

الأعضاء الذين يُمثِّلون المجتمعات العلمية يجب اختيارهم من بين المؤسسات والأفراد الأكاديميين/ البحثيين ذوي الإنجازات الموثقة في العمل ذي الصلة والاهتمام بمجالات البيئة والتنمية المستدامة في البحر الأبيض المتوسط.

(و) المجموعة البرلمانية

الأعضاء الذين يُمثِّلون رابطات برلمانية يجب أن يكونوا ذوي نطاق إقليمي أو دون إقليمي في البحر الأبيض المتوسط بما يتضمن أفراد من ذوي الخبرة في مجال التنمية المستدامة.

8. بالاستعانة بمدخلات من الأطراف المتعاقدة وأعضاء لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة والجهات المكوّنة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، تُطوّر الأمانة العامة قائمة بالمنظمات والأفراد من الفئات الواردة أعلاه لاستخدامها في الترشيحات المستقبلية لعضوية لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة.

ج. فترة التفويض

9. تكون فترة العضوية باللجنة كما يلي:

أ. جميع الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة هم أعضاء دائمون باللجنة،

ب. اجتماع الأطراف المتعاقدة يختار ثلاثة مُمثِّلين من كل فئة من الفئات الست لمدة تبلغ عامين، على أن تقبل مدة تفويضهم التجديد لفترة واحدة إضافية.

ج. في حالة عدم حضور أعضاء لاجتماعات اللجنة؛ تجري التحقيقات بالكامل اللجنة التوجيهية من خلال الأمانة العامة لتحديد أسباب عدم الحضور وتناولها. ويجب النظر في استبدال المنظمات من غير الأطراف المتعاقدة التي لم تحضر اجتماعين متتاليين للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة.

المرفق الثاني

استعراض الأقران للإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة

مقدمة

1. تعمل الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة على تطوير أنشطة وطنية وتطبيق بِنيات وعمليات خاصة بالتنمية المستدامة، بدرجات متنوعة من حيث النطاق والمحتوى والنهج ومستوى التنفيذ.

2. تَتنوع نُهُج سياسات التنمية المستدامة وإجراءاتها، وتتألف من نُهُج دورية وتفاعلية للتخطيط والمشاركة والعمل؛ من أجل تعزيز التقدم نحو أهداف الإستدامة. أما على الصعيد العالمي؛ فتتمثل إحدى نقاط الضعف الرئيسية الملحوظة في آليات التعليقات، بما يتضمن الرصد والتعلُّم والاعتماد[i]. وبالمثل، فإن الأطراف المتعاقدة - جميعًا أو فرادى - تواجه تحديات متنوعة في تصميم وتنفيذ ورصد واستعراض إجراءاتها الإستراتيجية والتشغيلية نحو التنمية المستدامة. ويَبرُز ذلك على وجه الخصوص أثناء الموافقة على الإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016-2025 وتنفيذها.

3. تُقَيِّم هذه التحديات إمكانية كبيرة محتملة لتبادل الخبرات ومشاركة الممارسة السليمة، وكذلك جمع المعلومات التي يمكن استخدامها في تقييم التقدم في جميع أنحاء البحر الأبيض المتوسط من حيث اعتماد التنمية المستدامة وتنفيذها بصفة عامة، ومن حيث الإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة بصفة أكثر تخصيصًا.

التفويض بتطبيق عملية مُبسَّطة لاستعراض الأقران

4. تعطي الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة التفويض بإعداد مقترح بشأن تطبيق عملية مُبسَّطة لاستعراض الأقران، من خلال اعتماد القرار IG.21/12، في اجتماعها العادي الثامن عشر (مؤتمر الأطراف الثامن عشر) في إسطنبول، كانون الأول/ديسمبر 2013. فيما يلي العناوين الرئيسية لهذا القرار (مقتطفات):
   - *مطالبة لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة بتشجيع تبادل الممارسة السليمة، عبر اجتماعاتها وعملياتها،*
   - *ومطالبة الأمانة العامة* ***بإعداد مقترح لتنظر فيه لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة فيما يتعلق بالكيفية التي يمكن بها تطبيق عملية مُبسَّطة لاستعراض الأقران.***

5. استند هذا القرار إلى توصيات الاجتماع العادي الخامس عشر للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة (فلوريانا، مالطة، حزيران/يونيو 2013) بشأن إصلاح لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة ومهمتها. وكان من بين هذه التوصيات ما يلي:
   - *بخصوص الاستعراض الدوري للتنفيذ الوطني للإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة،* ***اقترح العديد من المشاركين آلية مُبسَّطة لاستعراض الأقران كطريقة لترقية الدور المفيد للغاية للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة*** *باعتباره نظامًا أساسيًا إقليميًا لعمليات تبادل الخبرات (...)؛ و*
   - *تشجيع تبادل الممارسة السليمة،* ***التي يمكن أن تعمل العملية المُبسَّطة لاستعراض الأقران كأداة لها.***

أمثلة على الآليات القائمة لاستعراض الأقران

6. وفقًا لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، فإن "استعراض الأقران هو أساسًا عملية فحص لأداء إحدى الدول أو ممارساتها في مجال معيَّن، تُجريها دول أخرى. والغرض من العملية هو مساعدة الدولة قيد الاستعراض في تحسين تقرير سياساتها، وتبني أفضل الممارسات، والامتثال إلى المقاييس والمبادئ الثابتة". فهي تعتمد بشدة على الثقة المتبادلة بين الجهات الفاعلة المشتركة، وكذلك الثقة المشتركة من هذه الجهات في العملية[ii].

7. هناك عناصر هيكلية محدَّدة تشترك فيها جميع الآليات القائمة لاستعراض الأقران[iii]: (1) أساس للإجراءات، و(2) مجموعة مُتَّفَق عليها من المبادئ، و(3) مقاييس ومعايير يُقاس عليها تقييم أداء البلد قيد الاستعراض، و(4) مشاركون معيَّنون لتنفيذ الاستعراض، و(5) مجموعة من الإجراءات التي تؤدي إلى نتيجة نهائية.

8. من بين العمليات القائمة لاستعراض الأقران، هناك ثلاث عمليات مرتبطة بتطوير عملية مُبسَّطة لاستعراض الأقران، حيث تُمثِّل ثلاثة نُهُج مختلفة: عملية استعراض الأقران التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي - أداة للتعاون والتغيير[iv]، ومجموعة البلدان الست: البرازيل وروسيا والهند والصين وجنوب إفريقيا بالإضافة إلى ألمانيا[v] - حوار بشأن التنمية المستدامة والنمو في هذه البلدان، والآلية الإفريقية لاستعراض الأقران[vi]. وعمليات استعراض الأقران هذه تُشكِّل المصادر الأساسية التي تُستلهَم منها العملية المُبسَّطة لاستعراض الأقران فيما يتعلق بتنفيذ التنمية المستدامة في بلدان البحر الأبيض المتوسط.

عملية مُبسَّطة لاستعراض الأقران بشأن تنفيذ التنمية المستدامة في بلدان البحر الأبيض المتوسط

الهدف

9. إجراء عملية مُبسَّطة لاستعراض الأقران، على شكل حوار بشأن هياكل التنمية المستدامة الوطنية وعملياتها، الذي يشترك خلاله اثنان أو أكثر من بلدان البحر الأبيض المتوسط في عملية متبادلة للتحسين والتعلُّم. وهذه الآلية لاستعراض الأقران ستساهم في تنفيذ الإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة ورصدها.

النطاق

10. النطاق المواضيعي لعملية استعراض الأقران سيَضُم ما يَخُص البلد قيد الاستعراض من الهياكل والعمليات الكلية التي طُبِّقَت من أجل تنفيذ التنمية المستدامة على المستوى الوطني، مع التركيز على التجارب الواقعية في تصميم وإدارة وتنفيذ السياسات والأنشطة الوطنية لتحقيق الاستدامة. وقد يُتَّخَذ واحد أو أكثر من أهداف الإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، بالإضافة إلى بُعدها الاجتماعي، كموضوعات أساسية للتبادل والحوار.

المبادئ المؤكِّدة

11. *المشاركة التطوعية والمتساوية:* إن الاشتراك في العملية المُبسَّطة لاستعراض الأقران، أمرًا تطوعيًا، ويرجع الخيار في ذلك إلى اثنين أو أكثر من البلدان لإجراء عملية تعاونية هادفة من التحسين والتعلُّم المتبادل. وتشارك البلدان المعنية بمستوى متساوٍ (بدون وجود بلد قيد الاستعراض، ولا بلد فاحص).

12. *التعلُّم بالعمل والمشاركة:* تَنخرط البلدان المشتركة في عملية مشتركة بنّاءة وإيجابية تستند إلى جمع المعلومات ومشاركتها فيما يتعلق بالممارسات والتجارب المعنية.

13. *المشاركة:* إن مشاركة أصحاب المصلحة الوطنيين ذوي الصلة (على سبيل المثال: الوزارات الحكومية، والجهات الفاعلة الاقتصادية، والمجتمع المدني، والمجتمعات الأكاديمية، والجهات المانحة) على مستوى الخبراء و/ أو الممارسين، لأمر جوهري في نجاح العملية ومصداقيتها. ذلك حيث يعمل إشراك المسؤولين من ذوي الرُّتَب العالية على تيسير تحقيق مصداقية العملية والالتزام بها.

14. *المرونة:* تتميز العملية بمرونة كافية بحيث يمكن للبلدان المشتركة الاتفاق على النطاقات المواضيعية، وكذلك الإجراءات التي تؤدي إلى نتائج نهائية.

الشروط والمعايير التي تتيح النجاح

15. *الالتزام والملكية:* لا يمكن لعملية التحسين والتعلُّم تأدية وظائفها كما ينبغي، إلا في وجود مستوى كافٍ من الالتزام والملكية لدى البلدان المشتركة. ويُشكِّل الدعم السياسي أساسًا لنجاحها.

16. *كفاية الموارد:* يجب أن تُؤمِّن البلدان المشتركة موارد كافية (مالية وبشرية) لإجراء هذه العملية التعاونية المشتركة. وبناءً على موافقة من برنامج العمل والميزانية ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، قد يساهم الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط في ورشتيّ عمل كل عامين كجزء من برنامج العمل. كما يجب السعي للحصول على تمويل خارجي.

17. *مشاركة القيم:* يجب أن تشترك البلدان المشاركة في وجهات النظر ذاتها بشأن المقاييس والمعايير؛ من أجل إجراء عملية تحسين وتعلُّم ناجحة.

18. *الثقة المتبادلة:* من المهم وجود مناخ من الاحترام والمشاركة المتبادلين ودرجة كبيرة من الثقة المتبادلة؛ لنجاح نهج التحسين والتعلُّم.

19. *المصداقية:* تعتمد فعالية عملية التحسين والتعلُّم بشدة على مصداقية عملية المراجعة وآلياتها؛ وذلك لأن هذا هو السبيل إلى إشراك هيئة مستقلة (بما يعني؛ العاملين في برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الذين يدعمون لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، والعاملين في الخطة الزرقاء) والخبراء الخارجيين، إذا لزم الأمر، (من مقاطعة أو منظمة أخرى).

العملية

20. يُقصَد بهذه العملية أن تكون عملية تعاونية وبنَّاءة وإيجابية من التحسين والتعلُّم المتبادل.

- وبدعم من وحدة التنسيق بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، ستكون لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة هي الهيئة التي يُجرى ضمنها الاستعراض. وذلك بالتوافق مع القرار IG.21/12 الصادر في مؤتمر الأطراف الثامن عشر، الذي يُطالِب لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة بتشجيع تبادل الممارسات السليمة، عبر اجتماعاتها وعملياتها،
- تبدأ وحدة التنسيق العملية من خلال دعوة الأطراف المتعاقدة لتقديم مقترحات لإجراء عملية ثنائية أو متعددة الأطراف للتحسين والتعلُّم.
- يشترك اثنان أو أكثر من البلدان تطوعيًا في عملية التحسين والتعلُّم. أما اشتراك ثلاثة بلدان على الأقل؛ فيُقَدِّم خيارًا أكثر فعالية، حيث يعمل ذلك على إثراء عمليات التبادل والحوار.
- وبمساعدة الأمانة العامة وبتوجيهات من اللجنة التوجيهية للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، يجب أن توافق البلدان المشاركة على الأسئلة الاستدراجية التي تُوَجِّه المناقشات والموائد المستديرة ذات الصلة في الحوار بالكامل.
- تتضمن العملية ما يلي: (1) موائد مستديرة تحضيرية وطنية، و(2) اجتماعات مشتركة (ثنائية) دولية، و(3) عرضًا مشتركًا للنتائج في اجتماع لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة.
- وبدعم من الخطة الزرقاء، تكون وحدة التنسيق هي الكيان المسؤول عن تيسير التنفيذ الفعال لاستعراض الأقران. حيث إنها تحديدًا تدعم العملية من خلال إجراء التوثيق والتحليل، وتيسير عمليات التفاعل مع البلدان المشتركة، وتنظيم الاجتماعات، وتحفيز عمليات التبادل، وضمان الامتثال والاستمرارية.
- بناءً على نطاق عملية التحسين والتعلُّم، تختار البلدان المشاركة، وقد يلزم إشراك خبراء خارجيين ممَّن يمكنهم تقديم منظور مستقل وتعزيز إثراء العملية.

الفوائد المتوقعة للبلدان المشتركة

21. *تعزيز التعاون والشراكة:* يمكن لعملية التحسين والتعلُّم أن تعزز التعاون بين البلدان المشتركة، وأن تؤدي إلى شراكات معززة بين أصحاب المصلحة المتعددين، على المستويين الوطني والدولي.

22. *المساهمة في بناء القدرات:* يمكن للعملية المقترحة أن تكون أداة مهمة لبناء القدرات؛ ذلك حيث إنها تُعزِّز مشاركة المعلومات والمهارات، مما يحقق الاستفادة للبلدان المعنية وأصحاب المصلحة المشتركين. وسيتم إشراك الخبراء و/ أو الممارسين الوطنيين - الذين يُركِّزون بخلاف ذلك على المسائل المحلية - في عمليات التبادل والخبرات الدولية.

23. *تشجيع الامتثال وتعزيزه:* نظرًا لأن بلدان البحر الأبيض المتوسط تشترك في حوكمة بيئية؛ تُقَدِّم عملية التحسين والتعلُّم هذه نظامًا أساسيًا لتشجيع الامتثال وتعزيزه لدى الأطراف المتعاقدة.

24. *فعالية التكلفة:* تتاح للبلدان المشاركة إمكانية الوصول إلى خبراء من بلدان أخرى، بدون مقابل. ومن ثَمَّ فإن هذا الشكل المُبسَّط لاستعراض الأقران يتميز حتمًا بفعالية التكلفة أكثر من التقييمات باهظة الثمن التي تجريها الجهات الاستشارية والشركات المتخصصة.

---

[i] Swanson DA and Pinter L et al. (2004): National Strategies for Sustainable Development: Challenges, Approaches and Innovations in Strategic and Co-ordinated Action International Institute for Sustainable Development (IISD).

[ii] http://www.oecd.org/site/peerreview/peerreviewataglance.htm

[iii] http://www.oecd.org/site/peerreview/howdoesitwork.htm

[iv] http://www.oecd.org/site/peerreview/theprocedures.htm

[v] PRIME-SD - Peer Review Improvement through Mutual Exchange on Sustainable Development: A guidebook for peer reviews of national sustainable development strategies; 2006.

[vi] http://aprm-au.org/

القرار IG.22/18
التعاون والشركاء

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، التي يُشار إليها فيما يلي في هذه الوثيقة باسم "اتفاقية برشلونة"،

مع التذكير بإعلان مراكش لعام 2009 *وتأكيدًا من جديد* على التزام الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة بالاستمرار في تعزيز التآزر والتعاون والشراكة مع المؤسسات والمبادرات الإقليمية والعالمية ذات الصلة،

ومع *التذكير* بالقرار IG.19/6 الصادر عن مؤتمر الأطراف السادس عشر (مراكش، المغرب، تشرين الثاني/نوفمبر 2009) بشأن خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (MAP)/تعاون وشراكة المجتمع المدني، والقرار IG.20/13 الصادر عن مؤتمر الأطراف السابع عشر (باريس، فرنسا، شباط/فبراير 2012) بشأن الحوكمة،

ومع *التذكير أيضًا* بالقرار IG.21/14 الصادر من مؤتمر الأطراف الثامن عشر (إسطنبول، تركيا، تشرين الثاني/نوفمبر 2013) بشأن اتفاقات التعاون،

وبعد النظر في تقارير اجتماعات المكتب الثامنة والسبعين، والتاسعة والسبعين، والثمانين بخصوص اتفاقات التعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة إلى جانب شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط،

وإدراكًا للحاجة إلى تعزيز التعاون بين آليات ومؤسسات المساعدة والاستجابة للتلوث البحري الإقليمية والدولية بغية مواجهة حوادث التلوث العَرَضية الخطيرة في منطقة البحر الأبيض المتوسط عبر أكثر الطرق فعالية،

1. *يصادق على* قائمة شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الجديدة المرفقة بالمرفق الأول لهذا القرار،

2. *ويرحب* باتفاق التعاون الوارد في المرفق الثاني من هذا القرار *ويدعو* أمانة الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي (ACCOBAMS) للتوقيع عليه،

3. *ويرحب أيضًا* باتفاق التعاون الوارد في المرفق الثالث لهذا القرار *ويدعو* الأمانة الدائمة للجنة حماية البحر الأسود من التلوث (BSC PS) للتوقيع عليه،

4. *ويطلب* من الأمانة البدء في إجراء مناقشات مع المنظمات الإقليمية والدولية تهدف إلى تحسين أوجه التآزر والتنسيق بشأن الاستجابة والمساعدة في حالات التلوث العَرَضي الكبيرة في البحر الأبيض المتوسط،

5. *ويطلب* من الأمانة التوسع أكثر في التعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية، ووكالات التعاون الثنائية والمتعددة الأطراف، وغيرها من الجهات الفاعلة ذات الصلة، بما في ذلك القطاع الخاص، وذلك بغية حشد أكبر عدد ممكن من الجهات الفاعلة لدعم تنفيذ الأولويات التي وضعتها الأطراف المتعاقدة بطريقة متماسكة وتآزرية وفعالة.

المرفق الأول

قائمة شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الجدد

قائمة شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الجدد

تم اعتماد المؤسسات التالية بصفتها شركاء جدد في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط:

- وكالة بحر إيجه للطاقة (AEA)
- الشبكة العربية للبيئة والتنمية (RAED)
- المكتب العربي للشباب والبيئة (AOYE)
- رابطة الطبيعة والبيئة والتنمية المستدامة (SUNCE)
- رابطة استمرارية الأجيال (ACG)
- المنتدى المصري للتنمية المستدامة (ESDF)
- رابطة التوازن العالمي
- معهد التنبؤ الاقتصادي لعالم البحر الأبيض المتوسط (IPEMED)
- منظمة البحر الأبيض المتوسط لإنقاذ السلاحف البحرية (MEDASSET)
- جمعية الثدييات البحرية السلوفينية (MORIGENOS)
- جمعية حماية البيئة البحرية التركية (TURMEPA)

المرفق الثاني
مذكرة التفاهم

بين
أمانة اتفاقية برشلونة وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط
(اتفاقية برشلونة- خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج
الأمم المتحدة للبيئة (UNEP/MAP)

و
الأمانة الدائمة للاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط
والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي (ACCOBAMS)

مذكرة التفاهم

بين

أمانة اتفاقية برشلونة وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط (اتفاقية برشلونة- خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP/MAP)

و

الأمانة الدائمة للاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي (ACCOBAMS)

حيث إن برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) (والمشار إليه فيما يلي بـ "برنامج الأمم المتحدة للبيئة") هو السلطة البيئية الرائدة في العالم التي تضع جدول الأعمال البيئي العالمي، وتشجع التنفيذ المتناسق للبُعد البيئي للتنمية المستدامة داخل منظومة الأمم المتحدة وتعمل بمثابة مُدافع موثوق عن البيئة العالمية،

وحيث إن أمانة اتفاقية برشلونة وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط (المشار إليهما فيما يلي بـ "اتفاقية برشلونة") يتولى إدارتها برنامج الأمم المتحدة للبيئة ولها بموجب اتفاقية برشلونة لحماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، التي اعتُمدت في عام 1976 وعُدِّلت في 1995، الولاية في مساعدة بلدان البحر الأبيض المتوسط على تقييم التلوث البحري ومراقبته وفق أهدافها الرئيسية من خلال بروتوكولاتها السبعة على التوالي، وضمان الإدارة المستدامة للموارد البحرية والساحلية، ومواجهة التحديات المشتركة المتعلقة بالمنع والحد من التلوث الناتج عن المصادر البرية، والسُفن، وإلقاء النفايات، والمنشآت البحرية وحركة المواد الخطرة، وضمان حماية التنوع البيولوجي، والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية،

وحيث إن خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP/MAP) لها الولاية أيضًا في المساعدة في تنفيذ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (MAP) التي اعتُمدت في عام 1975 وأصبحت خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الثانية بعد تعديلها عام 1995،

وحيث إنه، وفي هذا السياق، اعتمدت الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة الاستراتيجيات وخطط العمل والبرامج الإقليمية، ووضعت هياكل إقليمية تتضمن نظامًا موحدًا لمراكز التنسيق والأمانة ومراكز الأنشطة الإقليمية الستة[1]، التي لها الولاية في تنفيذ الأنشطة التي هدفت إلى تسهيل تنفيذ البروتوكولات السبعة لاتفاقية برشلونة، وقرارات اجتماعات الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها،

وحيث إن الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي (ACCOBAMS) اعتُمِد في عام 1996 بوصفه نتيجة لعملية تشاور شملت أمانة اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية في عام 1979 ("اتفاقية برن")، واتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة في عام 1979 ("اتفاقية بون" أو اتفاقية CMS) واتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط في عام 1995 ("اتفاقية برشلونة") وبروتوكولاتها،

وحيث إن الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي (ACCOBAMS) يهدف إلى تحقيق حالة مُبشِّرة من حفظ الحوتيات والإبقاء على تلك الحالة من خلال تدابير تقضي على نشاط القتل المتعمد للحوتيات وتحدُّ من الأنشطة البشرية الضارة،

[1] توجد مراكز الأنشطة الإقليمية الستة التابعة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط في بلدان منطقة المتوسط، حيث يقدم كل مركز خبرته البيئية والإنمائية لصالح المجتمع المتوسطي في تنفيذ أنشطة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. ومراكز الأنشطة الإقليمية الستة هذه هي كما يلي: 1- المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط (REMPEC)- مالطا، و2- مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء (BP/RAC)- فرنسا، و3- مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC)- كرواتيا، و4- مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (SPA/RAC)- تونس، و5- مركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج النظيف (CP/RAC)- إسبانيا، و6- مركز المعلومات (INFO/RAC)- إيطاليا.

وحيث إن أمانة الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي (المشار إليها فيما يلي بأمانة اتفاق (ACCOBAMS) تقضي ولايتها بقيامها بالاتصال، وتيسير التعاون مع الهيئات الدولية والوطنية التي تتعلق أنشطتها بصورة مباشرة أو غير مباشرة بحفظ الحوتيات في منطقة اتفاق (ACCOBAMS)،

وحيث إن اتفاقية برشلونة- خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP/MAP) والاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي (ACCOBAMS) (والمشار إليهما جميعًا فيما يلي بالطرفين) يتشاركان الأهداف المشتركة فيما يتعلق بحفظ وحماية وتحسين ودعم الطبيعة والموارد الطبيعية، بما في ذلك التنوع البيولوجي، ويرغبان في التعاون لتعزيز هذه الأهداف العامة والأهداف المحددة المشتركة ضمن نطاق ولايتهما والقواعد والأنظمة الحاكمة لهما،

وحيث إن الاجتماع العادي الرابع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة (بورتوروز، سلوفينيا، في الفترة 8-11 تشرين الثاني/نوفمبر 2005) أوصى الأطراف المتعاقدة بالإقرار بأن الالتزامات المشتركة المتعلقة بالحوتيات بمقتضى بروتوكول المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي قد استُوفِيَت بتنفيذ الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي (ACCOBAMS).

وحيث إن الاجتماع العادي الثامن عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة (إسطنبول، في الفترة 3-6 كانون الأول/ديسمبر 2013) رحَّب بالخطوات التي اتخذتها اتفاقية برشلونة- خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP/MAP) للمناقشات الأولية التي عُقِدَت بخصوص اتفاق تعاون مع الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي (ACCOBAMS)، وطلب من اتفاقية برشلونة وضع صياغة نهائية للاتفاق،

وحيث إن العديد من مراكز الأنشطة الإقليمية والبرامج في اتفاقية برشلونة تعالج قضايا ذات أهمية لاتفاق ACCOBAMS،

وحيث إن القرار 1.4 المعتمد في الاجتماع الأول للأطراف في اتفاق ACCOBAMS عهد إلى مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (RAC/SPA) التابع لاتفاقية برشلونة بمهام وحدة التنسيق التابعة لاتفاق ACCOBAMS الخاصة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط،

وحيث إن الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة قد اعتمدوا خطة عمل لحفظ الحوتيات في البحر الأبيض المتوسط عام 1991 في اجتماعهم العادي السابع، التي يوفر لها مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (RAC/SPA) المتابعة الفنية لتنفيذها،

وحيث إن الأطراف تتشارك الأهداف العامة والأهداف المحددة المشتركة فيما يتعلق بحفظ البيئة البحرية والأنظمة الإيكولوجية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وتعتزم إبرام مذكرة التفاهم هذه (المشار إليها فيما يلي بمذكرة التفاهم) بغية توحيد وتطوير وتفصيل تعاونهم وفعاليتهم في تحقيق الأهداف المشتركة، وتعزيز التآزر الإقليمي ضمن إطار ولاياتها والقواعد والأنظمة الحاكمة لها،

الآن، وبناءً على ذلك، اتفق أطراف اتفاقية برشلونة واتفاق ACCOBAMS على التعاون بموجب مذكرة التفاهم هذه على النحو التالي:

المادة 1
التفسير

1- تُفسَّر الإشارات إلى مذكرة التفاهم هذه على أنها تتضمن أي مرفقات، بصيغها المتنوعة والمُعدَّلة وفقًا لبنود مذكرة التفاهم هذه. وتخضع أي مرفقات لأحكام مذكرة التفاهم هذه، وإذا ظهر أي تعارض بين المرفق ومذكرة التفاهم هذه، يتم الاحتكام لمذكرة التفاهم.

2- يستلزم تنفيذ أي أنشطة أو مشروعات أو برامج لاحقة وفقًا لمذكرة التفاهم هذه، بما في ذلك تلك التي تنطوي على نقل الأموال بين الطرفين، وتحرير الصكوك القانونية المناسبة بين الطرفين. وتخضع بنود تلك الصكوك القانونية لأحكام مذكرة التفاهم هذه.

3- تمثل مذكرة التفاهم هذه التفاهم الكامل بين الطرفين وتحل محل جميع ما سبق من مذكرات تفاهم واتصالات وبيانات، سواءً أكانت شفهية أو مكتوبة، بخصوص موضوع مذكرة التفاهم هذه.

4- إخفاق أي طرف في طلب تنفيذ أي حكم من أحكام مذكرة التفاهم هذه لا يشكل تنازلاً عن ذلك الحكم أو أي حكم آخر من أحكام مذكرة التفاهم هذه.

المادة 2
المدة

1- تسري مذكرة التفاهم هذه اعتبارًا من آخر تاريخ توقيع من مسؤولي الموافقة، وتبقى سارية المفعول لمدة ثلاث سنوات، ما لم يتم إنهاؤها وفقًا للمادة 15 أدناه.

المادة 3
الغرض

1- بالنظر إلى ولاية كل طرف من الطرفين، يتمثل الغرض من مذكرة التفاهم هذه في توفير إطار للتعاون والتفاهم، وتيسير التعاون بين الطرفين لتحقيق أهدافهما العامة والمحددة المشتركة المتعلقة بالحفاظ على البيئة البحرية والأنظمة الإيكولوجية في مجالات اختصاصهما.

2- ينبغي تحقيق أهداف مذكرة التفاهم هذه من خلال:

أ- إجراء حوارات واجتماعات منتظمة بين اتفاقية برشلونة وأمانة اتفاق ACCOBAMS،

ب- تحرير صكوك قانونية منفصلة بين الطرفين؛ لتحديد وتنفيذ أي أنشطة أو مشروعات أو برامج لاحقة طبقًا للمادة 1.2.

المادة 4
مجالات التعاون

1- يتم الاتفاق على مجالات التعاون بصورة مشتركة من خلال آلية التعاون الواردة في مذكرة التفاهم. كما يجوز للطرفين تحديث السياسات والأولويات الواردة في إطار مذكرة التفاهم هذه بصورة مشتركة طبقًا للمادة 15 للسماح للطرفين بالتعاطي مع القضايا الناشئة حديثًا في مجال البيئة والتنمية المستدامة.

2- اتفق الطرفان على مجالات التعاون التمهيدية والشاملة التالية بالنسبة إلى مذكرة التفاهم هذه، التي تُشكِّل جزءًا من ولاية وبرنامج عمل اتفاقية برشلونة، وتم اعتمادها من قِبَل الاجتماعات العادية للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة. وبنود مجالات التعاون المدرجة أدناه هي أيضًا أولويات أو أنشطة مستمرة لأمانة الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي (ACCOBAMS)، وفقًا لولايتها. ويمكن تعزيزها جميعًا من خلال تعاون الطرفين.

أ- تجميع وتقييم المعلومات المتعلقة بحفظ الحوتيات،
ب- تحديد وحماية وإدارة المناطق البحرية ذات الأهمية الخاصة للحوتيات، في بعض المناطق العابرة للحدود والمناطق التي تقع خارج حدود الولاية الوطنية للدول الساحلية،
ج- تشجيع النُهُج القائمة على النظام الإيكولوجي لحفظ البيئة البحرية والأنظمة الإيكولوجية من خلال التقييم والرصد والتخفيف من آثار التفاعلات السلبية بين الإنسان والحوتيات، مثل مصايد الأسماك، وحوادث اصطدام السفن بالحوتيات، والأنشطة البحرية التي تُحدِث ضوضاء والقمامة البحرية،
د- التعاون القانوني والمؤسسي والتعاون القائم على السياسات،
هـ- تطوير أنشطة بناء القدرات (على سبيل المثال، برامج التدريب، ونشر المعلومات ذات الصلة، والتوعية.... إلخ).

3- القائمة السابقة ليست شاملة وينبغي ألا تُؤخذ على أنها تستبعد أو تحل محل نماذج التعاون الأخرى بين الطرفين بخصوص القضايا الأخرى ذات الاهتمام المشترك. تفاصيل الأنشطة المطلوب تطويرها ضمن مجالات التعاون الموضحة أعلاه مدرجة في الملحق الخاص بمذكرة التفاهم هذه، ولكن ليس على سبيل الحصر. وينبغي أن يراجع الطرفان المرفق كل ثلاث (3) سنوات؛ لتنقيحه ليتكيف مع الأنشطة والتوجهات الجديدة المحتملة التي قد قررتها الهيئات المعنية في اتفاقية برشلونة واتفاق ACCOBAMS.

4- يمكن تحديد أنشطة محددة وسيتم تنفيذها على أساس الصكوك القانونية المنفصلة التي تم تحريرها بين أمانة اتفاق ACCOBAMS واتفاقية برشلونة، وكذلك بين أمانة اتفاق ACCOBAMS وواحد أو أكثر من مكونات اتفاقية برشلونة، بما في ذلك مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (RAC/SPA)، والمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط (CEPMER) وبرنامج مِدْبول (LOPDEM).

5- على وجه الخصوص، سيتم إبرام مذكرة تفاهم، وستقوم أمانة اتفاق ACCOBAMS ومركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (RAC/SPA) بمراجعتها بانتظام فيما يتعلق بجودتها من وحدة التنسيق دون الإقليمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط التابعة لاتفاق ACCOBAMS. وسوف تغطي الأنشطة المحددة وفقًا لبرامج عمل اتفاق ACCOBAMS ومركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (RAC/SPA).

6- تعمل أمانة اتفاق ACCOBAMS واتفاقية برشلونة معًا، إلى الحد الممكن وضمن اختصاص ولايتهما، لتنفيذ الأنشطة المضطلَع بها بموجب مذكرة التفاهم هذه.

7- تسعى مذكرة التفاهم هذه إلى توطيد وتقوية التعاون بين الطرفين وتعزيز التآزر الإقليمي. وفي هذا السياق، سيقوم أطراف اتفاق ACCOBAMS واتفاقية برشلونة بإبلاغ بعضهما البعض بمبادراتهم المتعلقة بتنمية القدرات؛ وذلك لتعزيز التعاون من خلال منصة دائمة، مثل المواقع الإلكترونية للطرفين.

المادة 5
تنظيم التعاون

1- يعقد الطرفان اجتماعات ثنائية بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك، وفقًا لجدول أعمال وافق الطرفان عليه مسبقًا، وذلك بغرض تطوير الأنشطة التعاونية ومتابعتها. يجوز للطرفين توجيه الدعوة للمنظمات الدولية ذات الصلة والمبادرات/المشروعات ذات الصلة للانضمام إلى مثل تلك المشاورات التي ستُعقَد مرة على الأقل كل عام، من خلال اجتماعات مباشرة وجهًا لوجه أو مؤتمرات عن بُعد. ينبغي فحص البندين التاليين مرة واحدة على الأقل كل عام أثناء المشاورات:

أ- مناقشة المسائل التقنية والتشغيلية المتعلقة بتعزيز الأهداف المحددة لمذكرة التفاهم هذه.
ب- مراجعة تقدم التعاون والعمل المرتبط به بين أمانة اتفاق ACCOBAMS ومكونات اتفاقية برشلونة، (مثل مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (RAC/SPA)، والمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط (CEPMER) وبرنامج مِدْبول (Med POL) الذي يغطيه صك قانوني منفصل وفقًا للمادة 4.4 السابقة.

2- فيما يتعلق بتنفيذ الأنشطة والمشروعات والبرامج في مجالات الأولوية المُتَّفَق عليها، يحرر الطرفان صكًّا قانونيًا منفصلاً يلائم تنفيذ مثل تلك المبادرات وفقًا للمادة 1.2 السابقة. فيما يتعلق بتحديد مجالات التعاون في إطار مذكرة التفاهم هذه، ينبغي إيلاء المراعاة الواجبة للتغطية الجغرافية لاتفاق ACCOBAMS واتفاقية برشلونة.

3- حيثما يقوم أحد الطرفين بتنظيم اجتماع بمشاركة خارجية تتم فيه مناقشة مسائل متعلقة بالسياسات ولها صلة بأهداف مذكرة التفاهم هذه، ينبغي له، حسب الاقتضاء، إما دعوة الطرف الآخر للمشاركة في الاجتماع أو إعلامه بالمسائل المتعلقة بالسياسات التي تمت مناقشتها في الاجتماع.

4- ستقوم أمانة اتفاق ACCOBAMS واتفاقية برشلونة بإعلام هيئاتهما الإدارية ذات الصلة بالتقدم الذي يتم إحرازه في تنفيذ مذكرة التفاهم هذه بتضمين هذه المسألة في جدول أعمال كل اجتماع عادي لهيئاتهما الإدارية (اجتماع أطراف اتفاق ACCOBAMS والأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة).

5- لا شيء في إطار مذكرة التفاهم هذه يفرض التزامات مالية على أي طرف. وإذا اتفق الطرفان بشكل متبادل على تخصيص أموال محددة لتيسير أي نشاط يتم التعهد به بموجب مذكرة التفاهم هذه، فسيتم تحرير هذا الاتفاق كتابيًا ويُوقّع عليه الطرفان. وفيما يتعلق على وجه الخصوص بتنفيذ الأنشطة المشتركة داخل إطار مذكرة التفاهم هذه، التي قد تتضمن دفع أموال، سيتم تحرير صك قانوني منفصل خاص بها، حسب الاقتضاء، مع الأخذ في الاعتبار القواعد والإجراءات الإدارية والمالية ذات الصلة التي تنطبق على الطرفين.

6- يتعهد الطرفان داخل شبكة معرفتهما العالمية، وإلى الحد الممكن بتيسير الوصول المتبادل للمعلومات ذات الصلة وناتج العمل، فضلاً عن نشر المعلومات بينهما. وسيدرس الطرفان إمكانية عمل بعثات مشتركة واستضافة أنشطة تدريب وجلسات إعلامية مشتركة.

المادة 6
وضع الطرفين وأفرادهما

1- بينما يؤكد الطرفان رغبتهما القوية في التعاون وخلق حالة من التآزر في تنفيذ أنشطتهما إلى الحد الممكن، يقر الطرفان ويوافقان على أنهما كيانان منفصلان ومستقلان، وأن اتفاق ACCOBAMS منفصل ومستقل عن الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. لا يجوز اعتبار العاملين أو الموظفين أو الممثلين أو الوكلاء أو المقاولين أو الشركات المنتسبة أو الشركاء التابعين لأمانة اتفاق ACCOBAMS ، بما في ذلك الموظفين الذين تستعين بهم أمانة اتفاق ACCOBAMS لتنفيذ أيٍّ من أنشطة المشروع طبقًا لمذكرة التفاهم هذه، بأي شكلٍ من الأشكال أو لأي غرض مهما كان، من العاملين أو الموظفين أو الممثلين أو الوكلاء أو المقاولين أو الشركات المنتسبة التابعين للأمم المتحدة، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للبيئة، كما لا يجوز اعتبار أيٍّ من العاملين أو الموظفين أو الممثلين أو الوكلاء أو المقاولين أو الشركات المنتسبة التابعين لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بأي شكل من الأشكال أو لأي غرض مهما كان، من العاملين أو الموظفين أو الممثلين أو الوكلاء أو المقاولين أو الشركات المنتسبة التابعين لأمانة اتفاق ACCOBAMS. ولا يحق لأي طرفٍ التصرف أو إصدار إعلانات ملزمة قانونيًا نيابةً عن الطرف الآخر. ولا يُعتَبر أي شيء في مذكرة التفاهم هذه يُشكِّل مشروعًا مشتركًا أو وكالة أو تجميعًا للمصالح أو أي نوع آخر من أنواع تجميع العمل التجاري الرسمي أو كيانًا بين الطرفين.

المادة 7
جمع الأموال

1- إلى الحد الذي تسمح به الأنظمة والقواعد والسياسات الخاصة بالطرفين وطبقًا للمادة الفرعية 2، يجوز للطرفين الانخراط في عملية جمع أموال من القطاعين العام والخاص لدعم الأنشطة والمشروعات والبرامج المطلوب تنميتها أو تنفيذها بموجب مذكرة التفاهم هذه.

2- لا يجوز لأي طرف الانخراط في عملية جمع أموال مع أطراف أخرى باسم الطرف الآخر أو نيابةً عنه، دون موافقة خطية صريحة مسبقة من الطرف الآخر في كل حالة.

المادة 8
حقوق الملكية الفكرية

1- لا شيء في مذكرة التفاهم يجوز تفسيره على أنه يمنح أو يتضمن حقوقًا أو مصلحة في الملكية الفكرية للطرفين، باستثناء ما هو منصوص عليه خلاف ذلك في المادة 8.2.

2- في حال توقع الطرفين أن هناك ملكية فكرية يمكن حمايتها ستنشأ فيما يتعلق بنشاط أو مشروع معين سيتم تنفيذه في إطار مذكرة التفاهم هذه، يتفاوض الطرفان ويوافقان على شروط ملكيتها واستخدامها في الصك القانوني ذي الصلة المُبرم بموجب المادة 1.2.

المادة 9
استخدام الاسم والشعار

1- لا يجوز لأي طرف استخدام الاسم أو الشعار أو العلامات التجارية الخاصة بالطرف الآخر أو الشركات التابعة له أو الشركات المنتسبة له أو أي اختصار لها، فيما يتصل بعملها التجاري أو منشوراتها العامة دون موافقة كتابية صريحة مسبقة من الطرف الآخر في كل حالة. لا يُمنَح ترخيص باسم أو شعار الأمم المتحدة أو برنامج الأمم المتحدة للبيئة أو اتفاقية برشلونة بأي حالٍ من الأحوال لأغراض تجارية أو لاستخدامهما بأي طريقة توحي بمصادقة اتفاقية برشلونة على منتجات اتفاق ACCOBAMS أو ممارساته التجارية أو خدماته.

2- يعترف اتفاق ACCOBAMS بأنه على علم بالوضع المستقل والدولي والمحايد للأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة واتفاقية برشلونة، ويُقر بأنه لا يجوز ربط أسمائهم وشعاراتهم، كما لا يجوز ربطها بأي قضية سياسية أو طائفية أو استخدامها خلاف ذلك بطريقة لا تتسق مع وضع الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة واتفاقية برشلونة

3- يتفق الطرفان على الاعتراف والإقرار بهذا التعاون، حسب الاقتضاء. ولتحقيق هذه الغاية، يتشاور الطرفان مع بعضهما البعض بشأن طريقة وشكل الإقرار والاعتراف.

المادة 10
امتيازات وحصانات الأمم المتحدة

1- لا شيء في مذكرة التفاهم هذه أو مرتبط بها يُعتَبر تنازلاً صريحًا أو ضمنيًا، عن أيٍّ من امتيازات وحصانات الأمم المتحدة، بما في ذلك هيئاتها الفرعية.

المادة 11
السرية

1- يخضع التعامل مع المعلومات لسياسات السرية المؤسسية لكل طرف.

2- قبل الكشف عن الوثائق الداخلية، أو الوثائق التي يجب اعتبارها سرية بحكم محتواها أو ظروف إنشائها أو الاتصال، وتخص الطرف الآخر أو أطراف ثالثة، يتعين على كل طرف الحصول على موافقة خطية صريحة من الطرف الآخر. ومع ذلك، فإن كشف أحد الطرفين عن وثائق الطرف الآخر الداخلية أو وثائقه السرية لأي كيانٍ يخضع لحكم الطرف الكاشف أو يخضع لسيطرتهما المشتركة، أو لأي كيانٍ أبرم معه اتفاقًا سريًا، لا يُعتَبر كشفًا لطرف ثالث، ولا يتطلب تصريحًا مسبقًا.

3- بالنسبة إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، أي أجهزة رئيسية أو فرعية للأمم المتحدة تأسست وفقًا لميثاق الأمم المتحدة تُعتَبر كيانًا قانونيًا يخضع للسيطرة المشتركة.

المادة 12
المسؤولية

1- سيتحمل كل طرف المسؤولية عن التعامل مع أي دعاوى أو مطالبات تنشأ عن إجراءاته أو سهواته، وتلك التي تنشأ عن موظفيه المعنيين، فيما يتصل بمذكرة التفاهم هذه.

2- تلتزم أمانة اتفاق ACCOBAMS بعدم الإضرار بالأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة واتفاقية برشلونة، وتعويضهم عن أي أضرار تلحق بهم والدفاع عنهم وعن مسؤوليهم وموظفيهم وممثليهم، أمام جميع القضايا والدعاوى والمطالبات والمسؤوليات، أيًا كانت طبيعتها أو نوعها، التي قد تطرأ فيما يتعلق بمذكرة التفاهم هذه نتيجة أي إجراءات أو سهوات قد تُنسَب لاتفاق ACCOBAMS.

المادة 13
تسوية النزاع

1- يبذل الطرفان قصارى جهدهما لتسوية أي نزاع أو خلاف أو دعوى تنشأ عن مذكرة التفاهم هذه بطريقة ودية. وحيثما يرغب الطرفان في عمل مثل تلك التسوية الودية من خلال التوفيق، يتم إجراء المصالحة وفقًا لقواعد الأونسيترال للتوفيق السائدة آنذاك، أو وفقًا لأي إجراء آخر قد يتفق عليه الطرفان.

2- يجوز لأيٍّ من الطرفين إحالة أي نزاعات أو خلافات أو دعاوى تنشأ بين الطرفين عن مذكرة التفاهم هذه، ولا تتم تسويتها وديًا وفقًا للمادة الفرعية السابقة، إلى التحكيم وفقًا لقواعد الأونسيترال للتحكيم المعمول بها آنذاك. وليس لهيئة التحكيم سُلطة منح التعويضات العقابية. يلتزم الطرفان بأي قرار تحكيم يصدر بوصفه نتيجة لذلك التحكيم باعتباره الحكم النهائي بشأن أيٍّ من تلك الخلافات أو الدعاوى أو النزاعات.

المادة 14
الإخطار والتعديلات

1- يقوم كل طرف دون إبطاء بإخطار الطرف الآخر كتابيًا وخلال 3 أشهر بأي تغييرات جوهرية متوقعة أو فعلية من شأنها أن تؤثر على تنفيذ مذكرة التفاهم هذه.

2- عند استلام ذلك الإخطار، يتشاور الطرفان مع بعضهما البعض بغية التوصل إلى اتفاق بشأن أي تغييرات فعلية أو مقترحة قُيِّمت وفقًا للمادة 14.1.

3- يجوز للطرفين تعديل مذكرة التفاهم هذه من خلال اتفاق كتابي متبادل يتم إلحاقه بمذكرة التفاهم هذه ويُصبح جزءًا لا يتجزأ منها.

المادة 15
الإنهاء

1- يجوز لأيٍّ من الطرفين إنهاء مذكرة التفاهم هذه بتقديم إخطار كتابي قبل 3 أشهر للطرف الآخر.

2- عند إنهاء مذكرة التفاهم هذه، ينتهي سريان مفعول حقوق والتزامات الطرفين المحددة طبقًا لأي صك قانوني آخر تم تحريره بموجب مذكرة التفاهم هذه، باستثناء ما هو منصوص عليه خلاف ذلك في مذكرة التفاهم هذه.

3- يتم أي إنهاء لمذكرة التفاهم دون الإخلال بـ (أ) الاستكمال المنظم لأي نشاط تعاوني مستمر و(ب) أي حقوق والتزامات أخرى للطرفين مستحقة قبل تاريخ الإنهاء

4- لا تنقضي الالتزامات المنصوص عليها في المواد 8-13 عند انتهاء صلاحية مذكرة التفاهم هذه أو إنهائها أو الانسحاب منها.

المادة 16
الأطراف الإضافية

1- يتعين على أي كيان آخر يسعى لأن يكون طرفًا في مذكرة التفاهم هذه إخطار الطرفين الآخرين كتابيًا برغبته، مع تقديم أسبابه ومساهماته التي يقصدها. وبعد التشاور، إذا وافق الطرفان كتابيًا على انضمام الكيان مُقدِّم الطلب إلى مذكرة التفاهم، تقوم اتفاقية برشلونة واتفاق ACCOBAMS ، اللذان يتصرفان نيابةً عن الأطراف الأخرى، بتفعيل الانضمام بوصفه طرف في مذكرة التفاهم من خلال تبادل الرسائل مع الكيان مُقدِّم الطلب.

إشهادًا على ما تقدم، يضع ممثلا الطرفين المفوضين حسب الأصول توقيعاتهما أدناه.

عن اتفاقية برشلونة
الاسم:
التاريخ:

عن أمانة اتفاق ACCOBAMS
الاسم:
التاريخ:

الملحق

الأنشطة المتصلة بمجالات التعاون في مذكرة التفاهم هذه

1. **<u>تشجيع النُهُج القائمة على النظام الإيكولوجي لحفظ البيئة البحرية والأنظمة الإيكولوجية من خلال تقييم ورصد والتخفيف من آثار التفاعلات السلبية بين الإنسان والحوتيات، مثل المصايد، وحوادث اصطدام السفن بالحوتيات، والأنشطة التي تُحدِث ضوضاء تحت سطح الماء والقمامة البحرية،</u>**

- المساهمة في صياغة استراتيجية إقليمية على أساس المؤشرات والنقاط المرجعية المُتَّفَق عليها (الإيكولوجية، البيولوجية.... إلخ)، وفي رصد حالة البيئة البحرية والأنظمة الإيكولوجية وحالة الموارد البحرية الحية من خلال تقديم توصية محددة فيما يتعلق بالضوضاء تحت سطح الماء على وجه الخصوص،

- التعاون في إجراء تقييمات لحالة البيئة البحرية والأنظمة الإيكولوجية وحالة الموارد البحرية الحية، بما في ذلك الجوانب المتعلقة بمصايد الأسماك، والقمامة البحرية والأنشطة البحرية في البيئة البحرية مع الأخذ في الاعتبار الجوانب الاجتماعية والاقتصادية،

- التعاون في وضع استراتيجيات إقليمية رئيسية لدمج البيئة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وبالأخص فيما يتعلق بحركة الملاحة البحرية، والأنشطة التي تُحدِث ضوضاء تحت سطح الماء ومصايد الأسماك،

- التعاون في وضع المشاريع المشتركة لتنفيذ الأنشطة ذات الاهتمام المشترك المتصلة بمذكرة التفاهم هذه، بما في ذلك جمع الأموال الخارجية،

- تعزيز المشورة العلمية بخصوص المسائل ذات الاهتمام المشترك، بما في ذلك الآثار السلبية لتلوث البيئة البحرية والأنظمة الإيكولوجية للموارد البحرية الحية، لا سيما التلوث الضوضائي ومعدات الصيد المهجورة،

- الأخذ بعين الاعتبار مبادرات تطوير مفهوم التخطيط المكاني البحري بطريقة تراعي أنشطة الحفاظ على الموائل البحرية والتعارضات المحتملة بين هذه الأنشطة والاستخدامات الأخرى للبحر (على سبيل المثال: النقل البحري، والطاقات البحرية المتجددة.... إلخ)،

- تحسين التعاون مع المنظمات الأخرى ذات الصلة حسبما هو مناسب، بما في ذلك تلك التي تم التوقيع على مذكرات تفاهم أخرى معها بموجبه؛ وذلك لمشاركة قاعدة البيانات الإقليمية المشتركة للمواقع ذات الأهمية الخاصة للحفاظ على التنوع البيولوجي (على وجه الخصوص الموائل البحرية بالغة الأهمية)

- تبادل الآراء بشأن إدارة البحر الأبيض المتوسط، مع إيلاء اهتمام خاص لتلك المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية وتشارك حيثما أمكن في المبادرات الجارية الرامية إلى تحسين الإدارة المذكورة.

2. **<u>تطوير أنشطة بناء القدرات (على سبيل المثال، برامج التدريب، ونشر المعلومات ذات الصلة، والتوعية.... إلخ).</u>**

- التعاون مع مكونات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ذات الصلة بشأن المبادرات التي تزكي الوعي وتشجع على التخفيف من آثار التفاعلات السلبية بين الإنسان والحوتيات، مثل مصايد الأسماك، وحوادث اصطدام السفن بالحوتيات، والأنشطة التي تُحدِث ضوضاء تحت سطح الماء والقمامة البحرية.

المرفق الثالث

مذكرة التفاهم
بين

برنامج الأمم المتحدة للبيئة، نيابةً عن وحدة تنسيق أمانة اتفاقية برشلونة في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (اتفاقية برشلونة)

و

الأمانة الدائمة للجنة حماية البحر الأسود من التلوث (BSC PS)

مذكرة التفاهم
بين

برنامج الأمم المتحدة للبيئة، نيابةً عن وحدة تنسيق أمانة اتفاقية برشلونة في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (اتفاقية برشلونة)

و

الأمانة الدائمة للجنة حماية البحر الأسود من التلوث (BSC PS)

حيث إن برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) (والمشار إليه فيما يلي بـ "برنامج الأمم المتحدة للبيئة") هو السلطة البيئية الرائدة في العالم التي تضع جدول الأعمال البيئي العالمي، وتشجع التنفيذ المتناسق للبُعد البيئي للتنمية المستدامة داخل منظومة الأمم المتحدة وتعمل بمثابة مُدافع موثوق عن البيئة العالمية،

وحيث إن وحدة تنسيق أمانة اتفاقية برشلونة في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (المشار إليهما فيما يلي باتفاقية برشلونة) يتولى إدارتها برنامج الأمم المتحدة للبيئة ولها بموجب اتفاقية برشلونة لحماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، التي اعتُمِدَت عام 1976 وعُدِّلت في 1995، الولاية في مساعدة بلدان البحر الأبيض المتوسط على تقييم التلوث البحري ومراقبته وفق أهدافها الرئيسية من خلال بروتوكولاتها السبعة على التوالي، وضمان الإدارة المستدامة للموارد البحرية والساحلية، ومواجهة التحديات المشتركة المتعلقة بالمنع والحد من التلوث الناتج من المصادر البرية، والسُفن، وإلقاء النفايات، والمنشآت البحرية وحركة المواد الخطرة، وضمان حماية التنوع البيولوجي، والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية،

وحيث إن خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP/MAP) لها الولاية أيضًا في المساعدة على تنفيذ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (PAM) التي اعتُمِدَت عام 1975 وأصبحت خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الثانية بعد تعديلها عام 1995،

وحيث إن الاجتماع العادي الثامن عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها (اتفاقية برشلونة) (إسطنبول، في الفترة 3-6 كانون الأول/ديسمبر 2013) قد رحَّب بالتعاون القائم بين اتفاقية برشلونة والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة وطلب من الأمانة توسيع التعاون مع منظمات أخرى ذات صلة مطلوب التآزر معها؛ للوصول إلى الأهداف المحددة لاتفاقية برشلونة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط،

وحيث إن، اتفاقية حماية البحر الأسود من التلوث (المشار إليها فيما يلي باتفاقية بوخارست) المُوقَّعة في بوخارست في نيسان/أبريل 1992، التي صادقت عليها جميع الدول الستة المشاطئة للبحر الأسود في عام 1994، تُقرّ تمامًا بالحاجة إلى الحفاظ على النظام الإيكولوجي للبحر الأسود باعتباره هبة طبيعية ذات قيمة للمنطقة، وكذلك تضمن حماية موارده الحية البحرية والساحلية باعتبارها شرطًا للتنمية المستدامة في الدول الساحلية المشاطئة للبحر الأسود، ورفاهية السكان وصحتهم وأمنهم،

وحيث إن، الأطراف المتعاقدة في اتفاقية بوخارست قد أقرَّت خطة العمل الاستراتيجية لإعادة تأهيل البحر الأسود وحمايته عام 2009، التي تتضمن تحديات وإجراءات تتعلق بالسياسات للتغلب على هذه التحديات التي تهدد استدامة الموارد البحرية في البحر الأسود،

وحيث إن، الأطراف المتعاقدة في اتفاقية بوخارست قد وافقت على مواصلة تعزيز التعاون مع المنظمات الدولية مثل مرفق البيئة العالمية (FEG) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (PDNU) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) ومنظمة التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأسود (CESB)، والاتحاد الأوروبي، والبنك الدولي، والمنظمة البحرية الدولية، في دعم تنفيذ اتفاقية حماية البحر الأسود من التلوث وبروتوكولاتها،

وحيث إن، الطرفين، يُقرَّان بالتزام جمهورية تركيا بتيسير مذكرة التفاهم هذه، وهو ما ظهر في عدة محافل، وذلك بصفتها طرفًا في كلا الاتفاقيتين،

وحيث إن اتفاقية برشلونة والأمانة الدائمة للجنة حماية البحر الأسود من التلوث (BSC PS) (والمشار إليهما فيما يلي بـ "الطرفين") يعتزمان إبرام مذكرة التفاهم هذه (المشار إليها فيما يلي بـ "مذكرة التفاهم") بغية توحيد وتطوير وتفصيل تعاونهما وفعاليتهما في تحقيق الأهداف المشتركة في مجال حماية البيئة البحرية والساحلية،

وحيث إن الطرفين يعتزمان إبرام مذكرة التفاهم هذه (المشار إليها فيما يلي بـ "مذكرة التفاهم") بغية توحيد وتقوية تعاونهما، وتحسين تبادل المعلومات وتعزيز التآزر الإقليمي لتحقيق أهدافهما العامة والمحددة المشتركة،

الآن، وبناءً على ذلك، اتفق الطرفان على التعاون بموجب مذكرة التفاهم هذه على النحو التالي:

المادة 1
التفسير

1- تُفسَّر الإشارات إلى مذكرة التفاهم هذه على أنها تتضمن أي مرفقات، بصيغها المتنوعة والمُعدَّلة وفقًا لبنود مذكرة التفاهم هذه. وتخضع أي مرفقات لأحكام مذكرة التفاهم هذه، وإذا ظهر أي تعارض بين المرفق ومذكرة التفاهم هذه، يتم الاحتكام لمذكرة التفاهم.

2- يستلزم تنفيذ أي أنشطة أو مشروعات أو برامج لاحقة وفقًا لمذكرة التفاهم هذه تحرير الصكوك القانونية المناسبة بين الطرفين. وتخضع بنود تلك الصكوك القانونية لأحكام مذكرة التفاهم هذه.

3- تمثل مذكرة التفاهم هذه التفاهم الكامل بين الطرفين وتحل محل جميع ما سبق من مذكرات تفاهم واتصالات وبيانات، سواءً أكانت شفهية أو مكتوبة، بخصوص موضوع مذكرة التفاهم هذه.

4- إخفاق أي طرف في طلب تنفيذ أي حكم من أحكام مذكرة التفاهم هذه لا يشكل تنازلاً عن ذلك الحكم أو أي حكم آخر من أحكام مذكرة التفاهم هذه.

المادة 2
المدة

1- تسري مذكرة التفاهم هذه اعتبارًا من آخر تاريخ توقيع من مسؤولي الموافقة، وتبقى سارية المفعول حتى 2021، ما لم يتم إنهاؤها وفقًا للمادة 14 أدناه.

المادة 3
الغرض

1- يتمثل الغرض من مذكرة التفاهم هذه في توفير إطار للتعاون والتفاهم، وتيسير التعاون بين الطرفين لتحقيق الأهداف المشتركة وأهدافهما الخاصة بالحفاظ على البيئة البحرية والأنظمة الإيكولوجية في مجالات اختصاصهما وتغطيتهما الجغرافية.

المادة 4
مجالات التعاون

1- يتم الاتفاق على مجالات التعاون بصورة مشتركة من خلال آلية التعاون الواردة في مذكرة التفاهم. كم يجوز للطرفين مراجعة الأولويات ذات الصلة الواردة في إطار مذكرة التفاهم هذه بصورة مشتركة كل عامين (2) طبقًا للمادة 5.

2- سيسعى كلا الطرفان، في أسرع وقت ممكن، لاستكمال عملية منح بعضهما البعض صفة مراقب في المؤسسة بشكل تبادلي.

3- اتفق الطرفان على مجالات التعاون التمهيدية والشاملة لمذكرة التفاهم هذه، التي تُشكِّل جزءًا من ولاية كلا الطرفين وبرنامج عملهم:

أ- تجميع وتقييم المعلومات المتعلقة ببرامج الرصد البحري المتكاملة مع التركيز على توفير البيانات لإدارة البحار الإقليمية بطريقة مستدامة.

ب- تجميع وتقييم المعلومات المتعلقة بالنهج القائم على النظام الإيكولوجي، وبالأخص تيسير تنفيذ التشريعات البيئية الأخرى ذات الصلة، أي التوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية، في نطاق إقليمي.

ج- تقييم حالة البيئة ووضع المؤشرات التي تدعم هذا التقييم.

د- تجميع وتقييم وتبادل المعلومات بخصوص تنفيذ بروتوكولات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.

ه- التوعية والعمل المشترك لمكافحة القمامة البحرية، والتعاون القانوني والمؤسسي، والتعاون القائم على السياسات.

و- تطوير أنشطة بناء القدرات (على سبيل المثال: المشروعات المشتركة، وبرامج التدريب، ونشر المعلومات ذات الصلة، والتوعية.... إلخ).

4- القائمة السابقة ليست شاملة وينبغي ألا تُؤخذ على أنها تستبعد أو تحل محل نماذج التعاون الأخرى بين الطرفين بخصوص القضايا الأخرى ذات الاهتمام المشترك.

5- مجالات التعاون وثيقة الصلة ضمن سياق ولايات الطرفين. وسيتم تنقيحها، حسب الاقتضاء، لتتماشى مع تلك القرارات التي تصدرها الهيئات الإدارية للاتفاقيات التي قد يكون لها تأثير على ولاية كل منهما.

6- تعمل لجنة حماية البحر الأسود من التلوث واتفاقية برشلونة معًا، إلى الحد الممكن وضمن اختصاص ولايتهما، لتنفيذ الأنشطة المضطلَع بها بموجب مذكرة التفاهم هذه.

المادة 5
تنظيم التعاون

1- يعقد الطرفان اجتماعات ثنائية بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك، وفقًا لجدول أعمال وافق الطرفان عليه مسبقًا؛ وذلك بغرض تطوير البرامج والمشروعات التعاونية ومتابعتها. يجوز للطرفين توجيه الدعوة للمنظمات الدولية ذات الصلة والمبادرات/المشروعات ذات الصلة للانضمام إلى مثل تلك المشاورات التي ستُعقَد مرة على الأقل كل عام، من خلال اجتماعات مباشرة وجهًا لوجه أو مؤتمرات عن بُعد:

2- فيما يتعلق بتنفيذ الأنشطة والمشروعات والبرامج في مجالات الأولوية المتفق عليها، يحرر الطرفان صكوكًا قانونية منفصلة تلائم تنفيذ مثل تلك المبادرات وفقًا للمادة 1.2 السابقة. سيقوم كلا الطرفان بإعلام الهيئات الإدارية الخاصة باتفاقياتهما بالتقدم الذي يتم إحرازه في تنفيذ مذكرة التفاهم هذه بتضمين هذه المسألة في جدول أعمال كل اجتماع عادي لهيئاتهما الإدارية.

3- لا شيء في إطار مذكرة التفاهم هذه يفرض التزامات مالية على أي طرف. وإذا اتفق الطرفان بشكل متبادل على تخصيص أموال محددة لتيسير أي نشاط يتم التعهد به بموجب مذكرة التفاهم هذه، فسيتم تحرير هذا الاتفاق كتابيًا ويُوقّع عليه الطرفان. وفيما يتعلق على وجه الخصوص بتنفيذ الأنشطة المشتركة داخل إطار مذكرة التفاهم هذه التي قد تتضمن دفع أموال، سيتم تحرير صك قانوني منفصل خاص بها، حسب الاقتضاء، مع الأخذ في الاعتبار القواعد والإجراءات الإدارية والمالية ذات الصلة التي تنطبق على الطرفين.

4- يتعهد الطرفان بمشاركة المعرفة والمعلومات في مجالات عملهما وخبرتهما التي لها صلة بمذكرة التفاهم هذه. وسيدرس الطرفان إمكانية عمل بعثات مشتركة واستضافة أنشطة تدريب وجلسات إعلامية مشتركة.

المادة 6
وضع الطرفين وأفرادهما

1- لا يجوز اعتبار العاملين أو الموظفين أو الممثلين أو الوكلاء أو المقاولين أو الشركات المنتسبة التابعين للأمانة الدائمة للجنة حماية البحر الأسود من التلوث، بما في ذلك الموظفين الذين تستعين بهم الأمانة الدائمة للجنة حماية البحر الأسود من التلوث لتنفيذ أيّ من أنشطة المشروع طبقًا لمذكرة التفاهم هذه، بأي شكلٍ من الأشكال أو لأي غرضٍ مهما كان، من العاملين أو الموظفين أو الممثلين أو الوكلاء أو المقاولين أو الشركات المنتسبة التابعين للأمم المتحدة، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للبيئة، كما لا يجوز اعتبار أيّ من العاملين أو الموظفين أو الممثلين أو الوكلاء أو المقاولين أو الشركات المنتسبة التابعين لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بأي شكلٍ من الأشكال أو لأي غرضٍ مهما كان، من العاملين أو الموظفين أو الممثلين أو الوكلاء أو المقاولين أو الشركات المنتسبة التابعين للأمانة الدائمة للجنة حماية البحر الأسود من التلوث. ولا يحق لأي طرفٍ التصرف أو إصدار إعلانات ملزمة قانونيًا نيابةً عن الطرف الآخر. ولا يُعتَبر أي شيء في مذكرة التفاهم هذه يُشكِّل مشروعًا مشتركًا أو وكالة أو تجميعًا للمصالح أو أي نوع آخر من أنواع تجميع العمل التجاري الرسمي أو كيانًا بين الطرفين.

المادة 7
جمع الأموال

1- إلى الحد الذي تسمح به الأنظمة والقواعد والسياسات الخاصة بالطرفين وطبقًا للمادة الفرعية 2 من هذه المادة، يجوز للطرفين الانخراط في عملية جمع أموال من القطاعين العام والخاص لدعم الأنشطة والمشروعات والبرامج المطلوب تنميتها أو تنفيذها بموجب مذكرة التفاهم هذه.

2- لا يجوز لأي طرف الانخراط في عملية جمع أموال مع أطراف أخرى باسم أو نيابةً عن الطرف الآخر، دون موافقة خطية صريحة مسبقة من الطرف الآخر في كل حالة.

المادة 8
حقوق الملكية الفكرية

1- لا شيء في مذكرة التفاهم يجوز تفسيره على أنه يمنح أو يتضمن حقوقًا أو مصلحة في الملكية الفكرية للطرفين، باستثناء ما هو منصوص عليه خلاف ذلك في المادة الفرعية 2 من هذه المادة.

2- في حال توقع الطرفين أن هناك ملكية فكرية يمكن حمايتها ستنشأ فيما يتعلق بنشاط أو مشروع أو معين سيتم تنفيذه في إطار مذكرة التفاهم هذه، يتفاوض الطرفان ويوافقان على شروط ملكيتها واستخدامها في الصك القانوني ذي الصلة المُبرم.

المادة 9
استخدام الاسم والشعار

1- لا يجوز لأي طرف استخدام الاسم أو الشعار أو العلامات التجارية الخاصة بالطرف الآخر أو الشركات التابعة له أو الشركات المنتسبة له أو أي اختصار لها، فيما يتصل بعملها التجاري أو ومنشوراتها العامة دون موافقة كتابية صريحة مسبقة من الطرف الآخر في كل حالة.

المادة 10
السرية

1- يخضع التعامل مع المعلومات لسياسات السرية المؤسسية لكل طرف.

2- قبل الكشف عن الوثائق الداخلية، أو الوثائق التي يجب اعتبارها سرية بحكم محتواها أو ظروف إنشائها أو الاتصال، وتخص الطرف الآخر أو أطراف ثالثة، يتعين على كل طرف الحصول على موافقة خطية صريحة من الطرف الآخر. ومع ذلك، فإن كشف أحد الطرفين عن وثائق الطرف الآخر الداخلية أو وثائقه السرية لأي كيانٍ يخضع لحكم الطرف الكاشف أو يخضع لسيطرتهما المشتركة، أو لأي كيانٍ أبرم معه اتفاقًا سريًا، لا يُعتَبر كشفًا لطرف ثالث، ولا يتطلب تصريحًا مسبقًا.

3- بالنسبة إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، أي أجهزة رئيسية أو فرعية للأمم المتحدة تأسست وفقًا لميثاق الأمم المتحدة تُعتَبر كيانًا قانونيًا يخضع للسيطرة المشتركة.

المادة 11
المسؤولية

1- سيتحمل كل طرف المسؤولية عن التعامل مع أي دعاوى أو مطالبات تنشأ عن إجراءاته أو سهواته، وتلك التي تنشأ عن موظفيه المعنيين، فيما يتصل بمذكرة التفاهم هذه.

المادة 12
تسوية النزاع

1- يبذل الطرفان قصارى جهدهما لتسوية أي نزاع أو خلاف أو دعوى تنشأ عن مذكرة التفاهم هذه بطريقة ودية. وحيثما يرغب الطرفان في عمل مثل تلك التسوية الودية من خلال التوفيق، يتم إجراء المصالحة وفقًا لقواعد الأونسيترال للتوفيق السائدة آنذاك، أو وفقًا لأي إجراء آخر قد يتفق عليه الطرفان.

2- يجوز لأيٍّ من الطرفين إحالة أي نزاعات أو خلافات أو دعاوى تنشأ بين الطرفين عن مذكرة التفاهم هذه، ولا تتم تسويتها وديًا وفقًا للمادة الفرعية السابقة، إلى التحكيم وفقًا لقواعد الأونسيترال للتحكيم المعمول بها آنذاك. وليس لهيئة التحكيم سُلطة منح التعويضات العقابية. يلتزم الطرفان بأي قرار تحكيم يصدر بوصفه نتيجة لذلك التحكيم باعتباره الحكم النهائي بشأن أيٍّ من تلك الخلافات أو الدعاوى أو النزاعات.

المادة 13
الإخطار والتعديلات

1- يقوم كل طرف دون إبطاء بإخطار الطرف الآخر كتابيًا بأي تغييرات جوهرية متوقعة أو فعلية من شأنها أن تؤثر على تنفيذ مذكرة التفاهم هذه.

2- عند استلام ذلك الإخطار، يتشاور الطرفان مع بعضهما البعض بغية التوصل إلى اتفاق بشأن أي تغييرات فعلية أو مقترحة.

3- يجوز للطرفين تعديل مذكرة التفاهم هذه من خلال اتفاق كتابي متبادل يتم إلحاقه بمذكرة التفاهم هذه ويُصبح جزءًا لا يتجزأ منها.

المادة 14
الإنهاء

1- يجوز لأيٍّ من الطرفين إنهاء مذكرة التفاهم هذه بتقديم إخطار كتابي قبل 3 أشهر للطرف الآخر.

2- عند إنهاء مذكرة التفاهم هذه، ينتهي سريان مفعول حقوق والتزامات الطرفين المحددة طبقًا لأي صك قانوني آخر تم تحريره بموجب مذكرة التفاهم هذه، باستثناء ما هو منصوص عليه خلاف ذلك في مذكرة التفاهم هذه.

3- يتم أي إنهاء لمذكرة التفاهم دون الإخلال بـ (أ) الاستكمال المنظم لأي نشاط تعاوني مستمر و(ب) أي حقوق والتزامات أخرى للطرفين مستحقة قبل تاريخ الإنهاء

4- لا تنقضي الالتزامات المنصوص عليها في المواد 8-13 عند انتهاء صلاحية مذكرة التفاهم هذه أو إنهائها.

المادة 15
امتيازات وحصانات الأمم المتحدة

1- لا شيء في مذكرة التفاهم هذه أو مرتبط بها يُعتَبر تنازلاً صريحًا أو ضمنيًا، عن أيٍّ من امتيازات وحصانات الأمم المتحدة، بما في ذلك هيئاتها الفرعية.

إشهادًا على ما تقدم، يضع ممثلا الطرفين المفوضين حسب الأصول توقيعاتهما أدناه.

الاسم:

التاريخ: .....

عن اتفاقية برشلونة عن الأمانة الدائمة للجنة حماية البحر الأسود من التلوث

الاسم:

التاريخ: .....

القرار IG.22/19

جائزة إسطنبول للمدينة الصديقة للبيئة (Istanbul Environment Friendly City Award)

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، التي يُشار إليها فيما يلي في هذه الوثيقة باسم "اتفاقية برشلونة"،

مع التذكير بالمادة 4 من اتفاقية برشلونة والاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة (MSSD)؛

ومع التذكير أيضًا بإعلان إسطنبول الصادر في اجتماع الأطراف الثامن عشر (إسطنبول، تركيا، كانون الثاني/ديسمبر 2013)،

ومع الإقرار بالدور والجهود التي تبذلها المدن الساحلية للبحر الأبيض المتوسط نحو تحقيق التنمية المستدامة للمنطقة؛

ومع الإعراب عن التقدير لحكومة تركيا على دورها القيادي والدعم المالي الذي تقدمه لتأسيس الجائزة، بما في ذلك مخطط العملية ومعايير الحصول على الجائزة؛

1. *يأخذ علماً* بالعناصر الرئيسية لعملية الجائزة على النحو الوارد في مرفق هذا القرار؛

2. *يقرر* تأسيس جائزة المدينة صديقة البيئة ليتم منحها إلى المدن الساحلية للبحر الأبيض المتوسط؛ ويطلق عليها اسم "جائزة إسطنبول للمدينة الصديقة للبيئة"؛

3. *يكلّف* الأمانة العامة، باستخدام موارد من خارج الميزانية، وضع الصيغة النهائية لإجراءات معايير الترشح والاختيار، على أساس العناصر الموضحة في المرفق، وآليات للرؤية، لينظر فيها مكتب 2016-2017 من أجل اعتمادها، ومنح الجائزة الأولى في اجتماع الأطراف العشرين؛

4. *يرحّب* مع التقدير بتمويل اللجنة التركية لتنفيذ مشروع هذه الجائزة؛

5. *يشجّع* سلطات المدينة على دعم عملية الجائزة والمشاركة فيها، لتعزيز التنمية الحضرية المستدامة في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

المرفق

جوائز إسطنبول للمدينة الصديقة للبيئة
العناصر الرئيسية استنادًا إلى نتيجة ورشة العمل
التي عقدت في أنقرة، تركيا، في 25-26 أيار/مايو 2015

مقدمة

1. من خلال إعلان إسطنبول الذي تم اعتماده في اجتماع الأطراف المتعاقدة الثامن عشر (إسطنبول، تركيا، كانون الثاني/ديسمبر 2013)، قررت الأطراف المتعاقدة، اعترافًا منها بأهمية المجتمعات والمدن الساحلية كجهات فاعلة رئيسية في تنفيذ خطة عمل البحر المتوسط (MAP)/اتفاقية برشلونة، وبروتوكولاتها وخطط العمل والاستراتيجيات ذات الصلة، الاشتراك معها من خلال تأسيس جائزة المدينة صديقة البيئة بغرض منحها إلى المدن الساحلية من خلال وضع المبادئ والمعايير الخاصة بالترشح والاختيار لمثل هذه الجائزة.

2. كما تلتزم الأطراف المتعاقدة أيضًا بتعزيز نهج متكامل للمدن الساحلية الصديقة للبيئة والمستوطنات الحضرية الساحلية، بما في ذلك من خلال العمل مع السلطات المحلية على إيجاد حلول تحسن الإدارة المستدامة للنفايات (بما في ذلك من خلال تطبيق التسلسل الهرمي للنفايات: التخفيض، وإعادة الاستخدام، وإعادة التدوير، والاستعادة) ومعالجة مياه الصرف.

3. ومن أجل تعزيز أهمية المجتمعات والمدن الساحلية وتشجيع جهودها في مواجهة الضغوط على البيئة البحرية والساحلية المرتبطة بالتنمية الحضرية، قررت الأطراف المتعاقدة تأسيس "جائزة المدينة صديقة البيئة" ليتم منحها إلى المدن الساحلية من خلال وضع المبادئ والمعايير الخاصة بالترشح والاختيار لمثل هذه الجائزة حتى اجتماع الأطراف التاسع عشر.

تعريف عملية الجائزة وعناصرها الأساسية

4. المدينة الساحلية المستدامة هي: *"مدينة ساحلية مطلة على البحر، تستخدم مواردها بشكلٍ فعال، ومتكافئ، ومستدام، وتحد من أثرها على البيئة البحرية والساحلية وتغير المناخ، وتدير البيئة لصالح الأجيال الحالية والقادمة"*.

5. ينبغي أن يكون صاحب التطبيق سلطة محلية لبلدة أو مدينة لها ساحل على البحر الأبيض المتوسط، وتكون حدودها على النحو الموضح في اتفاقية برشلونة. لا توجد مراجع خاصة بالسكان أو الحجم، أي أن جميع المدن الصغيرة والمدن الكبرى مؤهلة للحصول على الجائزة. من المستحسن إقامة شراكة مع المنظمات غير الحكومية، أو الأوساط العلمية، أو القطاع الخاص، أو أصحاب المصلحة الآخرين.

6. سيتم إجراء التقييم من خلال المعايير التي سيتم تحديدها تحت الفئات الأربعة المقترحة:
   أ. حماية الطبيعة والتنوع البيولوجي
   ب. البيئة المبنية
   ج. الاستدامة الاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية
   د. الحوكمة

7. ترد أدناه شروح للفئات المقترحة وذلك لتقديم توجيهات إرشادية.

أ. حماية الطبيعة والتنوع البيولوجي

- تغير المناخ
  - عرض جهود الحد من الغازات الدفيئة (هل وقعت المدينة على معاهدة رؤساء البلديات؟)
  - توضيح القدرة المعززة أو المحافظ عليها للأنظمة الطبيعية في مواجهة آثار تغير المناخ
- حماية النظام الإيكولوجي
  - حماية النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية
  - المساهمة في إدارة المناطق المحمية
  - الحفاظ على الشريط الساحلي الطبيعي (لتجنب/تثبيط الاستصلاح)
- الاستخدام الرشيد/الفعال/المستدام للموارد
  - الكفاءة في استخدام المياه
  - الاستخدام المستدام للموارد البرية (الرمل، والحصى، وما إلى ذلك)
  - الاستخدام المستدام للموارد البحرية
  - يمكن منح نقاط إضافية إلى إحدى المدن في حالة بقاء أثرها ضمن نطاق معين له أهمية في سياق منطقة البحر الأبيض المتوسط.

ب. البيئة المبنية

- البنية التحتية المرنة
  - وجود البنية التحتية لإدارة الفيضانات وحماية السواحل
  - خط ارتداد محدد لارتفاع مستوى سطح البحر في المستقبل
- استخدام الأرض المستدام
  - تعزيز المناطق الحضرية الخضراء
  - الحد من الزحف العمراني
  - نسبة الوصول الحر للجمهور إلى الساحل/الشواطئ
  - نسبة الأحياء ذات الاستخدام المختلط
  - إثبات الوصول السهل إلى الخدمات الأساسية
  - تصميم حضري خالي من الحواجز للفئات صاحبة الإعاقات
- النقل المحلي
  - تعزيز السير، وركوب الدراجات، والنقل العام
  - تعزيز المستوطنات الخالية من السيارات
  - الحد من وصول السيارات الخاصة إلى المدن وإدارته
- التلوث والنفايات
  - جودة الهواء ضمن حدود المعايير المسموح بها
  - بناء ممرات هواء/رياح لعصف التلوث
  - جودة المياه ضمن حدود المعايير المسموح بها
  - توفر بنية تحتية فعالة لمعالجة مياه الصرف الصحي وإدارتها
  - كثافة الضوء ضمن حدود المعايير المسموح بها
  - مستوى الضوضاء في المدينة، بما في ذلك المناطق البحرية
  - توفر بنية تحتية فعالة لإدارة النفايات الصلبة
  - التخفيض وإعادة الاستخدام وإعادة التدوير (3Rs)
- المياه
  - توافر المياه بتكلفة ميسرة للاستخدام البشري
  - الإدارة الفعالة للطلب على المياه
- الكفاءة في استخدام الطاقة
  - تعزيز/إيضاح حفظ الطاقة في المباني،
  - إنتاج الطاقة المتجددة واستخدامها
- المستوطنات، ومواد البناء، والنظم التكنولوجية الخضراء
  - الترويج للمواد المحلية [والمعاد تدويرها]
  - التركيز على إعادة استخدام مناطق المخلفات للتحول الحضري
  - كمية المساحات الخضراء للفرد الواحد
  - تخصيص ميزانية لتجديد المباني التاريخية

ج. الاستدامة الاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية

- التكامل والتضامن
  - تحسين المستوطنات الفقيرة/العشوائية/غير القانونية
  - تعزيز الأحياء ذات الدخل المختلط
  - بناء المستوطنات الصديقة للأطفال
- التقاليد والقيم الثقافية المحلية
  - تخصيص الجهود/الميزانية لترميم/تجديد/تأهيل المستوطنات والمباني التاريخية
  - تعزيز السياحة البيئية والضيافة

- تعزيز الاقتصاد الأخضر
  - o الاستهلاك والإنتاج المستدامان
  - o الابتكار البيئي والعمالة المستدامة
  - o تعزيز السوق المحلية
  - o تشجيع الفنون والحرف اليدوية التي تبيعها النساء
  - o تعزيز أوجه التآزر الإقليمية (الصلات مع المستوطنات المجاورة والمناطق الخلفية)

د. السياسات والحوكمة

- السياسات
  - o وجود خطط عمل، واستراتيجيات، وسياسة بيئية معتمدة في الموازنة لتحقيق الاستدامة
  - o وجود سياسة مرنة معتمدة في الموازنة لزيادة القدرة على المواجهة (الكوارث الطبيعية)
  - o وجود استراتيجية معتمدة في الموازنة للتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه
- التخطيط والإدارة
  - o التخطيط الحضري
  - o وجود الإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (ICZM) (الوطنية أو المحلية) ومخصصات الميزانية/التنفيذ
  - o تعزيز استراتيجيات للتنقل المستدام/مخصصات الميزانية لخطط العمل المعنية بمنع التلوث فيما يخص المياه، والنفايات، والهواء، والضوضاء/مخصصات الميزانية
- المؤسسات
  - o حكومة محلية مسؤولة وشفافة
  - o شراكات مع المنظمات غير الحكومية وأصحاب المصلحة الآخرين
  - o المشاركة في اتخاذ القرار (تمكين المجتمع)
  - o تعزيز القدرة
- التنفيذ والرصد
  - o وجود معايير، وقواعد، ولوائح للمطورين/المستثمرين
  - o ممارسات التنفيذ الخاصة بالإدارة الموحدة للمناطق الساحلية (ICZM)
  - o عرض/إنجازات المباني العامة الخضراء، وأنظمة النقل الخضراء، وما إلى ذلك
  - o تعريف نظام الرصد واعتماده
  - o التمويل المستدام
  - o عمليات الشراء المراعية للبيئة
  - o تمويل البلديات المستدام (النسبة المخصصة للإدارة البيئية)
- الاتصالات والتوعية
  - o توعية الجمهور بشأن الاستدامة (البيئة) (جزء من الحكومة المحلية)/مخصصات الميزانية
  - o برامج/أنشطة التعليم والتدريب التي تستهدف البالغين والأطفال (البيئة، الاستدامة، تخصيص ميزانية/الشخص المعين)

الشبكات والتعاون الدولي

8. كما سيتم النظر أيضًا في الخلفية التاريخية للمدينة المرشحة. ستتم مقارنة المدينة بما كانت عليه في الماضي، وما هي عليه الآن، والوضع الذي ستكون عليه في المستقبل. وسيكون التحسن الذي تحقق بمثابة المعيار المرجعي.

9. يُقترح أن يتم الاختيار على ثلاث مراحل، بمشاركة ثلاث هيئات:

أ. الأمانة العامة: وحدة التنسيق التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط

ب. اللجنة التقنية: فرقة عمل مكونة من مراكز الأنشطة الإقليمية ذات الصلة + البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط (الأمانة التقنية من خلال موظف لشؤون الحوكمة)، بدعم من 3 خبراء مستقلين

ج. هيئة المحلفين: أعضاء المكتب ورئيس اللجنة التوجيهية التابعة للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة

10. ينبغي اتخاذ القرار بتوافق الآراء. استنادًا إلى الطبيعة المختلفة للطلبات، قد تتلقى مدينة إلى ثلاث مدن الجائزة كل سنتين. سيتم منح الجائزة في كل اجتماع من اجتماعات الأطراف المتعاقدة بواسطة رئيس المكتب.

11. سيتم وضع استراتيجية للاتصال بهدف الترويج للجائزة، والمرشح، والمدن الحائزة على الجائزة. سيتم تقديم اقتراح إلى الأطراف المتعاقدة بتخصيص ميزانية كافية لاختيار الجائزة وعملية منحها في كل اجتماع من اجتماعات الأطراف، إلى جانب الجهود المبذولة لجمع الأموال النظيرة.

12. ستقوم الأمانة العامة بإعداد استمارات الطلب، ووثائق الخلفية، وسيتم إطلاق الدعوة للحصول على الجائزة أثناء اجتماع المكتب الأول (تقريبًا شهر تموز/يوليو من السنة الأولى من فترة السنتين) من خلال موجز أخبار، وعبر وسائل الاتصالات عبر الإنترنت مثل وسائل التواصل الاجتماعي، ومواقع الويب الخاصة بالعناصر وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وشبكات البريد الإلكتروني، بما في ذلك من خلال مراكز التنسيق التابعة لمراكز الأنشطة الإقليمية وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وأعضاء لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، وشركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

13. سيتم تقديم الطلبات إلى الأمانة العامة قبل نهاية السنة الأولى من فترة السنتين.

14. يسمح بطرح الأسئلة قبل التقديم. وسيتم إنشاء مكتب مساعدة من قبل الأمانة العامة وسيتولى هذا المكتب مسؤولية الإجابة عن الأسئلة.

15. ستتم أول خطوتين من عملية الاختيار في الأشهر الأولى من السنة الثانية من فترة السنتين وسيتم تقديم قائمة التصفية النهائية إلى اجتماع المكتب الثالث، وبمشاركة رئيس اللجنة التوجيهية التابعة للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة سيتم اختيار الفائزين بالجائزة.

16. ومن المتوقع أن تكون هناك توجيهات من الأطراف المتعاقدة تشمل الميزانية التي ينبغي تخصيصها للجائزة، بالإضافة إلى عملية الاختيار والمنح.

برنامج العمل والموازنة 2016-2017

القرار **IG.22/20**

برنامج العمل وميزانية **2016-2017**

إنّ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، المشار إليها لاحقًا باسم "اتفاقية برشلونة"،

مع التذكير بالمادتين 18 و24(2) من اتفاقية برشلونة والقرار IG.21/15 من اجتماع الأطراف الثامن عشر (إسطنبول، تركيا، كانون الأول/ديسمبر 2013) بشأن القواعد والإجراءات المالية لاتفاقية برشلونة،

مع التأكيد على الحاجة لإيجاد موارد مالية ثابتة ومناسبة ويمكن التنبؤ بها لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط والصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط،

مع مراعاة المرجعية الكاملة والتوجيهات الشاملة للاستراتيجية المتوسطة الأجل 2016-2021؛

مع الترحيب بالتقدم المُحرَز في النهوض من المصاعب المالية السابقة، والتقدّم في معدل تحصيل المشاركات التي تمّ تقييمها، وتكوين احتياطي رأس مال عامل عند مستوى 15 بالمئة من النفقات السنوية (يورو 831,000) أثناء فترة العامين 2014-2015،

مع ملاحظة تقرير التقدم بشأن الأنشطة التي تمت أثناء فترة العامين 2014-2015 وتقرير النفقات المتعلق بها،

مع تقدير التوجيهات المقدمة إلى الأمانة من قبل مكتب الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة أثناء فترة العامين 2014-2015؛

مع الإعراب عن التقدير البالغ للأطراف المتعاقدة والشركاء الآخرين الذين قدموا الموارد المالية الإضافية وغيرها من الموارد لتنفيذ أنشطة فترة العامين 2014-2015؛

مع الإشادة العميقة بالأطراف المتعاقدة والشركاء الآخرين الذين ساهموا بمبالغ نقدية إضافية وغيرها من الموارد بهدف دعم عملية تنفيذ برنامج العمل فترة العامين 2014-2015،

مع الترحيب بالموارد المالية التي تمت تعبئتها على يد الأمانة خلال فترة العامين 2014-2015 للأنشطة ذات الأولوية لنظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وموارد التمويل الخارجية الأخرى التي تتم تعبئتها من قِبَل مراكز الأنشطة الإقليمية،

1. يوافق على برنامج العمل والميزانية لفترة العامين 2016-2017 الموضح في ملحق هذا القرار،

2. يوافق على مخصصات الميزانية على النحو المحدد في الجدول 1. "نظرة عامة على الدخل والالتزامات" في ملحق هذا القرار، بمبلغ 11,413,577 يورو للصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط ويرحّب مع الإشادة بالمساهمة التقديرية من جانب الاتحاد الأوروبي بمبلغ 1,192,968 يورو ومساهمة البلد المضيف بمبلغ 800,000 دولار أمريكي، بما في ذلك المبلغ المخصص لتغطية العجز في حساب مساهمة البلد المضيف،

3. يرحّب مع الإشادة بمبالغ المساهمات النقدية والعينية المناظرة من قِبَل الأطراف المتعاقدة والمنظمات الأخرى بهدف دعم عملية تنفيذ برنامج عمل فترة العامين 2016-2017،

4. يوافق على مساهمات الأطراف العادية المقررة للفترة 2016-2017 الموضحة في الجدول 2. "الدخل العادي المتوقع" من ملحق هذا القرار، الذي يعكس جدول التقييم لفترة 2016-2018 المعتمد من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السبعين في 23 كانون الأول/ديسمبر 2015 في القرار A/RES/70/245 ويؤكد أهمية إبقاء المقياس المُستخدَم للمساهمات العادية محدثًا،

5. يأخذ علماً بأن الأمانة، بالتشاور مع الرئيس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، قامت بإعادة تخصيص المدّخرات من 2015 إلى 2016؛ من أجل تغطية الاحتياجات التشغيلية لنظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في الأشهر الأولى من العام 2016 وذلك في حدود النفقات على النحو المحدد في برنامج العمل والميزانية هذا،

6. يقرّ في هذا السياق بأهمية عقد اجتماعات الأطراف قبل بداية فترة العامين؛ لضمان اعتماد برنامج العمل والميزانية في الوقت المناسب،

7. يطلب من الرئيس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالتشاور مع جمعية الأمم المتحدة للبيئة، بتمديد مدة الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط الى 31 كانون الأول/ديسمبر 2017،

8. يعتمد الزيادة في احتياطي رأس المال العامل بمبلغ 25,000 يورو؛ من أجل الحفاظ عليه عند مستوى 15% من النفقات السنوية، ليصل الإجمالي إلى 856,000 يورو،

9. يعتمد جدول التوظيف في وحدة التنسيق وبرنامج مدبول لفترة العامين 2016-2017 على النحو المشار إليه في الجدول 4أ. "تفاصيل الرواتب والنفقات الإدارية للأمانة العامة" في ملحق هذا القرار،

10. يأخذ علماً بالتوظيف في المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري لفترة العامين 2016–2017 على النحو المشار إليه في الجدول 4ب، "تفاصيل الرواتب والنفقات الإدارية للمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري" في ملحق هذا القرار،

11. يحثّ الأطراف المتعاقدة على دفع مساهماتها للصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط وفقًا للإجراء 4.2 من القواعد والإجراءات المالية للسماح بالتنفيذ الكامل والفعال لبرنامج العمل،

12. يطلب الأمانة بإبقاء المعلومات الخاصة بحالة مساهمات الأطراف المتعاقدة في الصندوق الاستنمائي للبحر الأبيض المتوسط مُحدَّثة ونشرها في مكان ظاهر في الموقع الالكتروني الخاص بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط،

13. يرحّب بالقرض المقدّم من برنامج الأمم المتحدة للبيئة بقيمة 170,000 دولار أمريكي لتسهيل التدفق النقدي لحساب مساهمة الحكومة المضيفة ويطلب من الأمانة بتسديده في أسرع وقت ممكن وبالاستمرار في تنفيذ خطة تعافي حساب مساهمة الحكومة المضيفة التي اعتُمِدت في مؤتمر الأطراف السابع عشر،

14. يفوّض الأمانة باستخدام المدخرات المحتملة والميزانية المتاحة في إطار الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط أثناء فترة العامين 2016-2017 إن وُجِدَت في حدود النفقات على النحو المحدد في برنامج العمل والميزانية هذا، وتحمل تكاليفها التشغيلية حتى يتم تلقي مساهمات البلد المضيف في حساب مساهمة الحكومة المضيفة من حكومة اليونان، وإبلاغ المكتب بشأن الرسوم التي تَحمَّلها الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط،

15. يرحّب بالتدابير التي اتخذتها اليونان للقيام بتسديد مساهمات الدولة المضيفة الخاصة بها في الوقت المحدد،

16. يدعو الأطراف المتعاقدة للنظر في زيادة مساهماتها الطوعية إلى نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط النقدية و/او العينية من أجل المساهمة بشكل أكبر في تنفيذ برنامج العمل لفترة العامين 2016-2017،

17. يحثّ الأطراف المتعاقدة، والشركاء الآخرين بما في ذلك القطاع الصناعي المعني، على المساهمة بموارد بشرية ومالية كافية للوفاء بمتطلبات التمويل الخارجي التي تهدف لتنفيذ العمليات ذات الأولوية التي لا تزال دون تمويل بموجب برنامج العمل والميزانية للفترة 2016-2017، فضلاً عن دعم أنشطة تعبئة الموارد للأمانة العامة،

18. يطلب من الأمانة بالتشاور مع المكتب بإعداد برنامج عمل وميزانية قائمين على النتائج للفترة 2018-2019 للنظر لينظر فيه اجتماع الأطراف العشرين، مع شرح المبادئ الرئيسية والافتراضات التي استندت إليها، ومع الأخذ في الاعتبار التقدم المُحرَز أثناء تنفيذ برنامج العمل 2016-2017، وبالاتساق الكامل مع الاستراتيجية المتوسطة الأجل،

19. يطلب من الأمانة، في حدود الموارد المتاحة، بإجراء تحليل للتآزر بين جميع قواعد البيانات الحالية والمنصات في إطار نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وتحديد أي خيارات لتطوير فعاليتها، وتقديم تقارير إلى الاجتماع العشرين للأطراف المتعاقدة،

20. يطلب من الأمانة، بالتشاور مع الرئيس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالأخذ بعين الاعتبار أي قرارات تُتخَذ في الدورة الثانية لجمعية الأمم المتحدة للبيئة على ضوء العلاقة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتفاقيات المتعددة الأطراف، وتقديم تقرير حول ذلك إلى الاجتماع العشرين للأطراف المتعاقدة.

الموضوع الرئيسي: الحوكمة
(تشمل مراجعة لبيئة البحر الأبيض المتوسط، والمعرفة، والاعلام والتواصل)

الأهداف الاستراتيجية:
1. تعزيز آليات الحوكمة الإقليمية والوطنية، وتوفر الموارد، والقدرة على تنفيذ اتفاقية برشلونة، وبروتوكولاتها، والاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، والاستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية المعتمدة، والامتثال لذلك؛
2. تعبئة موارد إضافية للصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط من أجل زيادة تأثيره؛
3. تعزيز أوجه التآزر، والتكامل، والتعاون بين الشركاء والمنظمات الدولية والإقليمية النشطة في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وتحسين مشاركة أصحاب المصلحة واعلامهم؛
4. نشر التقييمات المستندة إلى المعرفة لبيئة البحر الأبيض المتوسط ووضع سيناريو لاتخاذ القرارات المستنيرة ولعمل أصحاب المصلحة؛
5. ضمان وضوح رؤية خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/اتفاقية برشلونة، ودورها، وإنجازاتها.

مؤشرات **2016-2017**:
1) عدد المصادقات الجديدة على اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها؛
2) مستوى الرضا عن الخدمات المقدمة إلى اجتماعات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛
3) حصة الموارد المالية الخارجية المعبأة للمشاركة في تمويل الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط من أجل تنفيذ الاستراتيجية متوسطة الأجل؛
4) عدد الأطراف التي تقدم التقارير بشأن تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها؛
5) النسبة المئوية للزيادة التي تتم كل سنتين لمنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص بالشراكة مع خطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛
6) عدد مذكرات التفاهم/التعاون التي تم الانتهاء منها أو تجديدها؛
7) عدد الأنشطة المشتركة مع الشركاء؛
8) عدد الدول التي تقوم بتحديث برامج الرصد المتكاملة القائمة على النهج الإيكولوجي وتنفيذها؛
9) عدد التقارير، وصحائف الوقائع، وغيرها من المنشورات العلمية التي أنتجها نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛
10) عدد خدمات المعلومات/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط المقدمة وعدد خدمات البيانات/مجموعة البيانات المتاحة من خلال منصة المعلومات/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛
11) عدد نقاط التقاطع الوطنية الموضوعة لنظام المعلومات البيئية المشتركة؛
12) عدد تنزيلات المنشورات المتاحة على المواقع الإلكترونية لنظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛
13) عدد منتجات التواصل المطروحة؛
14) عدد الأحداث التي تقدّم نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛
15) عدد مرات الدخول إلى المواقع الإلكترونية لعناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

أهداف **2016-2017**:
1) مصادقتان إضافيتان على الأقل؛
2) مستوى رضا يبلغ 80%؛
3) 20% على الأقل من إجمالي ميزانية الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط؛
4) 22 طرفًا؛
5) 20% على الأقل مقارنة بالرقم الحالي؛
6) الانتهاء من 2 من مذكرات التفاهم/التعاون أو تحديثهما؛
7) 3 أنشطة مشتركة مع الشركاء؛
8) 12 دولة؛
9) 10 تقارير وصحائف وقائع؛
10) خدمتان على الأقل؛
11) 6 دول على الأقل؛
12) 250 تنزيلاً على الأقل سنويًا؛
13) طرح 8 منتجات تواصل؛
14) 48 حدثًا في محافل أخرى و6 أحداث لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛
15) إجمالي مرات دخول المواقع 10000 على الأقل سنويًا.

النتيجة الاستراتيجية 1.1: دعم الأطراف المتعاقدة والشركاء في تنفيذ اتفاقية برشلونة، وبروتوكولاتها، والاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، والاستراتيجيات الإقليمية وخطط العمل.

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	المخرجات الأساسية	الأنشطة الرئيسية	وسائل التنفيذ	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّن	أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات	الشركاء	الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية			الموارد الخارجية	إجمالي الموارد	
							2016	2017	الإجمالي			
1.1.1	دعم تصديق جميع الأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها	1. متابعة التصديق وتعزيزه مع التركيز بشكل خاص على البروتوكولات التي لم تدخل حيز التنفيذ بعد أو تلك التي لم تتجاوز نسبة التصديق عليها 50% من جانب الأطراف المتعاقدة	رسائل، وبعثات إلى الدول المعنية، التواصل مع الدولة الوديعة والأطراف المتعاقدة ، السفارات في أثينا	وحدة التنسيق	برنامج مدبول، مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	تعاون ثنائي، الاتحاد من أجل المتوسط/H2020						
1.1.2	توفير الدعم القانوني والسياسي واللوجستي الفعال لعملية اتخاذ القرارات بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط شاملاً	1. تنظيم اجتماع الأطراف العشرين	إعداد وثائق عمل ما قبل الدورة وأثنائها بأربع لغات، ووثائق المعلومات، وخدمات المؤتمرات، والمكان، والنشرات الصحفية، والأحداث الجانبية	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات	البلد المضيف		300,000	300,000	60,000	360,000	يشير الرقم الموضح كموارد خارجية إلى الحد الأدنى من التكاليف الإضافية التي يتكبدها أي طرف متعاقد، والتي ينبغي أن يقدمها لاستضافة الاجتماع. سيتم خصم هذا المبلغ من الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط

	اجتماعات الهيئات الاستشارية	2. تنظيم اجتماعات المكتب الـ 81، و82، و83 بما في ذلك اجتماع عشية مؤتمر الأطراف العشرين	إعداد وثائق عمل ما قبل الدورة وأثنائها بلغتين، ووثائق المعلومات، وخدمات المؤتمرات، والمكان، ومشاركة مندوب واحد لكل طرف متعاقد	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات	البلد المضيف	80,000	40,000	120,000	30,000	150,000	يشير الرقم الموضح كموارد خارجية إلى التكاليف الإضافية التي يتكبدها أي طرف متعاقد، والتي ينبغي أن يقدمها لاستضافة الاجتماع (10000 لكل اجتماع)
		3.تنظيم اجتماع نقاط الاتصال لدى خطة عمل البحر الأبيض المتوسط يسبقه اجتماع فريق التنسيق المعني بنهج النظام الإيكولوجي	إعداد وثائق عمل ما قبل الدورة وأثنائها بلغتين، ووثائق المعلومات، وخدمات المؤتمرات، والمكان، ومشاركة مندوب واحد لكل طرف متعاقد	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات	البلد المضيف		125,000	125,000	30,000	155,000	يشير الرقم الموضح كموارد خارجية إلى الحد الأدنى من التكاليف الإضافية التي يتكبدها أي طرف متعاقد، والتي ينبغي أن يقدمها لاستضافة الاجتماع
		4.تنظيم الاجتماعين الثاني عشر والثالث عشر للجنة الامتثال (قد يتم تنظيم اجتماع ثالث حسب الاحتياجات وتوافر الأموال)	إعداد وثائق المعلومات والعمل بلغتين، وخدمات المؤتمرات، والمكان، والبيانات الصحفية، وترتيبات المشاركة لما يصل إلى 14 عضوًا و/أو مناوبًا من لجنة الامتثال	وحدة التنسيق			40,000	40,000	80,000	30,000	110,000	يشير الرقم الموضح كموارد خارجية إلى التكاليف الإضافية التي يتكبدها أي طرف متعاقد، والتي ينبغي أن يقدمها لاستضافة الاجتماع (10000 لكل اجتماع)
		5. تنظيم اجتماعات نقاط الاتصال مراكز الأنشطة الإقليمية (برنامج مدبول، مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية، الخطة الزرقاء، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري، مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة)	خدمات المؤتمرات، الترجمة، التفسير، التقارير، ترتيبات مشاركة مندوب واحد لكل طرف متعاقد	برنامج مدبول مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية الخطة الزرقاء، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري، مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة،	وحدة التنسيق			335,000	335,000	90,000	425,000	يشير الرقم الموضح كموارد خارجية إلى التكاليف الإضافية التي يتكبدها أي طرف متعاقد، والتي ينبغي أن يقدمها لاستضافة الاجتماع (15000 لكل اجتماع) برنامج مدبول 80،000 مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية 40،000 الخطة الزرقاء 40،000 المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري 70،000 مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين 45،000 مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة 60،000
		6. تنظيم الاجتماع السابع عشر للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة والاجتماعات السنوية للجنتها التوجيهية	خدمات المؤتمرات، الترجمة، التفسير، التقارير، ترتيبات مشاركة 13 مندوبًا من الأطراف المتعاقدة وما يصل إلى 10 أعضاء من شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط من المجتمع المدني	وحدة التنسيق	الخطة الزرقاء المكوّنات الأخرى	شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	25,000	80,000	105,000	100,000	205,000	يشير الرقم الموضح كموارد خارجية إلى الحد الأدنى من التكاليف الإضافية التي يتكبدها أي طرف متعاقد، والتي ينبغي أن يقدمها لاستضافة الاجتماع (40000) ستتم تعبئة 60000 إضافية لتغطية التكلفة الإجمالية للاجتماع

		7. إعداد مراجعة منتصف المدة لتنفيذ خريطة طريق تطبيق نهج النظام الإيكولوجي، بما في ذلك ورقة سياسات بشأن برامج التدابير المتكاملة والإضافية المحتملة من أجل تحقيق وضع بيئي جيد في البحر الأبيض المتوسط مع الأخذ في الاعتبار أيضًا تغير المناخ	الخبرة الداخلية لمكوّنات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، الاستشارة، تقديم تقارير من أجل مراجعتها في اجتماعات نقاط الاتصال في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ونهج النظام الإيكولوجي	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات	10,000	شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	5,000	15,000		15,000	
		8. متابعة القرار IG.21/16		وحدة التنسيق	جميع المكوّنات	25,000	شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط		25,000	70,000	95,000	لم يتم ضمان المصدر بعد
		9. تحديد القيم الأساسية لتقييم تنفيذ الاستراتيجية متوسطة الأجل	الخبرة الداخلية، الاستشارة، اجتماعات فريق التنسيق التنفيذي	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات	10,000		5,000	15,000		15,000	
		10. ضمان عمليات مستدامة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط	استقدام المشورة للحصول على شهادة ISO لعمليات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات	19,000			19,000		19,000	
1.1.3	تعزيز الترابط بين المواضيع الأساسية والتسهيل التنسيق على المستوى الوطني بين القطاعات	1. وضع برنامج/مشروع بمشاركة الأطراف المتعاقدة وشركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط لدعم النهج المتكامل على المستوى الوطني بين القطاعات	وضع اقتراح بمشروع شراكة لفترة 4-5 سنوات على نطاق متوسط/كبير بالتعاون مع الأطراف المتعاقدة لتمويل مرفق البيئة العالمية	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات		شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط			300,000	300,000	لم يتم ضمان المصدر بعد تمويل تنمية مشروع مرفق البيئة العالمية

		2. دمج استراتيجيات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وأهداف نهج النظام الإيكولوجي المحدثة (الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين، الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث الناجم عن السفن، خطة عمل الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، خطة العمل البحرية، والاطار الإقليمي للتكيّف مع التغيّر المناخي في السياسات الوطنية ذات الصلة	الخبرة الداخلية، الاستشاريون الوطنيون	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات	شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	35,000		35,000		35,000	
1.1.4	تحديد فرص التمويل للأولويات الإقليمية والوطنية، وإطلاع الجهات المانحة/الشركاء وإشراكهم، من خلال تنفيذ استراتيجية تعبئة الموارد المحدثة، ومساعدة الأطراف المتعاقدة في تعبئة الموارد	1. إعداد دراسة مسح لتحديد فرص التمويل للأولويات الإقليمية والوطنية وتحديث استراتيجية تعبئة الموارد لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك وضع آلية تواصل متسقة على مستوى خطة عمل البحر الأبيض المتوسط تستهدف الجهات المانحة/الشركاء	الخبرة الداخلية، الاستشارة، التقارير ليتم تقديمها إلى اجتماعات نقاط الاتصال لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط والمكتب، نشرة إخبارية تصدر كل 6 أشهر بشأن أنشطة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات	الشركاء، الوكالات المانحة	20,000	8,000	28,000		28,000	
		2. إعداد وثيقتين من وثائق المشروع وتنفيذ مشروع مكافحة التلوث البحري بالنفط والمواد الخطرة والضارة في منطقة غرب البحر الأبيض المتوسط (مشروع West MOPoCo ومشروع West MOPoEx)	الخبرة الداخلية، الاستشارة، التدريب، البعثات الميدانية	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوّث البحري	وحدة التنسيق	المنظمة البحرية الدولية، رابطة صناعة النفط الدولية لحفظ البيئة، الشبكة التشغيلية المتوسطية للنظام العالمي لرصد المحيطات				700,000	700,000	لم يتم ضمان المصدر بعد التمويل المشترك المحتمل من خلال آلية الحماية المدنية للاتحاد الأوروبي
		3. تقييم فرص التمويل لتنفيذ خطة العمل البحرية	الخبرة الداخلية	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق، جميع المكوّنات	الصناعة البحرية					
		إجمالي النتيجة الاستراتيجية 1.1								**1,912,000**	**710,000**	**1,202,000**	

النتيجة الاستراتيجية 1.2: دعم الأطراف المتعاقدة والشركاء بما يتماشى مع اتفاقية برشلونة، وبروتوكولاتها، والاستراتيجيات الإقليمية وخطط العمل												
رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	**القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّن**	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	
							2016	**2017**	**الإجمالي**			
1.2.1	عمل آليات الامتثال بشكل فعال، لتقديم المشورة الفنية والقانونية للأطراف المتعاقدة وعناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك المساعدة الفنية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها مع إعداد تقارير بها	1. تنظيم جلسات الاستماع غير الرسمية للأطراف المتعاقدة	اجتماع اليوم الواحد مباشرة بعد اجتماع (اجتماعات) لجنة الامتثال	وحدة التنسيق			6,000	6,000	12,000		12,000	
		2. إنشاء مكتب مساعدة تشغيلي لتقديم المشورة للأطراف المتعاقدة ولجنة الامتثال بشأن المسائل القانونية المرتبطة بالامتثال لاتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها وتنفيذها	مكتب مساعدة إلكتروني، الاستشارة القانونية، الخبرة الداخلية القانونية والفنية	وحدة التنسيق	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل، برنامج مدبول، مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة		15,000	15,000	30,000		30,000	
		3. تقييم حالة تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها من خلال التقارير المقدمة من الأطراف المتعاقدة للفترة 2014-2015 من أجل تقديمها إلى لجنة الامتثال ومؤتمر الأطراف العشرين	الخبرة الداخلية القانونية والفنية	وحدة التنسيق	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل، برنامج مدبول، مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة							التكاليف الإدارية فقط
		4. توفير برنامج "تدريب المدرّبين" عبر الإنترنت حول تطبيق نظام الإبلاغ عبر الإنترنت لاتفاقية برشلونة للمسؤولين المنتدبين عن الأطراف المتعاقدة	برنامج التدريب، مواد التدريب، الخبرة الداخلية	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	وحدة التنسيق، جميع المكوّنات		5,000		5,000		5,000	
إجمالي النتيجة الاستراتيجية 1.2									**47,000**	**0**	**47,000**	

النتيجة الاستراتيجية 1.3: تعزيز المشاركة، والاشتراك، وأوجه التآزر والتكامل بين المؤسسات العالمية والإقليمية

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	المخرجات الأساسية	الأنشطة الرئيسية	وسائل التنفيذ	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّن	أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات	الشركاء	الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية			الموارد الخارجية	إجمالي الموارد	
							2016	2017	الإجمالي			
1.3.1	أنشطة تعاون إقليمية تعزز الحوار والإشراك الفعال للشركاء والمنظمات العالمية والإقليمية، ويشمل ذلك ما يتعلق ببرنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي، والقمامة البحرية، الاستهلاك والإنتاج المستدامين، والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، والتخطيط المكاني البحري (مثل المؤتمرات الإقليمية، واجتماعات الجهات المانحة)	1. تعزيز المنظمات غير الحكومية لتصبح من شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وتسهيل مساهمتها في أهداف خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بما في ذلك مناقشات المائدة المستديرة السنوية التي تتم مباشرة بعد الاجتماعات الأخرى	الخبرة الداخلية، المشاورة عبر الإنترنت لوثائق السياسات، دعم المشاركة في اجتماعات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات	شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط		10,000	10,000	20,000	30,000	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط، مشروع نظام المعلومات البيئية المشتركة الثاني
		2. تنظيم اجتماعات مع الوكالات الشريكة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط والبحار الإقليمية لاستعراض التقدم المحرز وزيادة أوجه التآزر في تنفيذ اتفاقات التعاون ذات الصلة	الخبرة الداخلية، الاستشارات، اعداد الوثائق، الاجتماعات اللاحقة أو اجتماعات منفصلة	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات	الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، اتفاقية التنوع البيولوجي، الوكالة الأوروبية للبيئة، اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، اتحاد البحر المتوسط، البحر الأسود، اتفاقية أوسلو وباريس، لجنة حماية البيئة البحرية في منطقة بحر البلطيق، وما إلى ذلك	6,000		6,000		6,000	
		3. المشاركة مع الرؤساء المشاركين في تنظيم الاجتماعات السنوية للفرق الفرعية المعنية ببناء القدرات والرصد والاستعراض لمبادرة H2020 للاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط	إعداد الوثائق، حضور الاجتماعات، الخبرة الداخلية، الاستشارات	وحدة التنسيق، (برنامج مدبول)	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل الخطة الزرقاء	الرؤساء المشاركون في الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط، الوكالة الأوروبية للبيئة				10,000	10,000	مشروع نظام المعلومات البيئية المشتركة الثاني
		4. تنظيم اجتماعات سنوية مع الشركاء الرئيسيين لتنسيق تنفيذ الخطة الإقليمية بشأن القمامة البحرية ودعم الأطراف المتعاقدة، بما في ذلك إنشاء منتدى/شبكة عبر الإنترنت	إعداد الوثائق، حضور الاجتماعات، الخبرة الداخلية، الاستشارات	برنامج مدبول	الخطة الزرقاء، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري، مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، الفريق الفرعي التقني المعني بالقمامة البحرية (التوجيه الإطاري للاستراتيجية البحرية للاتحاد الأوروبي)، اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، الوكالة الأوروبية للبيئة، صناعة البلاستيك، المنظمات غير الحكومية، شبكة SWEEP (شبكة تبادل الخبرات والمعلومات حول النفايات الصلبة)،	10,000		10,000	25,000	35,000	مشروع برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، مشروع القمامة البحرية المحتمل

						اتفاقية أوسلو وباريس، لجنة البحر الأسود						
1.3.2	المشاركة في الحوار والمبادرات العالمية ذات الصلة الحالية أو الجديدة (مثل المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، والمحميات البحرية، والمناطق البحرية، والتنمية المستدامة) لإبراز الخصائص الإقليمية للبحر الأبيض المتوسط وزيادة أوجه التآزر	1. تعزيز اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها والاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة	ورقة الموقف، الأحداث الجانبية، مواد التواصل	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات	شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	12,000	13,000	25,000	30,000	55,000	جميع المشاريع الجارية
1.3.3	تفعيل تنفيذ الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة من خلال الإجراءات المتعلقة بتحسين الرؤية وبناء القدرات، وإعداد مبادئ توجيهية لمساعدة الدول في جعل الاستراتيجية تتكيف مع سياقها الوطني	2. اختبار تجريبي بشأن آلية استعراض الأقران التي اقترحتها اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة	الاجتماعات/ورشة عمل	الخطة الزرقاء	جميع المكوّنات	الأطراف المتعاقدة	54,000	15,000	69,000		69,000	
إجمالي النتيجة الاستراتيجية 1.3									**120,000**	**85,000**	**205,000**	

النتيجة الاستراتيجية 1.4: تحسين المعرفة والفهم لوضع البحر الأبيض المتوسط وساحله من خلال التقييمات التي تم التكليف بها لصناعة سياسات مستنيرة

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	المخرجات الأساسية	الأنشطة الرئيسية	وسائل التنفيذ	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّن	أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات	الشركاء	الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية			الموارد الخارجية	إجمالي الموارد	
							2016	2017	الإجمالي			
1.4.1	تقييمات دورية مستندة إلى نهج القوى المحركة - الضغوط - الأحوال - الآثار - الاستجابات (DPSIR) ونشرها، تتناول على سبيل المثال جودة حالة البيئة البحرية والساحلية، والتفاعل بين البيئة والتنمية، بالإضافة إلى السيناريوهات وتحليل التنمية المحتملة على المدى الطويل. تشمل هذه التقييمات في تحليلها قابلية التعرض للأخطار المرتبطة بتغير المناخ والمخاطر المتعلقة بالمنطقة البحرية والساحلية، إلى جانب فجوات المعرفة فيما يتعلق بالتلوث البحري، وخدمات النظام الإيكولوجي، والتدهور الساحلي، والآثار التراكمية، وآثار الاستهلاك والإنتاج	1. تحديد مراحل دورة الاستهلاك والإنتاج في قطاعات الغذاء، الإسكان، وتصنيع المنتجات، والتي تعد بالغة الأهمية للنظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية	خبراء، الاستشارات، اجتماعات العمل، البحث المكتبي	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين		الشبكة العالمية لقياس الآثار البيئية				30,000	30,000	لم يتم ضمان المصدر بعد تقديم الدعم لتنفيذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين
		2. إعداد تقرير جودة الحالة ونشره استنادًا إلى الأهداف الإيكولوجية المستندة إلى نهج النظام الإيكولوجي لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط والمؤشرات المشتركة ذات الصلة	الخبرة الداخلية، تفعيل فرقة عمل داخلية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط من أجل صياغة مسودة تقرير جودة الحالة، استعراض الأقران مع الأطراف المتعاقدة والمجتمع العلمي (اجتماعات مجموعة المراسلة حول الرصد في البحر المتوسط)، عقد اجتماعات اللجنة التوجيهية وتنظيمها، إعداد الوثائق والترجمة، خدمات المؤتمرات	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات	الشركاء الرئيسيون، الفريق المعني برصد البيئة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الوكالة الأوروبية للبيئة، الفريق الفرعي للمراجعة والرصد مبادرة H2020 للاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط	50,000	50,000	100,000	50,000	150,000	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط مشروع نظام المعلومات البيئية المشتركة الثاني

		3. وضع خريطة طريق لإعداد تقرير Med2050	الخبرة الداخلية، اجتماع فريق التنسيق التنفيذي، الاستشارة	الخطة الزرقاء	وحدة التنسيق، جميع المكوّنات		30,000	5,000	35,000		35,000
1.4.2	رصد تنفيذ الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة على النحو الملائم وتقييمها على أساس دوري بشكل مناسب من خلال مجموعة معتمدة من المؤشرات بما يتماشى مع هدف التنمية المستدامة ولوحة متابعة الاستدامة	1. إنشاء لوحة متابعة استدامة للبحر الأبيض المتوسط وملؤها بالبيانات	الخبرة الداخلية؛ الاستشارة؛ ورش العمل	الخطة الزرقاء	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية، مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين		40,000	10,000	50,000	156,000	206,000
1.4.3	تنسيق تنفيذ برنامج التقييم والرصد المتكاملين (IMAP) المستند إلى نهج النظام الإيكولوجي، بما في ذلك صحائف وقائع المؤشرات المشتركة للوضع البيئي الجيد، ودعمه من خلال مركز للبيانات بهدف دمجه في منصة المعلومات/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	1. دعم التقييم الوطني، برامج الرصد الوطنية (بما في ذلك الرصد المشترك)، صحائف الوقائع للتلوث والقمامة	الاستشارة، مجموعات المراسلة حول الرصد في البحر المتوسط، التلوث والقمامة	برنامج مدبول	وحدة التنسيق، جميع المكوّنات	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط، الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط، مشروعات نظام المعلومات البيئية المشتركة لمبادرة H2020، نظام المعلومات البيئية المشتركة	59,800	20,000	79,800	20,000	99,800
		2. دعم التقييم الوطني، برامج الرصد الوطنية (بما في ذلك الرصد المشترك)، صحائف الوقائع للتنوع البيولوجي والأنواع غير الأصلية	الاستشارة، مجموعات المراسلة حول الرصد في البحر المتوسط، التنوع البيولوجي والأنواع غير الأصلية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق، جميع المكوّنات	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط	103,550	139,000	242,550	60,000	302,550
		3. دعم التقييم الوطني، ، برامج الرصد الوطنية (بما في ذلك الرصد المشترك)، صحائف الوقائع للساحل والمياه	الاستشارة، مجموعات المراسلة حول الرصد في البحر المتوسط، الساحل والمياه	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	وحدة التنسيق، جميع المكوّنات	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط	55,000	40,000	95,000	40,000	135,000
1.4.4	تقوية التفاعل بين العلوم وصناعة السياسات من خلال التعاون المعزز مع المؤسسات العلمية والإقليمية، وقواعد مشاركة المعرفة، والحوارات، وتبادل المنشورات والممارسات الجيدة	1. وضع آلية لمساعدة اتفاقية برشلونة مع المؤسسات العلمية	الخبرة الداخلية، الاستشارة، ورش العمل	الخطة الزرقاء	جميع المكوّنات	اللجنة الدولية للاستكشاف العلمي للبحر الأبيض المتوسط، ساحل البحر الأبيض المتوسط، برنامج تغير المناخ والتنبؤ به للبحر الأبيض المتوسط	50,000	20,000	70,000	25,000	95,000
		2. تنفيذ مشروع MEDESS-PLUS بمشاركة المؤسسات البحثية الوطنية والإقليمية والقطاع الصناعي المعني بغية تعزيز الأدوات الموضوعة من خلال أنشطة البحث والتطوير المضطلع بها في منطقة البحر الأبيض المتوسط والاستفادة من هذه الأدوات	الاجتماعات، الدورات التدريبية، الخبرة الداخلية، عقد الخدمات	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل، مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية، الخطة الزرقاء، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	جامعة سالينتو، الكلية الكندية للعلاج بتقويم العمود الفقري، جامعة مانشستر، جامعة بولونيا، مجلس البحوث الوطني، جامعة بورتوريكو، المركز اليوناني للأبحاث البحرية، جامعة بوجيه ساوند، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري، مركز CEDRE، شركة ناشيونال أويل ويل فاركو "NOV"، الجامعة الدولية الحرة				165,000	165,000	لم يتم ضمان المصدر بعد المشروع المحتمل: مقترح مشروع على مدى 3 سنوات مقدم في إطار دعوة برنامج البحر الأبيض المتوسط انتريغ لتقديم مقترحات

						للدراسات الاجتماعية، جامعة أوريون، جامعة أوسلو، تحالف دول البحر						
		3. وضع قاعدة بيانات للمجتمع العلمي (المؤسسات، والعلماء، والباحثين) بشأن مجالات اتفاقية برشلونة، وبروتوكولاتها والتنمية المستدامة ذات الأهمية على مستوى البحر الأبيض المتوسط	الاستشارة، قاعدة بيانات إلكترونية	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات	برنامج تغير المناخ والتنبؤ به للبحر الأبيض المتوسط،	6,000	6,000	12,000		12,000	
1.4.5	تنظيم البرامج التعليمية، بما في ذلك منصات التعليم الإلكتروني والشهادات على المستوى الجامعي، حول الحوكمة والموضوعات ذات الصلة بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط بالتعاون مع المؤسسات المختصة	1. التطوير بالتعاون مع المؤسسات الأكاديمية لإنشاء برنامج دولي للدراسات العليا بشأن الحوكمة البيئية	اتفاق التعاون، برنامج الدراسات العليا	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات		3,000	3,000	6,000		6,000	
					إجمالي النتيجة الاستراتيجية 1.4		**690,350**	**546,000**	**1,236,350**			

النتيجة الاستراتيجية 1.5: تحسين المعرفة بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط ونظام المعلومات بها وإتاحة الوصول إليه لصناعة السياسة، وزيادة الوعي والفهم

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّنات	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	تعليقات
							2016	**2017**	**الإجمالي**			
1.5.1	تشغيل منصة المعلومات/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ومنصة تنفيذ برنامج التقييم والرصد المتكاملين، وتطويرهما وتوصيلهما بأنظمة المعلومات لمكوّنات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وغيرها من قواعد المعرفة الإقليمية ذات الصلة؛ من أجل تيسير وصول المديرين وصناع القرار إلى المعرفة، فضلاً عن أصحاب المصلحة وعموم الناس	1. وضع فهرس خطة عمل البحر الأبيض المتوسط للبيانات/الخدمات	الخبرة الداخلية؛ استبيان، عقود الخدمات	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	وحدة التنسيق، جميع المكوّنات	جهات التنسيق الوطنية	5,000		5,000	10,000	15,000	مشروع نظام المعلومات البيئية المشتركة الثاني
		2. تعزيز البنية التحتية لمعلومات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط والحفاظ على وحدات معلومات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وتحديثها	الخبرة الداخلية؛ عقود الخدمات	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	وحدة التنسيق، جميع المكوّنات		5,000	5,000	10,000	80,000	90,000	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط
		3. تنفيذ تدفق البيانات المحدد في مركز البيانات لدعم برنامج الرصد المتكامل للنهج الإيكولوجي	الخبرة الداخلية؛ عقود الخدمات	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	وحدة التنسيق، برنامج مدبول، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة					120,000	120,000	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط
		4. الحفاظ على نظام المعلومات الإقليمي وتحديثه والحفاظ على تحديث مدونة جرد معدات التصدي لحوادث الانسكاب ذات الصلة المتموضعة مسبقًا	عقد الخدمات	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	المنظمة البحرية الدولية، القطاع الخاص	3,000		3,000	69,000	72,000	التمويل المشترك لمشروع MEDESS-PLUS المحتمل من خلال برنامج البحر الأبيض المتوسط انتريغ / التمويل المشترك لمشروع West

											MOPoCo المحتمل من خلال آلية الحماية المدنية للاتحاد الأوروبي
	5. الحفاظ على نظم المعلومات ذات الصلة والبيانات ذات الصلة وتحديثها، بما في ذلك الموقع الإلكتروني للمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري، ونظام المعلومات الإقليمي، ونظام معلومات الدعم المتكامل للقرارات البحرية لنقل المواد الكيميائية، ونظام معلومات شبكة MENELAS	الخبرة الداخلية، عقد الخدمات	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	المنظمة البحرية الدولية، القطاع الخاص، مركز Cedre، الاتحاد الدولي لأصحاب الناقلات لمكافحة التلوث، الإنتربول، مجلس دول بحر البلطيق (شبكة بحر البلطيق للمدعين العامين للجرائم البيئية)، اتفاقية أوسلو وباريس (شبكة بحر الشمال للمحققين والمدعين العامين)، اتفاقية بون	6,000		6,000	30,000	36,000	لم يتم ضمان المصدر بعد جائزة البحث والتطوير MIDSIS-TROCS-ITOPF / التمويل المشترك لمشروع West MOPoCo المحتمل من خلال آلية الحماية المدنية للاتحاد الأوروبي
	6. وضع نظام تبادل المعلومات الإقليمي لمياه الصابورة	عقد الخدمات	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	المنظمة البحرية الدولية				45,000	45,000	لم يتم ضمان المصدر بعد شراكات غلوبالاست
	7. تطوير الموقع الإلكتروني للبروتوكول البحري	عقد الخدمات	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق، جميع المكوّنات	الصناعة البحرية				20,000	20,000	لم يتم ضمان المصدر بعد تقديم الدعم لتنفيذ خطة العمل البحرية
	8. تبادل تجريبي للبيانات/الخدمات بين المنظمات الإقليمية ذات الصلة	مذكرة تفاهم؛ الخبرة الداخلية؛ عقود الخدمات؛ الاجتماعات	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	وحدة التنسيق	منظمة الأغذية والزراعة، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، المفوضية الأوروبية/الوكالة الأوروبية للبيئة، اتفاقيات البحار الإقليمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	20,000		20,000		20,000	
1.5.2	1. وضع وحدة جديدة لنظام الإبلاغ عبر الإنترنت لاتفاقية برشلونة، وتشغيله، وتحسينه، وصيانته، وإكماله، ودمجه مع متطلبات الإبلاغ الأخرى	الخبرة الداخلية، استبيان، عقود الخدمات، تقارير	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	وحدة التنسيق، جميع المكوّنات		15,000	15,000	30,000		30,000	

		2. الحفاظ على نظام معلومات برنامج مدبول وتحديثه لدعم تقديم البيانات المتصلة برصد/جرد التلوث عبر الإنترنت	الخبرة الداخلية، عقود الخدمات	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	برنامج مدبول	الوكالة الأوروبية للبيئة، شبكة ReportNet، الشبكة الأوروبية للمعلومات والمراقبة البيئية	10,000	20,000	30,000	50,000	80,000	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط مشروع نظام المعلومات البيئية المشتركة الثاني
		3. إجراء تحليل حالة التشغيل لنظام معلومات البيانات الحالية بشأن القمامة البحرية ووضع متطلبات المستخدم لمصرف بيانات القمامة البحرية	الاستشارة، الخبرة الداخلية	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	برنامج مدبول	الوكالة الأوروبية للبيئة، الاستقصاءات الدولية لشبكة الجر القاعية للبحر الأبيض المتوسط، المنظمة البحرية الدولية	10,000		10,000	50,000	60,000	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط مشروع نظام المعلومات البيئية المشتركة الثاني
		4. تبسيط التزامات الإبلاغ للأطراف المتعاقدة وتبريرها، مع الأخذ في الاعتبار آليات الإبلاغ الحالية، مثل الملامح الوطنية للمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري، و-MEDGIS MAR، وشبكة MENELAS، ونظام الإبلاغ عبر الإنترنت لاتفاقية برشلونة، ونهج النظام الإيكولوجي	الخبرة الداخلية	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل						التكاليف الإدارية فقط
			إجمالي النتيجة الاستراتيجية 1.5						**114,000**	**474,000**	**588,000**	

النتيجة الاستراتيجية 1.6: زيادة الوعي والتوعية

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّنات	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	تعليقات
							2016	**2017**	**الإجمالي**			
1.6.1	تحديث استراتيجية التواصل التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وتنفيذها	1. استعراض استراتيجية التواصل التابعة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط وتحديثها، ووضع خطة تواصل تتضمن الأنشطة ومنتجات النفاذ وتنفيذها (مثل التحديث المنتظم للموقع الإلكتروني لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، النفاذ الإعلامي، البيانات الصحفية)	الاستشارة، المنشورات	وحدة التنسيق			30,000	20,000	30,000	30,000	80,000	
		2. تحديث الموقع الالكتروني لمركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة وجدوله البياني ، وتعزيز أنظمة قواعد البيانات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي	الإدارة والتنسيق الداخليان، الخبرة الخارجية أو مزوّد خدمة	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق	نقاط الاتصال، الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، اتفاقية التنوع البيولوجي، CdL، اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، الصندوق العالمي للطبيعة	17,250	7,750	25,000	7,500	32,500	مشروع MedMP Anet الثاني (المفوضية الأوروبية) ومشروع MedKey Habitats

	3. زيادة الوعي، والتوعية، والتثقيف من خلال إنتاج الرسوم المتحركة، والرسوم البيانية، وما إلى ذلك بشأن التنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط	الإدارة والتنسيق الداخليان، الخبرة الخارجية أو مزود خدمة	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق	6,500	6,500	نقاط الاتصال، الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، اتفاقية التنوع البيولوجي، CdL، اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، الصندوق العالمي للطبيعة	13,000	11,000	24,000	مشروع MedMP Anet الثاني (المفوضية الأوروبية) ومشروع MedKey Habitats	
	4. تنظيم الاحتفالات السنوية ليوم الساحل في المتوسط	الخبرة الداخلية؛ الاستشارة؛ عقود الخدمات	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	وحدة التنسيق، والمكوّنات الأخرى، حسب الاقتضاء	5,000	10,000	السلطات الوطنية	15,000	30,000	45,000	بتمويل من رابطة مشاريع وسط المحيط الأطلسي	
	5. وضع إجراءات ومنح جائزة إسطنبول الأولى لأفضل مدينة صديقة للبيئة	الاستشارة، والسفر، والجوائز	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات			سلطات المدن		44,000	44,000	الحكومة التركية	
	إجمالي النتيجة الاستراتيجية 1.6							**103,000**	**122,500**	**225,500**		
	الإجمالي الكلي لموضوع الحوكمة							**2,276,350**	**1,937,500**	**4,213,850**		

وحدة التنسيق	392,000	726,000	1,118,000
برنامج مدبول	69,800	100,000	169,800
المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	9,000	70,000	79,000
مركز الأنشطة الإقليمية -للخطة الزرقاء	174,000	90,000	264,000
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	127,300	213,250	340,550
مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	60,000	90,000	150,000
مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	70,000	40,000	110,000
مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	0	45,000	45,000
الإجمالي	902,100	1,374,250	2,276,350

الموضوع الأساسي: التلوث البري والبحري

الأهداف البينية / الآثار المستهدفة الطويلة المدى:

1. حظر الزيادة المفرطة في التغذية الناتجة عن أنشطة بشرية وخاصةً آثارها الضارة، مثل الخسائر في التنوع البيولوجي، وتدهور النظام الإيكولوجي، وتكاثر الطحالب الضارة، ونقص الأكسجين في مياه القاع؛
2. عدم تسبب الملوثات في أي تأثير خطير على النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية وعلى صحة الإنسان؛
3. عدم تأثير النفايات البحرية والساحلية سلبًا على البيئة الساحلية والبحرية؛
4. عدم تسبب الضوضاء الناتجة عن الأنشطة البشرية في أي تأثير خطير على النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية.

الأهداف الاستراتيجية:

1. منع المدخلات الملوثة المحددة/المنظمة، وحوادث تصريف النفط وانسكابه، والحد منها، و مكافحتها،
2. الحؤول دون تكوّن القمامة البحرية وتأثيرها على البيئة الساحلية والبحرية، وتقليلها، و مكافحتها.

مؤشرات 2016-2017:

1) عدد السياسات والأدوات التنظيمية التي تم تحديثها أو وضعها لمنع التلوث البحري ومكافحته؛
2) عدد المبادئ التوجيهية الجديدة والمحدثة وأدوات التنفيذ الأخرى التي من شأنها ادخال أدوات الاستهلاك والإنتاج المستدامين في القطاعات الرئيسية ومجالات الاستهلاك والإنتاج؛
3) عدد الدول التي تقدم تقارير بشأن أحمال التلوث السنوية وبيانات رصد التلوث للملوثات المعتمدة؛
4) عدد المشاريع المحددة و/أو المعدّة للقضاء على البؤر الساخنة للتلوث والتصدي للتلوث البحري؛
5) عدد قطاعات الأعمال، وأصحاب الأعمال، والوكالات المالية، ومنظمات المجتمع المدني المؤهلة لتعزيز الحلول المبنية على الاستهلاك والإنتاج المستدامين البديلة عن الملوثات العضوية الثابتة والمواد الكيميائية السامة، والحد من القمامة البحرية؛

أهداف 2016-2017:

1) وضع/تحديث 4 أدوات تنظيمية/سياسات إقليمية؛
2) 4 مبادئ توجيهية جديدة /محدثة بما في ذلك ادخال الاستهلاك والإنتاج المستدامين؛
3) دعم 4 دول لتحديث/وضع نظامها الوطني التنظيمي بشأن منع التلوث ومكافحته؛ وتقديم 21 دولة لبيانات حول رصد التلوث وجرده؛
4) تحديد/تنفيذ 3 خطط عمل وطنية ومشروعين من مشاريع التصدي للتلوث البحري استنادًا إلى معايير تحديد الأولويات؛
5) ما لا يقل عن 50 متدربًا.

النتيجة الاستراتيجية 2.2: وضع خطط عمل، وبرامج وتدابير، وقواعد ومعايير مشتركة، ومبادئ توجيهية جديدة أو تحديث الحالية

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	المخرجات الأساسية	الأنشطة الرئيسية	وسائل التنفيذ	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّن	خلافه: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات	الشركاء	الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية			الموارد الخارجية	إجمالي الموارد	تعليقات
							2016	2017	الإجمالي			
	وضع المبادئ التوجيهية، وأدوات دعم اتخاذ القرار، والمعايير المشتركة والمعايير المنصوص عليها في البروتوكولات والخطط الإقليمية و/أو تحديثها للمواد والقطاعات ذات الأولوية الرئيسية	4. تحديث المبادئ التوجيهية للبروتوكول بشأن حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناشئ عن تصريف النفايات من السفن والطائرات (الخوامل الجيولوجية والشعاب المرجانية الاصطناعية)	الاجتماعات الإقليمية ودون الإقليمية، اتفاق تمويل صغير الحجم، الاستشارة	برنامج مدبول	وحدة التنسيق	المنظمة البحرية الدولية، بروتوكول لندن المتعلق بالإغراق	40,000	45,000	85,000		85,000	
		5. وضع المبادئ التوجيهية لسجل إطلاق الملوثات ونقلها وعوامل الانبعاثات المشتركة	اتفاق تمويل صغير الحجم، الاستشارة/ الاجتماع	برنامج مدبول	H2020، مشروع نظام المعلومات البيئية المشتركة، الوكالة الأوروبية للبيئة، منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)		20,000		20,000	80,000	100,000	مشروع نظام المعلومات البيئية المشتركة الثاني
		6. تحديث المبادئ التوجيهية للتحلية	الاستشارة؛ الاجتماع إقليمي/دون إقليمي	برنامج مدبول	الخطة الزرقاء، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	الاتحاد الأوروبي، القطاع الخاص	40,000		40,000		40,000	
		7. وضع مبادئ توجيهية خاصة لتحديد تطبيق الرسوم بتكاليف معقولة مقابل استخدام مرافق الاستلام في الموانئ أو، حيثما يكون مناسبًا، تطبيق نظام "عدم دفع رسوم خاصة"، بما يتماشى مع الخطة الإقليمية بشأن القمامة البحرية	الاستشارة	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	برنامج مدبول	المنظمة البحرية الدولية، القطاع الخاص				30,000	30,000	لم يتم ضمان المصدر بعد مشروع محتمل، ممول من الاتحاد الأوروبي أو مع جامعة سيينا

		8. تحديث المبادئ التوجيهية بشأن مخاطر الانبعاثات الغازية الناتجة عن الحوادث البحرية	الخبرة الداخلية، الاستشارة	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق	المنظمة البحرية الدولية، القطاع الخاص				15,000	15,000	لم يتم ضمان المصدر بعد التمويل مشترك محتمل لمشروع West MOPoCo من خلال آلية الحماية المدنية للاتحاد الأوروبي
		9. تحديث المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن التعاون والمساعدة المتبادلة	الخبرة الداخلية، الاستشارة	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق	المنظمة البحرية الدولية، القطاع الخاص	16,750		16,750	19,000	35,750	رابطة صناعة النفط الدولية للحفاظ على البيئة الموثوقة
		10. إعداد مبادئ توجيهية لتقييم الأثر البيئي الناتج عن الأنشطة البحرية	الخبرة الداخلية، الاستشارة	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	برنامج مدبول	الصناعة البحرية	16,750		16,750	5,000	21,750	لم يتم ضمان المصدر بعد تقديم الدعم لتنفيذ خطة العمل البحرية
		11. وضع أداة لتقييم المخاطر من أجل تحديد المناطق التي تشكل تراكمات الشباك التائهة فيها خطرًا على البيئة وينبغي إزالتها	اتفاق تمويل صغير الحجم	برنامج مدبول	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، برنامج العمل العالمي للاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، مشروع DefishGear				30,000	30,000	لم يتم ضمان المصدر بعد مشروع محتمل جديد بشأن القمامة البحرية (ممول من قبل جامعة سيينا أو الاتحاد الأوروبي)
رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّنات	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	تعليقات
							2016	**2017**	**الإجمالي**			
2.3.1	تنفيذ خطط العمليات الوطنية المعتمدة (المادة 15، بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية) وبلوغ النتائج المستهدفة في الوقت المحدد	1. تقييم أولويات خطة العمل الوطنية والأهداف التشغيلية مقابل أهداف برنامج العمل الاستراتيجي للبحر الأبيض المتوسط والوضع البيئي الجيد على المستوى الوطني، ودون الإقليمي، والإقليمي	الاستشارة، الاجتماع الإقليمي، تقرير يُقدم إلى اجتماع نقاط الاتصال لدى برنامج مدبول في 2017	برنامج مدبول	وحدة التنسيق	مبادرة H2020 للاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط ، مركز الدراسات الدولية للتوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية للاتحاد الأوروبي	45,000		45,000	35,000	80,000	لم يتم ضمان المصدر بعد H2020
		2. دعم تنظيم الأهداف التشغيلية لخطة العمل الوطنية والتدابير ذات الصلة في النظم الوطنية القانونية و/أو التنظيمية في 5 دول (التركيز على القيمة الحدية للانبعاث/معايير الجودة البيئية/الوضع البيئي الجيد والقمامة البحرية)	الاستشارة، اتفاق تمويل صغير الحجم	برنامج مدبول	وحدة التنسيق	برنامج الأمم المتحدة للبيئة/برنامج العمل العالمي، الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط- H2020، مركز الدراسات الدولية للتوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية للاتحاد الأوروبي	50,000	20,000	70,000	60,000	130,000	لم يتم ضمان المصدر بعد H2020
		3. وضع معايير مشتركة واختبارها على النحو المناسب لتنمية مشروع خطط العمل الوطنية وتحديد أولوياته بالتعاون مع الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط	الاستشارة، الاجتماع/المشاورة الإقليمية	برنامج مدبول	وحدة التنسيق، الخطة الزرقاء، مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط، H2020، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/برنامج العمل العالمي، منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)،	10,000	10,000	20,000	100,000	120,000	لم يتم ضمان المصدر بعد الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط، مشروع برنامج

						المصرف الأوروبي للاستثمار						استثمار البؤر الساخنة في البحر الأبيض المتوسط (MEHSIP)
		4. دعم تحديث الإطار التنظيمي الوطني لتعزيز أدوات مكافحة التلوث البحري ومنعه والإنفاذ للملوثات والقطاعات الرئيسية (القمامة البحرية، الملوثات العضوية الثابتة، المخلفات الخطرة)	الاستشارة، الاجتماع الإقليمي، اتفاق تمويل صغير الحجم	برنامج مدبول	وحدة التنسيق	الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط- H2020، اتفاقيات ميناماتا وبازل واستكهولم، برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن المواد الكيميائية	30,000	10,000	40,000	50,000	90,000	لم يتم ضمان المصدر بعد H2020
		5. دعم دولتين لوضع خطط إيقاف تشغيل مصانع الكلور والقلويات	اتفاق تمويل صغير الحجم، الاستشارة	برنامج مدبول		برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن المواد الكيميائية، اتفاقية ميناماتا	20,000		20,000	50,000	70,000	لم يتم ضمان المصدر بعد مشروع مرفق البيئة العالمية الجديد المحتمل
		6. دعم الآليات الوطنية لتعزيز التنسيق مع الجمارك من أجل الحصول على بيانات الاستيراد والتصدير للمخلفات الخطرة، إلى جانب التنسيق مع سلطات الإنفاذ الأخرى	التدريب والاجتماعات الوطنية	برنامج مدبول		اتفاقية بازل، الشبكة البيئية لتحقيق الامتثال التنظيمي الأمثل بشأن الاتجار غير المشروع، شبكة الاتحاد الأوروبي لتنفيذ القانون البيئي وإنفاذه، الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط- H2020				80,000	80,000	لم يتم ضمان المصدر بعد مشروع مرفق البيئة العالمية الجديد المحتمل
		7. تنظيم اجتماعات شبكة MENELAS	الاجتماع	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق	المنظمة البحرية الدولية، الإنتربول، مجلس دول بحر البلطيق (شبكة بحر البلطيق للمدعين العامين للجرائم البيئية)، اتفاقية أوسلو وباريس (شبكة بحر الشمال للمحققين والمدعين العامين)، اتفاق بون		18,000	18,000	32,000	50,000	لم يتم ضمان المصدر بعد اتفاق RAMOGE، المساهمات الطوعية للأطراف المتعاقدة، مشروع سيفميد، التمويل المشترك لمشروع MEDESS-PLUS المحتمل من خلال برنامج البحر الأبيض المتوسط انتربغ

		8. توفير الخبرات اللازمة لوضع نظم التأهب والتصدي الوطنية وتنفيذها و/أو تحديد الحد الأدنى المطلوب من معدات التصدي لحوادث الانسكاب المتموضعة مسبقًا والخاضعة لمراقبة الدولة	الاستشارة، العمل الميداني، الخبرة الداخلية	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق	المنظمة البحرية الدولية، القطاع الخاص				137,000	137,000	لم يتم ضمان المصدر بعد البرنامج المتكامل للتعاون التقني التابع للمنظمة البحرية الدولية، التمويل المشترك لمشروع West MOPoCo المحتمل من خلال آلية الحماية المدنية للاتحاد الأوروبي
2.3.2	وضع خطط العمل الوطنية لتنفيذ الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والتصدي له	1. دعم إعداد خطط العمل الوطنية وفقًا لنموذج مشترك، بما في ذلك المسح الوطني	الاستشارة، الاجتماع، العمل الميداني	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق	المنظمة البحرية الدولية، القطاع الخاص	50,000		50,000	32,500	82,500	لم يتم ضمان المصدر بعد البرنامج المتكامل للتعاون التقني التابع للمنظمة البحرية الدولية
								إجمالي النتيجة الاستراتيجية 2.3	**263,000**	**576,500**	**839,500**	

النتيجة الاستراتيجية 2.4: رصد التلوث البحري ومسحه

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	المخرجات الأساسية	الأنشطة الرئيسية	وسائل التنفيذ	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّن	أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات	الشركاء	الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية			الموارد الخارجية	إجمالي الموارد	
							2016	2017	الإجمالي			
2.4.1	تحديث برامج رصد التلوث والقمامة الوطنية لتشمل مؤشرات برنامج التقييم والرصد المتكاملين للتلوث والقمامة ذات الصلة، وتنفيذها ودعمها من خلال ضمان جودة البيانات ومراقبتها	1. دعم 10 دول لوضع برنامج رصد وطني محدث بما يتماشى مع برنامج الرصد المتكامل التابع لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط (التلوث والقمامة)	اتفاق تمويل صغير الحجم	برنامج مدبول	وحدة التنسيق	الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط- H2020، مركز الدراسات الدولية للتوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية للاتحاد الأوروبي، لجنة حماية البيئة البحرية في منطقة بحر البلطيق، اتفاقية أوسلو وباريس	40,000	45,000	85,000	100,000	185,000	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط، مشروع نظام المعلومات البيئية المشتركة الثاني (المصدر الرئيسي)
		2. وضع برنامج رصد منسق وبرنامج لضمان الجودة (التشبع الغذائي، والملوثات والقمامة) على المستويات الإقليمية والوطنية	طلب توريد، اتفاق تمويل صغير الحجم، الدورات التدريبية	برنامج مدبول	وحدة التنسيق	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مشروع ضمان جودة المعلومات لرصد البيئة البحرية في أوروبا، نظام DISIT، الوكالة الأوروبية للبيئة، مشروع نظام المعلومات البيئية المشتركة الممول من الاتحاد الأوروبي	100,000	80,000	180,000	100,000	280,000	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط، مشروع نظام المعلومات البيئية المشتركة الثاني (المصدر الرئيسي)
		3. وضع بروتوكولات رصد مشتركة بشأن القمامة البحرية، والتأثيرات البيولوجية، والتشبع الغذائي وتحديثها	اتفاق تمويل صغير الحجم، اجتماعات CorrMon	برنامج مدبول	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	نظام DISIT، مشروع ضمان جودة المعلومات لرصد البيئة البحرية في أوروبا، Medaset، اتفاقية أوسلو وباريس، MLTG، مركز الدراسات الدولية للتوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية للاتحاد الأوروبي	40,000		40,000	60,000	100,000	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط
		4. دعم وضع برنامج لضمان جودة الإبلاغ عن بيانات التلوث البحري بالنفط والمواد الخطرة والضارة من السفن وجمعها بما يتماشى مع برنامج رصد نهج النظام الإيكولوجي	الاستشارة، الاجتماع	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	برنامج مدبول	اتفاقية أوسلو وباريس				66,500	66,500	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط
2.4.2	تحديث مخزونات أحمال التلوث (الموازنة الوطنية الأساسية، سجل إطلاق الملوثات ونقلها من المصادر البرية، ومن الشاطئ، والنقل البحري) بشكلٍ منتظم، والإبلاغ عنها، وتقييمها	1. تعزيز الإبلاغ عن سجل إطلاق الملوثات ونقلها والموازنة الوطنية الأساسية في 10 دول، بما في ذلك التحكم في ضمان جودة البيانات	الاستشارات، الاجتماع الإقليمي، اتفاق تمويل صغير الحجم	برنامج مدبول	مركز مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	بروتوكول السجل الأوروبي للتخلص من الملوثات وتحويلها، والوكالة الأوروبية للبيئة، ونقل الملوثات الجوية البعيد المدى للجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، وسجل إطلاق الملوثات ونقلها من المصادر البرية	20,000		20,000	250,000	270,000	مشروع نظام المعلومات البيئية المشتركة الثاني

		2. وضع تقارير حول التلوث البحري بالنفط والمواد الخطرة والضارة في نظام المعلومات الجغرافية المتكاملة في البحر الأبيض المتوسط في تقييم مخاطر التلوث البحري والاستجابة لها (MEDGIS-MAR)	أنشطة التواصل والنشر، الخبرة الداخلية	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	برنامج مدبول	المنظمة البحرية الدولية، القطاع الخاص						التكاليف الإدارية فقط
		3. وضع النماذج للإبلاغ عن التنفيذ الوطني لخطة العمل البحرية، وجمع البيانات، والمعلومات العامة	الخبرة الداخلية	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق، جميع المكوّنات	الصناعة البحرية						التكاليف الإدارية فقط
2.4.3	إعداد أدوات تقييم التلوث البحري (تقييم مواضيعي متعمق، وخرائط، وصحائف وقائع للمؤشرات) وتحديثها للقطاعات والملوثات الرئيسية في إطار نهج النظام الإيكولوجي	1. تحديث خطط تقييم التلوث ببيانات جديدة حتى عام 2016 على المستويات الوطنية، ودون الإقليمية، والإقليمية	الاستشارات،	برنامج مدبول	الخطة الزرقاء	الوكالة الأوروبية للبيئة، مشروع نظام المعلومات البيئية المشتركة الممول من الاتحاد الأوروبي	10,000	20,000	30,000	30,000	60,000	مشروع نظام المعلومات البيئية المشتركة الثاني SEIS II
		2. إصدار خرائط لعمليات التصريف غير المشروعة والتلوث البحري من السفن الناجم عن الحوادث والمنشآت البحرية	الخبرة الداخلية	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	برنامج مدبول	المنظمة البحرية الدولية، القطاع الخاص	2,000		2,000		2,000	لم يتم ضمان المصدر بعد التمويل المشترك لمشروع MEDESS-PLUS المحتمل من خلال برنامج البحر الأبيض المتوسط انتريغ
		3. وضع صحائف وقائع والتفاوض مع الدول على ما لا يقل عن 10 مؤشرات، بما في ذلك قواميس مجموعة البيانات ذات الصلة	الاستشارات، الاجتماع الإقليمي	برنامج مدبول	الخطة الزرقاء، مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	مشروع نظام المعلومات البيئية المشتركة الممول من الاتحاد الأوروبي/الوكالة الأوروبية للبيئة، الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط-H2020، التوجيهات الإطارية بشأن المياه التابعة للاتحاد الأوروبي	15,000	15,000	30,000	100,000	130,000	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط، مشروع نظام المعلومات البيئية المشتركة الثاني (المصدر الرئيسي)
		4. تحديث التقييمات المواضيعية بشأن التشبع الغذائي والملوثات	الاستشارات/اتفاق تمويل صغير الحجم	برنامج مدبول	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	الوكالة الأوروبية للبيئة، H2020، التوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية للاتحاد الأوروبي، التوجيهات الإطارية بشأن المياه التابعة للاتحاد الأوروبي	20,000	15,000	35,000		35,000	
						إجمالي النتيجة الاستراتيجية 2.4			**422,000**	**706,500**	**1,128,500**	

النتيجة الاستراتيجية 2.5: القدرة المعززة على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية بما في ذلك المساعدة الفنية وبناء القدرات

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	المخرجات الأساسية	الأنشطة الرئيسية	وسائل التنفيذ	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّن	أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات	الشركاء	الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية			الموارد الخارجية	إجمالي الموارد
							2016	2017	الإجمالي		
2.5.1	ورش العمل وبرامج التدريب في مجالات مثل رصد التلوث، ومخزونات الملوثات، وتنفيذ السياسات، والمبادئ التوجيهية الفنية المشتركة، وهيئات التفويض والتفتيش، والتوافق مع التشريع الوطني	1. إعداد صحائف الوقائع الوطنية بشأن القمامة البحرية والزئبق والتدريب/بناء القدرات حول تنفيذ المبادئ التوجيهية ذات الصلة	اتفاق تمويل صغير الحجم، الاجتماعات الإقليمية/دون الإقليمية	برنامج مدبول		الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط-H2020، اتفاقية بازل، شبكة الاتحاد الأوروبي لتنفيذ القانون البيئي وإنفاذه، نظام تسجيل الكيماويات وتقييمها والترخيص بها وتقييدها للاتحاد الأوروبي، الشبكة البيئية لتحقيق الامتثال التنظيمي الأمثل بشأن الاتجار غير المشروع		15,000	15,000	120,000	135,000
		2. تعزيز القدرة الوطنية على مكافحة الاتجار غير المشروع بما في ذلك الرصد، والتحقيق، والتفتيش، والإنفاذ	اتفاق تمويل صغير الحجم، الاجتماعات الإقليمية/دون الإقليمية، الاستشارات	برنامج مدبول	وحدة التنسيق	اتفاقية بازل، الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط- H2020، شبكة الاتحاد الأوروبي لتنفيذ القانون البيئي وإنفاذه، نظام تسجيل الكيماويات وتقييمها والترخيص بها وتقييدها للاتحاد الأوروبي، الشبكة البيئية لتحقيق الامتثال التنظيمي الأمثل بشأن الاتجار غير المشروع	12,000		12,000	60,000	72,000
		3. تعزيز شبكة البحر الأبيض المتوسط المعنية بالامتثال والإنفاذ	الاجتماع الإقليمي، الاستشارة	برنامج مدبول	وحدة التنسيق، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	H2020، منظمة INARE، شبكة الاتحاد الأوروبي لتنفيذ القانون البيئي وإنفاذه، الشبكة البيئية لتحقيق الامتثال التنظيمي الأمثل بشأن الاتجار غير المشروع		40,000	40,000		40,000
		4. المساعدة في وضع برنامج تدريب وطني بشأن التصدي لانسكابات النفط والمواد الخطرة والضارة وتنفيذه	التدريب، الاستشارة	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق	المنظمة البحرية الدولية، القطاع الخاص				48,500	48,500
		5. تنفيذ مشروع الاستعداد لتنظيف الخط الساحلي الملوث بالنفط والتدخلات في الحياة البرية الملوثة بالنفط – POSOW	التدريب، عقد الخدمات، أنشطة الاتصال والنشر	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق	مركز CEDRE، معهد ISPRA، الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، DG- MARINWA، معهد FEPORTS				40,000	40,000
		6. تنظيم دورة تدريبية حول تقييم مدى استعداد المنصة البحرية وخطة الاستجابة والطوارئ	التدريب	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق، جميع المكوّنات	الصناعة البحرية				60,000	60,000

2.5.2	تنفيذ مشروعات تجريبية تتعلق بالقمامة البحرية، والملوثات العضوية الثابتة، والزئبق، وعمليات التصريف غير المشروعة، بما في ذلك الحلول القائمة على الاستهلاك والإنتاج المستدامين لبدائل الملوثات العضوية الثابتة والمواد الكيميائية السامة وتقليل مصادر دمج القمامة البحرية لقطاعات الأعمال، وأصحاب الأعمال، والمؤسسات المالية، والمجتمع المدني	1. الاضطلاع بمشاريع تجريبية لإزالة/الحد من القمامة البحرية ومنع القمامة البحرية (الاستهلاك والإنتاج المستدامين)	اتفاق تمويل صغير الحجم، الاجتماع الوطني، الاستشارات	برنامج مدبول	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، برنامج العمل العالمي، DefishGear، مشروع Plastic Buster				200,000	200,000	لم يتم ضمان المصدر بعد مشروع جديد محتمل حول القمامة البحرية
		2. تسهيل مشاركة الأطراف المتعاقدة في عمليات الرصد	عملية الرصد	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق	المنظمة البحرية الدولية، الإنتربول، مجلس دول بحر البلطيق (شبكة بحر البلطيق للمدعين العامين للجرائم البيئية)، اتفاقية أوسلو وباريس (شبكة بحر الشمال للمحققين والمدعين العامين)، اتفاق بون	3,000	3,000	6,000	12,000	18,000	لم يتم ضمان المصدر بعد التمويل المشترك لمشروع MEDESS-PLUS المحتمل من خلال برنامج البحر الأبيض المتوسط انتريغ
		3. رفع الوعي بشأن حشوات الأسنان التي تحتوي على زئبق لدى عامة السكان وبناء القدرات لعيادات الأسنان حول الإزالة الآمنة لحشوات الزئبق والإدارة السليمة للنفايات	اتفاق تمويل صغير الحجم،	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	برنامج مدبول	H2020، برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن المواد الكيميائية، اتفاقية ميناماتا			15,000	30,000	45,000	لم يتم ضمان المصدر بعد H2020
		4. تنظيم دورات تدريبية وأنشطة لرفع الوعي بشأن حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين لبدائل الملوثات العضوية الثابتة والمواد الكيميائية السامة والحد من مصادر القمامة البحرية	التدريب، الاجتماعات، الخبراء،	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	برنامج مدبول	H2020، شبكة ACR+ (رابطة المدن والمناطق لإعادة التدوير وإدارة الموارد المستدامة)، المكتب الإعلامي المتوسطي للبيئة والثقافة والتنمية المستدامة، منصة Subsport، اتفاقية استكهولم				100,000	100,000	لم يتم ضمان المصدر بعد تقديم الدعم لتنفيذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين
2.5.3	دمج التدابير والتقييمات لمنع التلوث البحري ومكافحته في مشروعات تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وبرامج إدارة المناطق الساحلية، وتقييمات الآثار البيئية الاستراتيجية ذات الصلة	1. المساهمة في برنامج إدارة المناطق الساحلية بإيطاليا وفرنسا للنظر في تدابير منع التلوث والقمامة والحد منهما (بما في ذلك الأنشطة البحرية)	اتفاق تمويل صغير الحجم، الاستشارة	برنامج مدبول	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	H2020			5,000	20,000	25,000	لم يتم ضمان المصدر بعد برنامج العمل العالمي
					إجمالي النتيجة الاستراتيجية 2.5				**78,000**	**560,000**	**638,000**	

النتيجة الاستراتيجية 2.6: التعاون المعزز على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية لمنع التلوث البحري ومكافحته

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	المخرجات الأساسية	الأنشطة الرئيسية	وسائل التنفيذ	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّن	أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات	الشركاء	الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية			الموارد الخارجية	إجمالي الموارد	
							2016	2017	الإجمالي			
2.6.1	اتفاقات، وأوجه تآزر، وتبادل لأفضل الممارسات مع الشركاء وأصحاب المصلحة العالميين والإقليميين المعنيين مع التركيز بوجهٍ خاص على القمامة البحرية	1. دعم تنظيم الاجتماعات والأنشطة المشتركة دون الإقليمية	الخبرة الداخلية والاجتماعات	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق	المنظمة البحرية الدولية، القطاع الخاص				80,000	80,000	لم يتم ضمان المصدر بعد التمويل المشترك لمشروع West MOPoCo و West MOPoEx من خلال آلية الحماية المدنية للاتحاد الأوروبي
		2. دعم إعداد اتفاقات مع الدول الساحلية المجاورة لتبادل معدات السحب في حالات الطوارئ بهدف مساعدة السفن المعرضة للخطر في البحر الأبيض المتوسط وتنفيذ هذه الاتفاقات	الاستشارة، العمل الميداني، الخبرة الداخلية	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق	المنظمة البحرية الدولية، القطاع الخاص				35,000	35,000	لم يتم ضمان المصدر بعدالتمويل المشترك لمشروع West MOPoCo و West MOPoEx من خلال آلية الحماية المدنية للاتحاد الأوروبي
		3. تقييم أوجه التآزر الممكنة لربط نظام المعلومات الإقليمي (RIS) بنظام الاتصالات والمعلومات المشترك في حالات الطوارئ (CECIS) وتنظيم دورة تدريبية حول نظام الاتصالات والمعلومات المشترك في حالات الطوارئ	عقد الخدمات، الاستشارة، التدريب	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق	المنظمة البحرية الدولية، القطاع الخاص				15,000	15,000	لم يتم ضمان المصدر بعد التمويل المشترك لمشروع MEDESS-PLUS المحتمل من خلال برنامج البحر الأبيض المتوسط انتربغ
		4. تنظيم ورشة عمل إقليمية فنية (MEDEXPOL) واجتماع رفيع المستوى بشأن ترتيبات التعاون في مجال التأهب لحوادث انسكاب النفط والمواد الخطرة والضارة والتصدي لها	ورشة عمل، الاستشارة، الاجتماع	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق	المنظمة البحرية الدولية، القطاع الخاص	29,000	19,000	48,000	34,500	82,500	تمّ تأمين 15,000 من IPIECA تمّ تأمين 19,500 من البرنامج المتكامل للتعاون التقني التابع للمنظمة البحرية الدولية
		5. الحفاظ على مستوى تأهب وحدة المساعدة المتوسطية (MAU)، لمساعدة الأطراف المتعاقدة في حالة الطوارئ	مذكرة التفاهم	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق	مركز CEDRE، اتحاد FEDERCHIMICA، معهد ISPRA، الشبكة التشغيلية المتوسطية للنظام العالمي لرصد المحيطات (MONGOOS)، الإنذار البحري	1,000	1,000	2,000		2,000	

2.6.2	تقديم الدعم والتنسيق بين الشبكات والمبادرات لقطاعات الأعمال، وأصحاب الأعمال، والمجتمع المدني التي توفر حلول للاستهلاك والإنتاج المستدامين تساهم في إيجاد بدائل للملوثات العضوية الثابتة والمواد الكيميائية السامة ولتقليل دمج مصادر القمامة البحرية	1. تنظيم دورة تدريبية وبرنامج دعم لتعزيز روح المبادرة الداخلية في منظمات المجتمع المدني والشركات صغيرة ومتوسطة الحجم المحددة لتنفيذ الحلول المبتكرة لمنع إنتاج النفايات التي تصبح قمامة بحرية والانتقال إلى بدائل آمنة للملوثات العضوية الثابتة والمواد الكيميائية	الاجتماعات، اتفاق تمويل صغير الحجم	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	برنامج مدبول	شبكة تبادل الخبرات والمعلومات حول النفايات الصلبة،		10,000	10,000	100,000	110,000	لم يتم ضمان المصدر بعد مرفق البيئة العالمية، H2020
		2. الاستفادة من جهات تسهيل خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين في حشد أصحاب المصلحة المعنيين (الحكومات، وقطاعات الأعمال، والوكلاء الماليين، والمجتمع المدني، والجهات الأكاديمية) من أجل توفير حلول للاستهلاك والإنتاج المستدامين تساهم في إيجاد بدائل للملوثات العضوية الثابتة والمواد الكيميائية السامة وفي الحد من مصادر القمامة البحرية	جهات تسهيل خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين، الاجتماعات، البعثات، إجراءات التواصل	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين							رقم الميزانية لهذا النشاط مقدم في المخرج الرئيسي 6.4.2
					إجمالي النتيجة الاستراتيجية 2.6		**60,000**	**529,500**	**589,500**	

النتيجة الاستراتيجية 2.7: تحديد القضايا الجديدة والناشئة والتعامل معها كما ينبغي

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	**القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّن**	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**
							2016	**2017**	**الإجمالي**		
2.7.1	إعداد استعراضات/تقارير موجزة عن السياسات وتقديمها للأطراف المتعاقدة فيما يتعلق بالملوثات الناشئة، وتحمض المحيط، وتغير المناخ، والروابط مع العمليات العالمية	1. متابعة الدراسات البحثية التي تتناول الملوثات الناشئة في البحر الأبيض المتوسط	الاستشارات/اتفاق تمويل صغير الحجم؛ تقرير يُقدم إلى اجتماع نقاط الاتصال لدى برنامج مدبول وCorrMon	برنامج مدبول	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	الوكالة الأوروبية للبيئة، H2020، التوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية للاتحاد الأوروبي، التوجيهات الإطارية بشأن المياه التابعة للاتحاد الأوروبي	15,000	15,000	30,000	30,000	60,000
		2. إعداد/التعاون في مقترحات المشاريع البحثية لدعم تحليل/تقييم الملوثات الناشئة المرتبطة بتغير المناخ	الاجتماعات، اتفاق تمويل صغير الحجم	برنامج مدبول	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	المجتمع العلمي، اللجنة الدولية للاستكشاف العلمي للبحر الأبيض المتوسط، الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط H2020، بحث الاتحاد الأوروبي H2020	5,000		5,000	10,000	15,000
	3. تقييم جدوى تعيين مناطق معينة من البحر الأبيض المتوسط أو البحر الأبيض المتوسط بأكمله كأحد مناطق مراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت (ECA)	الاستشارة	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية والمكوّنات الأخرى	المنظمة البحرية الدولية	15,000		15,000		15,000	

	4. مساعدة الدول الساحلية المتوسطية، التي تطلب ذلك، لإعداد مذكرة إلى المنظمة البحرية الدولية تقترح تعيين منطقة أو مناطق البحر الأبيض المتوسط كأحد مناطق مراقبة انبعاثات أكاسيد الكبريت	ورشة عمل دون إقليمية	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية والمكوّنات الأخرى	المنظمة البحرية الدولية				50,000	50,000	لم يتم ضمان المصدر بعد البرنامج المتكامل للتعاون التقني التابع للمنظمة البحرية الدولية
	إجمالي النتيجة الاستراتيجية 2.7								**50,000**	**90,000**	**140,000**	
	الإجمالي الكلي لموضوع التلوث البري والبحري								**1,231,750**	**2,977,000**	**4,208,750**	

وحدة التنسيق	0	0	0
برنامج مدبول	640,500	390,000	1,030,500
المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	150,250	41,000	191,250
مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصلمركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	0	10,000	10,000
الإجمالي	790,750	441,000	1,231,750

الموضوع الأساسي: التنوّع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية

الأهداف البيئية/الآثار المستهدفة طويلة المدى:

1. الحفاظ على التنوع البيولوجي أو تعزيزه. حيث تتوافق جودة الموائل الساحلية والبحرية وحدوثها وتوزيع الأنواع البحرية والساحلية ووفرتها مع الأحوال الفيزيوغرافية، والهيدروغرافية، والجغرافية، والمناخية السائدة؛
2. الحفاظ على الأنواع غير الأصلية الناتجة عن أنشطة بشرية في مستوياتٍ لا تؤدي إلى تغيُّر سلبي في النظام الإيكولوجي؛
3. وقوع مجموعات الأسماك والمحاريات المستغلة تجاريًا ضمن الحدود الآمنة بيولوجيًا، بحيث تعرض توزيعًا لأعمار المجموعات وحجمها يدل على وجود مخزون صحي؛
4. ألا تؤدي تغييرات عناصر الشبكات الغذائية البحرية الناتجة عن استخراج الموارد أو التغييرات البيئية الناتجة عن الأنشطة البشرية إلى آثار سلبية طويلة المدى على ديناميات شبكة الغذاء وقابلية الحياة ذات الصلة؛
5. الحفاظ على سلامة قاع البحر، خاصةً في الموائل القاعية ذات الأولوية.

الأهداف الاستراتيجية:

1. تعزيز الإدارة، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، وتوسيع شبكة المحميات البحرية والساحلية التي تشمل المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام خاص في المتوسط؛
2. تعزيز تنفيذ خطط العمل المعنية بالموائل الرئيسية للأنواع المهددة بالانقراض والمعرضة للخطر والأنواع غير الأصلية؛
3. تعزيز المحميات البحرية والساحلية كمساهمة في الاقتصاد الأزرق؛
4. تعزيز قدرة النظم الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية للبحر الأبيض المتوسط على مواجهة آثار تغيّر المناخ.

مؤشرات 2016-2017:

1) عدد الدول التي تنفذ خطط العمل لحفظ الموائل الرئيسية والأنواع المهددة بالانقراض والمعرضة للخطر في البحر الأبيض المتوسط، بالإضافة إلى خطة العمل المعنية بالأنواع الغريبة والغازية؛
2) عدد المبادئ التوجيهية والأدوات الأخرى التي تمّ وضعها/تحديثها ونشرها؛
3) عدد المشاريع التجريبية للتخطيط المكاني البحري التي تأخذ في الاعتبار تدابير الحفظ والتنوع البيولوجي؛
4) عدد خطط العمل الوطنية التي تم وضعها أو تحديثها بما يتماشى مع برنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي، ونهج النظام الإيكولوجي، وأهداف آيتشي، وبروتوكول ناغويا، بما في ذلك دمج تغير المناخ وخطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين؛
5) عدد التدابير التنظيمية التي تم وضعها واعتمادها على المستويات الوطنية؛
6) عدد الإجراءات المرتبطة بالتنوع البيولوجي التي تم تنفيذها في إطار أنشطة الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية؛
7) عدد الاجتماعات العلمية التي عقدت بشأن التنوع البيولوجي البحري للبحر الأبيض المتوسط؛
8) عدد الاستراتيجيات المشتركة و/أو برامج العمل التي تمّ وضعها مع الشركاء.

أهداف 2016-2017:

1) 3 على الأقل؛
2) 3 مبادئ توجيهية؛
3) 1 تجريبي على الأقل؛
4) خطتا عمل وطنيتان؛
5) 3 تدابير تنظيمية وطنية؛
6) إجراءان؛
7) اجتماعان؛
8) برنامجا عمل أو استراتيجيتان مشتركتان.

النتيجة الاستراتيجية 3.1: تعزيز التنفيذ الإقليمي للالتزامات بموجب اتفاقية برشلونة، وبروتوكولاتها ذات الصلة، والصكوك الأخرى

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	المخرجات الأساسية	الأنشطة الرئيسية	وسائل التنفيذ	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّن	أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات	الشركاء	الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية			الموارد الخارجية	إجمالي الموارد	تعليقات
							2016	2017	الإجمالي			
3.1.1	إنشاء شبكة شاملة متماسكة من المحميات البحرية جيدة الإدارة، بما في ذلك المناطق المشمولة بحماية خاصة التي تحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط، لتحقيق هدف آيتشي الحادي عشر في البحر الأبيض المتوسط وتنفيذها	1. إنشاء فريق متخصص من الخبراء معني بقضايا المحميات البحرية في إطار البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي	التيسير والتنسيق الداخلي، عقد اجتماعات سنوية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق (وحدة إدارة مشروع MedPartnership)	نقاط الاتصال حول المناطق المتمتعة بحماية خاصة، المنظمات الشريكة ذات الصلة: الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، الصندوق العالمي للطبيعة				60,000	60,000	مشروع MedMPAnet الثاني (المفوضية الأوروبية) قيد التفاوض
		2. الحفاظ على قاعدة البيانات المعنية بالمحميات البحرية في منطقة البحر الأبيض المتوسط (MAPAMED) وتحديثها وتحسينها، بما في ذلك المخزونات الإقليمية ذات الصلة ونظم المواقع ذات المصلحة في الحفظ؛ وشرح تقرير حالة المحميات البحرية لعام 2016	الخبرة الخارجية والإدارة والتنسيق الداخلي	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق (وحدة إدارة مشروع MedPartnership)	شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط				20,000	20,000	مشروع MedMPAnet الثاني (المفوضية الأوروبية) قيد التفاوض

		3. نشر نتائج تقرير حالة المحميات البحرية لعام 2016، بما في ذلك المقارنات بحالة 2012، على المستوى الوطني	الخبرة الخارجية، المؤتمرات، الأحداث الجانبية، المناقشات الثنائية أثناء الأحداث الوطنية/الدولية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق (وحدة إدارة مشروع MedPartnership)	شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط				15,000	15,000	15,000	مشروع MedMPAnet الثاني (الاتحاد الأوروبي)
		4. تنظيم منتدى المحميات البحرية في منطقة البحر الأبيض المتوسط لعام 2016 (النسخة الثانية) بالتنسيق مع شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط وغيرها من الشركاء المعنيين	تنظيم المنتدى، جميع الجوانب مشمولة	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق (وحدة إدارة مشروع MedPartnership)	شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وسلطات البلد المضيف (سيتم تحديدها)، والشركاء الفنيون الآخرون: الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، اتفاقية التنوع البيولوجي، CdL، اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، الصندوق العالمي للطبيعة				20,000	20,000	20,000	مشروع MedMPAnet الثاني (الاتحاد الأوروبي)
		5. وضع أدوات الاتصالات والمعلومات بشأن القضايا الساخنة للمحميات البحرية	الخبرة الخارجية والإدارة والتنسيق الداخلي	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق (وحدة إدارة مشروع MedPartnership)	شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وسلطات البلد المضيف (سيتم تحديدها)، والشركاء الفنيون الآخرون: الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، اتفاقية التنوع البيولوجي، CdL، اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، الصندوق العالمي للطبيعة				35,000	35,000	35,000	مشروع MedMPAnet الثاني (الاتحاد الأوروبي)
3.1.2	تحديد تدابير الإدارة على أساس المناطق ذات الصلة وتنفيذها بالتعاون مع المنظمات العالمية والإقليمية ذات الصلة من خلال الأدوات العالمية والإقليمية (المناطق المشمولة بحماية خاصة التي تحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط، والمناطق محظورة الصيد، والمناطق البحرية شديدة الحساسية، وما يشبه ذلك)؛ لحفظ المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، مع الأخذ في الاعتبار المعلومات المتعلقة بالمناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية في البحر الأبيض المتوسط	1. دعم الأطراف للعمل معًا في تخطيط تدابير الإدارة المخصصة لمختلف المناطق دون الإقليمية لتحسين الوضع البيئي في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية أو في المناطق التي لم يتم بعد تحديد حدود الولاية لها، مع مراعاة الأدوات والأطر القانونية المتاحة، بما في ذلك حركة الملاحة البحرية، وتشريعات مصائد الأسماك، والمناطق المتمتعة بحماية خاصة، والإدارة متعددة الأطراف للمناطق المشمولة بحماية خاصة التي تحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط	تنسيق اجتماعات للتقدم بشأن التخطيط المكاني البحري. تجميع المعلومات ذات الصلة فيما يتعلق بالآثار والضغوط ذات الصلة. دعم الخبرة الخارجية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، اللجنة الدولية لحفظ تون المحيط الأطلسي، الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، المنظمة البحرية الدولية	5,000	5,000	10,000	10,000		10,000	
إجمالي النتيجة الاستراتيجية 3.1										**10,000**	**150,000**	**160,000**	
النتيجة الاستراتيجية 3.2: إعداد مجموعة جديدة من خطط العمل، والبرامج، والتدابير، والقواعد والمعايير المشتركة، والمبادئ التوجيهية لحفظ التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية الساحلية والبحرية													
رقم الاستر	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**		**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	تعليقات	

اتيجية المت وسطة الأجل				القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّنات			**2016**	**2017**	**الإجمالي**			
3.2.1	تحديث خطط العمل الإقليمية للمحافظة على الأنواع المهددة بالانقراض والمعرضة للخطر والموائل الرئيسية بالبحر الأبيض المتوسط، فيما يتعلق بالأنواع الغريبة، بالإضافة إلى الاستراتيجية المتوسطية وخطة العمل لإدارة مياه الصابورة بالسفن لتحقيق وضع بيئي جيد	1. تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية لحفظ فقمة الراهب في البحر الأبيض المتوسط وخطة العمل المحدَّثة لحفظ الحوتيات	الإدارة والتنسيق الداخلي، الخبرة الخارجية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة		نقاط الاتصال حول المناطق المتمتعة بحماية خاصة، المنظمات غير الحكومية ذات الصلة، الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي	15,000	10,000	25,000		25,000	
		2. تبادل الخبرات والمعلومات بين مواقع تعشيش السلاحف البحرية الخاضعة للرصد والإدارة	الإدارة والتنسيق الداخلي، الخبرة الخارجية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة		نقاط الاتصال حول المناطق المتمتعة بحماية خاصة، المؤسسات الوطنية، المنظمات غير الحكومية، الاتفاقيات الدولية	4,000	4,000	8,000		8,000	
		3. توحيد منهجيات لتقدير المعلمات الديموغرافية لتحليل الديناميات السكانية للسلاحف البحرية، مثل نمذجة التجمعات	الخبرة الخارجية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة		نقاط الاتصال حول المناطق المتمتعة بحماية خاصة، المؤسسات الوطنية، المنظمات غير الحكومية، الاتفاقيات الدولية	4,000		4,000		4,000	
		4. تحديث خطة العمل المتعلقة بالطيور لتشمل الـ 25 نوعًا المذكورين في الملحق الثاني للبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي	الإدارة والتنسيق الداخلي، الخبرة الخارجية لتحديث خطة العمل	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة		المؤسسات الوطنية والإقليمية، المنظمات غير الحكومية، المنظمة الدولية لحماية الطيور، الشركاء، CdL	4,000	3,000	7,000		7,000	
		5. تحديث دليل الخبراء الوطنيين، والإقليميين، والدوليين في مجال حفظ الأسماك الغضروفية	الإدارة والتنسيق داخلياً	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة		المؤسسات الوطنية والإقليمية،						التكاليف الإدارية فقط
		6. تعزيز المقترحات البحثية الحالية الموضوعة في إطار خطة العمل الإقليمية للأسماك الغضروفية لتمويل الوكالات؛ وضع مقترحات مماثلة للحوض الشرقي	الخبرة الخارجية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة		نقاط الاتصال حول المناطق المتمتعة بحماية خاصة، اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، المؤسسات الوطنية، المنظمات غير الحكومية	8,000	3,000	11,000		11,000	
		7. تحديث طبقة المعلومات بشأن توزيع المروج/الموائل المرجانية وغيرها من الموائل ذات الأولوية (MedGIS)	جمع المعلومات، الخبرة الخارجية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة		خطط العمل المؤسسات الشريكة والشركاء	15,000	7,000	22,000		22,000	

		8. إكمال دليل الأخصائيين والمختبرات، والمؤسسات والمنظمات العاملة بشأن الموائل البحرية الرئيسية والأنواع غير الأصلية في منطقة البحر الأبيض المتوسط ومراجعته	الخبرة الداخلية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة		خطط العمل المؤسسات الشريكة والشركاء	4,000		4,000		4,000	
		9. مراجعة القائمة المرجعية لأنواع الموائل البحرية والساحلية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، مع مراعاة المجموعات الداكنة	التنسيق الداخلي، الخبرة الخارجية، الاجتماعات، ورش العمل	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	المفوضية الأوروبية، المؤسسات الشريكة في خطة العمل، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة	7,000	10,000	17,000		17,000	
		10. الحفاظ على قاعدة البيانات البحرية للأنواع الغريبة الغازية في البحر الأبيض المتوسط (MAMIAS) ومواصلة توسيعها	التنسيق الداخلي الخبرة الخارجية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة		المؤسسات الشريكة في خطة العمل	8,000		8,000		8,000	
		11. تقييم مستوى تنفيذ الاستراتيجية المتوسطية لتصريف مياه صابورة السفن وخطة العمل ودعمه	الاستشارة، وأنشطة التوأمة، والدورات التدريبية والخبرة الداخلية	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	المنظمة البحرية الدولية				57,000	57,000	45,000 يورو مُؤمَّنة (برنامج شراكة غلوبالاست) 12,000 يورو مُؤمَّنة (البرنامج المتكامل للتعاون التقني التابع للمنظمة البحرية الدولية)
3.2.2	وضع/تحديث المبادئ التوجيهية والأدوات الأخرى للمحافظة على الأنواع الساحلية والبحرية المهددة بالانقراض والمعرضة للخطر والموائل الرئيسية في البحر الأبيض المتوسط، ولرصد الأنواع غير الأصلية ومنعها، بالإضافة إلى إدارة المحميات البحرية والساحلية ونشرها	1. وضع المبادئ التوجيهية لبرامج الرصد طويلة المدى لشواطئ تعشيش السلاحف البحرية وتوحيد أساليب الرصد لشواطئ التعشيش، ومناطق التشتية والتغذية	التنسيق الداخلي، الخبرة الخارجية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة		فريق التكنولوجيا وعلوم المواد (الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة)، المنظمات غير الحكومية	4,000		4,000		4,000	
		2. وضع المبادئ التوجيهية لحصر المجموعات الداكنة ورصدها	التنسيق الداخلي، الخبرة الخارجية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة		فريق OCEANA، المؤسسات الشريكة في خطة العمل	4,000		4,000		4,000	
		3. نشر الأدوات الفنية لتحليل الفجوة وتخطيط نظام المحميات البحرية وتسهيل تبادل الخبرات وأفضل الممارسات	التنسيق الداخلي والخبرة الخارجية لإجراء استعراض للأدوات الفنية القائمة وإمكانية تكييفها مع السياق المتوسطي، وحزم البيانات ونشرها	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	اتفاقية التنوع البيولوجي، شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، الصندوق العالمي للطبيعة، الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي	4,000		4,000		4,000	

		4. نشر المبادئ التوجيهية لمراقبة الحشف الحيوي على السفن وإدارته للحد من انتقال الأنواع المائية الغازية	التواصل	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	المنظمة البحرية الدولية	500		500	1,000	1,500	لم يتم ضمان المصدر بعد البرنامج المتكامل للتعاون التقني التابع للمنظمة البحرية الدولية
		5. وضع أداة تقييم المخاطر الإقليمية للامتثال، والرصد، والإنفاذ (CME) إلى جانب الإعفاءات بموجب اتفاقية تصريف مياه الصابورة	عقد خدمات	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	المنظمة البحرية الدولية، مجلس البحوث العلمية والتقنية، البنك الأوروبي لإعادة البناء والتنمية				30,000	30,000	شراكات غلوبالاست/البنك الأوروبي لإعادة البناء والتنمية
		6. نشر المبادئ التوجيهية للمنظمة البحرية الدولية للحد من الضوضاء تحت الماء بسبب النقل البحري التجاري لمعالجة الآثار السلبية على الحياة البحرية	الاتصال	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	المنظمة البحرية الدولية، الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي	500		500	1,000	1,500	لم يتم ضمان المصدر بعد البرنامج المتكامل للتعاون التقني التابع للمنظمة البحرية الدولية
		7. وضع المبادئ التوجيهية والمعايير المشتركة البحرية لتحديد شروط أو قيود خاصة للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	الاستشارة	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	الصناعة البحرية	16,750		16,750	5,000	21,750	لم يتم ضمان المصدر بعد دعم تنفيذ خطة العمل البحرية
		8. إعداد أول أداة منهجية لدمج الاستهلاك والإنتاج المستدامين في إدارة المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام خاص في المتوسط	الخبرة الخارجية	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية					20,000	20,000	لم يتم ضمان المصدر بعد مراجعة النشاط 6.4.2
3.2.3	تطبيق التخطيط المكاني البحري (MSP) والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في المناطق المحددة على المستوى التجريبي مما يربط المناطق الساحلية بالبحار المفتوحة المعرّضة للضغط الرئيسي. لهذا الغرض، يمكن استخدام المعلومات المتعلقة بالمناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية.	1. تطبيق التخطيط المكاني البحري والإدارة المتكاملة في منطقة محددة، بما في ذلك المناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية؛ بهدف تحديد معظم خيارات الإدارة على أساس المناطق ذات الصلة على مستوى تجريبي	التنسيق الداخلي، الخبرة الخارجية، المبادئ التوجيهية الموحدة واجتماعات التبادل	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية، الخطة الزرقاء، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، اللجنة الدولية لحفظ تون المحيط الأطلسي، اتفاقية التنوع البيولوجي، الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، المنظمة البحرية الدولية		10,000		10,000	10,000	
						إجمالي النتيجة الاستراتيجية 3.2			**145,750**	**114,000**	**259,750**	

النتيجة الاستراتيجية 3.3: تعزيز التنفيذ الوطني للسياسات، والاستراتيجيات، والتدابير التشريعية لحفظ التنوع البيولوجي

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	المخرجات الأساسية	الأنشطة الرئيسية	وسائل التنفيذ	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّن	أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات	الشركاء	الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية			الموارد الخارجية	إجمالي الموارد
							2016	2017	الإجمالي		
3.3.1	وضع/تحديث خطط عمل وطنية لحفظ الأنواع المهددة بالانقراض والمعرضة للخطر والموائل الرئيسية في البحر الأبيض المتوسط والأنواع الغريبة والغازية	1. دعم الدول لتحديث/وضع خطط عمل وطنية جديدة لبرنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي بشأن التنوع البيولوجي، بما في ذلك لحفظ الموائل الرئيسية والأنواع المهددة بالانقراض والمعرضة للخطر في البحر الأبيض المتوسط بما يتماشى مع نهج النظام الإيكولوجي، وأهداف آيتشي، وبروتوكول ناغويا، ودمج الإجراءات الإقليمية ذات الأولوية لخطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين ومجالات العمل ذات الأولوية للتكيف مع تغير المناخ	التنسيق الداخلي، الخبرة الخارجية، وضع المبادئ التوجيهية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق، المكوّنات وفقًا للمواضيع التي سينصب عليها التركيز في المشروع	نقاط الاتصال حول المناطق المتمتعة بحماية خاصة، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، مبادرة الأراضي الرطبة في حوض المتوسط، شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، الوكالات المانحة، الاتفاقيات الدولية (اتفاقية الطيور المائية الأفريقية الأوروبية الآسيوية) الجامعات والمنظمات غير الحكومية (المنظمة الدولية لحماية الطيور)،	20,500	12,000	32,500	60,000	92,500	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط
		2. دعم الأطراف المتعاقدة والشركاء في إنتاج الوثائق العلمية ذات الصلة ونشرها للمساهمة في تحديث المعرفة وتعزيز إجراءات الحفظ المتخذة لحفظ الأنواع المذكورة في الملحق الثاني بالبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي	التنسيق الداخلي، الخبرة الخارجية والخبرة الوطنية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة		الأطراف المتعاقدة والشركاء المعنيون (الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط) الجامعات والمنظمات غير الحكومية	5,000	5,000	10,000		10,000
		3. مساعدة دولة واحدة في دمج إجراء/إجراءات الاستهلاك والإنتاج المستدامين في أحد المجالات الرئيسية للاستهلاك والإنتاج (الغذاء، الإسكان، تصنيع المنتجات، السياحة) في تحديث/وضع خطة عمل وطنية	التنسيق الداخلي، الخبرة الخارجية المستقلة والخبرة الوطنية، البعثات الميدانية	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة					40,000	40,000	لم يتم ضمان المصدر بعد النشاط المرجعي 6.4.2
3.3.2	وضع تدابير وطنية وتنفيذها لتعزيز حماية المواقع البحرية والساحلية ذات الصلة وإدارتها، خاصةً تلك التي تحتوي على موائل	1. إجراء توصيف إيكولوجي لموقعين بحريين يكون مناسبًا ليتم الإعلان عنه مثل المحميات البحرية في لبنان	إجراء مسوحات ميدانية باستخدام الخبرة الوطنية والدولية، وعقد اجتماعات وطنية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق (وحدة إدارة مشروع MedPartnership)	وزارة البيئة اللبنانية				78,850	78,850	مشروع MedMPAnet الثاني (الاتحاد الأوروبي)

	وأنواع ممثلة تمثيلاً مهددًا (بما في ذلك الموائل في أعماق البحار)	2. إجراء تقييمات بيئية و/أو اجتماعية واقتصادية/أصحاب المصالح حسب الحاجة ووضع خطط إدارة لثلاث محميات بحرية جديدة في مصر والمغرب وتونس	إجراء جمع للبيانات النظرية، ودراسات استقصائية ميدانية باستخدام الخبرة الوطنية والدولية، وعقد ورش عمل واجتماعات وطنية/محلية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق (وحدة إدارة مشروع MedPartnership)	جهاز شؤون البيئة المصري، المفوضية العليا للمياه والغابات ومكافحة التصحر في المغرب، وكالة التخطيط والحماية الساحلية في تونس			274,330	274,330	مشروع MedMPAnet الثاني (الاتحاد الأوروبي)
		3. دعم الدول لزيادة المعرفة الخاصة بمناطق البحار العميقة ضمن نطاق السيادة الوطنية لتسهيل حفظها	عقد ورش عمل واجتماعات وطنية/محلية، المساهمة في الدراسات الاستقصائية الميدانية للبحار العميقة باستخدام الخبرة الوطنية والدولية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق	وزارة البيئة اللبنانية، فريق OCEANA، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة (مشروع يستهدف حفظ البحار العميقة في لبنان)					لم يتم ضمان المصدر بعد (قيد المناقشة مع رابطة مشاريع وسط المحيط الأطلسي)
3.3.3	دمج إجراءات حماية التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية في برامج إدارة المناطق الساحلية، ومشروعات تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وتقييمات الآثار البيئية الاستراتيجية	1. تعزيز النشاط المتعلق بالمناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام خاص في المتوسط في إقليم فار	التنسيق والخبرة الفنية الداخلية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	السلطات العامة الفرنسية			25,000	25,000	مساهمة وطنية
		2. الاستفادة من نتائج دراسة المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام خاص في المتوسط وتقديرها لإقليم فار	التنسيق والخبرة الفنية الداخلية، الخبرة الخارجية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	السلطات العامة الفرنسية	2,500		2,500		
		3. حفظ الأنواع الثانوية (برنامج إدارة المناطق الساحلية بإيطاليا)	التنسيق والخبرة الفنية الداخلية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	السلطات العامة الإيطالية			116,000	116,000	مساهمة وطنية
إجمالي النتيجة الاستراتيجية 3.3									**639,180**	**594,180**	**45,000**	

النتيجة الاستراتيجية 3.4: رصد التنوع البيولوجي، وجرده، وتقييمه مع التركيز على الأنواع المهددة بالانقراض والمعرّضة للخطر والأنواع غير الأصلية والموائل الرئيسية												
رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	**القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّن**	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	تعليقات
							2016	**2017**	**الإجمالي**			
3.4.1	إعداد برامج رصد للموائل والأنواع الرئيسية بالإضافة إلى الأنواع الغازية، على النحو الوارد في برنامج التقييم والرصد المتكاملين وتنفيذها، بما في ذلك بشأن فعالية المحميات البحرية والساحلية، وفيما يتعلق بآثار تغير المناخ	1. دعم تطوير بيانات المعلومات المحددة للتنوع البيولوجي وتنسيق الأنواع غير الأصلية على المستوى الإقليمي بما في ذلك تحديد "البؤر الساخنة" للأنواع غير الأصلية	التنسيق الداخلي، الخبرة الخارجية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق					40,000	40,000	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط
		2. وضع خطة تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي دون الإقليمية للرصد	التنسيق الداخلي، الاجتماعات وورش العمل	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق					40,000	40,000	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط
		3. دعم وضع خطط رصد وطنية محددة للتنوع البيولوجي والأنواع غير الأصلية وتنسيقها على المستوى الإقليمي	إعداد مسودة خطط رصد وطنية محددة للتنوع البيولوجي والأنواع غير الأصلية. ضمان الجودة ورصد تطبيق نظام المعلومات البيئية المشتركة للتنوع البيولوجي والأنواع غير الأصلية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق	اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، اللجنة الدولية لحفظ تون المحيط الأطلسي، الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، المنظمة البحرية الدولية، المؤسسات الشريكة في خطة العمل				175,000	175,000	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط
		4. إجراء في 2017 الاستعراض الدوري العادي لثلاث مناطق من المناطق المشمولة بحماية خاصة التي تحظى باهتمام خاص في المتوسط: المحمية الطبيعية في منطقة القبائل (الجزائر)، وجزر حبيباس (الجزائر)، ومنطقة المحمية البحرية بورتوفينو (إيطاليا). الاستفادة من الاستعراض من أجل إجراء تقييم متعمق لفعالية إدارتها	التنسيق الداخلي، الخبرة الخارجية المستقلة والخبرة الوطنية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق	نقاط الاتصال حول المناطق المتمتعة بحماية خاصة، سلطات إدارة المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام خاص في المتوسط، شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، الصندوق العالمي للطبيعة		8,000	8,000		8,000	
		5. انهاء استمارة مراجعة المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام خاص في المتوسط وتكييفها مع المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام خاص في المتوسط الواقعة خارج الولاية الوطنية و/أو العابرة للحدود	الخبرة الخارجية والإدارة والتنسيق الداخلي	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق	نقاط الاتصال حول المناطق المتمتعة بحماية خاصة، سلطات إدارة المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام خاص في المتوسط		6,500	6,500		6,500	
		6. تقييم التقدم المحرز في تنفيذ خريطة الطريق بشأن المحميات البحرية من قبل الأطراف المتعاقدة	الإدارة والتنسيق الداخلي	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق	نقاط الاتصال حول المناطق المتمتعة بحماية خاصة	4,000		4,000		4,000	
						إجمالي النتيجة الاستراتيجية 3.4			**18,500**	**255,000**	**273,500**	

النتيجة الاستراتيجية 3.5: المساعدة الفنية وبناء القدرات على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية لتعزيز تنفيذ السياسات والامتثال للتشريعات الوطنية المرتبطة بالتنوع البيولوجي

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّنات	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	تعليقات
							2016	**2017**	**الإجمالي**			
3.5.1	إعداد برامج لبناء القدرات مرتبطة بتنمية المحميات البحرية والساحلية وإدارتها، لحفظ الأنواع الساحلية والبحرية المهددة بالانقراض والموائل الرئيسية ورصدها، ولرصد المشكلات التي تتعلق بتغير المناخ والتنوع البيولوجي وتنفيذ هذه البرامج، بما في ذلك الأبحاث التجريبية لدعم الجهود التي تهدف إلى إنشاء محميات بحرية/مناطق مشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام خاص في المتوسط	1. تنظيم ورش عمل ودورات تدريبية محددة متعلقة بحفظ الموائل الرئيسية/ الأنواع البحرية والساحلية المهددة بالانقراض والمعرضة للخطر في البحر الأبيض المتوسط ورصدها	عقد ورش عمل تدريبية، ودعم فرص بناء القدرات المخصصة	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة		المؤسسات الوطنية والإقليمية، الشركاء المعنيون	25,000	14,500	39,500		39,500	
		2. دعم تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط من خلال تدريب الممارسين	الدورات التدريبية على المستوى الوطني حول الأنواع غير الأصلية والتنوع البيولوجي	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق	الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، المؤسسات الشريكة في خطة العمل				150,000	150,000	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط
		3. تعزيز آليات بناء القدرات الحالية لمديري المحميات البحرية، وتعزيز تنسيقها في نظام إقليمي لبناء القدرات؛ والقيام بأنشطة تدريبية بشأن تمويل المحميات البحرية المستدامة	اجتماعات تنسيق، ورش عمل تدريبية، زيارات تبادل، تشارك أفضل الممارسات	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية، الخطة الزرقاء، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري، مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، CdL-PIM، اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، الصندوق العالمي للطبيعة وجهات تقديم بناء القدرات الأخرى ذات الصلة	4,000	8,000	12,000		12,000	
		4. دعم الدول لرصد التنوع البيولوجي والأنواع غير الأصلية في المناطق المشمولة بحماية خاصة التي تحظى باهتمام خاص في المتوسط وغيرها من المحميات البحرية ذات الصلة	التنسيق والخبرة الداخلية، إعداد مسودة خطط رصد وطنية محددة	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط	4,000		4,000		4,000	
3.5.2	تقديم برامج للتدريب ورفع مستوى الوعي فيما يتعلق بحلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تساهم في حفظ الأنظمة الإيكولوجية والتنوع البيولوجي، لقطاعات الأعمال، وأصحاب الأعمال، والمؤسسات المالية، والمجتمع المدني	1. تنظيم دورات تدريبية وأنشطة لزيادة الوعي بشأن حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين تساهم في حفظ التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية	اجتماعات التدريب، الخبراء،	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	H2020، شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، المكتب الإعلامي المتوسطي للبيئة والثقافة والتنمية المستدامة				100,000	100,000	لم يتم ضمان المصدر بعد النشاط المرجعي 6.4.2
	إجمالي النتيجة الاستراتيجية 3.5								**55,500**	**250,000**	**305,500**	

النتيجة الاستراتيجية 3.6: التعاون المعزز على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية لحماية التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية وحفظهما												
رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	**القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّنات**	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	تعليقات
							2016	**2017**	**الإجمالي**			
3.6.1	إرساء استراتيجيات وبرامج مشتركة بشأن حفظ التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية، من خلال مراعاة خطط العمل الوطنية بالتعاون مع المنظمات الشريكة ذات الصلة على المستويات العالمية والإقليمية	1. وضع إطار استراتيجي معتمد للأنشطة المرتبطة بتدابير الحفظ والإدارة المكانية البحرية المتوسطية وتنفيذه بالتعاون مع الهيئات الإقليمية الرئيسية	المناقشة مع المنظمات الشريكة، والتنسيق الداخلي والتشبيك. تنفيذ الإجراءات التجريبية المشتركة	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق	اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط	4,000		4,000		4,000	
		2. مواصلة تنفيذ اتفاقات التعاون القائمة، وتحديثها و/أو وضع برامج عمل فنية مشتركة ذات صلة، ووضع اتفاقات جديدة حسب الحاجة	المناقشة مع المنظمات الشريكة، والتنسيق الداخلي والتشبيك	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق	الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، CdL، اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، المجلس الدولي لاستكشاف البحار، اللجنة الدولية لحفظ تون المحيط الأطلسي، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، مبادرة الأراضي الرطبة في حوض المتوسط، الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط، الصندوق العالمي للطبيعة، والشركاء المحتملون الآخرون					التكاليف الإدارية فقط
		3. تقييم خدمات النظام الإيكولوجي التي تقدمها الأراضي الرطبة فيما يخص التكيف مع تغير المناخ في البحر الأبيض المتوسط	مشروع Med-ESCWET (2014-2016)) لجنة توجيهية متعددة التخصصات 4 مجالات تجريبية الاستشارة	الخطة الزرقاء	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	مركز Tour du Valat مؤسسة الأمير ألبرت الثاني، أمير موناكو مؤسسة MAVA				150,000	150,000	مشروع Med-ESCWET
		4. متابعة المشاركة في الشراكة التعاونية بشأن غابات البحر الأبيض المتوسط	المناقشة مع المنظمات الشريكة، والدراسات حول المزايا الاقتصادية والحوكمة المحلية	الخطة الزرقاء		اللجنة المعنية بمسائل غابات البحر الأبيض المتوسط التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة				80,000	80,000	مرفق البيئة العالمي الفرنسي
							إجمالي النتيجة الاستراتيجية 3.6		**4,000**	**230,000**	**234,000**	
النتيجة الاستراتيجية 3.7: تحديد القضايا الجديدة والناشئة والتعامل معها كما ينبغي												
رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	**القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّنات**	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	
							2016	**2017**	**الإجمالي**			

3.7.1	التنسيق مع العملية المستمرة من أجل اعتماد اتفاقية التنفيذ خارج حدود الولاية الوطنية (أي المتعلقة بالموارد الجينية البحرية، وخارج حدود الولاية الوطنية في المناطق المحمية البحرية، وSIA)	1.التنسيق مع العملية المستمرة من أجل اعتماد اتفاقية التنفيذ خارج حدود الولاية الوطنية (أي المتعلقة بالموارد الجينية البحرية، وخارج حدود الولاية الوطنية في المناطق المحمية البحرية، وSIA)	الخبرة الداخلية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المجاورة من المحيط الأطلسي، اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة					التكاليف الإدارية فقط
	إجمالي النتيجة الاستراتيجية 3.7						**0**	**0**	**0**		
	الإجمالي الكلي لموضوع التنوع البيولوجي والنُظم الإيكولوجية						**278,750**	**1,593,180**	**1,871,930**		

وحدة التنسيق	0	0	0
برنامج مدبول	0	0	0
المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	17,750	0	17,750
مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	155,000	106,000	261,000
مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	0	10,000	10,000
الإجمالي	172.750	106,000	278,750

الموضوع الأساسي: العمليات والتفاعلات البرية والبحرية

الأهداف البيئية / الآثار المستهدفة طويلة المدى:

1. المحافظة على الديناميات الطبيعية للمناطق الساحلية وحفظ الأنظمة الإيكولوجية والمناظر الطبيعية الساحلية؛
2. عدم تأثير تغيير الأوضاع الهيدروغرافية سلبًا على النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية.

الأهداف الاستراتيجية:

1. تقليل الضغط البشري على المناطق الساحلية والبحرية لمنع تدهورها أو الحد منه؛
2. ضمان حفظ سلامة النظم الإيكولوجية الساحلية، والمناظر الطبيعية والخرائط الجيومورفولوجية؛
3. اعتماد التدابير لتقليل الأثر السلبي للأخطار الطبيعية وخاصةً تغير المناخ؛
4. ضمان أن تكون الأنشطة المتعلقة بالجزء البري والبحري من المناطق الساحلية متوافقة ومدعومة بشكلٍ متبادل.

مؤشرات 2016-2017:

1) عدد الأدوات والوثائق المنهجية التي تم وضعها للتنفيذ من قبل الأطراف المتعاقدة؛
2) عدد المشاريع الجارية، بما في ذلك برامج إدارة المناطق الساحلية، التي تتناول التفاعلات بين البر والبحر؛
3) الشبكات الساحلية التي تم إنشاؤها وإدارتها.

أهداف 2016-2017:

1) إعداد أداة منهجية بشأن التخطيط المكاني البحري؛
2) الانتهاء من مشروع واحد لبرنامج إدارة المناطق الساحلية؛
3) إنشاء شبكة برنامج إدارة المناطق الساحلية.

النتيجة الاستراتيجية 4.1: تعزيز التنفيذ الإقليمي للالتزامات في ظل اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، وبرامج التدابير في خطط العمل والاستراتيجيات الإقليمية الحالية ذات الصلة

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	المخرجات الأساسية	الأنشطة الرئيسية	وسائل التنفيذ	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّن	أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات	الشركاء	الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية			الموارد الخارجية	إجمالي الموارد	
							2016	2017	الإجمالي			
4.1.1	مساعدة الأطراف المتعاقدة في التحديد، والتنفيذ، والتقييم للتدابير والأدوات المحددة لتقليل الضغوط على المناطق البحرية والساحلية (مثل التراجع الساحلي، وتدابير سياسة الأراضي، والتقسيم إلى مناطق)	1. تقديم المساعدة إلى الأطراف المتعاقدة فيما يتعلق بتعريف التراجع عند الطلب	الخبرة الداخلية	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية								التكاليف الإدارية فقط
	إجمالي النتيجة الاستراتيجية 4.1								**0**	**0**	**0**	

النتيجة الاستراتيجية 4.2: وضع خطط عمل، وبرامج تدابير، وقواعد ومعايير مشتركة، ومبادئ توجيهية جديدة

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	المخرجات الأساسية	الأنشطة الرئيسية	وسائل التنفيذ	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّنات	أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات	الشركاء	الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية			الموارد الخارجية	إجمالي الموارد	
							2016	2017	الإجمالي			
4.2.2	تحديد التخطيط المكاني البحري في سياق اتفاقية برشلونة وتطبيقه على النحو الملائم	1. إعداد الإطار المفاهيمي للتخطيط المكاني البحري في البحر الأبيض المتوسط	الخبرة الداخلية، الاستشارة، الاجتماعات	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	برنامج مدبول؛ المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري؛ مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمنعة بحماية خاصة		17,000	15,000	32,000		32,000	تعليقات
	إجمالي النتيجة الاستراتيجية 4.2								**32,000**	**0**	**32,000**	

النتيجة الاستراتيجية 4.3: تعزيز التنفيذ الوطني

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	المخرجات الأساسية	الأنشطة الرئيسية	وسائل التنفيذ	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّنات	أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات	الشركاء	الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية			الموارد الخارجية	إجمالي الموارد	تعليقات
							2016	2017	الإجمالي			
4.3.1	إعداد جيل جديد من برامج إدارة المناطق الساحلية لتعزيز التفاعلات بين البر والبحر، وأيضًا تناول الجوانب العابرة للحدود، على النحو المناسب	1. تنفيذ برنامج إدارة المناطق الساحلية بإيطاليا	الخبرة الداخلية؛ الاستشارة؛ الاجتماعات؛ ورش العمل والتدريب؛ الدراسات والتقارير	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل، مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين، الخطة الزرقاء، برنامج مدبول	السلطات العامة الإيطالية	36,000	18,000	54,000	1,600,000	1,654,000	المساهمات المناظرة الوطنية

		2. تنفيذ برنامج إدارة المناطق الساحلية بفرنسا	الخبرة الداخلية؛ الاستشارة؛ الاجتماعات؛ ورش العمل والتدريب؛ الدراسات والتقارير	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	وحدة التنسيق؛ مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة؛ مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين؛ الخطة الزرقاء؛ مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	السلطات العامة الفرنسية	60,000	60,000	120,000	548,000	668,000	المساهمات المناظرة الوطنية
		3. إجراء دراسة جدوى واتفاق بشأن برنامج جديد لإدارة المناطق الساحلية	الاستشارة	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	وحدة التنسيق	السلطات الوطنية	10,000		10,000		10,000	
						إجمالي النتيجة الاستراتيجية 4.3	**184,000**		**2,148,000**	**2,332,000**	
النتيجة الاستراتيجية 4.4: الرصد والتقييم												
رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّنات	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	تعليقات
							2016	**2017**	**الإجمالي**			
4.4.1	رسم الخرائط لآليات التفاعل بشأن البيئة الساحلية والبحرية على المستويات الإقليمية والمحلية؛ بما في ذلك تقييم مخاطر ارتفاع مستوى سطح البحر والتآكل الساحلي؛ وآثارهما على المجتمعات والبيئة الساحلية	1. إعداد الفصول حول المناطق الساحلية	الخبرة الداخلية؛ الاستشارة	الخطة الزرقاء	جميع المكوّنات	جهات التنسيق الوطنية؛ السلطات الوطنية والمحلية؛ المنظمات الدولية	20,000	10,000	30,000		30,000	
		2. توحيد مؤشر المخاطر الساحلية، ومنصة المعلومات المتكاملة حول المناخ في البحر الأبيض المتوسط، والأدوات الأخرى لتسهيل دمج تغير المناخ	الخبرة الداخلية، الاستشارة، ورش العمل	الخطة الزرقاء	جميع المكوّنات		15,000	5,000	20,000		20,000	
		3. تقييم مخاطر ارتفاع مستوى سطح البحر في البحر الأبيض المتوسط على السواحل وعلى المجتمعات الساحلية، وتقييم الآثار الاجتماعية والاقتصادية لتغير المناخ على المنطقة الساحلية و(2) إعداد توصية استراتيجية لوضع خطط محلية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وتحديثها مع مراعاة قضايا تغير المناخ	الاجتماعات، اتفاق تمويل صغير الحجم	الخطة الزرقاء	وحدة التنسيق مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	مشروع Climagine				50,000	50,000	لم يتم ضمان المصدر بعد مشروع Climagine
4.4.2	وضع برامج رصد وطنية للجغرافيا المائية والساحل وتحديثها لتشمل العمليات، والتفاعلات، والمؤشرات المشتركة لبرنامج التقييم والرصد المتكاملين ذات الصلة	1. تنفيذ المكوّن 1 من مشروع الأدرياتي التابع لمرفق البيئة العالمية: توحيد المعرفة المشتركة لإشعار التخطيط المكاني البحري كأداة لتطبيق نهج النظام الإيكولوجي في منطقة البحر الأدرياتي دون الإقليمية	الخبرة الداخلية؛ الاستشارة؛ الاجتماعات؛ ورش العمل والتدريب؛ الدراسات والتقارير	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	وحدة التنسيق	السلطات الوطنية ومؤسسات ألبانيا، والبوسنة والهرسك والجبل الأسود				800,000	800,000	مشروع الطريق الأدرياتي التابع لمرفق البيئة العالمية قيد الإعداد

		2 إعداد مسودة خطط الرصد الوطنية المحددة بشأن الساحل والجغرافيا المائية	الخبرة الداخلية؛ الاستشارة؛ الاجتماعات؛ التقارير	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	وحدة التنسيق	السلطات الوطنية					16,500	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط
إجمالي النتيجة الاستراتيجية 4.4							**50,000**	**866,500**	**916,500**	

النتيجة الاستراتيجية **4.5**: القدرة المعززة على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية بما في ذلك المساعدة الفنية وبناء القدرات

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّنات	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	تعليقات
							2016	**2017**	**الإجمالي**			
4.5.1	تنفيذ بناء القدرات لتطبيق أدوات تقييم التفاعلات ودمجها في تخطيط/إدارة البيئة الساحلية والبحرية	1. تنفيذ المكوّن 2 من مشروع الطريق الأدرياتي التابع لمرفق البيئة العالمية: بناء القدرات لتحسين الإدارة البيئية دون الإقليمية من خلال تنفيذ خطط العرض المكانية البحرية	الخبرة الداخلية؛ الاستشارة؛ الاجتماعات؛ ورش العمل والتدريب؛ الدراسات والتقارير	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	وحدة التنسيق	السلطات الوطنية ومؤسسات ألبانيا، والبوسنة والهرسك والجبل الأسود				750,000	750,000	مشروع الأدرياتي التابع لمرفق البيئة العالمية قيد الإعداد
		2. تنفيذ المكوّن 3 من مشروع الأدرياتي التابع لمرفق البيئة العالمية: إدارة المعرفة، ومشاركة أصحاب المصلحة واستراتيجية الاتصال	الخبرة الداخلية؛ الاستشارة؛ الاجتماعات؛ ورش العمل والتدريب؛ الدراسات والتقارير	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	وحدة التنسيق	السلطات الوطنية ومؤسسات ألبانيا، والبوسنة والهرسك والجبل الأسود				225,000	225,000	مشروع الأدرياتي التابع لمرفق البيئة العالمية قيد الإعداد
		3. تنظيم دورات تدريبية للساحل والجغرافيا المائية على المستوى الوطني	الخبرة الداخلية؛ الاستشارة؛ الاجتماعات والتدريب؛ التقارير	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	وحدة التنسيق	السلطات الوطنية ومؤسسات ألبانيا، والبوسنة والهرسك والجبل الأسود				40,000	40,000	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط
		4. تنظيم اجتماع دون إقليمي بشأن الساحل والجغرافيا المائية	الخبرة الداخلية؛ الاستشارة؛ الاجتماعات وورش العمل؛ التقارير	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	وحدة التنسيق	السلطات الوطنية				20,000	20,000	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط
						إجمالي النتيجة الاستراتيجية 4.5			**0**	**1,035,000**	**1,035,000**	

النتيجة الاستراتيجية 4.6: التعاون المعزز على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	**القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّن**	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	
							2016	**2017**	**الإجمالي**			
4.6.1	إنشاء شبكات برامج إدارة المناطق الساحلية ومشاريع تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية الأخرى لتعزيز تبادل البيانات، والخبرات، والممارسات الجيدة	1 إنشاء شبكة برنامج إدارة المناطق الساحلية	الخبرة الداخلية؛ التعاقد من الباطن؛ الاجتماعات؛ الاستشارات عبر الإنترنت	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	مشاريع برنامج إدارة المناطق الساحلية الجارية وسلطاتها الوطنية	5,000	3,000	8,000		8,000	
		2. تصميم منصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لشبكة برنامج إدارة المناطق الساحلية وتنفيذها	الخبرة الداخلية، الاجتماعات، التقرير التقني	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	السلطات الوطنية	10,000	10,000	20,000		20,000	
		3. ضمان الجودة وتطبيق مبادئ نظام المعلومات البيئية المشتركة للساحل والجغرافيا المائية	الخبرة الداخلية؛ التعاقد من الباطن؛ الاجتماعات؛ الاستشارات عبر الإنترنت	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل					30,000	30,000	مشروع نهج النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط
						إجمالي النتيجة الاستراتيجية 4.6			**28,000**	**30,000**	**58,000**	
						الإجمالي الكلي لموضوع العمليات والتفاعلات في البر والبحر			**294,000**	**4,079,500**	**4,373,500**	

وحدة التنسيق	0	0	0
برنامج مدبول	0	0	0
المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء	35,000	15,000	50,000
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	128,000	96,000	224,000
مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	10,000	10,000	20,000
مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	0	0	0
الإجمالي	173.000	121,000	294,000

الموضوع الشامل: الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية

الآثار المستهدفة طويلة المدى:

1. تسهيل التنمية المستدامة للمناطق الساحلية عن طريق ضمان مراعاة البيئة والمناظر الطبيعية بما يتماشى مع التنمية الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية؛
2. ضمان الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية، خاصة فيما يتعلق باستخدام المياه؛
3. تحقيق الاتساق بين المبادرات العامة والخاصة وبين جميع القرارات التي تتخذها السلطات العامة، على المستويات الوطنية، والإقليمية، والمحلية، التي من شأنها أن تؤثر على استخدام المنطقة الساحلية.

الأهداف الاستراتيجية:

1. دعم التنفيذ الفعال لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية على المستويات الإقليمية، والوطنية، والمحلية، على النحو المنصوص عليه في خطة العمل 2012-2019؛
2. تعزيز قدرات الأطراف المتعاقدة للاستخدام بشكل فعال في العمليات، والصكوك، والأدوات، والسياسات المتعلقة بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.

مؤشرات 2016-2017:

1) عدد خطط العمل والسياسات الإقليمية التي تنظم المبادئ والأهداف لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية؛
2) عدد الدورات التدريبية المفتوحة للبحر الأبيض المتوسط؛
3) عدد الدول التي تبلغ عن خطط العمل والسياسات الوطنية المحدثة/الجديدة، التي تنظم تدابير الاستهلاك والإنتاج المستدامين والتكيف مع تغير المناخ؛
4) عدد آليات تنسيق الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية التي تم وضعها؛

أهداف 2016-2017:

1) 2 من خطط العمل/السياسات الإقليمية
2) دورتان
3) دولتان
4) إنشاء شبكة برنامج إدارة المناطق الساحلية ومنصة الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية

النتيجة الاستراتيجية 5.1: تعزيز التنفيذ الإقليمي للالتزامات في ظل اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، والاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، وبرامج التدابير في الاستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية الحالية

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	المخرجات الأساسية	الأنشطة الرئيسية	وسائل التنفيذ	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّن	أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات	الشركاء	الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية			الموارد الخارجية	إجمالي الموارد	
							2016	2017	الإجمالي			
5.1.2	تنفيذ برنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي، وبرنامج العمل الاستراتيجي للبحر الأبيض المتوسط، والاستراتيجية وخطة العمل البحرية لمكافحة التلوث الناجم عن السفن بطريقة متكاملة، بما في ذلك من خلال الإطار الإقليمي بالبحر الأبيض المتوسط على النحو الوارد في بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية لتعزيز الاستخدام المستدام للموارد البحرية والساحلية	1. ضمان التآزر والاتساق أثناء تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية والاستراتيجيات/السياسات الإقليمية الأخرى لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	الخبرة الداخلية؛ اجتماعات فريق التنسيق التنفيذي؛ الاستشارات عبر الإنترنت	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات							التكاليف الإدارية فقط
		2. تحديد الإطار الإقليمي بالبحر الأبيض المتوسط والاتفاق عليه ليتم تقديمه للاعتماد من قِبَل مؤتمر الأطراف العشرين		مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	وحدة التنسيق وجميع المكوّنات		50,000	10,000	60,000		60,000	

		3. تحديد معايير التقييم لخطة عمل الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية		مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	وحدة التنسيق وجميع المكوّنات			10,000		10,000	10,000
					إجمالي النتيجة الاستراتيجية 5.1			**70,000**	**0**	**70,000**	

النتيجة الاستراتيجية 5.3: تعزيز التنفيذ الوطني

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّنات	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	تعليقات
							2016	**2017**	**الإجمالي**			
5.3.1	الإعداد والتطبيق لاستراتيجيات وطنية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية تشمل دمج التلوث، والتنوع البيولوجي، والتكيف مع تغير المناخ والاستهلاك والإنتاج المستدامين، والتفاعل البري والبحري، بالإضافة إلى المدن المستدامة	1. استكشاف احتياجات الدول لوضع استراتيجيات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية الوطنية وتعبئة التمويل الخارجي لإعدادها	الخبرة الداخلية، الاستشارات؛ الاجتماعات مع الدول	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	وحدة التنسيق	نقاط الاتصال الوطنيون						التكاليف الإدارية فقط
		2. مساعدة دولة واحدة، التي تطلب ذلك، لتحديد الإجراءات ووضع خطة للتعامل مع السفن التي تواجه مشاكل	الاستشارة، بعثة ميدانية	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	المنظمة البحرية الدولية				15,000	15,000	لم يتم ضمان المصدر بعد آلية الحماية المدنية للاتحاد الأوروبي لمشاريع West MOPoCo و West MOPoEx المحتملة
5.3.2	مساعدة الدول في إجراء تحليل الفجوة على الأطر الوطنية القانونية والمؤسسية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية من أجل دمج أحكام بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في التشريعات الوطنية حسب الحاجة	1. تقديم المساعدة الفنية للأطراف المتعاقدة عند الطلب لإجراء تحليل الفجوة وتحسين التشريعات الوطنية	الخبرة الداخلية	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية								التكاليف الإدارية فقط
					إجمالي النتيجة الاستراتيجية 5.3				**0**	**15,000**	**15,000**	

النتيجة الاستراتيجية 5.5: القدرة المعززة على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية بما في ذلك المساعدة الفنية وبناء القدرات											
رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّنات	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	تعليقات
							2016	**2017**	**الإجمالي**			
5.5.1	تحديث البرنامج التدريبي المفتوح في الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وتنفيذه بانتظام بالتنسيق مع جهات التنسيق الوطنية ذات الصلة	1. تنظيم دورات تدريبية متقدمة بشأن تغير المناخ ووحدات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية	الخبرة الداخلية، الاستشارة، التعاقد من الباطن	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية			14,600	7,600	22,200		22,200	
إجمالي النتيجة الاستراتيجية 5.5									**22,200**	**0**	**22,200**	
النتيجة الاستراتيجية 5.6: التعاون المعزز على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية												
رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّنات	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	تعليقات
							2016	**2017**	**الإجمالي**			
5.6.1	تعزيز تنسيق الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية من خلال: (1) منصة الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية بالبحر الأبيض المتوسط (2) هيئات التنسيق الوطني للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية	1. ضمان عمل منصة الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط والحفاظ عليها	الخبرة الداخلية؛ التعاقد من الباطن؛ الاستشارات عبر الإنترنت	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل		2,000	2,000	4,000		4,000	
							إجمالي النتيجة الاستراتيجية **5.6**		**4,000**	**0**	**4,000**	
							الإجمالي الكلي لموضوع الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية		**96,200**	**15,000**	**111,200**	

وحدة التنسيق	0	0	0
برنامج مدبول	0	0	0
المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	66,000	29,600	96,200
مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	0	0	0
الإجمالي	66,000	29,600	96,200

الموضوع الشامل: الاستهلاك والإنتاج المستدامان

الآثار المستهدفة طويلة المدى:

1. إنشاء منطقة رخاء بالبحر الأبيض المتوسط، مع اقتصادات غير ملوّثة، ودائرية، وشاملة اجتماعيًا ومعتمدة على أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين، وحفظ الموارد الطبيعية والطاقة، بما يضمن صالح المجتمعات والمساهمة في إيجاد بيئة نظيفة وأنظمة إيكولوجية صحية توفر السلع والخدمات للأجيال الحالية والقادمة.

الأهداف الاستراتيجية:

1. دعم التنفيذ الفعال لخطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين وخريطة الطريق الخاصة بها للفترة (2016-2021)؛
2. تعزيز القدرات الفنية وتسهيل الحصول على تمويل لقطاعات الأعمال، وأصحاب الأعمال، والوكالات التمويلية، ومنظمات المجتمع المدني لتنفيذ حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين.

مؤشرات 2016-2017:

1) عدد المبادئ التوجيهية الجديدة/المحدثة وأدوات التنفيذ الأخرى التي تتناول أدوات الاستهلاك والإنتاج المستدامين للمجالات والقطاعات الرئيسية للاستهلاك والإنتاج؛
2) عدد الأنشطة التدريبية وأنشطة بناء القدرات في تطبيق خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين؛
3) عدد قطاعات الأعمال، وأصحاب الأعمال، والوكالات المالية، ومنظمات المجتمع المدني المدربة والمؤهلة لتوفير حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين، والانضمام لشبكة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر الأبيض المتوسط، ومنصة المحولات، وشبكة الاستثمار الخضراء؛
4) عدد المشاريع التي تنفذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تشرك مختلف أصحاب المصلحة المحددين بواسطة جهات التسهيل.

أهداف 2016-2017:

1) مبدآن توجيهيان؛
2) 4 أنشطة؛
3) 1000 متدرب؛
4) مشروعان

النتيجة الاستراتيجية 6.1: وضع خطط عمل، وبرامج وتدابير، وقواعد ومعايير مشتركة، ومبادئ توجيهية جديدة وتنفيذ القائم منها

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	**القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّن**	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	
							2016	**2017**	**الإجمالي**			
6.1.1	تحديد الإجراءات في خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تساهم بشكلٍ مباشر في منع التلوث البحري وتعزيز التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية بالإضافة إلى تناول تغير المناخ في المناطق البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط وتنفيذها	1. وضع إجراء أو نشاط واحد لخطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين أو خريطة الطريق الخاصة بها للمساهمة في حفظ التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية من خلال أحد المجالات الأربعة لأولوية الاستهلاك والإنتاج (الغذاء، تصنيع المنتجات، الإسكان، السياحة)	الخبراء، البعثات، الدراسات، اجتماعات العمل	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة					100,000	100,000	لم يتم ضمان المصدر بعد تقديم الدعم لتنفيذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين

6.1.3	تنفيذ أدوات منهجية لدمج الاستهلاك والإنتاج المستدامين في المناطق ذات الأولوية للاستهلاك والإنتاج بخطة العمل الإقليمية المتعلقة بالاستهلاك والإنتاج المستدامين – السياحة، والغذاء، والإسكان، وتصنيع السلع، وإعداد أدوات جديدة لقطاعات أخرى	1. تنظيم دورات تدريبية بشأن الأدوات المنهجية لدمج الاستهلاك والإنتاج المستدامين في السياحة، والغذاء، والإسكان، وتصنيع المنتجات	الخبراء، الدورات التدريبية الوطنية	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	جميع المكوّنات	بحسب القطاع المستهدف				100,000	100,000	لم يتم ضمان المصدر بعد تقديم الدعم لتنفيذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين
إجمالي النتيجة الاستراتيجية 6.1										**200,000**	**200,000**	
النتيجة الاستراتيجية 6.2: الرصد والتقييم												
رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّنات	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	تعليقات
							2016	**2017**	**الإجمالي**			
6.2.1	**تعريف المؤشرات لخطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين تتوافق مع العمل المرتبط بالاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، وتحديدها وإعداد صحائف الوقائع لها**	1. تأسيس فريق عامل تقني معني بمؤشرات الاستهلاك والإنتاج المستدامين وتحديد المهام	تحديد الخبراء، واجتماعات العمل، ووضع معايير مؤشرات الاستهلاك والإنتاج المستدامين المتعلقة بنهج النظام الإيكولوجي	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين						100,000	100,000	لم يتم ضمان المصدر بعد تقديم الدعم لتنفيذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين
إجمالي النتيجة الاستراتيجية 6.2										**100,000**	**100,000**	
النتيجة الاستراتيجية 6.3: القدرة المعززة على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية بما في ذلك المساعدة الفنية وبناء القدرات												
رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّنات	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	
							2016	**2017**	**الإجمالي**			
6.3.1	برنامج للتدريب والدعم لأصحاب الأعمال الجدد والمجتمع المدني كعوامل محركة للاستهلاك والإنتاج المستدامين	1. تنظيم برامج دعم وتدريب للشركات الناشئة الخضراء	مدرّبون محليون ودوليون؛ وورش عمل تدريبية؛ وخدمات استشارية وخدمات متابعة لأعمال خضراء محددة؛ وحدث توفيق إقليمي؛ وتحليل السوق؛ وورش عمل التآزر والمشاركة في عقد ورش عمل	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين							1,400,000	1,400,000	مشروع SwitchMed
		2. تنظيم برنامج دعم وتدريب لمبادرات منظمات المجتمع المدني بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين	الخبراء المحليون والدوليون، والدورات التدريبية الإقليمية والمحلية؛ والدعم الفني والتمويلي لعدد 8 منظمات من منظمات المجتمع المدني	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين						400.000	400,000	مشروع SwitchMed

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	المخرجات الأساسية	الأنشطة الرئيسية	وسائل التنفيذ	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّنات	أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات	الشركاء	الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية			الموارد الخارجية	إجمالي الموارد	
							2016	2017	الإجمالي			
6.4.1	دعم إنشاء شبكات ومبادرات لقطاعات الأعمال، ورواد الأعمال، والمجتمع المدني توفر حلولاً للاستهلاك والإنتاج المستدامين	1. توسيع نطاق حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر الأبيض المتوسط	الخبراء المحليون والدوليون، مجموعات العمل، خرائط الطريق لتوسيع نطاق حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين						450.000	450,000	مشروع SwitchMed
		2. إنشاء شبكة الاستثمار الخضراء المتوسطية	تعيين مؤسسات التمويل التي تستثمر في الاستهلاك والإنتاج المستدامين؛ ورش العمل والمقابلات لتحليل نقاط القوة والضعف والفرص والأخطار؛ تحليل الأدوات التمويلية الجديدة	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين						180.000	180,000	مشروع SwitchMed
		3. تحديد جهات تسهيل خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين وخريطة الطريق الخاصة بها مع التركيز بشكل خاص على الإجراءات التي تتناول بدائل الملوثات العضوية الثابتة والمواد الكيميائية وتقليل مصادر دمج القمامة البحرية، وحماية التنوع البيولوجي والنُظُم الإيكولوجية البحرية الساحلية	جهات تسهيل خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين، الاجتماعات، البعثات، إجراءات التواصل؛ تحديد المكالمات ذات الصلة لمقترحات المشاريع، إعداد مقترحات المشاريع، اتفاقيات التعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين						200,000	200,000	لم يتم ضمان المصدر بعد تقديم الدعم لتنفيذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين
6.4.2	تشغيل محور الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر الأبيض المتوسط لتبادل المعرفة والتواصل بشكل كامل وعمله كوسيلة لإقامة الشراكات والمبادرات الجديدة التي تقدم حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين	1. تسهيل التبادل بين أصحاب المصالح في البحر الأبيض المتوسط المعنيين بحلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين	إدارة منصة عمل عبر الويب وشبكة عمل معنية بالاستهلاك والإنتاج المستدامين، ونشر الرسائل الإخبارية، وتنظيم تجمعات سنوية إقليمية، والأحداث الجانبية، وورش العمل والندوات عبر الإنترنت	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين			40,000	20,000	60,000	1,000,000	1,060,000	مشروع SwitchMed
						إجمالي النتيجة الاستراتيجية 6.4			**60,000**	**1,830,000**	**1,890,000**	

إجمالي النتيجة الاستراتيجية 6.3	**0**	**1,800,000**	**1,800,000**

النتيجة الاستراتيجية 6.4: التعاون المعزز على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية لمنع التلوث البحري ومكافحته

الإجمالي الكلي لموضوع الاستهلاك والإنتاج المستدامين	**60,000**	**3,930,000**	**3,990,000**	

وحدة التنسيق	0	0	0
برنامج مدبول	0	0	0
المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	40,000	20,000	60,000
الإجمالي	40,000	20,000	60,000

الموضوع الشامل: تغير المناخ

الهدف الاستراتيجي: 1. تعزيز قدرة الأنظمة الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية بالبحر الأبيض المتوسط على تحمل تغير المناخ من خلال تعزيز نُهُج الاعتماد المتكامل والفهم الأفضل لآثاره.

مؤشرات 2016-2017:	**أهداف 2016-2017:**
1) عدد خطط العمل والاستراتيجيات الإقليمية الحالية التي تدمج منظورات التكيف مع تغير المناخ؛ 2) عدد خطط العمل الجديدة، والبرامج والتدابير، والقواعد والمعايير المشتركة، والمبادئ التوجيهية التي تنظم التكيف مع تغير المناخ؛ 3) عدد الدول التي تعتمد/تحدث خطط العمل والاستراتيجيات الوطنية للتكيف مع تغير المناخ مع مراعاة القضايا البيئية الساحلية والبحرية ذات الصلة؛ 4) عدد الدول التي تعزز القدرات على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية، بما في ذلك المساعدة الفنية وبناء القدرات بشأن قضايا التكيف مع تغير المناخ.	1) تحديث خطتي و/أو استراتيجيتي عمل إقليميتين؛ 2) وضع أداتين جديدتين تنظمان تغير المناخ؛ 3) 15 دولة؛ 4) 4 دول.

النتيجة الاستراتيجية 7.1: تعزيز التنفيذ الإقليمي للالتزامات في ظل اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، وبرامج التدابير في الاستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية الحالية

رقم الاستراتيجية المتوسطة الأجل	**المخرجات الأساسية**	**الأنشطة الرئيسية**	**وسائل التنفيذ**	القيادة: وحدة التنسيق أو المكوّن	**أخرى: وحدة التنسيق و/أو المكوّنات**	**الشركاء**	**الصندوق الاستئماني لليحر الأبيض المتوسط بما في ذلك الاشتراكات التقديرية**			**الموارد الخارجية**	**إجمالي الموارد**	تعليقات
							2016	**2017**	**الإجمالي**			
7.1.1	تحديد الإجراءات الرئيسية للتكيف مع تغير المناخ ودمجها في عملية تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل والتدابير الإقليمية الحالية	1. تحديد الأنشطة المحتملة ذات الأولوية لدمج تغير المناخ في تنفيذ البروتوكولات، والاستراتيجيات، والخطط الإقليمية الحالية، بما في ذلك تحليل التكاليف لتنفيذها ويتضمن تحليل الآثار والتكاليف	الاستشارة الاجتماعات الإقليمية الاجتماعات الوطنية	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات	الشركاء المشاركون في التنفيذ				120,000	120,000	لم يتم ضمان المصدر بعد
		2. دعم تنفيذ الأنشطة	مدير المشروع الاستشارات الاجتماعات الإقليمية الاجتماعات الوطنية	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات	الشركاء المشاركون في التنفيذ				60,000	60,000	لم يتم ضمان المصدر بعد
		3. تأسيس قاعدة معارف إقليمية، قادرة على جمع البيانات من المؤسسات الوطنية	الخبرة الداخلية، تحسين المنصة بتطبيقات ومعايير جديدة	وحدة التنسيق	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل، الخطة الزرقاء	قاعدة بيانات الموارد العالمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/جامعة جنيف		5,000	5,000		5,000	
		4. زيادة استخدام المؤشرات المنسقة للآثار ونقاط الضعف، وأيضًا تناول التوجّهات الاجتماعية الاقتصادية	اختبار المجموعة الأساسية التي وضعتها الخطة الزرقاء في إطار مشروع ClimVar	الخطة الزرقاء	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية والمكوّنات الأخرى	الخبراء الوطنيون في الدول				40,000	40,000	لم يتم ضمان المصدر بعد
		5. وضع مؤشر لمدى تأثر المناطق الساحلية وتقييم إقليمي على المستويات المحلية والإقليمية	اختبار المؤشر في نطاق محلي آخر والتعامل مع القطاعات الاجتماعية والاقتصادية الأخرى	الخطة الزرقاء	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية والمكوّنات الأخرى	Acclimatise /Climalia				40,000	40,000	لم يتم ضمان المصدر بعد

		6. تسهيل وضع خطط العمل واستراتيجيات التكيف مع تغير المناخ الوطنية وتنفيذها	تكييف منهجية "imagine" للتكيف مع تغير المناخ ومواصلة تطويرها	الخطة الزرقاء	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية والمكوّنات الأخرى						40,000	مشروع Imagine
		7. وضع أداة منهجية لتنفيذ استراتيجيات الاستهلاك والإنتاج المستدامين تتناول التكيف مع تغير المناخ	الخبراء، الاستشارات	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين							50,000	لم يتم ضمان المصدر بعد تقديم الدعم لتنفيذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين
7.1.2	تنفيذ الإجراءات المحددة لخطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تساهم مباشرةً في تناول تغير المناخ في المناطق البحرية والساحلية بالبحر الأبيض المتوسط	1. تنظيم دورات تدريبية بشأن إجراءات الاستهلاك والإنتاج المستدامين في قطاعات الإسكان، والسياحة، والغذاء، وتصنيع المنتجات التي تساهم في تناول تغير المناخ	الخبراء، الدورات التدريبية الوطنية	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	الخطة الزرقاء	بحسب القطاع المستهدف					100,000	لم يتم ضمان المصدر بعد تقديم الدعم لتنفيذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين
		إجمالي النتيجة الاستراتيجية 7.1							**5,000**	**450,000**	**455,000**	

النتيجة الاستراتيجية 7.2: وضع خطط عمل، وبرامج وتدابير، وقواعد ومعايير مشتركة، ومبادئ توجيهية جديدة												
7.2.1	التكيف مع تغيير المناخ والقابلية للتعرض للأخطار والمخاطر ذات الصلة، والأنشطة الرئيسية المدمجة في عملية وضع استراتيجيات إقليمية جديدة/محدثة، وتدابير وخطط عمل إقليمية تتناول التنوع البيولوجي، والتلوث، والتفاعل في البر والبحر	1. دمج التكيف مع تغير المناخ، بما فيها القابلية للتعرض للأخطار والمخاطر، في ورقة السياسات التي تتناول برامج التدابير الجديدة المحتملة	الاستشارة، اجتماع فريق التنسيق المعني بنهج النظام الإيكولوجي	وحدة التنسيق	جميع المكوّنات	شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط			20,000	20,000	لم يتم ضمان المصدر بعد
إجمالي النتيجة الاستراتيجية 7.2								**0**	**20,000**	**20,000**		
الإجمالي الكلي لموضوع تغير المناخ								**5,000**	**470,000**	**475,000**		

وحدة التنسيق	0	5,000	5,000
برنامج مدبول	0	0	0
المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل	0	0	0
مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	0	0	0
الإجمالي	0	5,000	5,000

الجدول **2**. الدخل العادي المتوقع

الأطراف المتعاقدة	**2014** %	المساهمات العادية لعام **2014** (يورو)	**2015** %	المساهمات العادية لعام **2015** (يورو)	**2016-2017** %	المساهمات العادية لعام **2016** (يورو)[1]	المساهمات العادية لعام **2017** (يورو)
ألبانيا	0,07	3,877	0,06	3,596	0,06	3,217	3,217
الجزائر	1,05	58,163	0,93	51,786	1,13	64,746	64,746
البوسنة والهرسك	0,30	16,619	0,20	11,127	0,09	5,228	5,228
كرواتيا	0,97	53,730	0,86	47,747	0,70	39,813	39,813
قبرص	0,14	7,755	0,21	11,667	0,30	17,292	17,292
الاتحاد الأوروبي	2,50	138,483	2,50	138,499	2,50	142,670	142,670
مصر	0,49	27,143	0,65	35,779	1,07	61,126	61,126
فرنسا	37,96	2,103,262	35,71	1,978,545	34,24	1,954,037	1,954,037
اليونان	2,81	155,653	3,31	183,561	3,32	189,412	189,412
إسرائيل[2]	1,47	81,427	1,92	106,342	3,03	172,924	172,924
إيطاليا	31,36	1,737,670	28,99	1,605,991	26,41	1,507,250	1,507,250
لبنان	0,07	3,877	0,16	8,899	0,32	18,499	18,499
ليبيا	1,97	109,124	1,41	78,096	0,88	50,268	50,268
مالطة	0,07	3,877	0,08	4,590	0,11	6,434	6,434
موناكو	0,07	3,877	0,07	3,927	0,07	4,021	4,021
الجبل الأسود	0,02	1,294	0,03	1,476	0,03	1,609	1,609
المغرب	0,28	15,511	0,33	18,030	0,38	21,716	21,716
سلوفينيا	0,67	37,113	0,63	35,129	0,59	33,780	33,780
إسبانيا	14,99	830,337	16,39	907,877	17,22	982,447	982,447
سوريا	0,28	15,511	0,25	13,722	0,17	9,652	9,652
تونس	0,21	11,632	0,21	11,782	0,20	11,260	11,260
تركيا	2,25	124,634	5,10	282,403	7,17	409,387	409,387
إجمالي المساهمات العادية (الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط)	100,00	**5,540,571**	100,00	**5,540,571**	100,00	**5,706,788**	**5,706,788**
المساهمات الإضافية							
المساهمة الطوعية للاتحاد الأوروبي		598,569		598,569		596,484	596,484
الدولة المضيفة (اليونان)[3]		306,800		306,800		378,000	378,000

الجدول **3**. ملخّص الأنشطة والتكاليف الإدارية حسب المكوّن (وصف الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط/الاتحاد الأوروبي)

[1] تتضمن المساهمات المقترحة للفترة 2016-2017 الاتساق الكامل مع أسعار الصرف المقررة الحالية للأمم المتحدة

[2] وبسبب الإجراءات الإدارية الوطنية، طُلِب من إسرائيل تأمين سداد قيمة المساهمة العادية الخاصة بها لعام 2016، قبل تعديل مقياس الأمم المتحدة الأخير الذي لم يتم اعتماده إلا في 23 كانون الأول/ديسمبر 2015. لذا، فتعتقد إسرائيل أن مجموع مساهمتها العادية لعام 2016 هو 135,194 يورو وفقًا للإشعار المقدم من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في وقت تأمين ميزانية الدفع لعام 2016

[3] القيمة المكافئة 400,000 دولار أمريكي باليورو € باستخدام سعر صرف الميزانية (0,767 للفترة 2014-2015، و0,945 للفترة 2016-2017))

الميزانية المقترحة (يورو)			الميزانية المعتمدة (يورو)			
الإجمالي 2016-2017	2017	2016	الإجمالي 2014-2015	2015	2014	
						الأمانة
2,323,300	1,221,000	1,102,300	1,899,797	1,004,542	895,255	إجمالي الأنشطة
3,168,030	1,601,880	1,566,150	2,778,726	1,497,211	1,281,515	الوظائف والتكاليف الإدارية الأخرى
5,491,330	**2,822,880**	**2,668,450**	**4,678,523**	**2,501,753**	**2,176,770**	الإجمالي
						المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري (***REMPEC***)
288,000	111,000	177,000	146,077	68,002	78,075	إجمالي الأنشطة
1,171,274	591,947	579,328	1,564,797	735,785	829,012	الدعم الإداري
1,459,274	**702,947**	**756,328**	**1,710,874**	**803,787**	**907,087**	الإجمالي
						مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء (***PB/RAC***)
314,000	105,000	209,000	253,537	137,662	115,875	إجمالي الأنشطة
900,400	450,200	450,200	933,188	428,762	504,426	الدعم الإداري
1,214,400	**555,200**	**659,200**	**1,186,725**	**566,424**	**620,301**	الإجمالي
						مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج التدابير ذات الأولوية (***PAP/RAC***)
470,200	215,600	254,600	299,600	132,600	167,000	إجمالي الأنشطة
871,634	435,817	435,817	897,621	415,064	482,557	الدعم الإداري
1,341,834	**651,417**	**690,417**	**1,197,221**	**547,664**	**649,557**	الإجمالي
						مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (***SPA/RAC***)
601,550	319,250	282,300	463,973	230,492	233,481	إجمالي الأنشطة
688,094	344,047	344,047	713,151	327,664	385,487	الدعم الإداري
1,289,644	**663,297**	**626,347**	**1,177,124**	**558,156**	**618,968**	الإجمالي
						مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والتواصل
130,000	50,000	80,000	95,724	55,724	40,000	إجمالي الأنشطة
73,500	36,750	36,750	70,317	35,317	35,000	الدعم الإداري
203,500	**86,750**	**116,750**	**166,041**	**91,041**	**75,000**	الإجمالي
						مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين (***SCP/RAC***)
115,000	75,000	40,000	2	2	0	إجمالي الأنشطة
105,000	52,500	52,500	100,000	50,000	50,000	الدعم الإداري
220,000	**127,500**	**92,500**	**100,002**	**50,002**	**50,000**	الإجمالي
1,361,562	680,781	680,781	1,230,770	605,313	625,457	تكاليف دعم البرامج
12,581,544	**6,290,772**	**6,290,772**	**11,447,280**	**5,724,140**	**5,723,140**	الإجمالي الكلي

الجدول **4**أ. تفاصيل الرواتب والنفقات الإدارية (الأمانة)
الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط (**MTF**)

الأمانة	الميزانية المعتمدة (يورو)			الميزانية المقترحة (يورو)		
	2014	**2015**	إجمالي **2014-2015**	**2016**	**2017**	إجمالي **2016-2017**
<u>الموظفون المهنيون</u>						
المنسق - D1	220,359	212,229	432,588	218,596	225,154	443,750
نائب المنسق - P5	201,875	191,520	393,395	197,266	203,184	400,449
مسؤول البرامج (الحوكمة) - P4	164,675	164,675	329,350	169,615	174,704	344,319
مسؤول البرنامج (برنامج مدبول) - P4	164,675	164,675	329,350	169,615	174,704	344,319
مسؤول البرامج (مسؤول التقييم والرصد للبرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط) - P3	139,287	139,287	278,574	143,466	147,770	291,235
مسؤول البرامج (الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية/التنمية المستدامة) - P3	0	139,287	139,287	143,466	147,770	291,235
مسؤول البرنامج (التلوث وفقًا للبرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط) - P3	69,644	139,287	208,931	0	0	0
مسؤول الشؤون القانونية - P3	0	81,251	81,251	143,466	147,770	291,235
مسؤول الإدار/المالية - *P4	0	0	0	0	0	0
إجمالي الموظفين المهنيين	**960,515**	**1,232,211**	**2,192,726**	**1,185,489**	**1,221,053**	**2,406,542**
<u>موظفو الخدمة العامة</u>						
مساعد لشؤون الاجتماعات والمشتريات - *G6	0	0	0	0	0	0
مساعد لشؤون المدفوعات و السفر - *G5/G4	0	0	0	0	0	0
مساعد لشؤون الميزانية - *G6	0	0	0	0	0	0
مساعد إداري - *G6	0	0	0	0	0	0
مساعد إعلامي - G5	0	0	0	54,000	54,000	108,000
المساعد الإداري لمشروع MedPartnership - G6	56,000	0	56,000	0	0	0
مساعد البرامج - G5	54,000	54,000	108,000	54,000	54,000	108,000
مساعد البرامج - G5	54,000	54,000	108,000	54,000	54,000	108,000
مساعد البرنامج (برنامج مدبول) - G5	54,000	54,000	108,000	54,000	54,000	108,000
الكاتب الإداري - *G4	0	0	0	0	0	0
إجمالي موظفي الخدمة العامة	**218,000**	**162,000**	**380,000**	**216,000**	**216,000**	**432,000**
إجمالي الوظائف	**1,178,515**	**1,394,211**	**2,572,726**	**1,401,489**	**1,437,053**	**2,838,542**
<u>التكاليف الإدارية الأخرى</u>						
التنقلات في المهمات الرسمية	95,000	95,000	190,000	110,000	115,000	225,000
التكاليف المكتبية الأخرى**	8,000	8,000	16,000	54,661	49,827	104,488
إجمالي التكاليف الإدارية الأخرى	**103,000**	**103,000**	**206,000**	**164,661**	**164,827**	**329,488**
إجمالي الوظائف والتكاليف الإدارية الأخرى	**1,281,515**	**1,497,211**	**2,778,726**	**1,566,150**	**1,601,880**	**3,168,030**

* تكاليف دعم البرامج تشمل الوظيفة

** وضع مخصصات تدريب طاقم عمل خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وخطة الطوارئ المكتبية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط

الجدول **4**ب. تفاصيل الرواتب والنفقات الإدارية (المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط)

الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط (**MTF**)

المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري	الميزانية المعتمدة (يورو)			الميزانية المقترحة (يورو)		
	2014	**2015**	**إجمالي 2014-2015**	**2016**	**2017**	**إجمالي 2016-2017**
<u>الموظفون المهنيون</u>						
المدير - P4[4]D1/	90,249	120,828	211,077	0	0	0
كبير موظفي البرنامج - P5[1]/موظف البرنامج - P3	145,998	114,592	260,590	0	0	0
موظف البرامج - P3	57,296		57,296	0	0	0
موظف البرامج P4/P3	126,869	114,592	241,461	0	0	0
رئيس المكتب P4				158,455	163,446	321,901
موظف البرامج (المنع) P3				122,470	124,918	247,388
موظف البرامج (الاتفاقية الدولية للاستعداد والتصدي والتعاون في ميدان التلوث الزيتي) P3				128,020	130,270	258,290
موظف البرنامج (البحري) P3[5]				0	0	0
الموظف الفني المعاون (APO)[6]				0	0	0
موظف المشروع (P1 (MEDESS-PLUS[7]				0	0	0
موظف المشروع (P2 (WestMOPoCo[8]				0	0	0
موظف المشروع (P2 (WestMOPoEx[9]				0	0	0
إجمالي الموظفين المهنيين	**420,412**	**350,012**	**770,424**	**408,945**	**418,634**	**827,579**
<u>موظفو الخدمة العامة</u>						
مساعد إداري/مالي - G7[10]	20,508	19,674	40,182	24,644	25,773	50,417
مساعد الرئيس - G7	31,560	30,115	61,675	36,319	37,408	73,727
كاتب/أمين - G4[1]	13,368	-	13,368	0	0	0
أمين - G5	27,576	26,863	54,439	26,293	27,004	53,297
المساعد الفني/اللوجيستيات - G4[1]	13,806		13,806	0	0	0
مساعد إداري في WestMOPoCo G4[5]				0	0	0
أمين WestMOPoEx - G4[6]				0	0	0
إجمالي موظفي الخدمة العامة	**106,818**	**76,652**	**183,470**	**87,256**	**90,186**	**177,441**
إجمالي الوظائف	**527,230**	**426,664**	**953,894**	**496,201**	**508,820**	**1,005,020**
<u>التكاليف الإدارية الأخرى</u>						
التنقلات في الأعمال الرسمية	35,000	29,750	64,750	35,000	35,000	70,000
التكاليف المكتبية	39,782	53,371	93,153	48,127	48,127	96,254
إجمالي التكاليف الإدارية الأخرى	**74,782**	**83,121**	**157,903**	**83,127**	**83,127**	**166,254**
إجمالي الوظائف والتكاليف الإدارية الأخرى	**602,012**	**509,785**	**1,111,797**	**579,328**	**591,947**	**1,171,274**

[4] أُلغيت هذه المناصب في تموز/يوليو2014 (D1، واثنان من G4) وشباط/فبراير 2015 (P5)

[5] يمكن أن تتألف هذه الوظيفة عن طريق إتاحة إعارة لتنفيذ الأنشطة المقترحة في برنامج العمل للعامين 2016/2017 فيما يتعلق بخطة العمل البحرية أو يمكن أن يتم تمويلها من خلال المشروعات

[6] ستتم تغطية هذه الوظيفة من قِبَل الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية المعنية في إطار برنامج الموظف الفني المعاون (APO) التابع للمنظمة البحرية الدولية

[7] سيتم تمويل هذه الوظيفة من خلال مشروع MEDESS-PLUS

[8] سيتم تمويل هذه الوظائف من خلال مشروع West MoPoCo

[9] سيتم تمويل هذه الوظائف من خلال مشروع West MoPoEx

[10] تُغطَى هذه الوظيفة جزئيًا بمساهمة المنظمة البحرية الدولية (13,000 يورو سنويًا) يتم دفعها من نصيب المنظمة البحرية الدولية لتكاليف دعم المشروع